

الأزهر الشريف

جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعروفُ بالجامع الكبير

للإمام جلال الدين السيوطي

٨٤٩ - ٩١١ هـ

المجلد الثالث والعشرون

طبعة جديدة

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

حقوق الطبع محفوظة



- اسم الكتاب : جمع الجوامع .
اسم المؤلف : الإمام جلال الدين السيوطي .
التاريخ : ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .
المجلد : الثالث والعشرون .
رقم الإيداع : ٢٠٠٥/١١٣٣٨ .
الناشر : الأزهر الشريف
اسم المطبعة : دار السعادة للطباعة .



جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المَعْرُوفُ بِالْجَامِعِ الْكَبِيرِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ابن النجار (١) .

٣٦٨/٦٥١ - « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! إِذَا رَكِبْتَ سَفِينَةً فَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا يَسْتَرِيحُ كَاتِبُكَ يَكْتُبَانِ لَكَ الْحَسَنَاتِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْهَا » .
أَبُو الشَّيْخِ عَنْ أَنَسٍ (٢) .

٣٦٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : مَنْ يُحَاسِبُ الْخَلْقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : - اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : نَجُونَا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : وَكَيْفَ يَا أَعْرَابِيٌّ ؟ فَقَالَ : إِنَّ الْكَرِيمَ إِذَا قَدَرَ عَفَا » .

ابن النجار (٣) .

(١) أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ ص ٤٥٣ رقم ٢٦٩٣١ بلفظ : { يا أبا هريرة إذا توضأت فقل : بسم الله والحمد لله فإن حفظتك لا تستريح تكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء } وعزاه إلى { طس } أي الطيالسي .

(٢) الحديث في فتح الباري ج ١٠ ص ٥٣٧ حديث رقم ٦١٤٧ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن مهدي ، حدثنا سفيان عن عبد الملك ، حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : قال النبي ﷺ - أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد : ألا كل شيء ما خلا الله باطل ، وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم » .

(٣) الحديث في كشف الخفا للعجلوني ج ٢ ص ١٦١ حديث رقم ١٩٢٥ (الكريم إذا قدر عفا) قال في المقاصد رواه البيهقي في الشعب عن أبي هريرة قال أعرابي يا رسول الله من يحاسب الخلق يوم القيامة ؟ قال الله ، قال الله ؟ قال الله ، قال : نجونا ورب الكعبة ، قال وكيف ؟ قال : لأن الكريم إذا قدر عفا ، ثم قال البيهقي : وفيه محمد بن زكريا الغلابي متروك ، ويشبه أن يكون موضوعاً ولكنه مشهور يعنى بين الزهاد ونحوهم ، وأنا أبرأ من عهدهتة يعنى لا أقول بوضعه ولا بشيوته ، وأسند عن أبي سيف الزاهد أنه قال : ما أحب أن حسابي جعل إلى والدي ، ربي خير لي من والدي .

وقال النجم : روى ابن أبي الدنيا في حسن الظن عن الحسن مرسلًا قال : أتى أعرابي إلى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله من يحاسب الخلق يوم القيامة ؟ قال : الله ، . قال : أفلحت ورب الكعبة إذا لا يأخذ حقه .

٣٧٠ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَيْسَ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يَقُومُ لَهُ . »

ابن النجار (١) .

٣٧١ / ٦٥١ - « عَنْ مَعْدِ يَكْرَب ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِيمَا يَرُؤَى عَنْ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ : يَا بَنَ آدَمَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي فَإِنِّي سَأَغْفِرُ لَكَ عَلَيَّ مَا كَانَ مِنْكَ ، لَوْ لَقَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا ، لَقَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً ، وَلَوْ عَمَلْتَ مِنَ الْخَطَايَا حَتَّى تَبْلُغَ عَنَانَ السَّمَاءِ مَا لَمْ تُشْرِكْ بِي شَيْئًا ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَالِي . »

ن (٢) .

٣٧٢ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَتَنَعَلَ أَحَدُنَا وَهُوَ قَائِمٌ أَوْ يَسْتَنْجِي بَعْظِمٍ ، أَوْ بِمَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنٍ . »

(١) يشهد له ما في سنن ابن ماجه ١٢ / ١٣٣٢ حديث ٤٠١٦ عن حذيفة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه ، قالوا : وكيف يذل نفسه ؟ قال : يتعرض من البلاء لما لا يطيقه .

وفي شرح السنة للبغوي ١٣ / ١٧٩ كتاب (الاستئذان) باب التأتى والمجلة حديث ٣٦٠١ عن حذيفة ، بلفظ ابن ماجه .

وفي سنن الترمذى ٣ / ٣٥٦ كتاب (الفتن) حديث ٢٣٥٥ عن حذيفة ، بلفظ : ابن ماجه أيضاً وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

وفي الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى ٦ / ٢٣٠٧ فى ترجمة (محمد بن عبد السلام بن النعمان أبو بكر السلمى) بصرى ، وذكر الحديث فى الترجمة عن حذيفة بلفظ ابن ماجه .

وفي مجمع الزوائد ٧ / ٢٧٣ كتاب (الفتن) باب : فىمن خشى من ضرر على غيره وعلى نفسه . وذكر الحديث عن ابن عمر ، وذكر له قصته .

وقال الهيثمى : رواه البزار والطبرانى فى الأوسط والكبير باختصار وإسناد الطبرانى فى الكبير جيد ورجاله رجال الصحيح غير زكريا بن يحيى بن أيوب ذكره الخطيب روى عن جماعة ولم يتكلم فيه أحد اهـ .

(٢) يشهد له ما فى شرح السنة للبغوي ٥ / ٧٥ كتاب (الدعوات) باب : الاستغفار حديث ١٢٩٢ عن أبى ذر عن النبى - ﷺ - يرويه عن ربه - تبارك وتعالى - قال : ابن آدم : إنك ما دعوتنى ورجوتنى غفرت لك على ما كان فىك ، ابن آدم : إنك إن تلقى بقرباب الأرض خطايا لقيت بك بقربابها مغفرة بعد أن لا تشرك بى شيئاً ،

ابن آدم إنك إن تذب حتى يبلغ ذنبك عنان السماء ، ثم تستغفر لى أغفر لك . »

ابن النجار (١) .

٣٧٣ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ وَهُوَ يُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ :
قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارِكٌ ، كَتَبَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ ، يَفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ،
وَيُغْلَقُ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ ، وَتَعْلُقُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا
فَقَدَّ حُرْمًا . »

ابن النجار (٢) .

٣٧٤ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : بَيْنَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي
مَجْلِسٍ لَهُمْ إِذْ لَمَعَ لَهُمْ نُورٌ غَلَبَ عَلَى نُورِ الْجَنَّةِ ، فَرَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ فَإِذَا الرَّبُّ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : سَلُونِي ، فَقَالُوا : نَسْأَلُكَ الرَّضَى ، فَقَالَ :
رِضَايَ أَحْلِكُكُمْ دَارِي ، وَأُنِيلِكُمْ كِرَامَتِي ، وَهَذَا أَوَانُهَا ، فَسَلُونِي ، فَيَقُولُونَ : نَسْأَلُكَ الزِّيَارَةَ
إِلَيْكَ ، فَيُؤْتُونَ بِنَجَائِبِ مَنْ نُورٍ تَضَعُ حَوَافِرَهَا عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهَا ، وَتَقْوُدُهُمُ الْمَلَائِكَةُ بِأَزْمَتِهَا
فَتَنْتَهِي بِهِمْ إِلَى دَارِ السَّرُورِ ، فَيَنْصَبُغُونَ بِنُورِ الرَّحْمَنِ ، وَيَسْمَعُونَ قَوْلَهُ : مَرْحَبًا بِأَحِبَائِي
وَأَهْلِ طَاعَتِي ، ارْجِعُوا بِالتَّحَفِ إِلَى مَنَازِلِكُمْ ، ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ - ﷺ - هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ نَزَلًا مِنْ
غُفُورٍ رَحِيمٍ . »

ابن النجار وفيه سليمان بن أبي كربة قال : عد (*) : عامة أحاديثه مناكير (٣) .

(١) في سنن ابن ماجه ٢ / ١١٩٥ كتاب (اللباس) باب : الانتعال قائمًا ، حديث ٣٦١٨ عن أبي هريرة بلفظ :
نهى رسول الله - ﷺ - أن ينتعل الرجل قائمًا ولم يذكر الزيادة وفي الباب عن ابن عمر بلفظ حديث أبي
هريرة .

(٢) مسند الإمام احمد ٢ / ٢٣٠ ذكر الحديث عن أبي هريرة مع تفاوت يسير في الألفاظ وانظره في ص ٤٢٥ عن
أبي هريرة (من نفس المصدر) .

(*) بياض بالأصل .

(٣) أورده كنز العمال للمتقى الهندي ١٤ / ٦٤٨ ، ٦٤٩ برقم ٣٩٧٧٨ بعد قال : عد ، وعليه فليس البياض مكان
سقط . وفي الموضوعات لابن الجوزي : باب رؤية أهل الجنة ربهم - عز وجل - (٣ / ٢٦١ ، ٢٦٢ من طريق =

٣٧٥ / ٦٥١ - « عَنْ عُمَيْرٍ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَقِيَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَالَ : ارْفَعْ ثَوْبَكَ حَتَّى

أَقْبَلَ ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقْبَلُ ، فَرَفَعَ عَنْ بَطْنِهِ ، فَرَفَعَ فَمَهُ عَلَى سُرْتِهِ » .

ابن النجار (١) .

٣٧٦ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ يُصَلِّي جَالِسًا ،

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ تَصَلِّي جَالِسًا فَمَا أَصَابَكَ ؟ قَالَ : الْجُوعُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَبَكَيْتُ ، قَالَ : لَا تَبْكُ فَإِنَّ شِدَّةَ الْقِيَامَةِ لَا تُصِيبُ الْجَائِعَ إِذَا احْتَسَبَ » .

ابن النجار (٢) .

٣٧٧ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - طَعَامًا قَطُّ ، كَانَ

إِذَا اشْتَهَى طَعَامًا أَكَلَهُ وَإِلَّا تَرَكَهُ » .

= الفضل بن عيسى الرقاشي ، عن جابر - رضي الله عنه - بأطول من حديثنا ، ثم قال : هذا حديث موضوع على

رسول الله - ﷺ - ومدار طرفه كلها على الفضل بن عيسى الرقاشي ، قال يحيى : كان رجل سوء ... إلخ .

وفى الضعفاء لابن عدى ٢٠٣٩ / ٦ في ترجمة (الفضل بن عيسى الرقاشي) بصرى ، خال المعتمر .

وذكر الحديث بنحوه عن جابر بن عبد الله بغير الرواية التي معنا ، ولكنها متفقة في البعض .

وترجمة سليمان بن أبي كريمة في ميزان الاعتدال ٢٢١ / ٢ برقم ٣٥٠٢ ، ضعفه أبو حاتم ، وقال ابن المدنى :

عامه أحاديثه مناكير ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً ، اهـ : ميزان بتصرف .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢١١ / ٤ في (فضائل الحسن بن علي - رضي الله عنه) - عن أبي هريرة : بلفظ : قال

عمير بن إسحاق : كنت أمشى مع الحسن في بعض طرق المدينة فلقى أبو هريرة فقال له : أرني أقبل منك

حيث رأيت رسول الله - ﷺ - يقبل ، فقال : بقميصه فقيل سرته ، وفي رواية فكشف عن بطنه فقبل بطنه .

(٢) تاريخ بغداد للخطيب ١٥٥ / ٣ في ترجمة رقم ١١٨٧ لمحمد بن الفضل بن العباس أبو جعفر وذكر الحديث

عن أبي هريرة مع تفاوت يسير .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢٩ / ٦ في ترجمة شقيق بن إبراهيم أبو علي الأزدي البلخي ذكر

الحديث في الترجمة عن أبي هريرة مع تفاوت يسير أيضاً .

وفى حلية الأولياء لأبي نعيم ٤٢ / ٨ في ترجمة إبراهيم بن أدهم وذكر الحديث في الترجمة عن أبي هريرة مع

تفاوت يسير أيضاً .

٣٧٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ دَقَّتْ قُلُوبُنَا وَزَهَدْنَا فِي الدُّنْيَا وَرَغِبْنَا فِي الْآخِرَةِ ، فَقَالَ : لَوْ تَكُونُونَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي تَكُونُونَ عِنْدِي لَزَارَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ ، وَلَصَافَحَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ فِي الطَّرِيقِ ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاهُمْ أَعْنَاقَ السَّمَاءِ ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ - تَعَالَى - فَيَغْفِرُ لَهُمْ مَا كَانَ عَنْهُمْ وَلَا أُبَالَى » .

ابن النجار (٢)

٣٧٩/٦٥١ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، أَوْ لِيَنْكِحْ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ » .

ابن النجار (٣)

(١) في صحيح البخارى ٢٣٠/٤ مناقب رسول الله - ﷺ - باب : صفة النبي - ﷺ - ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ : « ما عاب النبي - ﷺ - طعاماً قط ، إن اشتهاه أكله وإلا تركه » .

وفي سنن أبي داود ١٣٧/٤ كتاب (الأطعمة) باب : فى كراهية ذم الطعام حديث ٣٧٦٣ عن أبي هريرة بلفظ البخارى .

وفي سنن ابن ماجه ١٠٨٥/٢ كتاب (الأطعمة) باب : النهى أن يعاب الطعام حديث ٣٢٥٩ عن أبي هريرة بلفظ : قال : « ما عاب رسول الله - ﷺ - طعاماً قط إن رضيه أكله وإلا أكله » .

(٢) فى صحيح ابن حبان ٢٤١/٩ عن أبي هريرة بنحوه برقم ٧٣١١ وزيادة .

وفى مسند الإمام أحمد ٣٠٤/٢ ، ٣٠٥ بنحوه عن أبي هريرة .

(٣) يشهد له ما فى صحيح الإمام مسلم ١٠١٩/٢ كتاب (النكاح) حديث ١٤٠٠/٣ عن عبد الله قال : قال لنا

رسول الله - ﷺ - : يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه الصوم فإنه له وجاء » وفى الباب غيره مطولاً عن عبد الله أيضاً .

وما فى سنن ابن ماجه ٥٩٢/١ كتاب (النكاح) حديث ١٨٤٥ عن عبد الله بن مسعود .

٣٨٠ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ عَلَى بِلَالٍ يَعُودُهُ وَعِنْدَهُ صَبْرٌ مِنْ تَمْرٍ فَقَالَ : مَا هَذَا يَا بِلَالُ ؟ قَالَ : تَمْرٌ أَدَخِرُهُ ، قَالَ : وَيَحْكُ يَا بِلَالُ أَوْ مَا تَخَافُ أَنْ تَكُونَ لَهُ تِجَارٌ فِي النَّارِ ، أَنْفَقَ بِلَالٌ وَلَا تَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا » .
 أبو نعيم (١) .

٣٨١ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَبَّرَ عَلَى الْجِنَازَةِ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى » .
 ابن النجار (٢) .

= معنى (وجاء) قال في النهاية ١٥٢ / ٥ : الوجاء : أن تُرَضَّ اثْنَا الْفَجَل رَضًا شَدِيدًا يَذْهَبُ شَهْوَةَ الْجَمَاعِ ، وَيَنْزِلُ فِي قِطْعَةٍ مِنْزَلَةَ الْخُصِّ ، وَقَدْ وَجِءَ وَجِءًا ، وَقَدْ وَجِءَ فَهُوَ مَوْجُوعٌ .
 وقيل : هو أن تَوْجَأَ الْعُرُوقُ ، وَالْخُصْيَتَانِ بِحَالَهُمَا ، أَرَادَ أَنْ الصُّومَ يَقْطَعُ النِّكَاحَ كَمَا يَقْطَعُهُ الْوَجَاءُ .
 وروى « وَجِءٌ » بِوَزْنِ عَصَا ، يَرِيدُ التَّعَبَ وَالْحَفَى ، وَذَلِكَ بِعَيْدٍ ، إِلَّا أَنْ يَرَادَ فِيهِ مَعْنَى الْفِتْوَرِ ، لِأَنَّ مَنْ وَجِءَ فَتَرَ عَنِ الْمَشْيِ ، فَشَبَّهَ الصُّومَ فِي بَابِ النِّكَاحِ بِالتَّعَبِ فِي بَابِ الْمَشْيِ ، أِهْ نِهَائِيَّةً .
 (١) الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ فِي نَوَادِرِ الْأَصُولِ عَنْ عَائِشَةَ ص ١٨ الْأَصْلُ الْعَاشِرُ فِي أَنَّ الْحَرَصَ وَالْإِعْتِرَاضَ وَالْجَمْعَةَ شَوْمٌ ، وَفِي حَلِيَّةِ الْأَوْلِيَاءِ لِأَبِي نَعِيمٍ ٢٨٠ / ٢ فِي تَرْجَمَةِ ابْنِ سِيرِينَ بِلَفْظٍ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَرِينٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ عَلَى بِلَالٍ وَعِنْدَهُ صَبْرٌ مِنْ تَمْرٍ ، فَقَالَ : مَا هَذَا يَا بِلَالُ ؟ فَقَالَ : تَمْرٌ أَدَخِرُهُ فَقَالَ : وَيَحْكُ يَا بِلَالُ أَمَا تَخَافُ أَنْ تَكُونَ لَهُ تِجَارٌ فِي النَّارِ ؟ أَنْفَقَ يَا بِلَالُ وَلَا تَخْشَى مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا .
 قال صاحب الحلية : هذا حديث غريب من حديث ابن عون عن محمد ، ورواه هشام بن حسان عن محمد بن سيرين تفرد به عن حرب بن ميمون .
 وفي الكامل في ضعفاء الرجال ٦ / ٢٣٠٦ في ترجمة محمد بن عبد السلام بن النعمان أبو بكر السلمى بصري ذكر الحديث عن أبي هريرة مختصراً .
 ومعنى (صبرٌ) : هي جمع صَبْرَةٍ ، وَالصَّبْرَةُ : قَالَ فِي النَّهَائَةِ ٣ / ٩ الصَّبْرَةُ : الطَّعَامُ الْمَجْتَمِعُ كَالْكُومَةِ ، وَجَمْعُهَا صَبْرٌ وَقَدْ تَكَرَّرَتْ فِي الْحَدِيثِ مَفْرَدَةً وَمَجْتَمِعَةً أِهْ نِهَائِيَّةً .
 (٢) يشهد له ما في مجمع الزوائد ٢ / ١٠٤ كتاب (الصلاة) باب : وضع العيد على الأخرى بلفظ عن أنس أنى رأيت رسول الله - ﷺ - واضعاً يمينه على شماله في الصلاة ، قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات .
 وفي الباب عن جابر وغيره بهذا المعنى .

٣٨٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ لَقِيَهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنْبٌ فَنَاسِلٌ ، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ، فَتَفَقَّدَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنْبٌ فَكْرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسِلَ ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ » .

ض (١) .

٣٨٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَيْنَا هُوَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ : اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ سَنِي كَسْنِي يُوسُفُ » .

ابن النجار (٢) .

٣٨٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ بَشِيرًا الْغِفَارِيَّ كَانَ لَهُ مَقْعَدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَفَدَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، ثُمَّ جَاءَ شَاخِبًا لَوْنُهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا بَشِيرُ مَا لَكَ لَمْ تَرَكَ عِنْدِي مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ؟ فَقَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي اشْتَرَيْتُمَا مِنْ فُلَانٍ جَمَلًا فَشَرَدَ عَلَيَّ وَكُنْتُ فِي طَلْبِهِ فَجَبَسَهُ عَلَيَّ بَنُو فُلَانٍ ، فَأَخَذْتُهُ فَرَدَدْتُهُ عَلَى صَاحِبِهِ فَقَبِلَهُ مِنِّي فَنَالَ مِنِّي ،

(١) ورد الحديث في صحيح البخارى ٧٦/١ كتاب (الطهارة) باب : عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس ، وذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ مقارب .

وفى مسند الإمام أحمد ٢/٢٣٥ (مسند أبي هريرة) ذكر الحديث مع تفاوت يسير .

(٢) ورد الحديث في صحيح الإمام البخارى ٦١/٦ كتاب (التفسير) باب : المستضعفين من الرجال والنساء ذكر الحديث عن أبي هريرة - رضى الله عنه - بلفظ قال : بينا النبي - ﷺ - يصلى العشاء إذ قال : سمع الله لمن حمده ، ثم قال قبل أن يسجد : اللهم نج عياش بن ربيعة ، اللهم نج سلمة بن هشام ، اللهم نج الوليد بن الوليد ، اللهم نج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها سنين كسنى يوسف .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَمَا إِنَّ الْبَعِيرَ الشَّرُودَ يَرُدُّ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ الشُّحُوبَةُ الَّتِي أَرَى بِكَ مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَيْفَ تَصْنَعُ يَوْمَ يَقُومُ فِيهِ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ ، مِقْدَارُ ثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا ، لَا يَأْتِيهِمْ خَبْرٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ ؟ قَالَ بِشِيرٌ : الْمُسْتَعَانَ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ لَهُ : إِذَا أُوتِيَ إِلَى فِرَاشِكَ فَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْحِسَابِ » .

الحسن بن سفيان ، وابن شاهين ، وابن مردويه ، وأبو نعيم ، عبد السلام بن عجلان ،

ضعيف (١) .

٣٨٥ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَأَقْرَعَ عِنْدَهُ بِالزَّنَا فَأَمَرَ بِهِ

فَرَجَمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالنُّبُوَّةِ لَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي أَنْهَارِ الْجَنَّةِ يَتَغَمَّصُ قُلْتُ : مَا يَتَغَمَّصُ ؟ قَالَ : يَتَنَعَّمُ » .

ابن جرير (٢) .

(١) أخرجه الدارقطني في سننه مختصراً في كتاب (البیوع) ٢٣ / ٣ رقم ٧٩ .

وفى الاصابة في تمييز الصحابة ١ / ٢٦٦ ، ٢٦٧ ترجمة رقم ٧١٠ لبشير الغفاري ذكر الحديث في الترجمة مختصراً .

وترجمة (عبد السلام بن عجلان) في ميزان الاعتدال ٢ / ٦١٨ برقم ٥٠٥٧ ، كناه مسلم أبا الخيل ، وكناه غيره أبا الخليل بالجيم حدث عنه بدل بن المحجر ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه وتوقف غيره في الاجتماع به .

(٢) ورد الحديث في سنن أبي داود ٤ / ٥٨٠ ، ٥٨١ كتاب (الحدود) باب : رجم ماعز بن مالك حديث ٤٤٢٨

بلفظ : أن عبد الرحمن ابن الصامت بن عم أبي هريرة أخبر أنه سمع أبا هريرة يقول : جاء الأسلمي نبيُّ الله ﷺ - فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات كل ذلك يعرض عنه النبي ﷺ - - فأقبل في

الخامسة فقال : أنكثها قال : نعم ، قال : متى غاب ذلك منك في ذلك منها ؟ قال : نعم ، قال : كما يغيب المرؤد في المكحلة والرثاء في البئر ؟ قال : نعم . قال : فهل تدري ما الزنا ؟ قال : أتيت منها حراماً ما يأتي

الرجل من امرأته حلالاً ، قال : فما تريد بهذا القول ؟ قال : أريد أن تطهرني ، فأمر به فرجم ، فسمع النبي ﷺ - - رجلين من أصحابه ، يقول أحدهما لصاحبه : انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه =

٣٨٦/٦٥١- « عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : لَوْ يَعْلَمُ
الَّذِي يَشْرَبُ قَائِمًا لاسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ . »

ابن جرير (١) .

٣٨٧/٦٥١- « عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - بِمِثْلِهِ - قَالَ : فَبَلَغَ
ذَلِكَ عَلِيًّا فَدَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَهُ قَائِمًا . »

ابن جرير (٢) .

٣٨٨/٦٥١- « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا يَشْرَبُ أَحَدٌ مِنْكُمْ
قَائِمًا ، فَمَنْ يَشْرَبْ فَلْيَتَّقِيَا . »

ابن جرير (٣) .

= حتى رجم رجم الكلب فسكت عنهما ، ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شامله برجليه ، فقال : أين فلان
وفلان ؟ فقالا : نحن ذان يا رسول الله قال : أنزلا فكلا من جيفة هذا الحمار ، فقالا : يا نبي الله من يأكل من
هذا ؟ قال : فما نلتما من عرض أخيكما أنفأ أشد من أكل منه ، والذي نفسى بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة
ينغمس فيها « وفي الباب الخامس أحاديث أخرى عن جابر وابن عباس وغيرهما بهذا المعنى ومعنى ينغمس :
ينغمس ويغوص فيها ، والقاموس : معظم الماء ، ومنه قاموس البحر . اهـ خطابي .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ٧٩/٥ كتاب (الأشربة) باب : الشرب قائمًا ذكر الحديث عن أبي هريرة مع

تفاوت يسير في اللفظ ، قال الهيثمي : قلت له حديث في الصحيح بغير هذا السياق ثم قال الهيثمي : رواه
أحمد بإسنادين والبخاري ، وأحمد بإسناد واحد رجاله رجال الصحيح .

(٢) انظر الحديث السابق .

وانظر سنن أبي داود كتاب (الأشربة) باب : الشرب قائمًا ١٠٩/٤ رقم ٣٧١٨ عن النزال بن سبرة في شرب

على - عليه السلام - قائمًا .

(٣) أخرجه البيهقي في سننه كتاب (الصداق) باب : ما جاء في الأكل والشرب قائمًا ٢٨٢/٧ عن أبي هريرة
بلفظ : « لا يشربن أحدكم قائمًا ، فمن شرب قائمًا فليستقى » .

٣٨٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ ثَمَامَةَ بْنَ أُنَالٍ أَسْلَمَ وَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يَغْتَسِلَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ » .

أبو نعيم (١) .

٣٩٠/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ جَعْفَرُ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ ، يَجْلِسُ إِلَيْهِمْ يُحَدِّثُهُمْ وَيُحَدِّثُونَهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُسَمِّيهِ أَبَا الْمَسَاكِينِ » .

أبو نعيم (٢) .

٣٩١/٦٥١ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثُوْبَانَ ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ قُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَزَةَ السَّلُولِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - رَجُلٌ لَا يَكَادُ يَرَى وَلَا يُعْرِفُ لَهُ كَثِيرٌ عَمَلٍ فَمَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ : هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدْ أَدْخَلَ فَلَانًا الْجَنَّةَ ؟ فَتَعَجَّبَ الْقَوْمُ إِذْ كَانَ لَا يَكَادُ يَرَى ، فَقَامَ إِلَى أَهْلِهِ رَجُلٌ فَسَأَلَ أَمْرَأَتَهُ عَنْ عَمَلِهِ فَقَالَتْ : مَا كَانَ لَهُ عَمَلٌ إِلَّا مَا قَدْ رَأَيْتُ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ ، قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ قَالَتْ : كَانَ لَا يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ فِي لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ ، وَعَلَى أَيِّ حَالٍ ، كَانَ

= وقال : رواه مسلم في الصحيح عن عبد الجبار بن العلاء ، عن مروان » .

وانظر صحيح مسلم ٣/١٦٠١ رقم ١١٦/٢٠٢٦ كتاب (الأشربة) باب كراهية الشرب قائماً .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ٩/٤١٤ كتاب (المناقب) باب : ما جاء في ثمامة بن أنال - رضي الله عنه - عن أبي هريرة

أن ثمامة ابن أنال أسلم فأمره النبي - ﷺ - أن ينطلق إلى حائط أبي طلحة فيغتسل فقال رسول الله - ﷺ - :

قد حسن إسلام صاحبكم - قلت : هو في الصحيح غير قوله قد حسن إسلام صاحبكم .

قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه عبد الله العمري وفيه خلاف ، وبقيته رجاله رجال الصحيح اهـ مجمع .

(٢) الحديث في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ١٠/١١٧ في ترجمة جعفر بن أبي طالب ذكر الحديث عن أبي

هريرة - رضي الله عنه - بلفظه .

يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: بِهَذَا أُدْخِلُ الْجَنَّةَ، فَجَاءَ حَتَّى كَانَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ يَسْمَعُ الصَّوْتِ، نَادَى النَّبِيَّ ﷺ - : أَتَيْتَ أَهْلَ فُلَانٍ فَسَأَلْتَهُمْ عَنْ عَمَلِهِ؟ فَأَخْبَرُونِي بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ .

كر (١)

٣٩٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِجَمَاعَةٍ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟ قَالُوا: مَجْتُونَ، قَالَ: لَيْسَ بِمَجْتُونَ وَلَكِنَّهُ مُصَابٌ، إِنَّمَا الْمَجْتُونَ الْمُقِيمُ عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - . »

كر

٣٩٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ . »

ابن جرير (٢)

(١) في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم ٢٨/١٠ في ترجمة أحمد بن أبي الحوادي ذكر الحديث عن أبي هريرة مع تفاوت في الألفاظ .

(٢) في السنن الكبرى للبيهقي ٤/٣ كتاب (الصلاة) باب : الترغيب في قيام جوف الليل لآخر عن أبي هريرة بلفظ قال : سألت رجلاً رسول الله ﷺ - أي الصلاة أفضل بعد صلاة المكتوبة ؟ قال : الصلاة في جوف الليل ، قال : فأى الصوم أفضل بعد رمضان ؟ قال : شهر الله الذي تدعونه المحرم .

قال البيهقي : رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن جحسين الجعفي ، وكذلك رواه جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير ، وكذلك رواه أبو بشر عن حميد بن عبد الرحمن ، ورواه عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن عبد الله البجلي - روى . -

وفي مسند الإمام أحمد ٣٠٣/٢ عن أبي هريرة ، بلفظ حديث البيهقي ، وانظره في نفس المرجع ص ٣٢٩ عن أبي هريرة .

٣٩٤ / ٦٥١ - « عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ فُلَانًا نَامَ الْبَارِحَةَ وَلَمْ يُصَلِّ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحَ ، فَقَالَ : بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ » .

ابن جرير (١) .

٣٩٥ / ٦٥١ - « عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

مَنْ بَاتَ لَيْلَةً لَمْ يَقُمْ فِيهَا بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ » .

ابن جرير (٢) .

٣٩٦ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : هَدَمَ - أَوْ قَالَ حَرَّمَ -

الْمُتَمَعَةَ الطَّلَاقُ وَالْعِدَّةُ وَالْمِيرَاثُ » .

ابن جرير (٣) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ٢ / ٢٦٠ عن أبي هريرة بلفظ : قال : ذكروا عند النبي ﷺ - رجلاً - أو أن

رجلاً - قال : يا رسول الله : إن فلاناً نام البارحة ولم يصل حتى أصبح ، قال : « بال الشيطان في أذنه » .

ويشهد له ما في صحيح البخارى ٢ / ٦٦ كتاب (الجمعة) باب : إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه ،

وذكر الحديث عن أبي وائل عن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : ذكر عند النبي ﷺ - رجل ، فقيل : ما زال نائماً

حتى أصبح ما قام إلى الصلاة ، فقال : « بال الشيطان في أذنه » .

(٢) في مجمع الزوائد ٢ / ٢٦٢ كتاب (الصلاة) باب : فيمن نام حتى أصبح ، بلفظ : عن أبي هريرة قال : ذكروا عند

رسول الله ﷺ - رجلاً ، أو أن رجلاً قال : يا رسول الله إن فلاناً نام البارحة ، ولم يصل حتى أصبح ، قال : بال

الشيطان في أذنه « قال الحسن : إن بوله والله ثقيل ، قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

وهذا شاهد لحديثنا ، وانظر الحديث السابق .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد ٤ / ٢٦٤ كتاب (النكاح) باب : نكاح المتعة ، عن أبي هريرة قال : خرجنا مع

رسول الله ﷺ - في غزوة تبوك فنزلنا ثنية الوداع فرأى رسول الله ﷺ - مصابيح ورأى نساء يبكين

فقال : ما هذا ؟ فقال : نساء يبكين تمتع منهن فقال رسول الله ﷺ - : حرم أو قال : هدم المتعة النكاح ،

والطلاق ، والعدة ، والميراث » .

٣٩٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِنْ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَقَالَ : إِنِّي بِالشُّهَدَاءِ أَشْهَدُهُمْ ، فَقَالَ : كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا فَقَالَ : تَأْتِينِي بِالْكَفِيلِ ، قَالَ : كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا ، قَالَ : صَدَقْتَ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ التَّمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا ، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ أَتَى إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي تَسَلَّمْتُ فَلَانَا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلًا ، فَقُلْتُ : كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا ، فَرَضِي بِكَ ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ : كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ، وَإِنِّي جَهِدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَجِدْ ، وَإِنِّي اسْتَوْدَعْتُكَ ، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ثُمَّ انصَرَفَ ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْتَظِرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ، ثُمَّ قَدَّمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِأَتِيكَ بِمَالِكَ ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ قَالَ : هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ شَيْئًا ؟ قَالَ : أَخْبَرْتُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ . قَالَ : إِنْ اللَّهُ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشَبَةِ ، فَانصَرَفَ بِالْأَلْفِ دِينَارٍ رَاشِدًا » .

= قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وفيه (مؤمل بن إسماعيل) وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه البخاري وغيره وبقيه رجاله رجال الصحيح .

حم ، خ (١) .

٣٩٨/٦٥١ - «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَعَبَّدَ فِي غَارٍ سِتِّينَ سَنَةً ، فَأَبَاحَ اللَّهُ - تَعَالَى - لَهُ غِذَاءً عِنْدَ كُلِّ فِطْرِ رَغِيفٌ* (فِيهِ طَعْمٌ كُلُّ شَيْءٍ » .

كر (٢) .

٣٩٩/٦٥١ - «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ الْوَلِيُّ ؟ قَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

كر وفيه المسيب بن شريك متروك (٣) .

- (١) الحديث في مسند الإمام أحمد ٢/٣٤٨ ، ٣٤٩ وذكر الحديث عن أبي هريرة مع تفاوت يسير .
وفي صحيح البخارى ٢/١٥٩ كتاب (الزكاة) باب : ما يستخرج من البحر ، ذكر الحديث عن أبي هريرة مختصراً .
(* رَغِيفٌ : هكذا بالضم على أنه خبر لمبتدأ محذوف تقديره : هو ، ويمكن أن يكون (رَغِيفًا) بدل من (غِذَاءً) .
(٢) الحديث في كنز العمال ١٦/٢٢٦ برقم ٤٤٢٦٠ ورمز له (ض) الضياء المقدسى .
(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦/٢٨٧ فى ترجمة سليمان بن موسى أبى الربيع وذكر الحديث فى الترجمة .
وانظره فى ٢/٧٩ فى ترجمة أحمد بن محمد بن عبد الله فقد ذكر الحديث فى الترجمة عن أبى موسى ، وفى ٧/٢٢٣ فى ترجمة العباس بن أحمد بن محمد بن إسماعيل ، ذكر الحديث فى الترجمة عن ابن عباس .
وفى مجمع الزوائد ٤/٢٨٦ كتاب (النكاح) باب : ما جاء فى الولي والشهود ، وذكر الحديث عن أبى هريرة بلفظ : عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لا تنكح المرأة إلا بإذن ولي » .
قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عمر بن قيس المكى وهو متروك ، وفى الباب عن أبى هريرة بلفظ آخر وعن غيره .
وترجمة (المسيب بن شريك) فى ميزان الاعتدال ٤/١١٤ ، ١١٥ برقم ٨٥٤٤ ، وقال : هو المسيب بن شريك أبو سعيد التميمى الشقرى الكوفى ، عن الأعمش .
قال يحيى : ليس بشيء ، وقال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال البخارى : سكتوا عنه ، وقال مسلم وجماعة : متروك ، وقال الدارقطنى : ضعيف ، حدث عنه إسحاق بن بهلول ، اهد بتصرف .

٤٠٠/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

فَأَمَّ النَّاسَ فَقَرَأَ بِالصَّافَاتِ صَفًّا ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَلَمْ يَسْجُدْ ، ثُمَّ قَرَأَ وَالنَّجْمَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى سَجَدَ ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ سَاجِدًا حَتَّى عَلَتِ الشَّمْسُ ، فَكَانَتْ قِرَاءَتَيْنِ وَرَكَعَتَيْنِ وَسَجْدَةً » .

ابن جرير (١) .

٤٠١/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ سُئِلَ : هَلْ يَمَسُّ أَهْلُ

الْجَنَّةِ أَزْوَاجَهُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَذَكَرَ لَا يَمَلُّ ، وَشَهْوَةٌ لَا تَنْقَطِعُ » .

..... (٢)

٤٠٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كُلُّ عُرْفَةٍ مَوْفٍ ، وَكُلُّ جَمْعٍ مَوْفٍ » .

(١) سنن النسائي ج ٣ ص ١٣٩ - صلاة الكسوف - بلفظ : (أخبرنا محمد بن عبيد الله بن عبد العظيم قال : حدثني إبراهيم سبلان قال : حدثنا عباد بن عباد المهلبى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ - فصلى الناس فأطال القيام ثم رَكَعَ فأطال الركوع ، ثم قام فأطال القيام ، وهو دون القيام الأول ، ثم رَكَعَ فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد فأطال السجود ، ثم رفع ، ثم سجد فأطال السجود وهو دون السجود الأول ثم قام فصلى ركعتين وفعل فيهما مثل ذلك ، ثم سجد سجدة يفعل فيهما مثل ذلك حتى فرغ من صلاته ، ثم قال : إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله وإنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله - عز وجل - وإلى الصلاة » .

(٢) الدر المنثور المجلد السابع ص ٦٥ - سورة يس - ﴿ ان أصحاب الجنة اليوم فى شغل فاكهون هم وأزواجهم على الأرائك متكئون ﴾ - بلفظ : (وأخرج المقدس فى صفة الجنة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ - أنه سئل فى الجنة ؟ قال : نعم والذى نفسى بيده دححا دححا ، فإذا قام عنها رجعت مطهره بكرًا » .

تحاف المجلد العاشر ص ٥٤٥ بلفظ (روى عن عبد بن حميد وابن أبى الدنيا والبراز عن أبى هريرة قال : سئل رسول الله ﷺ - هل يمس أهل الجنة أزواجهم ؟ قال : نعم بذكر لا يمل وفرح لا يحفى وشهوة لا تنقطع .

ابن جرير (١) .

٤٠٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنْ لَمْ يَلْتَمِسْهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، قِيلَ لَهُ : تَزَكَّى نَفْسَكَ ؟ فَقَالَ : وَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ مَا لَمْ يُحْدِثْ بِيَدِهِ أَوْ بِلِسَانِهِ . »

ابن جرير (٢) .

٤٠٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ ، وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبْرَاءُ عَلَى ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ ، مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى تَوَاضِعِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ فَلْيَنْظُرْ إِلَى أَبِي ذَرٍّ ، وَفِي لَفْظٍ أَشْبَهُ النَّاسِ بَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ نُسْكَأَ وَزُهْدًا . »

ابو نعيم (٣) .

(١) يؤيد هذا ما جاء في سنن أبي داود ج ٢ ص ٤٧٨ كتاب المناسك (الحج) حديث رقم ١٩٣٦ بلفظ : (حدثنا مسدد ، حدثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي - ﷺ - قال : وقفت هنا بعرفة وعرفة كلها موقف ووقفت هنا بجمع وجمع كلها موقف ونحرت هنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم) سنن أبي داود ج ٢ كتاب (الصوم) - ٥ - باب : إذا أخطأ القوم الهلال - حديث رقم ٢٣٢٤ بلفظ : (حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا حماد في حديث أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة ، ذكر النبي - ﷺ - فيه قال : وفطركم يوم تظفرون وأضحاكم يوم تضحون ، وكل عرفة موقف وكل منى منحر ، وكل فجاج مكة منحر ، وكل جمع موقف) .

(٢) مسند أبي داود الطيالسي ج ١٠ ص ٣١٧ حديث رقم ٢٤١٥ - أبو صالح عن أبي هريرة - بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : إن الملائكة تصلى على أحدكم ما دام في مصلاة ما لم يحدث تقول : اللهم اغفر له اللهم ارحمه .

مختصر تاريخ دمشق لابن عسكراج ٢٩ ص ٢٠١ - ١٧٥ أبو هريرة السدوس - بلفظ : قدم أبو هريرة الكوفة فضلى الظهر والعصر واجتمع عليه الناس فذكر قرباً منه يعنى أنه كان قريباً منه فسكت ولم يتكلم ثم قال : إن الله وملائكته يصلون على أبي هريرة الدؤس ، فتغافر القوم فقالوا : إن هذا بزكى نفسه ، ثم قال : وعلى كل مسلم ما دام في مصلاة ما لم يحدث حَدَثًا بلسانه أو بطنه .

(٣) المستدرک ج ٣ ص ٣٤٢ كتاب (معرفة الصحابة) ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء على اصدق لهجة من أبي ذر - بلفظ : (أخبرنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزني ، ثنا أحمد بن سلمة ، ثنا العباس بن عبد العظيم =

٤٠٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ قَاعِدٌ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَارْحَمِ مُحَمَّدًا ، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - وَقَالَ : تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا فَلَمْ يَلْبَثُ الْأَعْرَابِيُّ أَنْ تَنَحَّى فَبَالَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَعَجَلَ إِلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : صَبُّوا عَلَيْهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ ، أَوْ سَجَلًا إِنَّمَا بَعْثْتُمْ مُسِيرِينَ وَلَمْ تَبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ » .

ض (١)

٤٠٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِيمَنْ كَانَ

= ثنا العبري ، ثنا النضر بن محمد ، ثنا عكرمة بن عمار ، ثنا أبو زميل عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ - : ما تقل الغبراء ولا تظل الخضراء من ذي لهجة أصدق ولا أوفى من أبي ذر شعبة عيسى ابن مريم ، فقام عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله ﷺ - : فتعرف ذلك له ؟ قال : نعم فاعرفوه له ، هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه : الذهبي رواه مسلم .

مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ١٢٥ حديث رقم ١٢٣١٧ كتاب (الفضائل) بلفظ حدثنا يزيد عن أبي أمية ابن يعلى الثقفي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى ابن مريم فلينظر إلى أبي ذر .

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٢٣٩ مسند أبي هريرة - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله : حدثني أبي : ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة دخل أعرابي المسجد فصلى ركعتين ثم قال : اللهم ارحمني ومحمدًا ولا ترحم معنا أحد فالتفت النبي ﷺ - فقال : لقد تحجرت واسعًا ثم لم يلبث أن بال في المسجد فأسرع الناس إليه ، فقال لهم رسول الله ﷺ - : إنما بعثتم مسيرين ولم تبعثوا معسرين أهريقوا عليه دلوًا من ماء أو سجلًا من ماء) .

وفي ص ٢٨٢ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي أئنا إبراهيم بن خالد ، ثنا رباح عن معمر الزهري ، أخبرني عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة أن أبا هريرة قال : قام أعرابي فبال في المسجد فتناوله الناس فقال لهم رسول الله ﷺ - : دعوه فأهريقوا على بولة سجل ماء أو ذنوبًا من ماء ، فإنما بعثتم مسيرين ولم تبعثوا معسرين » .

قَبْلَكُمْ بَرْتَادُونَ لِأَهْلِيهِمْ فَأَصَابَتْهُمُ السَّمَاءُ فَلَجَّأُوا إِلَى جَبَلٍ فَوَقَعَتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : عَفَا الْأَثْرُ وَوَقَعَ الْحَجَرُ ، وَلَا يَعْلَمُ مَكَانَكُمْ إِلَّا اللَّهُ ، ادْعُوا اللَّهَ - تَعَالَى - بِأَوْثَقِ أَعْمَالِكُمْ ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ امْرَأَةٌ تُعْجِبُنِي فَطَلَبْتُهَا فَأَبَتْ عَلَيَّ ، فَجَعَلْتُ لَهَا جُعْلًا ، فَلَمَّا قَرَّبْتُ نَفْسَهَا تَرَكَتْهَا ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي مَا فَعَلْتُ ذَلِكَ إِلَّا رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَخَشْيَةَ عَذَابِكَ فَافْرِجْ عَنَّا ، فَرَأَى ثُلُثَ الْجَبَلِ ، وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ وَكُنْتُ أُحْلِبُ لَهُمَا فِي إِنَائِهِمَا فَإِذَا أَتَيْتُهُمَا وَهُمَا نَائِمَانِ قُمْتُ قَائِمًا حَتَّى يَسْتَيْقِظَا فَإِذَا اسْتَيْقِظَا شَرِبَا ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، وَخَشْيَةَ عَذَابِكَ فَافْرِجْ عَنَّا ، فَرَأَى ثُلُثَ الْحَجَرِ ، فَقَالَ الثَّلَاثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أُجِيرًا يَوْمًا فَعَمِلَ لِي نِصْفَ النَّهَارِ ، فَأَعْطَيْتُهُ أُجْرَهُ فَتَسَخَّطَهُ وَلَمْ يَأْخُذْهُ فَوَفَّرْتُهَا عَلَيْهِ حَتَّى صَارَتْ مِنْ كُلِّ الْمَالِ ، ثُمَّ جَاءَ يَطْلُبُ أُجْرَهُ ، فَقُلْتُ : خُذْ هَذَا كُلَّهُ وَلَوْ شِئْتُ لَمْ أُعْطِهِ إِلَّا أُجْرَةَ ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ ، وَخَشْيَةَ عَذَابِكَ فَافْرِجْ عَنَّا فَرَأَى لَاحِجَ الْحَجَرِ ، وَخَرَجُوا يَتِمَّاشُونَ (*) .

حب ، طس (١) .

٤٠٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ وَفَدَّ ثَقِيفَ عَلِيِّ النَّبِيِّ - ﷺ - أَخَّرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ حَتَّى مَضَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَامَ الْوَالِدَانُ ، وَنَعَسَ النَّسْوَانُ وَذَهَبَ اللَّيْلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَيُّهَا النَّاسُ احْمَدُوا اللَّهَ

(١) صحيح ابن حبان ج ٢ ص ١٥٨ ، ١٥٩ بلفظه عن أبي هريرة وحديث رقم ٩٦٧ - ذكر الخصال التي يرتجى

للمرء باستعمالها زوال الكروب في الدنيا عنه - ذكر في آخر هذا الحديث ما يلي :

قال أبو حاتم - رحمه الله - قوله فوفرتها عليه بمعنى قوله فوفرتها له ، والعرب في لغتها توقع عليه بمعنى له ، وسعيد بن أبي الحسن سمع أبو هريرة بالمدينة لأنه بها نشأ ، والحسن لم يسمع منه لخروجه عنها في بضاعته .

(*) صحح من صحيح ابن حبان ج ٢ ص ١٥٨ ، ١٥٩ .

فَمَا أَحَدٌ يَنْتَظِرُ هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرِكُمْ ، وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ .

ابن جريج (١)

٤٠٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِذَا عَطَسَ الرَّجُلُ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ

حَالٍ » .

ابن جريج (٢)

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٢٤٥ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي - ﷺ - : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بتأخير العشاء والسواك مع الصلاة ولا تصوم امرأة وزوجها شاهداً يوماً غير رمضان إلا بإذنه » وقرأ عليه هذا الحديث ، سمعت أبا الزناد ، عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة .

وفي ص ٢٥٠ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى ، أنا عبيد الله ، حدثني ابن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل أو شطر الليل) .

صحيح ابن حبان ج ٣ ص ٤٠ - ذكر العلة التي من أجلها كان لا يؤخر المصطفى صلاة العشاء على دائم الأوقات - حديث رقم ١٥٣٧ بلفظ : (أخبرنا أبو عروبة بحران قال : حدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا يحيى ابن سعيد قال : حدثنا عبيد الله بن عمر قال : حدثني سعيد بن أبي المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشاء إلى ثلث الليل أو شطر الليل) وذكر البيان بأن قوله - ﷺ - شطر الليل أراد نصفه - حديث رقم ١٥٣٨ بلفظ (أخبرنا القطان بالرقعة ، حدثنا محمد بن عبد الله ابن شابور الرومي ، حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار ، حدثنا عبيد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء ، ولأخرت العشاء إلى ثلث الليل أو نصفه .

(٢) مسند أحمد ج ٢ ص ٣٥٣ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا ، حججنا أبو عمر حدثنا عبد العزيز عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - قال : إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله فإذا قال الحمد لله قال : له أخوه يرحمك الله ، فإذا قيل له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم » .

٤٠٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ جُرِجًا الرَّاهِبَ

كَانَ مُتَعَبِدًا فِي صَوْمَعَةٍ وَمِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَكَانَتْ لَهُ أُمٌّ تَأْتِيهِ فَنَقُولُ : يَا جُرِيجُ فَتَقْطَعُ صَلَاتَهُ فَيُكَلِّمُهَا ، فَاتَّهَتْ يَوْمًا فَجَعَلَتْ تُنَادِي يَا جُرِيجُ ، فَجَعَلَ لَا يُكَلِّمُهَا وَلَا يَقْطَعُ صَلَاتَهُ ، وَيَقُولُ : يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَلَا يُكَلِّمُهَا ، فَلَمَّا رَأَتْ الْعَجُوزَ ذَلِكَ وَخَرَجَتْ وَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ جُرِيجٌ يَسْمَعُ كَلَامِي وَلَا يُكَلِّمُنِي فَلَا تَمْنُهُ حَتَّى يَنْظُرَ فِي أَعْيُنِ الْمُؤْمِسَاتِ ، وَكَانَتْ رَاعِيَةً وَرَاعٍ يَاوِيَانٍ إِلَى دِيرِهِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي فَحَمَلَتْ ، وَكَانَ أَهْلُ الْقَرْيَةِ يَعْظُمُونَ الزَّيْنَةَ إِعْظَامًا شَدِيدًا ، فَلَمَّا وُلِدَتْ أَخَذَهَا أَهْلُ الْقَرْيَةِ فَقَالُوا : مِمَّنْ ؟ فَقَالَتْ : مِنْ جُرِيجِ الرَّاهِبِ نَزَلَ فَوَقَعَ بِي فَحَمَلْتُ ، فَاتَّاهُ قَوْمُهُ فَنَادَوْهُ يَا جُرِيجُ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : يَا رَبُّ قَوْمِي وَصَلَاتِي ، وَجَعَلَ لَا يُكَلِّمُهُمْ ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ ضَرَبُوا صَوْمَعَتَهُ بِالْفُؤُوسِ ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : ذَكَرْتَ هَذِهِ أَتَّهَاهُ وَوُلِدَتْ مِنْكَ فَضَحِكِ ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ الْمَوْلُودِ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : الرَّاعِي الَّذِي كَانَ يَاوِيَ مَعَهَا إِلَى دِيرِكَ ، فَلَمَّا رَأَى قَوْمُهُ ذَلِكَ جَزَعُوا ذَلِكَ مِمَّا صَنَعُوا بِهِ ، وَقَالُوا : دَعْنَا نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ قَالَ : لَا ، أَعِيدُوهَا عَلَيَّ مَا كَانَتْ ، قَالَ قَوْمُهُ : وَلِمَ ضَحِكْتِ وَنَحْنُ نُرِيدُ بِكَ مَا نُرِيدُ مِنْ الْقَتْلِ وَالشُّتْمِ ؟ قَالَ : ذَكَرْتُ دَعْوَةَ وَالِدَتِي حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَعْيُنِ الْمُؤْمِسَاتِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُخْزِيَهُ لِأَخْزَاهُ ، وَلَكِنَّهَا دَعَتْ أَنْ يَنْظُرَ فَنَنْظُرَ . »

الحكيم (١)

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٤٣٣ ، ٤٣٤ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي قال : ثنا يحيى بن سعيد قال : ثنا

سليمان ابن المغيرة قال : ثنا حميد بن هلال عن أبي رافع عن أبي هريرة قال كان جريج يتعبد في صومعته قال :

فاتته أمه فقالت : يا جريج أنا أمك فكلمني قال : وكان أبو هريرة يصف كما كان رسول الله - ﷺ - يصفها =

٤١٠/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِنَّ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ : تَأْخِيرُ السُّحُورِ ، وَتَبْكَيرُ الْإِفْطَارِ ، وَإِشَارَةُ الرَّجُلِ بِاصْبِعِهِ فِي الصَّلَاةِ » .
عب ، وفيه عمرو بن راشد ضعفوه (١) .

٤١١/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً ، وَتُحَمِّدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ، وَتَقُولِينَ : اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ ، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ ، وَالْإِنْجِيلِ ، وَالزَّبُورِ ، وَالْفُرْقَانِ أَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ أَفْضِلْ عَنِّي الدِّينَ وَأَعِزَّنِي مِنَ الْفَقْرِ » .

ابن جرير (٢)

= وضع يده على حاجه الأيمن قال : فصادقته يصلى فقال : يارب أمى وصلاتى فاختر صلته فرجعت ثم أتته فصادقته يصلى فقالت : يا جريج أنا أمك فكلمنى فقال : يارب أمى وصلاتى ، فاختر صلته ، ثم أتته فاصدفته فقالت : يا جريج أنا أمك فكلمنى قال : يارب أمى وصلاتى فاختر صلته فقالت : اللهم إن هذا جريج وأنه ابنى وإنى كلمته فأبى أن يكلمنى اللهم فلا تمته حتى تربه الموسات ولو دعت عليه أن يفتن لافتن قال : وكان راع يأوى إلى ديره قال : فخرجت امرأة فوقع عليها الراعى فولدت غلاماً فقيل من هذا ؟ فقالت : هو من صاحب الدير ، فأقبلوا بفؤسهم ومساحيهم وأقبلوا إلى الدير فنادوه فلم يكلمهم فأخذوا يهدموه ديره فنزل إليهم فقالوا : سل هذه المرأة قال : أراه تبسم قال : ثم مسح رأس الصبى ، فقال : من أبوك ؟ قال : راعى الضان فقالوا يا جريج نبى ما هدمننا من ديرك بالذهب والفضة قال : لا ، ولكن اعيدوه تراباً كما كان ففعلوا» .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٢٥٠ باب رفع اليدين فى الدعاء ، حديث رقم ٣٢٤٦ بلفظه .

(٢) اتحاف ج ٥ ص ١٠٩ بلفظ : (وقال ابن أبى الدنيا فى كتاب (الدعاء) حدثنا : ابو هشام الرفاعى ، حدثنا أبو أسامة

حدثنا الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة - ﷺ - إلى النبى - ﷺ - تسأله خادماً فقال : ألا أدلك على =

٤١٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ يَعْتَذِرُ إِلَى آدَمَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ مَعَاذِيرَ : يَقُولُ اللَّهُ - تَعَالَى - يَا بَنَ آدَمَ لَوْلَا أَنِّي لَعَنْتُ الْكَذَّابِينَ وَأَبْغَضْتُ الْكُذْبَ وَالْحَلْفَ وَأَوْعَدْتُ عَلَيْهِ ، لَرَحِمْتُ الْيَوْمَ ذُرِّيَّتَكَ أَجْمَعِينَ مِنْ شِدَّةِ مَا أَعْدَدْتُ لَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ ، وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لِمَنْ كَذَبَ رُسُلِي ، وَعَصَى أَمْرِي لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ وَيَقُولُ اللَّهُ - تَعَالَى - : يَا آدَمُ إِنِّي لَا أُدْخِلُ أَحَدًا مِنْ ذُرِّيَّتِكَ النَّارَ ، وَلَا أُعَذِّبُ أَحَدًا مِنْهُمْ بِالنَّارِ إِلَّا مَنْ قَدْ عَلِمْتُ فِي سَابِقِ عِلْمِي أَنْ لَوْ رَدَدْتُهُ إِلَى الدُّنْيَا لَعَادَ إِلَى شَرِّ مَا كَانَ فِيهِ لَمْ يَرْجِعْ وَلَمْ يَتُبْ ، وَيَقُولُ لَهُ : يَا آدَمَ قَدْ جَعَلْتُكَ الْيَوْمَ حَكَمًا بَيْنِي وَبَيْنَ ذُرِّيَّتِكَ ، قُمْ عِنْدَ الْمِيزَانِ فَانظُرْ مَا يَرْفَعُ إِلَيْكَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ، فَمَنْ رَجَحَ مِنْهُمْ خَيْرُهُ عَلَى شَرِّهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ، فَلَهُ الْجَنَّةُ حَتَّى يَعْلَمَ أَنِّي لَا أُدْخِلُ النَّارَ مِنْهُمْ إِلَّا ظَالِمًا .

الحكيم (١)

= ما هو خير لك من خادم فساق الحديث وفيه ذكر هذا الدعاء يمثل سياق الجماعة وهو : (اللهم رب السموات ورب الأرض ورب كل شيء ومليكه خالق الحب والنوى ومنزل التوراة والانجيل والقرآن أعوذ بك من شر كل ذي شر ، ومن شر كل دابة أنت آخذ بناصيتها أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين واغنني من الفقر .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٢ ص ٣٦٣ ذكر سجود الملائكة لآدم وخلق حواء - بلفظ : عن الحسن أنه قال : خطبنا أبو هريرة على منبر رسول الله - ﷺ - فقال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : ليعتذر الله إلى آدم ثلاث معاذير يقول الله يآدم لولا أني لعنت الكذابين وأبغضت الكذب والحلف وأعذب عليه لرحمت اليوم ولذلك أجمعين من شدة ما أعددت لهم من العذاب ولكن حق مني لان كذبت رسلي وعصى أمرى لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين ، ويقول الله يآدم اعلم أنى لا ادخل من ذريتك النار أحدًا ولا أعذب منهم بالنار أحدًا إلا من قد علمت بعلمى إنى لوردته إلى الدنيا لعاد إلى شر مما كان فيه ولم يرجع ولم يتوب، ويقول الله - تعالى - : قد جعلتك حكماً بينى وبين ذريتك ، قم عند الميزان فانظر ما يرفع إليك من أعمالهم فمن رجح منهم خيره على شر مثال ذرة فله الجنة حتى تعلم انى لا أدخل النار منهم إلا ظالما) ورواه سعيد بن يونس على أنه من كلام الحسن (أقول وهذا هو الصواب) .

٤١٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْتَظَرُ الصَّلَاةَ ، وَأَحَدُكُمْ تَصَلَّى عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا كَانَ فِي مُصَلَاةِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ ، أَوْ يُؤْذِ فِيهِ ، فَإِذَا أَحْدَثَ فِيهِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

ابن جرير (١) .

٤١٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنْ بَنَى إِسْرَائِيلُ كَانَتْ تَسْوِسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ قَامَ نَبِيٌّ ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَمَا يَكُونُ بَعْدَكَ ؟ قَالَ : يَكُونُ خَلْفًا وَتَكْثُرُ ، قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : وَفُوا بَيْعَةَ الْأَوَّلِ ، وَأَدُّوا إِلَيْهِمْ مَا عَلَيْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - سَأَلَهُمْ عَنِ الَّذِي بِكُمْ ، وَفِي لَفْظٍ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ » .

ابن جرير (٢) .

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٣١٢ بلفظ : (وقال رسول الله ﷺ : الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه) .

وفى ص ٤٨٦ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي قال : قرأت على عبد الرحمن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه تقول : اللهم اغفر له اللهم ارحمه) . حدثنا عبد الله ، حدثني أبي قال : قرأت على عبد الرحمن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة) . وانظر الحديث رقم ٤٠٥ من المجموعة .

(٢) مسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٧ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة عن فروات سمعت أبا حازم قال : قاعدت أبا هريرة خمس سنين فسمعتني يحدث عند النبي - ﷺ - أنه قال : « إن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلف نبي وإنه لا نبي بعد ، إنه سيكون خلفا فتكثر ، قالوا : فما تأمرنا قال : وفوا ببيعة الأول فالأول وأعطوهم حقهم الذي جعل الله لهم فإن الله سائلهم عما اسرعاهم) . مسند أبي يعلى ج ١١ ص ٧٥-٧٦ رقم ٣٧١-٦٢١١ بلفظ : (حدثنا أبو بكر وعثمان قالا : حدثنا ابن إدريس عن حسن بن فروات عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إن بني إسرائيل =

٤١٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ صَلَاةً تَحْبِسُهُ مَا لَمْ يُحَدِّثْ ، وَالْحَدِيثُ أَنْ يَفْسُوَ أَوْ يَضْرُطَّ ، إِنْ لَمْ يَسْتَجِبْ مِنْهَا لَمْ يَسْتَجِبْ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - (*) . »

ابن جرير (١) .

٤١٦/٦٥١ - « عَنْ خَيْثِمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ : حَدِّثْنِي ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ فَقُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، فَقَالَ : تَسَأَلْنِي وَفِيكُمْ عُلَمَاءُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَالْمَجَارِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ؟ !! » .

..... (٢) .

= كانت تسوسهم أنبياءهم كلما ذهب نبي خلف نبي وإنه ليس كائن فيكم معنى نبيا . قالوا : فما يكون يا رسول الله ؟ قال : تكون خلفاء وتكثر ، قالوا : كيف تصنع ؟ قال : أوفوا ببيعة الأول فالأول ، وأدوا الذي عليكم وسيألفهم الله عن الذي عليهم وفي حديث عثمان يسوسهم الأنبياء .
 (*) لا أستجى : هكذا بالأصل ، وفي كنز العمال ج ٨ ، ص ٢٦٠ ، رقم ٢٢٨٢٣ : إنى لا أستجى بما لم يستجى منه رسول الله ، ولعله الأصوب .

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٢٨٩ - ٢٩٠ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا إبراهيم بن خالد ، أخبرني عبد الرحمن بن بوزويه أخبرني من سمع وهبا يقول أخبرني : يعني هماما كذا قال : أبي ، قال : أبو هريرة قال : رسول الله ﷺ - : لا يزال أحدكم في صلاة ما دام ينتظر التي بعدها ولا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مسجده تقول : الله اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث ، قال : فقال رجل من أهل حضر موت : وما ذلك الحديث يا أبا هريرة ؟ قال : إن الله لا يستجى من الحق إن فسا أو ضرت) وانظر الحديث رقم ٤٠٠٥ من المجموعة رقم ٤١١ .
 انظر ص ٣٠٨ ، ص ٣١٩ ، ص ٥٢٨ بلفظه مع تقديم وتأخير .

(٢) حلية الأولياء ج ٤ - ٢٥٣ خيشمة بن عبد الرحمن - ١٢٠ بلفظ : (وحدثنا أبو حامد بن جبلة ، ثنا محمد بن اسحاق ، ثنا زكريا بن الحارث بن ميمون ، ثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن خيشمة بن أبي سبرة الجعفي قال : أتيت المدينة فسألت الله تعالى أن يبسر لي جليسا صالحا ، وقال إبراهيم : سألت الله أن يرزقني جليس صدق فيسر لي أبا هريرة فجلست إليه فقلت : إنى سألت الله أن يبسر لي جليسا صالحا فوفقت لي ، فقال : ممن أنت ؟ فقلت : من أهل الكوفة جئت لألتبس الخير والعلم . قال حماد : فقال : تسألني وفيكم علماء أصحاب محمد - ﷺ - وابن عمه علي بن أبي طالب ، وفيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة ، وفيكم عبد الله بن مسعود صاحب وسائد رسول الله - ﷺ - ونعليه ، وفيكم حذيفة بن اليمان صاحب سر رسول الله - ﷺ - . وعمار بن ياسر الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه ، وسلمان صاحب الكتابين قال قتادة : الكتابان : الإنجيل والفرقان) .

٤١٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَبْنِي الْمَسْجِدَ فَإِذَا نَقَلَ النَّاسُ حَجْرًا نَقَلَ عَمَّارٌ حَجْرَيْنِ ، وَإِذَا نَقَلَ النَّاسُ لَبْنَةً ، نَقَلَ عَمَّارٌ لَبْنَتَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : وَيَحْكُ ابْنُ سُمَيَّةَ ، تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ » .

ع ، كر (١) .

٤١٨/٦٥١ - « عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : تَقْتُلُكَ الْبَاغِيَّةُ » .

كر (٢) .

(١) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٩٦ باب : منه في فضل عمار بن ياسر ووفاته - رحمته - بلفظ : (وعن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ - يبنى المسجد فإذا نقل الناس حجراً نقل عمار حجرتين فإذا نقلوا لبنة نقل لبنتين قال : فذكره ، قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح .

مسند أبي يعلى ج ١١ ص ٤٠٣ تابع مسند أبي هريرة - حديث رقم ٦٨٤ - ٦٥٢٤ بلفظ : (حدثنا أحمد بن المقدام ، حدثنا عبد الله بن جعفر قال : حدثني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ - يبنى المسجد فإذا نقل الناس حجراً نقل عمار حجرتين ، وإذا نقلوا لبنة نقل لبنتين ، فقال رسول الله ﷺ - : ويح ابن سمية تقتله الباغية) .

(٢) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٩٦ باب : منه في فضل عمار بن ياسر ووفاته - رحمته - بلفظ : (وعن أبي سعيد الخدري أيضاً قال : أمرنا رسول الله ﷺ - ببناء المسجد فجعلنا نقل لبنة لبنة وكان عمار ينقل لبنتين . وقال : فحدثني أصحابي ولم أسمعه من رسول الله ﷺ - أنه قال : يا بن سمية تقتلك الباغية) قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

وعن حبة قال : اجتمع حذيفة وابن مسعود فقال أحدهما لصاحبه : إن رسول الله ﷺ - قال : تقتل عماراً الفتنه الباغية وصدقه الآخر ، قال الهيثمي : رواه البزار .

وعن عمار بن ياسر قال : ضرب رسول الله ﷺ - بيده في خاصرتي فقال : خاصرة مؤمنه تقتلك الفتنه الباغية آخر زادك ضياح من لبن) قال الهيثمي : رواه الطبراني وإسناده حسن .

٤١٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُفْرَدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

بِصَوْمٍ » .

ابن النجار (١) .

٤٢٠/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ رَقَّتْ قُلُوبُنَا

وَزَهَدْنَا فِي الدُّنْيَا ، وَرَغِبْنَا فِي الْآخِرَةِ ، فَقَالَ : لَوْ تَكُونُونَ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي لَزَارَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ ، وَكَصَافِحْتِكُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ

- ﷺ - بِقَوْمٍ يَذْنِبُونَ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاهُمْ عَنَانَ السَّمَاءِ - فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ - تَعَالَى -

فَيَغْفِرُ لَهُمْ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُمْ وَلَا يَبَالِي » .

ابن النجار (٢) .

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٣٩٤ بلفظ : (حدثنا عبد الله : حدثني ؛ أبي ثنا هودبة بن خليفة قال : حدثني عوف

عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله - ﷺ - أن يفرد يوم الجمعة بصوم) .

(٢) مسند أحمد ج ٢ ص ٣٠٩ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا عبد الرزاق ، أنا معمر عن جعفر

الجزري عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : والذي نفسى بيده لو لم تذنّبوا

لذهب الله بكم ، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم) .

مسند عبيد بن حميد ص ٤١٥ ، ٤١٦ من (١١٨ مسند أبي هريرة - ﷺ - حديث رقم ١٤٢٠ بلفظ (ثنا

سليمان بن داود عن زهير عن معاوية . ثنا سعد أبو مجاهد الطائي قال : حدثني أبو المدلة مولى أم المؤمنين أنه

سمع أبا هريرة يقول : قلنا يا رسول الله إذا كنا عندك أو إذا كنا عندك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة وإذا

فارقناك فشممنا النساء والأولاد أعجبتنا الدنيا فقال رسول الله - ﷺ - : والذي نفسى بيده لو كنتم تكونون

كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة بأكفكم ولزارتكم في بيوتكم ولو لم تذنّبوا لجاء الله بقوم يذنبون

يستغفرون فيغفر لهم ، قلنا : يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها ؟ قال : لينة من ذهب ولينة من فضة

وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وملاطها المسك وترابها الزعفران من يدخلها يُنعم لا يبؤس ويخلد لا يموت لا

تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه ، ثلاثة لا ترد دعوتهم ، الصائم حتى يفطر والإمام العادل ، ودعوة المظلوم تحمل على

الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب - تبارك وتعالى - وعزتي لأنصرك ولو بعد حين) .

٤٢١/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - رَجُلَانِ : أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخِرِ فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ - تَعَالَى - فَلَمْ يَشْمِئْهُ النَّبِيُّ ﷺ - وَعَطَسَ الْآخِرُ فَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - فَشَمِئَتْهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ الشَّرِيفُ : عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشْمِئْتَنِي وَعَطَسَ هَذَا فَشَمِئْتَهُ ، فَقَالَ : هَذَا ذَكَرَ اللَّهُ فَذَكَرْتُهُ ، وَأَنْتَ نَسِيتَ اللَّهَ - تَعَالَى - فَنَسَيْتَكَ » .

ابن النجار (١) .

٤٢٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ أَعْجَبَنِي حُسْنُهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : لِعِمْرٍ ، فَمَا مَعْنَى أَنْ أَدْخَلَهُ مَا عَلِمْتَ مِنْ غَيْرَتِكَ يَا عِمْرُ ، فَبَكَى عِمْرٌ وَقَالَ : أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ (*) ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : الْيَتِيمَةَ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا ، فَإِنْ سَكَتَ فَهُوَ إِذْنُهَا ، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا » .

كر (٢) .

(*) فقال رسول الله : اليتيمة ... إلخ ورد كجزء من حديث دخلت الجنة ... إلخ ولعل الحديثين منفصلان والله أعلم .
(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٣٢٨ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا ربعي بن إبراهيم ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا شريك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : عطس رجلان عند النبي ﷺ - أحدهما أشرف من الآخر فعطس الشريف فلم يحمد الله فلم يشمئته النبي ﷺ - وعطس الآخر فحمد الله فشمئته النبي ﷺ - قال فقال : إن هذا ذكر الله فذكرته وإنك نسيت الله فنسيتك) .

انظر المستدرک ج ٤ ص ٢٦٥ كتاب (الأدب) بتشميت العاطس إذا حمد الله - بلفظ : أخبرنا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ، ثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن المقبري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : جلس عند النبي ﷺ - رجلان أحدهما أشرف من الآخر فعطس الشريف فلم يحمد الله فلم يشمئته النبي ﷺ - ثم عطس الآخر فحمد الله فشمئته النبي ﷺ - فقال الشريف : عطست فلم تشمئتنى وعطس هذا فشمئته قال : إنك نسيت الله فنسيتك وإن هذا ذكر الله فذكرته ، صحيح الأسناد ولم يخرجاه) وسكت عنه الذهبي .

(٢) مسند أحمد ج ٢ ص ٣٨٤ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا عماد بن سلمة عن محمد بن عمر ، وعن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - قال : إن رضيت فلها رضاها وإن كرهت فلا جواز عليها يعنى اليتيمة) .

٤٢٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - مُتَكِنًا عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَاسْتَقْبَلَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَلِيُّ ! أَتُحِبُّ هَذَيْنِ الشَّيْخَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : أَحَبَّهُمَا تَدْخُلُ الْجَنَّةَ » .
 كر (١) .

٤٢٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِمَارِيَةِ الْقُبَيْطِيَّةِ بَيْتَ حَفْصَةَ ابْنَةِ عُمَرَ فَوَجَدَتْهَا مَعَهُ فَعَاتَبَتْهُ فِي ذَلِكَ قَالَ : فَإِنَّهَا عَلَيَّ حَرَامٌ أَنْ أَمْسَهَا ، ثُمَّ قَالَ : يَا حَفْصَةُ أَلَا أُبَشِّرُكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، قَالَ : بَلَى هَذَا الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِي أَبُو بَكْرٍ ، وَيَلِيهِ مِنْ بَعْدِ أَبِي بَكْرٍ أَبُوكَ ، (*) اكْتُمِي هَذَا عَلَيَّ » .

= حلية ج ٦ ص ٣٣٤ بلفظ : (حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد الجرجاني ، ثنا يحيى بن محمد ، ثنا أحمد ابن عبد الرحمن بن يونس السراج ، ثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة المصيبي ، ثنا مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ - : دخلت الجنة فرأيت فيها قصرًا من ذهب فقلت : لمن هذا ؟ فقال : لرجل من قريش فظننت أنه لي فقلت : ومن هو ؟ قالوا : عمر بن الخطاب فأردت أن أدخله فذكرت غيرتك يأبأ حفص فبكى عمر وقال : أما عليك فلا أغار) صحيح من حديث محمد عن جابر متفق عليه من حديث مالك تفرد به عبد الله يعرف بالقدمي .

مسند أبي يعلى ص ٤١٢ حديث رقم ١٧٩ - ٦٠١٩ مسند أبي هريرة بلفظ : (حدثنا أبو يوسف الجيزي عبد الله بن الوليد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : تستأمر اليتيمة في نفسها فإذا أمسكت فهو رضاها) .

(١) لسان الميزان ج ٢ ص ٢٥٧ حديث رقم ١٠٧٠ بلفظ : (الحسن بن مكى ، حدثنا ابن عيينة فذكر حديثًا باطلاً بسند الصحيح فى تاريخ بغداد فقال : حدثنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة - ﷺ - قال : خرج رسول الله ﷺ - متكنًا على على فاستقبله أبو بكر وعمر فقال : يا على أتحب هذين الشيخين ؟ قال نعم : قال : أحبهما تدخل الجنة رواه عنه محمد بن إسحاق الصغار صدوق انتهى . وفى التحقيق لابن الجوزى الحسن بن مكى مجهول غير معروف ، وكذا قال فى الموضوعات عقب هذا الحديث وأورده الخطيب فى ترجمة محمد بن إسحاق الصغار وقال : إن الدارقطنى وثقه فانحصر الأمر فى ابن مكى .

(*) كذا بالأصل : وفى المجمع : ص ٧ ص ١٢٦ (اكنمى هذا على) .

٤٢٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا يُؤَاخِذُنِي اللَّهُ

- تَعَالَى - بِمَا جِئْتُ هُوَلاء ، يَعْنِي يَدِيهِ لَا نَعْنِي (*) » .

هب ، وقال : غريب ، تفرد به محمد بن سهل بن عساكر فيما أعلم .

٤٢٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَدِمَ حُمَيْشُ بْنُ أَوْسِ النَّخَعِيِّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْ مَذْحِجٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا حَيٌّ مِنْ مَذْحِجٍ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ آيَاتٌ مِنْ شِعْرِ (*) » .

أبو نعيم (٢)

(*) الحديث هكذا بلفظ المخطوطة وقد حاولت جاهداً الوقوف على صحة لفظه فلم أوفق .

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي ج ٤ ص ١٥٥ حديث رقم ١٧٢٤ - موسى بن جعفر الأنصاري - مجهول بالنقل لا

يتابع على حديثه ولا يصح إسناده بلفظ : (حدثنا أحمد بن عبد الله بن سليمان الصنعاني ، حدثنا هشام بن

إبراهيم المخزومي ، حدثنا موسى بن جعفر الأنصاري عن عمه عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن

هشام عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : دخل رسول الله ﷺ - بمارية القبطية بيت حفصة ابنة عمر

فوجدتها معه فعاتبته في ذلك فقالت : يا رسول الله في بيتي من بين بيوت نسائك وبى تفعل هذا من بين

نسائك ؟ قال : فإنها على حرام أن أمسها ، ثم قال : يا حفصة ألا أبشرك ؟ قالت : بلى بأبي أنت وأمي يا

رسول الله ، قال : بلى الأمر بعدى أبو بكر وويله من بعد أبي بكر أبوك اكنمى هذا على) ولا يعرف إلا به .

مجمع الزوائد ج ٧ ص ١٢٦ - سورة التحريم - نحوه مطولاً عن أبي هريرة .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط من طريق موسى بن جعفر بن أبي كثير عن عمه قال الذهبي :

مجهول وجره ساقط .

(*) كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٠ ص ٦٢٧ حديث رقم ٣٠٣٢٢ (قدم جهيش بن أويس) .

(٢) الإصابة ج ٢ ص ١١٥ حديث رقم ١٢٥ بلفظ : (جهيش) أخره معجمة مصغراً وقيل بفتح أوله وكسر الهاء

وسكون التحتانية ، وقيل بفتح أوله وسكون الهاء بعدها موحدة ... وبه جزم بن الأمين بن أويس النخعي ،

وروى ابن منده من طريق عمار بن عبد الجبار عن ابن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي =

٤٢٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِنْ رَجَلَيْنِ مِمَّنْ دَخَلَ النَّارَ اشْتَدَّ صِيَاحُهُمَا ، فَقَالَ الرَّبُّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : أَخْرِجُوهُمَا ، فَلَمَّا أُخْرِجَا قَالَ : لَأَيُّ شَيْءٍ اشْتَدَّ صِيَاحُكُمَا ؟ قَالَا : فَعَلْنَا ذَلِكَ لِتَرْحَمَنَا ، قَالَ : رَحِمْتِي لَكُمَا أَنْ تَنْطَلِقَا حَيْثُ كُنْتُمَا مِنَ النَّارِ ، فَيَنْطَلِقَانِ فَيَلْقَى أَحَدُهُمَا نَفْسَهُ فَيَجْعَلُهَا عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا ، وَيَقُومُ الْآخَرُ فَلَا يَلْقَى نَفْسَهُ ، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : مَا مَنَعَكَ أَنْ تُلْقِيَ نَفْسَكَ كَمَا أَلْقَى صَاحِبُكَ ؟ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تُعِيدَنِي فِيهَا بَعْدَ مَا أَخْرَجْتَنِي ، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : لَكَ رَجَاؤُكَ ، فَيُدْخِلَانِ الْجَنَّةَ جَمِيعًا بِرَحْمَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - .
ت وضعفه (١) .

٤٢٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - : يَقُولُ : إِذَا زَنَتْ وَبَلَدَةٌ أَحَدُكُمْ فَلْيَضْرِبْهَا بِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَلَا يَثْرِبْ (*) عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ فَلْيَضْرِبْهَا بِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَلَا يَثْرِبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ عَادَتْ فَلْيَضْرِبْهَا بِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَلَا يَثْرِبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الرَّابِعَةَ فَلْيَضْرِبْهَا بِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - ثُمَّ فَلْيَسْبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلِ مِنْ شَعْرٍ ، وَفِي لَفْظٍ وَلَوْ بِعَقِيصٍ مِنْ شَعْرٍ ، وَفِي لَفْظٍ وَلَوْ بِنَقِيصٍ » .

= هريرة قال : قدم جهيش بن أويس النخعي على رسول الله ﷺ - في نفر من أصحابه من مذبح فقالوا : يا رسول الله إنا حيا من مذبح فذكر حديثاً طويلاً فيه شعر ومنه :

ألا يا رسول الله أنت مُصَدِّقٌ فبوركت فهديا وبوركت هاديا
شرعت لنا دين الخليفة بعدما عبدنا كأمثال الحمير طواغياً (١)

(١) سنن الترمذى ج ٤ ص ١١٤ أبواب صفة جهنم - حديث رقم ٢٧٢٦ - ٨ - باب : ما جاء أن للنار نفسين وما ذكر من يخرج من النار من أهل التوحيد - بلفظه مع زيادة في آخره نصها : (اسناد هذا الحديث ضعيف لأنه عن رشيرين بن سعد ، ورشدين بن سعد هو ضعيف عند أهل الحديث عن ابن أنعم وهو الأفریقی ، والأفریقی ضعيف عند أهل الحديث .

(*) كذا بالأصل وفي مصنف عبد الرزاق حديث رقم ١٣٥٩٩ ج ٧ ص ٣٩٣ (ولا يَثْرِبْ عَلَيْهَا) (ولا يَثْرِبْ) لا يوبخ ولا يقرع بالزنا بعد الضرب ، وقيل : أراد أن لا يقع بعقوبتها بالثريب بل يضرها الحد ، مسند أبي يعلى ج ١١ ص ٤١٩ حديث رقم ٧٠١ - ٦٥٤١ وكذا حديث رقم ٧٦٨ - ٦٦٠٨ ص ٤٨٩ .

(١) طواغياً : جمع طاغوت .

ابن جرير انتهى (١) .

٤٢٩ / ٦٥١ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ

ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ أُمَّتِي زَنَتْ ، فَقَالَ : اجْلِدْهَا ، قَالَ : فَإِنْ عَادَتْ . قَالَ : اجْلِدْهَا ، قَالَ :

فَإِنْ عَادَتْ . قَالَ : اجْلِدْهَا قَالَ : فَإِنْ عَادَتْ . قَالَ عِنْدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ : بِعْهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ .

ابن جرير (٢) .

(* لا يَثْرَبُ : لا يوبخها ولا يقرعها بالزنا بعد الضرب .

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٣٧٦ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا عبيد الله عن

سعيد ، عن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ - قال : إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعيرها
فإن عادت فليجلدها فإن عادت فليجلدها ولا يعيدها فإن عادت في الرابعة فليبعها ولو بحبل من شعر أو
ضفير من شعر) .

وفي ص ٤٢٢ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى بن سعيد بن العاص قال : ثنا عبيد الله عن
سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : إذا زنت خادم أحدكم فليجلدها
ولا يعيرها فإن عادت الثانية فليجلدها ولا يعيرها ، فإن عادت الثالثة فليجلدها ولا يعيرها ، فإن عادت الرابعة
فليجلدها وليبعها بحبل من شعر أو بضفير من شعر) .

مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٩٢ باب : زنا الأمة - حديث رقم ١٣٥٩٧ بلفظ : (عبد الرزاق عن عبيد الله
ابن عمر قال : أخبرني سعيد المقبري أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ - : إذا زنت أمة أحدكم
فليجلدها ولا يعيرها ولا يفندها ثم إذا زنت فليجلدها ولا يعيرها ولا يفندها ، ثم إذا زنت الثالثة فليبعها ولو
بحبل من شعر) .

وفي حديث رقم ١٣٥٩٩ ص ٣٩٣ بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن سعيد بن أبي سعيد عن
أبي هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ - : إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرَب عليها ،
ثم إذا زنت وتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرَب عليها ، ثم إذا زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر) .

(٢) مسند أحمد ج ٢ ص ٣٧٦ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا عبيد الله عن
سعيد ابن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ - قال : إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعيرها
فإن عادت فليجلدها ولا يعيرها فإن عادت فليجلدها ولا يعيرها فإن عادت الرابعة فليبعها ولو بحبل من شعر
أو ضفير من شعر) .

٤٣٠ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى الضحى قَطُّ إِلَّا مَرَّةً » .

ابن جرير (١) .

٤٣١ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى عَلَى الْمُنْفُوسِ (*) ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

ابن النجار (٢) .

٤٣٢ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ فِي خُطْبَتِهِ : نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَسَمِعَهُ فحفظه حتى يبلغه غيره ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَفَهُ لَيْسَ بِفقيهٍ يَحْمِلُهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ، ثَلَاثٌ لَا يَضِلُّ عَنْهُنَّ قَلْبُ أَمْرٍ مُسْلِمٍ : إِخْلَاصٌ فِي الدَّعْوَةِ ، وَلِزُومٌ فِي الْجَمَاعَةِ ، وَالدَّعْوَةُ لِرِوَاةِ الْأَمْرِ ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَاءِهِمْ مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا شَتَّتَ اللَّهُ أَمْرَهُ ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْهَا إِلَّا مَا قَدَّرَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ - تَعَالَى - شَمْلَهُ ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ » .

= أنظر الحديث في ص ٤٢٦ السابقة ، مسند أحمد ج ٢ ص ٤٢٢ .

مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٩٣ - باب : زنا الأمة - حديث رقم ١٣٥٩٨ بلفظ : (عبد الرزاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وعن زيد خالد الجهني قالا : سئل رسول الله - ﷺ - عن الأمة التي لم تحصن فقال : إذا زنت فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها ، ثم إذا زنت في الثالثة أو في الرابعة - الزهري يشك - فيبيعوها ولو بصغير) .

(١) دلائل النبوة - دار الريان للتراث - باب - اغتسال النبي - ﷺ - بمكة زمن الفتح ... إلخ قال : عن محمد بن أبي بكر قال : حدثنا سلمة بن رجاء ، قال : حدثنا الشعثاء ، قالت رأيت ابن أبي أو في صلى الضحى ركعتين وقال : إن رسول الله - ﷺ - صلى الضحى ركعتين يوم وبشر برأس أبي جهل وبالفتح ج ٥ ص ٨١ .

(*) المنفوس : أى الطفل حين وُلِدَ والمراد أنه صلى عليه ولم يرتكب ذنباً . النهاية ج ٥ ص ٩٥ مادة : نفس .

(٢) تاريخ بغداد فى الكلام على - على بن الحسن الخزاز ج ١١ ص ٣٧٤ بلفظه عن أبى هريرة .

ابن النجار (١) .

٤٣٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَعْمَدًا مِنْ يَأْقُوتَ عَلَيْهَا عُرْفٌ مِنْ زَبْرَجَدٍ ، لَهَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ ، تُضِيءُ كَمَا يُضِيءُ الْكَوْكَبُ الدُّرِيُّ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنْ يَسْكُنُهَا ؟ قَالَ : الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ - تَعَالَى - وَالْمُتَجَالِسُونَ فِي اللَّهِ - تَعَالَى - وَالْمُتَلَاقُونَ فِي اللَّهِ - تَعَالَى - . » .

ابن النجار (٢) .

٤٣٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ أُحْرِمَ الْأَيَّامَ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، قَالَ : إِنْ دِمَاءُكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، اللَّهُمَّ اشْهَدْ . » .

ابن النجار (٣) .

٤٣٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَكَلَ الرِّبَا ، وَمُوكَلَّهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ ، وَالْمُحَلَّلَ ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ . » .

ابن جرير (٤) .

(١) المعجم الكبير للطبراني في مرويات (أبان بن عثمان بن عفان عن زيد بن ثابت) ج ٥ ص ١٥٨ رقم ٤٨٩٠ ، ٤٨٩١ بلفظه .

قال في الزوائد : إسناده صحيح رجاله ثقات .

(٢) المطالب العالية كتاب (البر والصلة) باب : الحب والإخاء ج ٣ ص ١١ رقم ٢٧٣٦ بلفظه مع ابدال لفظ (والملاقون) بلفظ (والمباذلون) .

(٣) مسند الإمام أحمد (مسند أبي سعيد الخدري) بلفظه عن أبي سعيد ج ٣ ص ٨٠ .

(٤) صحيح مسلم كتاب (اليبوع) باب : لعن آكل الربا وموكله عن جابر بلفظ قال : لعن رسول الله - ﷺ - آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال : هم سواء ج ٣ ص ١٢١٩ رقم ١٠٦ - (١٥٩٨) .

٤٣٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ ، وَفِي لَفْظِ الْمَوْتَصَلَةِ ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوَشِمَةَ » .

ابن جرير (١) .

٤٣٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ - ﷺ - أَنْ مُوسَى قَالَ : يَا رَبِّ أَيُّ عِبَادِكَ أَحْلَمُ ؟ قَالَ : الَّذِي يُحِبُّ لِلنَّاسِ كَمَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

ابن جرير (٢) .

٤٣٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَرْضٌ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا » .

ابن جرير (٣) .

٤٣٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : الْخِلَافَةُ فِي قَرِيشٍ ، وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ ، وَالْأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ ، وَالْجَفَا فِي قُضَاعَةَ ، وَالسَّرْعَةُ فِي أَهْلِ الْيَمَنِ » .

(١) صحيح مسلم كتاب (اللباس والزينة) باب : تحريم نعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ... الخ . ج ١ ص ١٦٧٧ رقم (٢١٢٤) عن ابن عمر بلفظ : (أن رسول الله - ﷺ - لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة .

قال المحقق : (الواشمة) فاعله الوشم ، وهي أن تغرز ابرة ، أو مسلة ، أو نحوهما في ظهر الكف ، أو المعصم ، الشفة ، أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل أو الفوره فيخضر وقد يفعل ذلك بدارات ونقوش وقد تكثره وقد تقلله وفاعله هذا واشمة والمفعول بها موشومة فإن طلبت فعل ذلك فهي مستوشمة .

(٢) لم أعثر عليه في المراجع الموجودة .

(٣) مسند الإمام أحمد (مسند أبي هريرة) ج ٢ ص ٣١٠ بلفظ : أحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً وهو جزء من حديث .

ابن جرير (١) .

٤٤٠/٦٥١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسْبُوحِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَّاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ » .

ابن جرير (٢) .

٤٤١/٦٥١ - « عَنْ حَبِيبِ الْهَدَلِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : لَوْ رَأَيْتُ الْوُعُولَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا هَجْتُهَا وَقَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَجَرَهَا أَنْ يُعْضَدَ أَوْ يُحْبَطَ » .

ابن جرير (٣) .

٤٤٢/٦٥١ - « عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - حَرَّمَ عَلَى لِسَانِي مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ قَالَ لِبَنِي حَارِثَةَ وَهُمْ فِي سِنْدِ الْحِوْرَةِ : مَا أَرَاكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ إِلَّا قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ ، ثُمَّ قَالَ : بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ ، بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ » .

ابن جرير (٤) .

٤٤٣/٦٥١ - « عَنْ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا » .

(١) كنز العمال كتاب (الفضائل) - في قبائل مجتمعة ج ١٤ ص ٩٤ بلفظه عن أبي هريرة رقم ٣٨٠٣٢ .

(٢) مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : حرمة المدينة بلفظه مع تقديم وتأخير ج ٩ ص ٢٦٠ رقم ٧١٤٥

عن أبي هريرة .

(٣) كنز العمال باب فضائل الأمكنة - المدينة المنورة - على ساكنها أفضل الصلاة والسلام بلفظ : عن حبيب

الهدلي وزيادة لفظ (تجرش) بعد كلمة الوعول ج ١٤ ص ١٣٤ .

(٤) مسند الإمام أحمد (مسند أبي هريرة) ج ٢ ص ٢٨٦ عن أبي هريرة .

ابن جرير (١) .

٤٤٤ / ٦٥١ - « عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ أَبْرَاهِيمَ كَانَ عَبْدَ اللَّهِ وَخَلِيلَهُ ، وَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَإِنْ أَبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا ، عُضَاهَا ، وَصَيْدَهَا ، لَا يَحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ ، وَلَا يَقْطَعُ فِيهَا شَجَرَةً إِلَّا لِعَلْفِ بَعِيرٍ ، وَلَا يَنْفَرُ صَيْدَهَا » .

ابن جرير (٢) .

٤٤٥ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَتَى بِشَارِبٍ ، فَأَمَرَ النَّبِيَّ - ﷺ - أَصْحَابَهُ فُضْرِبُوهُ ، فَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِنَعْلِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِيَدِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَرَبَهُ بِثَوْبِهِ ، ثُمَّ قَالَ : ارْفَعُوا ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَبَكَّتُوهُ فَقَالُوا : الْاِتِّسَحِي ؟ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَصْنَعُ هَذَا ؟!! ثُمَّ أَرْسَلَهُ ، فَلَمَّا أَذْبَرُ وَقَعَ الْقَوْمُ يَدْعُونَ وَيَسُبُّونَهُ يَقُولُ الْقَائِلُ : اللَّهُمَّ اخْزِهِ ، اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، وَلَكِنْ قُولُوا : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ اهْدِهِ ، وَفِي لَفْظٍ لَا تَقُولُوا هَكَذَا ، لَا تَعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ ، وَلَكِنْ قُولُوا رَحِمَكَ اللَّهُ » .

ابن جرير (٣) .

- (١) مجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : حرمه صيدها (المدينة) ج ٣ ص ٣٠٣ عن شرحبيل بن سعد بلفظ (عن زيد بن ثابت) (أما علمت أن رسول الله - ﷺ - حرم ما بين لابتها وفي رواية (حرم صيدها) وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير وقال : شرحبيل وثقه ابن حبان وضعفه الناس .
- (٢) مصنف عبد الرزاق عن أبي هريرة ج ٩ ص ٢٦٢ رقم ١٧١٤٩ كتاب (الأشربة) باب : حرمة المدينة وقال المحقق : أصل الحديث أخرجه ابن جرير عن طريق نافع عن أبي هريرة كما في الكنز .
- (٣) مسند الإمام أحمد (مسند أبي هريرة) ج ٢ ص ٣ عن أبي هريرة .

٤٤٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ لَمَّا أُقْبِلَ إِلَى الْمَدِينَةِ ضَلَّ مَعَهُ غُلامُهُ فَتَعَسَفَ (*)
 الليل أجمع لا يدري أين يذهب ، فقال :

يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَايَها
 عَلَى أَنَّها مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَتْ
 فَبَيْنَمَا هُوَ جالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذْ أُقْبِلَ غُلامُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَا أَبَا
 هُرَيْرَةَ هَذَا غُلامُكَ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ أُشْهِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - .
 (١) ..

٤٤٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَشْرَبُ مِنْ ثَلَاثَةِ (***) ،
 قَالَ : مَا أَهْلٌ مَهْلٌ قَطُّ ، وَلَا كَبَرٌ مُكَبَّرٌ إِلَّا بَشَرٌ ، قِيلَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ : بِالْجَنَّةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .
 ابن النجار (٢) .

٤٤٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً ؟
 قَالَ : الْأَنْبِيَاءُ ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ . »

(*) فتعسف : العسف : الأخذ على غير الطريق المختار ٣٤٠ . ب نقلاً عن هامش الكنز ج ١٣ ، ص ٥٧٠ .
 (١) مسند الإمام أحمد (مسند أبي هريرة) ج ٢ ص ٢٨٦ بلفظ عن أبي هريرة - ﷺ - قال : لما قدمت على النبي
 - ﷺ - قلت في الطريق سرفاً .

يا ليلة من طولها وعنايتها
 على أنها من دارة الكفر نجت
 قال وأبق مني غلام في الطريق قال : فلما قدمت على رسول الله - ﷺ - فبايعته فبينما أنا عنده إذ طلع الغلام
 فقال لي رسول الله - ﷺ - يا أبا هريرة هذا غلامك قلت هو لوجه الله فأعتقته .
 (***) هكذا في أصل المخطوط وقد يكون خطأ من الناسخ ولكن الصحيح بالنظر إلى كنز العمال للمتنقي الهندي
 تبين أنهما حديثان مختلفان حيث ورد في كنز العمال للمتنقي الهندي ج ١٥ ص ٤٥٦ رقم ٤١٨١١ كتاب
 المعيشة من قسم الأفعال أدب الشرب بلفظ : عن أبي هريرة : أن رسول الله - ﷺ - كان يشرب من ثلاثة
 أنفاس ، إذا أدنى الإناء إلي فيه سمى الله ، وإذا نحاها حمد الله وعزاه إلي (ابن النجار) والحديث الثاني ورد في
 كنز العمال للمتنقي الهندي ج ٥ ص ١٥٠ رقم ١٢٤١٩ كتاب (الحج) من قسم الأفعال فصل في آدابه بلفظ
 : عن أبي هريرة : أن رسول الله - ﷺ - قال : ما أهل مهل قط ، ولا كبير مكبر قط إلا بشر بالجنة وعزاه إلي
 ابن النجار .

(٢) مجمع الزوائد في كتاب (الحج) باب الاهلال والتلبية ج ٣ ص ٢٢٤ غير لفظ أن رسول الله - ﷺ - كان
 يشرب من ثلاثة - أول الحديث ما أهل مهل قط إلخ عن أبي هريرة .
 وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح .

ابن النجار (١) .

٤٤٩ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا تَوَضَّأَ بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ » .

ابن النجار (٢) .

٤٥٠ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثَلَاثٌ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِيهِنَّ مَا أَخَذَتْ إِلَّا بِالْأَسْتِهَامِ عَلَيْهَا حِرْصًا عَلَى مَا فِيهِنَّ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ ، قِيلَ : وَمَا هُنَّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ : التَّأْدِينُ بِالصَّلَوَاتِ ، وَالتَّهَجِيرُ بِالْجَمَاعَاتِ ، وَالصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ الصُّفُوفِ » .
..... (٣)

٤٥١ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ : كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَ الطَّعَامُ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ يُصَلِّي فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ وَفَرَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ صَلَاتِهِ وَجَاءَ وَجَلَسَ عَلَى الْمَائِدَةِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ ، فَنظَرُوا إِلَى الرَّسُولِ فَقَالَ الرَّسُولُ : مَا تَنْظُرُونَ إِلَيَّ هُوَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَائِمٌ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : صَدَقَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : صِيَامُ شَهْرِ الصَّبْرِ ، وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ فَأَنَا صَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللَّهِ ، وَمُفْطِرٌ فِي رُخْصَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

(١) فيض القدير ج ١ ص ٥١٩ وعزاه للطبراني وقال رمز المصنف لحسنه .

(٢) كنز العمال في كتاب (الطهارة) آداب الوضوء مسند أبي هريرة بلفظه عن أبي هريرة وعزاه لابن النجار ج ٩ ص ٤٥٣ رقم ٢٦٩٣٢ .

(٣) تحاف السادة المتقين قال الزبيدي قال العراقي أخرجه أبو الشيخ في ثواب الأعمال من حديث أبي هريرة ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن ما أخذت إلا بالاستهتام عليها للخير والبر . الحديث وقال التهجير إلى الجمعة وفي الصحيحين من حديثه لو يعلم الناس ما في الغداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهيموا عليه لاستهيموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه اه قلت وهو في تاريخ ابن النجار من حديثه بلفظ ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن ما أخذ به إلا بسهمه حرصاً على ما فيهن من الخير والبركة التأدين بالصلاة والتهجير بالجماعات والصلاة في أول الصفوف ج ٣ ص ٢٥٧ .

ابن النجار (١) .

٤٥٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : يَهْبِطُ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ فَيُصَلِّي الصَّلَوَاتِ ، وَيَجْمَعُ الْجُمُعَ ، وَيَزِيدُ فِي الْحَلَالِ ، كَأَنِّي بِهِ تَجَذِبُهُ رَوَاحِلُهُ بَيْطُنِ (الرُّوحَاءِ) حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا .
كر (٢) .

٤٥٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - ذَكَرَ الْأَسْوَدَ الْعَنْسِيَّ فَقَالَ : قَتَلَهُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَيُرْوَزُ بْنُ الدِّيَلَمِيِّ رَجُلٌ مِنْ فَارِسٍ » .
ابن منده ، كر (٣) .

٤٥٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا ، وَفِي لَفْظٍ عَادِلًا فليَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ ، وَلِيَقْتُلَنَّ الْخَنْزِيرَ ، وَلِيَضَعَنَّ الْجُرْزِيَةَ وَلِيَتْرَكَنَ الْقِلاصَ فَلَا يَسْقَى عَلَيْهَا ، وَلِتَذْهَبَنَّ الشُّحْنَاءُ وَالْتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ ، وَلِيَدْعُونَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ » .

(١) التاريخ الكبير للبخارى باب كهمس الهلالى عنه ما يشهد للحديث الذى معناه ج ٧ ص ٢٣٨ ، ٢٣٩ .

وعن عكرمة عن ابن عباس بلفظ عن النبي - ﷺ - شهر الصبر وثلاثة أيام يذهب دحر الصدر .
وعن معاوية بن قرة عن أبيه عن النبي - ﷺ - (صوم ثلاثة أيام من كل شهر يعنى صوم الدهر وإفطاره) .
وفى مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر فى ترجمة (عبد الرحمن عن أبي هريرة الدوسى حدث عن أبيه عن أبي هريرة) قال : قال رسول الله - ﷺ - : « صوم شهر الصبر - يعنى رمضان وستة أيام من شوال من العد صوم الدهر » .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر فى (ترجمة عيسى بن مريم روح الله وكلمته) .

ج ٢٠ ص ١٤٧ عن أبي الأشعث الصنعانى قال سمعت أبا هريرة يقول وهو جزء من حديث .

(٣) تحاف السادة المتقين ذكره الزبيدى من طريق ابن عمر ج ٥ ص ١٨٠ .

وذكره ابن سعد فى طبقاته ج ٧ ص ٣٨٩ .

كر (١)

٤٥٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ لَيَنْزِلَنَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِمَامًا مُقْسِطًا ، وَحَكَمًا عَدْلًا فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ ، وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنْزِيرَ ، وَلْيَصْلِحَنَّ ذَاتَ الْبَيْنِ ، وَلْتَذْهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ ، وَلْيَفِيضَنَّ الْمَالُ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ ثُمَّ لَتُنَّ قَامَ عَلَى قَبْرِى فَقَالَ : يَا مُحَمَّدَ لِأَجْبِيْنَهُ . »

ع ، كر (٢)

٤٥٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَمَرَ بِالْمُضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ » .

كر (٣)

٤٥٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ هَرْجٍ قَدْ اقْتَرَبَ ، الْأَجْنَحَةُ وَمَا الْأَجْنَحَةُ الْوَيْلُ الطَّوِيلُ فِي الْأَجْنَحَةِ ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ بَعْدِ الْخُمْسِ وَالْعِشْرِينَ وَالْمِائَةِ مِنْ

(١) مصنف عبد الرزاق باب نزول عيسى ابن مريم - عليهما السلام - ج ١١ ص ٤٠١ عن أبي هريرة يتغير يسير في اللفظ رقم ٢٠٨٤٤ .

مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (عيسى بن مريم) ج ٢٠ ص ١٤٤ بلفظه عن أبي هريرة .
(٢) مصنف عبد الرزاق باب نزول عيسى ابن مريم - عليهما السلام - ج ١١ ص ٣٩٩ ، ٤٠٠ عن أبي هريرة مع تغير يسير ولم يذكر لفظ (ثم لتنن قام على قبري فقال يا محمد لاجيبينه) .
مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في (ترجمة عيسى ابن مريم) ج ٢٠ ص ١٤٤ بلفظه في حديثين متجاورين .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي هي كتاب (الطهارة) باب تأكيد المضمضة والاستنشاق ج ١ ص ٥٢ بلفظه عن أبي هريرة .

مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (محمد بن جعفر بن الحسين) بلفظه عن أبي هريرة ج ٢٢ ص ٦٤ .

الْقَتْلِ الذَّرِيعِ وَالْمَوْتِ السَّرِيعِ ، وَالْجُوعِ الْقَطِيعِ ، وَيُسَلِّطُ^(١) عَلَيْهَا الْبَلَاءُ بِذُنُوبِهَا ، فَكَثُرَ صَدُورُهَا ، وَيَهْتِكُ سَتُورَهَا ، وَتَغْيِيرُ سُرُورَهَا ، فَيَدْقُوهَا يَنْزِعُ أَدْبَارَهَا ، وَيَقْطَعُ أَطْنَابَهَا ، وَسَحِيرُ فِزَارَهَا ، وَيَلُّ لِقُرَيْشٍ مِنْ زَنْدِيقِهَا ، يَحْدُثُ أَحْدَانًا يَهْتِكُ سَتُورَهَا ، وَيَنْزِلُ^(ب) هَيْبَتَهَا وَيَهْدُمُ عَلَيْهَا جُدُورَهَا حَتَّى تَقُومَ النَّايِحَاتُ ، الْبَاكِيَاتُ ، فَبَاكِيَةٌ تَبْكِي عَلَى دِينِهَا ، وَبَاكِيَةٌ تَبْكِي عَلَى ذُلِّهَا عِزَّهَا ، وَبَاكِيَةٌ تَبْكِي عَلَى اسْتِحْلَالِ فَرْجِهَا ، وَبَاكِيَةٌ تَبْكِي شَوْقًا عَلَى قُبُورِهَا ، وَبَاكِيَةٌ تَبْكِي مِنْ جُوعِ أَوْلَادِهَا ، وَبَاكِيَةٌ تَبْكِي مِنْ انْقِلَابِ جُنُودِهَا إِلَيْهَا » .

كر

٤٥٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَلَكْتُ ، قَالَ : وَيْحَكَ وَمَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ : أَعْتَقَ رَقَبَةً ، قَالَ : لَا أَجِدُ ، قَالَ : فَصَمَّ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعِينَ ، قَالَ : لَا أُطِيقُهُ ، قَالَ فَاطْعَمُ سَتِينَ مَسْكِينًا ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِهِ مَا بَيْنَ (ظَهْرِي الْمَدِينَةِ) ظَهْرَانِي الْمَدِينَةِ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنِّي قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : خُذْهُ وَاسْتَغْفِرْ رَبَّكَ » .

كر (٢)

(١) مصنف عبد الرزاق باب (الفتن) ج ١١ ص ٣٥٢ رقم ٢٠٧٣٠ عن منذر الثوري مع اختلاف يسير في اللفظ.

(أ) في الأصل (وليسلط) .

(ب) وفي مصنف عبد الرزاق ص ٣٥٣ ج ١١ (وينزع منها هيبتها) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الصوم) باب رواية من روى في هذا لفظه لا يرضها أصحاب الحديث وذكر الجزء الأول من الحديث حتى (فاعتق رقبة) وقال : وذكر الحديث ج ٤ ص ٢٢٧ .

مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (محمد بن خالد الدين بحر) بلفظه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ج ٢٢ ص ١٣٣ ، ١٣٤ .

٤٥٩ / ٦٥١ - « عن أبي هريرة قال : قال أبو الدرداء : وفي لفظ أبو ذر .. يا رسول

الله! ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلى ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضول أموال يتصدقون بها وليس لنا ما نتصدق به ، فقال رسول الله - ﷺ - : ألا أعلمك كلمات إذا أنت قلتهم أدركت من سبقك ولم يلحقك أحد من بعدك إلا من عمل بمثل عملك ؟ قال : بلى يا رسول الله ! قال : تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وتحمده ثلاثاً وثلاثين ، وتسبحه ثلاثاً وثلاثين ، وتختمها بلا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وله الشكر ، وهو على كل شيء قدير» .

كر (١) .

٤٦٠ / ٦٥١ - « عن أبي هريرة قال : كان رسول الله - ﷺ - يقول : اللهم إني أعوذُ

بك من جارٍ سوءٍ في دارٍ إقامةٍ ، فإن جارَ البادية يحولُ » .

كر (٢) .

٤٦١ / ٦٥١ - « عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : لا

عدوى ، ولا صفر ، ولا طيرة ، ولا هامة ، فقال أعرابي : يا رسول الله ! فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء ، فيجىء إليه البعير الأجرَبُ فيدخلُ فيها فتجربُ كلها قال : فمن أعدى الأول » .

(١) مسند الإمام أحمد (مسند أبي هريرة) ج ٢ ص ٢٣٨ بلفظه عن أبي هريرة .

(٢) صحيح ابن حبان ج ٢ ص ١٨٤ باب ذكر ما يستحب للمراء أن يتعوذ بالله - جل وعلا - من سوء الجوار في

العقبى به يتعوذ منه رقم ١٠٢٩ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة ولفظه : أن النبي - ﷺ - كان يقول : «اللهم

إني أعوذ بك من جارٍ السوء في دار المقامة ، فإن جار البادى يتحول » .

خ، م، د، وابن جرير (١).

٤٦٢/٦٥١ - «عَنْ ابْنِ شِهَابٍ : أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ :

لَا عَدْوَى ، وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : لَا يُورَدُ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلَيْهِمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ صَمَتَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ : لَا عَدْوَى ، وَأَقَامَ عَلَى قَوْلِهِ : لَا يُورَدُ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ » .

ابن جرير (٢) .

(١) صحيح البخارى ج ٧ ص ١٦٦ - باب لا صفر ، وهوداء يأخذ البطن ، فقد ذكر الحديث عن أبى هريرة بلفظ: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرنى أبو سلمة ابن عبد الرحمن وغيره أن أبأ هريرة - رضي الله عنه - قال : إن رسول الله - ﷺ - قال : لا عدوى ولا صفر ولا هامة ، فقال أعرابى أبأ رسول الله فما بال إبلى تكون فى الرمل كأنها الظباء ، فيأتى البعير الأجرى ، فيدخل بينها فيجرها ، فقال : فمن أعدى الأول .

رواه الزهرى عن أبى سلمة وسنان بن أبى سنان .

صحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٤٢ ، ١٧٤٣ كتاب السلام : باب لا عدوى ، ولا طير ، ولا هامة ولا صفر ... إلخ فقد ذكر الحديث رقم ١٠١ (٢٢٢٠) والحديث رقم ١٠٢ كلاهما عن أبى هريرة والحديث رقم ١٠٢ بلفظ : حدثنى محمد بن حاتم وحسن الحلوانى قالا : حدثنا يعقوب (وهو ابن ابراهيم بن سعد) حدثنا أبى عن صالح ، عن ابن شهاب ، أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ، أن أبأ هريرة قال : إن رسول الله - ﷺ - قال : « لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة » فقال أعرابى : يا رسول الله : (ثم أكمله من الحديث ١٠١) بلفظ حديث يونس فقال : فما بال الإبل تكون فى الرمل كأنها الظباء فيجىء البعير الأجرى فيدخل فيها فيجر بها كلها ؟ قال : « فمن أعدى الأول ؟ »

سنن أبى داود ج ٤ ص ١٧ كتاب الطب - باب فى الطيرة الحديث رقم ٣٩١١ عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة بلفظ حديث مسلم أعلاه .

(٢) صحيح البخارى ج ٧ ص ١٧٩ ، ١٨٠ - باب - لا عدوى - فقد ذكر الحديث عن أبى هريرة بلفظ : حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب عن الزهرى ، قال : حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبأ هريرة قال : إن رسول الله - ﷺ - قال : لا عدوى .

= قال أبو سلمة بن عبد الرحمن سمعت أبا هريرة عن النبي - ﷺ - قال : « لا توردوا الممرضَ على المصح » .

وفى صحيح البخارى ج ٧ ص ١٧٩ باب لا هامة .

عن أبى سلمة أنه سمع أبا هريرة بعد يقول : قال النبي - ﷺ - : لا يُوردَنَّ ممرضَ على مصح ، وأنكر أبو هريرة حديثه الأول قلنا : ألم تحدث أنه لا عدوى فرطن بالحيشية .
قال أبو سلمة : فما رأيته نسي حديثاً غيره .

وفى سنن أبى داود ج ٤ ص ١٧ كتاب (الطب) باب فى الطيرة حديث ٣٩١١ عن أبى هريرة ولفظه : حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، والحسن بن على ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله - ﷺ - : لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا صفر ، ولا هامة ، فقال أعرابى : ما بال الإبل تكون فى الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ؛ قال : « فمن أعدى الأول » .

قال معمر : قال الزهرى : فحدثنى رجل عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقول : « لا يُوردَنَّ ممرض على مصح » قال : فراجعهم الرجل فقال : أليس قد حدثنا أن النبي - ﷺ - قال : « لا عدوى ولا صفر ولا هامة » ؟ قال : لم أحدثكموه ، قال الزهرى : قال أبو سلمة : قد حدث به وما سمعت أبا هريرة نسي حديثاً قط غيره .

صحيح مسلم ج ٤ ص ١٧٤٣ كتاب (السلام) باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ... إلخ .
فقد ذكر الحديث رقم ١٠٤ (٢٢٢١) بلفظ .

وحدثنى أبو الطاهر ، وحرمله (وتقاربا فى اللفظ) قالا : أخبرنا ابن وهب : أخبرنى يونس عن ابن شهاب ، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه ، أن رسول الله - ﷺ - قال : « لا عدوى » ويحدث أن رسول الله - ﷺ - قال : « لا يورد ممرض على مصح » .

قال أبو سلمة : كان أبو هريرة يحدثهما كليهما عن رسول الله - ﷺ - ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله « لا عدوى » وأقام على « أن لا يورد ممرض على مصح » قال : فقال الحارث بن أبى ذباب (وهو ابن عم أبى هريرة) كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر قد سكت عنه ، كنت تقول : قال رسول الله - ﷺ - : « لا عدوى ، فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك ، وقال : « لا يورد ممرض على مصح » فما رآه الحارث فى ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحيشية ، فقال الحارث : أتدرى ماذا قلت ؟ قال : لا . قال أبو هريرة قلت : أبيتُ .

قال أبو سلمة : ولعمري ! لقد كان أبو هريرة يحدثنا ، أن رسول الله - ﷺ - قال : « لا عدوى » فلا أدرى أنسى أبو هريرة ، أو نسخ أحد القولين الآخر ؟

٤٦٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! النَّقْبَةُ (*) تَكُونُ بِمَشْفَرِ الْبَعِيرِ أَوْ بِعَجَبِهِ فَتَشْمَلُ الْإِبِلَ كُلَّهَا جَرَبًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : فَمَا أَعْدَى الْأَوَّلَ ، لَا عَدُوِّي ، وَلَا هَامَةَ ، وَلَا صَفَرَ ، خَلَقَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمُصِيبَاتَهَا ، وَرَزَقَهَا . »

ابن جرير (١) .

٤٦٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنِ النَّظْرِ فِي النُّجُومِ . »

ابن النجار (٢) .

(*) النقبة : قرحة تخرج من جنب البعير ، وقيل : هو الجرب والعجم : أصل الذنب : قاموس .

(١) تاريخ بغداد للخطيب ج ١١ ص ١٦٨ تحت رقم ٥٨٦٧ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ : حدثنا عبد الله بن شبرمة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال :

جاء أعرابي إلى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله : النقبة تكون بمشفر البعير - أو بعجمه - فتشتمل الإبل كلها جربا ، قال : فقال النبي ﷺ - : « فما أعدى الأول ؟ ثم قال : « لا عدوى » ولا هامة ، ولا صفر ، خلق الله كل نفس ، فخلق حياتها ، ومصيباتها ورزقها . »

صحيح مسلم ج ٢ ص ٣٢٧ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

قال رسول الله ﷺ - : لا يعدى شيء شيئا ، لا يعدى شيء شيئا ثلاثا ، قال : فقام أعرابي فقال : يا رسول الله ، إن النقبة تكون بمشفر البعير أو بعجمه فتشتمل الإبل جربا قال : فسكت ساعة فقال : ما أعدى الأول : لا عدوى ولا صفر ولا هامة ، خلق الله كل نفس فكتب حياتها وموتها ومصيباتها ورزقها . »

(٢) مجمع الزوائد للهيثمي : ج ٥ ص ١١٦ باب ما جاء في النجوم والحروف ، فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة ولفظه : أن رسول الله ﷺ - نهى عن النظر في النجوم . »

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عقبه بن عبد الله الأصم وهو ضعيف وذكر عن أحمد أنه وثقه ، وأنكر أبو حاتم عليه هذا الحديث .

تاريخ بغداد للخطيب ج ٦ ص ١٣٣ ، عن أبي هريرة تحت رقم ١٣٦٧ بلفظ :

٤٦٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ مَقْعَدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يُقَالُ لَهُ : بُشَيْرٌ فَقَفَّدهُ النَّبِيُّ - ﷺ - ثَلَاثًا فَرَأَا شَاحِبًا ، فَقَالَ : مَا غَيْرَ لَوْنِكَ يَا بُشَيْرُ ؟ قَالَ : اشْتَرَيْتُ بَعِيرًا فَشَرَّدَ عَلَيَّ فَكُنْتُ فِي طَلَبِهِ وَلَمْ أَشْتَرِطْ فِيهِ شَرْطًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِنْ الْبَعِيرَ الشَّرُودَ يَرُدُّ مِنْهُ ، أَمَا غَيْرَ لَوْنِكَ غَيْرُ هَذَا ؟ ، قَالَ : لَا ، قَالَ : فَكَيْفَ بِيَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » .

ابن النجار (١) .

٤٦٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فِي مَنَاقِبِ الْخَيْرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : وَجِبَتْ ، ثُمَّ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ أُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فِي مَنَاقِبِ الشَّرِّ ، فَقَالَ : وَجِبَتْ ، ثُمَّ قَالَ : أَنْتُمْ شُهُودُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » .

ز (٢) .

= حدثنا عقبة بن عبد الله الأصم ، عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال : « نهى رسول الله - ﷺ - عن النظر في النجوم » .

(١) كنز العمال ج ٤ ص ١٥٢ رقم ٩٩٥٤ باب الرد بالعيب .

السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٣٢٢ كتاب (البيوع) باب ما جاء في البعير الشرود يرد فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة مختصراً بلفظ : عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - أنه قال : الشرود يرد بمعنى البعير الشرود ، ورواه عبد الصمد بن عبد الوارث ، وبدل بن المحجر عن عبد السلام في رجل ابتاع بعيراً تحملت عنده ثم شرد فجاء به إلى صاحبه فقبله ، ثم ذكر ذلك للنبي - ﷺ - فقال : أما إن البعير الشرود يرد » .

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي ج ١ ص ٤١٠ باب الثناء على الميت الحديث رقم ٦٨٧ عن أبي هريرة بلفظ .

حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ، ثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، فذكر أحاديث بهذا ، ثم قال :

٤٦٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ قَرِي ضَيْفِهِ ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا قَرِي الضَّيْفِ ؟ قَالَ : ثَلَاثٌ ، فَمَا زَادَ بَعْدَهُنَّ فَهُوَ صَدَقَةٌ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيَسْكُتْ ، اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلْعِ أَعْوَجَ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ مِنَ الضَّلْعِ رَأْسُهُ ، إِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمَهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ تَرَكَتَهُ وَفِيهِ عَوْجٌ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا » .

..... (١)

= وبه أن رسول الله - ﷺ - مرت عليه جنازة فأتوا عليها خيراً من مناقب الخير فقال : وجبت ، ثم مرَّ بأخرى فأتوا عليها شراً في مناقب الشر ، فقال : وجبت ، ثم قال : إنكم شهود الله في الأرض .
 وفي مجمع الزوائد ج ٣ ص ٤ باب البناء على الميت فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة - ﷺ - بلفظ : وعن أبي هريرة - ﷺ - قال : كنا عند النبي - ﷺ - فأتى بجنازة فأتى الناس عليها خيراً ، فقال النبي - ﷺ - وجبت ، ثم أتى بأخرى فكان الناس نالوا منه ، فقال النبي - ﷺ - وجبت ، فقال أصحاب رسول الله - ﷺ - أتى بفلان فقال : وجبت وأتى بفلان فقال : وجبت .
 فقال عمر بأبي أنت وأمي ، أتى بفلان فأتى الناس عليه خيراً فقلت : وجبت ، ثم أتى بفلان فأتى الناس عليه شراً فقلت : وجبت . فقال : أتى بأخيكم فشهدتم ما شهدتم فوجبت شهادتكم ثم أتى بأخيكم فلان فشهدتم بما شهدتم فوجبت شهادتكم أنتم شهداء الله في الأرض بعضكم على بعض » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح ، ورواه البزار باختصار .

(١) صحيح البخاري ج ٧ ص ٣٤ باب الوصاية بالنساء ، فقد روى الحديث بلفظ :

حدثنا إسحاق بن نصر ، حدثنا حسين الجعفي ، عن زائدة ، عن ميسرة ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - قال :

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ، واستوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً » .

وفي صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٩١ كتاب الرضاع : باب الوصية بالنساء حديث رقم ١٤٦٨ / ٦٠ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

٤٦٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، وَالْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ ، وَمَا تَعَسَّرَ عَلَيْكُمْ فَبِعُوهُ ، وَلَا تَعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ - يَعْنِي الْمَمْلُوكِينَ » .

ابن النجار (١) .

٤٦٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا وَدَّعَ أَحَدًا قَالَ : اسْتَوْدِعْ

اللَّهِ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكَ » .

ابن النجار (٢) .

= حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن ميسرة ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فإذا شهد امرأةً فليتكلم بخير أو ليستك واستوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، إن ذهب تقيمه كسرتة ، وإن تركته لم يزل أعوج ، استوصوا بالنساء خيراً .

مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٧٥ باب ما جاء في الضيافة ، فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : للضيف على من نزل به من الحق ثلاث فما زاد فهو صدقة ، وعلى الضيف أن يرحل لا يؤثم أهل منزلة .

وقال الهيثمي : قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أبو يعلى والبخاري وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

(١) يؤيد هذا ما ورد في مسند الإمام أحمد عن أبي ذر .

مسند الإمام أحمد ج ٥ ص ٢٦٨ فقد ذكر الحديث عن أبي ذر ولفظه .

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الملك بن عمر ، وثنا سفيان عن منصور ، عن مجاهد عن مسروق عن أبي ذر ، عن النبي - ﷺ - من لاءمكم من خدمكم فاطعموهم مما تأكلون ، واكسوهم مما تلبسون ، أو قال : تكتسون ، ومن لا يلائمكم فبيعه ، ولا تعذبوا خلق الله - عز وجل - .

(٢) مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٧ فقد ذكر الحديث بلفظ .

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معمر سعيد بن خنيم ، ثنا حنظلة عن سالم بن عبد الله قال : كان أبي عبد الله بن عمر إذا أتى الرجل وهو يريد السفر قال له : اذن حتى أودعك الله كما كان رسول الله - ﷺ - يودعنا فيقول :

٤٧٠ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ فِي الَّذِي يَرْجِعُ فِي عَطِيَّتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ ، يَأْكُلُ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءً ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ فَأَكَلَهُ » .

ابن النجار (١) .

٤٧١ / ٦٥١ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ

= « استودع الله دينك ، وأمانتك ، وخواتيم عملك » .

المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ١ ص ٤٤٢ فقد ذکر الحدیث بلفظ :

(أخبرنا) عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان ، ثنا إسحاق بن أحمد الخراز ، ثنا إسحاق بن سليمان ثنا حنظلة بن أبي سفيان ، أنه سمع القاسم بن محمد يقول :

كنت عند ابن عمر فجاءه رجل فقال : أردت سفراً ، فقال عبد الله : انتظر حتى أودعك كما كان الله - ﷺ - يودعنا :

« استودع الله دينك ، وأمانتك ، وخواتيم عملك » .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

وفي كشف الخفا للعجلوني ج ١ ص ١٣٧ رقم ٣٤٩ فقد ذكر الحديث ولفظه :

« استودع الله دينك ، وأمانتك ، وخواتيم عملك » .

وقال رواه الترمذی وصححه ، وأبو داود ، والنسائی عن ابن عمر ، يقال هذا الكلام عند توديع المسافر ، وفي رواية زدك الله التقوى ، ويسر لك الخير حيث كنت ، وغفر لك ذنبك .

(١) سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٧٩٧ كتاب الهبات - باب الرجوع في الهبة فقد ذكر الحدیث رقم ٢٣٨٤ عن أبي هريرة بلفظ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عوف ، عن خِلاس ، عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله - ﷺ - : « إن مثل الذي يعود في عطيته ، كمثل الكلب أكل حتى إذا اشبع قاء ، ثم عاد في قيئه فأكله » .

قال الحافظ : في الزوائد : الحدیث فی الصحیحین عن غیر أبي هريرة ، وإسناد أبي هريرة رجاله ثقات إلا أنه منقطع .

قال أحمد بن حنبل : لم يسمع خِلاس بن عمرو المهجری عن أبي هريرة شيئاً .

رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ، وَإِنَّ مِنَ الْجَهَارِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ فَيَقُولُ يَا فُلَانُ : عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَقَدَّ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ وَيَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ ، وَكَانَ يَقُولُ إِذَا خَطَبَ : كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ لَا بَعْدَ لِمَا يَأْتِي لَا يَعْجَلُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِعَجَلَةٍ أَحَدٍ ، وَلَا يَخْلِفُ لِأَمْرِ النَّاسِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا مَا شَاءَ النَّاسُ ، يُرِيدُ النَّاسُ أَمْرًا وَيُرِيدُ اللَّهُ أَمْرًا ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ ، وَلَوْ كَرِهَ النَّاسُ لَا مُبْعَدَ لِمَا قَرَّبَ اللَّهُ ، وَلَا مُقَرَّبَ لِمَا بَعَدَ اللَّهُ ، وَلَا يَكُونُ شَيْءٌ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ، وَكَانَ يَأْمُرُ عِنْدَ الرُّقَادِ ، وَخَلْفَ الصَّلَاةِ بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ، فَنَتَلَّكَ مِائَةً ، وَزَعَمَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَهُ لِابْنَتِهِ فَاطِمَةَ .

كر (١)

(١) صحيح البخارى ج ٨ ص ٢٤ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة مقتصرًا على الجزء الأول منه فى باب ستر المؤمن على نفسه بلفظ :

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن أخى ابن شهاب ، عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : كل أمتى معافى إلا للمجاهرين ، وإن من من المجانة ، أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله فيقول : يا فلان عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ، ويصبح يكشف ستر الله عنه .

وفى صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٩١ كتاب (الزهد والرفائق) باب النهى عن هتك الإنسان ستر نفسه فقد ذكر الحديث برقم ٥٢ (٢٩٩٠) عن أبى هريرة مختصرًا - كما فى البخارى - على الجزء الأول من الحديث . وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ٣ ص ٢١٥ كتاب الجمعة باب كيف يستحب أن تكون الخطبة فقد ذكر الشق الثانى من الحديث عن ابن شهاب قال :

وبلغنا عن رسول الله - ﷺ - أنه كان يقول إذا خطب : كل ما هو آت قريب لا بعد لما هو آت ، لا يعجل الله لعجله أحد ، ولا يخفف لأمر الناس ، ما شاء الله لا ما شاء الناس ، يريد الناس أمرًا ، ويريد الله أمرًا ، وما شاء الله كان ولو كره الناس لا مبعد لما قرب الله ، ولا مقرب لما بعد الله فلا يكون شىء إلا بإذن الله . =

٤٧٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْيَمِينِ » .

كر (١) .

٤٧٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ

فَسَلِمَ مِنْ ثَلَاثَةٍ ضَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : عَلَى مَا فِيهِ سِوَى
الثَّلَاثَةِ ؟ قَالَ : عَلَى مَا فِيهِ سِوَى الثَّلَاثَةِ : لِسَانِهِ ، وَبَطْنِهِ ، وَفَرْجِهِ » .

ابن عساكر عن أبي هريرة (٢) .

٤٧٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ

اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ صَائِمًا فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ نَاسِيًا ، فَقَالَ : اللَّهُ أَطْعَمَكَ وَسَقَاكَ أَتَمَّ صَوْمَكَ » .

= وفي كتاب عمل اليوم والليل للسنائي ص ٢٤٢ باب التسبيح والتحميد والتكبير عند النوم الحديث

رقم ٨٢١ يشتمل على الشق الأخير من الحديث عن علي بلفظ :

أخبرنا أحمد بن سليمان قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا العوام ، قال : حدثني عمرو بن مرة عن عبد الرحمن

ابن أبي ليلى ، عن علي - رضي الله عنه - قال :

أتى رسول الله - ﷺ - حتى وضع قدمه بيني وبين فاطمة ، فعلمنا ما نقول إذا أخذنا مضجعنا .

ثلاثاً وثلاثين تسبيحة ، وثلاثاً وثلاثين تحميدة ، وأربعاً وثلاثين تكبيرة .

قال علي : فما تركتها بعد ، قال له رجل : ولا ليلة صفتين قال : ولا ليلة صفتين » .

(١) كنز العمال ج ١٦ ص ٤٦٦١٦ خاتمة في المنفردات .

(٢) كنز العمال ج ٨ ص ٤٨١ حديث رقم ٢٣٧٢٨ ولم يذكر فيه أبو عبيدة بن الجراح .

مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢٣ ص ٣٥ باب ٥٦ (محمد بن عبده بن عبد الله بن زيد أبو بكر

المصيبي) فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ .

حدث عن عصام بسنده إلى أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من صام يوماً من رمضان فسلم من

ثلاث ضمنت له الجنة ، فقال أبو عبيدة بن الجراح : يا رسول الله أعلى ما فيه سوى الثلاثة ؟ قال : « على ما فيه

سوى الثلاثة : لسانه وبطنه وفرجه » .

٤٧٥ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - أَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ ؟

قَالَ : إِيْمَانٌ بِاللَّهِ ، قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : حَجٌّ مَبْرُورٌ .

(١) سنن أبي داود ج ٢ ص ٣١٥ باب من أكل ناسياً الحديث ٢٣٩٨ عن أبي هريرة بلفظ : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب وحبيب وهشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله : إني أكلت وشربت ناسياً وأنا صائم ، فقال : أطعمك الله وسقاك . صحیح مسلم ج ٢ ص ٨٠٩ كتاب الصيام - باب أكل الناسى وشربه وجماعه لا يفطر الحديث رقم ١٧١ - (١١٥٥) عن أبي هريرة بلفظ :

وحدثني عمرو بن بن محمد الناقد ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن هشام القرديس ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : « من نسى وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه » .

صحیح البخارى ج ٣ ص ٤٠ كتاب (الصوم) باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

حدثنا عبدان ، أخبرنا يزيد بن زريع ، حدثنا هشام ، حدثنا ابن سيرين عن أبي هريرة - ﷺ - عن النبي ﷺ - قال إذا نسى فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه » .

سنن الدارقطنى ج ٢ ص ١٧٩ ، ١٨٠ كتاب (الصيام) باب الشهادة على الرؤيا الحديث ٣٤ عن أبي هريرة بلفظ : حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق ، ثنا عبيد بن شريك ، ثنا أبو الجماهر ، ثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - فى رجل نسى فأكل وهو صائم فقال النبي ﷺ - : « أتم صومك فإن الله أطعمك وسقاك » .

سنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٣٥ كتاب (الصيام) باب ما جاء فيمن أفطر ناسياً ، فقد ذكر الحديث رقم ١٦٧٣ عن أبي هريرة بلفظ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عوف ، عن خلاص ، ومحمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - : من أكل ناسياً وهو صائم فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه » .

٤٧٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : يَا شَاهَانَ شَاهًا ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَلِكِ الْمُلُوكِ » .

ابن النجار (٢) .

٤٧٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقُومُ حَتَّى تَزَلَّعَ رِجْلَاهُ » .

ابن النجار (٣) .

(١) الإحسان بترتيب ابن حبان ج ١ ص ١٨٤ الحديث رقم ١٥٣ عن أبي هريرة بلفظ أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة اللخمي بعسقلان ، حدثنا ابن أبي النسري ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سعيد ابن المسيب .

عن أبي هريرة - قال : سألت رجل رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله ، أي العمل أفضل ، قال : « الإيمان بالله ، قال : ثم ماذا ؟ قال : « ثم الجهاد في سبيل الله ، قال : ثم ماذا ؟ قال : « ثم حج مبرور » .

(٢) المعجم الصغير للطبراني ج ١ ص ٢١٤ من ١ سمه عبد الله ، فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة ولفظه : حدثنا عبد الله بن الحصين الميصبي ، حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني ، حدثنا عبد الملك بن الحسين أبو مالك النخعي ، عن عاصم الأحول عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة - ﷺ - : « أن النبي - ﷺ - سمع رجلاً يقول للآخر : يا شاهان شاه ، فقال رسول الله - ﷺ - : ملك الملوك » .

(*) تزلع : زلع قدمه بالكسر يرزَع زَلْعًا بالتحريك إذا تشققَّ : النهاية (٢ / ٣٠٩) نقلاً عن كنز العمال ج ٧ ص ١٧٨ .

(٣) تاريخ بغداد للخطيب ج ٤ ص ٣٣١ رقم ٣١٥٠/١٠ فقد ذكر الحديث بلفظ :

حدثنا بشر عن مسعر عن قتادة عن أنس ، أن النبي - ﷺ - : « كان يقوم حتى ترم قدماه . فقيل له : يا رسول الله أتفضل هذا ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً » .

الطبقات الكبرى لابن سعد ج ١/٢/١٠٣ باب ذكر صلاة الرسول فقد ذكر الحديث عن المغيرة بن شعبة بلفظ : أخبرنا محمد بن عبد الله الأسدي ، حدثنا مسعر ، عن زياد بن علاقة ، أنه سمع المغيرة بن شعبة يقول : كان رسول الله - ﷺ - يقوم حتى ترم رجلاه أو قدماه ، فيقال له فيقول : أفلا أكون عبداً شكوراً » .

٤٧٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : خُذُوا جَنَّتَكُمْ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مِنْ عَدُوِّ حَضْرٍ ، قَالَ : جَنَّتَكُمْ مِنَ النَّارِ ، قُولُوا : سَبَّحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، فَإِنَّهُمْ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعْقَبَاتٍ وَمُنْجِيَاتٍ ، وَهِنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ » .

ن ، طص ، ك ، هب ، وابن النجار (١) .

٤٧٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَأَى رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ ضَجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ - تَعَالَى - » .

ابن النجار (٢) .

(١) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ١ ص ٥٤١ کتاب الدعاء فقد ذکر الحدیث عن أبی هريرة بلفظ : حدثنا محمد بن صالح بن هانی ، حدثنا یحیی بن محمد بن یحیی ، ثنا أبو عمر حفص بن عمر ، ثنا عبد العزیز بن مسلم ، ثنا محمد بن عجلان ، عن سعید بن أبی سعید المقبری ، عن أبی هريرة - رضی اللہ عنہ - قال : قال رسول الله ﷺ - : « خذوا جنتکم ، قلنا : یا رسول الله من عدو قد حضر ، قال : لا ، جنتکم من النار ، قولوا : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، فإنها یأتین یوم القيامة منجیات ومقدمات وهن الباقیات الصالحات .

وقال الحاکم : هذا حدیث صحیح علی شرط مسلم ولم یخرجاه .

مجمع الزوائد للهیثمی ج ١٠ ص ٨٩ باب ما جاء فی الباقیات الصالحات ، ونحوها فقد ذکر الحدیث عن أبی هريرة ولفظه :

عن أبی هريرة قال : خرج علينا رسول الله ﷺ - فقال : خذوا جنتکم ، قلنا : یا رسول الله ﷺ - من عدو حضر ، فقال : خذوا جنتکم من النار ، قولوا : سبحان الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فإنهم یأتین یوم القيامة مستقدمات ومنجیات ومعنجات وهن الباقیات الصالحات .

وقال الهیثمی : رواه الطربانی فی الصغیر والأوسط ، ورجاله فی الصغیر رجال الصحیح غیر داود بن بلال هو ثقة .

(٢) مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٣٠٤ فقد ذکر الحدیث عن أبی هريرة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثنی أبی ، ثنا أبو کامل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمر ، وعن أبی سلمة ، عن أبی هريرة أن النبى ﷺ - رأى رجلاً مضطجعاً على بطنه ، فقال : إن هذه ضجعة لا يحبها الله . =

٤٨٠/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ شَيْخًا وَشَابًا سَأَلَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْقِبْلَةِ لِلصَّائِمِ فَهِيَ الشَّابُّ وَرَخَّصَ لِلشَّيْخِ » .

ابن النجار (١) .

٤٨١/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ ، قِيلَ لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِلَّهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِأُمَّةِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَعَامَتِهِمْ » .

ابن النجار (٢) .

= الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٧ ص ٤٣٠ باب ذكر الزجر عن نوم الإنسان على بطنه إذ الله - جلا وعلا - لا يحب تلك النومة فقد ذكر الحديث رقم ٥٥٢٣ عن أبي هريرة قال : مر رسول الله - ﷺ - على رجل مضطجع على بطنه فغمزه برجله وقال : ! هذه ضجعة لا يحبها الله .
الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ٩ ص ١١٥ باب في الرجل ينطح على وجهه الحديث رقم ٦٧٣٠ .
عبد بن سليمان ، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : مر رسول الله - ﷺ - برجل منطح على بطنه فقال : إن هذه ضجعة لا يحبها الله .

(١) مجمع الزوائد للهيتمي ج ٣ ص ١٦٦ باب القبلة والمباشرة للصائم فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :
عن أبي هريرة قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا سأله شاب عن القبلة نهاه ، وإذا سأله شيخ رخص له ، وقال إن الشاب ليس كالشيخ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد بن صهيب وهو متروك .
وفي رواية عن ابن عباس قال : رخص للشيخ أن يقبل وهو صائم ونهى الشاب .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .

(٢) مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٢٩٧ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا صفوان ، أنا ابن عجلان ، عن القعقاع عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - الدين النصيحة ثلاث مرات ، قال : قيل يا رسول الله لمن أقال : لله ولكتابه ولأئمة المسلمين .
وفي صحيح مسلم ج ١ ص ٧٤ باب بيان أن الدين النصيحة ، فقد ذكر الحديث (٥٥/٩٥) عن تميم الداري ، أن النبي - ﷺ - قال : « الدين النصيحة » قلنا : لمن ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله لأئمة المسلمين وعامتهم » .
سنن الدارمي ج ٢ ص ٢٢٠ باب الدين النصيحة ، الحديث رقم ٢٧٥٧ عن ابن عمر قال : قال رسول الله - ﷺ - : « الدين النصيحة ، قال : قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » .

٤٨٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ شَابٌ مِمَّنْ

كَانَ قَبْلَكُمْ يَمْشِي فِي حَلَّةٍ مُخْتَلًا فَخُورًا إِذْ ابْتَلَعَتْهُ الْأَرْضُ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

ابن النجار (١) .

٤٨٣/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ لَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ » .

ابن النجار (٢) .

٤٨٤/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَيْنَ كُنْتَ

أَمْسَ؟ قَالَ : زُرْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِي ، زُرُّ غِبًّا تَزِدُّ حَبًّا » .

ابن النجار (٣) .

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٤٩٢ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة ولفظه :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر قال : ثنا عوف ، عن خلاص ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « بينما رجل شاب يمشى في حلة يتبختر فيها مسبلاً إزاره ، إذ بلعته الأرض فهو ينجلجل فيها إلى يوم القيامة » .

(٢) كشف الخفا للمجلوتى ج ١ ص ٢١٧ الحديث رقم ٥٦٤ ولفظه :

« اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفة عين ، ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني » وقال رواه البزار عن ابن عمر .

مجمع الزوائد للهيثمي ج ١٠ ص ١٨١ فقد ذكر الحديث عن ابن عمر باللفظ الوارد في البزار .

وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه إبراهيم بن يزيد الخورى وهو متروك .

(٣) مجمع الزوائد للهيثمي ج ٨ ص ١٧٥ باب الزيارة وإكرام الزائرين فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

عن أبي هريرة قال : قال لى رسول الله - ﷺ - يا أبا هريرة زرغبا تزدد حبا .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، والطبرانى فى الأوسط ، وقال البزار لا يعلم فيه حديث صحيح .

٤٨٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَحْسِنُوا أَيُّهَا النَّاسُ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ الظَّنَّ ، فَإِنَّ الرَّبَّ عِنْدَ الظَّنِّ بِهِ » .

ابن أبي الدنيا ، وابن النجار (١) .

٤٨٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا خَيْرَ فِي التَّجَارَةِ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَذُمَّ مَا يَشْتَرِي ، وَلَمْ يَمْدَحْ مَا يَبِيعُ ، وَأَعْطَى فِي الْحَقِّ ، وَعَزَلَ فِي ذَلِكَ الْحَلْفِ » .

ابن جرير (٢) :

= كشف الأستار عن زوائد البزار باب الزيارة ج ٢ ص ٣٩٠ فقد ذكر الحديث رقم ١٩٢٢ عن أبي هريرة بلفظ :

حدثنا إبراهيم بن مضر ، ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، ثنا طلحة يعني ابن عمرو ، عن عطاء يعني ابن رباح ، عن أبي هريرة قال : قال لى رسول الله - ﷺ - أيا أبا هريرة « زرعياً تزدد حياً » . وقال البزار : لا يعلم فى « زرعياً تزدد حياً » حديث صحيح .

تاريخ بغداد للخطيب ج ٦ ص ٥٧ رقم ٣٠٨٦ / ١٠ فقد ذكر الحديث ، عن الأوزاعى ، عن عطاء عن أبي هريرة ولفظه .

« زرعياً تزدد حياً » .

(١) ذيل تاريخ بغداد لابن النجار البغدادي ج ١ ص ٢٩٥ عن أبي هريرة بلفظ :

ثنا أبو بكر بن أبي الدنيا ، ثنا سويد بن سعيد ، ثنا سويد بن عبد العزيز ، عن ثابت بن عجلان قال : حدثنى سليم أبو عامر قال :

سمعت أبا هريرة وهو قائم عند منبر رسول الله - ﷺ - يقول : قام فينا رسول الله - ﷺ - فى مثل هذا اليوم ، وفى مثل هذا الشهر ، فقال : « أحسنوا بأيتها الناس برب العالمين الظن ، فإن الرب عند ظن عبده به » .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمى ج ٤ ص ٧٢ ، ٧٣ باب فى النجار وما ينبغى لهم من الشروط فى بيعهم ، فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

قال رسول الله - ﷺ - لا خير فى التجارة إلا لمن لم يمدح بيعاً ، ولم يذم ما اشتري ، وكسب حلالاً وأعطاه ، وعزل فى ذلك الحلف .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عمر بن راشد ، وثقه العجلي ، وضعفه الجمهور .

٤٨٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً أَنَا فِيهِمْ فَقَالَ :

أَمَّا إِنْ ظَفَرْتُمْ بِهَبَّارِ بْنِ الْأَسْوَدِ وَبِنَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْقَيْسِ فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ بَعَثَ إِلَيْنَا فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ بِتَحْرِيقِ الرَّجْلَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا ، ثُمَّ رَأَيْتُ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ ظَفَرْتُمْ بِهِمَا فَاقْتُلُوهُمَا » .

ابن جرير (١) .

٤٨٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَرَادَ سَفْرًا قَالَ :

أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ أَصْحَبْنَا بِنُصْحٍ ، وَأَقْبَلْنَا بِذِمَّةٍ ، اللَّهُمَّ أَذِلَّ لَنَا الْأَرْضَ ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَسُوءِ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ ، اللَّهُمَّ اطْوِلْنَا الْأَرْضَ ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ » .

ابن جرير (٢) .

(١) الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٣٨٩ كتاب الجهاد باب من نهى عن التحريق بالنار الحديث رقم ١٤٠٨٨ عن أبي هريرة الدوسي بلفظ :

حدثنا أبو بكر قال : ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب عن بكر بن عبد الله بن الأشج ، عن أبي إسحاق إبراهيم الدوسي ، عن أبي هريرة الدوسي قال :
بعثنا رسول الله - ﷺ - في سرية وقال : إن ظفرتم بفلان وفلان فأحرقوهما بالنار ، حتى إذا كان الغد بعث إلينا أني كنت أمرتكم بتحريق هذه الرجلين ورأيت أنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا الله ، فإن ظفرتم بهما فاقتلوهما » .

(٢) مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٤٠١ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا علي بن إسحاق ، أنا عبد الله وعتاب قال : ثنا عبد الله ، قال : أنا شعبة عن فلان الخثعمي أنه سمع أبا زرعة يحدث عن أبي هريرة أن النبي - ﷺ - كان إذا خرج في سفر فركب راحلة قال : اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، قال : وأراه قال : والحامل على الظهر ، اللهم أصحبتنا بنصح ، وأقبلنا بذمة ، أعوذ بك من ملح وعناء السفر وكآبة المنقلب .

٤٨٩ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُدَافَةَ

يَطُوفُ فِي مِنَى : لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ . »

ابن جرير (١) .

= عمل اليوم والليلة للنسائي ص ١٥٨ باب ما يقول إذا أراد سفرًا رقم ٥٠٤ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا يحيى عن ابن عجلان ، حدثني سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - أنه كان يقول إذا سافر : « اللهم أعوذ بك من وعشاء السفر ، وكآبة المنقلب ، وسوء المنظر في الأهل والمال ، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال ، اللهم أطولنا الأرض ، وهون علينا السفر » .

وفى باب : ما يقول إذا ركب - الحديث رقم ٥٠٧ عن أبي هريرة بلفظ : كان رسول الله - ﷺ - إذا سافر فركب راحلة ، قال بأصبعه ، ومر شعبة بأصبعه فقال : « اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ، اللهم زولنا الأرض ، وهون علينا السفر ، اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر ، وكآبة المنقلب .

عمل اليوم والليلة لأبي بكر السنن ص ١٤٦ باب ما يقول إذا ركب ، الحديث رقم ٥٠٠ عن أبي هريرة بلفظ . أخبرني أبو بكر بن مكرم ، حدثني عمرو بن علي ، حدثنا ابن أبي عدي ، حدثنا شعبة عن عبد الله بن بشر ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : كان النبي - ﷺ - إذا سافر فركب راحلته قال بأصبعيه - ومد شعبة أصبعه - قال : « اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم أصبحتنا بنصح ، وأقبلنا بذمة ، اللهم أزولنا الأرض ، وهون علينا السفر ، اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر ، وكآبة المنقلب » .

(١) مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٥١٣ فقد ذكر الحديث عن أبي هريرة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا روح ، ثنا صالح ، ثنا ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى أن لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر الله - عز وجل - .

سنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٤٨ كتاب (الصيام) باب ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق فقد ذكر الحديث رقم ١٧١٩ عن أبي هريرة بلفظ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحمن بن سليمان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أيام منى أيام أكل وشرب .

وفى الزوائد : إسناده صحيح على شرط الشيخين .

٤٩٠ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِذَا كَانَ الشِّتَاءُ قَيْظًا ، وَالْوَلَدُ غَيْظًا ، وَفَاضَ

اللَّثَامُ فَيْضًا ، وَغَاضَ الكِرَامُ غَيْضًا ، فَشَوِيهَاتٌ عُفْرٌ بِجَبَلٍ خَيْرٌ مِنْ مُلْكِ بَنِي النَّضِيرِ » .

ابن أبي الدنيا فى العزلة (١) .

٤٩١ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَا تَقُولَنَّ لِأَحَدٍ : لَا يَغْفِرُ اللهُ - تَعَالَى - لَكَ ، وَلَا

يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - يَقُولُ : كَانَ رَجُلَانِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، كَانَ

أَحَدُهُمَا رَهَقًا ، وَالْآخَرُ عَابِدًا ، فَكَانَ لَا يَزَالُ يَقُولُ لَهُ : أَلَا تَكْفُ أَلَّا تُقْصِرُ ؟ فَيَقُولُ مَالِي

وَلَكَ ؟ دَعْنِي وَرَبِّي ، فَهَجَمَ عَلَيْهِ يَوْمًا فإِذَا هُوَ عَلَى كَبِيرَةٍ ، فَقَالَ : وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لَكَ ،

وَاللهِ لَا يَدْخِلُكَ الْجَنَّةَ ، فَبَعَثَ اللهُ - تَعَالَى - إِلَيْهِمَا مَلَكًا فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا ، فَلَمَّا قَدِمَ بِهِمَا

عَلَى اللهِ قَالَ لِلْمُدْنِبِ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي ، وَقَالَ لِلْعَابِدِ : حَظَرْتَ عَلَى عَبْدِي رَحْمَتِي ؟

أَكُنْتَ قَادِرًا عَلَى مَا تَحْتَ يَدِي ؟ انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى النَّارِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - : وَالَّذِي

نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ » .

(١) ذكر الهيثمى فى مجمع الزوائد حديثاً مرفوعاً عن عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - فى كتاب (الفتن) باب ثان فى أمارات

الساعة ٣٢٥ / ٧ ولفظه : وعن أم الضراب قالت : توفى أبى وتركنى وأخا لى ، ولم يدع لنا مالاً ، فقدم عمى

من المدينة ، وأخرجنا إلى عائشة ، فأدخلتنى معها فى الخدر لأنى كنت جارية ، ولم يدخل الغلام ، فشكا عمى

إليها الحاجة ، فأمرت لنا بقريضتين وغرارتين ومقعدين ، ثم قالت : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « لا

تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظًا ، والمطر قيظًا ، وتفيض اللثام فيضًا ، ويغيض الكرام غيضًا ، ويجترىء

الصغير على الكبير ، واللثيم على الكريم » .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

وأخرجه الزبيدى فى إتحاف السادة المتقين ٦ / ٢٦٠ وقال : قال العراقى : رواه الخرائطى فى مكارم الأخلاق

من حديث عائشة ، والطبرانى من حديث ابن مسعود ، وإسنادهما ضعيف .

ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله (١) .

٤٩٢ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ إِذَا رَفَأَ إِنْسَانًا قَالَ :

بَارَكَ اللَّهُ لَكَ ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ » .

ض (٢) .

٤٩٣ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : تَزَوَّجَ رَجُلٌ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ : - : انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا » .

ض (٣) .

٤٩٤ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ، يُدْعَى إِلَيْهَا مِنْ آبَائِهَا ،

وَيُمنَعُ مَنْ أَرَادَهَا ، تُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ ، وَتُمنَعُ الْفُقَرَاءُ » .

(١) الحديث أخرجه أبو داود في سننه في كتاب (الأدب) باب : في النهي عن البغي ج ٥ ص ٢١٧ رقم ٤٩٠١

من رواية أبي هريرة مع اختلاف يسير في اللفظ ولكن جاء في سنن أبي داود أن الذي قال : والذي نفسى بيده هو أبو هريرة ، ومعنى « أوبقت » أهلكت ... وأراد أبو هريرة بالكلمة قوم : « والله لا يغفر الله لك » أو ما قال :

وقال محققه في إسناده على بن ثابت الجزري ، قال الأزدي : ضعيف الحديث - وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال أبو زرعة : ثقة لا بأس به . (منذرى) .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند أبي هريرة) - رحمته - ج ٢ ص ٣٨١ من رواية أبي هريرة بلفظه .

ومعنى (رفاً) : فيه : « نهى أن يقال للمتزوج : بالرِّفَاءِ والبِئِينِ » الرِّفَاءُ : الائتام والاتفاق ، والبركة والنماء ، اهـ : نهاية ٢ / ٣٤٠ .

(٣) الحديث في مسند الحميدى في (أحاديث أبي هريرة - رحمته) - ج ٢ ص ٤٩٤ رقم ١١٧٢ من رواية أبي هريرة بلفظه قال الحميدى : شيئاً يعنى الصفر .

ض (١)

٤٩٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ » .

كر (٢)

٤٩٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ بَنِي الْحَكَمِ

أَوْ بَنِي أَبِي الْعَاصِ يَنْزُونَ عَلَى مِنبَرِي كَمَا تَنْزَوِي الْقِرَدَّةُ ، قَالَ : فَمَا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ - مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى تُوْفِّي » .

ق في الدلائل ، كر (٣)

٤٩٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّ بَنِي

الْحَكَمِ يَرْقُونَ عَلَى مِنبَرِهِ وَيَنْزَلُونَ ، فَأَصْبَحَ كَالْمُتَغَيِّظِ وَقَالَ : مَا لِي رَأَيْتُ بَنِي الْحَكَمِ يَنْزُونَ عَلَى مِنبَرِي نَزْوُ الْقِرَدَةِ ، قَالَ : فَمَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى مَاتَ » .

ع ، كر (٤)

(١) الحديث في صحيح مسلم في كتاب (النكاح) باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة ج ٢ ص ١٠٥٤ ، ١٠٥٥ من

رواية أبي هريرة مع اختلاف يسير في اللفظ ، انظر رقم ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٠٩ وكلها قريبة في اللفظ والمعنى .

(٢) الحديث يشهد له ما ذكر في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في باب : ذكر أصل اشتقاق تسمية الشام وحث

المصطفى ﷺ - أمته على سكنى الشام وإخباره بأن الله تكفل بمن سكنه من أهل الإسلام ج ١ ص ٣٠ ،

٣١ من رواية عبد الله بن عمر بلفظه ، وكذا بلفظه ص ٥١ عن أبي أمامة وغيرهما والله تعالى أعلم .

(٣) الحديث في دلائل النبوة للبيهقي في (باب : ما جاء في زؤياه في ملك بني أمية) ج ٦ ص ٥١١ من رواية

أبي هريرة بلفظه .

(٤) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الخلافة) باب : في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة

ج ٥ ص ٢٤٤ من رواية أبي هريرة - بلفظ وعن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ - رأى في منامه كأن

بني الحكم ينزون على منبره وينزلون فأصبح كالمتغيظ فقال : ما لي رأيت بني الحكم ينزون على منبري نزو

القردة؟! قال : فما رأى رسول الله ﷺ - مستجمعا ضاحكا بعد ذلك حتى مات - ﷺ - .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير مصعب بن عبد الله بن الزبير وهو ثقة .

٤٩٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تُنْكِحُ الْبِكْرَ وَلَا

النَّيْبُ حَتَّى تُشَاوَرَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحْيِي ، قَالَ : سَكَتَهَا رِضَاهَا .

ض (١)

٤٩٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَبَقَ ، وَفِي لَفْظٍ :

غَلَبَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ ؟ قَالَ رَجُلٌ لَهُ
دِرْهَمَانِ (فَأَخَذَ) أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ ، وَرَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ عَرْضِهِ مِائَةَ أَلْفٍ
فَتَصَدَّقَ بِهَا .

ن ، ع (٢)

٥٠٠/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

فَقَالُوا : إِنَّا نَكُونُ بِالرَّمَالِ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ وَالْأَرْبَعَةِ ، وَيَكُونُ مِنَّا الْجُنُبُ ، وَالنَّفْسَاءُ ،
وَالْحَائِضُ وَلَسْنَا نَجِدُ الْمَاءَ ؟ قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْأَرْضِ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ لِيُوجِّهَ ضَرْبَهُ
وَاحِدَةً ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى مَرَّ بِهَا عَلَى يَدَيْهِ إِلَى الْمَرْفِقَيْنِ .

ض (٣)

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند أبي هريرة - ﷺ -) ج ٢ ص ٢٢٩ من رواية أبي هريرة - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) الحديث في سنن النسائي في كتاب (الزكاة) باب : جهد المقل ج ٥ ص ٤٤ عن أبي هريرة مع اختلاف يسير في اللفظ .

والحديث في صحيح ابن خزيمة في كتاب (الزكاة) باب : الزجر عن صدقة المرء بماله كله ج ٤ ص ٦٩ رقم ٢٤٤٣ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٣) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الطهارة) باب : ما روى في الحائض والنفساء وأيكفهما التيمم عند انقطاع الدم إذا عدنا الماء ج ١ ص ٢١٧ من رواية أبي هريرة - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .
والحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية في كتاب (الطهارة) باب : التيمم ج ١ ص ٤٦ رقم ١٦٧ من رواية أبي هريرة مع اختلاف يسير في اللفظ أيضاً .

٥٠١ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِذَا بَلَغَ بَنُو أَبِي الْعَاصِ ثَلَاثِينَ كَانَ دِينَ اللَّهِ دَخْلًا ، وَمَالَ اللَّهِ بُخْلًا ، وَعِبَادُ اللَّهِ خَوْلًا » .

ع ، كر (١) .

٥٠٢ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ غَرْفَ غُرْفَةٍ وَقَالَ : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً إِلَّا بِهِ » .

كر (٢) .

٥٠٣ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نُهِينَا أَنْ يَتَخَصَّرَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ » .

كر (٣) .

٥٠٤ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ كَفَافًا » .

(١) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الخلافة) باب : في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة) ج ٥ ص ٣٤١ من رواية أبي هريرة بلفظه .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى من رواية إسماعيل ولم ينسبه ، عن عجلان ، ولم أعرف إسماعيل ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

دخلاً : حقيقة أن يدخلوا في الدين أموراً لم تجر بها السنة .

خولاً : أي خدماً وعبيداً يعني أنهم يستخدمونهم ويستعبدونهم .

(٢) الحديث في تاريخ بغداد للخطيب في ترجمة (محمد بن هرون بن مجمع أبي الحسن المصيصي) ج ٣ ص ٣٥٧ من رواية أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظ : « أن النبي - ﷺ - تَوَضَّأَ غَرْفَةَ غَرْفَةٍ ، وَقَالَ : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً إِلَّا بِهِ » .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب الصلاة باب : الرجل يضع يده على خاصرته في الصلاة ج ٢ ص ٤٧ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « نهى رسول الله - ﷺ - عن الاختصار في الصلاة » قال محمد : وهو أن يضع يده على خاصرته وهو يصلي » .

كر (١) .

٥٠٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ لَا يَنَامُ لَيْلَةً وَلَا يَبِيتُ حَتَّى

يَسْتَنَّ » .

..... (٢)

٥٠٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : لَا تَكْلِنِي

إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ » .

أبو بكر في الغيلانيات ، وابن النجار (٣) .

٥٠٧/٦٥١ - « قَالَ الدَّيْلَمِيُّ فِي مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ الْحَافِظِ ،

أَنبَأَنَا أَبُو الْقَاسِمِ حَبِيشُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيشِ الْمَوْصِلِيِّ ، أَنبَأَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ يُحْشَلِ ،

حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلِيِّ بْنِ جَابِرِ بَتْنِيسَ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ ،

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الطَّحَالِيِّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :

« إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَشْرِبُوا أَعْيُنَكُمْ الْمَاءَ مِنَ الْوُضُوءِ ، وَلَا تَنْفُضُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّهَا مَرَاوِحُ الشَّيْطَانِ » .

(١) الحديث في سنن ابن ماجه في كتاب (الزهد) باب القناعة ج ٢ ص ١٣٨٧ رقم ٤١٣٩ من رواية أبي هريرة

- ﷺ - بلفظ : « اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً » .

وما بين القوسين من الكنز برقم ١٧٠٩٩ .

(٢) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الصلاة) باب : ما جاء في السواك ج ٢ ص ٩٩ عن أبي

هريرة بلفظه : وهو : « كان رسول الله - ﷺ - لا ينام ليلة ولا يتبته إلا استن) والاستن هو : استعمال

السواك .

(٣) يشهد له ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الدعاء) باب : الأدعية المأثورة عن رسول الله - ﷺ -

ج ١٠ ص ١٨١ من رواية عبد الله بن عمر قال : كان من دعاء النبي - ﷺ - : « اللهم لا تكلني إلى نفسي

طرفة عين ، ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني » وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو

متروك .

٥٠٨/٦٥١ - « كُنَّ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْعِدَاةُ ، ثُمَّ يَخْرُجْنَ مُتَلَفِّفَاتٍ بِمِرْوَطِهِنَّ » .

الطبراني في الأوسط ، عن أبي هريرة (٢) .

٥٠٩/٦٥١ - « إِنَّ يَهُودِيَّةً أَهَدَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ - شَاةً مُصَلِيَةً فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ ، فَمَاتَ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ مِنْهَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَتْ : أَرَدْتُ أَنْ أَعْلَمَ إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ ، وَإِنْ كُنْتَ مَلِكًا أَرَحْتَ النَّاسَ مِنْكَ ، فَأَمَرَبِهَا فَقَتَلْتُ » .

ك ، عن أبي هريرة (٣) .

٥١٠/٦٥١ - « أَيُّ عَمِّ إِنَّكَ أَعْظَمُ عَلَيَّ حَقًّا ، وَأَحْسَنُهُمْ عِنْدِي يَدًّا ، وَلَأَنْتَ أَعْظَمُ عَلَيَّ حَقًّا مِنْ وَالِدِي ، فَقُلْ كَلِمَةً تَجِبُ لَكَ عَلَيَّ بِهَا الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) الحديث في مسند الفرووس للديلمي ج ١ ص ٢٦٥ رقم ١٠٢٩ من رواية أبي هريرة بلفظه .

وقال محققه .

علل الحديث رقم ٧٣ قال ابن أبي حاتم : قال أبي : هذا حديث منكر ، والبخري ضعيف الحديث ، وأبوه مجهول .

السلسلة الضعيفة ٩٠٣٠ وذكر بلفظ : إلا (تنفضوا) ذكرها بدل (تنضحوا) وقال الألباني : موضوع . أخرجه ابن أبي حاتم في العلل وابن حبان في المجروحين .

(٢) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الصلاة) باب : خروج النساء إلى المساجد وغير ذلك وصلاتهن في بيوتهن وصلاتهن في المسجد ج ٢ ص ٣٣ من رواية أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط من طريق محمد بن عمرو بن علقمة ، واختلف في الاحتجاج به .

(٣) الحديث في المستدرک للحاكم في كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر مناقب بشر بن البراء بن معرور - رضي الله عنه -

ج ٣ ص ٢١٩ ، ٢٢٠ من رواية أبي هريرة - رضي الله عنه - مع تقديم وتأخير ، وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

ووافقه الذهبي في التلخيص .

ك عن أبي هريرة ، كر (١) .

٥١١/٦٥١ - « أَنْبَأَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ نَاصِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعٍ ، أَنْبَأَنَا أَبُو الْحَسَنِ فَاتِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَاحِي بِصُورٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ طَاهِرٌ بِصُورٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِوَسٍ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُسَيْمٍ عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَى ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَمَا حَوْلَهَا ، وَعَلَى أَبْوَابِ أَنْطَاكِيَّةٍ وَمَا حَوْلَهَا ، وَعَلَى أَبْوَابِ دِمَشْقَ ، وَمَا حَوْلَهَا ، وَعَلَى أَبْوَابِ الطَّالِقَانَ وَمَا حَوْلَهَا ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ ، وَلَا مَنْ نَصَرَهُمْ حَتَّى يُخْرِجَ اللَّهُ كَنْزَهُ مِنَ الطَّالِقَانَ فِيحْيِي بِهِ دِينَهُ كَمَا أُمِيتَ مِنْ قَبْلُ » .

قال كر : هذا الإسناد غريب وألفاظه غريبة جداً (٢) .

٥١٢/٦٥١ - « عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ نَصْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ الْحَضْرِيِّ مِنْ أَهْلِ حِمصَ ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَكَثِيرَ بْنَ مَرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ قَالَا : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَابْنَ السَّمْطِ كَانَا يَقُولَانِ : لَا يَزَالُ الْمُسْلِمُونَ فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : لَا تَزَالُ مِنْ أُمَّتِي عِصَابَةٌ قَوَّامَةٌ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ - تَعَالَى - لَا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا ، تُقَاتِلُ أَعْدَاءَ اللَّهِ - تَعَالَى -

(١) الحديث في المستدرک للحاکم فی کتاب (التفسیر) تفسیر سورة التوبة ج ٢ ص ٣٣٥ ، ٣٣٦ من حديث

طويل عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عندما حضرت الوفاة عم الرسول - ﷺ - .

ماذا قال الحاکم ؟ والذهبي ؟ .

(٢) الحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر في باب (ما جاء عن سيد المرسلين في أن أهل دمشق لا يزالون

على الحق ظاهرين) ج ١ ص ٥٦ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظه .

كَلَّمَا دَهَبَ حِزْبُ شَبِّ حِزْبٍ قَوْمٍ أُخْرَى ، يُزِيغُ اللهُ - تَعَالَى - قُلُوبَ قَوْمٍ لِيَزْزُقَهُمْ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ كَأَنَّهَا قَطَعُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، فَيَفْزَعُونَ لِذَلِكَ حَتَّى يَلْبَسُوا لَهُ أَبْدَانَ الدَّرُوعِ ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - هُمْ أَهْلُ الشَّامِ ، وَنَكَتَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - بِأَصْبَعِهِ يَوْمَئِذٍ بِهَا إِلَى الشَّامِ حَتَّى أَوْجَعَهَا عَلَى وَحْمِهَا .

خ في تاريخه ، كر (١) .

٥١٣/٦٥١ - «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - يَقُولُ : هَذِهِ الْأُمَّةُ مَنصُورَةٌ بَعْدِي مَنصُورُونَ أَيْنَمَا تَوَجَّهُوا ، لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالَفَهُمْ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ ، أَكْثَرُهُمْ أَهْلُ الشَّامِ » .

كر (٢) .

٥١٤/٦٥١ - «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - يَجْلِسُ الرُّومُ عَلَى وَاَلٍ مِنْ عِثْرَتِي اسْمُهُ يَواطِئُ اسْمِي فَيُقْبَلُونَ فَيُقْتَلُونَ بِمَكَانٍ يُقَالُ لَهُ الْعِمَاقُ فَيُقْتَلُونَ ، فَيُقْتَلُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الثُّلُثُ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ ثُمَّ يَقْتَلُونَ يَوْمًا آخَرَ فَيُقْتَلُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ نَحْوُ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَقْتَلُونَ الْيَوْمَ الثَّالِثَ فَيَكُونُ عَلَى الرُّومِ فَلَا يَزَالُونَ حَتَّى يَفْتَحُونَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ فِيهَا بِالْأَتْرَسَةِ إِذْ أَتَاهُمْ صَارِحٌ أَنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَقَكُمْ فِي ذَرَارِيِّكُمْ » .

(١) الحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، باب : ما جاء عن سيد المرسلين في أن أهل دمشق لا يزالون على الحق ظاهرين ج ١ ص ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ من رواية أبي هريرة - رضي الله عنه - وغيره مع اختلاف يسير في اللفظ . وما بين القوسين أثبتناه من ابن عساكر .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في كتاب (ما جاء عن سيد المرسلين في أن أهل دمشق لا يزالون على الحق ظاهرين ج ١ ص ٥٦ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظه .

الخطيب في المتفق والمفترق (١) .

٥١٥/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَنْ تَبْرَحَ هَذِهِ الْأُمَّةُ مَنصُورَةً تُقَدَّفُ كُلَّ مَقْدَفٍ ، مَنصُورُونَ أَيْنَمَا تَوَجَّهُوا ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَلَهُمْ مِنَ النَّاسِ ، هُمْ أَهْلُ الشَّامِ » .

كر (٢) .

٥١٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرَوِيهِ قَالَ : لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَيَّ الْحَقَّ ظَاهِرِينَ عَلَيَّ النَّاسِ لَا يَبَالُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَنْزِلَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَتَادَةَ فَقَالَ : لَا أَعْلَمُ أَوْلَكَ إِلَّا أَهْلَ الشَّامِ » .

(١) أورد الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الفتن) باب ما جاء في الدجال ٣٤٨/٧ حديث عن عمرو بن عوف قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لا تذهب حتى تكون رابطة من المسلمين بموضع يقال له بولان ، حتى يقاتلوا بنى الأصفر ، يجاهدون في سبيل الله لا يأخذهم في الله لومة لائم ، حتى يفتح الله عليهم قسطنطينية ، ورومية ، بالتسيح والتكبير ، فيهدم حصنها ، وحتى يقسموا المال بالأنرسة قال : ثم يصرخ صارخ : يا أهل الإسلام قد خرج المسيح الدجال في بلادكم ودياركم ، فيقولون : من هذا الصارخ ؟ فلا يعلمون من هو ، فيبعثون طليعة تنظر هل هو المسيح ؟ فيرجعون إليهم فيقولون : لم نر شيئاً ولم نسمعه ، فيقولون : والله إنه والله ما صرخ الصارخ إلا من السماء أو من الأرض ، تعالوا نخرج بأجمعنا فإن يكن المسيح بها نقاتله حتى يحكم الله بيننا وبينه وهو خير الحاكمين ، وإن تكن الأخرى فإنها بلادكم وعساكركم وعشائركم رجعتم إليها» .

قال الهيثمي : قلت : رواه ابن ماجه بإختصار ، رواه البزار ، وفيه كثير بن عبد الله ، ضعفه الجمهور ، وحسن الترمذى حديثه .

(٢) الحديث في تاريخ دمشق لابن عساكر في (باب ما جاء عن سيد المرسلين في أن أهل دمشق لا يزالون على الحق ظاهرين ج ١ ص ٥٦ من رواية أبي هريرة - ﷺ - بلفظه .

كر (١) .

٥١٧/٦٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَقُولُ : لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَنْزِلَ عَلَيْهِمْ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ ؛ فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ : لَا أَعْلَمُ أَوْلَيْكَ إِلَّا أَهْلَ الشَّامِ .

كر (٢) .

٥١٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ : جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ضَرِيرُ الْبَصَرِ ، شَاسِعُ الدَّارِ ، وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ يُلَازِمُنِي ، فَهَلْ تَجِدُ لِي مِنْ رُحْمَةٍ ؟ قَالَ : أَيَبْلُغُكَ النَّدَاءُ ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : مَا أَجِدُ لَكَ رُحْمَةً . »

ز (٣) .

(١) الحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (باب ما جاء عن سيد المرسلين في أن أهل دمشق لا يزالون على الحق ظاهرين ج ١ ص ٥٦ عن أبي هريرة مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي الباب أحاديث كثيرة بهذا المعنى .

وما بين القوسين من ابن عساكر .

(٢) الحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (باب فضل الشام) ج ٤ ص ١٦٤ رقم ٤٢٤٤ عن أبي

هريرة - رحمته - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وانظر الحديث السابق .

(٣) هكذا بالأصل وفي الكنز : أبو هريرة ٢٢٨٠٦ .

الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) باب : من قال إذا سمع المنادى فليجب ج ١ ص ٣٤٦

من رواية أبي هريرة - رحمته - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي مجمع الزوائد عن جابر بنحوه ٤٢/٢ كتاب (الصلاة) باب التشديد في ترك الجماعة .

قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، ورجال الطبراني موثقون كلهم .

٥١٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - إِنْ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوصِ فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ إِذَا تَصَدَّقْتُ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

ابن النجار (١) .

٥٢٠/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِذْ أَقْبَلَ مُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ ، وَسَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ رَأَاهُ : إِنِّي (لَا أَرَى) (*) فِي وَجْهِهِ خَيْرٌ طَالِعٍ فَجَاءَ حَتَّى سَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : أَبْشِرْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ - تَعَالَى كَسْرِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَعَنَ اللَّهُ - تَعَالَى - كَسْرِي ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : إِنْ أَوَّلَ النَّاسِ فَنَاءً أَوْ هَلَكَأً فَارِسٌ ، ثُمَّ الْعَرَبُ مِنْ وَرَائِهَا ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ قَبْلَ الشَّامِ إِلَّا بَقِيَّةً مِنْ هَهُنَا » .

كر (٢)

٥٢١/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : إِنَّهُ سَيُصِيبُ أُمَّتِي دَاءُ الْأُمَمِ ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَمَا دَاءُ الْأُمَمِ ؟ قَالَ : الْأَشْرُ وَالْبَطْرُ ، وَالْتِنَافُسُ فِي الدُّنْيَا وَالْتِبَاغُضُ ، وَالْتِحَاسُدُ ، حَتَّى يَكُونَ الْبَغْيُ ، ثُمَّ يَكُونَ الْهَرَجُ » .

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب (الوصايا) باب : من مات ولم يوصى هل يتصدق عنه ج ٢ ص ٩٠٦ رقم ٢٧١٦ من رواية أبي هريرة - رضى الله عنه - بلفظه ، وفي الباب عن عائشة بمعناه .

(٢) تهذيب ابن عساكر (باب ما جاء أن بالشام يكون بقايا العرب عند حلول البلايا والأمراج ١ ص ٦٥ بلفظ : بينما نحن عند رسول الله ﷺ - إذ أقبل معاذ بن جبل أو سعد بن معاذ فقال النبي ﷺ - حين رآه إني لأرى في وجهه لأحسن طالع قال فجاء حتى سلم على النبي ﷺ - فقال : أبشر يا رسول الله قد قتل الله كسرى فقال - لعن الله كسرى ثلاثاً ثم قال : إن أول الناس فناء أو هلاكاً فارس والعرب من ورائها ثم أشار بيده قبل الشام وقال إلا بقية ههنا .

مسند أحمد ج ٢ ص ٥١٣ بلفظ حدثني أبي ثنا أسود ثنا أبو بكر عن داود عن أبيه عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال أقبل سعد إلى النبي ﷺ - فلما رآه قال رسول الله ﷺ - : إن في وجه سعد خيراً قال : قتل كسرى قال يقول رسول الله ﷺ - لعن الله كسرى إن أول الناس هلاكاً العرب ثم أهل فارس .

(*) خطأ في الرسم والصواب : لأرى .

ابن أبي الدنيا ، وابن النجار (١) .

٥٢٢ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى النَّجَاشِيِّ أَرْبَعَ

تَكْبِيرَاتٍ » .

ز ، ش (٢) .

٥٢٣ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَقْعُدُ عَلَيَّ مَائِدَةً يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ » .

ابن النجار (٣) .

(١) تحاف السادة المتقين ج ٨ باب (القول في ذم الحسد وفي حقيقته وأسبابه ومعالجته وغاية الواجب في إزالته)
(بيان ذم الحسد) ص ٥٠ ، ص ٥١ ثم قال ص ٥٣ : وقال - ﷺ - إنه سيصيب أمتي داء الأمم ، قالوا يا
رسول الله وما داء الأمم ؟ قال : الأشتر والبطر والتكاثر والتنافس في الدنيا والتباعد والتحاسد حتى يكون
البغي ثم يكون الهرج أي القتل .

قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة بإسناد جيد ، انتهى .

قال الزبيدي : ورواه كذلك ابن أبي الدنيا في ذم الحسد ، والحاكم وصححه وأقره الذهبي .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ، ما قالوا في التكبير على الجنازة من كبر أربعة ج ٣ ص ٣٠٠ بلفظ حدثنا ابن عيينة عن
الزهرى عن سعيد أن رسول الله - ﷺ - خرج إلى البقيع فصلى على النجاشى فكبر عليه أربعاً .
وبلفظ حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ -
قال : إن النجاشى قد مات فخرج رسول الله - ﷺ - إلى البقيع وصففنا خلفه وتقدم رسول الله - ﷺ -
فكبر أربع تكبيرات .

(٣) مجمع الزوائد (باب في الحمام والنورة) ج ١ ص ٢٧٧ بلفظ : عن قاضى الأجناد بالقسطنطينية أنه حدث
أن عمر بن الخطاب قال : يا أيها الناس إنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يقعدن على مائدة يدار عليها الخمر ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بإزار ،
ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام رواه أحمد وفيه رجل لم يسم .

٥٢٤ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَوا يا رسول الله إن فلانة تصوم النهار ، وتقوم

الليل وتؤذى جيرانها ، قال : هي في النار ، قالوا يا رسول الله : إن فلانة تصلي المكتوبة وتصلي (بالأنوار) (*) من الأقط ولا تؤذى جيرانها ، قال : هي في الجنة .

ابن النجار (١) .

٥٢٥ / ٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي وَصَفِيَّ أَبُو الْقَاسِمِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -

بِالْوَتْرِ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ ، وَأُصَلِّيَ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ ، وَأَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ (ثلاث عشرة ؛ وأربع عشرة ، وخمس عشرة) (**). وَهِيَ الْبَيْضُ .

ابن النجار (٢) .

(١) ورد الأثر في مسند الإمام أحمد ج ٢ ص ٤٤٠ مسند أبي هريرة فقد ذكر الحديث مع اختلاف في الألفاظ . وانظر في مجمع الزوائد للهيثمي باب ما جاء في أذى الجارج ٨ ص ١٦٨ ، ١٦٩ بلفظ وعن أبي هريرة قال : قال رجل يا رسول الله فلانة تذكر من كثرة صلاتها وصدقها وصيامها غير أنها تؤذى جيرانها بلسانها قال : «هي في النار» قال يا رسول الله : فإن فلانة تذكر من قلة صيامها وصلاتها وأنها تصدق بالأنوار من الأقط ولا تؤذى بلسانها جيرانها قال : «هي في الجنة» قال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري ورجاله ثقات . (*) كذا بالأصل وضبطه في نص الحديث والأنوار : الإناء .

(٢) مسند أبو داود الطيالسي (أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة) بلفظ : حدثنا يونس قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة عن عباس الجريري عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال : أوصاني خليلي بثلاث : صوم ثلاثة أيام من الشهر ، والوتر قبل النوم وصلاة الضحى . بلفظ حدثنا أبو داود حدثنا أبو عوانة عن سماك عن أبي الربيع عن أبي هريرة قال : أوصاني خليلي أن لا أنام إلا على وتر ، وصلاة الضحى ، وصوم ثلاثة أيام من الشهر . وفي ص ٣٢١ بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا عبد العزيز بن المختار قال : حدثنا عبد الله بن فيروز عن أبي رافع عن أبي هريرة قال : أوصاني خليلي بثلاث : (يعني النبي - عَلَيْهِ السَّلَامُ -) صوم ثلاثة أيام من الشهر والوتر قبل النوم وركعتي الضحى .

(**) هكذا الأصل والصواب : ثلاثة عشر وأربعة عشر ، وخمسة عشر .

٥٢٦/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بِيضًا فِي الْأَضْحَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ

(سَوَارَيْنِ) (*) .

ابن النجار (١) .

٥٢٧/٦٥١ - « عَنْ أَبِي قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : ادْعُ أَصْحَابَكَ

مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ، فَجَعَلْتُ أُتْبِعُهُمْ رَجُلًا رَجُلًا فَجَمَعْتُهُمْ فَجِئْتُ بِأَبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذِنَ لَنَا ، وَوَضَعَتْ بَيْنَ أَيْدِينَا صَحْفَةً أَظُنُّ أَنَّ فِيهَا فِزْوَنَةٌ مِنْ شَعِيرٍ ، فَوَضَعَ رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - يَدَهُ وَقَالَ : خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ فَأَكَلْنَا مَا شِئْنَا ثُمَّ رَفَعْنَا أَيْدِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - حِينَ وَضِعَتْ الصَّحْفَةُ : وَالَّذِي نَفْسُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِهِ مَا أَمْسَى فِي

أَلٍ مُحَمَّدٍ طَعَامٌ ، لَيْسَ شَيْءٌ تَرَوْنَهُ قَبْلَ لَأَبِي هُرَيْرَةَ : قَدَرُكُمْ كَمَا كَانَتْ حِينَ فَرَعْتُمْ ؟ قَالَ :

مِثْلَهَا حِينَ وَضِعَتْ إِلَّا أَنَّ فِيهَا أَثَرَ الْأَصَابِعِ .

(١) تلخيص الخبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر ج ٤ كتاب (الضحايا) ص ١٤٢ حديث رقم

١٩٦٨ حديث دم عفراء أحب إلى الله من دم سوداوين أحمد والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة ، ورواه

الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس دم الشاة البيضاء ، عند الله أذكى من دم السوداوين ؛ وفيه حمزة

النصيبى قيل كان يضع الحديث ورواه الطبراني وأبو نعيم من حديث كبيرة بنت سفيان نحو الأول ورواه

البيهقى موقوفاً على أبي هريرة ونقل عن البيهقى أن رفعه لا يصح .

سنن البيهقى ج ٩ كتاب الضحايا باب ما يستحب أن يضحى به من الغنم ص ٢٧٣ بلفظ أخبرنا على بن

أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار حدثنا عبيد بن شريك حدثنا أبو الجماهر حدثنا عبد العزيز عن أبي

ثعلب المري عن رباح بن عبد الله عن أبي هريرة - رضى - أن رسول الله - ﷺ - قال : دم عفراء أحب إلى الله

من دم سوداوين ، ورواه الثوري عن توبة العنبرى عن سلمى يعنى ابن عتاب قال سمعت أبا هريرة - رضى -

قال : (الدم بيضاء أحب إلى من دم سوداوين (قال البخارى) ويرفعه بعضهم ولا يصح .

(*) هكذا بالأصل والصواب : سوداوين .

٥٢٨/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - وَمَعَهَا ابْنُهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يَشْفِيَ ابْنِي هَذَا فَقَالَ لَهَا : هَلْ لِكَ مِنْ فَرْطٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوْ فِي الْإِسْلَامِ ؟ قَالَتْ : بَلْ فِي الْإِسْلَامِ ، قَالَ : جَنَّةٌ حَصِينَةٌ ثَلَاثًا . »

ابن النجار (٢)

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) ج ١١ حديث رقم ١١٧٥٧ ص ٤٦٩ ، ٤٧٠ بلفظ حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أنيس بن أبي يحيى عن إسحاق بن سالم ، عن أبي هريرة قال : خرج علينا رسول الله - ﷺ - يوماً فقال ادع لي أصحابك يعني اهل الصفة فجعلت اتبعهم رجلاً رجلاً أو قظهم حتى جمعتهم فجننا باب رسول الله - ﷺ - فاستأذنا فأذن لنا قال أبو هريرة ووضعت بين أيدينا صحيفة فيها صنيع قدر مدى شعير . قال : فوضع رسول الله - ﷺ - يده عليها فقال : خذوا بسم الله ، فأكلنا ماشتنا ثم رفعنا أيدينا فقال رسول الله - ﷺ - حين وضعت الصحيفة والذي نفس محمد بيده ما أسمى في آل محمد طعام غير شيء ترونه فقيل لأبي هريرة : قدركم كانت حين فرغتم ؟ قال : مثلها حين وضعت إلا أن فيها أثر الأصابع .

(٢) مجمع الزوائد باب في من مات له ولد واحد ج ١ ص ١٠ بلفظ : وعن أبي هريرة أن امرأة أتت النبي - ﷺ - ومعها ابن لها مريض فقالت يا رسول الله ادع الله أن يشفي ابني هذا فقال لها رسول الله - ﷺ - هل لك فرط ؟ قالت ؟ قالت نعم قال في الجاهلية أو في الإسلام ؟ قالت بل في الإسلام ، قال : جنة حصينة جنة حصينة رواه أبو يعلى وفيه أبو عبيدة الناجي وهو ضعيف .

المطالب العلية باب ثواب من مات له ولده ج ١ حديث رقم ٧٠٤ / ص ١٩٧ بلفظ أبو هريرة رفعه ، أن امرأة أتت النبي - ﷺ - ومعها ابن لها مريض ، فقالت : يا رسول الله ادع الله أن يشفي ابني هذا فقال : « هل لك من فرط ؟ » قالت : نعم ، قال : « في الجاهلية أو في الإسلام ؟ » قالت : بل في الإسلام ، قال : « جنة حصينة » هذا أشبهٌ وحسنٌ ، فإن أبا عبيدة وإن كان فيه مقال لكن جاء من وجه صحيح عن أبي زرعة عن أبي هريرة نحوه .

٥٢٩/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَلَاثِ سَاعَاتٍ : حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ حَتَّى تَطْلُعَ ، وَحِينَ تَغِيبُ حَتَّى تَغْرُبَ ، وَنِصْفُ النَّهَارِ » .

ابن جرير (١) .

٥٣٠/٦٥١ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُ - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَتَّعَلَ أَحَدُنَا وَهُوَ قَائِمٌ ، أَوْ يَسْتَنْجِيَ بِعَظْمٍ ، أَوْ بِمَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنٍ » .

ابن النجار (٢) .

٥٣١/٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْمُزَابِنَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابِنَةُ التَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْمُحَاقَلَةُ الْبَرُّ بِالْبُرِّ » .

..... (٣)

٥٣٢/٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ لُبْسَتَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : أَنْ يَلْبَسَ الرَّجُلُ الثَّوبَ الْوَاحِدَ فَيَشْتَمِلَ بِهِ فَيَطْرَحَ جَانِبِيَهُ عَلَى مَنْكِبِيهِ ، أَوْ يَحْتَبِي فِي الثَّوبِ الْوَاحِدِ ،

(١) مجمع الزوائد باب النهى عن الصلاة بعد العصر وغير ذلك ج ٢ ص ٢٢٨ بلفظ : وعن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - نهى عن الصلاة في ثلاث ساعات ، عند طلوع الشمس حين تطلع ونصف النهار وعند غروب الشمس ، رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه كلام .

(٢) مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٣٩ باب النهى أن يتعل أحدهم وهو قائم بلفظ : عن أنس أن رسول الله - ﷺ - نهى أن يتعل وهو قائم رواه البزار وفيه عنبة بن سالم قال البزار لا نعلمه توبع على هذا ، وضعفه أبو داود أيضاً .

(٣) مصنف عبد الرزاق كتاب (البوع) ج ٨ باب اشتراء التمر بالتمر في رءوس النخل حديث رقم ١٤٤٨٨ ص ١٠٤ بلفظه عن أبي هريرة ومثله الحديث قبله عن ابن المسيب رقم ١٤٤٨٧ وبعده نحوه رقم ١٤٤٨٩ عن ابن عمر .

وَأَنْ يَقُولَ لِلرَّجُلِ ائْبُدْ إِلَى ثَوْبِكَ وَأَنْبُدْ إِلَيْكَ ثَوْبِي مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْلِبَا وَيَتْرَاضِيَا ، وَيَقُولُ : دَابَّتِي
بِدَابَّتِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتْرَاضِيَا أَوْ يَقْلِبَا » .

كر ، وفيه محمد بن عمير المحاربي ، عن أبي هريرة قال في المغنى مجهول (١) .

٥٣٣ / ٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ تَلْقَى الْجَلْبِ ، فَمَنْ تَلْقَى جَلْبًا فَاشْتَرَى

مِنْهُ فَالْبَائِعُ بِالْخِيَارِ إِذَا وَضَعَ السُّوقَ » .

عب (٢)

٥٣٤ / ٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بَيْعَتَيْنِ : اللَّمَّاسِ ، وَالنَّبَّازِ ، وَاللَّمَّاسِ

أَنْ يَلْمَسَ الثَّوْبَ ، وَالنَّبَّازُ أَنْ يَلْقَى الثَّوْبَ » .

..... (٣)

(١) تاريخ ابن عساکر ج ٢ ص ٢٥٩ فى ترجمة من اسمه إبراهيم (إبراهيم بن محمد بن الحسن بن نصر بن عثمان المعروف بابن متويه إمام جامع أصبهان وأنه سمع الحديث بدمشق وغيرها من جماعة كثيرة وروينا من طريقه إلى أبى هريرة - رضى الله عنه - أنه قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن لبستين ويبيعين أن يلبس الرجل الثوب الواحد فيشتمل به وي طرح جانبيه وفى لفظ على منكبيه حاشيته أو يحتبى بالثوب الواحد وأن يقول الرجل للرجل انبذ إلى ثوبك وأنبذ إليك ثوبك من غير أن يقلبا أو يتراضيا أو يقول دابتي بدابتك من غير أن يتراضيا أو يقلبا .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب لا يبيع حاضر لباد ج ٨ ص ١٩٩ حديث رقم ١٤٨٧٩ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة قال : نهى عن تلقى الجلب ، فمن تلقى جلبًا فاشترى منه ، فالبايع بالخيار إذا وضع السوق .

(٣) مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب بيع المنابذة والملامسة ج ٨ ص ٢٢٧ حديث رقم ١٤٩٨٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبىه قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن لبستين وعن بيعتين ، أما اللبستان فاشتمال الصماء وأن يحتبى فى ثوب واحد . وأما البيعتان فالمنابذة والملامسة .

وحديث رقم ١٤٩٨٩ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن الثورى عن ابن ذكوان عن عبد الرحمن الأعرج عن أبى هريرة قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن بيعتين : اللماس والنباذ ، واللماس أن يلمس الثوب ، والنباذ أن يلقى الثوب .

٥٣٥ / ٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، وَعَنْ

لُبْسَتَيْنِ فَأَمَّا الْيَوْمَانِ فَيَوْمُ الْفِطْرِ وَيَوْمُ الْأَصْحَى ، وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ ، فَاَلْمَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ ، وَأَمَّا
الْمَلَامَسَةُ أَنْ يَلْمَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَ صَاحِبِهِ مِنْ غَيْرِ نَشْرِ ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمَا ثَوْبَهُ إِلَى الْآخَرِ وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى ثَوْبِ صَاحِبِهِ ، وَأَمَّا اللَّبْسَتَانِ بَأَنْ يَحْتَبِيَ
الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُغْضِبًا ، وَأَمَّا اللَّبْسَةُ الْأُخْرَى بَأَنْ يَلْقَى دَاخِلَهُ إِزَارَهُ خَارِجَهُ عَلَى
عَاتِقِهِ ، وَتَبْرُزُ صَحْفَةُ شِقِّهِ » .

عب (١) .

٥٣٦ / ٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بَيْعَتَيْنِ ، وَعَنْ لُبْسَتَيْنِ ، فَأَمَّا اللَّبْسَتَانِ

فَاشْتِمَالُ الصَّمَاءِ يَشْتَمِلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، يَضَعُ طَرَفِي الثَّوْبِ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرَ ، وَيَبْرُزُ
شِقَّهُ الْأَيْمَنَ ، وَالْآخَرُ أَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، يَفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ ،

(١) مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب بيع المنابذة والملامسة ج ٨ حديث رقم ١٤٩٩١ ص ٢٢٨ بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع عطاء بن ميناء يحدث عن
أبي هريرة أنه قال : نهى عن صيام يومين وعن لبستين فأما اليومان ، فيوم الفطر ، ويوم النحر ، وأما البيعتان
فالملامسة والمنابذة .

أما الملامسة فإن يلمس كل واحد منهم ثوب صاحبه بغير نشر ، والمنابذة أن ينبذ كل واحد منهما ثوبه إلى
الآخر ولم ينظر منهما إلى ثوب صاحبه .

وأما اللبستان فإن يحتبى الرجل في ثوب واحد مفضياً ، قال عمرو : إنهم يرون أنه إذا خمر فرجه فلا بأس .
وأما اللبسة الأخرى فإن يلقى داخلة إزاره ، وخارجه على إحدى عاتقيه ، ويبرز صحفة شقه .

وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ ، فَالْمُنَابَذَةُ وَالْمَلَامَسَةُ ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَقُولَ : إِذَا نَبَذْتُ هَذَا الثَّوْبَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ ، وَالْمَلَامَسَةُ أَنْ يَمْسَهُ بِيَدِهِ وَلَا يَنْشُرَهُ وَلَا يَقْلِبُهُ إِذَا مَسَّهُ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ .

عب (١)

(١) مصنف عبد الرزاق كتاب (البيوع) باب بيع المناذرة ، والملامسة ج ٨ ص ٢٢٦ حديث رقم ١٤٩٨٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن بيعتين وعن لبستين ، أما اللبستان فاشتغال الصماء ، يشتمل في ثوب واحد ، يضع طرفي الثوب على عاتقه الأيسر ، ويرز شقه الأيمن ، والآخر أن يحتبى في ثوب واحد ليس عليه غيره ، يفضى بفرجه إلى السماء ، وأما البيعتان فالمناذرة والملامسة .

والمناذرة أن يقول : إذا نبذت هذا الثوب فقد وجب البيع ، والملامسة أن يمسك بيده ، ولا ينشره ولا يقلبه ، إذا مسه فقد وجب البيع .

قلت لأبي بكر : يعنى يبرز شقه الأيمن مثل الاضطباع ، قال : نعم : إلا أن الاضطباع يجمع الثوب تحت إبطه .

وحديث رقم ١٤٩٨٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن لبستين وعن بيعتين ، أما اللبستان فاشتغال الصماء ، وأن يحتبى في ثوب واحد مفضياً بفرجه إلى السماء ، وأما البيعتان فالمناذرة والملامسة .

(مسند أبي هند الداربي)

١/٦٥٢ - « عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِمَكَّةَ وَنَحْنُ سِتَّةٌ نَفَرٍ ، تَمِيمٌ بْنُ أَوْسٍ ، وَنَعِيمٌ أَخُوهُ ، وَزَيْدٌ بْنُ قَيْسٍ ، وَأَبُو هِنْدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَخُوهُ الطَّيِّبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَفَاكَهُ بْنُ النُّعْمَانَ فَأَسْلَمْنَا وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُعْطِينَا أَرْضًا مِنْ أَرْضِ الشَّامِ ، فَأَعْطَانَا وَكَتَبَ لَنَا كِتَابًا فِي جِلْدِ آدَمَ فِيهِ شَهَادَةُ الْعَبَّاسِ ، وَجَهْمُ بْنُ قَيْسٍ ، وَشَرْحِبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ ، قَالَ أَبُو هِنْدٍ : فَلَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى الْمَدِينَةِ قَدِمْنَا عَلَيْهِ فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُحَدِّدَ لَنَا كِتَابًا نَسَخْتَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، هَذَا مَا أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - تَمِيمًا الدَّارِيَّ وَأَصْحَابَهُ فذَكَرَ الْكِتَابَ فَشَهِدَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَمَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ وَكَتَبَ (*) » .

أبو نعيم في المعرفة (١) .

(*) بياض بالأصل .

(١) تهذيب ابن عساكر ذكر من اسمه تميم ج ٣ ص ٣٥٤ بلفظ : وأخرج الحافظ هذه الحكاية عن وجه آخر بسنده إلى أبي هند الداربي وبها أنهم كانوا ستة فوفدوا عليه بمكة قال وسألناه أن يعطينا أرضاً من أرض الشام فأعطانا وكتب لنا في جلد آدم كتاباً فيه شهادة العباس وجهم بن قيس وشرحبييل بن حسنة قال أبو هند فلما هاجر رسول الله ﷺ - إلى المدينة قدمنا عليه فسألناه أن يحدد لنا كتابنا ، فكتب لنا كتاباً نسخته بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما أنطا محمد رسول الله تميم الداربي وأصحابه وفيه وشهد أبو بكر بن أبي قحافة ، وعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وفي رواية فسألناه أن يقطعنا من أرض الشام فقال : سلوا حيث شئتم .

٢/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ قَالَ : أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - طَبَقٌ مِنْ زَبِيبٍ

مُغَطَّى ، فَكَشَفَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ثُمَّ قَالَ : كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ نِعْمَ الطَّعَامُ الزَّبِيبُ » .

كر (١) .

٣/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي هِنْدٍ الْحَجَّامِ قَالَ : حَجَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَلَمَّا وَلِيَتْ

المحجمة مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - شَرِبْتُهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَرِبْتَهُ فَقَالَ : وَيْحَكَ يَا سَالِمٌ

أَمَا سَمِعْتَ أَنَّ الدَّمَ كُلُّهُ حَرَامٌ ، إِنَّ الدَّمَ كُلَّهُ حَرَامٌ مَرَّتَيْنِ لَا تَعُدُّ » .

الديلمى (٢) .

= فقال تميم أرى أن أسأله بيت المقدس وكورها فقال أبو هند : وكذلك يكون فيها ملك العرب وأخاف أن يتم لنا هذا فقال تميم نسأله بيت جبرين وكورتها ، فقال أبو هند هذا أكبر وأكبر قال فإني أرى أن نستسكنه القرى الذى يصنع فيها الحصص فى التل مع آثار إبراهيم فقال تميم أصبت ووفقت ثم قال رسول الله ﷺ - لتميم أتعب أن تخبرنى بما كنتم فيه أو أخبرك فقال تميم بل تخبرنا يا رسول الله نزداد إيماناً فأثنى رسول الله ﷺ - بقطعة من جلد من آدم فكتب لنا فيها كتاباً نسخته بسم الله الرحمن الرحيم هذا ذكر ما وهب محمد رسول الله ﷺ - للدارين إذا أعطاه الله الأرض وهب لهم ما بين عين حبرون وبيت إبراهيم بمن فيهن لهم أبداً . شهد عباس بن عبد المطلب وجهم بن قيس وشرجيل بن حسنة .

(١) تهذيب ابن عساکر ، ذكر من اسمه سعيد ج ٦ ص ١٢٨ ترجمة سعيد بن زياد بن فائد بن زياد بلفظ : وعن أبى هند أيضاً قال : أهدى لرسول الله ﷺ - طبق من زبيب مغطى فكشف عنه ثم قال : كلوا باسم الله نعم الطعام الزبيب ، يشد العصب ويذهب الوصب ، ويطفىء الغضب ، ويطيب النكهة ، ويذهب بالبلغم ، ويصفى اللون .

(٢) تلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الراعى الكبير لابن حجر ج ١ ص ٣٠ حديث رقم ١٧ الرواية الأولى بلفظ أن أباطية الحجام شرب دم رسول الله ﷺ - ولم ينكر عليه وفى رواية أنه قال له بعد ما شرب الدم : (لا تعد الدم حرام كله) ، أما الرواية الثانية فلم أر فيها ذكر لأبى طيبة أيضاً بل ورد فى حق أبى هند رواه أبو نعيم فى معرفة الصحابة من حديث سالم أبى هند الحجام قال : حجمت رسول الله ﷺ - فلما فرغت شربته فقلت يا رسول الله شربته فقال (ويحك يا سالم أما علمت أن الدم حرام ؟ لا تعد) وفى إسناده أبو الحجاج وفيه مقال : وفى شرب دم النبى ﷺ - روايات كثيرة بأرقام ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ .

٤ / ٦٥٢ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا أَمْرُدُ ، فَلَمْ يُقْضَ لِي

أَنْ أَلْقَاهُ » .

عد ، وابن منده ، كر (١) .

٥ / ٦٥٢ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : أَنَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ - ﷺ - فَنَزَلَ عَلَيَّ فَأَخَذَتْ بِي أَدْنَى

شَاةٍ مَالَنَا غَيْرُهَا ، فَقُلْتُ : يَا مُصَدِّقَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - هَذِهِ الشَّاةُ لَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ » .

(١) تهذيب ابن عساكر ترجمة شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي أدرك النبي - ﷺ - وحدث عن أبي بكر ،
وعثمان ، وعلى ، وسعد بن أبي وقاص ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وحذيفة ، وعن جماعة من الصحابة ،
وروى عنه الشعبي ، وعاصم بن أبي النجود ، وجماعة غيرهم ج ٦ ص ٣٣٦ ، ٣٣٧ .
قال ابن معين : أبو وائل شقيق ابن سلمة كان ثقة كثير الحديث ، وقال البخاري أدرك النبي - ﷺ - ولم
يسمع منه شيئاً ، ولما مات قبل أبو بردة جبهته وكان يقول : أدركت سبع سنين من سني الجاهلية .
وقال : بعث النبي - ﷺ - وأنا أمرد فلم يقض لي أن ألقاه وقال : أذكر أنه أتانا مصدق رسول الله - ﷺ -
فأتيته بكبش لي فقلت : (خذ صدقة هذا فقال : ليس في هذا صدقة) .

الاصابة في معرفة الصحابة ج ٥ ص ١٠٧ ترجمة شقيق بن سلمة رقم ٣٩٧٧ قال أبو وائل بعث النبي
- ﷺ - وأنا أمرد ولم يقض لي أن ألقاه ... وقال في آخره : أورده ابن مندة في ترجمة أبي وائل .
تاريخ بغداد للخطيب ترجمة ذكر مفاريد الأسماء في هذا الباب ترجمة رقم ٤٨٣٤ شقيق بن سلمة أبو وائل
الأسدي - أدرك رسول الله - ﷺ - ولم يلقه وسمع عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبي
طالب ، وعبد الله بن مسعود ، وعمار بن ياسر ، وخباب بن الارت ، وأبا موسى الأشعري ، واسامة بن زيد ،
وحذيفة بن اليمان ، وابن عمر ، وابن عباس ، وجريز بن عبد الله ، وإبا مسعود الأنصاري ، والمغيرة بن شعبة ،
روى عنه ابو منصور بن المعتمر ، وعمرو بن مرة ، والحكم بن عتيبة ، وحبيب بن أبي ثابت ، وحماد بن أبي
سليمان ، وسعيد بن مسروق ، ومغيرة بن مقسم ، ومهاجر أبو الحسن ، وسلمان الأعمش ، وغيرهم ج ٩ ص
٢٦٩ بلفظ : قال سمعت أبا وائل يقول : بعث النبي - ﷺ - وأنا غلام شاب وفي رواية أخرى قال : بعث
النبي - ﷺ - وأنا أمرد ولم أره .

كر (١)

٦/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : أَنَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَتَيْتُهُ بِكَبْشٍ فَقُلْتُ : خُذْ صَدَقَةَ هَذَا ، قَالَ : لَيْسَ فِي هَذَا صَدَقَةٌ . »

كر (٢)

٧/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أُرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِي فَجَاءَ رَكْبٌ فَفَرَقُوا غَنَمِي ، فَوَقَّفَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ : اجْمَعُوا غَنَمَهُ كَمَا فَرَقْتُمُوهَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَنْدَفَعُوا فَأَتَبَعْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : النَّبِيُّ - ﷺ - . »

يعقوب بن سفيان ، كر ، قال كر : الأحاديث في أنه لم ير النبي

- ﷺ - أصح (٣)

(١) تهذيب ابن عساكر ترجمة شقيق بن سلمة أبي وائل الأسدي ج ٦ ص ٣٣٧ فقد ورد بمعناه بلفظ أذكر أنه أنا مصدق رسول الله - ﷺ - فأتيته بكبش لي فقلت : خذ صدقة هذا فقال : ليس في هذا صدقة .

(٢) تهذيب ابن عساكر ترجمة شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي - أدرك النبي - ﷺ - - وحدث عن أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وسعد بن أبي وقاص ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وحذيفة ، وعن جماعة من الصحابة ، وروى عنه الشعبي والأعمش ، وعاصم بن أبي النجود وجماعة غيرهم ج ٦ ص ٣٣٦ ، ٣٣٧ بلفظ :

قال ابن معين : أبو وائل شقيق بن سلمة كان ثقة كثير الحديث وقال البخاري : أدرك النبي - ﷺ - - ولم يسمع منه شيئاً ، ولما مات قبل أبو بردة جهته وكان يقول أدركت سبع سنين من سنى الجاهلية .
وقال بعث النبي - ﷺ - - وأنا أمرد فلم يقض لي أن ألقاه وقال أذكر أنه أنا مصدق رسول الله - ﷺ - - فأتيته بكبش لي فقلت : (خذ صدقة هذا فقال : ليس في هذا صدقة) .

(٣) تاريخ بغداد للخطيب ج ٩ ترجمة شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي ٤٨٣٤ ص ٢٦٧ بلفظ أخبرنا الحسن بن أبي بكر أخبرنا عبد الملك بن الحسن المعدل حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق حدثنا محمد بن حميد حدثنا هارون بن عنبسة عن عاصم قال : قلت لأبي وائل من أدركت ؟ قال بينما أنا أرعى غنماً لأهلي إذ مر ركبٌ - أو فوارس - ففرقوا غنمي ، فوقف رجل منهم فقال اجمعوا للغلام غنمه كما فرقتموها عليه فتبعنا رجلاً منهم فقلت من هذا ؟ قال : هذا النبي - ﷺ - - .

(مسند أبي واقد الليثي)

١ / ٦٥٣ - « عَنْ سَرَجَسِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : ذُكِرَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ فَقَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَخْفَ النَّاسِ عَلَى النَّاسِ ، وَأَدْوَمَهُ عَلَى نَفْسِهِ . »

ش (١) .

٢ / ٦٥٣ - « عَنْ أَبِي وَاقِدٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَخْفَ النَّاسِ صَلَاةً عَلَى

النَّاسِ وَأَطْوَلَ النَّاسِ صَلَاةً لِنَفْسِهِ . »

عب (٢) .

٣ / ٦٥٣ - « عَنْ أَبِي وَاقِدٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ

حُدَنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ وَلِلْمَشْرِكِينَ سُدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنْوِطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ

أَنْوَاطٍ فَمَرَرْنَا بِالسُدْرَةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ : اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُ أَكْبَرُ أَيُّهَا النَّاسُ قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ

اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ، لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . »

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ التخفيف في الصلاة من كان يخففها ص ٥٥ بلفظ : حدثنا الثقفى عن عبد الله بن

عثمان بن جبير عن نافع عن سرجس أبي سعيد أنه سمع أبا واقد الليثي صاحب النبي - ﷺ - وذكر

الصلاة عنده فقال : كان رسول الله - ﷺ - أخف الناس على الناس وأدومه على نفسه .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب تخفيف الإمام ج ٢ ص ٣٦٢ حديث رقم ٧٣١٩ ص ٣٦٤ بلفظ : أخبرنا عبد

الرزاق قال : أخبرنا ابن جريح قال : أخبرني عبد الله بن عثمان عن نافع بن سرجس قال : عدنا أبا واقد

البكري في وجعه الذي مات فيه فسمعتة يقول : كان رسول الله - ﷺ - أخف صلاة على الناس ، وأطول

الناس صلاة لنفسه قال في الكنز عن أبي واقد الليثي .

ط ، والحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

٤ / ٦٥٣ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : كُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ - ﷺ - فَإِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ أَخْبَرَنَا بِهِ ، فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ : قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَلَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ الثَّانِي ، وَلَوْ أَنَّ لَهُ الثَّانِي لَابْتَغَى إِلَيْهِ الثَّلَاثَ ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيَّ مَنْ تَابَ » .

الحسن بن سفيان وأبو نعيم (٢)

٥ / ٦٥٣ - « عَنْ أَبِي وَقَدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّ قَوَائِمَ مَنبَرِي رَوَاتِبِ

(١) أبو داود الطيالسي الجزء السادس من مسنده ص ١٩١ بلفظ .

حدثنا يونس قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري عن سنان بن أبي سنان الدثلي عن أبي واقد الليثي قال : كنا مع رسول الله - ﷺ - بحنين ونحن حديثو عهد بكفر فمررنا على شجرة يضع المشركون عليها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال : الله أكبر قلتم كما قال أهل الكتاب لموسى - عليه السلام - أجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة ، ثم قال رسول الله - ﷺ - إنكم ستركبون سنن من كان قبلكم .

(٢) إتحاف السادة المتقين (باب ذم الحرص والطمع ومدح القناعة واليأس مما في أيدي الناس) ج ٨ ص ١٥٧ بلفظ : وعن أبي واقد الحارث بن مالك الليثي المدني - ﷺ - مات سنة ٦٨ روى له الجماعة ، وعنه أبو مرة مولى عقيل بن أبي طالب قال كان رسول الله - ﷺ - إذا أوحى إليه أتينا يعلمنا مما أوحى إليه فحجته ذات يوم فقال : إن الله - عز وجل - يقول : إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ولو أن لابن آدم واديًا من ذهب لأحب أن يكون إليه الثاني ، ولو كان له الثاني لأحب أن يكون إليهما الثالث ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب (قال العراقي : رواه أحمد والبيهقي في الشعب بسند صحيح : انتهى قلت وكذلك رواه الطبراني في الكبير والضيياء وروى الطبراني فيه من حديث أبي أمامة لو أن لابن آدم واديين لتمنى واديًا ثالثًا وما جعل المال إلا لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ولا يشبع ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب رواه الحسن بن سفيان وأبو نعيم في الحلية بلفظ : كنا نأتي النبي - ﷺ - فإذا نزل عليه شيء من القرآن أخبرنا به فقال لنا ذات يوم إنا أنزلنا المال ... الحديث .

فِي الْجَنَّةِ وَإِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبِيدِ اللَّهِ خَيْرَ بَيْنِ الدُّنْيَا وَنَعِيمِهَا وَمَلِكُهَا وَبَيْنَ الآخِرَةِ ، فَاخْتَارَ الآخِرَةَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَفِدِكَ بِنَفْسِنَا وَأَمْوَالِنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ .

أبو نعيم (١)

٦/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي الْيَسْرِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَادَى يَوْمَ بَدْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبُي

أَنْتَ الْبَشْرِيُّ قَدْ سَلَّمَ اللَّهُ عَمَكَ الْعَبَّاسُ ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : بَشْرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ يَا عُمَرُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَسَلَّمَكَ يَا عُمَرُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ أَعِنِ عُمَرَ وَأَيَّدْهُ . »

الديلمي (٢)

= مسند أحمد ج ٥ ص ٢١٩ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو سعيد مولى بن هاشم ثنا زائدة ثنا عبد الله بن عثمان بن خيثم ثنا نافع بن سرجس أنه دخل على أبي واقد الليثي صاحب النبي - ﷺ - في مرضه الذي مات فيه فقال ان رسول الله - ﷺ - كان أخف الناس صلاة على الناس وأدومه على نفسه - ﷺ - .

(١) المستدرک للحاکم ج ٣ کتاب (معرفة الصحابة) ص ٥٣٢ ترجمة أبو واقد الليثي بلفظ : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو يحيى الحماني ، ثنا عبد الرحمن بن أمين عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا واقد الليثي يقول : قال رسول الله - ﷺ - إن قوائم منبري رواتب في الجنة ، ولم يعلق عليه الحاكم وسكت عنه الذهبي .

المحاف السادة المتقين ، المجلد التاسع ص ٦٨٠ فقال : (لو كنت متخذًا من الناس خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا ولكن صاحبكم خليل الله) يعني نفسه .

(٢) ابن السني حديث رقم ٢٨٩ ص ٩١ باب ما يقول (لمن بشره ببشارة) بلفظ أخبرنا محمد بن حمدون ، حدثنا عبد الله بن حماد ، حدثنا عبد الله بن صالح ، عن ابن لهيعة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن أبي اليسر ، قال : شد عمر بن الخطاب يوم بدر فشدنا معه ، فناداه رسول الله - ﷺ - « عمي ، عمي ، عمر ، عمر ، يا عمير » فلما هزمهم الله - تعالى - تخلص أبي إلى العباس فحملة وأناس من بني هاشم على رقابهم ، وأقبل عمر ينادي : يا رسول الله بأبي أنت البشري قد سلم الله عمك العباس فكبر رسول الله - ﷺ - وقال : « بشارك الله بخير يا عمر في الدنيا والآخرة » ثم قال رسول الله - ﷺ - : « اللهم أعز عمر وأيده » .

٧/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي الْيَسْرِ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَتَاهُ أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَنِي فِي كَذَا وَكَذَا ، فَلَمَّا أَتَيْتُ مُؤْتَةَ وَصَفَ الْقَوْمُ رَكِبَ جَعْفَرُ فَرَسَهُ ، وَلَبَسَ الدَّرْعَ ، وَأَخَذَ اللَّوَاءَ فَمَشَى قُدَمَا حَتَّى رَأَى الْقَوْمَ فَنَزَلَ بِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يُبَلِّغُ هَذَا الْفَرَسَ صَاحِبَهُ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا ، فَبَعَثَ بِهِ ثُمَّ نَزَعَ دَرْعَهُ فَقَالَ : مَنْ يُبَلِّغُ هَذِهِ الدَّرْعَ صَاحِبَهَا ؟ فَقَالَ : (فَقَالَ) (*) رَجُلٌ : أَنَا فَبَعَثَ بِهَا ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَضْرَبَ بِسَيْفِهِ حَتَّى قُتِلَ فَحَجَرَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - دُمُوعًا ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعَصْرُ فَصَلَّى ، ثُمَّ دَخَلَ يُكَلِّمُنَا ، وَفَعَلَ ذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَدَخَلَ وَلَا يَكَلِّمُنَا ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَجْهِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا قَبْلَ الْفَجْرِ فِي سَاعَةٍ كَانَتْ يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَأَنَا وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ جُلُوسٌ ، فَجَلَسَ شَيْئًا فَقَالَ : أَلَا أَحَدَيْتُكُمْ بُرُؤِيَا رَأَيْتُهَا ؟ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ جَعْفَرًا ذَا جَنَاحَيْنِ مُضْرَجًا بِالِدَّمَاءِ وَزَيْدًا مُقَابِلَهُ ، وَابْنَ رَوَاحَةَ مَعَهُمْ ، كَأَنَّهُ مُعْرِضٌ عَنْهُمْ ، وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : إِنَّ جَعْفَرًا حِينَ تَقَدَّمَ فَرَأَى الْقَتْلَ لَمْ يَصْرِفْ وَجْهَهُ ، وَزَيْدًا كَذَلِكَ ، وَابْنَ رَوَاحَةَ صَرَفَ وَجْهَهُ » .

كر (١)

٨/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْيَسْرِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِعِمَارٍ : تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ ، وَفِي لَفْظٍ ، تَقْتُلُ عِمَارًا الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ » .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ١٦٧/١٩ ، ١٦٨ في ترجمة (سالم بن أبي الجعد عن أبي اليسر) حديث ٣٧٨

مع تفاوت في الألفاظ يسير .

وفي مجمع الزوائد ٦/١٦٠ ، ١٦١ كتاب (الغزوات) غزوة مؤتة ذكر الحديث عن أبي اليسر مع تفاوت في

الألفاظ ، قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه ثابت بن دينار أبو حمزة وهو ضعيف اهـ مجمع .

(*) هكذا بالأصل .

كر (١)

٩/٦٥٣ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي الْيَسْرِ ، وَعَنْ زِيَادِ بْنِ الْغَرْدِ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ لِعِمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَهُوَ يَحْمِلُ لِبْنَتَيْنِ لِبِنَاءِ الْمَسْجِدِ : مَا رَأَيْتُكَ إِلَى هَذَا ؟ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أُرِيدُ الْآخِرَةَ فَجَعَلَ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ مَنْكِبِهِ وَظَهْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ : وَيْحَكَ يَا عِمَّارُ : تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ » .

كر (٢)

١٠/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي الْيَسْرِ قَالَ : نَظَرْتُ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ فَقُلْتُ : جَزَاكَ اللَّهُ عَنْ ذِي رَحِمٍ شَرًّا ، أَتُقَاتِلُ ابْنَ أَخِيكَ مَعَ عَدُوِّهِ ؟ قَالَ :

(١) بالأصل بدون عزو وفي الكنز ١٣/٥٣٦ برقم ٣٧٤٠٠ وعزاه لابن عساكر .

المستدرک للحاکم ٢/١٥٥ کتاب (قتال أهل البغي) عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه ، وذكر له قصة بمعنى الحديث الذي معنا .

وفي دلائل النبوة للبيهقي ٢/٥٤٦ باب ما أخبر عنه المصطفى ﷺ - عند بناء مسجده ثم ظهر صدقة بعد وفاته ، وفيه وفي أمثاله دلالة ظاهرة على صحة نبوته .

وذكر الحديث مطولاً عن أبي سعيد الخدري وفي الباب أحاديث أخرى بهذا المعنى ، عن أبي سعيد الخدري وغيره من الصحابة - رضوان الله عليهم جميعاً - .

وأخرجه مسلم كتاب (الفتن وأشراط الساعة) عن أبي سعيد ، وعن أم سلمة ٤/٢٢٣٥ برقم ٧٠/٢٩١٥ وفي ص ٢٢٣٦ رقم ٧٢/٢٩١٦ .

(٢) في الإصابة في تمييز الصحابة ٤/٣٢ طبع المطبعة الشرقية سنة ١٩٠٧ في ترجمة رقم ٢٨٥٦ لزياد بن الغرد : بلفظ : زياد بن الغرد الأنصاري ... قال ابن حبان : له صحبة وروى الباوردي من طريق مسعود بن سليمان عن حبيب بن أبي ثابت عن الزهري عن زياد بن الغرد ، وأبي اليسر أنهما سمعا النبي ﷺ - يقول : لعمار : « تقتلك الفتنة الباغية » .

قال ابن منده : غريب ، قلت : فيه انقطاع بين الزهري وبينهما ، والغرد بالغين المعجمة والراء المكسورة ، وقيل ساكنة ، وقيل بقاء بدل الغين ، وقيل الفرد بالفاء أو ابن أبي الفرد .

مَا فَعَلَ؟ وَهَلْ أَصَابَهُ الْقَتْلُ؟ قُلْتُ: اللَّهُ أَعَزُّ لَهُ وَأَنْصَرُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: أَتُرِيدُ إِلَيَّ؟ قُلْتُ: أَسَارٌ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنْ قَتْلِكَ، قَالَ: لَسْتُ بِأَوَّلِ صَلَّتِهِ، فَأَسْرَتُهُ ثُمَّ جِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - « .

كر (١) .

١١ / ٦٥٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ وَكَانَ يَتَوَضَّأُ بِالرَّأُوْدِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْبَرَّازِ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى حُفْيِهِ ، فَتَعَجَّبْنَا وَقُلْنَا : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَعَلَ مَا فَعَلَ » .

ش (٢) .

(١) بالأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال ٤٠٦/١٠ برقم ٢٩٩٧٤ عزاه لابن عساكر .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢٩/١١ تحقيق روجيه النحاس - طبع دار الفكر عن أبي اليسر قال : نظر إلى العباس بن عبد المطلب يوم بدر وهو قائم وعيناه تذرفان ، فلما نظرت إليه قلت : جزاك الله من ذى رحم شراً ، أقتاتل ابن أخيك مع عدوه ، قال : ما فعل ؟ وهل أصابه القتل ؟ قلت : الله أعزُّ له وأنصر من ذلك قال : ما تريد إليَّ ؟ قلت : أسار ، فإن رسول الله - ﷺ - نهى عن قتلِكَ ، قال : ليست بأول صلته ، فأسرته ، ثم جئت به إلى رسول الله - ﷺ - اهـ ابن عساكر .

الحديث : أوردته ابن عساكر في ترجمة رقم ١٨٤ للعباس كابن عبد المطلب ، أبي الفضل القرشي الهاشمي عم سيدنا رسول الله - ﷺ - .

(٢) بالأصل بدون عزو وفي الكنز ٦١٧/٩ برقم ٢٧٦٧٣ وعزاه لابن أبي شيبه وفيه : « وكان يتوضأ بالراوية » مكان « بالرواند » وفيه أيضاً : « حدثني أبو أمامة » مكان « حدثني أبي » وفيه « فعل ما فعلت » مكان : « فعل ما فعل » .

وفي مصنف ابن أبي شيبه ١٧٧/١ كتاب (الطهارة) باب في المسح على الخفين ، عن محمد بن سعد قال : وكان يتوضأ بالراوية فخرج علينا ذات يوم من البراز فتوضأ ومسح على حفيه فتعجبنا قلنا : ما هذا ؟ فقال : حدثني أبي أنه رأى رسول الله - ﷺ - فعل مثل ما فعلت .
والراوية : السحابة ، ومنه سميت المزايدة راوية اهـ : نهاية بتصرف .

١٢/٦٥٣ - « عَنِ الْفَارِسِيِّ مَوْلَى لِأَبِي مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ ضَرَبَ رَجُلًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ: خُذْهَا وَأَنَا غَلَامٌ فَارِسٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ : الْأَنْصَارِيُّ وَأَنْتَ مِنْهُمْ إِنْ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ » .

ش (١) .

١٣/٦٥٣ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي صَفْوَانَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِأَرْنَبَيْنِ قَدْ صَابَهُمَا فَذَكَاهُمَا بِمَرْوَةٍ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِأَكْلِهِمَا » .

ابن جرير (٢) .

(١) في الأصل بدون عزو وفي الكنز ٣٣٩/١٠ ، ٣٤٠ برقم ٢٩٧١١ عزاه لابن أبي شيبة .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٣٩٥/١٤ كتاب (الغازي) غزوة أحد وما قيل فيها ، حديث رقم ١٨٦٠٨ عن فارسي مولى بن معاوية - بلفظه .

وانظر في ١٢٥/٥٠٥ كتاب (الجهاد) حديث ١٥٤٢٦ من نفس المصدر ، عن عبد الرحمن بن أبي عقبة عن أبي عقبة وكان مولى من أهل فارس مع بعض التفاوت .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ٢٣٦/١٩ في ترجمة (محمد بن صفوان ، وقد قيل صفوان بن محمد ، والصواب محمد بن صفوان) .

برقم ٥٢٥ بلفظ : عن الشعبي عن صفوان محمد أنه أتى غنمه فصاد أرنبين فذبحهما بمروة فأتى بهما النبي - ﷺ - متعلقهما فقال : يا رسول الله ذكيتهما بمروة ، فقال : « كلهما » .

وانظر الأحاديث التالية بأرقام ٥٢٦ ، ٥٢٧ ، ٥٢٨ ، ٥٢٩ عن نفس الراوي . في نفس المصدر ص ٣٢٠ ، ٣٢١ .

وفي مسند الإمام أحمد ٤٧١/٣ - حديث محمد بن صفوان - ﷺ - ذكر الحديث عنه بلفظ : عن الشعبي عن محمد بن صفوان أنه صاد أرنبين فلم يجد حديدة يذبحهما بها ، فذبحهما بمروة ، فأتى رسول الله - ﷺ - فأمره بأكلهما .

وانظر الحديث التالي له في نفس المصدر عن نفس الراوي .

والمروة : حجر أبيض براق ، اهـ : نهاية .

١٤ / ٦٥٣ - « عَنْ أَبِي الْأَسَدِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كُنْتُ سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَجَمَعَ كُلُّ وَاحِدٍ دَرَهْمًا فَاشْتَرَيْنَا أُضْحِيَّةً بِسَبْعَةِ دَرَاهِمٍ ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ أَغْلَيْنَا بِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايَا عِنْدَ اللَّهِ أَغْلَاهَا وَأَسْمَنُهَا فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - رَجُلًا فَأَخَذَ بِيَدِ وَرَجُلًا بِيَدِ ، وَرَجُلًا بِرِجْلِ ، وَرَجُلًا بِرِجْلِ ، وَرَجُلًا بِقَرْنٍ وَرَجُلًا بِقَرْنٍ ، وَدَبَّحَهَا السَّابِعُ ، وَكَبَّرْنَا عَلَيْهَا جَمِيعًا ، قَالَ بَقِيَّةُ : فَقُلْتُ لِحَمَادِ ابْنِ زَيْدٍ : مَنْ السَّابِعُ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي ، فَقُلْتُ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . » (١) .

١٥ / ٦٥٣ - « عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَسْلَمَ وَأَبَتْ امْرَأَتَهُ أَنْ تُسَلِّمَ ، فَجَاءَ بِابْنٍ لَهُ صَغِيرٍ لَمْ يَبْلُغْ ، فَأَجْلَسَ النَّبِيُّ - ﷺ - - الْأَبَ هَهُنَا وَالْأُمَّ هَهُنَا ، ثُمَّ خَيْرَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِهِ ، فَذَهَبَ إِلَى أَبِيهِ . » (٢) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٣/ ٢٧٧ في ترجمة بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن جرير ... وذكر الحديث في الترجمة مع تفاوت يسير .
قال ابن عساکر : رواه البيهقي ، أحمد .
وفي مسند الإمام أحمد ٣/ ٤٢٤ - حديث جد أبي الأشد الأسلمي : وذكر الحديث مع تفاوت في الألفاظ .
وفي السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ٢٦٨ كتاب (الضحايا) عن أبو الأشد الأسلمي عن أبيه عن جده وذكر الحديث مع تفاوت يسير .
وما بين الأقواس أثبتناه من الكنز ليستقيم المعنى .

(٢) مصنف عبد الرزاق ٧/ ١٦٠ ، ١٦١ كتاب (النكاح) باب المسلم له ولد من نصرانية ، حديث ١٢٦١٦ عن عبد الحميد الأنصاري ، عن أبيه ، عن جده مع تفاوت يسير .
وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الأحكام) باب تخيير الصبي بين أبويه ٢/ ٧٨٨ رقم ٢٣٥٢ .
قال في الزوائد : إسناده ضعيف ، قال الدارقطني : عبد الحميد بن سلمة وأبوه وجده لا يعرفون . =

١٦/٦٥٣ - « عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ أَبَوَيْهِ اخْتَصَمَا فِيهِ

إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - أَحَدَهُمَا مُسْلِمٌ ، وَالْآخَرُ كَافِرٌ ، فَخِيَرَهُ ، فَرَدَّهُ إِلَى الْكَافِرِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ
اهْدِهِ فَتَوَجَّهَ إِلَى الْمُسْلِمِ ، فَقَضَى لَهُ بِهِ . »

عب (١) .

١٧/٦٥٣ - « جَاءَنَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَتَوَضَّأَ فَمَسَحَ رَأْسَهُ هَكَذَا وَأَمَرَ حَفْصَ بِيَدَيْهِ

عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى مَسَحَ قَفَاهُ . »

ش (٢) .

١٨/٦٥٣ - « جَاءَنَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَرَأَيْتَهُ

وَأَضَعَا يَدَيْهِ فِي ثَوْبِهِ إِذَا سَجَدَ . »

ش عن عبد الله بن عبد الرحمن (٣) .

= وانظر سنن النسائي ١٨٥/٦ كتاب (الطلاق) باب إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد ، بلفظه .

وانظر مسند أحمد ٤٤٦/٥ ، ٤٤٧ ، والحاكم في المستدرک ١٣٥/٣ وابن سعد ٥٧/٧ .

(١) انظر الحديث السابق .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٦/١ كتاب (الطهارات) باب في مسح الرأس كيف هو بلفظ : عن طلحة عن أبيه

عن جده قال : رأيت النبي - ﷺ - - توضعاً فمسح رأسه هكذا وأمر حفص بيديه على رأسه حتى مسح قفاه .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٢٦٥/١ كتاب (الطهارات) باب في الرجل يسجد ويده في ثوبه ذكر الحديث عن عبد

الله بن عبد الرحمن بلفظه .

(مسند رجال من الصحابة لم يسموا، رضى الله، تعالى، عنهم)

١ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - حَفِظْتُ لَكَ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ - تَوَضَّأَ فِي الْمَسْجِدِ » .

ش (١) .

٢ / ٦٥٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَقَالَ : امْسَحْ عَلَيْهِمَا فَقَالُوا لَهُ : أَسْمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : لَا وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ مِمَّنْ لَهُ سَهْمٌ مِنْ أَصْحَابِنَا » .

ش (٢) .

٣ / ٦٥٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَتْ تُرْجَلُهُ الْحَائِضُ وَيَقُولُ : إِنْ حِيضَتْهَا لَيْسَتْ فِي يَدِهَا » .

ش (٣) .

٤ / ٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٣٧ كتاب (الطهارات) باب : فى الوضوء فى المسجد عن أبى العالیه قال : قال رجل من أصحاب النبى ﷺ - : حفظت لك أن النبى ﷺ - توضأ فى المسجد .

(٢) فى مصنف ابن أبى شيبة ١ / ١٨٢ كتاب (الصلاة) باب : فى المسح على الخفين ، عن يحيى بن أبى إسحاق أنه سمع أنس بن مالك سئل عن المسح على الخفين فقال : أمسح عليهما . فقالوا له : أسمعته من النبى ﷺ - ؟ قال : لا ، ولكن سمعته ممن لم يتهم .

(٣) فى مصنف ابن أبى شيبة ١ / ٢٠١ ، ٢٠٢ كتاب (الطهارات) باب فى الرجل ترجله الحائض بلفظ : عن محمد قال : ثبت أن النبى ﷺ - كانت ترجله الحائض ، ويقول : « إن حيضتها ليست فى يدها » .

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنَّ رَجُلًا قَامَ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ عَلَى جَذْمَةٍ حَائِطٍ فَأَذَنَ مَثْنَى ، وَأَقَامَ مَثْنَى ، وَقَعَدَ قَعْدَةً فَسَمِعَ ذَلِكَ بِلَالٍ فَقَامَ فَأَذَنَ مَثْنَى ، وَأَقَامَ مَثْنَى ، وَقَعَدَ قَعْدَةً .

ش ، وأبو الشيخ في الأذان (١) .

٥ / ٦٥٤ - « عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمَّا رَجَعْتُ الْبَارِحَةَ وَرَأَيْتُ مِنْ أَهْتِمَامِكَ رَأَيْتُ كَأَنَّ رَجُلًا قَائِمًا عَلَى الْمَسْجِدِ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ فَأَذَنَ ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، وَلَوْلَا أَنَّ تَقُولُوا لَقُلْتُ إِنِّي كُنْتُ يَقْظَانِ غَيْرِ نَائِمٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ - تَعَالَى - خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : أَمَا إِنِّي رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى ، غَيْرَ أَنِّي لَمَّا سَمِعْتُ اسْتَحْيَيْتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مَرُّوا بِبِلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ » .

ش (٢) .

٦ / ٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ سَمِعَ خَفَقَ نَعْلِي وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِي سَمِعْتُ خَفَقَ نَعْلِيهِ ؟ قَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَمَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : وَجَدْتُكَ سَاجِدًا فَسَجَدْتُ ، فَقَالَ : هَكَذَا فَاصْنَعُوا وَلَا تَعْتَدُوا بِهَا ، مِنْ وَجَدَنِي رَاكِعًا ، أَوْ قَائِمًا ، أَوْ سَاجِدًا فَلْيَكُنْ مَعِيَ عَلَى حَالِي الَّتِي أَنَا عَلَيْهَا » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٢٠٣ كتاب (الأذان والإقامة) باب ما جاء في الأذان والإقامة كيف هو؟ بلفظه.

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٢٠٤ كتاب (الأذان والإقامة) باب ما جاء في الأذان والإقامة كيف هو؟ بلفظه .

ش ، وهو صحيح (١) .

٧/٦٥٤ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ نَمْرَانَ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا مُقْعَدًا قَالَ : مَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ

- ﷺ - وَأَنَا عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَ : اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَثْرَهُ فَمَا مَشَيْتُ عَلَيْهَا » .

ش (٢) .

٨/٦٥٤ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَهُوَ عَلَى الْكُوفَةِ فَرَأَهُ

يُؤَخِّرُ الْعَصْرَ ، فَقَالَ لَهُ : لِمَ تُوَخَّرُ الْعَصْرَ ؟ فَقَدْ كُنْتُ أُصَلِّيهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ

أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي ، إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ » .

ش (٣) .

٩/٦٥٤ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ أَظْنَهُ مِنْ أَبْنَاءِ النَّقَبَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي

الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ نَرْجِعُ إِلَى رِحَالِنَا وَأَحْدُنَا يَنْظُرُ مَوَاقِعَ النَّبْلِ » .

ش (٤) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٢٥٣ كتاب (الصلوات) باب من قال إذا دخلت والإمام ساجد فاسجد - عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من أهل المدينة عن النبي ﷺ - بلفظه .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٢٨٤ كتاب (الصلوات) - باب من كان يكره أن يمر الرجل بين يدي الرجل وهو يصلي - عن يزيد بن نمران بلفظ : قال : رأيت رجلاً مقعداً فقال : مررت بين يدي النبي - ﷺ - وأنا على حمار وهو يصلي ، فقال : « اللهم اقطع أثره فما مشيت عليها » .

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٣٢٧ كتاب (الصلوات) باب من كان يعجل العصر . عن المغيرة بن شعبة بلفظه .

(٤) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٣٢٩ كتاب (الصلوات) - باب من كان يرى أن يعجل المغرب مع تفاوت سير .

١٠ / ٦٥٤ - « عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَتَى أُصَلِّي

العِشَاءَ قَالَ : إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ كُلِّ وَادِي » .

ش (١) .

١١ / ٦٥٤ - « عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّهُ مِنْ أَخْطَأَتِهِ الْعَصْرُ ، فَكَأَنَّمَا

وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ » .

ش (٢) .

١٢ / ٦٥٤ - « عَنْ الْأَخْوَصِ عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : كَانُوا يَعْرِفُونَ قِرَاءَتَهُ

فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِاضْطِرَابٍ لِحَيْتِهِ » .

ش (٣) .

١٣ / ٦٥٤ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِأَصْحَابِهِ : هَلْ تَقْرَأُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ ؟ قَالَ

بَعْضُ : نَعَمْ ، وَقَالَ بَعْضٌ : فَلَا ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتُمْ لِأَبَدٍ فَاعْلِينِ فَلْيَقْرَأْ أَحَدُكُمْ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ

فِي نَفْسِهِ » .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٣٣١ كتاب (الصلوات) - باب في العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر - عن رجل من جهينة بلفظه .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٣٤٢ كتاب (الصلوات) باب في التفريط في الصلاة ، عن أوس بن ضمعج قال : أخبرت أنه من أخطأ العصر فكأنما وتر أهله وماله .

(٣) في مصنف ابن شيبة ١ / ٣٦٢ كتاب (الصلوات) باب ما تعرف به القراءة في الظهر والعصر عن أبي الأحوص بلفظه .

ش عن أبي قلابة مرسلًا، عب (١) .

١٤ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَعَلَّكُمْ تَقْرَأُونَ ، وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَفْعَلُ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

عب ، حم ، هق (٢) .

١٥ / ٦٥٤ - « عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ سُلَيْمٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَسْجُدُ فِي حَمِّ بِالْآيَةِ : الْآيَةِ الْأُولَى » .

..... (٣) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٣٧٤ كتاب (الصلوات) - باب من رخص في القراءة خلف الإمام - عن أبي قلابة بلفظه .
وفي مصنف عبد الرزاق ٢ / ١٢٧ كتاب (الصلاة) - باب القراءة خلف الإمام ، حديث ٢٧٦٥ عن أبي قلابة - مع تفاوت يسير .

(٢) في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز برقم ٢٠٥٢٩ ج٧ ص ٦١٥ عزاه لعبد الرزاق ، وأحمد ، والبيهقي عن رجل من الصحابة ، وقال البيهقي : إسناده جيد .

وفي مصنف عبد الرزاق ٢ / ١٢٧ ، ١٢٨ كتاب (الصلاة) باب القراءة خلف الإمام . حديث ٢٧٦٦ عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من الصحابة ، بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ٥ / ٦٠ (حديث رجل من الصحابة) عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من الصحابة . بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٢ / ١٦٦ كتاب (الصلاة) باب من قال لا يقرأ خلف الإمام ، ذكر الحديث ، عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من الصحابة بلفظه .

قال البيهقي : هذا إسناده جيد ، وقد قيل : عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك ، وليس محفوظ .

(٣) يشهد له ما في مجمع الزوائد ٢ / ٢٨٥ كتاب (الصلاة) باب سجود التلاوة بلفظ عن عبد الرحمن بن يزيد ، وعبد الرحمن بن الأسود أن عبد الله بن مسعود كان يسجد في الآية الأولى من ﴿ حم تنزيل من الرحمن

الرحيم ﴾ .

١٦/٦٥٤ - « عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ عَمِّهِ مَوْلَى لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - جَالِسٌ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَرَأَى رَجُلًا جَالِسًا وَسَطَ الْمَسْجِدِ مَشَبَّكَ أَصَابِعِهِ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - فَلَمْ يَقْضِنُ ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَقَالَ : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ » .

ش (١) .

١٧/٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ عَلَّمَكُمْ صَاحِبِكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى يُوشِكَ أَنْ يُعَلِّمَكُمْ أَنْ تَأْتُونَ الْغَائِطَ وَالْبَوْلَ ، قَالَ : وَذَلِكَ ، قَدْ أَمَرْنَا أَنْ لَا نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ ، وَأَنْ نَسْتَنْجِيَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، وَأَمَرْنَا أَنْ لَا نَسْتَنْجِيَ بِرَوْثٍ وَلَا بِرَجِيعٍ ، وَلَا يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ » .

عب (٢) .

= قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات .
ويشهد له :

ما في مصنف عبد الرزاق ٣/٣٣٩ - كتاب فضائل القرآن - باب كم في القرآن من سجدة - حديث ٥٨٧٨ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر ، عن قتادة أن الحسن كان يسجد في الأولى : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٢/٧٥ كتاب (الصلاة) باب من كره أن يشبك الأصابع في الصلاة في المسجد ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن وهب . بلفظه .

(٢) ما بين القوسين من الكنز رقم ٢٧٢٠٩ .

ويشهد له ما في مصنف ابن أبي شيبة ١/١٥٥ كتاب (الطهارة) باب من كان لا يستنجى ويجتزىء بالحجارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان ، قال له بعض المشركين وهم يستهزئون : أرى صاحبكم وهو يعلمكم حتى الحراء ، فقال سلمان : أجل ، أمرنا أن لا نستقبل القبلة ولا نستنجى بدون ثلاثة أحجار ، وفي الباب نحوه عن عبد الله ، وابن عمر ، وحذيفة وغيرهم .

١٨/٦٥٤ - « عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ بَعْضِ أَشْيَاحِهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ الْأَمْرُ يُعْجِبُهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُنْعِمِ الْمَتَفَضِّلِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ ، وَإِذَا أَنَاهُ الْأَمْرُ مِمَّا يَكْرَهُهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ » .

ش ، وهو صحيح ، وحبیب بن أبی ثابت روى عن ابن عباس ، وزید بن أرقم (١) .

١٩/٦٥٤ - « عَنِ الْأَشْهَبِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَأَى عَلَى عَمْرٍ ثَوْبًا غَسِيلًا ، فَقَالَ : جَدِيدُ ثَوْبِكَ أَمْ غَسِيلٌ ؟ قَالَ : غَسِيلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَلَسَ جَدِيدًا ، وَعِشْ حَمِيدًا ، وَتَوَفَّ شَهِيدًا ، يُعْطِكَ اللَّهُ - تَعَالَى - قُرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

ش (٢) .

٢٠/٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلِيمَانَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ الْبَصْرَةِ قَالَ : أُنِي النَّبِيَّ ﷺ - بِهَدِيَّةٍ وَعَائِشَةُ قَائِمَةٌ تُصَلِّي فَأَعْجَبَهُ أَنْ تَأْكُلَ مَعَهُ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَجْمَعِي وَأَوْجِزِي قَوْلِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، وَمَا قَضَيْتَ مِنْ قَضَاءٍ فَبَارِكْ لِي فِيهِ ، وَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ إِلَيَّ خَيْرٌ » .

..... (٣) .

(١) فى الأصل بدون عزو ، وفى الكنز رقم ٥٠٢٨ عزاه إلى ابن أبى شيبة فى مصنفه .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ، ١٠/٣٤٠ كتاب (الدعاء) رقم ٩٦٠٣ بلفظه .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الدعاء) ما يدعو به الرجل ويؤمر به إذا لبس الثوب الجديد ج ١٠ ص ٤٠٢ رقم ٩٨٠٤ بلفظه .

(٣) فى الأصل بدون عزو وفى مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الدعاء) ما علمه النبى - ﷺ - عائشة أن تدعو به ج ١٠ ص ٢٦٣ ، ٢٦٤ رقم ٩٣٩٤ وهو جزء من حديث مع اختلاف يسير .

٢١ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْ كَانَ (يَقْرُبُنَا) (*) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُمْ كَانُوا (يَقْرُونَ) (***) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَشْرَ آيَاتٍ وَلَا يَأْخُذُونَ فِي الْعَشْرِ الْأُخْرَى حَتَّى يَعْلَمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ ، فَعَلِمْنَا الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ » .

ش (١) .

٢٢ / ٦٥٤ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِالْقَاعِدِ فَفَرَّجَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنْ وَرَكَهُ سَيْفَكَ » .

عب ، ش (٢) .

٢٣ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي رُوحٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - صَلَاةَ الْفَجْرِ فَقَرَأَ بِالرُّومِ فَأَلْبَسَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : مَا بِالْأَقْوَامِ يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ مَعَنَا بِغَيْرِ طَهْوَرٍ ، مَنْ صَلَّى مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ وَضُوءَهُ ، وَفِي لَفْظٍ إِنَّمَا يَرُدُّ طَهْوَرَكُمْ » .

عب (٣) .

٢٤ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي الشَّيْخِ الْهَتَائِي أَنَّمَا مَعَاوِيَةَ قَالَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَعْلَمُونَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنْ سُرُوجِ النُّمُورِ أَنْ يُرَكَّبَ عَلَيْهَا » .

(*) هكذا بالأصل والصواب في ابن أبي شيبة: يقرئنا .

(**) هكذا بالأصل والصواب في ابن أبي شيبة: يقرئون .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (فضائل القرآن) في تعليم القرآن كم آية ج ١٠ ص ٤٦٠ رقم ٩٩٧٨ بلفظه . وأخرجه الطبري في تفسيره ٨٠ / ١ (الطبعة الجديدة) من طريق جرير عن عطاء بن السائب وأورده الهندي في الكنز ٣٤٧ / ٢ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) باب في التوقي من البول بلفظه - عن الحسن قال حدثني من رأى النبي - ﷺ - : (بال قاعداً ففجاج حتى ظننا أن وركه سيفك) بالفاء ج ١ ص ١٢١ .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب القراءة في صلاة الصبح ج ٢ ص ١١٦ ، ١١٧ رقم ٢٧٢٥ مع تغيير يسير في اللفظ .

عب (١)

٢٥/٦٥٤ - « عَنْ الْحَسَنِ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يَتَوَضَّأُ بَمُدٍّ

مِنْ مَاءٍ وَيَغْتَسِلُ بِصَاعٍ » .

عب ، ش (٢)

٢٦/٦٥٤ - « عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَرْقَمِ قَالَ : بَيْنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَخْطُبُ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنْ

الْأَزْدِ أَدَمُ طَوَالَ فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَأَصْبَعِيهِ فِي حَقْوِيهِ يَقُولُ : مَنْ أَحْبَبَنِي

فَلْيَحِبَّهُ ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ » .

ش ، حم ، وابن مندة ، ك ، كر (٣)

٢٧/٦٥٤ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ - أَكَلَ مِنْ كَتْفِ شَاةٍ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

عب (٤)

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) باب جلود السباع ج ١ ص ٦٩ رقم ٢١٧ بلفظه وزيادة لفظ (قالوا: نعم) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) من كان يكره الاسراف في الوضوء ج ١ ص ٦٦ بلفظه .

(٣) في الأصل : (وأصبعيه في حقويه) .

مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) ما جاء في الحسن والحسين ﷺ - ج ١٢ ص ٩٩ رقم ١٢٢٣٦ بلفظه .

(٤) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) باب من قال لا يتوضأ مما مست النار - ج ١ ص ١٦٤ رقم ٦٣٦ بلفظه .

٢٨/٦٥٤ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ أَصَابَ أَهْلَهُ ، فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ

مَاءٌ ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ فَذَهَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ مِنْهُ عَلَى مَسِيرَةِ ثَلَاثِ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا الصُّبْحَ ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَإِذَا هُوَ تَبْرَزَ لِلْخَلَاءِ فَاتَّبَعَهُ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ - فَرَأَهُ فَأَهْوَى النَّبِيُّ ﷺ - بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ فَوَضَعَهُمَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . »

عب (١) .

٢٩/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ ، عَنْ رَجُلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَادَى رَجُلًا مِنْ

الْأَنْصَارِ فَخَرَجَ فَنَاطَلِقًا قَبْلَ قَبَاءٍ فَمَرَا بِمَوْبِيَةِ فَاغْتَسَلَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : دَعَوْتَنِي وَأَنَا عَلَى امْرَأَتِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا أَفْحَطَ أَحَدُكُمْ أَوْ أَكْسَلَ فَإِنَّمَا يَكْفِي مِنْهُ الْوُضُوءُ . »

عب (٢) .

٣٠/٦٥٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ شَيْخٍ مِنْهُمْ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

- يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ ، وَأَشَارَ إِلَى الْمَقَامِ . »

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) باب الرجل يعزب عن الماء ج ١ ص ٢٣٩ رقم ٩١٦ بلفظه وزيادة (ثم أخبره كيف مسح) .

(٢) قال في التحقيق وصوابه عندي (بمؤبة) مصغر ماء والتصحيح من عبد الرزاق ، مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارات) باب ما يوجب الغسل ج ١ ص ٢٥١ بلفظه .

عب (١)

٣١ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : بَشَّرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ » .

ش (٢)

٣٢ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ قَالَ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَرَهْطٌ مَعِيَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فَتَعَشَيْنَا عِنْدَهُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ شِئْتُمْ رَقَدْتُمْ هَا هُنَا ، وَإِنْ شِئْتُمْ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُلْنَا فِي الْمَسْجِدِ ، فُكُنَّا نَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ » .

عب (٣)

٣٣ / ٦٥٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ رَجُلًا لَمَّا قَالَ الْمُؤَدِّنُ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَالَ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، قَالَ : هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ - ﷺ - يَقُولُ » .

عب (٤)

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب الصلاة في النملين ج ١ ص ٣٨٦ رقم ١٥٠٦ بلفظه عن محمد ابن عباد .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) ما جاء في فضل خديجة ج ١٢ ص ٣٣٤ رقم ١٢٣٤٠ بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) أبواب المساجد - باب الوضوء في المسجد ج ١ ص ٤٢٣ رقم ١٦٥٦ بلفظه .

(٤) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) أبواب الأذان باب القول إذا سمع الأذان والإنصات له ج ١ ص ٤٨٠ رقم ١٨٤٧ بلفظه .

قال المحقق - الكتزي برمز (عب) ٤ رقم ٥٥٨٦ وروى هذا من حديث عبد الله بن الحارث عن أبيه وحديث أبي رافع كما في الجمع ٣٣١ / ١ ومن حديث عمر بن الخطاب كما في (م) .

٣٤ / ٦٥٤ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ أَوْسٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ مُؤَدَّنَ النَّبِيِّ

ﷺ - فِي لَيْلَةِ مَطِيرَةٍ يَقُولُ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ » .

عب (١) .

٣٥ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي عَمِيرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمُومَةٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : مَا شَهِدَهُمَا مُنَافِقٌ - يَعْنِي
الْفَجْرَ وَالْعِشَاءَ » .

عب ، ش ، ض (٢) .

٣٦ / ٦٥٤ - « عَنْ شَيْبِ بْنِ رُوْحٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ - قَالَ :

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاةَ الْفَجْرِ فَقَرَأَ سُورَةَ الرَّؤْمِ فَالْتَبَسَ فِيهَا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : مَا بَالُ
أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ مَعَنَا بِغَيْرِ طَهُورٍ مِنْ صَلَاتِي مَعَنَا فَلْيُحْسِنِ طَهُورَهُ ، فَإِنَّمَا يَلْبَسُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ
أَوْلَتْكَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) أبواب الأذان - باب الرخصة لمن سمع النداء ج ١ ص ٥٠١ رقم
١٩٢٥ بلفظه .

وقال المحقق رواه أحمد ٣٧٣ / ٥ عن عبد الرزاق ونقله الهيثمي من موضع آخر من المسند بلفظ آخر وقال
رجاله رجال الصحيح ٤٢ / ٢ وهو في الكنز برمز (عب) ٤ رقم ٣٥٧٠ .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب فضل الصلاة في جماعة ج ١ ص ٥٢٩ رقم ٢٠٢٣ بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب القراءة في صلاة الصبح - ج ٢ ص ١١٦ ، ١١٧ رقم ٢٧٢٥ .

٦٥٤ / ٣٧ - « عَنْ أَسْمَاءِ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قَالَ (سَأَلْتُ) (*) رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ

النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْ الْبُصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ ، قَالَ : هِيَ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا .

عب (١)

٦٥٤ / ٣٨ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَا أَعْلَمُهُ

إِلَّا مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا قَالَ لِابْنِهِ أَدْرَكْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَدْرَكْتُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى ؟
قَالَ : لَا ، قَالَ : مَا فَاتَكَ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودُ الْعَيْنِ .

عب (٢)

٦٥٤ / ٣٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ مَعَاوِيَةَ صَلَّى

بِالْمَدِينَةِ لِلنَّاسِ الْعَتَمَةَ ، فَلَمْ يَقْرَأْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَلَمْ يُكَبِّرْ بَعْضَ هَذَا التَّكْبِيرِ الَّذِي
يُكَبِّرُ النَّاسُ فَلَمَّا انْصَرَفَ نَادَاهُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : يَا مَعَاوِيَةُ
اسْرَقْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ ؟ أَيْنَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَاللَّهِ أَكْبَرُ حِينَ يَهْوَى (**)
سَاجِدًا ، فَلَمْ يَعِدْ مَعَاوِيَةَ لِذَلِكَ بَعْدُ .

عب (٣)

(*) بياض بالأصل والتصويب من مصنف عبد الرزاق .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب الرجل يبصق في المسجد ولا يدفنه ج ١ ص ٤٣٤ بلفظه .

قال المحقق الكنز برمز (عب) ٤ رقم ٤٤٤٤ و « ش » عن الحسين بن علي .

(٢) لم أشر عليه .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب قراءة الفاتحة ج ٢ ص ٩٢ رقم ٢٦١٨ بلفظه .

قال المحقق وأخرجه البيهقي - من طريق عبد المجيد عن ابن جريج ثم قال : هكذا رواه عبد الرزاق عن ابن

جريج ٤٩ / ٢ .

(**) هكذا بالأصل ولعل الصواب (تهوى) .

٤٠ / ٦٥٤ - « عَنْ زَادَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَتُبْ عَلَيَّ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الْغَفُورُ ،
مائة مرة . » .

ش وهو صحيح (١) .

٤١ / ٦٥٤ - « عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي

بَعْضُ أَهْلِ النَّبِيِّ - ﷺ - . كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَزْوَاجِهِ ،
وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُّجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى
مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ،
إِنَّكَ حَمِيدٌ مُّجِيدٌ » .

ع ب صحيح (٢) .

٤٢ / ٦٥٤ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - أَنْ

رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - . يَوْمَ الْفَتْحِ وَالنَّبِيُّ - ﷺ - فِي مَجْلِسٍ قَرِيبٍ مِنَ
الْمَقَامِ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ فَتَحَ اللَّهُ - تَعَالَى - لِلنَّبِيِّ
- ﷺ - . وَلِلْمُؤْمِنِينَ مَكَّةَ لِأَصْلَحِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَإِنِّي وَجَدْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ هَاهُنَا
فِي قُرَيْشٍ خَفِيرًا مُقْبِلًا مَعِيَ وَمُدْبِرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - . هَا هُنَا فَصَلِّ ، فَعَادَ الرَّجُلُ يَقُولُ

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) ما يقال في دبر الصلوات ج ١٠ ص ٢٣٤ ، ٢٣٥ رقم
٩٣١٥ بلفظه .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلوة) باب الصلاة على النبي - ﷺ - ج ٢ ص ٢١١ رقم ٣١٠٣ .

وقال المحقق أخرجه أحمد ج ٥ / ص ٣٧٤ عن عبد الرزاق .

هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ - هَا هَنَا فَصَلِّ ، ثُمَّ قَالَ الرَّابِعَةَ مَقَالَتَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - فَادْهَبْ فَصَلِّ فِيهِ ، فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ لَوْ صَلَّيْتَ هَا هَنَا لَقَضَى ذَلِكَ عَنْكَ صَلَاةً فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ » .

عب ، وقال ابن جريج : أَخْبَرْتُ أَنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ سَوِيدُ بْنُ سَوِيدٍ (١) .

٤٣ / ٦٥٤ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْمِصْطَلِقِ قَالَ : بَعَثَنِي قَوْمِي بَنُو الْمِصْطَلِقِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَسْأَلُهُ إِلَى مَنْ نَدْفَعُ صَدَقَاتِنَا بَعْدَهُ ؟ فَأْتَيْتُهُ فَقَالَ : إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَلَقَيْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : ارْجِعْ فَاسْأَلْهُ إِلَى مَنْ يَدْفَعُونَهَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ؟ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : ادْفَعُوهَا إِلَى عُمَرَ بَعْدَهُ ، فَأَخْبَرْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ فَاسْأَلْهُ إِلَى مَنْ يَدْفَعُونَهَا بَعْدَ عُمَرَ ؟ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : ادْفَعُوهَا إِلَى عُثْمَانَ بَعْدَهُ ، فَأَخْبَرْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ فَاسْأَلْهُ إِلَى مَنْ يَدْفَعُونَهَا بَعْدَ عُثْمَانَ ؟ فَقُلْتُ : إِنِّي لِأَسْتَحْيِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بَعْدَ هَذَا » .

نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

٤٤ / ٦٥٤ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ يَحْيَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَاسًا

(١) أَخْرَجَهُ مُصَنِّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي كِتَابِ (الْأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ) بَابِ النَّذْرِ بِالشَّيْءِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ج ٨ ص ٤٥٥ رَقْم ١٥٨٩٠ بِلَفْظِهِ .

وَقَالَ الْمُحَقِّقُ أَخْرَجَهُ (أَبُو دَاوُدَ) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ وَرُوحٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ مُخْتَصَرًا ص ٤٦٨ .

(٢) الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ ج ١٧ ص ١٨٠ رَقْم ٤٧٧ فِي تَرْجُمَةِ مَنْ أَسْمَهُ عَصْمَةَ مِنْ مَالِكِ الْخَطْمِيِّ عَنْ عَصْمَةَ قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ خِزَاعَةَ فَلَقِيهِ عَلَى فَقَالَ مَا جَاءَ بِكَ ؟ قَالَ : جِئْتُ أَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى مَنْ نَدْفَعُ صَدَقَةَ أَمْوَالِنَا إِذَا قَبِضَكَ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « إِلَى أَبِي بَكْرٍ » فَإِذَا قَبِضَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فإِلَى مَنْ ؟ قَالَ «عمر» فَإِذَا قَبِضَ اللَّهُ عُمَرَ فَمَنْ ؟ قَالَ : فإِلَى «إلى عثمان» فَإِذَا قَبِضَ اللَّهُ عُثْمَانَ فإِلَى مَنْ ؟ قَالَ : انظروا لأنفسكم» .

قَالَ الْمُحَقِّقُ : قَالَ فِي الْمَجْمَعِ (ج ٥ / ص ١٧٨) وَفِيهِ الْفَضْلُ بْنُ الْمُخْتَارِ وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا .

مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ نَجَدُهَا فِي صُدُورِنَا مِنْ وَسْوَسةِ الشَّيْطَانِ ، لِأَنَّ يَقَعُ أَحَدُنَا مِنْ عِنْدِ الثَّرِيَاءِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَقَدَ وَجَدْتُمْ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يُرِيدُ الْعَبْدَ فِيمَا دُونَ ذَلِكَ ، فَإِذَا عَصِمَ مِنْهُ وَقَعَ فِيمَا هُنَاكَ .
 محمد بن عثمان الأذري في كتاب الوسوسة (١) .

٤٥ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمُومَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : أُغْمِيَ عَلَيْنَا هِلَالٌ شَوَالٍ فَأَصْبَحْنَا صِيَامًا فَجَاءَ رَكْبٌ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ فَشَهِدُوا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُمْ رَأَوْا الْهَيْلَالَ بِالْأَمْسِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يُفْطَرُوا ، وَأَنْ يَخْرُجُوا إِلَى عِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ » .

ش (٢) .

٤٦ / ٦٥٤ - « عَنْ كُتَيْبٍ قَالَ : كُنَّا فِي الْمَغَازِي لَا يُؤَمِّرُ عَلَيْنَا إِلَّا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَكُنَّا بِفَارِسٍ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ مَزِينَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَعَلَتْ عَلَيْنَا الْمَسَانُ حَتَّى كُنَّا نَشْتَرِي الْمُسْنَ بِالْجُدْعَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ ، فَقَامَ فِينَا هَذَا الرَّجُلُ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ أَدْرَكَنَا فَعَلَتْ عَلَيْنَا الْمَسَانُ حَتَّى كُنَّا نَشْتَرِي الْمُسْنَ بِالْجُدْعَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ ، فَقَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ الْمُسْنَ يُوْفَى بِمَا يُوْفَى مِنْهُ النَّثِيُّ » .

(١) أوردته الإحسان بترتيب أحاديث ابن حبان عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رجل : يا رسول الله إنا لنجد في أنفسنا أشياء ما نحب أن نتكلم بها وإن لنا ما طلعت عليه الشمس فقال رسول الله - ﷺ - قد وجدتم ذلك ؟ قالوا : نعم : قال : ذاك صريح الإيمان « وفي الباب مجموعة احاديث عن الوسوسة تشهد للحديث ج ١ ص ١٧٩ رقم ١٤٥ .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الرد على أبي حنيفة ج ١٤ ص ١١٨ رقم ١٨٠٣٢ .
 وقال المحقق أخرجه ابن ماجه في السنن ص (١٢٠) عن طريق ابن أبي شيبة .

..... (١)

٤٧ / ٦٥٤ - « عَنْ كَلْبٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مَزِينَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - ضَحَى فِي السَّفَرِ » .

..... (٢)

٤٨ / ٦٥٤ - « عَنْ حَسَنَاءِ بِنْتِ مُعَاوِيَةَ قَالَتْ : حَدَّثَنِي عَمِّي قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ

اللهِ : مَنْ فِي الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ : النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ » .

أبو نعيم (٣)

٤٩ / ٦٥٤ - « عَنْ أُسَيْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مَزِينَةَ أَنَّهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ -

يَوْمًا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا يُرِيدُ أَنْ يَسْأَلَهُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ -

مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ أَوْقِيَّةٌ ثُمَّ سَأَلَ فَقَدْ سَأَلَ الْخَافَا ، قُلْتُ : أَلَيْسَ لِي فَلَانَةَ

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الرد على أبي حنيفة) ج ١٤ ص ٢١٠ رقم ١٨١١٧ بلفظه .

وقال المحقق أخرجه الإمام أحمد في المسند ٣٦٨ / ٥ من طريق عن شعبة عن عاصم .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الرد على أبي حنيفة) ج ١٤ ص ٢١١ رقم ١٨١١٨ بلفظه عن

كليب عن رجل من مزينة .

(٣) أخرجه مسند أحمد ج ٥ ص ٥٨ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا اسحاق يعني الأزرق أنا عوف ،

حسنا بنت معاوية الصريمة عن عمها قال : قلت : يا رسول الله ! من في الجنة ؟ قال النبي ﷺ - النبي في

الجنة ، والشهيد في الجنة ، والمولود في الجنة ، والموودة في الجنة) وفي ص ٤٠٩ - حديث رجل من الانصار -

بلفظ (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا روح ، ثنا عوف ، عن حسناء بنت معاوية ، من بني صريم قالت : ثنا

عمي قال : قلت : يا رسول الله ! من في الجنة ؟ قال : النبي في الجنة ، والشهيد في الجنة ، والمولود والوليدة) .

وفي شرح السنة للبخاري ج ١ ص ١٥٦ بلفظ (وروى أحمد ٥٨ / ٥ وسنن أبي داود رقم ٢٥٢١ من طريق

حسنا بنت معاوية الصريمية عن عمها قال : قلت : يا رسول الله ! من في الجنة ؟ قال النبي في الجنة ،

والشهيد في الجنة ، والموودة في الجنة) وحسنه الحافظ في الفتح .

فَهِيَ خَيْرٌ مِنْ ثَمَنِ أُوقِيَةٍ فَلَا أَسْأَلُهُ شَيْئًا فَأَعْطَانِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَاضِحًا لَهُ اتَّخَذْتَهُ مَعَ نَاقَتِي وَأَعْطَانِي شَيْئًا مِنْ تَمْرٍ ، فَمَا زِلْتُ بِخَيْرٍ حَتَّى السَّاعَةِ » .

أبو نعيم (١) .

٥٠ / ٦٥٤ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَمَّنْ يَقْنَعَانِ بِحَدِيثِهِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى رُكْعَتَيْنِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ أَوْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَمْ تَقْصُرْ وَلَمْ أَنْسَ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشَّمَالَيْنِ : بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى النَّاسِ فَقَالَ : أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حِينَ اسْتَيْقَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - » .

عب (٢) .

(١) أخرجه مسند أحمد ج ٤ ص ١٣٨ حديث رجل من مزينة - رضى الله تعالى عنه - بلفظ (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا أبو بكر الحنفي قال ثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه ، عن رجل من مزينة أنه قالت له أمه : ألا تنطلق فتسأل رسول الله - ﷺ - كما يسأله الناس ؟ فانطلقت أسأله فوجدته قائمًا يخطب وهو يقول : من استعف أعفه الله ومن استغنى أغناه الله ومن سأل الناس وله عدل خمس أواق فقد سأل إلحافًا فقلت : بيني وبين الناس لناقة له هي خير من خمس أواق ولغلامه ناقة أخرى هي خير من خمس أواق فرجعت ولم أسأله .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ج ٢ ص ٢٩٧ رقم ٣٤٤٢ باب صلاة النبي - ﷺ - - حديث بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حنظلة وأبي سلمة بن عبد الرحمن يقنعان بحديثه أن النبي - ﷺ - صلى ركعتين في صلاة العصر أو صلاة الظهر ثم سلم فقال له ذو الشمالين ابن عبد عمرو : يا نبي الله ! أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فقال النبي - ﷺ - لم تقصر ولم أنس فقال له ذو الشمالين بلى بأبي يا نبي الله قد كان بعض ذلك ، فالتفت النبي - ﷺ - إلى الناس فقال : أصدق ذو اليدين ؟ قالوا : نعم يا نبي الله فقام إلى الصلاة حين استيقن رسول الله - ﷺ - . -

٥١ / ٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى الْعَصْرَ ، فَقَامَ رَجُلٌ يُصَلِّي بَعْدَهَا فَأَخَذَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِرِدَائِهِ وَقَالَ : اجْلِسْ إِنَّمَا هَلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَصَلَاتِهِمْ فَصَلْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - صَدَقَ ابْنُ الْخَطَّابِ » .

عب (١)

٥٢ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عُدْرَةَ : أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ أَعْتَقَ عِنْدَ مَوْتِهِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرُهُ ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَعْتَقَ ثَلَاثَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَسْعَى فِي الثَّلَاثِينَ » .

عب (٢)

٥٣ / ٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : جَاءَ بِأَمَةٍ سَوْدَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً ، فَإِنْ تَرَى هَذِهِ مُؤْمِنَةً أَعْتَقَهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - أَتَشْهَدِينَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ قَالَ : أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : أَتُؤْمِنِينَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : أَعْتَقَهَا » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٣٢ رقم ٣٩٧٣ - باب الساعة التي يكره فيها الصلاة - بلفظه عن عبد الله بن رباح عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي - ﷺ - .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٥٢ رقم ١٦٧١٩ - باب من أعتق شركًا له في عبد - بلفظ (عبد الرزاق عن هشيم بن بشير قال : أخبرني خالد الحذاء عن أبي قلابة عن رجل من عدرة : أن رجلاً منهم أعتق عند موته غلامًا له لم يكن له مال فرفع ذلك إلى النبي - ﷺ - فأعتق ثلثه وأمره أن يسعى في الثلاثين) .

عب (١) .

٥٤ / ٦٥٤ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَّ امْرَأَةً هَلَكَتْ وَأَمَرَتْهُ أَنْ يَعْتُقَ عَنْهَا رَقَبَةَ مُؤْمِنَةٍ ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ وَقَالَ : لَا أَمْلِكُ إِلَّا جَارِيَةَ سُودَاءَ أَعْجَمِيَّةً لَا تَدْرِي مَا الصَّلَاةُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِيْتِنِي بِهَا ، فَجَاءَ بِهَا فَقَالَ : أَيْنَ اللَّهُ ؟ قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ ، قَالَ : فَمَنْ أَنَا ؟ قَالَتْ : رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : أَعْتَقَهَا » .

عب (٢) .

٥٥ / ٦٥٤ - « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسِ السُّدُوسِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - : قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَكَّةَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَحْدَهُ ، صَدَقَ وَعْدُهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، أَلَا إِنَّ كُلَّ مَأْتِرَةٍ تَعِدُ وَتَدْعَى وَمَالَ وَدَمٍ تَحْتَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ إِلَّا سِدَانَةً

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٧٥ رقم ١٦٨١٤ - باب ما يجوز من الرقاب - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عتبة عن رجل من الأنصار جاء بأمة سوداء إلى النبي - ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إن على رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه مؤمنة ، فقال لها النبي - ﷺ - : أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ قالت نعم ، قال : أتشهدين أني رسول الله - ﷺ - ؟ قالت : نعم ، قال : أتؤمنين بالبعث بعد الموت ؟ قالت : نعم ، قال : اعتقها) .

وفى مسند أحمد ج ٣ ص ٤٥١ ، ٤٥٢ - حديث رجل من الأنصار - رضى الله تعالى عنه - بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرزاق معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمة سوداء وقال : يا رسول الله ! إن على رقبة مؤمنة فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقها فقال لها رسول الله - ﷺ - : أتشهدين أن لا إله إلا الله ، قالت نعم : قال : أتشهدين أني رسول الله ، قالت : نعم ، قال : أتؤمنين بالبعث بعد الموت ، قالت : نعم قال أعتقها) .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٨٢ رقم ١٦٨٥١ باب ما يجوز من الرقاب - بلفظ (عبد الرزاق عن أبي بكر بن محمد عن محمد بن عمرو بن عمرو بن أوس عن رجل من الأنصار أن أمه هلكت وأمرته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة فجاء النبي - ﷺ - فذكر ذلك له ، وقال : لا أملك إلا جارية سوداء أعجمية لا تدرى ما الصلاة ، فقال النبي - ﷺ - : إِيْتِنِي بِهَا فَجَاءَ بِهَا فَقَالَ : أَيْنَ اللَّهُ ؟ قَالَتْ فِي السَّمَاءِ ، قَالَ : فَمَنْ أَنَا ؟ قَالَتْ : رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : أَعْتَقَهَا) .

الْبَيْتِ ، وَسَقَايَةَ الْحَاجِ ، أَلَا إِنَّ قَتِيلَ الْخَطَا قَتِيلَ السَّوْطِ وَالْعَصَا قَالَ الْقَاسِمُ : مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بَطُونِهَا أَوْ أَوْلَادُهَا» .

عب (١) .

٥٦ / ٦٥٤ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ قَالَ : كَانَتْ الْقِسَامَةُ فِي

الْجَاهِلِيَّةِ » .

..... (٢) .

٥٧ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - لَعَلَّكُمْ تَقْرَءُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ

اللَّهِ إِنَّا لَنَفْعَلُ قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدَكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٢٨٢ رقم ١٧٢١٣ - باب شبه العمدة - بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس السدوسي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال: لما قدم النبي ﷺ - مكة قال : لا إله إلا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، ألا إن كل مأثرة تعد وتدعى ، ومال ودم تحت قدمي هاتين إلا سداة البيت وسقاية الحاج ، ألا أن قتيلا الخطأ قتيلا السوط ، والعصا ، قال القاسم : منها أربعون في بطونها أولادها) .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٨ رقم ١٨٢٥٤ - باب القسامة - بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني ابن شهاب - عن القسامة في الدم - قال : كانت القسامة في الجاهلية ، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - من الأنصار أن رسول الله ﷺ - أقرها علي ما كانت عليه في الجاهلية وقضى بها بين الناس من الأنصار في قتيلا ادعوه على اليهود . قال : وأخبرني ابن شهاب عن سنة رسول الله ﷺ - أن تكون على المدعى عليه وعلى أوليائه يحلف منهم خمسون رجلاً إذا لم تكن بيته يؤخذ بها ، فإن فكل منهم رجل واحد ردت قسامتهم ووليها المدعون يحلفون بمثل ذلك . فإن حلف منهم خمسون استحقوا ، وإن نقصت قسامتهم أو ارتد منهم أحد لم يعطوا الدم) .

٥٨/٦٥٤ - « عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَسْجُدُ فِي حَمِّ بِالْآيَةِ الْآيَةِ » .

٥٩/٦٥٤ - « ... (*) مِنْ الْأَنْصَارِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَفْرَهَا عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَقَضَى بِهَا بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي قِتِيلٍ ادَّعَوْهُ عَلَى الْيَهُودِ ، قَالَ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ نَبِيِّهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِيهَا أَنْ تَكُونَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ ، وَعَلَى أَوْلِيَائِهِ ، يَحْلِفُ مِنْهُمْ خَمْسُونَ رَجُلًا إِذَا لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُ يُؤْخَذُ بِهَا ، فَإِنْ نَكَلَ مِنْهُمْ رَجُلٌ وَاحِدٌ رُدَّتْ قَسَامَتُهُمْ وَوَلِيهَا الْمُدْعُونَ ، فَحَلَفُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ ، فَإِنْ حَلَفَ مِنْهُمْ خَمْسُونَ ، وَإِنْ نَقَضَتْ قَسَامَتُهُمْ أَوْ ارْتَدَّ مِنْهُمْ أَحَدٌ لَمْ يُعْطُوا الدِّيَةَ » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ١٢٧ رقم ٢٧٦٦ باب القراءة خلف الإمام بلفظ عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن محمد بن عائشة عن رجل من أصحاب محمد - ﷺ - قال : قال النبي - ﷺ - : لعلكم تقرأون والإمام يقرأ مرتين أو ثلاثاً قالوا : نعم يا رسول الله إنا لنفعل قال : فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٧٤ كتاب الصلوات - من رخص في القراءة خلف الإمام - بلفظ : حدثنا هشيم قال أنا خالد عن أبي قلابة أن رسول الله - ﷺ - قال لأصحابه هل تقرأون خلف إمامكم ، فقال بعض : نعم وقال بعض : لا ، فقال : إن كنتم لابد فاعلين فليقرأ أحدكم فاتحة الكتاب في نفسه .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٣ ص ٣٣٩ رقم ٥٨٧٨ - باب كم في القرآن من سجدة - بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق قال : سمعته كان يسجد في الأولى (إن كنتم إياه تعبدون) وفي ص ٣٣٩ رقم ٥٨٧٩ بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق قال : سمعته يذكر عن بعضهم أنه كان يسجد في الأولى ﴿ إن كنتم إياه تعبدون ﴾ .

(*) بياض بالأصل .

٦٥٤ / ٦٠ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيَّ قُتِلَ بِخَيْبَرَ ، وَهُوَ أَوْلَى مَنْ كَانَتْ فِيهِ الْقِسَامَةُ فِي الْإِسْلَامِ ، خَرَجَ هُوَ وَمَحِيصَةَ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى خَيْبَرَ فَتَفَرَّقَا لِحَاجَتِهِمَا فَقَتَلَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ سَهْلٍ ، فَقَدِمَ مَحِيصَةَ فَأَنْطَلَقَ هُوَ وَأَخُوهُ حَوِيصَةُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ أَخُو الْمُقْتُولِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَرَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يَتَكَلَّمَ لِمَكَانِهِ مِنْ أَخِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَبِرَ الْأَكْبَرُ ، فَتَكَلَّمَ مَحِيصَةُ وَحَوِيصَةُ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا وَجَدْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ مَقْتُولًا فِي قَلْبٍ مِنْ قَلْبِ خَيْبَرَ ، وَلَا نَدْرِي مَنْ قَتَلَهُ ، وَنَحْنُ نَظُنُّ أَنَّهُ يَهُودٌ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ عَلَى خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَهُودَ قَتَلَهُ فَتَسْتَحِقُّونَ بِذَلِكَ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نَحْلِفُ عَلَى أَمْرٍ كَانَ عَنَّا غَائِبًا فَلَمْ نَحْضُرْهُ ، فَلَمَّا تَكَلَّمُوا قَالَ : فَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودٌ فَتَبْرِئُكُمْ خَمْسِينَ رَجُلًا مِنْهُمْ عَلَى خَمْسِينَ يَمِينًا أَنَّهُمْ بَرَاءٌ مِنْ قَتْلِ صَاحِبِكُمْ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ نَرْضَى بِأَيْمَانِ يَهُودٍ وَهُمْ كُفَّارٌ ؟ فَعَقَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ عِنْدِهِ بِمِائَةِ مِنَ الْإِبِلِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَأَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَسْمَةَ الْأَنْصَارِيُّ : لَقَدْ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْعَقْلَ الَّذِي وَدَى بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - بِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَرَكَّضْتَنِي مِنْهَا فَرِيضَةً . »

عب (٢)

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٨ ، ٢٩ رقم ١٨٢٥٤ - باب القسامة - بلفظ عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني ابن شهاب - عن القسامة في الدم - قال : كانت القسامة في الجاهلية - وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسلمان بن يسار عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - من الأنصار أن رسول الله - ﷺ - أقرها على ما كانت عليه في الجاهلية وقضى بها بين ناس من الأنصار في قتل ادعوه على اليهود ، قال : وأخبرني ابن شهاب عن سنة رسول الله - ﷺ - فيها أن تكون على المدعى عليه وعلى أوليائه يحلف منهم خمسون رجلاً إذا لم تكن بينة يؤخذ بها ، فإن نكل منهم رجل واحد ردت قسامتهم ووليها المدعون يحلفون بمثل ذلك ، فإن حلف منهم خمسون استحقوا ، وإن نقضت قسامتهم أو أرتد منهم أحد لم يعطوا الدم .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٣٠ ، ٣١ رقم ١٨٢٦٠ باب القسامة بلفظه عن عبد الله بن سمعان انظر رقم ١٨٢٥٨ عن ابن جريج نحوه ، ورقم ١٨٢٥٢ مختصراً .

٦٥٤ / ٦١ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : اسْتَشَارَ عُمَرَ فِي امْرَأَةٍ ضَرَبَتْ أُخْرَى بِعَمُودٍ ، فَأَرَادَ أَنْ يُقَيِّدَهَا ثُمَّ سَأَلَ هَلْ كَانَ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي ذَلِكَ قَضَاءٌ ؟ فَقِيلَ لَهُ : كَانَتْ امْرَأَتَانِ تَحْتَ حَمَلِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ ، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِعَمُودٍ فَقَتَلَتْهَا وَجَنَيْتَهَا ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِاللَّدِيَّةِ فِي الْمَرْأَةِ ، وَفِي الْجَنِينِ غُرَّةَ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ ، أَوْ فَرَسٍ ، فَكَبَّرَ عُمَرُ وَأَخَذَ بِذَلِكَ وَقَالَ : لَوْ لَمْ أَسْمَعْ هَذَا لَقُلْتُ فِيهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ أَعْقِلُ مَنْ لَا أَكَلَ ، وَلَا شَرِبَ ، وَلَا نَطَقَ ، وَلَا اسْتَهَلَّ ، وَمِثْلُ هَذَا يُطَلُّ .»

عب (١) .

٦٥٤ / ٦٢ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : ذَكَرَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي ذَلِكَ فَأَرْسَلَ إِلَى زَوْجِ الْمَرَأَتَيْنِ فَأَخْبَرَهُ إِنَّمَا ضَرَبَتْ إِحْدَى امْرَأَتَيْهِ الْأُخْرَى بِعَمُودِ الْبَيْتِ فَقَتَلَتْهَا وَذَا بَطْنَهَا ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِدَيْتِهَا وَغُرَّةَ فِي جَنِينِهَا ، فَكَبَّرَ عُمَرُ وَقَالَ : إِنْ كَدْنَا أَنْ نَقْضِيَ فِي مِثْلِ هَذَا بَرَأِينَا .»

..... (٢) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٥٧ رقم ١٨٣٣٩ - باب نذر الجنين - بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه قال : استشار عمر في امرأة ضربت أخرى بعمود فأراد أن يقيدها ، ثم سأل هل كان من النبي - ﷺ - في ذلك قضاء ؟ فقيل له : كانتا امرأتان تحت حمل بن مالك بن النابغة ، فضربت إحداهما الأخرى فقتلتها وجنينها ، فقضى رسول الله - ﷺ - باللدية في المرأة وفي الجنين بغرة عبد ، أو أمة ، أو فرس ، قال : وكبر ، قال : وأخذ عمر بذلك ، وقال : لو لم أسمع بهذا لقلت فيه ، فقال الرجل : يا رسول الله كيف أعقل من لا أكل ولا أشرب ، ولا نطق ولا استهل ، ومثل هذا يُطَلُّ) .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٥٨ رقم ١٨٣٤٢ - باب نذر الجنين - بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن جرير عن ابن طاووس عن أبيه قال : ذكر لعمر بن الخطاب قضاء رسول الله - ﷺ - في ذلك ، فأرسل إلى زوج المرأتين فأخبره إنما ضربت إحدى امرأته الأخرى بعمود البيت فقتلتها وذا بطنها ، فقضى رسول الله - ﷺ - بديتها وغرة في جنينها فكبر عمر وقال : إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا) .

٦٥٤ / ٦٣ - « عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَخَذَ بِعَمُودِ الْقُبَّةِ فَأَخَذَ يُحَدِّثُنَا إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ مَا أَدْرَى مَا سَارَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : اذْهَبُوا بِهِ فَاقْتُلُوهُ ، فَلَمَّا قَفَى الرَّجُلُ دَعَاهُ وَقَالَ : لَعَلَّهُ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ أَجَلٌ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : اذْهَبْ فَقُلْ لَهُمْ يُرْسِلُونَهُ ، فَإِنِّي أُوحِي إِلَيْ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَمْتَ دِمَاؤَهُمْ ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِالْحَقِّ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ . »

عب (١)

٦٥٤ / ٦٤ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : بَيْنَا أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : تُوَفِّي زَوْجِي وَأَنَا حَامِلٌ فَذَكَرَتْ أَنَّهَا وَضَعَتْ لِأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ يَوْمٍ مَاتَ عَنْهَا فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنْتِ لِأَخْرِ الْأَجَلَيْنِ ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَقُلْتُ : إِنْ عِنْدِي عِلْمًا ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عَلَى الْمَرْأَةِ ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - : إِنْ سَبَّعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ - . فَقَالَتْ : تُوَفِّي عَنْهَا زَوْجَهَا فَوَضَعَتْ فَأَخْبَرْتَهُ بِأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ يَوْمٍ مَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : يَا سَبَّعَةَ أَرْبَعِي بِنَفْسِكَ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَنَا أَشْهَدُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِلْمَرْأَةِ : اسْمَعِي مَا تَسْمَعِينَ . »

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ١٦٣ رقم ١٨٦٨٩ - باب ذكر المنافقين - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس قال : أخبرني سماك بن حرب عن النعمان بن سالم عن رجل قال : دخل علينا رسول الله ﷺ - ونحن في قبة في مسجد المدينة فلأخذ بعمود القبة فجعل يحدثنا إذ جاءه رجل فسار له لا أدري ما يسار به ، فقال : لعله يقول : لا إله إلا الله ، قال النبي ﷺ - : فاذهب فقل لهم يرسلونه ، فإنه أوحى إلي أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوا : لا إله إلا الله حرمت على دماؤهم وأموالهم إلا بالحق وحسابهم على الله) .

عب (١)

٦٥ / ٦٥٤ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ أُصَدِّقُ أَنَّ سُبَيْعَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ -

بَعْدَ مَا وَضَعَتْ بِخَمْسِ عَشْرَةَ » .

عب (٢)

٦٦ / ٦٥٤ - « أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، وَعَنْ قَتَادَةَ أَيْضًا : أَنَّ رَجُلًا

أَتَى ابْنَ مَسْعُودٍ فَسَأَلَهُ عَنْ امْرَأَةٍ تَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا فَقَالَ لَهُ
ابْنُ مَسْعُودٍ : سَلِ النَّاسَ فَإِنَّ النَّاسَ كَثِيرٌ فَقَالَ : اللَّهُ ، وَاللَّهِ لَوْ مَكَثْتُ حَوْلًا مَا سَأَلْتُ غَيْرَكَ
فَرَدَّهُ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهْرًا ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ رَكَعَ رَكَعَيْنِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ مَا كَانَ مِنْ صَوَابٍ
فَمَنْكَ ، وَمَا كَانَ مِنْ خَطَأٍ فَمِنِّي ، ثُمَّ قَالَ : أَرَى لَهَا صَدَاقَ إِحْدَى نِسَائِهَا ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ مَعَ
ذَلِكَ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ لِقَضَايَتِ فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ - فِي بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِقَ كَانَتْ تَحْتَ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ ، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : هَلْ سَمِعَ
هَذَا مَعَكَ أَحَدٌ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، فَأَتَى بِنْفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ فَشَهِدُوا بِذَلِكَ ، فَمَا رَأَوْا ابْنَ مَسْعُودٍ
فَرِحَ بِشَيْءٍ مَا فَرِحَ بِذَلِكَ حِينَ وَافَقَ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ جَعْفَرِ
بَرْقَانَ ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ : فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا فَقَالَ : لَا تَصَدُقِ الْأَعْرَابَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ - » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٧٤ ، ٤٧٥ - رقم ١١٧٢٥ باب المطلقة يموت عنها زوجها وهى فى عدتها أو تموت فى العدة ، بلفظه عن أبى سلمة بن عبد الرحمن .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٧٦ رقم ١١٧٣٠ - باب المطلقة يموت عنها زوجها وهى فى عدتها أو تموت فى العدة - بلفظ : (عبد الرزاق قال ابن جريج وحدثنى من أصدق أن سبيعة سألت النبى ﷺ - بعد ما وضعت بخمس عشرة) .

٦٥٤ / ٦٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَسْأَلُ عَنِ ابْنِ الْمَلَاعِنَةِ مَنْ تَرْتُهُ ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّهُ سَأَلَ فَاجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَضَى بِهِ لِلْأُمِّ وَجَعَلَهَا بِمَنْزِلَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ » .

عب (٢)

٦٥٤ / ٦٨ - « عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ : اخْتَلَفَ النَّخَعِيُّ وَالشَّعْبِيُّ فِي مِيرَاثِ ابْنِ الْمَلَاعِنَةِ ، فَبَعَثُوا إِلَى الْمَدِينَةِ رَسُولًا يَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ فَارْجَعَ فَحَدَّثَهُمْ عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي لَاعَنَتَ زَمَنَ (*) النَّبِيِّ ﷺ - زَوْجَهَا ، فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا ، فَتَزَوَّجَتْ فَوَلَدَتْ أَوْلَادًا فَتَوَفَى

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنف ج ٦ ص ٢٩٤ رقم ١٠٨٩٩ باب الذي يتزوج فلا يدخل ولا يفرض حتى يموت - بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عاصم عن الشعبي : أن رجلاً أتى عبد الله بن مسعود فسأل عن امرأة توفى زوجها ولم يدخل بها ، ولم يفرض لها ، فقال ابن مسعود : سل الناس فإن الناس كثير - أو كما قال - فقال الرجل : والله لو علم حوالاً لا أجد غيرك ما تركتك ، قال : فرده شهراً ، فقام ابن مسعود فتوضأ ثم ركع ركعتين . ثم قال : اللهم ما كان من صواب فممنك ، وما كان من خطأ فمني ، ثم قال : أرى ولها صداق إحدى نساءها ، والميراث مع ذلك وعليها العدة ، فقام رجل من أشجع فقال : أشهد لقضيت فيها بقضاء رسول الله - ﷺ - في بروع بنت واشق الأسلمية ، كانت تحت هلال بن أمية ، فقال ابن مسعود : هل سمع هذا منك أحد ؟ قال : نعم ، فأتى بنفر من قومه فشهدوا بذلك ، قال : فما رثى بن مسعود فرح بشيء ما فرح بذلك حين وافق قضاء رسول الله - ﷺ - .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٢٣ ، ١٢٤ رقم ١٢٤٧٦ باب ادعاء المرأة الولد وباب ميراث الملاعة - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : حدثني داود بن أبي هند عن عبد الله يعني ابن عبيد بن عمير قال : كتبت إلى رجل من بني زريق من أهل المدينة يسأل عن ابن الملاعة من يرثه ؟ فكتب إلي أنه سأل فاجتمعوا على أن النبي - ﷺ - قضى به للأم وجعلها بمنزلة أبيه وأمّه) انظر رقم ٢٤٧٧ نحوه عن عبد الله ابن عبيد بن عمير .

(*) صحح من عب .

ابْنُهَا التِّي لَاعَنْتَ عَلَيْهِ ، فَوَرِثَتْ أُمُّهُ السُّدُسُ ، وَوَرِثَتْ إِخْوَتُهُ مِنْهَا التُّلْثُ ، وَكَانَ مَا بَقِيَ بَيْنَ إِخْوَتِهِ عَلَى قَدْرِ مَوَارِيثِهِمْ صَارَ لِأُمِّهِ التُّلْثُ وَالْإِخْوَتِ التُّلْثَانِ .

..... (١)

٦٩/٦٥٤ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَقَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ أَنَّ رَجُلًا غَرَسَ فِي أَرْضِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ نَخْلًا ، فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَضَى لِلْأَنْصَارِيِّ بِأَرْضِهِ ، وَقَضَى عَلَى الْآخَرِ أَنْ يَنْزِعَ نَخْلَهُ ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا يُضْرَبُ فِي أُصُولِهَا بِالْفُؤُوسِ وَأَنَّهَا لَنَخْلٍ عَمَّ .

أبو عبيد في الغريب والعسكري في الأمثال ، عب (٢) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٢٥ رقم ١٢٤٨٦ باب ادعاء المرأة الولد وباب ميراث الملاعة - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر قال : اختلف النخعي والشعبي في ميراث ابن الملاعة فبعثوا إلى المدينة رسولاً يسأل عن ذلك فرجع فحدثهم عن أهل المدينة أن المرأة التي لاعنت زمن النبي ﷺ - زوجها فرق النبي ﷺ - بينهما ، فتزوجت فولدت أولاداً ثم توفي ابنها الذي لاعنت عليه فورثت أمة منه السدس ، وورثت أخوته منه الثلث وكان ما بقي بين إخوته وأمه على قدر موارِيثهم صار لأمه الثلث ولأخوته الثلثان) .

(٢) أخرجه سنن أبي داود ج ٣ ص ٤٥٥ - رقم ٣٠٧٤ كتاب (الخراج والإمارة والقيء) (٣٧) باب في اجبياد المواث - بلفظ : (حدثنا هناد بن السرى حدثنا عبدة عن محمد يعني ابن اسحاق عن يحيى بن عروة ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ - قال : من أحيا أرضاً ميتة فهي له وذكر مثله) قال : فلقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ - غرس أحدهما في أرض الآخر فقضى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها . قال : فلقد رأيتها وإنها لتضربُ أصولها بالفؤوس وإنها لنخل عم (*) حتى أخرجت منها) .

وفي نصب الراية ج ٤ - ص ١٧٠ كتاب (الغصب) - بلفظ : (وأما حديث الرجل فأخرجه أبو داود عن محمد ابن إسحاق عن يحيى بن عروة عن أبيه مرفوعاً نحوه ، قال عروة : فلقد خبرني الذي حدثني بهذا الحديث وفي لفظ : فقال رجل من أصحاب رسول الله ﷺ - وأكثر ظني أنه أبو سعيد - أن رجلين اختصما إلى رسول

(*) قوله نخل عم : أى طوال واحدها عمم ورجل عميم إذا كان تام الخلق (خطابي) .

٧٠ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : جَاءَتْ أُخْتُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - السَّعْدِيَّةُ إِلَيْهِ مَرْجِعُهُ مِنْ حَنِينَ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَبَ بِهَا ، وَبَسَطَ لَهَا بَرْدَانَهُ لِأَن تَجْلِسَ عَلَيْهِ فَأَعْظَمَتْ ذَلِكَ ، فَعَزَمَ عَلَيْهَا فَجَلَسَتْ ، فَذَرَفَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى بَلَّتْ دُمُوعُهُ لِحِيَتَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَتَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! قَالَ : نَعَمْ لِرَحْمِهَا وَمَا دَخَلَ عَلَيْهَا ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِكُمْ أَحَدٌ ذَهَبًا ثُمَّ أَعْطَاهُ فِي حَقِّ رِضَاعِهِ مَا أَدَى حَقَّهَا ، أَمَا حَقِّي الَّذِي أَخَذَ مِنْكَ فَلَاكَ ، وَأَمَّا مَا لِلْمُسْلِمِينَ فَلَسْتُ بِأَخِذْتَهُ إِلَّا أَنْ يَطْيِيُوا بِهِ نَفْسًا ، قَالَ : فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَدَى إِلَيْهَا مَا أَخَذَ مِنْهَا » .

عب قال فى المغنى أبو بكر بن أبى سبرة ، قال حم : كان يضع الحديث (١) .

= الله - ﷺ - فى أرض غرس أحدهما فيها نخلاً والأرض للآخر ، ففضى رسول الله - ﷺ - بالأرض لصاحبها وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله ، وقال : ليس لعرق ظالم حق ، قال : فلقد أخبرنى الذى حدثنى بهذا الحديث أنه رأى النخل تقلع أصولها بالفؤوس . انتهى) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٧٩ رقم ١٣٩٥٨ باب مذهب مذمة الرضاع ، بلفظ : (عبد الرزاق عن أبى بكر بن أبى سبرة عن إبراهيم بن عبد الله عن عبد الله بن عبد الله ابن عقبة ، عن بعض أصحاب النبى - ﷺ - قال : جاءت أخت رسول الله - ﷺ - السعدية إليه مرجعه من حنين ، فلما رآها رحب بها وبسط لها رداء لأن تجلس عليه فأعظمت ذلك فعزم عليها فجلست ، فذرفت عينا رسول الله - ﷺ - حتى بلت لحيته دموعه ، فقال رجل من القوم : أتبكي يا رسول الله ؟ ! قال : نعم لرحمتها وما دخل عليها ، لو كان لأحدكم أحد ذهباً فأعطاه فى حق رضاعه ما أدى حقها ، أما حقى الذى أخذ منك فللك ، وأما ما للمسلمين فلست بأخذ به إلا أن يطيبوا به نفساً ، قالت : فلم يبق أحد من المسلمين إلا أدى إليها ما أخذ منها .

٦٥٤ / ٧١ - « حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَزْهَرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ خَالِدِ الْخُرَزَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا

الْأَوْزَاعِيُّ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَيْرٍ ، قَالَ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ ، حَدَّثَنِي أَبِي : أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ : عَرَفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ أَحْفَظُ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ اسْتَنْفَقْتُهَا ، أَوْ قَالَ : أَصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ » .

عد ، كر وقال كر ابن الشرقي في هذا الإسناد عندي خطأ ووهم : إنما هو ربیعة بن

أبي عبد الرحمن عن زيد مولى المنبعت ، عن زيد بن خالد الجهني ، عن النبي - ﷺ - كما رواه مالك وابن عيينة ، وسليمان بن بلال ، وإسماعيل بن جعفر ، وحماد بن سلمة ، وعمرو بن حرث وغيرهم عن ربیعة ، وقال عد : كذا وقع ، وإنما هو باب بن عمير (١) .

٦٥٤ / ٧٢ - « عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ ، عَنْ رَجُلٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِلْحَكِيمِ

ابن حزام : لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ » .

(١) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ١٩٢ كتاب (اللقطة) باب تعريف اللقطة ومعرفتها والشهاد عليها (أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سليمان أن أبا الشافعي أن أبا مالك عن ربیعة بن عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعت عن زيد بن خالد الجهني أنه قال : جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - فسأله عن اللقطة فقال : اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشانك بها - أخرجه في الصحيح من حديث مالك ، ومعناه : رواه سليمان بن بلال عن ربیعة ويحيى بن سعيد عن يزيد ، ورواه إسماعيل بن جعفر عن ربیعة فقال في الحديث : عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فإن جاء ربها فأدائها إليه) .

أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ١٣٠ رقم ١٨٦٠٢ كتاب (اللقطة) بلفظ : (عبد الرزاق عن الثوري ، عن ربیعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعت ، عن زيد بن خالد الجهني قال : جاء أعرابي إلى النبي - ﷺ - يسأله عن اللقطة فقال : عرفها سنة ، ثم اعرف عفاصها ووكاءها أو قال : ووعاءها فإن جاء صاحبها فادفعها إليه وإلا استنفقها أو استمتع بها ، قال : يا رسول الله ! - ﷺ - ضالة الغنم ؟ قال : إنما هي لك أو لأخيك أو للذئب ، قال : فسأله عن ضالة الإبل ؟ فتغير وجه رسول الله - ﷺ - فقال : مالك ولها ، معها حذاؤها ، وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر ، دعها حتى يلقاها ربها) .

٦٥٤ / ٧٣ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَدْرَكْتُ خَمْسَ مِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - كُلُّهُمْ يَقُولُونَ : عَلِيٌّ ، وَعَثْمَانُ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ » .
حم في تاريخه (٢) .

٦٥٤ / ٧٤ - « عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ فِي زَمَنِ عَثْمَانَ إِذْ لَقِينِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، وَفِي لَفْظٍ : مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالَ : أَلَا أُبَشِّرُكَ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : أَتَذْكُرُ إِذْ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى قَوْمِكَ بَنِي سَعْدٍ أَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَجَعَلْتُ أٰخِيرَهُمْ وَأَعْرَضَ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ : أَنْتَ وَاللَّهِ مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا وَمَا أَسْمَعُ إِلَّا حَسَنًا ، فَإِنِّي رَجَعْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - بِمَقَالَاتِكَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَحْنَفِ قَالَ : فَمَا شِئْتُ مِنْ عَمَلِي أَرْجِي عِنْدِي مِنْ ذَلِكَ » .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٤ ص ٤٢٠ - ذكر من اسمه حكيم - بلفظ : (وأخرج الحافظ عن حكيم أنه قال : قلت : يا رسول الله الرجل يسألني البيع وليس عندي فأبأبعه فقال : لا تبع ما ليس عندك) .
وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٦٧ كتاب (البيوع) باب من قال لا يجوز بيع العين الغائبة - بلفظ : (أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة أنا جعفر بن إياس قال : سمعت يوسف بن ماهك يحدث عن حكيم بن حزام قال : قلت : يا رسول الله الرجل يطلب مني البيع وليس عندي فأبأبعه له ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : لا تبع ما ليس عندك) .
(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٧ ص ٨٠ طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو وإلخ بلفظ : (وأخرج الحافظ من طريق المحاملي عن سعيد بن زيد قال : أشهد على النبي - ﷺ - أني سمعته يقول : النبي في الجنة ، وأبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص في الجنة ، ولو شئت أن أسمى لكم العاشر يعني نفسه لفعلت) .

حم ، ويعقوب ، وابن سفيان ، وابن مندة ، كر (١) .

٧٥ / ٦٥٤ - «عَنِ الْأَحْنَفِ : أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بَفَتْحِ يَسِيرٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ :

يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا يَعْنِي الْأَحْنَفَ الَّذِي كَفَا عَنَّا بَنِي مُرَّةٍ حِينَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
فِي صَدَقَاتِهِمْ ، وَقَدْ كَانُوا عَرَبَانَا ، قَالَ الْأَحْنَفُ : فَحَبَسَنِي عِنْدَهُ عُمَرُ سَنَةً يَأْتِينِي فِي كُلِّ يَوْمٍ
وَلَيْلَةً فَلَا يَأْتِيهِ عَنِّي إِلَّا مَا يُحِبُّ ، فَلَمَّا كَانَ رَأْسَ السَّنَةِ دَعَانِي فَقَالَ : يَا أَحْنَفُ هَلْ تَدْرِي
مِمَّنْ حَبَسْتُكَ عِنْدِي ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - حَدَرْنَا كُلَّ مُنَافِقٍ عَلِيمٍ
فَخَشِيتُ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ، فَاحْمَدَ اللَّهُ يَا أَحْنَفُ .

أبو نعيم (٢) .

(١) في الإصَابَةِ لتمييز الصحابة لابن حجر ج ١ ص ١٦٣ حديث رقم ٤٢٦ - الأحنف بن قيس بن معاوية -
بلفظ : « قال ابن أبي عاصم ، حدثنا محمد بن المنثي حدثنا حجاج حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد ،
عن الحسن ، عن الأحنف بن قيس قال : بينما أنا أطوف بالببيت في زمن عثمان إذ أخذ رجل من بني ليث بيدي
فقال : ألا أبشرك ؟ قلت : بلى ، قال : أتذكر إذ بعثني رسول الله رسول - صلى الله عليه وآله وسلم إلى
قومك ، فجعلت أعرض عليهم الإسلام وأدعوهم إليه فقلت : أنت إنك لتدعونا إلى خير وتأمر به ، وإنه
ليدعو إلى الخير ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم « فقال : اللهم اغفر للأحنف ، فكان الأحنف
يقول : فما شيء من عمل أرجى عندي من ذلك ، يعني دعوه النبي صلى الله عليه وآله وسلم تفرد به علي بن
زيد وفيه ضعف .

وفي مسند أحمد ج ٥ ص ٣٧٢ بلفظ : « حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة
عن علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف قال : بينما أطوف بالببيت إذ لقيني رجل من بني سليم فقال : ألا
أبشرك ؟ قال : قلت : بلى قال : أتذكر إذ بعثني رسول الله ﷺ - إلى قومك بني سعد أدعوهم إلى
الإسلام قال : فقلت : أنت والله ما قال إلا خيراً ولا أسمع الا حسناً فأني رجعت فأخبرت رسول الله ﷺ -
بمقاتلتك قال : اللهم اغفر للأحنف قال : فما أنا بشيء أرجى مني لها) .

انظر طبقات ابن سعد ج ٧ ص ٦٦ - الأحنف بن قيس - بلفظه .

(٢) الزهد للإمام أحمد - ص ٢٨٧ أخبار الأحنف بن قيس - رحمه الله تعالى - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثنا
منصور بن بشير حدثنا حماد الأشح عن علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه - قال : كنت عنده جالساً فقال : إن هلكة هذه الأمة على يدي كل منافق عليم ، وقد رفقتك فلم أر منك
إلا خيراً فارجع إلى قومك فإنهم لا يستغنون عن رأيك) .

٧٦/٦٥٤ - « عَنْ الْحَارِثِ بْنِ بَدَلِ النَّصْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ شَهِدَ ذَلِكَ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَعَ عَمْرٍو بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ قَالَ : أَنْهَزَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِلَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَبْضَةً مِنَ الْحِصَا فَرَمَى بِهَا وَجُوهَهُمْ ، فَأَنْهَزَنَا فَمَا خَبِلَ إِلَيْنَا إِلَّا أَنْ فِي كُلِّ حَجَرٍ أَوْ شَجَرَةٍ فَارِسٌ يَطْلُبُنَا ، قَالَ الثَّقَفِيُّ : فَأَعْبَزَتْ عَلَيَّ قَوْمِي حَتَّى دَخَلْتُ الطَّائِفَ » .
..... (١)

٧٧/٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَنْ عَامِرِ بْنِ الطَّفَيْلِ الْعَامِرِيِّ أَنَّ عَامِرَ بْنَ الطَّفَيْلِ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَرَسًا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَامِرٌ : أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَتْ فِي دَمَلَةٍ قَائِبَتْ إِلَى دَوَاءٍ مِنْ عِنْدِكَ ، قَالَ : فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ - الْفَرَسَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ ، وَأَهْدَى إِلَيْهِ (علمه) (*) مِنْ عَسَلٍ وَقَالَ : يُدَاوِي بِهَا » .

= وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٧ ص ٦٦ - ٦٧ الأحنف بن قيس - بلفظ : (قال : أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن محمد قال : نبئت أن عمر ذكر بني تميم فذمهم فقام الأحنف فقال : يا أمير المؤمنين ! ائذن لي فأتكلم ، قال : تكلم قال : إنك ذكرت بني تميم فعممتهم بالذم وإنما هم من الناس فمنهم الصالح والطالح فقال : صدقت فعفا بقول حسن فقام الحنات وكان مناوئه فقال : يا أمير المؤمنين ! ائذن لي فأتكلم فقال : اجلس قد كفناكم سيدكم الأحنف ، قال أخبرنا عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن أبي سويد المغيرة عن الحسن أن الأحنف قدم على عمر فاحتسبه حولا كاملا ، ثم قال : هل تدري لم حبستك ؟ إن رسول الله ﷺ - خوفنا كل منافق عليم ولست منهم ﴿ إن شاء الله ﴾ قال : أخبرنا عارم بن الفضل والحسن ابن موسى قالا : حدثنا حماد ابن سلمة قال : حدثنا علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف قال : قدمت على عمر بن الخطاب فاحتبسني عنده حولا فقال : يا أحنف : قد بلوتك وخبرتكم فلم أر إلا خيرا ورأيت علانيتك حسنة وأنا أرجو أن تكون سريرتك مثل علانيتك فإن كنا نتحدث إنما هلك هذه الأمة كل منافق عليم) .

(١) الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ٣ ص ٢٢ - القسم الرابع - رقم ١٣٠٤ - بلفظ (الحارث بن بدل ويقال : عبد الله بن الحارث بن بدل تابعي لا صحبة له ، جاءت عنه رواية موهومة فذكره جماعة في الصحابة كالبغوي ومُطِينٍ والباوردى وابن شاهين فرووا من طريق معاذ بن محمد بن عبد الله الشَّعْبِيِّ عن الحارث بن بَدَلٍ قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم حنين فانهمز أصحابه الحديث . =

(*) هكذا بالأصل .

٧٨/٦٥٤ - « عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَرْقَمِ قَالَ : بَيْنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَخْطُبُ إِذْ قَامَ شَيْخٌ مِنْ

أَزْدٍ شَنْوَاءَ فَقَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَضِعُّ (*) هَذَا الَّذِي عَلَى الْمِنْبَرِ فِي حَبْوَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ :
مَنْ أَحَبَّنِي فَلِيحِبَّهُ فَلْيُبْلِغِ الشَّاهِدَ الْغَائِبِ ، وَلَوْ لَا عَزَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا حَدَّثْتُ أَحَدًا » .

= وهكذا رواه بكر بن بكار عن محمد بن عبد الله لكن قال الحارث بن سليم بن بدل ، وقال مرة : عبد الله بن الحارث بن بدل ، وقال الوليد بن مسلم عن الشعبي عن الحارث بن بدل عن رجل من قومه وتابعه صدقة بن خالد ، وقال القاسم بن يزيد الجرمي عن الشعبي عن الحارث بن الحارث بن بدل عن سهيل الثقفي عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال البغوي : وقد روى أن الحارث بن بدل روى عن عمر بن سفيان الثقفي عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال ابن عبد البر : لا يصح الحديث لكثرة اضطراب الشعبي فيه ، وذكره البخاري وابن أبي حاتم في التابعين ، قال أبو حاتم : الحارث مجهول والشعبي لم يلق أحداً من الصحابة ، قال ابن أبي حاتم : وخلط فيه بكر بن بكار ، وذكره ابن سُمَيْعٍ وأبو زرعة الدمشقي في الطبقة الثالثة من تابعي أهل الشام) .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ ص ١٨١ - باب غزوة حنين - بلفظ : (عن الحارث بن بدل قال : شهدت رسول الله - ﷺ - يوم حنين وانهزم أصحابه أجمعون إلا العباس بن عبد المطلب وأبا سفيان بن الحارث فرمى رسول الله - ﷺ - وجوهنا بقبضة من الأرض فانهزمتنا فما يخيل لي أن كل شجرة ولا حجر إلا وهو في آثارنا ، قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات وانظر المعجم الكبير للطبراني ج ٣ ص ٣٠٣ رقم ٣٣٦٨ بسنده ولفظه .

(١) أخرجه سنن الترمذي ج ٣ ص ٦٩ حديث رقم ١٦٢٥ - باب ما جاء في قبول هدايا المشركين - بلفظ : (حدثنا محمد ابن بشار حدثنا أبو داود عن عمران القطان ، عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حمار أنه أهدى للنبي - ﷺ - هدية أو ناقة فقال النبي - ﷺ - أسلمت فقال : لا ، قال : فإني نهيت عن زبد المشركين) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ومعنى قوله إني نهيت عن زبد المشركين يعني هداياهم .

سنن أبي داود ج ٣ ص ٤٤٢ حديث رقم ٣٠٥٧ باب في الإمام يقبل هدايا المشركين بلفظ : (حدثنا هارون ابن عبد الله ، حدثنا داود ، حدثنا عمران عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حمار قال : أهديت للنبي - ﷺ - ناقة فقال أسلمت ؟ فقلت : لا ، فقال النبي - ﷺ - إني نهيت عن زبد المشركين) .

(*) واضح : بالرفع هكذا بالأصل ولعل الصواب : واضعاً بالنصب حال من المفعول به (النبي) وقد يكون الرفع على أن (واضح) خير لمبتدأ محذوف تقديره (وهو) .

ابن منده ، كر (١) .

٧٩ / ٦٥٤ - « عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : حَجَجْتُ فَدَفَعْتُ إِلَى حَلْقَةٍ فِيهَا رَجُلَانِ أَدْرَكَ النَّبِيَّ

- عليه السلام - أَخْوَانٍ أَحْسَبُ أَنْ اسْمَ أَحَدِهِمَا مُحَمَّدٌ وَهَمَّا يَتَذَكَّرَانِ أَمْرَ الْوَسْوَاسِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

- عليه السلام - لِأَن يَقَعَ أَحَدُنَا مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِمَا يُوسَّوَسُ إِلَيْهِ ، قَالَ : وَقَدْ

أَصَابَكُمْ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : فَإِنَّ ذَلِكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ ، قَالَ ثَابِتٌ : فَقُلْتُ

أَنَا يَا لَيْتَ اللَّهُ أَرَأَحْنَا مِنَ الْمُحْضِ ، قَالَ : فَانْتَهَرَانِي وَزَبْرَانِي فَقَالَ : نُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

- عليه السلام - وَتَقُولُ : يَا لَيْتَ أَنْ اللَّهُ أَرَأَحْنَا . »

البغوي ، وقال : غريب (٢) .

(١) أخرجه مسند أحمد ج ٥ ص ٣٦٦ - أحاديث رجال من أصحاب النبي - عليه السلام - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني

أبي ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن عمر بن مرة ، عن عبد الله بن الحارث ، عن زهير بن الأقرم قال : بينما

الحسن بن علي يخطب بعد ما قتل علي - عليه السلام - إذ قام رجل من الأزديين فقال : لقد رأيت رسول الله

- عليه السلام - واضعه في حبوته يقول : من أحبنى فليحبه فليبلغ الشاهد الغائب ولولا عزمة رسول الله - عليه السلام - ما

حدثتكم) .

وفي ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب

- بلفظ : (وأخرج الإمام أحمد عن زهير بن الأرقم أنه قال : بينما الحسن يخطب بعدما قتل علي إذ قام رجل

من الأزديين فقال : لقد رأيت رسول الله - عليه السلام - واضعه في حبوته يقول من أحبنى فليبلغ الشاهد

الغائب ولولا عزمة رسول الله - عليه السلام - ما حدثتكم . رواه ابن أبي خيثمة إلا أنه قال : من ازد شئوة ، وقال :

فليحب هذا الذي على المنبر) .

(٢) مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٠٦ فقد ذكر الحديث عن طريق عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله حدثني أبي ، ثنا مؤمل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن شهر بن حوشب ، عن خالد ، عن عائشة

- عليها السلام - قالت : شكوا إلى رسول الله - عليه السلام - ما يجدون من الوسوسة ، وقالوا : يا رسول الله : إنا لنجد شيئاً

لو أن أحدنا خر من السماء كان أحب إليه من أن يتكلم ، فقال النبي - عليه السلام - : ذاك محض الإيمان .

وانظر مجمع الزوائد للهيثمى ج ١ ص ٣٣ فقد ذكر الحديث بلفظ مسند أحمد ، وقال : رواه أحمد وأبو يعلى

بنحوه .

٦٥٤ / ٨٠ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : سَمِعْتُ بِالْمَدِينَةِ وَالنَّاسَ بِهَا يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ

مِنْ مَشِيخَةِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَنَّ حَوَائِطَ النَّبِيِّ - ﷺ - - يَعْنِي السَّبْعَةَ الَّتِي وَقَفَ مِنْ أَمْوَالِ
مُخَيَّرِيقٍ (فَمَوَالِي) (*) لِمُحَمَّدٍ - ﷺ - - يَضَعُهَا حَيْثُ أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى - وَقَتْلَ يَوْمٍ أُحَدِّدُ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - مُخَيَّرِيقُ خَيْرُ يَهُودٍ ، ثُمَّ دَعَا عُمَرَ بِتَمْرٍ مِنْهَا ، فَأَتَيْتُ بِتَمْرٍ فِي طَبَقٍ
فَقَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ يُخْبِرُنِي أَنَّ هَذَا التَّمْرَ مِنَ الْعَذْقِ الَّذِي كَانَ عَلَيَّ عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - يَأْكُلُ مِنْهَا » .

..... (١)

= وفي جامع الأصول في أحاديث الرسول ج ١ ص ٢٤٣ حديث رقم ٣٣ عن أبي هريرة ولفظه :

قال : جاء أناس من أصحاب رسول الله - ﷺ - - إلى النبي - ﷺ - - فسألوه : إنا نجد في أنفسنا ما يتعاضم
أحدنا أن يتكلم به ؟ قال : (وقد وجدتموه ؟ قالوا : نعم ، قال : : (ذاك صريح الإيمان) .
ورقم ٣٤ عن عبد الله بن مسعود - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : سئل رسول الله - ﷺ - - عن الوسوسة ؟ فقال : « تلك
محض الإيمان » .

وفي رواية قال : سئل رسول الله - ﷺ - - عن الوسوسة ؟ فقالوا : إن أحدنا ليجد في نفسه ما لأن يحترق
حتى يصير حمحمة ، أو يخسر من السماء إلى الأرض ، أحب إليه من أن يتكلم به ؟ قال : « ذلك محض
الإيمان » .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٣ ص ٢٤٥ فقد ذكر الحديث عن عمر بن عبد العزيز في
ترجمة بشر بن حميد بلفظ : سمعت بالمدينة والناس بها كثير من مشيخة المهاجرين والأنصار أن حوائط النبي
- ﷺ - - السبعة وقتت من أموال مخيريق ، وكان قد قال : إن أصبت فأموالي لمحمد - ﷺ - - يضعها حيث
أراه الله ، وقتل يوم أحد ، فقال رسول الله - ﷺ - - مخيريق خير يهود ، ثم دعا لنا عمر بتمر منها ، فأتى بتمر
في طبق فقال : كتب إلى أبو بكر بن حزم يخبرني أن هذا التمر من العذق الذي كان على عهد رسول الله
- ﷺ - - وكان رسول الله - ﷺ - - يأكل منها ، فقلت : يا أمير المؤمنين اقسمه بيننا فأصاب كل رجل منا تسع
تمرات فقال عمر بن عبد العزيز : قد دخلتها إذ كنت والياً بالمدينة ، وأكلت من هذه النخلة ، ولم أر قبلها من
التمر أطيب ولا أعتب .

(*) هكذا بالأصل والصواب ما جاء بالتحريج السابق .

٨١ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ مَازَحَ النَّبِيَّ ﷺ - فِي بَيْتِ ابْنَتِهِ أُمَّ حَبِيبَةَ وَيَقُولُ : وَاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا أَنْ تَرَكَتْكَ فَتَرَكَتْكَ الْعَرَبُ أَنْ أَنْتَ تَنْتَظِحُ فِيكَ وَقَالُوا : جَمًّا وَلَا ذَاتُ قَرْنٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَضْحَكُ وَيَقُولُ : أَنْتَ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا حَنْظَلَةَ ؟ » .

الزبير بن بطار في كر (١) .

٨٢ / ٦٥٤ - « عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمَعْطَلِ قَالَ : خَرَجْنَا حِجَابًا فَلَمَّا كُنَّا بِالْعَرَجِ إِذَا نَحْنُ بِحِيَةِ تَضَطَّرِبُ فُلْم » .

عم ، والبارودي ، طب ، ك ، ابن مردويه ، كر (٢) .

(١) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ٧ ص ٢٠٦ رقم ١٨٦٤٥ باب أخلاقه - ﷺ - في الصحبة والمزاح بلفظه وعزوه .

(٢) مسند الإمام أحمد ج ٥ ص ٣١٢ حديث صفوان بن المعطل السلمى - ﷺ - بلفظ : حدثني أبي ، ثنا أبو حفص عمرو بن علي بن بحر بن كثير السقا ، ثنا عمر بن نيهان ، ثنا سلام أبو عيسى ، ثنا صفوان بن المعطل قال : خرجنا حجاجاً فلما كنا بالعرج إذا نحن بحية تضطرب - فلم تلبث أن ماتت فأخرج لها رجل خرقة من عيبته فلفها فيها ودفنها وخذ لها في الأرض فلما أتينا مكة فإننا لبالمسجد الحرام إذ وقف علينا شخص فقال : أيكم صاحب عمرو بن جابر ؟ قلنا : ما نعرفه ، قال : أيكم صاحب الجان ؟ قالوا : هذا . قال : أما أنه جزاك الله خيراً ، أما إنه قد كان من آخر التسعة موتاً الذين أتوا رسول الله - ﷺ - يستمعون القرآن .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ٣ ص ٥١٩ مناقب صفوان بن المعطل . فقد ذكر الحديث بلفظ : حدثنا علي بن حمشاذ العدل ، ثنا محمد بن بشر بن مطر ، ثنا أبو هريرة محمد بن فراس الصيرفي ، ثنا سالم ابن قتيبة ، ثنا عمر بن سنان حدثني سلام أبو عيسى ، ثنا صفوان بن المعطل السلمى قال : خرجنا حجاجاً فلما كنا بالعرج إذا نحن بحية تضطرب فلم تلبث أن ماتت فأخرج لها رجل منا خرقة من عيبته (*) فلفها فيها وغيبها في الأرض فدفنها ، ثم قدمنا مكة فإننا لبالمسجد الحرام إذ وقف علينا شخص فقال : أيكم صاحب عمرو بن جابر ، فقلنا : ما نعرف عمرو بن جابر ، قال : أيكم صاحب الجان ؟ قالوا : هذا . قال : أما أنه جزاك الله خيراً ، أما أنه كان آخر التسعة موتاً الذين أتوا رسول الله - ﷺ - يستمعون القرآن .

(*) العيبة : وعاء يجعل فيه الثياب .

٨٣/٦٥٤ - « عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ صَاحِبِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ أَبُو عَوْفٍ : كَانَ يُسَمَّى سَفِينَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ فِي سَفَرٍ وَرَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا زَادُ النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَاءَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ فَقَالَ : إِنِّي قَدْ جِئْتُ ، قَالَ : مَا أَنَا بِمَطْعَمِكَ حَتَّى يَأْمُرَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - وَيَنْزِلُ النَّاسُ فَتَأْكُلُ فَقَالَ : هَكَذَا بِالسَّيْفِ وَكَشَفَ عُرْقُوبَ الرَّاحِلَةِ وَكَانَ إِذَا حَزَبَهُمْ أَمْرٌ قَالُوا : احْبِسْ أَوَّلَ ، احْبِسْ أَوَّلَ ، فَسَمِعُوا فَوْقَهُمْ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَلَمَّا رَأَى مَا صَنَعَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ بِالرَّاحِلَةِ قَالَ لَهُ : أَخْرِجْ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَسِيرُوا ، فَجَعَلَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ يَتَّبِعُهُمْ حَتَّى نَزَلُوا ، فَجَعَلَ يَأْتِيهِمْ فِي رِحَالِهِمْ وَيَقُولُ : إِلَى أَيْنَ أَخْرَجَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ إِلَى النَّارِ أَخْرَجَنِي ؟ فَاتَّوَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا زَالَ صَفْوَانُ يَتَجَوَّبُ رِحَالَنَا مِنْذُ اللَّيْلِ وَيَقُولُ : إِلَى أَيْنَ أَخْرَجَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى النَّارِ أَخْرَجَنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ صَفْوَانَ بْنَ الْمُعْطَلِ خَبِيثَ اللِّسَانِ طَيْبُ الْقَلْبِ .

كر (١)

٨٤/٦٥٤ - « عَنْ رُزَيْقِ الْمُجَاشِعِيِّ قَالَ : كَانَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ يَأْتِي الْحَسَنَ فَيَجْلِسُ إِلَيْهِ ثُمَّ تَرَكَهُ فَجَاءَ الْحَسَنُ يَوْمًا وَأَصْحَابُهُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لِمَ تَرَكْتَ مَجْلِسَنَا أَرَأَيْكَ مِنْ شَيْءٍ فَنَعَيْتَكَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ أَصْحَابَ

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٦ ص ٤٤١ حديث صفوان بن المعطل فقد ذكر الحديث بلفظ : أخرج الحافظ من طريق أبي يعلى عن سفينة مولى رسول الله - ﷺ - قال : كان رسول الله - ﷺ - في سفر وراحلته عليها زاد ، فجاء صفوان فقال : إني قد جئت قال : ما أنا بمطعمك حتى يأمرني رسول الله - ﷺ - ويترك الناس فتأكل الناس فقال : هكذا بالسيف ، وكشف عرقوب الراحلة وكانوا إذا حز بهم أمر قالوا : احبس أول احبس أول : فسمعوا فوقوا وجاء رسول الله - ﷺ - فلما رأى ما صنع صفوان بالراحلة قال له : أخرج ، وأمر الناس أن يسيروا فجعل يتبعهم حتى نزلوا فجعل يأتهم في رحالهم ويقول : إلى أين أخرجني رسول - ﷺ - ؟ إلى النار اخرجني ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : إن صفوان خبيث اللسان طيب القلب .

النَّبِيِّ - ﷺ - يَقُولُونَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « إِنَّ أَطْوَلَكُمْ حُزْنَاً فِي الدُّنْيَا أَطْوَلَكُمْ فَرَحاً فِي الآخِرَةِ ، وَإِنَّ أَكْثَرَكُمْ شَبَعاً فِي الدُّنْيَا أَكْثَرُكُمْ جُوعاً فِي الآخِرَةِ ، فَوَجَدْتُ الْبَيْتَ أَخْلَى لِقَلْبِي ، وَأَقْدَرُ لِي عَلَى مَا تُرِيدُ مِنِّي ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ : هُوَ وَاللَّهِ أَفْقَهُ مِنَّا » .

كر (١)

٨٥ / ٦٥٤ - « عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ : كَانَ لِعَامِرِ بْنِ عَبْدِ قَيْسٍ مَجْلِسٌ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ ، فَكُنَّا نَجْتَمِعُ إِلَيْهِ فَفَقَدْنَاهُ أَيَّاماً فَاتَيْنَاهُ فَقُلْنَا : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تَرَكْتَ أَصْحَابَكَ وَجَلَسْتَ هَاهُنَا وَحَدَّكَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مَجْلِسٌ كَثِيرُ الْأَغَالِيطِ وَالتَّخْلِيطِ ، وَإِنِّي لَقَيْتُ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - فَأَخْبَرُونِي أَنَّ أَخْلَصَ النَّاسِ إِيمَاناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَشَدُّهُمْ مُحَاسَبَةً فِي الدُّنْيَا لِنَفْسِهِ ، وَإِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ فَرَحاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَشَدُّهُمْ حُزْناً فِي الدُّنْيَا ، وَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ ضَحْكَاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ بُكَاءً فِي الدُّنْيَا ، وَأَخْبَرُونِي أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فَرَضَ فَرَائِضَ ، وَسَنَّ سُنْناً ، وَحَدَّ حُدُوداً فَمَنْ عَمِلَ بِفَرَائِضِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَسَنَّهِ وَاجْتَنَبَ حُدُودَهُ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، وَمَنْ عَمِلَ بِفَرَائِضِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَسَنَّهِ وَارْتَكَبَ حُدُودَهُ ، ثُمَّ تَابَ ، ثُمَّ ارْتَكَبَ ثُمَّ تَابَ ، ثُمَّ ارْتَكَبَ ثُمَّ تَابَ ، ثُمَّ ارْتَكَبَ اسْتَقْبَلَ أَهْوَالَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَزَلَزَلَهَا ، وَشَدَّأَنْدَهَا ثُمَّ يَدْخُلُهَا اللَّهُ - تَعَالَى - الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَمِلَ بِفَرَائِضِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَسَنَّهِ

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير ج ٧ ص ١٦٨ حديث « عامر بن عبد الله المعروف بابن عبد قيس » فقد ذكر الحديث بلفظ : وأسند عن زريق المجاشعي قال : كان عامر يأتي الحسن فيجلس إليه ، ثم تركه ، فجاءه الحسن يوماً هو وأصحابه فدخلوا عليه فقال له الحسن : يا أبا عبد الله ! لم تركت مجلسنا ، أراك مناشيء فنتعيبك ؟ قال : لا ، ولكني سمعت أصحاب النبي - ﷺ - يقولون : قال رسول الله - ﷺ - « إن أطولكم حزنًا في الدنيا ، أطولكم فرحًا في الآخرة ، وإن أكثركم شبعًا في الدنيا لأكثركم جوعًا في الآخرة فوجدت البيت أخلى لقلبي وأقدر لي على ما أريد مني ، فخرج وهو يقول : هو والله أفقه منا .

وَأَرْتَكِبَ حُدُودَهُ لَقِيَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ ، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ ،
 قَالَ : فَقُمْنَا مِنْ عِنْدِهِ وَخَرَجْنَا » .

كر (١) .

٨٦/٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّلْمَانِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ
 رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى -
 قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ يَوْمَ قَبْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - مِنْهُ تَوْبَتَهُ قَالَ : فَحَدَّثْتُهَا رَجُلًا آخَرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ
 اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاشْهَدْ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -
 يَقُولُ مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِنِصْفِ يَوْمٍ قَبْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - مِنْهُ ، قَالَ : فَحَدَّثْتُهَا رَجُلًا
 مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - آخَرَ ، فَقَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : فَاشْهَدْ لَقَدْ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضُحْوَةِ قَبْلِ

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٧ ص ١٦٩ حديث عامر بن عبد الله المعروف بابن
 عبد قيس فقد ذكر الحديث برواية محمد بن سفر عن الحسن البصرى ولفظه : كان لعامر بن قيس مجلس فى
 المسجد الجامع ، فكنا نجتمع إليه ففقدهنا أياماً حتى حسبنا أن يكون ضارح أصحاب الأهواء فاتبعناه فى أهله
 فقلنا : يا أبا عبد الله ! تركت أصحابك وجلست هاهنا وحدك ؟ فقال : إنه مجلس كثير الأغاليط والتخليط ،
 فلما كان هذا حققنا الذى كنا ظنناه به فقلنا : يا أبا عبد الله ! (إذا كان هكذا فما تقول فيهم ؟ قال : وما عسى
 أن أقول فيهم ؟ لقيت ناساً من أصحاب محمد - ﷺ - فأخبرونى أن أخلص الناس إيماناً يوم القيامة
 أشدهم محاسبة فى الدنيا لنفسه ، وإن أشد الناس فرحاً يوم القيامة أشدهم حزناً فى الدنيا ، وإن أكثر الناس
 ضحكاً يوم القيامة أكثرهم بكاء فى الدنيا .

وأخبرونى أن الله - عز وجل - فرض فرائض وسنننا ، وحد حدوداً ، فمن عمل بفرائض الله وسننه ،
 واجتنب حدوده أدخله الجنة بغير حساب ، ومن عمل بفرائض الله وسننه وارتكب حدوده ثم تاب ثم ارتكب ،
 ثم تاب ثم ارتكب استقبل أهوال يوم القيامة وزلازلها وشدايدها ثم يدخله الجنة .

ومن عمل بفرائض الله وسننه وارتكب حدوده لقي الله يوم القيامة وهو غضبان ، فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له .
 قال : وقمنا من عنده فخرجنا » .

الله - تعالى - منه ، قال : فَحَدَّثْتَهَا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَخْرَجَ قَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ - تعالى - قَبْلَ أَنْ يُغْرَغَ بِنَفْسِهِ قَبْلَ اللَّهِ - تعالى - مِنْهُ . »

حم ، وابن زنجويه (١) .

٨٧ / ٦٥٤ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ التَّقْفِيُّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الدَّجَالَ فَقَالَ : يَأْتِي سِبَاخَ الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهَا أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَهَا فَتَنْتَفِضُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا نَفْضَةً أَوْ نَفْضَتَيْنِ ، وَهِيَ الزَّلْزَلَةُ فَيُخْرَجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ مَنْفِقٍ وَمُنَافِقَةٍ ، ثُمَّ يُوَلِّي الدَّجَالَ قِبَلَ الشَّامِ ثُمَّ يَأْتِي بَعْضَ جِبَالِ الشَّامِ فَيُحَاصِرُهُمْ وَبَقِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمئِذٍ مُعْتَصِمُونَ بِذُرْوَةِ جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ الشَّامِ ، فَيُحَاصِرُهُمُ الدَّجَالُ نَازِلًا بِأَصْلِهِ حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ : حَتَّى مَتَى أَنْتُمْ هَكَذَا وَعَدُو اللَّهِ نَازِلٌ بِأَرْضِكُمْ هَكَذَا ؟ هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا بَيْنَ إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ ، بَيْنَ أَنْ يَسْتَشْهِدَكُمُ اللَّهُ أَوْ يُظْهِرَكُمُ فَيَبَايَعُونَ عَلَى الْمَوْتِ بَيْعَةً

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٥ ص ٣٦٢ فقد ذكر الحديث عن عبد الرحمن بن البيهقي بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أسباط ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن البيهقي عن بعض أصحاب النبي - ﷺ - يقول : من تاب إلى الله - عز وجل - قبل أن يموت يوم قبل الله منه . قال : فحدثه رجلاً من أصحاب النبي - ﷺ - آخر بهذا الحديث ، فقال : أنت سمعت هذا منه قال : قلت : نعم . قال : فاشهد أني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : من تاب إلى الله قبل أن يموت بنصف يوم قبل الله منه . قال : فحدثنيها رجل آخر من أصحاب النبي - ﷺ - فقال : أنت سمعت هذا ؟ قال : نعم قال : فاشهد أني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : من تاب قبل أن يغرغ نفسه قبل الله منه . قال : فاشهد أني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : من تاب قبل أن يغرغ نفسه قبل الله منه .

يَعْلَمُ اللهُ - تَعَالَى - بِهَا الصَّدَقَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ تَأْخُذُهُمْ ظُلْمَةٌ لَا يُبْصِرُ أَمْرٌ فِيهَا كَفَّهُ ، فَيَنْزِلُ
ابْنَ مَرْيَمَ فَيَحْسِرُ عَنْ أَبْصَارِهِمْ وَبَيْنَ أَظْهَرِهِمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ لَأَمَّتُهُ يَقُولُونَ : مَنْ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللهِ ؟
فَيَقُولُ : أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، وَرُوحُهُ ، وَكَلِمَتُهُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ، اخْتَارُوا بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثَ
بَيْنَ أَنْ يَبْعَثَ اللهُ عَلَى الدَّجَالِ وَعَلَى جُنُودِهِ عَذَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ يَخْسِفَ بِهِمُ الْأَرْضَ ، أَوْ
يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ سِلَاحَكُمُ ، وَيَكْفُفَ سِلَاحَهُمْ عَنْكُمْ فَيَقُولُونَ : هَذِهِ يَا رَسُولَ اللهِ أَشْفَى
لِصُدُورِنَا وَنَفُوسِنَا فَيَوْمِئِذٍ يَرَى الْيَهُودَى الْعَظِيمُ الْأَكُولُ الشَّرُوبُ لَا يَقِلُّ عِدَّةَ سَيْفِهِ مِنَ
الرَّعْدَةِ ، فَيَنْزِلُونَ إِلَيْهِمْ فَيُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، وَيَذُوبُ الدَّجَالُ حِينَ يَرَى ابْنَ مَرْيَمَ كَمَا يَذُوبُ
الرِّصَاصُ حَتَّى يَأْتِيَهُ أَوْ يُدْرِكُهُ عِيسَى فَيَقْتُلُهُ .

..... (١)

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ١١ ص ٣٩٧ ، ٣٩٨ رقم ٢٠٨٣٤ باب الرجال - عن الزهري بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : أخبرني عمرو بن أبي سفيان الثقفي أنه أخبره رجل من
الأنصار ، عن بعض أصحاب محمد - ﷺ - قال : ذكر رسول الله - ﷺ - الدجال ، فقال : يأتي سبأخ
المدينة وهو محرم عليه أن يدخل نقابها فتنتفض المدينة بأهلها نفضة أو نفضتين - وهي الزلزلة - فيخرج إليه
منها كل منافق ومنافقة ، ثم يولى الدجال قبل الشام حتى يأتي بعض جبال الشام فيحاصروهم ، وبقيّة المسلمين
يومئذ معتمسون بذرورة جبل من جبال الشام ، فيحاصروهم الدجال نازلاً بأصله حتى إذا طال عليهم البلاء قال
رجل من المسلمين : يا معشر المسلمين حتى متى أنتم هكذا ؟ وعدو الله نازل بأرضكم هكذا ، هل أنتم إلا بين
إحدى الحسينين ، بين أن يستشهدكم الله أو يظهركم ، فيبايعون على الموت بيعة يعلم الله أنها الصدق من
أنفسهم ، ثم تأخذهم ظلمة لا يبصر امرؤ فيها كفه .

قال : فينزل ابن مريم فيحسر عن أبصارهم ، وبين أظهرهم رجل عليه لأمته ، يقولون : من أنت يا عبد الله ؟ !
فيقول : أنا عبد الله ورسوله ، وروحه ، وكلمته ، عيسى بن مريم اختاروا بين إحدى ثلاث ، بين أن يبعث الله
على الدجال وجنوده عذاباً من السماء ، أو يخسف بهم الأرض ، أو يسלט عليهم سلاحكم ، ويكف
سلاحهم عنكم .

٨٨ / ٦٥٤ - « عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - : أَنْ رَجُلًا

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يَفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ ؟ قَالَ : كَفَى بِيَارِقَةِ
السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً » .

ن ، والديلمى وسنده صحيح (١) .

٨٩ / ٦٥٤ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا بِهَذَا الْمَرْبَدِ بِالْبَصْرَةِ

فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ قِطْعَةٌ مِنْ أَدِيمٍ ، أَوْ قِطْعَةٌ مِنْ جِرَابٍ فَقَالَ : هَذَا كِتَابُ كِتْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ -
فَأَخَذَتْهُ فَقَرَأَتْهُ عَلَى الْقَوْمِ ، فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِبَنِي
زُهَيْرِ بْنِ أَقِيْشٍ إِنَّكُمْ إِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ ، وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ ، وَأَعْطَيْتُمُ مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ ، وَسَهْمِ
النَّبِيِّ وَالصَّفِيِّ فَإِنَّكُمْ أَمْنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَأَمَانَ رَسُولِهِ قَالَ : فَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ - يَقُولُ شَيْئًا قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ ، وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ،
يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ » .

ش (٢) .

= فيقولون : هذه يا رسول الله أشقى لصدورنا ولأنفسنا ، فيومئذ ترى اليهودى العظيم الطويل ، الأكلول
الشروب ، لا تقل يدهُ سيفه من الرعدة ، فيقومون إليهم فيسلطون عليهم ، ويذوب الدجال حين يرى ابن
مريم كما يذوب الرصاص ، حتى يأتيه - أو يدركه - عيسى فيقتله .

(١) أخرجه سنن النسائي ج ٤ ص ٩٩ باب الشهيد ، فقد ذكر الحديث عن راشد بن سعد بلفظ : أخبرنا إبراهيم
ابن الحسن ، قال : حدثنا حجاج ، عن ليث بن سعد ، عن معاوية بن صالح أن صفوان بن عمرو ، حدثه عن
راشد بن سعد ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - أن رجلاً قال : يا رسول الله : ما بال المؤمنين يفتنون
في قبورهم إلا الشهيد ؟ قال : كفى بيارقة السيف على رأسه فتنة .

(٢) أخرجه الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٤٢ رقم ١٨٤٨٤ كتاب المغازى عن يزيد بن عبد الله
الشخير بلفظ :

٩٠ / ٦٥٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي السَّمَوَاتِ السَّبْعِ ، حَمْرَةٌ بِنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَسَدُ اللَّهِ - تَعَالَى - وَأَسَدُ رَسُولِهِ » .

الديلمى (١) .

٩١ / ٦٥٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ

اللَّهِ - ﷺ - : أَنْ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي اللُّقْطَةِ ؟ فَقَالَ : اعْرِفْ عَدَدَهَا ، وَوَكَاةَهَا ، ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا ، يَكُونُ عِنْدَكَ وَدِيعة ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : خُذْهَا إِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّبِّ ، وَتَعْرِفُهَا ، قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : دَعَهَا فَإِنَّ مَعَهَا سِقَاءَهَا وَحِذَاءَهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَقْدُمَ صَاحِبُهَا » .

كر (٢) .

= حدثنا وكيع عن قرة بن خالد السدوسي ، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير قال : كنا جلوساً بهذا المريد بالبصرة ، فجاء أعرابي معه قطعة أديم أو قطعة من جراب فقال : هذا كتاب كتبه لي النبي - ﷺ - . قال : فأخذته فقرأته على القوم ، فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله - ﷺ - . لبني زهير بن أقيش : « إنكم إن أقمتم الصلاة ، وأتيتم الزكاة ، وأعطيتم من المغنم الخمس ، وسهم النبي والصفى ، فأنتم آمنون بأمان الله وأمان رسوله ، قال : فما سمعت رسول الله - ﷺ - يقول شيئاً ؟ قال : سمعته يقول : صوم شهر الصبر ، وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر .

(١) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للديلمى ج ٤ ص ٣٧٦ ، ٣٧٧ رقم ٧٠٩٤ الحديث عن خديج بن عبد الرحمن بلفظ : (والذى نفسى بيده إنه لمكتوب فى السموات السبع ، حمزة بن عبد المطلب أسد الله وأسد رسوله) .

(٢) أخرجه صحيح مسلم ج ٣ ص ١٣٤٦ ، ١٣٤٧ رقم ١ (١٧٢٢) كتاب (اللقطة) بلفظ :

٩٢ / ٦٥٤ - « عَنْ ابْنِ الْحَوْتِكِيَّةِ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ فِي نَفْرِ
 مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصِّيَامِ ، فَقَالَ : مَنْ كَانَ مَعَنَا إِذْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ - بِالْقَاحَةِ (*) ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : هَذِهِ هَدِيَّةٌ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - لَا يَأْكُلُ
 هَدِيَّةً حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهَا صَاحِبُهَا لِلشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ الَّتِي أُهْدِيَتْ لَهُ بِخَيْرٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ -
 : كُلْ مِنْهَا ، فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : وَكَمْ تَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ ؟ قَالَ : ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ،
 قَالَ : أَحْسَنْتَ اجْعَلْهُنَّ الْغُرَّ الْبَيْضَ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ ، فَاهْوَى
 النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى الْأَرْنَبِ لِيَأْخُذَ مِنْهَا ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : أَمَا إِنِّي رَأَيْتُهَا تَدْمِي ،
 فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ - يَدَهُ . »

ابن جرير وصححه (١)

= حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال : قرأت على مالك ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى
 المنبث ، عن زيد بن خالد الجهني ، أنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ - فسأله عن اللُّقْطَةِ ... ؟ فقال :
 « اعرف عفاصها ووكاءها ، ثم عرفها سنة ، فإن جاء صاحبها ، وإلا فثأنك بها » . قال : فضالة الغنم ؟ قال :
 « لك أو لأخيك أو للذئب » .

قال : فضالة الإبل : قال : « مالك ولها ؟ معها سقاؤها وحذاؤها ، ترد الماء ، وتأكل الشجر ، حتى يلقاها ربها » .
 قال يحيى : أحسب قرأت : عفاصها .

(*) القاحه : واد على نحو ميل من السقيا إلى جهة المدينة .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٤ ص ٢٩٩ رقم ٧٨٧٤ كتاب (الصيام) باب صيام ثلاثة أيام - عن ابن الحوتكية
 بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن موسى بن طلحة ، عن
 رجل من بني تميم - يقال له ابن الحوتكية - عن عمر أنه قال : من حضرنا يوم القاحه إذا أتى النبي ﷺ -
 بالأرنب ، فقال أبو ذر : أتى أعرابي إلى النبي ﷺ - بأرنب ، فقال : إني رأيتها تدمي فقال : كلوا منها ،
 وذكر أنه لم يأكل هو ، فقال أعرابي : إني صائم ، فقال : وما صومك ؟ فذكر شيئاً ، فقال : أين أنت عن الغرِّ
 البيض : ثلاثة عشر ، وأربعة عشر ، وخمسة عشر .

٩٣/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمُومَةٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا :

اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِالصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا ، فَقِيلَ لَهُ : انْصَبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ
الصَّلَاةِ فَإِذَا رَأَاهَا النَّاسُ أَخْبَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَلَمْ يُعْجِبْهُ ، وَذَكَرَ لَهُ (الْقَنْعُ) (*) فَلَمْ يُعْجِبْهُ
ذَلِكَ وَقَالَ : هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ ، فَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ وَقَالَ هُوَ مِنْ أَمْرِ
النَّصَارَى ، فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ مُهْتَمٌّ بِهِمَّ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنْامِهِ ،
فَعَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِنِّي لَبَّيْنُ الْيَقْظَانَ
وَالنَّائِمِ إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الْأَذَانَ ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَدْ رَأَى قَبْلَ ذَلِكَ فَكْتَمَ عَشْرِينَ
لَيْلَةً ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي بِذَلِكَ ؟ قَالَ : سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
زَيْدٍ فَاسْتَحْيَيْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَيْلَالٍ : قُمْ فَمَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَافْعَلْهُ ،
فَأَذَّنَ بِلَالٌ ، قَالَ أَبُو عُمَيْرٍ : إِنَّ الْأَنْصَارَ تَزْعُمُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَوْمئِذٍ مَرِيضًا
لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مُؤَدِّنًا .

ض (١) .

(*) القنع : النفض في البوق النهائية ج ٤ ص ١١٥ .

(١) أخرجه سنن أبي داود ص ٣٣٥ : ٣٣٧ رقم ٤٩٨ كتاب الصلاة باب بدء الأذان ، عن أبي عمير بن أنس بلفظ :
حدثنا عباد بن موسى الختلي ، وزيايد بن أيوب ، وحديث عباد أتم ، قال : ثنا هشيم عن أبي بشر ، قال زياد :
أخبرنا أبو بشر ، عن أبي عمير بن أنس ، عن عمومة له من الأنصار ، قال : اهتتم النبي ﷺ - للصلاة ،
كيف يجمع الناس لها ؟ فقيل له : انصب راية عند حضور الصلاة ، فإذا رآوها أذن بعضهم بعضاً ، فلم يعجبه
ذلك ، قال : فذكر له القنع - يعنى الشبور - وقال زياد ، : شبور اليهود فلم يعجبه ذلك ، وقال : « هو من أمر
اليهود » قال : فذكر له الناكوس ، فقال : « هو من أمر النصارى » فانصرف عبد الله بن زيد وهو مهتم لهم
رسول الله ﷺ - فأرى الأذان في منامه ، قال : فعدا على رسول الله ﷺ - فأخبره ، فقال (له) يا
رسول الله ﷺ - إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الأذان قال : وكان عمر بن الخطاب - قد رآه قبل
ذلك فكتمه عشرين يوماً ، قال : ثم أخبر النبي ﷺ - فقال له : « ما منعك أن تخبرني ؟ » =

٩٤ / ٦٥٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ

-عَلَيْهِ السَّلَامُ- « أَسْفَرُوا بِصَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَإِنَّكُمْ كُلَّمَا أَسْفَرْتُمْ بِهَا كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكُمْ » .

ص (١)

٩٥ / ٦٥٤ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ

-عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَالَ : « أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ ، فَإِنَّكُمْ كُلَّمَا أَصْبَحْتُمْ بِهَا كَانَ أَعْظَمَ لِلْأَجْرِ » .

= فقال : سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت ، فقال رسول الله - ﷺ - : « يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله ، قال : فأذن بلال ، قال أبو بشر : فأخبرني أبو عمير أن الأنصار ، تزعم أن عبد الله بن زيد لولا أنه كان يومئذ مريضاً لجمعه رسول الله - ﷺ - مؤذناً .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ج ١ ص ٣١٥ باب وقت صلاة الصبح فقد ذكر الحديث عن عاصم بن عمر ابن قتادة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أسفروا بالفجر فإنه أعظم لأجركم أو للأجر » .

وقال الهيثمي : رواه البزار ورجاله ثقات .

وفي كشف الأستار عن زوائد البزار ج ١ ص ١٩٥ رقم ٣٨٤ باب الأسفار بصلاة الصبح ، عن عاصم بن عمر باللفظ المذكور في مجمع الزوائد .

وقال البزار : لا نعلم أحداً تابع فليحا على هذه الرواية .

سنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٢١ حديث رقم ٦٧٢ كتاب (الصلاة) باب وقت صلاة الفجر عن عاصم بن عمر ابن قتادة . بلفظ : حدثنا محمد بن الصباح ، أنبأنا سفيان بن عيينة ، عن ابن عجلان ، سمع عاصم بن عمر بن قتادة (وجده بدرى) يخبر عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ، أن النبي - ﷺ - قال : « أصبحوا بالصبح ، فإنه أعظم للأجر أو لأجركم » .

وذكره الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢١ ، ٣٢٢ كتاب (الصلوات) باب من كان ينور بالفجر ويسفر (و) لا يرى به بأساً فقد ذكر الحديث عن زيد بن أسلم بلفظ : حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أسفروا بالفجر فإنكم كلما أسفرتكم كان أعظم للأجر » .

ش (١) .

٩٦/٦٥٤ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ هِلَالِ اللَّيْثِيِّ قَالَ : صَلَّىتُ مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَدَّثُونِي أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَنْطَلِقُونَ فَيَتْرَامُونَ فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِمْ مَوَاقِعُ سِهَامِهِمْ حَتَّى يَأْتُوا دِيَارَهُمْ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ فِي بَنِي سَلْمَةَ .

ض (٢) .

(١) أخرجه الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢١ ، ٣٢٢ كتاب (الصلوات) باب من كان ينور بالفجر ويسفر (و) لا يرى به بأساً فقد ذكر الحديث عن زيد بن أسلم بلفظ :

حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال : قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « أسفروا بالفجر فإنكم كلما أسفرتم كان أعظم للأجر » .

وأخرجه سنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٢١ حديث رقم ٦٧٢ كتاب (الصلاة) باب وقت صلاة الفجر ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، بلفظ : حدثنا محمد بن الصباح ، أنبأنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان سمع عاصم ابن عمر بن قتادة (وجده بدرى) يخبر عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ، أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : « أصبحوا بالصبح فإنه أعظم للأجر أو لأجركم » .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ج ١ ص ٣١٠ فقد ذكر الحديث في باب وقت المغرب - عن علي بن بلال عن ناس من الأنصار قالوا : كنا نصلى مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المغرب ، ثم نتصرف فترامى حتى نأتى ديارنا فما يخفى علينا مواقع سهامنا .

وقال الهيثمي : رواه أحمد وأسناده حسن .
وفى رواية أخرى عن كعب بن مالك قال : كنا نصلى مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المغرب ثم نأتى بنى سلمة ونحن نبصر مواقع نبالنا فى بنى سلمة فى أقصى المدينة .

وقال الهيثمي : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط إلا أنه قال فيه : إن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يصلى المغرب فيصلى معه رجال من بنى سلمة ثم ينصرفون إلى بنى سلمة وهم يبصرون مواقع النبل .

٩٧/٦٥٤ - « عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ - كَانُوا يُصَلُّونَ الْمَغْرِبَ وَهُمْ يَرُونَ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ » .

ض (١)

٩٨/٦٥٤ - « عَنْ رَجُلٍ مِنْ جُهَيْنَةَ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تُصَلِّي الْعِشَاءَ ؟ قَالَ : إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ كُلَّ وَادٍ » .

ض (٢)

٩٩/٦٥٤ - « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : لَقِيتُ رَجُلًا صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَرْبَعَ سِنِينَ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يَتَمَشَّطَ أَحَدُنَا

= وقال وفيه عمر بن محمد القاضي ضعفه ابن معين ، والبخارى ، والنسائى ، وغيرهم ، وقال : زكريا بن يحيى الساجى كان صدوقًا ، ولم يكن من فرسان الحديث .

وقال ابن عدى : حسن الحديث يكتب حديثه مع ضعفه .

المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٥١ ، ٥٥٢ باب وقت المغرب حديث رقم ٢٠٩٠ عن ابن كعب بن مالك بلفظ ، أخبرنا عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك أخبره : أن رجلاً من بنى سلمة كانوا يشهدون المغرب مع رسول الله ﷺ - فينصرفون إلى أهلهم وهم يبصرون مواقع النبل .

(١) المصنف لابن أبى شيبة ج ١ ص ٥٥١ ، ٥٥٢ باب وقت المغرب فقد ذكر الحديث رقم ٢٠٩٠ عن ابن كعب ابن مالك بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك أخبره أن رجلاً من بنى سلمة كانوا يشهدون المغرب مع رسول الله ﷺ - فينصرفون إلى أهلهم وهم يبصرون مواقع النبل وانظر الأحاديث السابقة أرقام ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ .

(٢) الكتاب المصنف لابن أبى شيبة ج ١ ص ٣٣١ فقد ذكر الحديث عن رجل من جهينة فى باب « العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر بلفظ :

حدثنا محمد بن بشر ، قال : حدثنا محمد بن عمرو ، قال : نا عبد العزيز بن عمرو بن ضميرة عن رجل من جهينة قال : سألت رسول الله ﷺ - متى أصلى العشاء ؟ قال : إذا ملى الليل بطن كل وادٍ .

كُلَّ يَوْمٍ ، أَوْ أَنْ يُبَوَّلَ فِي مَغْتَسَلِهِ ، أَوْ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ وَقَالَ : لِيَفْتَرِقَا جَمِيعًا » .

ض (١) .

١٠٠/٦٥٤ - « عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَاجِبٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غَفَارٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهْوَرِ الْمَرْأَةِ » .

ض (٢) .

(١) سنن أبي داود ج ١ ص ٢١ باب النهي عن ذلك حديث رقم ٨١ بلفظ :

حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن داود بن عبد الله ح وثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة عن داود بن عبد الله ، عن حميد الحميري قال : لقيت رجلاً صحب النبي - ﷺ - أربع سنين كما صحبه أبو هريرة قال : « نهى رسول الله - ﷺ - أن تغتسل المرأة بفضل الرجل أو يغتسل الرجل بفضل المرأة زاد مسدد » وليفترقا جميعاً » .

سنن ابن ماجه ج ١ ص ١١١ كتاب (الطهارة وسننها) باب : كراهية البول في المغتسل حديث رقم ٣٠٤ عن عبد الله بن مغفل قال : بلفظ :

قال رسول الله - ﷺ - : « لا يبولن أحدكم في مستحمة ، فإن عامة الوسواس منه » قال عبد الله بن ماجه : سمعت محمد بن يزيد يقول : سمعت علي بن محمد الطنافسي يقول : إنما هذا في الحفيرة ، فأما اليوم فلا ، فمغتسلاتهم الجص والصاروج والقير ، فإذا بال فأرسل عليه الماء لا بأس به .
الترغيب والترهيب ج ١ ص ١٣٦ ، ١٣٧ الترهيب من البول في الماء والمغتسل والحجر حديث رقم ٤ بلفظ :
عن حميد بن عبد الرحمن قال : لقيت رجلاً صحب النبي - ﷺ - كما صحبه أبو هريرة قال : نهى رسول الله - ﷺ - أن يمشط أحدنا كل يوم ، أو يبول في مغتسله .

(٢) سنن أبي داود ج ١ ص ٢١ كتاب الطهارة باب النهي عن ذلك ، حديث رقم ٨٢ بلفظ حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو داود - يعني الطيالسي - ثنا شعبة ، عن عاصم ، عن أبي حاجب ، عن الحكم بن عمرو - وهو الأقرع - أن النبي - ﷺ - : « نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة » وانظر الذي قبله .

١٠١/٦٥٤ - « عَنْ نَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ

ﷺ - نَهَى أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ . »

ض ، ش (١) .

١٠٢/٦٥٤ - « حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

بَكْرٍ ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ : هَشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ ، وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ ، وَجُرِحَ فِي وَجْهِهِ وَدَوَوِي بِحَصِيرٍ مُحْرَقٍ ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَنْقُلُ إِلَيْهِ الْمَاءَ فِي الْجُحْفَةِ . »

ش (٢) .

(١) المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ١٥٠ فقد ذكر الحديث في باب استقبال القبلة بالغايط والبول ، بلفظ .

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن زيد قال : قالوا لسلمان قد علمكم نبيكم على كل شيء حتى الخراة ، قال : أجل قد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول . سنن ابن ماجه ج ١ ص ١١٦ كتاب الطهارة وسننها باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول حديث رقم ٣٢٠ عن جابر بن عبد الله بلفظ :

حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ، ثنا مروان بن محمد ، ثنا ابن لهيعة ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، حدثني أبو سعيد الخدري ، أنه شهد على رسول الله ﷺ - أنه نهى أن نستقبل القبلة بغائط أو ببول . وقال الحافظ : هذا الحديث والحديث الآتي في إسنادهما ابن لهيعة .

(٢) الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٠٧ ، ٤٠٨ كتاب المغازي ، فقد ذكر الحديث رقم ١٨٦٤١ عن خالد بن مخلد بلفظ :

حدثنا خالد بن مخلد ، قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن رجل قال : هشمت البيضة على رأس رسول الله ﷺ - يوم أحد ، وكسرت رباعيته ، وجرح في وجهه ودووي بحصير محرق ، وكان على بن أبي طالب ينقل إليه الماء في الجحفة .

صحيح مسلم ج ٣ ص ١٤١٦ كتاب الجهاد والسير باب غزوة أحد حديث رقم ١٠١ - (١٧٩٠) ولفظه : =

١٠٣/٦٥٤ - « عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ قَالَ : قَالَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ حَفْرِ الْخَنْدِقِ ، وَهُوَ يَخَافُ أَنْ يَبِيَّتَهُمْ أَبُو سُفْيَانَ إِنْ بِيَّتَهُمْ كَانِ دَعَاكُمْ (*) ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ .

ش (١) .

١٠٤/٦٥٤ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَاهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَوْ تَنَحَّمَ ابْتَدَرُوا نَخَامَتَهُ فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَجَلَدُوهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِمَ تَفْعَلُونَ هَذَا ؟ قَالُوا : نَلْتَمِسُ بِهَا الْبَرَكَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيَصِدُقِ الْحَدِيثَ ، وَلْيُؤَدِّ الْأَمَانَةَ ، وَلَا يُؤْذِ جَارَهُ .

هب (٢) .

= حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه ، أنه سمع سهل بن سعد يسأل عن جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ ؟ فَقَالَ : جُرِحَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ ، وَهَشِمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَغْسِلُ الدَّمَ ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكِبُ عَلَيْهَا بِالْمَجْنِ ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةَ أَخَذَتْ قِطْعَةَ حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا ، ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجِرْحِ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ .

(١) الكتاب المصنف ج ١٤ ص ٤١٤ كتاب (المغازي) غزوة الخندق حديث رقم ١٨٦٤٦ عن المهلب بن أبي صفرة بلفظ :

حدثنا يحيى بن آدم ، قال : حدثنا زهير ، عن أبي إسحاق قال : سمعت المهلب بن أبي صفرة يقول : وذكر الحرورية تبيتهم فقال : قال أصحاب محمد : قال رسول الله - ﷺ - يوم حفر الخندق - وهو يخاف أن يبيتهم أبو سفيان ، : « إن يبتم فإن دعاكم حم لا ينصرون » .

(*) كذا بالمخطوطة وفي الكنز ج ١٠ حديث رقم ٣٠١٠٧ إيبتم فإن دعاكم هم لا ينصرون .

كذا بالمخطوطة وفي الكنز ج ١٠ ، ٣٠١٠٧ « إيبتم فإن دعاكم حم لا ينصرون » .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١١ ص ٨ ، ٧ باب الغناء والدف حديث رقم ١٩٧٤٨ عن الزهري بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، قال : حدثني من لا أتاهم من الأنصار أن رسول الله - ﷺ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَوْ تَنَحَّمَ ابْتَدَرُوا نَخَامَتَهُ وَوَضَّعَهُ ، فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ وَجَلَدُوهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « لِمَ تَفْعَلُونَ هَذَا ؟ قَالُوا : نَلْتَمِسُ بِهِ الْبَرَكَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحِبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَلْيَصِدُقِ الْحَدِيثَ وَلْيُؤَدِّ الْأَمَانَةَ ، وَلَا يُؤْذِ جَارَهُ » .

١٠٥/٦٥٤ - « عَنْ الْمُهَلَّبِ بْنِ صُفْرَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِمَ

قُلْتُمْ فِي عُمَانَ : أَعْلَانَا فَوْقًا ؟ قَالُوا : لِأَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْ رَجُلٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ابْنَتِي نَبِيِّ
غَيْرِهِ » .

كر (١)

١٠٦/٦٥٤ - « عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَبِي إِسْحَاقَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ

وَالْمَدِينَةِ ، فَسَإِرْنَا رَجُلٌ مِنْ خُرَازَمَةَ فَقَالَ لَهُ أَبُو إِسْحَاقَ : كَيْفَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَقَدْ
رَعَدَتْ هَذِهِ السَّحَابَةُ بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ ، فَقَالَ الْخُرَازِعِيُّ : لَقَدْ تَنَصَّلْتُ بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ ثُمَّ
أَخْرَجَ إِلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى خُرَازَمَةَ وَكَتَبْتَهَا يَوْمَئِذٍ كَانَ فِيهَا : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُدَيْلٍ وَبِسْرٍ وَسَرَوَاتِ بَنِي عَمْرٍو ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ
الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي لَمْ أَتُمْ بِالْكُمْ وَلَمْ أَضَعُ فِي جَنْبِكُمْ ، وَإِنَّ أَكْرَمَ أَهْلِ تَهَامَةَ
عِنْدِي أَنْتُمْ وَأَقْرَبُهُ رَحِمًا وَمَنْ تَبِعَكُمْ مِنَ الْمُطَبِّيسِينَ ، وَإِنِّي قَدْ أَخَذْتُ لِمَنْ هَاجَرَ مِنْكُمْ مِثْلَ مَا
أَخَذْتُ لِنَفْسِي ، وَلَوْ هَاجَرَ بِأَرْضِهِ غَيْرِ سَاكِنِ بِمَكَّةَ إِلَّا مُعْتَمِرًا أَوْ حَاجًّا ، وَإِنِّي لَمْ أَضَعُ فِيكُمْ
إِنْ أَسْلَمْتُمْ فَإِنَّكُمْ غَيْرِ خَائِفِينَ مِنْ قَبْلِي وَلَا مُحْصَرِينَ ، أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ عُلْقَمَةَ بِنْتُ
عَلَانَةَ وَابْنَ هُوْدَةَ وَهَاجِرًا وَبَايَعَا عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعَهُمَا مِنْ عِكْرِمَةَ ، وَأَخَذَا لِمَنْ اتَّبَعَهُمَا مِثْلَ مَا
أَخَذَا لِنَفْسِهِمَا ، وَإِنْ بَعْضُنَا مِنْ بَعْضٍ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُمْ وَلِيحْيِيكُمْ

(١) البداية والنهاية لابن كثير ج ٧ ص ٢٣١ فقد ذكر الحديث عن المهلب بن أبي صفرة بلفظ : قال محمد بن

سعيد الأموي ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن المهلب بن أبي صفرة قال : « سألت أصحاب رسول

الله - ﷺ - لم قلتم في عثمان ؟ أعلننا فوقًا ؟ قالوا : لأنه لم يتزوج رجل من الأولين والآخريين ابنتي نبي

غيره » رواه ابن عساکر .

رَبِكُمْ قَالَ : وَبَلَّغْنِي عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : هُوَ لَاءِ خُزَاعَةَ ، وَهُمْ مِنْ أَهْلِي ، قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ - وَهُمْ يَوْمَئِذٍ نَزُولُ بَيْنَ عَرَفَاتٍ وَمَكَّةَ لَمْ يُسَلِّمُوا حَيْثُ كَتَبَ إِلَيْهِمْ ، وَقَدْ كَانُوا حُلَفَاءَ النَّبِيِّ ﷺ .

ش (١) .

١٠٧/٦٥٤ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَرَّةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ مُخَضَّرَةً فَقَالَ : أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمِكُمْ هَذَا؟ أَتَدْرُونَ أَيَّ شَهْرِكُمْ هَذَا؟ أَتَدْرُونَ أَيَّ بَلَدِكُمْ هَذَا؟ قَالَ : فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا . »

(١) الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٨٥ ، ٤٨٦ كتاب المغازي حديث رقم ١٨٧٤٩ عن زكريا بن زائدة بلفظ :

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا بن أبي زائدة ، قال : كنت مع أبي إسحاق فيما بين مكة والمدينة فسأيرنا رجل من خزاعة ، فقال له أبو إسحاق ، كيف قال رسول الله ﷺ - : لقد رعدت هذه السحابة بنصر بني كعب ، فقال الخزاعي : لقد وصلت بنصر بني كعب ، ثم أخرج إلينا رسالة رسول الله ﷺ - إلى خزاعة وكتبها يومئذ كان فيها « بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى بديل ، وبسر ، وسروات بني عمرو ، فإنني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو ، أما بعد ذلكم فإنني لم أثم بالكم ولم أضع في جنبكم ، وإن أكرم أهل تهامة على أنتم ، وأقربه رحماً ومن تبعكم ومن المطيين ، وإنني قد أخذت لمن هاجر منكم مثل ما أخذت لنفسى ولو هاجر بأرضه غير ساكن مكة إلا معتمراً أو حاجاً ، وإنني لم أضع فيكم إن أسلمتم وإنكم غير خائبين من قبلي ولا مخصرين . »

أما بعد : فإنه قد أسلم علقمة بن علاثة ، وابنا هودبة وبابعا وهاجرا على من ابنتهما من عكرمة ، أخذ لمن تبعه مثل ما أخذ لنفسه ، وإن بعضاً من بعض في الحلال والحرام ، وإنى والله ما كذبتكم وليحييكم ربكم ، قال : وبلغني عن الزهري قال : هؤلاء خزاعة ، وهم من أهلي ، قال : فكتب إليهم النبي ﷺ - وهم يومئذ نزول بين عرفات ومكة ، لم يسلموا حيث كتب إليهم ، وقد كانوا حلفاء النبي ﷺ - .

ش (١) .

١٠٨/٦٥٤ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَنْظَرُكُمْ ، وَمَكَاتِرُ بِكُمْ الْأُمَمَ ، فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي » .

ش (٢) .

١٠٩/٦٥٤ - « عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَجِيلَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَتَكُونُ بَعْدِي فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، تَصْدُمُ الرَّجُلَ كَصَدْمِ جِبَاهِ فُحُولِ الثَّيْرَانِ ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا ، وَيَمْسِي كَافِرًا ، وَيَمْسِي مُؤْمِنًا ، وَيُصْبِحُ كَافِرًا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَكَيْفَ نَصْنَعُ عِنْدَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : ادْخُلُوا بُيُوتَكُمْ ، وَأَحْمِلُوا ذِكْرَكُمْ ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ دُخِلَ عَلَيَّ أَحَدِنَا بَيْتَهُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلْيَمْسِكْ بِيَدَيْهِ ، وَلْيَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولِ ، وَلَا تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلِ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ فِي فِتْنَةِ الْإِسْلَامِ فَيَأْكُلُ مَالَ أَخِيهِ وَيَسْفِكُ دَمَهُ » ويعصى ربه وَيَكْفُرُ خَالِقَهُ ، فتجب له جهنم .

(١) الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١٥ ص ٢٨ كتاب الفتن حديث رقم ١٩٠١٣ عن عمرو بن مرة بلفظ :

حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن مرة ، عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - قال : قام فينا رسول الله - ﷺ - على ناقه حمراء مخضرة فقال : أتدرون أي يومكم هذا ؟ أتدرون أي شهركم هذا ؟ أتدرون أي بلدكم هذا ؟ قال : فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا .

(٢) الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١٥ ص ٣٢ كتاب الفتن رقم ١٩٠٢٧ عن عمرو بن مرة بلفظ :

حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن مرة ، عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - قال : قام فينا رسول الله - ﷺ - فقال : « ألا إني فرطكم على الحوض ، أنظركم وأكاثركم بكم الأمم فلا تسودوا وجهي » .

ش (١) .

١١٠/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ :
يُخْرِجُ الدَّجَالَ عَلَى حِمَارٍ ، رَجَسٌ عَلَى رَجَسٍ » .

ش (٢) .

١١١/٦٥٤ - « عَنْ زَادَانَ ، عَنْ عَلِيمٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَهُ عَلَى سَطْحٍ ، وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي أَيَّامِ الطَّاعُونَ ، فَجَعَلَتِ الْجَنَائِزُ تَمْرًا ، فَقَالَ : يَا طَاعُونَ خُذْنِي ،
فَقَالَ عَلِيمٌ : أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ
وَلَا يُرَدُّ فَيَسْتَعْتَبُ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا : إِمَارَةَ
السُّفَهَاءِ ، وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ ، وَاسْتِخْفَافًا بِالِدِّمِّ ، وَنُشُوءًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ «مَرَامِيرًا»
« مِنْ أَمِيرٍ » يُقَدِّمُونَهُ لِيَغْنِيَهُمْ ، وَإِنْ كَانَ أَقْلَهُمْ فَحَقًّا » .

ش (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج في الفتنة وتعود منها ج ١٥ ص

١٢١ رقم ١٩٢٧٧ من رواية جندب بن سفيان عن رجل من بجيلة مع اختلاف يسير في اللفظ .

والحديث في المطالب العالية في كتاب (الفتن) باب : الأمر باتباع الجماعة ج ٤ ص ٢٦٦ رقم ٤٤٠٥ من
رواية جندب بن سفيان (رجل من بجيلة) مع اختلاف يسير في اللفظ .

وما بين القوسين عن ابن أبي شيبة

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) باب : ما ذكر في فتنة الدجال ج ١٥ ص ١٦١ ، ١٦٢
رقم ١٩٣٨٢ من رواية أبي الطفيل بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) باب : ما ذكر في عثمان ج ١٥ ص ٢٤٠ رقم ١٩٥٨٢
من رواية زاذان عن عليم بلفظه .

وما بين الأقواس من ابن أبي شيبة .

١١٢/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِشَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَعَلَّكُمْ تَقْرَأُونَ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ ؟ قَالُوا : إِنَّا لَنَفْعَلُ قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ . »

ق في القراءة ، وقال الرجل من أصحاب النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لا يكون إلا ثقة ، ومحمد ابن أبي عائشة مولى لبني أمية ، وذكره خ في التاريخ ، وأبو قلابة من أكابر التابعين وفقهائهم (١) .

١١٣/٦٥٤ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ أَبُوهُ أُسَيْرًا عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ لَمْ تُقْبَلْ . »

ق فيه (٢) .

١١٤/٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ عَنْ أَبِيهِ ، وَكَانَ أَبُوهُ أُسَيْرًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِأَصْحَابِهِ : تَقْرَأُونَ خَلْفِي الْقُرْآنَ ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَهْذُهُ هَذَا قَالَ : لَا تَقْرَأُوا « إِلَّا » بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . »

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب (الصلاة) باب : القراءة خلف الإمام ج ٢ ص ١٢٧ رقم ٢٧٦٥ من رواية أبي قلابة بلفظه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الصلاة) باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق ج ٢ ص ١٦٦ من رواية أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة ، عن رجل من أصحاب النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بلفظه .

(٢) يشهد له حديث أبي هريرة فيما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الصلاة) باب : من قال : لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق ج ٢ ص ١٦٧ من رواية أبي هريرة - رَوَاهُ - بلفظ : قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج غير تمام » إلى آخر ما جاء .

١١٥/٦٥٤ - « عَنْ وَاصِلِ بْنِ مَرْزُوقِ الذُّهَلِيِّ ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ يُكْنَى أَبُو شَيْبَلٍ ، عَنْ جَدِّهِ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : يَا مُعَاذُ : كَمْ تَذْكُرُ كُلَّ يَوْمٍ ؟ أَتَذْكُرُ عَشْرَةَ آلَافٍ مَرَّةً ؟ فَقَالَ : كُلُّ ذَلِكَ أَفْعَلُ ، قَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَاتٍ هُنَّ أَهْوَنُ عَلَيْكَ وَأَكْثَرُ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ وَعَشْرَةَ آلَافٍ ؟ أَنْ تَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَدَدَ كَلِمَاتِهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَدَدَ خَلْقِهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ زِنَةَ عَرْشِهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِلءَ سَمَاوَاتِهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ مَعَهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ مَعَهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ مَعَهُ ، لَا يُحْصِيهِ مَلَكٌ وَلَا غَيْرُهُ » .

ابن النجار (٢)

١١٦/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَنْتَهُمْ ، عَنِ الْحَسَنِ « بَنِي » أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى كِسْرَى فِيكَ ؟ قَالَ : بَعَثَ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَيْهِ مَلَكًا فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ سُورِ جِدَارِ بَيْتِهِ الَّذِي هُوَ

(١) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الصلاة) باب : القراءة في الصلاة ج ٢ ص ١١١ ، ١١٢ قال : وعن

رجل من أهل البادية عن أبيه ، وكان أبوه أسيراً عند رسول الله ﷺ - قال : سمعت محمداً ﷺ - يقول : « لا تقبل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب » .

قال الهيثمي : وفيه رجل لم يسم وقد رواه أحمد .

وذكر الهيثمي الحديث أيضاً في نفس الباب ص ١١١ حديثاً عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ - قال : « تقرأون خلفي ؟ قالوا : نعم قال : فلا تفعلوا إلا بأم القرآن » .

وقال الهيثمي : رواه أحمد وفيه رجل لم يسم .

(٢) الحديث في الكنى والأسماء للدولابي فيمن كنيته (أبو شبل) - ﷺ - ص ٣٩ من رواية واصل بن مرزوق

الذهلي الباهلي قال : حدثني رجل من بني مخزوم يكنى أبو شبل عن جده وكان من أصحاب النبي ﷺ -

أن النبي ﷺ - قال لمعاذ بن جبل ... الحديث .

فِيهِ تَلَاةٌ نُورًا فَلَمَّا رَأَاهَا فَرَجَعَ ، فَقَالَ : تَفْرَعُ يَا كِسْرَى ، لَمْ تُرْعَ يَا كِسْرَى ، إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدْ بَعَثَ رَسُولًا « وَأَنْزَلَ » وَأَرْسَلَ عَلَيْهِ كِتَابًا فَاتَّبِعْهُ تَسْلِمًا لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتُكَ ، قَالَ : سَأَنْظُرُ .

ابن النجار (١)

١١٧/٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَنْصَارِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : يَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجْفَةٌ يَهْلِكُ فِيهَا عَشْرَةُ أَلْفٍ ، عَشْرُونَ أَلْفًا ، ثَلَاثُونَ أَلْفًا ، يَجْعَلُهَا اللَّهُ - تَعَالَى - مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ ، وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَعَذَابًا عَلَى الْكَافِرِينَ . »

كر (٢)

١١٨/٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ ، عَنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - لِأَرْحَافٍ فِي عِبَادِي فِي خَيْرِ لَيَالٍ ، فَمَنْ قَبِضْتُهُ فِيهَا كَافِرًا كَانَتْ مَنِيَّتُهُ الَّتِي قَدَرْتُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ قَبِضْتُهُ فِيهَا مُؤْمِنًا ، كَانَتْ لَهُ شَهَادَةٌ . »

كر (٣)

٢١٩/٦٥٤ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَيْدٍ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ أُصَدِّقُ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ ، أَنَّ الشَّمْسَ كُسِفَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا يَقُومُ ثُمَّ يَرُكِعُ ، ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرُكِعُ ، فَرُكِعَ رُكْعَتَيْنِ كُلُّ رُكْعَةٍ ثَلَاثُ رُكْعَاتٍ وَيَقُولُ إِذَا رُكِعَ : اللَّهُ أَكْبَرُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى أَنْجَلَتْ الشَّمْسُ ، وَحَتَّى إِنَّ رَجُلًا لِيُغْشَى عَلَيْهِمْ حَتَّى إِنَّ سَجَالَ الْمَاءِ لِيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ طُولِ

(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٥٤١٨ .

الْقِيَامِ ، ثُمَّ قَامَ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ - تَعَالَى - يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا ، فَإِذَا انْكَسَفَا فَافْرَعُوا إِلَيَّ ذَكَرَ اللَّهُ حَتَّى تَنْجَلِيَا ، قَالَ عَطَاءٌ : وَسَمِعْتُ غَيْرَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ يَقُولُ : عُرِضَتْ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ حَتَّى تَأَخَّرَ وَرَاءَهُ وَتَأَخَّرَ النَّاسُ ، وَرَكِبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَهُوَ يَقُولُ : أَيْ رَبِّ وَأَنَا فِيهِمْ ؟ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : إِنِّي عُرِضْتُ عَلَى النَّارِ فَأَبْصَرْتُ فِيهَا عَمْرُو بْنَ لُحَيٍّ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ وَكَانَ يَقُولُ : يَا رَبِّ إِنِّي لَا أَسْرِقُ إِنَّمَا يَسْرِقُ مِحْجَنِي ، وَصَاحِبَةَ الْهَرَّةِ امْرَأَةً رَبَطْتَهَا فَلَمْ تُطْعِمَهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تُرْسِلْهَا تَشْرَبُ وَتَأْكُلُ حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ، ثُمَّ عَادَ يَمْشِي حَتَّى إِذَا عَادَ إِلَى مُصَلَّاهُ فَسُئِلَ فَقَالَ : عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ إِنْ أَخَذْتُ مِنْهَا قِطْفًا لَأَرْيَتَكُمْوَهُ « .

ابن جرير (١) .

١٢٠ / ٦٥٤ - « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ (*) الْعَدَوِيِّ قَالَ : قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - نَزَلَا فِي مَنِيٍّ فَأَتَاهُمَا النَّاسُ فَقَالُوا لهما : مَا أَخَذْتَمَا ، فَقَالَا : بَلَى ، فَقَالَ : هُوَ لاءِ الْقَوْمِ سَمِعْنَا النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : بَلْ قَتَلْتَهُمْ قَوْمَ صَالِحُونَ ، فوجدوا علي بن أبي طالب قد فرغ منهم - يعني أصحاب النهروان » .

ابن جرير (٢) .

(١) الحديث أخرجه النسائي في سننه في كتاب (الكسوف) ج ٣ ص ١٠٦ ما رواه عطاء عن عبيد بن عمير مع اختلاف يسير في اللفظ .

(*) ترجمة حميد بن هلال في تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٥١ هو حميد بن هلال بن هبيرة ويقال ابن سويد بن هبيرة العدوي .

(٢) هكذا في أصل المخطوطة وبالبحث في المصادر تبين الآتي :

١٢١/٦٥٤ - « عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ لِي مِنْ أَصْحَابِ مُحَارِبٍ وَكَانَ

صَدُوقًا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنِّي وَضِعْتُ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ ، ثُمَّ وَضِعَتْ
أُمَّتِي فِي الْكِفَّةِ الْأُخْرَى فَوَزَنْتُ ، ثُمَّ جِيَءَ بِأَبِي بَكْرٍ فَوُضِعَ فِي كِفَّةٍ ، وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي
الْكَفَّةِ الْأُخْرَى فَوَزَنَ ثُمَّ جِيَءَ بِعُمَرَ فَوُضِعَ فِي كِفَّةٍ ، وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي الْكَفَّةِ الْأُخْرَى
فَوَزَنَ » .

..... (١)

١٢٢/٦٥٤ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : حَدَّثَنِي عِدَّةٌ أَنَّهُمْ سَمِعُوا رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - يَقُولُ : مَنْ كُنْتُ مُوَلَّاهُ فَعَلِيَ مُوَلَّاهُ » .

..... (٢)

١٢٣/٦٥٤ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : وُلِدَ لِرَجُلٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ » .

= ورد هذا الأثر في كتاب البداية والنهاية ج ٧ ص ٣٣٣ طبعة دار الفكر حديث آخر عن رجلين مبهمين من الصحابة في ذلك بلفظ : قال الهيثم بن عدي في كتاب الخوارج : حدثني سليمان بن المغيرة عن حبيب بن هلال قال : أقبل رجلان من أهل الحجاز حتى قدم العراق فقيل لهما : ما أقدمكما العراق ؟ قالوا : رجونا أن ندرك هؤلاء القوم الذين ذكرهم لنا رسول الله - ﷺ - فوجدنا على بن أبي طالب قد سبقنا إليهم يعنيان أهل النهروان .

(١) يشهد له ما ذكره الهيثمي في كتاب (المناقب) باب فيما ورد في أبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم ج ٩ ص ٥٨ ، ٥٩ لابن عمر ومعاذ بن جبل مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) باب : من كنت مولاة فعلى مولاة ج ٩ ص ١٠٥ ،

١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٨ بهذا اللفظ لكثير من الرواة منهم زبير بن أرقم ، ومالك بن الحويرث ، وقال عنه الهيثمي : رواه

الطبراني ورجاله وثقوا ، ورواه ابن عباس ص ١٠٨ وقال الهيثمي : رواه البزار في أثناء حديث ورجاله ثقات .

الحديث في مسند عمر بن عبد العزيز ص ٢٦٢ ، ٢١٦٣ رقم ٤٥ من التكملة .

أبو نعيم .

١٢٤ / ٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - قَالَ :

إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ ، وَالْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ أَنْفًا عَلَى أَصْحَابِهِ ، وَلَمْ يُحَرِّمَهُمَا » .

ابن جرير (١) .

١٢٥ / ٦٥٤ - « عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : شَهِدْتُ وِفَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا

صَلَّيْنَا الظُّهْرَ جَاءَ رَجُلٌ فَقَامَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَخْبَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْأَنْصَارَ قَدِ اجْتَمَعُوا أَنْ يُولُوا سَعْدًا وَتَقُولُ : عَهْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَوْحَشَ الْمُهَاجِرُونَ مِنْ ذَلِكَ » .

ابن جرير .

١٢٦ / ٦٥٤ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ : كَانَ مُحَمَّدٌ - ﷺ - لَا يَدْعُونَ أَرْبَعَ

رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانُوا » .

ابن جرير (٢) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد - ﷺ - في (أحاديث رجال من أصحاب النبي - ﷺ - ج ٥ ص ٣٦٤ من

رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بعض أصحاب رسول الله - ﷺ - قال : إنما نهى رسول الله - ﷺ - عن الحجامة للصائم والوصال في الصيام إبقاء على أصحابه لم يحرمهما ، قالوا : يا رسول الله : إنك تواصل . قال : إنى لست كأحدكم ، إنى أظل يطعمنى الله ويسقنى » .

(٢) يشهد له ما ذكره البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الصلاة) باب : من قال : هي ثنتا عشرة ركعة فجعل

قبل الظهر أربعاً ج ٢ ص ٤٧٢ قال : أخبرني إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن عائشة - ﷺ - قالت :

كان رسول الله - ﷺ - لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين قبل صلاة الفجر .

١٢٧/٦٥٤ - « عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ حَبِيرٍ قَالَ : خَبَرَنِي خَالِي : لَقَدْ لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَ عَرَفَةَ وَالْمُرْدَلِفَةِ ، فَأَخَذْتُ بِخَطَامِ نَاقَتِهِ فَقُلْتُ : مَاذَا يَقْرُبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ ؟ فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَأَنْ كُنْتَ أَوْجَزْتَ الْمَسْأَلَةَ لَقَدْ أَعْظَمْتَ وَأَطَوَّلْتَ ، أَقَمْتَ (*) الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَأَدَّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَاحْتَجَّ الْبَيْتَ ، وَمَا أَحْبَبْتَ أَنْ يَفْعَلَ بِكَ النَّاسُ فَافْعَلْ بِهِمْ ، وَمَا كَرِهْتَ أَنْ يَفْعَلَهُ النَّاسُ بِكَ فَدَعْ النَّاسَ خَلِّ خِطَامَ النَّاقَةِ » .

ابن جرير (١) .

١٢٨/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي بَصْرَةَ قَالَ : لَمَّا تُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - اجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ فَقَامَ خَطِيبُ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ إِذَا بَعَثَ مِنْكُمْ أَمِيرًا بَعَثَ مِنَّا أَمِيرًا ، وَإِذَا بَعَثَ مِنْكُمْ أَمِينًا بَعَثَ مِنَّا أَمِينًا » .

ابن جرير (٢) .

= وأبنا أبو عبد الله الحافظ ، أبنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن أيوب ، ثنا مسدد ، ثنا يحيى عن شعبة ، فذكره بنحوه إلا أنه قال : إن رسول الله ﷺ - قال قبل صلاة الغداة ، وقال : رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد .

والحديث أخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء فى ترجمة (أحمد بن أبى الحوارى) ج ١٠ ص ٢٩ من رواية محمد بن المنتشر عن أبيه قال : تقول : « كان رسول الله ﷺ - لا يدع أربعا قبل الظهر ، وركعتين قبل الفجر على كل حال » .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى فى ترجمة (صخر بن القعقاع الباهلى) ج ٨ ص ٣١ ، ٣٢ رقم ٧٢٨٤ من رواية سويد بن حجير بلفظه .

(*) كذا بالمخطوطة وفى المعجم الكبير للطبرانى ج ٨ ص ٣١ ، ٣٢ « أقم الصلاة » .

(٢) يشهد له ما ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٨٣ ما رواه أبو سعيد الخدرى قال : لما توفى رسول الله ﷺ - قام خطباء الأنصار فقال : يا معشر المهاجرين ان رسول الله ﷺ - كان إذا بعث رجلاً منكم قرنه برجل منا فنحن نرى أن يلى هذا الأمر رجلان رجل منا ورجل منكم ... الحديث . قال الهيثمى : رواه الطبرانى وأحمد ورجاله رجال الصحيح .

١٢٩/٦٥٤ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : كَانَتْ الصَّحَابَةُ يَقُولُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ : أَرْحَمْنَا أَبُو

بَكْرٍ ، وَأَنْطَقْنَا بِالْحَقِّ عُمَرُ ، وَأَمِينُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَأَعْلَمُنَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَفْرُونَا أَبُو بِنِ كَعْبٍ ، وَرَجُلٌ عِنْدَهُ عِلْمٌ ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَتَبِعَهُمْ عُوَيْمِرُ بِالْعَقْلِ » .

كر (١) .

١٣٠/٦٥٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ نَزَلَ بَبُوكَ وَهُوَ حَاجٌّ فَإِذَا رَجُلٌ

مُقْعَدٌ فَسَأَلَهُ عَنْ أَمْرِهِ فَقَالَ : سَأَحْدِثُكَ (*) فَلَا تُحَدِّثْ بِهِ مَا سَمِعْتَ أَنِّي حَيٌّ ، إِنْ النَّبِيُّ - ﷺ - (***) بَبُوكَ إِلَى نَحْلَةٍ فَقَالَ : هَذِهِ قَبْلَتُنَا ثُمَّ صَلَّى إِلَيْهَا ، فَأَقْبَلْتُ وَأَنَا غُلَامٌ أَسْعَى

حَتَّى (مررت) ضَرَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا فَقَالَ : قَطَعَ صَلَاتَنَا ، قَطَعَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَثْرَهُ ، قَالَ : فَمَا قُمْتُ عَلَيْهَا إِلَى يَوْمِي هَذَا » .

كر (٢) .

(١) يشهد لهذا ما أخرجه الحاكم في المستدرک فی کتاب معرفة الصحابة ، باب : ذکر مناقب زيد بن ثابت كاتب النبي - ﷺ - قال :

عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : « أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدهم في أمر الله عمر ، وأشدهم حياء عثمان ، وأقروهم لكتاب الله أبي بن كعب ، وأفرضهم زيد بن ثابت ، وأعلمهم بالحلل والحرام معاذ ، إلا أن لكل أمة أميناً ، وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح » .

وقال : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة ، إنما اتفقا بإسناده هذا على ذكر أبي عبيدة فقط وقد ذكرت علته في كتاب التلخيص ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(*) كذا بالمخطوطة وفي سنن أبي داود سأحدثك حديثاً » .

(**) كذا بالمخطوطة وفي سنن أبي داود « إن النبي - ﷺ - نزل ببوك » .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر في ترجمة (سعيد بن غزوان - كانت له رواية) ج ٦ ص ١٨٢ من رواية سعيد عن مولى ليزيد بن نمران عن يزيد قال : رأيت ببوك رجلاً مقعداً فسألته عن إقعاده فقال : كان رسول الله - ﷺ - يصلي فمررت بين يديه فقال : « قطع صلواتنا قطع الله أثره » قال : فأقعدت .

وأخرجه أبو داود في كتاب (الصلاة) باب : ما يقطع الصلاة ج ١ ص ٤٥٤ رقم ٧٠٧ من رواية يزيد بن نمران بلفظه وفي ٧٠٦ من نفس الباب والصفحة ، عن سعيد بإسناده ومعناه .

وقال أبو داود : ورواه أبو مسهر عن سعيد ، قال فيه : (قطع صلواتنا) .

١٣١/٦٥٤ - « عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مَنَا يُقَالُ لَهُ كَالِسٌ « كَابِسٌ » بِنُّ

رَبِيعَةَ يَشْبَهُهُ بِالنَّبِيِّ - ﷺ - مَا رَأَيْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَشْبَهَ بِهِ مِنْهُ ، إِلَّا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ أَحَدًا حُسْنًا مِنْهُ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْخَزَرِيُّ - يَعْنِي - أَرَقَّ مِنْهُ رِقَّةً حَسَنَةً حَسَنًا . »

كر (١)

١٣٢/٦٥٤ - «عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ

رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : مَنْ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَتَّقِي رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شُرِّهِ . »

كر (٢)

= وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الصلاة) باب : من قال بقطع الصلاة إذا لم يكن بين يديه سترة المرأة والحصار والكلب الأسود ج ٢ ص ٢٧٥ من رواية سعيد ، ولفظ يزيد بن نمران ، وإسناده ومعناه وقال وزاد : قطع صلاتنا قطع الله أثره .

ما بين القوسين من سنن أبي داود برقم ٧٠٧ .

(١) الحديث في ترجمة (عباد بن منصور الناجي أبي سلمة البصري) في (ميزان الاعتدال) ج ٢ ص ٣٧٦ رقم ٤١٤١ عن ريحان بن سعيد قال : سمعت عباد بن منصور قال : كان رجلاً يقال له كابس بن زمعة أو كابس بن ربيعة ، فرآه أنس بن مالك فعانقه وبكى ، وقال : « من أحب أن ينظر إلى رسول الله - ﷺ - فليُنظر إلى كابس بن زمعة ، وذكر فيه قصة طويلة فدفعه إلى معاوية وشهد سبعة من أصحاب النبي - ﷺ - كما شهد أنس ، انظر ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٧٧ .

(٢) الحديث في سنن النسائي في كتاب (الجهاد) باب : فضل من يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ، ج ٦ ص ١٠ ،

١١ من رواية الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري بلفظ : إن رجلاً أتى رسول الله - ﷺ -

(الحديث) .

١٣٣/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ » أَنَّهُ أَخْبَرَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّ السُّنَّةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَنْ يُكَبِّرَ الْإِمَامُ ثُمَّ يَقْرَأُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ بَعْدَ التَّكْبِيرِ الْأُولَى سِرًّا فِي نَفْسِهِ ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ثُمَّ يَخْلُصُ الدُّعَاءَ لِلْمَيِّتِ فِي التَّكْبِيرَاتِ الثَّلَاثِ ، لَا يَقْرَأُ فِيهِنَّ بَعْدَ التَّكْبِيرِ الْأُولَى وَيُسَلِّمُ سِرًّا تَسْلِيمًا خَفِيًّا حَتَّى يَنْصَرِفَ ، فَالْسُّنَّةُ أَنْ يَفْعَلَ وَيَفْعَلَ النَّاسُ مِنْ فِعْلِ إِمَامِهِمْ .

كر .

١٣٤/٦٥٤ - « عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ رَجُلَانِ قَالَا : جِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَالنَّاسُ يُسْأَلُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَرَأَيْنَا عَلَيْهِ النَّاسَ حَتَّى خَلَصْنَا إِلَيْهِ فَسَأَلْنَاهُ مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَرَفَعَ الْبَصَرَ فِينَا وَخَفَضَهُ فَرَاهِمَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ فَقَالَ : إِنْ شِئْتُمَا فَعَلْتُ وَلَا حَظَّ فِيهَا لِعَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسَبٍ » .

ابن النجار (١) .

١٣٥/٦٥٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَرَثَ إِخْوَةٌ مِنْ أُمَّمٍ مَعَ جَدٍّ فَقَدْ كَذَبَ » .

ص (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الزكاة) باب : ما قالوا في مسألة الغنى والقوى ج ٣ ص ٢٠٨ من رواية عبيد الله بن عدى مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) الحديث في سنن سعيد بن منصور في كتاب (الفرائض) باب ميراث الجد ج ١ ص ٥٤ رقم ٧٨ من القسم الثالث من رواية الشعبي بلفظه .

والحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الفرائض) باب : فرض الجد ج ١٠ ص ٢٧٢ رقم ١٩٠٧٧ من رواية الأعمش عن إبراهيم بلفظه : لم يكن أحد من أصحاب محمد - ﷺ - يورث أختاً لأم مع جد .

١٣٦/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ - بِمَنَى فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ ، أَلَا وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ ، أَلَا لَا فَضْلَ لَأَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ ، إِلَّا بِالتَّقْوَى ، أَلَا قَدْ بَلَغْتُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ » .

ابن النجار (١) .

١٣٧/٦٥٤ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَيْلِي قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - مَعَ أَبِي فَنَاجَاهُ أَبِي ، فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ لَكَ ؟ قَالَ : إِذَا أَرَدْتُ أَمْرًا فَعَلَيْكَ بِالنَّدْوَةِ (*) حَتَّى يُرِيكَ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْهُ الْمَخْرَجَ » .

خ في الأدب ، وابن أبي الدنيا في ذم الغضب ، والخرائطي في مكارم الأخلاق والبغوى ، هب ، كر ، وابن النجار (٢) .

١٣٨/٦٥٤ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ مُطْعَمٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِبَشْرِ بْنِ سَحِيمِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ يُنَادِي أَنْ لَا يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَأَنَّهَا أَيَّامٌ أَكُلٍ وَشَرْبٍ - يَعْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ » .

ابن جرير (٣) .

(١) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الحج) باب : الخطب في الحج ج ٣ ص ٢٦٦ من رواية أبي نضرة مع زيادة في اللفظ قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٢) الحديث في الأدب المفرد للبخارى في (باب التؤدة في الأمور) ج ٢ ص ٣٣٦ رقم ٨٨٨ من رواية الزهري عن رجل من بلي بلفظه - وبلي كرضي وهي قبيلة معروفة .

(*) كذا بالأصل وفي الكنز « فعليك بالتؤدة » ج ٣ رقم ٥٦٧٧ .

(٣) الحديث في سنن ابن ماجه في كتاب (الصيام) باب ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق ج ١ ص ٥٤٨ رقم

١٧٢٠ عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سحيم أن رسول الله ﷺ - خطب أيام التشريق فقال : « لا يدخل

الجنة إلا نفس مسلمة ، وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب » وقال في الزوائد : رواه ابن خزيمة في صحيحه .

قال السندي : يريد : فالحديث صحيح .

١٣٩/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ فَمَرَّ رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَتَرَدَّى فِي بئرٍ ، فَضَحِكَ طَوَائِفُ مِنَ الْقَوْمِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَنْ كَانَ يَضْحَكُ يُعِيدُ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ » .

..... (١) .

١٤٠/٦٥٤ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا عَنْ نَفْسِكَ ، قَالَ : دَعْوَةُ إِبْرَاهِيمَ ، وَبُشْرَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ، وَرَأَتْ أُمِّي حِينَ حَمَلْتِ بِي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ (لَهُ) قُصُورَ بَصْرَى مِنْ أَرْضِ الشَّامِ ، وَاسْتَرْضِعْتُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ فَبَيْنَا أَنَا مَعَ أَخٍ فِي بُهْمٍ لَنَا أَتَانِي رَجُلَانِ بَثْيَابٍ بَيْضٍ مَعَهُمَا طَسْتُ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٌ ثَلَجًا فَأَضْجَعَانِي فَشَقَا بَطْنِي ثُمَّ اسْتَخْرَجَا قَلْبِي فَغَسَلَاهُ ، ثُمَّ جَعَلَا فِيهِ حِكْمَةً وَإِيمَانًا » .

ابن منده ، كر (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق باب الضحك والتبسم في الصلاة ج ٢ ص ٣٧٦ حديث رقم ٣٧٦٠ بلفظ : عن عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالوية قال : كان النبي - ﷺ - يصلي بأصحابه يوماً فجاء رجل ضريير البصر فوقع في ركيّة فيها ماء ، فضحك بعض أصحاب النبي - ﷺ - فلما انصرف رسول الله - ﷺ - قال : من ضحك فليعد وضوءه ثم ليعد صلاته .

الكامل في ضعفاء الرجال ج ٣ ص ١٠٢٦ في ترجمة أبي العالوية الرياحي بلفظ : ثنا القاسم بن زكريا المقرئ ثنا محمد بن حميد ثنا حكام بإسناده نحوه .

(٢) تاريخ ابن عساكر الجزء الأول (باب ما جاء في اختصاص الشام وقصوره بالإضاءة عند مولد النبي - ﷺ - وظهوره ص ٣٧ ، ٣٨ بلفظ : عن أبي أمامة قال : قيل يا رسول الله ما كان بدء أمركم قال دعوة أبي إبراهيم ، وبشري أخى عيسى عليهما السلام ورأت أمي كأنما خرج منها شيء أضاءت له قصور الشام وفي رواية ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام .

١٤١/٦٥٤ - « عَنْ عَبْدِ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنِي أَبُو سُلَيْمَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عُمَرُ

حَدَّثَهُ مِنْ مَشِيخَتِهِمْ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَهُ مَبْعُوثًا رَكِبَ فِيهِ الْبَحْرَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَيْلَةَ وَمَا يَلِيهَا ، فَلَمَّا كَانَ بِمَكَانِ الَّذِي هُوَ بِهِ مِنَ الشَّامِ بَلَغَهُ قُدُومُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَذَلِكَ الْجَيْشُ بِالْبَلْقَاءِ*) ، وَمَنْ لَقِيَهُمْ مِنْ جُمَلَةِ الرُّومِ وَمَنْ مَعَهَا مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ ، فَخَرَجَتْ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ فَلَقِينَاهُمْ ، وَشَهِدْتُ الْمَعْرَكَةَ فَاقْتَلْنَا قِتَالًا شَدِيدًا ، وَلَيْسَ زَيْدٌ دِرْعًا لَهُ ، وَرَكِبَ فَرَسًا وَبِيَدِهِ الرَّايَةَ يُقَاتِلُ ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْ الْفَرَسِ وَنَزَعَ الدَّرْعَ وَقَالَ : مَنْ يَأْخُذُ هَذَا ؟ فَتَقَدَّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، وَلَبَسَ الدَّرْعَ ، وَرَكِبَ الْفَرَسَ ، وَأَخَذَ الرَّايَةَ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ ، وَجَاءَ النَّاسُ حَوْلَهُ ، وَأَخَذَ الرَّايَةَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَاتِلُ بِهَا إِذْ مَرَّ بِهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقَالَ لَهُ الْأَنْصَارِيُّ يَا خَالِدُ : خُذِ الرَّايَةَ ، قَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا ، أَنْتَ أَخَذْتَهَا ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا ، فَإِنَّكَ أَشْجَعُ مِنِّي فَأَخَذَهَا خَالِدٌ » .

كر (١) .

= عن العرباص بن سارية السلمى : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : إني عند الله في أم الكتاب لخاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته وسوف أنبتكم بتاويل ذلك : دعوة أبي إبراهيم ، وبشارة عيسى قومه ، ورؤيا أمي التي رأته حين وضعت أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام وكذلك يرى أمهات النبيين - ﷺ - .

عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله - ﷺ - أنهم قالوا : يا رسول الله أخبرنا عن نفسك قال : دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى بن مريم ، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور بصرى من أرض الشام واسترضعت في بني سعد بن بكر فبينما أنا مع أخ لي في بهم لنا أتاني رجلان بشياب بياض ومعهما طست من ذهب مملوءة ثلجاً فاضجعاني فشقا بطني ثم استخرجا قلبي فغسلاه ثم جعلاه فيه حكمة وإيماناً .

- (١) تهذيب ابن عساکر ج ١ ص ٩٧ من غزوة مؤتة بلفظه مع زيادة ونقص في بعض عبارات الرواية .
(*) البلقاء : قال ياقوت هي كورة من أعمال عمان بين الشام وواد القرى قبها عمان وفيها قرى كثيرة .

١٤٢/٦٥٤ - «أُنذِرْتُمْ الْمَسِيحَ ، وَهُوَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى ، تَسِيرَ مَعَهُ جِبَالُ الْخُبْزِ

وَأَنْهَارُ الْمَاءِ عِلَامَتُهُ ، يَمُكُّثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، يَبْلُغُ سُلْطَانَهُ كُلَّ مَنَهْلٍ ، لَا يَأْتِي
أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ : الْكَعْبَةَ ، وَمَسْجِدَ الرَّسُولِ ، وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى ، وَالطُّورَ ، وَمَهْمَا كَانَ مِنْ
ذَلِكَ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، يُسَلِّطُ عَلَى رَجُلٍ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَحْيِيهِ ، وَلَا
يُسَلِّطُ عَلَى غَيْرِهِ .

حم عن رجل من الأنصار (١) .

١٤٣/٦٥٤ - «أُنذِرْتُمْ الْمَسِيحَ ، أُنذِرْتُمْ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا

قَدْ أُنذِرَ أُمَّتُهُ ، وَإِنَّهُ فِيكُمْ جَعَدَ آدَمَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ ، وَجِبَلٌ مِنْ خُبْزٍ
وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ ، تُمَطِّرُ السَّمَاءَ ، وَلَا يَنْبُتُ الشَّجَرُ ، يُسَلِّطُ عَلَى نَفْسٍ مُؤْمِنَةٍ فَيَمِيتُهَا ثُمَّ يَحْيِيهَا ،
يَكُونُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، لَا يَبْقَى مِنْهَا مَنَهْلٌ إِلَّا أَنَاهُ ، لَا يَدْخُلُ الْمَسَاجِدَ الْأَرْبَعَةَ :

(١) مسند أحمد ج ٥ حديث رجل من أصحاب النبي - ﷺ - ص ٤٣٤ بلفظ حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا
إسماعيل ثنا ابن عون عن مجاهد قال : كان جنادة بن أبي أمية أميراً علينا في البحر ست سنين فخطبنا ذات
يوم فقال : دخلنا على رجل من أصحاب النبي - ﷺ - وقلنا له حدثنا بما سمعت من رسول الله - ﷺ -
ولا تحدثنا بما سمعت من الناس : قالوا : قال : فشددوا عليه فقال : قام فينا رسول الله - ﷺ - فقال : أنذركم
المسيح الدجال أنذركم المسيح الدجال وهو رجل ممسوح العين قال : ابن عون أظنه قال اليسرى يمكث في
الأرض أربعين صباحاً ، معه جبال خبر وأنهار ماء يبلغ سلطانه كل منهل لا يأتي أربعة مساجد فذكر المسجد
الحرام والمسجد الأقصى والطور والمدينة غير أن ما كان من ذلك فاعلموا أن الله ليس بأعور ، ليس الله بأعور ،
ليس الله بأعور ، قال ابن عون وأظن في حديثه يسلم على رجل من البشر فيقتله ثم يحييه ولا يسلم على
غيره .

مَكَّةَ ، وَالْمَدِينَةَ ، وَبَيْتَ الْمُقَدَّسِ ، وَالطُّورَ ، فَمَا شَبِهَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ ، فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ
- نَعَالِي - لَيْسَ بِأَعْوَرَ .

البغوى عن رجل من الأنصار (١)

(١) كتاب الفتن لابن أبى شيبة ج ١٥ ص ١٤٦ ، ١٤٧ حديث رقم ١٩٣٥٢ بلفظ : حسين بن على عن زائدة عن منصور عن مجاهد قال : حدثنا جنادة بن أبى امية الدوسى قال : دخلت أنا وصاحب لى من أصحاب رسول الله - ﷺ - قال فقلنا حدثنا ما سمعت من رسول الله - ﷺ - ولا نحدثنا عن غيره وإن كان عندك مصدقا ، قال : نعم قام فينا رسول الله - ﷺ - ذات يوم فقال : أنذركم الدجال ، أنذركم الدجال ، فإنه لم يكن نبى إلا وقد أنذره أمته ، وإنه فيكم أيتها الأمة ، وإنه جعد آدم ممسوح العين اليسرى ، وإن معه جنة ونارا ، فواره جنة وجنته نار وإن معه نهر ماء وجبل خبز ، وإنه يسلط على نفس فيقتلها ثم يحييها لا يسلط على غيرها وإنه يمطر السماء ولا تنبت الأرض وإنه يلبث فى الأرض أربعين صباحا حتى يبلغ كل منهل وأنه لا يقرب أربعة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجد الرسول ، ومسجد المقدس ، والطور ، ما شبه عليكم من الأشياء فإن الله ليس بأعور مرتين .

انظر مسند أحمد ج ٥ حديث رجل من أصحاب النبى - ﷺ - ص ٤٣٤ نحوه من طريق عبد الله بن أحمد حدثنى أبى حدثنا إسماعيل حدثنا ابن عون عن مجاهد قال كان جنادة بن أبى مية أميرنا علينا فى البحر ست سنين وخطبنا ذات يوم فقال دخلنا على رجل من أصحاب النبى - ﷺ - فقلنا له : حدثنا الحديث رقم ١٤١ السابق من المجموعة وحديث آخر من طريق عبد الله بن أحمد حدثنى أبى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سليمان عن مجاهد عن جنادة بن أبى أمية أنه قال : أتيت رجلا من أصحاب النبى - ﷺ - فقلنا له حدثنا حديثا سمعته من رسول الله - ﷺ - فى الدجال ولا نحدثنا عن غيره : وإن كان عندك مصدقا : فقال سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : أنذرتكم فتنة الدجال فليس من نبى إلا أنذر قومه أو أمته وإنه آدم جعد أعور عينه اليسرى وإنه يمطر ولا ينبت الشجر وإنه يسلط على نفس فيقتلها ثم يحييها ولا يسلط على غيرها وإنه معه جنة ونار وجبل خبز وإن جنته نار وواره جنة وإنه يلبث فيكم أربعين صباحا يرد فيها كل منهل إلا أربع مساجد مسجد الحرام ومسجد المدينة والطور ومسجد الأقصى وما يشبه عليكم فإن ربكم ليس بأعور .

١٤٤ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي الْعَشْرِ الدَّارِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ أَبِي بَالًا وَتَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ عَلَيَّ

خَفِيهِ » .

كر (١) .

١٤٥ / ٦٥٤ - « عَنْ أَبِي الْعَشْرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا مَرَضَ أَبِي أَنَا النَّبِيُّ - ﷺ -

فَتَفَلَّ عَلَيَّ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَرَاهُ (*) إِلَى جَسَدِهِ » .

عد ، كر (٢) .

(١) مجمع الزوائد باب المسح على الخفين ج ١ ص ٢٥٦ بلفظ : وعن عوسجة بن مسلم عن أبيه قال : رأيت رسول الله - ﷺ - بال ثم توضأ ومسح على خفيه رواه الطبراني في الكبير وعوسجة بن مسلم لم أجد من ذكره إلا أن الذهبي قال : عوسجة بن أقرم روى عن يحيى بن عوسجة حديثه في المسح على الخفين لم يصح قاله البخاري .

وفى ص ٢٥٧ بلفظ : وعن عصمة قال : خرج علينا رسول الله - ﷺ - في بعض سكك المدينة فأنهتني إلى سباطة قوم وقال يا حذيفة استرني فقام رسول الله ﷺ فبال قائماً ثم دعا بماء فتوضأ ومسح على الخف وصلى : رواه الطبراني في الكبير وفيه الفضل بن المختار وهو منكر الحديث يحدث بالأباطيل ، ولفظ وعن عبادة بن الصامت قال : رأيت رسول الله - ﷺ - بال ثم توضأ ومسح خفيه رواه الطبراني في الكبير من رواية أبي عتبة عن الحسن ولم أجد من ذكره .

(*) هكذا بالمخطوطة وفي الكامل لابن عدى (بريقه) .

(٢) الكامل لابن عدى ترجمة محمد بن مصعب القرقيساني يكنى أبا الحسن ج ٦ ص ٢٢٦٩ بلفظ : حدثنا محمد ابن أحمد بن سعد بن سميع البالسى ، وعبد الله بن أبي سفيان الموصلى قالا : ثنا علي بن سعيد بن شهربار ، ثنا محمد بن مصعب ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي العشاء عن أبيه قال : « لما مرض أبى أنا النبي - ﷺ - فتفل عليه من قرنه إلى قدمه ثلاث مرات بريقه إلى جسده » .

قال الشيخ : وهذا عن حماد بن سلمة بهذا الأسناد يرويه غير محمد ولمحمد بن مصعب ، عن الأوزاعي وعن غيره أحاديث صالحة وعندى أنه ليس بروايته بأس .

١٤٦/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَبْصَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

يَوْمًا ثِيَابًا خَلْقَانِ (*) ، فَقَالَ لِي : أَلَك مَالٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَنْعِمَ عَلَيَّ نَفْسِكَ كَمَا أَنْعَمَ اللَّهُ - تَعَالَى عَلَيْكَ قُلْتُ : إِنَّ رَجُلًا مَرَّ بِي فَقَرَيْتُهُ فَلَمْ يَقْرِنِي ، فَمَرَرْتُ بِهِ فَلَمْ يَقْرِنِي أَفَأَقْرِبُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

ابن النجار (١) .

١٤٧/٦٥٤ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَزِينٍ ، عَنْ ابْنِ مَلِيكَةَ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

صُومًا فَإِنَّ الصِّيَامَ جَنَّةٌ مِنَ النَّارِ ، وَمِنْ بَوَائِقِ (***) الدَّهْرِ » .

ابن النجار (٢) .

(١) شرح السنة للبعثي : باب استحباب أن يرى أثر نعمة الله - عز وجل - على الرجل ج ١٢ ص ٥٠ حديث رقم ١٣١٢٠ بلفظ : أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنفي ، أنا أحمد ابن الحسن المسيري ، أخبرنا أبو جعفر عبد الله بن إسماعيل الهاشمي ، نا أحمد بن عبد الجبار العطاردي ، نا أبو بكر بن عياش ، عن أبي أسحاق ، عن أبي الأحوص عن أبيه ، قال : أبصر على رسول الله - ﷺ - يومًا ثيابًا خلقانا فقال لي : « ألك مال ؟ » قلت : نعم ، قال : أنعم على نفسك ، كما أنعم الله عليك « قلت : أن رجلاً مرَّ بي فقريته ، فمررت به ، فلم يقرنني أفأقربه ؟ قال : « نعم » .

(*) خُلْقَانٌ : يقال ملحفة خلق وثوب خلق أي : بال ، يستوى فيه المذكور والمؤنث مصدره الأخلق أي الأملس مختار الصحاح ج ٤٠ ص ١٤٧٢ .

(٢) أوردته كنز العمال ج ٨ ص ٦٥٠ رقم ٢٤٥٦٧ كتاب الصيام من الأفعال باب - يوم الإثنين والخميس بلفظه وعزوه .

١٤٨/٦٥٤ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي بِلَالٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ الشَّيْبَانِيِّ إِنَّ رَسُولَ

اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَوْمَ الشَّعْبِ آخِرَ أَصْحَابِهِ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ غَيْرُ حَمْزَةٍ يُقَاتِلُ الْعَدُوَّ ،

فَرَصَدَهُ وَحَشَى فُقَّتْلَهُ ، وَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِيَدِ حَمْزَةٍ مِنَ الْكُفَّارِ وَاحِدًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَانَ

يُدْعَى أَسَدَ اللَّهِ . »

أبو نعيم (١) .

١٤٩/٦٥٤ - « عَنْ عِمَارَةَ بْنِ صُرَيْمَةَ ، عَنْ ابْنِ الْفَاكِهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً . »

(١) مصنف ابن أبي شيبة جزء ١٤ حديث رقم ١٨٥٩٧ ص ٣٩٠ ، ٣٩١ بلفظ : حدثنا أبو أسامة عن ابن عون

عن عمير بن إسحاق قال : كان حمزة يقاتل بين يدي رسول الله - ﷺ - يوم أحد بسيفين ويقول : أنا أسد الله ، قال : فجعل يقبل ويدبر فعثر فوقع على ففاه مستلقياً وانكط ، وانكشفت الدرع عن بطنه ، فأبصره العبد الحبشى فزرقه برمح أو حربة فبقر بها .

طبقات ابن سعد ج ٣ ص ٦ بلفظ : أخبرنا أبو أسامة حماد بن أسامة وإسحاق بن يوسف الأزرق عن ابن عون ، عن عمير بن إسحاق قال : كان حمزة بن عبد المطلب يقاتل بين يدي رسول الله - ﷺ - يوم أحد بسيفين ويقول : أنا أسد الله وجعل يقبل ويدبر قال فبينما هو كذلك إذ عثر عشرة فوقع على ظهره وبصر (*) به الأسود ، قال أبو أسامة ، فزرقه بحربة فقتله ، وقال إسحاق بن يوسف فطعنه الحبشى بحربة أو رمح فبقره .

مجمع الزوائد باب ما جاء في فضل حمزة عم رسول الله - ﷺ - ج ٩ ص ٢٦٨ : بلفظ : وعن عمير بن إسحاق قال : كان حمزة بن عبد المطلب يقاتل بين يدي رسول الله - ﷺ - ويقول : أنا أسد الله وأسد رسوله : رواه الطبراني ورجاله إلى قائله رجال الصحيح .

(*) بصر بالضم علم وبالكسر صار مبصراً (القاموس ج ١ مادة بصر) .

١٥٠/٦٥٤ - « يَبِيعُوا كَيْفَ تَبِيعُوا ، وَلَا تَخْلُطُوا مَيْتَةً بِمَذْبُوحَةٍ عَلَى النَّاسِ ، احْفَظُوا

وَلَا تَحْتَكِرُوا وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَلَقَّوْا السَّلْعَ ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ

أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ الْأُخْرَى لِتُكْفِيَءَ

إِنَاءَهَا ، وَلِتُنْكَحَ فَإِنَّ رِزْقَهَا عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ » .

طب عن واصل بن عمر ، عن أبيه ، عن جده (٢) .

(١) ابن عدى ترجمة عدى بن الفضل ج ٥ ص ٢٠١٣ بلفظ : حدثنا أحمد بن الحسين الصوفى حدثنا على بن

الجمد أخبرنا على بن الفضل عن أبي جعفر الحظمي عن عمارة بن خزيمة عن ابن الفاكه قال : (رأيت رسول

الله - ﷺ - توضاً مرة مرة) وهذا لا أعلم رواه عن أبي جعفر الحظمي غير عدى بن الفضل ، وقال ابن عدى

حدثنا محمد بن على ، حدثنا عثمان سألت يحيى بن نعيم عن عدى بن الفضل كيف حديثه ؟ فقال : ليس بثقة

فقلت يروى عن أبي جعفر المدني قال من أبو جعفر هذا ؟ قال : أراه الحظمي .

سنن البيهقي كتاب (الطهارة) باب الوضوء مرة مرة ج ١ ص ٨ بلفظ : أخبرنا أبو الحسن على بن محمد بن

عبد الله بن بشران العدل ببغداد أخبرنا أبو على إسماعيل بن محمد الصفار نبأنا أحمد بن منصور حدثنا عبد

الرزاق أخبرنا معمر وسفيان ودواد بن قيس عن زيد بن أسلم ، عن عطا بن يسار ، عن ابن عباس قال : ألا

أخبركم بوضوء رسول الله - ﷺ - ؟ قال : فدعا بإناء فيه ماء فجعل يغرف غرفة لكل عضو . رواه البخارى

فى الصحيح عن محمد بن يوسف عن سفيان بإسناده وقال : توضاً للنبى - ﷺ - مرة مرة .

مجمع الزوائد باب فرض الوضوء ج ١ ص ٢٣٢ بلفظ : وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله - ﷺ - توضاً

مرة مرة ، قال الهيثمى رواه البزار ، والطبرانى فى الأوسط وزاد ثم قام : فصلى ، وفيه مندل بن على : ضعفه

أحمد وابن المدينى وابن معين فى رواية ووثقه فى أخرى .

(٢) تهذيب ابن عساكر ترجمة زامل بن عمر السكسكى الحمصى أمير دمشق وحمص من قبل مروان ج ٥ ص ٣٤٩

بلفظ : وأسد الحافظ إلى زامل أن مخبراً أخبره عن أبي الدرداء قال : أقبلت مع رسول الله - ﷺ - =

١٥١/٦٥٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا عَلَى بَابِ مَعَاوِيَةَ ، قَالُوا :

هَذَا رَسُولُ قَيْصِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : أَنْتَ رَسُولُ قَيْصِرٍ إِلَى رَسُولِ

اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِتَبُوكَ دَعَا عَرِيْفِي قَيْصِرَ فَقَالَ :

اْبْعْ لِي رَجُلًا فَصِيْحًا يُبَلِّغُهُ هَذَا الرَّجُلَ عَنِّي ، فَاَنْطَلَقَ بِي عَرِيْفِي إِلَيْهِ فَكَتَبَ مَعِيَ إِلَيْهِ وَقَالَ :

اِحْفَظْ عَنِّي ثَلَاثًا : لَا تَذْكُرْ عِنْدَهُ الصَّحِيْفَةَ وَلَا اللَّيْلَ ، وَانْظُرْ الَّذِي بَظَهْرِهِ ، وَكَتَبَ مَعِيَ

فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِتَبُوكَ ، فَدَفَعْتُ إِلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَدَعَا رَجُلًا يَقْرَأُ الْكِتَابَ ، فَقُلْتُ :

مَنْ هَذَا ؟ فَقِيلَ لِي : مُعَاوِيَةُ ، فَكَتَبْتُ اسْمَهُ عِنْدِي وَقَالَ لِي : أَمَا إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ وَافَقْتَ عِنْدَنَا

شَيْئًا أَعْطَيْنَاكَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ : عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَكَسَانِي حُلَّةً صَفْوِيَّةً فَقُلْتُ : مَنْ

هَذَا ؟ قَالُوا : عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَكَتَبْتُ اسْمَهُ عِنْدِي ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَقْرِيهِ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ

الْقَوْمِ : أَنَا فَسَأَلْتُ عَنْ اسْمِهِ فَقَالَ : سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْكِتَابَ : إِنَّكَ تَدْعُونِي إِلَى جَنَّةِ

عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ، فَأَيْنَ النَّارُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا جَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى -

بِالنَّهَارِ فَأَيْنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّ صَاحِبَ فَارِسٍ مَزَقَ كِتَابِي ، وَاللَّهُ

- تَعَالَى - مَزَقَ مُلْكَهُ ، وَإِنَّ صَاحِبِكُمْ بَلَّغَنِي أَنَّهُ اعْتَنَى بِكِتَابِي ، وَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ لِلنَّاسِ بِهِ بَأْسٌ

= يوماً حتى وقف على أصحاب اللحم فقال : لا تخلطوا ميتاً بمذبوح والناس قرب عهدها بجاهلية ، سبعا
احفظوهم منى لا تحتكروا ، ولا تناجشوا ، ولا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد ولا يبيع رجل على بيع أخيه
حتى يذر ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتلقى إناءها ولتنكح فإن لها ما كتب الله
لها ، قال في النهاية النجش في البيع هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها أو يزيد في ثمنها ، وهو لا يريد
شراءها ليقع غيره فيها ، والإصل فيه تنفير الوحش ، من مكان إلى مكان ، انتهى فهو من المجاز أو الحقيقة
الشرعية .

شَدِيدٌ مَا كَانَ فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ ، فَلَمَّا قُمْتُ قَالَ لِي - تَعَالَهُ إِنَّهَا بَقِيَتْ وَاحِدَةً ، ثُمَّ أَخَذَ بِثَوْبِهِ
فَالْقَاهُ عَنْهُ ، فَنَظَرْتُ إِلَى التِّي بَظَهَرِهِ .

كر (١) .

١٥٢/٦٥٤ - « عَنْ حَرْبِ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَلْعَدِيَةِ حَدَّثَنِي جَدِّي
قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَنَزَلْتُ إِلَى الْوَادِي وَإِذَا رَجُلَانِ بَيْنَهُمَا وَاحِدٌ ، وَإِذَا الْمُشْتَرَى يَقُولُ
لِلْبَائِعِ : أَحْسِنْ مَبَايَعَتِي ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : هَذَا الْهَاشِمِيُّ الَّذِي أَضَلَّ النَّاسَ أَهْوَهُ هُوَ فَنَظَرْتُ
فَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ ، عَظِيمُ الْجَبْهَةِ دَقِيقُ الْأَنْفِ ، دَقِيقُ الْحَاجِبَيْنِ ، وَإِذَا مِنْ نُعْرَةٍ نَحَرَهُ إِلَى
سُرَّتِهِ مِثْلُ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ، وَإِذَا هُوَ بَيْنَ طَمْرَيْنِ وَدَنَا مِنْهُ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ فَرَدُّوا عَلَيْهِ فَلَمْ
أَلْبَثْ إِذْ دَعَا الْمُشْتَرَى فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لَهُ فليُحْسِنْ مَبَايَعَتِي ، فَمَرَّ يَدَهُ وَقَالَ : أَمْوَالِكُمْ
تَمْلِكُونِ إِنِّي لَا أَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ - تَعَالَى - يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَطْلُبُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشَيْءٍ ظَلَمْتُهُ

(١) تهذيب ابن عساکر ترجمة سعيد بن أبي راشد ج ٦ ص ١٢٨ بلفظ قال : رأيت رجلاً على باب معاوية فقالوا
هذا الجهري رسول قيصر إلى رسول الله - ﷺ - فقمت إليه فقلت له : أنت كنت رسول قيصر إلى رسول
الله - ﷺ - ؟ قال : نعم لما سار رسول الله - ﷺ - إلى تبوك دعا عريفي قيصر فقال : ابغ لي رجلاً فصيحاً
يبلغ هذا الرجل عنى قال عريفي : فانطلق بي إليه فكتب معى إليه فقال : احفظ عنى ثلاثاً : لا تذكر عنده
الصحيفة ولا الليل ، وانظر الذى بظهره قال : وكتب معى فأتيت رسول الله - ﷺ - بتبوك ودفعت إليه
الكتاب فدعا رجلاً يقرؤه فقلت : من هذا ؟ فقيل لي معاوية فكتب اسمه عندى ، وقال لي اما أنك لو كنت
وافقت عندنا شيئاً أعطيناك فقال رجل من القوم : عندى يا رسول الله فكساني حلة صغيرة فقلت من هذا ؟
فقالوا عثمان فكتب اسمه عندى ثم قال من يقوته ؟ فقال رجل من القوم أنا وسألت عن اسمه فقيل لي سعد
ابن عباد ، ثم قرأ الكتاب : إنك تدعونى إلى جنة عرضها السموات والأرض فأين النار ؟ فقال رسول الله
- ﷺ - إذا جاء الله بالنهار فأين الليل ؟ ثم قال : إن صاحب فارس مزق كتابى والله مزق ملكه ، وإن
صاحبكم بلغنى أنه اعتنى بكتابى وإنه لن يزال للناس منه بأس شديد ما كان فى العيش خير ، فلما قمت قال
لي : تعاله إنها قد بقيت واحدة ، ثم أخذ بثوبه فألقاه عنه فنظرت إلى التى بظهره .

فِي مَالٍ وَلَا دَمٍ وَلَا عَرِضٍ ، وَلَا لِحْفَةٍ (*) رَحِمَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَمْرًا سَهْلَ الْبَيْعِ ، سَهْلَ الشَّرَاءِ ،
 سَهْلَ الْأَخْذِ ، سَهْلَ الْإِعْطَاءِ ، سَهْلَ الْقَضَاءِ ، سَهْلَ التَّقَاضِي ، ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ : وَاللَّهِ
 لِأَقْضَى هَذَا ، فَإِنَّهُ حَسَنُ الْقَوْلِ فَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ يَا مُحَمَّدُ فَالتفت إلي بجميعة فقال ما تشاء ،
 قَالَ : أَنْتَ الَّذِي أَضَلَلْتَ النَّاسَ وَأَهْلَكْتَهُمْ وَصَدَدْتَهُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُهُمْ ؟ قَالَ : ذَاكَ اللَّهُ ،
 قُلْتُ : مَا تَدْعُو إِلَيْهِ ؟ قَالَ : ادْعُوا عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - قُلْتُ : مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : فَتَشْهَدُ أَنْ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتُؤْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيَّ وَتَكْفُرُ بِاللَّاتِ
 وَالْعُزَّى ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، قُلْتُ : وَمَا الزَّكَاةُ ؟ قَالَ تَعُودُ غَنِيًّا فَقِيرَنَا (***) ،
 قُلْتُ نَعَمْ اننئ (****) تدعو إليه ، قَالَ : فَلَقَدْ كَانَ وَمَا عَلَيَّ ظَهَرَ الْأَرْضِ أَحَدٌ يَتَنَفَّسُ أَبْغَضُ
 إِلَيَّ مِنْهُ ، فَمَا بَرِحَ حَتَّى كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ وَلَدِي وَوَالِدِي ، وَمِنَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ ، قَالَ : قَدْ
 عَرَفْتَ ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرْدَمَاءٌ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَادْعُوهُمْ إِلَى مَا
 تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يَتَّبِعُوكَ ، قَالَ : نَعَمْ فَادْعُهُمْ ، وَأَسْلَمَ أَهْلَ ذَلِكَ الْمَاءِ رِجَالَهُمْ
 وَنِسَاؤَهُمْ ، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَأْسَهُ .

كر (١)

(*) هكذا بالمخطوطة وفي مجمع الزوائد إلا بحقه .

(**) هكذا بالمخطوطة وفي مجمع الزوائد يرد غنيا على فقيرنا .

(***) هكذا بالمخطوطة وفي مجمع الزوائد نعم الشيء تدعو إليه .

(١) مجمع الزوائد ج ٩ باب في حسن خلقه ، وحيائه ، وحسن معاشرته باب منه ص ١٨ عن حرب بن شريك
 قال : حدثني رجل من بلعدوية قال : حدثني جدي قال انطلقت إلى المدينة - فنزلت عند الوادي فإذا رجلان
 بينهما عنز واحدة وإذا المشتري يقول للبائع أحسن مبايعتي قال فقلت في نفسي هذا الهاشمي الذي قد أضل
 الناس أهو هو فنظرت فإذا رجل حسن الجسم عظيم الجبهة دقيق الأنف دقيق الحاجبين وإذا من ثغرة نحره إلى
 سرته مثل الخيط الأسود شعر أسود وإذا هو بين طمرين قددنا منا فقال السلام عليكم فرددنا عليه فلم =

١٥٣/٦٥٤ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ النِّعْمَانِ السَّكُونِيِّ قَالَ : كَانَ لِي جَارٌ فِي خَتَمِ الْقُرْآنِ

عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : خَرَجْتُ خَيْلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَسَمِعَ بِهَا أُكَيْدِرُ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ ، فَاَنْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلَّغْنِي أَنْ خَيْلِكَ انْطَلَقَتْ وَإِنِّي خِفْتُ عَلَى أَرْضِي وَمَالِي فَاتَّكَبْتُ لِي كِتَابًا لَا يَعْزُضُ أَحَدٌ لَيْشِيءَ هُوَ لِي ، فَإِنِّي مُقَرَّبٌ بِالَّذِي عَلَيَّ مِنَ الْحَقِّ ، فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ثُمَّ إِنَّ أُكَيْدِرَ أَخْرَجَ قِبَاءً مَسْجُوجًا بِالذَّهَبِ مِمَّا كَانَ كِسْرَى يَكْسُوهُمْ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اقْبَلْ مِنِّي هَذَا ، فَإِنِّي أَهْدَيْتَهُ لَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - ارْجِعْ بِقِبَائِكَ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَلْبَسُ هَذَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا حُرْمُهُ فِي الْآخِرَةِ ، فَارْجِعْ بِهِ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا أَتَى مَنْزِلَهُ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يَرِدَ عَلَيْهِ هَدِيَّتُهُ ، فَارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ يَشْتَقُّ عَلَيْنَا أَنْ تُرَدَّ هَدِيَّتُنَا فَاقْبَلْ مِنِّي هَذَا ، فَقَالَ لَهُ : انْطَلِقْ

= ألبت أن دعا المشتري فقال : يا رسول الله قل له يحسن مبايعتي فمد يده فقال : أموالكم تملكون إنني أرجو أن ألقى الله - عز وجل - يوم القيامة لا يطلبني أحد منكم بشيء ظلمته في مال ولا في دم ولا عرض إلا بحقه رحم الله امرأ سهل البيع ، سهل الشراء ، سهل الأخذ ، سهل العطاء ، سهل القضاء ، سهل التقاضي ، ثم مضى فقلت والله لأقضي هذا فإنه حسن القول فتبعته فقلت يا محمد ، فالتفت إلي بجميعه فقال ما تشاء ؟ فقلت أنت الذي أضللت الناس وأهلكتهم وصددتهم عما كان يعبد آباؤهم ؟ قال ذاك الله . قال ما تدعو إليه قال أدعوا عباد الله إلى الله ، قال قلت ما تقول ، قال أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ، وتؤمن بما أنزله على ، وتكفر باللات والعزى وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة قال قلت وما الزكاة ؟ قال يرد غنينا على فقيرنا . قال : نعم الشيء تدعو إليه قال : فلقد كان وما في الأرض أحد يتنفس أبغض إلى منه فما برح حتى كان أحب إلى من ولدي ووالدي ومن الناس أجمعين ، قال فقلت : قد عرفت قال قد عرفت قلت نعم قال : تشهد أن لا إله إلا الله وأنى محمد رسول الله وتؤمن بما أنزل على قال قلت : نعم يا رسول الله إنني أرد ماءً عليه كثير من الناس فأدعواهم إلى ما دعوتني إليه فإني أرجو أن يتبعوك ، قال : نعم فادعهم فأسلم أهل ذلك الماء رجالهم ونساؤهم فمسح رسول الله ﷺ - رأسه .

رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يسم وبقيه رجاله وثقوا وانظر تهذيب ابن عساکر ج ١ ص ١١٦ نحوه .

فَادْفَعُهُ إِلَى عُمَرَ قَالَ : وَقَدْ كَانَ عُمَرُ سَمِعَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِيهِ ، فَبَكَى وَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَظَنَّ أَنَّهُ قَدْ لَحِقَهُ شَقَاءٌ ، فَاَنْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى وَضَعَ فَقَالَ أَحَدَثَ فِيَّ أَمْرٌ حَتَّى قُلْتُ فِي هَذَا الْقَبَاءِ مَا سَمِعْتُ ثُمَّ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيَّ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَيَّ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهُ ، وَلَكِنْ تَبِعَهُ فَتَسْتَعِينُ بِشِمْنِهِ .

ع ، كر (١) .

« عَنْ عُمَرُو بْنِ يَحْيَى بْنِ وَهْبِ بْنِ أَكِيدِرِ صَاحِبِ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى أَكِيدِرِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ خَاتَمُهُ ، فَخَتَمَهُ بِظُفْرِهِ » .

(١) المطالب العالية باب (تحريم الحرير على الرجال وإباحته للنساء وجواز بيعه لمن يجوز له لبسه) ج ٢ ص ٢٦٨ حديث رقم ٢١٨٨ بلفظ : قيس بن النعمان وكان جاراً لى ، ختم القرآن على عهد عمر قال خرجت خيل لرسول الله ﷺ - فسمع بها أكيدر دومة الجندل فانطلق إلى رسول الله ﷺ - فقال يا رسول الله بلغنى أن خيلك انطلقت وإنى خفت على أرضى ومالى فاكتب لى كتاباً بأن لا يتعرض أحد لشيء هو لى فإنى مقر بالذى على من الحق فكتب إليه كتاباً بما أراد ثم إن أكيدر أخرج قباء منسوجاً بالذهب مما كان كسرى كساهم إياه وأراد أن يهديه للنبي ﷺ - فقال له ارجع بقبائك فإنه ليس أحد يلبس هذا فى الدنيا إلا حرمه فى الآخرة فرجع به الرجل حتى أتى منزله ووجد فى نفسه ان رد عليه هديته فرجع إلى رسول الله ﷺ - فقال يا رسول الله ، إنا أهل بيت يشق علينا أن ترد هديتنا فاقبل منى هديتى فقال له انطلق به فادفعه إلى عمر وقد كان عمر سمع ما قال رسول الله ﷺ - فيه فبكى ودمعت عيناه وظن أنه قد لحقه شقاء فانطلق إلى رسول الله ﷺ - فقال له أحدث فى أمر حتى قلت فى هذا القباء ما سمعت ثم بعث به إلى فضحك رسول الله ﷺ - حتى وضع يده على فيه ثم قال : ما بعثت به إليك لتلبسه ولكن لتبيعه فتستعين بشمته .

النص من المطالب ج ٢ / ٢٦٨ / ٢١٨٨ ومن كرج ٣ / ٩٤ ، ٩٥ ترجمة أكيدر بن عبد الملك الكندى صاحب دومة الجندل أتى به إلى النبي ﷺ - ويقال إنه بقى على النصرانية من قوله أخرج أبو يعلى عن قيس بن النعمان أنه قال الحديث ...

كر (١)

١٥٥/٦٥٤ - « عَنْ جَلَالِ (خَالِدِ) الْأَحْوَلِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - خَالِدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِيِ إِلَى الْيَمَنِ وَقَالَ لَهُ : إِنْ مَرَرْتَ بِقَرْيَةٍ فَلَمْ تَسْمَعْ أَذَانًا فاقضِهِمْ (فَأَصْبِهِمْ) ، فَمَرَّ بِنِي زَيْدٍ (*) فَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا فَسَبَّاهُمْ ، فَأَتَاهُ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ فَكَلَّمَهُ فِيهِمْ فَوَهَبَهُمْ لَهُ خَالِدٌ » .

كر (٢)

(١) تهذيب ابن عساکر ج ١ ص ١٢٩ بلفظ ثم إن رسول الله - ﷺ - دعا خالد بن الوليد فبعثه إلى أكيدر دومة الجندل وقال قيس بن النعمان الكونى خرجت خيل لرسول الله - ﷺ - فسمع بها أكيدر دومة الجندل فانطلق إلى رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله إنه بلغنا أن خيلاً انطلقت وإني خفت على أرضى ومالى فاكتب لى كتاباً بالأى تعرضوا لى فإنى مقر بالذى على من الحق فكتب له رسول الله - ﷺ - كتاباً ، انظر الحديث رقم ١٥٢ من المجموعة .

اسد الغابة ترجمة عبد الملك بن اكيدر ج ٣ ص ٥٠٩ ترجمة رقم ٣٤٢٣ بلفظ عبد الملك بن اكيدر صاحب دومة الجندل روى يحيى بن وهب بن عبد الملك صاحب دومة الجندل عن أبيه عن جده أن النبى - ﷺ - كتب إلى أبى كتاباً ولم يكن معه خاتمه فخرته بظفره » .

ورواه عبد السلام بن محمد عن إبراهيم بن عمرو بن وهب عن أبيه عن جده أخرجه بن منده وأبو نعيم .

(*) هكذا بالأصل .

(٢) ما بين الأقواس من الكنز برقم ١١٤٤١ .

تهذيب ابن عساکر ترجمة خالد بن سعيد ج ٥ ص ٥٠ بلفظ : (وكانت ابنته تقول : كان أبى خامساً فى الإسلام فقيل لها من تقدمه ؟ فقالت : على بن أبى طالب ، وابن أبى قحافة ، وزيد بن حارثة ، وسعد بن أبى وقاص أى قبل الهجرة الأولى إلى أرض الحبشة وهاجر فى المرة الثانية فأقام بها بضع عشرة سنة قالت : وولدت أنا بها ، وقدم على النبى - ﷺ - بخيبر ، وخرج أبى مع رسول الله - ﷺ - فى عمرة القضية وغزا معه إلى الفتح هو وعمى عمرو وخرج معه إلى تبوك وبعثه عاملاً على صدقة اليمن وتوفى رسول الله - ﷺ - وأبى باليمن وفى سياق القصة ، وروى ابن منده والزيبر بن بكار أن خالداً قتل يوم مَرَجِ الصَّفَرِ شهيداً وتوفى رسول الله - ﷺ - وهو عامله على اليمن ووهب له عمرو بن معد يكرب الصمصامة .

١٥٦/٦٥٤ - « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ : أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ حُمَمَةٌ مِنْ

أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - غَزَا أَصْبَهَانَ فِي زَمَانِ عُمَرَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ حُمَمَةٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ يَحِبُّ

لِقَاءَكَ ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَاغْرَمْ لَهُ بِصِدْقِهِ ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَاحْمِلْهُ عَلَيْهِ وَإِنْ كَرِهَ ، اللَّهُمَّ

لَا يَرْجِعُ حُمَمَةٌ مِنْ سَفَرِهِ هَذَا فَمَاتَ بِأَصْبَهَانَ ، فَقَامَ الْأَشْعَرِيُّ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا وَاللَّهِ

فِيمَا سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّكُمْ - ﷺ - ، وَلَا يُبْلَغُ عَلْمُنَا إِلَّا أَنَّ حُمَمَةَ شَهِيدٌ .

أبو نعيم (١) .

١٥٧/٦٥٤ - « عَنْ أَبِي سُلَيْلٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ : شَهِدْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ

جَالِسٌ فِي دَارِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَوْسُ بْنُ حَوْشَبٍ فَأَتَى بَعْسَ فَوْضِعَ فِي يَدِهِ فَقَالَ :

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (التاريخ) ج ١٣ ص ١٣ حديث رقم ١٥٦٤٤ بلفظ : حدثنا عفان قال حدثنا أبو

عوانة قال حدثني داود بن عبد الله الأودي عن حميد بن عبد الرحمن الحميري أن رجلاً كان يقال له حممة له

أصحاب رسول الله - ﷺ - خرج إلى أصبهان غازياً في خلافة عمر فقال : اللهم إن حممة يزعم أنه يحب

لقاءك فإن كان حممة صادقاً فاعزم له بصدقة وإن كان كاذباً فاعزم له عليه وإن كرهه اللهم لا ترد حممة من

سفره هذا فأخذه الموت فمات بأصبهان فقام أبو موسى فقال يأبها الناس ألا إنا والله ما سمعنا فيما سمعنا من

نبيكم - ﷺ - وما بلغ علمنا إلا أن حممة شهيد .

الإصابة لابن حجر ، ترجمة حممة الدوسي رقم ١١٠٨ ص ٢٨٨ ، ٢٨٩ بلفظ روى أبو داود ومسدد

والحارث في مسانيدهم وابن أبي شيبة في مصنفه وابن المبارك في كتاب الجهاد من طريق حميد بن عبد

الرحمن الحميري أن رجلاً يقال له حممة من أصحاب النبي - ﷺ - غزا أصبهان زمن عمر ، فقال : اللهم

إن حممة يزعم أنه يحب لقاءك ، اللهم إن كان صادقاً فاعزم له بصدقة ، وإن كان كاذباً فاحمل عليه وإن كرهه ،

الحديث وفيه أنه استشهد ، وأن أبا موسى قال : إنه استشهد ، وروى أحمد في الزهد من طريق هريم بن حبان :

أنه بات عند حممة صاحب رسول الله - ﷺ - فرآه يبكي الليل أجمع ، قال : وكانا بصطحبان أحياناً .

مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَبَنٌ وَعَسَلٌ، فَوَضَعَهُ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا شَرَابَانِ لَا نَشْرَبُهُ وَلَا نُحَرِّمُهُ (*) مَنْ تَوَاضَعَ رَفَعَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - .

ابن النجار (١) .

١٥٨/٦٥٤ - «عَنِ الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَرْتُ بِرَجُلٍ فَلَمْ يُضَيِّفْنِي، وَلَمْ يَقْرِنِي، ثُمَّ مَرَّ بِي فَأَجْزِيهِ؟ قَالَ: بَلْ أَفْرَهُ.»

(*) هذان شرابان لا نشربه ولا نحرمه هكذا بالأصل، وفي الكنز ج ٧، ص ١٨٩، رقم ١٨٦١٤ هذا شرابان لا نشربه ولا نحرمه، ولعل الصواب: هذان شرابان لا نشربهما ولا نحرمهما .

(١) الإصابة لابن حجر ترجمة أوس بن حوشب الأنصاري، رقم ٣٢٦ ج ١ ص ١٣٢ بلفظ: أوس بن حوشب الأنصاري: روى أبو موسى في الذيل من طريق الجريري، عن أبي السليل قال: أخبرني أبي قال: شهدت النبي - ﷺ - جالساً في دار رجل من الأنصار يقال له أوس بن حوشب، فأتى بعس (القدح العظيم) فوضع في يده .

أبو السليل اسمه ضريب بن نقيز بتصغير الاسمين، والأب بالنون والقاف .

أسد الغابة ج ١ ص ١٧٥ ترجمة رقم ٢٩٩ أوس بن حوشب الأنصاري بلفظ: أخبرنا أبو عيسى فيما أذن لي أخبرنا والذي عن كتاب أحمد بن علي بن محمد بن عبد الله أجاز له، حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى العطار سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة، أخبرنا أبو محمد عبدان بن محمد بن عيسى الفقيه، أخبرنا أحمد الخليلي، أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا الجريري عن أبي السليل قال: أخبرني أبي قال: «شهدت النبي - ﷺ - جالساً في دار رجل من الأنصار يقال له: أوس بن حوشب، فأتى بعس فوضع في يده فقال: ما هذا؟ فقالوا: يا رسول الله! لبن وعسل، فوضعه في يده فقال: هذان شرابان لا نشربه ولا نحرمه، فمن تواضع لله رفعه الله، ومن تجبر قصمه الله، ومن أحسن تدبير معيشته رزقه الله - تعالى - .

قال أبو موسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وروى أن طلحة بن عبيد الله هو الذي أتى رسول الله - ﷺ - بذلك بمكة فقال ما قال: والله أعلم... أخرجه الثلاثة .

(١) المستدرک للحاکم کتاب اللباس ج ٤ ص ١٨١ بلفظ : أخبرني علي بن عبد الله الحكيمى ببغداد ثنا العباس بن محمد الدورى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن أبى إسحاق قال : سمعت أبا الأحوص يحدث عن أبيه - رضي عنه - قال : أتيت النبى صلى الله عليه وآله وسلم وأنا قشف الهيئة قال : هل لك من مال ؟ قلت : نعم . قال : من أى المال ؟ قلت : من كل المال من الإبل والرقيق والخيل والغنم قال : فإذا أتاك الله مالا فلير عليك ، ثم قال : هل تنتج إبل قومك صحاح آذانها فتعمد إلى موسى فتقطع آذانها فتقول هذه بحيرة وتشقها أو تشق جلودها وتقول هذه صرم فتحرمها عليك وعلى أهلك ؟ قال : نعم . قال فإن ما أعطاك الله لك حل : موسى الله أحد ، وربما قال ساعد الله أشد من ساعدك ، وموسى الله أحد من موساك قلت : يا رسول الله أرأيت رجلاً نزلت به فلم يكرمنى ولم يقرنى ثم نزل بى أجزيه كما صنع أو أقريه ؟ قال أقره ، هذا حديث صحيح ولم يخرجاه وقال الذهبى صحيح .

سنن الترمذى أبواب البر والصلة باب ما جاء فى الإحسان والعفوج ٣ ص ٢٤٥ حديث رقم ٢٠٧٤ بلفظ : حدثنا بندار وأحمد بن منيع ومحمود بن غيلان ، قالوا : أخبرنا أبو أحمد عن سفيان عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن أبيه قال : « قلت يا رسول الله الرجل أمر به فلا يقربنى ولا يضيِّقنى فيمر بى أفأجزيه ؟ قال : لا ، أقر قال : ورأيت رث الثياب فقال : هل لك من مال ؟ قال قلت : من كل المال قد أعطانى الله من الإبل والغنم ، قال : فليُر عليك » وفى الباب عن عائشة وجابر وأبى هريرة . هذا حديث صحيح .

وأبو الأحوص اسمه عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي . ومعنى قوله « أقره » يقول أضفه ، والقرى : الضيافة .

مسانيد النساء

(مسند أسماء بنت أبي بكر الصديق، رضى الله تعالى عنها.)

١/٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - عَنْ دَمِ الْحَيْضَةِ يَكُونُ فِي الثُّوبِ؟ فَقَالَ: حَتَّى تُمْ أَقْرُصِيهِ بِالْمَاءِ، وَاعْسَلِيهِ، وَصَلِّي فِيهِ ». الشافعي، ض، عب، ش، ن، حب، ق (١).

(١) الحديث فى تهذيب ابن عساکر ترجمة خالد بن سعيد أو أبو سعيد الكلبي ج ٥ ص ٥٥ بلفظ : وأخرج الحافظ من طريقه عن أسماء بنت أبى بكر - رضى الله عنه - قالت سألت رسول الله - ﷺ - عن ثوب الحائض فقلت أرأيت إحدانا يا رسول الله إذا أصاب ثوبها دم الحيضة كيف تفعل به ؟ فقال إذا أصاب إحدان دم الحيضة فلتحته ثم لتقرصه ثم لتنضح بقیته ثم لتصل فيه . وفى سنن البيهقى كتاب (الطهارة) باب - إزالة النجاسات بالماء دون سائر المائعات) ج ١ ص ١٣ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى (قالوا) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا ابن وهب (وأخبرنا) بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك يحيى بن عبد الله بن سالم ، ومالك بن أنس ، وعمرو بن الحارث عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبى بكر الصديق - رضى الله عنه - أنها قالت : سئل رسول الله - ﷺ - عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة فقال لتحته ثم لتقرصه بالماء ثم لتنضح فيه ، أخرج مسلم بن الحجاج فى الصحيح عن أبى طاهر عن ابن وهب ، وأخرجه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن مالك . وفى ص ١٣٩ (باب فى مس الأنجاس الرطبة) بلفظ : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الربيع بن سليمان ، ثنا الشافعي ثنا سفيان عن هشام ، عن فاطمة بنت المنذر قالت سمعت جدتى أسماء تقول : سألت رسول الله - ﷺ - عن دم الحيضة يصيب الثوب فقال حتى تم أقرصيه بالماء ثم رشيه ثم صلى فيه ، زاد أبو سعيد فى روايته قال الشافعي فإذا أمر رسول الله - ﷺ - بدم الحيض أن يغسل باليد ولم يأمر بالوضوء منه والدم أنجس فكل ما لمس من نجس ما كان قياس عليه بأن لا يكون منه وضوء وإذا كان هذا فى النجس فما ليس بنجس أولى أن لا يوجب وضوءاً إلا ما جاء فيه الخبر بعينه ، وانظر ص ٢٤٤ .

وفى صحيح بن حبان باب تطهير النجاسة ج ٢ ص ٦٣٧ حديث رقم ١٣٩٣ بلفظ : حامد بن محمد بن شعيب البلخي حدثنا شريح بن بونس ، حدثنا سفيان عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها أسماء : (أن امرأة سألت رسول الله - ﷺ - عن دم الحيض فقال حتى تم أقرصيه بالماء ثم رشيه وصلّى فيه » =

٢/٦٥٥ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أُرْسِلَ إِلَى أُمِّهِ أَنَّ النَّاسَ انْفَضُّوا عَنِّي ، وَقَدْ دَعَانِي هَوْلَاءُ إِلَى الْأَمَانِ ، فَقَالَتْ : خَرَجْتَ لِأَحْيَاءِ كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَسَنَةِ نَبِيِّهِ - ﷺ - فَمَتَّ عَلَى الْحَقِّ ، وَإِنْ كُنْتُ إِنَّمَا خَرَجْتُ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا ، فَلَا خَيْرَ فِيكَ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا » .

نعيم بن حماد في الفتن (١) .

= قال أبو حاتم : الأمر بالحث والرش أمر ندب لا حتم ، والأمر بالقرص بالماء مقرون بشرطه وهو إزالة العين فإزالة العين فرض والقرص بالماء نفل إذا قدر على إزالته بغير قرص ، والأمر بالصلاة في ذلك الثوب بعد غسله أمر إباحة لا حتم . وفي ص ٣٣٨ حديث رقم ١٣٩٤ من طريق بن سلم عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت : « سئل رسول الله - ﷺ - عن الثوب يصيبه الدم من الحيضة ، فقال لُتَحْتَهُ ثُمَّ تَقْرِصُهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ لَتَنْضَحْهُ فَتَصَلِّي فِيهِ » .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) باب في المرأة يصيب ثيابها من دم حيضها ج ١ ، ٩٥ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء قالت سئل النبي - ﷺ - عن دم الحيضة يكون في الثوب فقال أقرصه في الماء ، واغسله وصل فيهِ .

وفي سنن النسائي باب دم الحيض يصيب الثوب ج ١ ص ١٩٥ بلفظ : أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي قال : حدثنا حماد عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر وكانت تكون في حجرها أن امرأة استفتت النبي - ﷺ - عن دم الحيض يصيب الثوب ؟ فقال حثيه واقرصه وانضحيه وصل فيهِ .

وفي عبد الرزاق باب دم الحيضة يصيب الثوب ج ١ ص ٣١٩ حديث رقم ١٢٣٩٠ بلفظ : أخبرنا معمر عن هشام ابن عروة عن أسماء بنت أبي بكر قالت : سئل رسول الله - ﷺ - عن دم الحيض يصيب الثوب قال : تقرصه بالماء ثم تنضحه وتصلي .

وفي مسند الشافعي - ﷺ - ص ٨ بلفظ : أخبرنا سفيان بن عيينة عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء قالت : سألت النبي - ﷺ - عن دم الحيضة يصيب الثوب فقال حثيه ثم اقرصه بالماء ثم رشه وصل فيهِ وبسنده مثله ومن طريق مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : سألت امرأة رسول الله - ﷺ - فقالت يا رسول الله أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع ؟ فقال : النبي - ﷺ - لها إذا أصاب ثوب إحدانك الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بالماء ثم تصلي فيهِ .

(١) الحديث في ابن جرير الطبري ثم دخلت سنة ٧٣ ج ٧ ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ بلفظ حدثني الحارث قال حدثنا ابن سعد قال أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني إسحاق بن عبيد الله عن المنذر بن جهم الأسدي قال رأيت =

٣/٦٥٥ - « نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ » .

ش (١) .

٤/٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : عِنْدِي لِلزَّبِيرِ سَاعِدَانِ مِنْ دِيبَاجٍ ، كَانَ

النَّبِيِّ ﷺ - أَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ يُقَاتِلُ فِيهِمَا » .

حم ، كر (٢) .

= ابن الزبير يوم قتل وقدرق عنه أصحابه وخذله من معه خذلاناً شديداً وجعلوا يخرجون إلى الحجاج حتى خرج إليه نحو من عشرة آلاف وذكر أنه كان ممن فارقه وخرج إلى الحجاج ابنه حمزة وخبيب فأخذاه منه لأنفسهما أماناً فدخل على أمه أسماء كما ذكر محمد بن عمر عن أبي الزناد عن مخزومة بن سليمان الوالبي قال دخل ابن الزبير على أمه حين رأى من الناس ما رأى من خذلانهم فقال يا أمه خذلني الناس حتى ولدي وأهلي فلم يبق معي إلا اليسير ممن ليس عنده من الدفع أكثر من صبر ساعة والقوم يعطونني ما أردت من الدنيا فما رأيك ؟ فقالت أنت والله يا بني أعلم بنفسك إن كنت تعلم أنك على حق وإليه تدعو فامض له فقد فقدت عليه أصحابك ولا تمكن من رقبك يتلعب بها غلمان بني أمية ، وإن كنت إنما أردت الدنيا فبئس العبد أنت أهلكت نفسك وأهلكت من قتل معك وإن قلت كنت على حق فلما وهن أصحابي ضعفت فهذا ليس فعل الأحرار ولا أهل الدين وكم خلودك في الدنيا القتل أحسن فدنا ابن الزبير فقبل رأسها وقال هذا والله رأيي والذي قمت به داعياً إلى يومي هذا ما ركنت إلى الدنيا ولا أحببت الحياة فيها ، وما دعاني إلى الخروج إلا الغضب لله أن يستحل حرمه ولكني أحببت أن أعلم رأيك فزدتني بصيرة مع بصيرتي فانظري يا أمه فإني مقتول من يومي هذا فلا يشتد حزنك وسلّمي لأمر الله فإن ابنك لم يتعمد إتيان منكر ولا عملاً بفاحشة ولم يجر في حكم الله ولم يغز في أمان ولم يتعمد ظلم مسلم ولا معاهد ولم يبلغني ظلم عن عمالي فرضيت به بل أنكرته ولم يكن شيء أثر عندي من رضى ربي اللهم إني لا أقول هذا تزكية مني لنفسي أنت أعلم بي ولكن أقوله تعزية لأمي لتسلو عنى فقالت أمه إني لأرجو من الله أن يكون عزائي فيك حسناً أن تقدمتنى .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة باب ما قالوا فى أكل لحوم الخيل ج ٨ ص ٦٧ حديث رقم ٤٣٦١ بلفظ :

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر ووكيع عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ - فأكلنا من لحمه أو أصبنا من لحمه .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٣٥٢ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبى ثنا معمر ثنا عبد الله يعنى ابن

مبارك قال أنا ابن لهيعة عن خالد بن يزيد قال سمعت عبد الله مولى أسماء يحدث أنه سمع أسماء بنت أبى بكر تقول : عندي للزبير ساعدان من ديباج كان النبي ﷺ - أعطاهما إياه يقاتل فيهما . =

٥/٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : دَخَلَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا طَلْحَةُ أَنْتَ مِمَّنْ قَضَى نَجْبَهُ » .

ابن منده ، كر ، ابن زنجويه (١) .

٦/٦٥٥ - « حَدَّثَنَا أَبُو النَّصْرِ ، حَدَّثَنَا الْمَنْصُورِيُّ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : مَنْ قَرَأَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَقُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ سَبْعًا ، وَالْمَعُودَتَيْنِ سَبْعًا سَبْعًا ، حُفِظَ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى » .

..... (٢)

٧/٦٥٥ - « حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْفٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : مَنْ قَرَأَ بَعْدَ الْجُمُعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَقُلَّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَقُلَّ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلَّ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، حُفِظَ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى » .

..... (٣)

= وفي تهذيب ابن عساكر ترجمة الزبير بن العوام ج ٥ ص ٣٦٢ بلفظ : وقالت أسماء عندى للزبير ساعدان من رماح كان النبي ﷺ - أعطاهما إياه يقاتل فيهما .

(١) الحديث فى المستدرک للحاکم ج ٢ ص ٤١٥ ، ٤١٦ بلفظ : أخبرنى أبو الحسن محمد بن على بن بكر العدل ثنا الحسين ابن الفضل البجلي ثنا شابة بن سوار حدثنى إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه موسى بن طلحة قال بينا عائشة بنت طلحة تقول لأمها أم كلثوم بنت أبى بكر : أبى خير من أبىك فقالت عائشة أم المؤمنين : ألا أفضى بينكما إن أبى بكر دخل على النبى - ﷺ - فقال : يا أبى بكر أنت عتيق من النار قالت فمن يومئذ سمي عتيقاً ودخل طلحة على النبى - ﷺ - فقال أنت يا طلحة ممن قضى نجبه ، صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقته الذهبى .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبه ج ٢ باب ما يستحب أن يقرأ الإنسان فى يوم الجمعة ج ٢ ص ١٥٩ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عون ، عن أسماء قالت : من قرأ قل هو الله أحد والمعوذتين يوم الجمعة سبع مرات فى مجلسه حفظ إلى مثلها .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبه كتاب الدعاء ص ١٠/٣٥٧ حديث ٩٦٥١ بلفظ : حدثنا جعفر بن عون ، عن أبى العميس ، عن عون قال : قالت أسماء بنت أبى بكر من قرأ بعد الجمعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس حفظ ما بينه وبين الجمعة .

٨ / ٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ : صَنَعْتُ سَفْرَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَمْ يَجِدْ لِسْفَرْتِهِ وَلَا لِسِقَاتِهِ مَا يَرِبُطُهَا بِهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرِبُطُهُ بِهِ إِلَّا نَطَاقِي ، فَقَالَ : شُقِّيهِ بِاثْنَتَيْنِ فَارِبُطِي بِوَاحِدَةِ السَّقَاءِ ، وَبِآخِرِ السَّفْرَةِ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقِينَ » .

ش (١) .

٩ / ٦٥٥ - « عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ رِبَّاحٍ مَوْلَى الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ تَقُولُ لِلْحَاجِجِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - احْتَجَمَ وَدَفَعَ دَمَهُ لِابْنِي فَشْرَبَهُ ... (*) جَبْرِيلُ فَأَخْبِرَهُ فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : كَرِهْتُ أَنْ أَصِبَّ دَمَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَا تَمَسُّكَ النَّارُ ، وَمَسَّحَ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَقَالَ : وَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ ، وَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ » .

كر (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن شيبه كتاب المغازي ج ١٤ باب : ما قالوا في مهاجر النبي ﷺ - وأبي بكر وقدم من قدم حديث رقم ١٨ ص ٤٥٧ بلفظ حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه وفاطمة ، عن أسماء قالت صنعت سفرة للنبي ﷺ - في بيت أبي بكر حين أراد يهاجر إلى المدينة قالت فلم نجد لسفرتي ولا لسقائتي ما نربطهما به فقلت لأبي بكر والله ما أجده شيئاً أربط به إلا نطاقي قالت : فقال شقيه بائنتين فاربطي بواحد السقاء وبالآخر السفرة فلذلك سميت ذات النطاقين .

(*) بياض بالأصل .

(٢) الحديث في الإصابة ج ٦ ص ٨٧ بلفظ : وأخرج أبو يعلى والبيهقي في الدلائل من طريق هناد بن القاسم : سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث أن أباه حدثه : أنه أتى النبي ﷺ - وهو يحتجم فلما فرغ قال : يا عبد الله اذهب بهذا الدم فأهرقه حيث لا يراك لا يراك أحد ، فلما برز عن رسول الله ﷺ - عمد إلى الدم فشربه ، فلما رجع قال : يا عبد الله ما صنعت بالدم ؟ قال : جعلته في أخفى مكان علمت أنه يخفى عن الناس ، قال لعلك شربته ؟ قال : نعم قال : ولم شربت الدم ؟ ويل للناس منك وويل لك من الناس ، قال أبو موسى : قال أبو عاصم : فكانوا يرون أن القوة التي به من ذلك الدم ، وله شاهد من طريق كيسان مولى الزبير ، عن سلمان الفارسي ، رويانه في جزء الغطريف وزاد في آخره لا تمسك النار إلا تحلة القسم .

٦٥٥/١٠ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : ذَبِحْنَا فَرَسًا فَأَكَلْنَا نَحْنُ وَأَصْحَابُ

رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

طب ، كر (١) .

٦٥٥/١١ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْبُدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَتْ :

فَخَرَجْتُ وَأَنَا (مُتَمَّ) (*) فَاتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ بِقُبَاءَ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخَذَهُ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ وَضَعَهَا فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ فِي فِيهِ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ ، ثُمَّ دَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ » .

ش ، كر (٢) .

= وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ترجمة سعد بن زياد أبو عاصم ج ٦ ص ٨٥ بلفظ أسند الحافظ عن سلمان الفارسي أنه دخل على رسول الله - ﷺ - فإذا عبد الله بن الزبير معه قسط يشرب ما فيه فقال له رسول الله - ﷺ - ما شأنك يا ابن أخي ؟ قال : أحببت أن يكون من دم رسول الله - ﷺ - فى جوفى ، فقال : ويل لك من الناس ، وويل للناس منك ، لا تمسك النار إلا قسم اليمين .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة باب ما قالوا فى أكل لحوم الخيل ج ٨ ص ٦٧ ، ٦٨ حديث رقم ٤٣٦١ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر ، ووكيع عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبى بكر قالت : نحرنا فرساً على عهد رسول الله - ﷺ - فأكلنا من لحمه أو أصبنا من لحمه . وفى أكل لحوم الخيل أحاديث كثيرة من طرق متعددة عن جابر ، وعن الحسن ، وعن إبراهيم . انظر الطبرى ج ٢٤ ص ٨٠ رقم ٢١١ ، ٢١٢ .

وفى معجم الطبرانى الكبير ج ٢٤ حديث رقم ٣٠٣ ص ١١٣ بلفظ : حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي ، حدثنا محمد بن أبى عمر العدوى ، حدثنا سفيان عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبى بكر قالت : ذبحنا فرساً على عهد رسول الله - ﷺ - فأكلناه . وانظر الأحاديث ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ص ١١٢ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ . (*) ما بين القوسين من كنز العمال ج ١٣ ، ص ٤٧٢ رقم ٣٧٢٣٥ .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ٣٨٧/٧ كتاب (الطب) باب التمر يحنك به المولود ، رقم ٣٥٣٤ عن أسماء بنت أبى بكر الصديق - ﷺ - وذكر الحديث مختصراً .

وفى مسند الإمام أحمد ٦/٣٤٧ (حديث أسماء بنت أبى بكر الصديق) مع تفاوت يسير .

١٢/٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : كُنْتُ أَحْمِلُ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - وَأَبِي وَهُمَا بِالْغَارِ ، فَجَاءَ عُمَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي

أَسْمَعُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْأَذَى فِيكَ مَا لَا صَبْرَ لِي عَلَيْهِ فَوَجَّهْنِي وَجْهًا أَتَوَجَّهُ ، فَلَاهُجْرَنَهُمْ

فِي ذَاتِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَرَجَعْتَ بِذَلِكَ يَا عُمَانُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلْيَكُنْ

وَجْهَكَ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ بِالْحَبْشَةِ - يَعْنِي النَّجَاشِيَّ - فَإِنَّهُ ذُو وِفَاءٍ ، وَأَحْمِلِ مَعَكَ رُقِيَّةَ فَلَا

تُخَلِّفُهَا ، وَمَنْ رَأَى مَعَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ رَأْيِكَ فَلْيَتَوَجَّهُوا هُنَاكَ وَلْيَحْمِلُوا مَعَهُمْ نِسَاءَهُمْ ،

وَلَا يَخْلُقُوهُمْ ، فَوَدَّعَ عُمَانُ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - وَقَبَلَ يَدَيْهِ ، فَبَلَغَ عُمَانُ الْمُسْلِمِينَ رِسَالَةَ

رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ لَهُمْ : إِنِّي خَارِجٌ مِنْ تَحْتِ لَيْلَتِي فَمُقِيمٌ لَكُمْ بِحِدَّةٍ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ

فَإِنْ أَبْطَأْتُمْ فَوَجَّهِي إِلَى بَاضِعِ جَزِيرَةِ فِي الْبَحْرِ ، قَالَتْ : فَحَمَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

فَقَالَ لِي : مَا فَعَلَ عُمَانُ وَرُقِيَّةٌ ؟ قُلْتُ : قَدْ سَارَا فَذَهَبَا ، فَقَالَ : قَدْ سَارَا فَذَهَبَا ؟ قُلْتُ :

نَعَمْ ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : زَعَمَتْ أَسْمَاءُ أَنَّ عُمَانَ وَرُقِيَّةَ قَدْ سَارَا فَذَهَبَا ، وَالَّذِي

نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَنَّهُ لَأَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ بَعْدَ إِبْرَاهِيمَ وَلُوطَ . »

كر (١)

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٩٧/١ باب ذكر بنيه وبناته وأزواجه - ﷺ - عن أسماء

بنت أبي بكر الصديق - رضِيَ اللهُ عَنْهُما - وذكر الحديث مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

١٣/٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَخَرَجَ

مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ احْتَمَلَ أَبُو بَكْرٍ مَالَهُ كُلَّهُ مَعَهُ : خَمْسَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ ، فَأَنْطَلَقَ بِهَا مَعَهُ ، فَدَخَلَ

جَدِّي أَبُو قُحَافَةَ وَقَدْ ذَهَبَ بَصْرَهُ فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ قَدْ فُجِعْتُمْ بِمَالِهِ مَعَ نَفْسِهِ ، قُلْتُ :

كَلَا يَا أُمَّتَ إِنَّهُ قَدْ تَرَكَ خَيْرًا كَثِيرًا ، فَأَخَذْتُ أَحْجَارًا فَوَضَعْتُهَا فِي كُوَّةٍ مِنَ الْبَيْتِ الَّتِي كَانَ

أَبِي يَضَعُ مَالَهُ فِيهَا ثُمَّ وَضَعْتُ عَلَيْهَا ثَوْبًا ، ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ : يَا أُمَّتَ ! ضَعْ يَدَكَ عَلَى

هَذَا الْمَالِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ : لَا بَأْسَ إِذَا تَرَكَ لَكُمْ هَذَا فَقَدْ أَحْسَنَ ، وَفِي هَذَا بَلَاغٌ

لَكُمْ ، وَاللَّهِ مَا تَرَكَ لَنَا شَيْئًا ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أُسْكِتَ الشَّيْخَ بِذَلِكَ ، قَالَتْ : فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ أَنَا نَا نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ فَوَقَفُوا عَلَى بَابِ أَبِي بَكْرٍ ،

فَخَرَجْتُ فَقَالُوا : أَيْنَ أَبُوكَ يَا ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ ؟ قُلْتُ : لَا أَدْرِي وَاللَّهِ أَيْنَ أَبِي ، فَرَفَعَ أَبُو جَهْلٍ

يَدَهُ - وَكَانَ فَاحِشًا خَبِيثًا - وَلَطَمَ خَدِّي لَطْمَةً { طَرِحَ فِيهَا { قُرْطِي ، ثُمَّ أَنْصَرَفُوا ، فَمَكَّنْنَا

ثَلَاثَ لَيَالٍ مَا نَدَرِي أَيْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْجِنِّ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ

{ يَتَغَنَّى { بِأَبْيَاتٍ مِنَ الشُّعْرِ غَنَاءَ الْعَرَبِ وَالنَّاسِ يُتَّبِعُونَهُ يَسْمَعُونَ صَوْتَهُ وَلَا يَرَوْنَهُ حَتَّى خَرَجَ

مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ يَقُولُ : -

جَزَى اللَّهُ رَبُّ النَّاسِ خَيْرَ جَزَائِهِ رَفِيقَيْنِ حَلًّا خِيَمَتِي أُمَّ مَعْبِدِ

هُمَا نَزَلَا بِالْبَرِّ ثُمَّ تَرَوَحَّا فَأَقْلَحَ مَنْ أَمْسَى رَفِيقَ مُحَمَّدِ

لِيَهْنَ بَنِي كَعْبٍ مَكَانَ { فَتَانِهِمْ { وَمَقْعَدُهَا لِلْمُؤْمِنِينَ بِمَرْصَدِ .

{ ابن إسحاق } (١) .

١٤ / ٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سُئِلَ عَنِ الْوَصَالِ فِي

الشَّعْرِ ، فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ » .

ابن إسحاق ، كر ، وابن النجار (٢) .

١٥ / ٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى فِي كُسُوفِ

الشمس فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ { ثُمَّ رَفَعَ } فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ
الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ قَامَ
فَصَنَعَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا صَنَعَ فِي الْأُولَى ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ : أُذْنِيَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ

(١) في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز ٦٨١ / ١٦ برقم ٤٦٣١٧ عزاه لابن إسحاق ، وما بين الأقواس من الكنز .

وفي مجمع الزوائد ٥٩ / ٦ كتاب (المغازي) باب فيمن شهد الهجرة ، عن أسماء بنت أبي بكر - ﷺ - مع
تفاوت في الألفاظ وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير ابن إسحاق
وقد صرح بالسماع . اهـ : مجمع .

وانظره في السيرة النبوية لابن هشام : ١٣٣ / ٢ عن أسماء بنت أبي بكر الصديق - ﷺ - مع تفاوت في
الألفاظ .

والحديث مكون من حديثين دخل كل منهما في الآخر ، فقد أورد الهيثمي حديث أم معبد في المجمع ٥٧ / ٦ ،
٥٨ وبه الشعر المذكور بأطول مما معنا .

(٢) الحديث في سنن ابن ماجه ٦٣٩ / ١ كتاب (النكاح) باب الواصلة والواشمة حديث ١٩٨٨ بلفظ : حدثنا

أبو بكر ابن أبي شيبة ، ثنا عبدة بن سليمان ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة ، عن أسماء ، قالت : جاءت
امراة إلى النبي - ﷺ - فقالت : إن ابنتي عريسة ، وقد أصابتها الحصبة فتمزق شعرها ، فأصل لها فيه ؟؟
فقال النبي - ﷺ - لعن الله الواصلة والمستوصلة .

{ اجترأت } عَلَيْهَا لَجِئْتِكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا ، وَأُذِنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ : يَا رَبِّ { وَأَنَا مَعَهُمْ ؟ ! } فَإِذَا امْرَأَةٌ تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ ، قُلْتُ : مَا هَذِهِ ؟ قَالَ : حَبَسْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا لَا أُطْعِمَتَهَا وَلَا أَرْسَلْتُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ .

ابن جرير (١) .

١٦/٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَكَّةَ وَأَطْمَأَنَّ ، وَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ أَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ أَبِي قُحَافَةَ ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَرَكَتَ الشَّيْخَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَمْشِي إِلَيْهِ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ قَبْلَ أَنْ تَمْشِيَ إِلَيْهِ ، فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ » .

ابن النجار (٢) .

١٧/٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَلَيْهِ السَّلَاحُ حَتَّى صَعِدَ بِمَكَانٍ مُرْتَفِعٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ : مَنْ يُبَارِزُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ : أَتَقُومُ إِلَيْهِ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : إِنْ شِئْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَخَذَ الزَّبِيرُ يُتَطَلَعُ

(١) ما بين الأقواس أثبتناه من الكنز رقم ٢٣٥٢٢ .

ويشهد له ما في صحيح الإمام مسلم ٢/٦٢٤ كتاب (الكسوف) باب ما عرض على النبي - ﷺ - في صلاة الكسوف من أمر اللجنة والنار - حديث ٩٠٥/١١ عن أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضِيَ اللهُ عَنْهَا - وحديث جابر - رضِيَ اللهُ عَنْهُ - برقم ٩٠٤/١٠ بمعناه .

(٢) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ٥/٣٣٣ ، ٣٣٤ في ترجمة أبو قحافة عن أسماء بنت أبي بكر مع تفاوت في الألفاظ يسير .

فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : قُمْ يَا بَنَ صَفِيَّةَ ، فَاذْطَلِقْ إِلَيْهِ حَتَّى اسْتَوَى مَعَهُ
 فَاضْطَرَبَا ، ثُمَّ عَانَقَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، ثُمَّ تَدَحْرَجَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّهُمَا وَقَعَ
 الْحَضِيضَ أَوْلَىٰ فَهُوَ الْمَقْتُولُ ، فَدَعَا النَّبِيُّ - ﷺ - وَدَعَا النَّاسُ ، فَوَقَعَ الْكَافِرُ وَوَقَعَ الزُّبَيْرُ
 عَلَىٰ صَدْرِهِ فَقَتَلَهُ .

ابن جرير (١) .

١٨/٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -
 فَقَالَتْ : إِنِّي أَنْكَحْتُ ابْنَتِي ثُمَّ أَصَابَهَا شَكْوَى بَعْدُ فْتَمَرَطُ رَأْسَهَا ، وَزَوْجُهَا يَسْتَحِي بِهَا ،
 أَفَأَصِلُ شَعْرَهَا ؟ فَتَهَانَا عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ . »

ابن جرير (٢) .

١٩/٦٥٥ - « عَنْ أَبِي عُمَرَ حِينَ قَالَ : أَخْرَجَتْ لَنَا أَسْمَاءُ جَبَةً مَزْرُورَةً بِالْدِّيَاجِ
 فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَلْبَسُهَا فِي الْحَرْبِ . »

ابن جرير في تهذيبه (٣) .

(١) يشهد له ما في مصنف ابن أبي شيبة ٤٢٣/١٤ . كتاب (المغازي) غزوة الخندق حديث ١٨٦٧٠ عن عكرمة
 مع تفاوت في الألفاظ .

(٢) الحديث أخرجه النسائي ١٨٧/٨ ، ١٨٨ كتاب (الزينة) باب لعن الواصلة والمستوصلة بنحوه بلفظ :
 أخبرنا محمد بن المنثي ، قال : حدثنا يحيى عن هشام ، قال : حدثني فاطمة عن أسماء أن امرأة جاءت إلى
 رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله : إن بنتا لي عروس وإنها اشتكت فتمزق شعرها فهل على جناح إن
 وصلت لها فيه ؟ فقال : « لعن الله الواصلة والمستوصلة » .

(٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٩٩/٢٤ رقم ٢٦٦ فيما رويه عبد الله مولى أسماء ، عن أسماء بنت أبي
 بكر الصديق - رضى الله عنه - بلفظه .

٢٠ / ٦٥٥ - « عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ قَالَتْ : كُنَّا فِي حَجْرِ جَدَّتِي أَسْمَاءَ مَعَ بَنَاتِ

بِنَيْهَا ، فَكَانَتْ إِحْدَانَا تَطْهَرُ مِنَ الْحَيْضَةِ ، ثُمَّ لَعَلَّ الْحَيْضَةَ تُنْكَسُّهَا بِالصُّفْرِ ، فَتَأْمُرُنَا أَنْ نَعْتَزِلَ الصَّلَاةَ مَا رَأَيْنَاهَا ، حَتَّى مَا نَرَى إِلَّا الْبَيَاضَ خَالِصًا » .

ض (١) .

٢١ / ٦٥٥ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : خَرَجَ عَلَيَّ خُرَّاجٌ فِي عُنُقِي فَتَخَوَّفْتُ

مِنْهُ ، فَأَخْبَرْتُ بِهِ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : { سَلِيَ النَّبِيُّ ﷺ } - فَقَالَتْ : ضَعِيَ يَدُكَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَوْلِي

(١) الحديث في السنن الكبرى ١/٣٣٦ كتاب (الحيض) باب الصفرة والكدر في أيام الحيض - بلفظ : أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق ، أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ، أنبا محمد بن عبد الوهاب ، ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا محمد يعنى ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن صاحبه فاطمة بنت محمد وكانت في حجر عمرة قالت : أرسلت امرأة من قريش إلى عمرة كرسفة قطن فيها - أظنه أراد الصفرة تسألها هل ترى إذا لم تر المرأة من الحيضة إلا هذا أطهرت ؟ قالت : لا حتى ترى البياض خالصا وقيل : عن محمد بن إسحاق عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر .

وذكر البيهقي رواية ثانية للحديث : بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ، ثنا إبراهيم بن إسحاق الحرابي ، ثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير (قال وأخبرنا) إبراهيم ، ثنا أبو بكر يعنى لعن أبي شيبه ، ثنا عبد الأعلى ، عن محمد بن إسحاق ، عن فاطمة ، عن أسماء قالت : كنا في حجرها مع بنات أخيها ، فكانت إحداها تطهر ، ثم تصلى ، ثم تنكس بالصفرة اليسيرة فتسألها ، فتقول : اعتزلن الصلاة ما رأيتن ذلك حتى ترى البياض خالصا ، اهـ : البيهقي .

وفى مصنف ابن أبي شيبه ١/٩٤ كتاب (الطهارات) باب في الطهر ما هو ؟ وم يعرف ؟ بلفظ : عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : كنا في حجرها مع بنات ابنتها ، فكانت إحداها تطهر ثم تصلى ، ثم تنكس بالصفرة اليسيرة فتسألها ، فتقول : اعتزلن الصلاة ما رأيتن ذلك حتى لا ترين إلا البياض خالصا .

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : بِسْمِ اللَّهِ ، أَذْهَبْ عَنِّي شَرًّا مَا أَجِدُ بِدَعْوَةِ نَبِيِّكَ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الْأَمِينِ عِنْدَكَ ،

بِسْمِ اللَّهِ ، فَقَالَتْ : فَفَعَلْتُ فَاِنْحَمَصَ .

كر (١) .

(١) الحديث في مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها ومرضيتها للخرايطى - المطبعة السلفية ص ٩١ ذكر

الحديث بلفظه ، وفيه : « فسألته فقال ... » .

ومعنى (انحص) تَقَبَّضَ واجتمع ، اهـ : نهاية .

(مسند أسماء بنت عميس)

١/٦٥٦ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ : اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا » .

ش وابن جرير (١) .

٢/٦٥٦ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ : أَوَّلُ مَا اشْتَكَيْتُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ حَتَّى أَغْمَى عَلَيْهِ فَتَشَاوَرَ نِسَاؤُهُ فِي لَدِّهِ فَلَدُّوهُ (*) ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : مَا هَذَا ؟ أَفَعُلُ نِسَاءً جِئْنَ مِنْ هَاهُنَا ؟ وَأَشَارَ إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ ، وَكَانَتْ فِيهِنَّ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فَقَالُوا { كُنَّا نَتَّهَمُ } بِكَ ذَاتَ الْجَنْبِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّ ذَلِكَ لَدَاءٌ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَنِي بِهِ لَا يَبْقَيْنَ أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدَّ إِلَّا عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - يَعْنِي عَبَّاسًا - فَلَقَدِ التُّدَّتْ مَيْمُونَةُ يَوْمَئِذٍ وَإِنَّهَا لَصَائِمَةٌ لِعَزِيمَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

كر (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٠/١٩٦ ، ١٩٧ كتاب (الدعاء) باب ما كان النبي - ﷺ - يقوله عند الكرب ، حديث ٩٢٠٥ عن أسماء بنت عميس بلفظه .

(*) لَدَّهُ فَلَدُّوهُ : لدد : اللدود : بالفتح من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم . نهاية ج ٤ ، ص ٢٤٥ .
(٢) الحديث في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٤/٢٠٢ كتاب (الطب) عن أسماء بنت عميس - رضى الله عنها - قالت : أول ما اشتكى رسول الله - ﷺ - في بيت ميمونة فاشتد وجعه ، حتى أغمى عليه قال : فتشاور نساء في لده فلدوه ، فلما أفاق قال : ما هذا ؟ فعل نساء جئن من هاهنا ؟ وأشار إلى أرض الحبشة ، وكانت فيها أسماء بنت عميس ، قالوا : كنا نتهم بك ذات الجنب يا رسول الله قال : إن ذلك لداء ما كان الله ليقدفني به ، لا يبقين في البيت أحد إلا لد ، إلا عم رسول الله - ﷺ - - يعنى عباساً ، قال : فلقد التدت ميمونة يومئذ ، وإنها لصائمة بعزيمة رسول الله - ﷺ - .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

٣/٦٥٦ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ : لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرُ وَأَصْحَابُهُ دَخَلَ عَلَيَّ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَدْ عَجَنْتُ عَجِينِي ، وَدَهَنْتُ صَبِيَانِي وَغَسَلْتُهُمْ وَنَطَقْتُهُمْ فَقَالَ : إِنِّي

بَنِي جَعْفَرٍ فَأَتَيْتَهُ بِهِمْ فَشَمَهُمْ وَقَبَلَهُمْ فَذَرَفَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّيْ

مَا يُبْكِيكَ ؟ أَبْلَغَكَ عَنْ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ شَيْءٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ أُصِيبُوا فِي هَذَا الْيَوْمِ ، فَبَكَيْتُ ،

فَقَالَ لِي : يَا أَسْمَاءُ : لَا تَضْرِبِي صَدْرًا ، وَلَا تَقُولِي هُجْرًا ، فَدَخَلْتُ فَاطِمَةَ وَهِيَ تَقُولُ :

وَأَعْمَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : عَلَى مِثْلِ جَعْفَرٍ فَلْتَبِكِ الْبَاكِئَةَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - : لَا تَفْعَلُوا عَلَيَّ آلِ جَعْفَرٍ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا ، فَإِنَّهُمْ قَدْ شَغِلُوا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمْ .

ابن جرير (١) .

٤/٦٥٦ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّهَا نَفَسَتْ بِمُحَمَّدِ بْنِ

أَبِي بَكْرٍ بَدَى الْحَلِيفَةَ فَسَأَلَ أَبُو بَكْرٍ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَهْلَ » .

طب ، قال ابن كثير : إسناده جيد (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٣/٥٥٠ ، ٥٥١ كتاب (الجنابة) باب الطعام على الميت حديث رقم ٦٦٦٦

عن أسماء بنت عميس مختصراً .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٢٤/١٤٠ فيما رويه سعيد بن المسيب عن أسماء بنت عميس حديث

٣٧٤ بلفظه .

وفى موطأ الإمام مالك ١/٣٢٢ كتاب (الحج) باب الغسل للإهلال - حديث رقم (٢) عن سعيد بن

المسيب - أن أسماء بنت عميس ولدت محمد بن أبي بكر بدى الحليفة ، فأمرها أبو بكر أن تغتسل ، ثم تهل .

وانظر الحديث السابق لهذا الحديث في نفس المصدر عن عبد الرحمن بن أبي القاسم عن أبيه ، عن أسماء بنت

عميس .

وانظره في صحيح الإمام مسلم ٢/٨٦٩ كتاب (الحج) باب إحرام النساء واستحباب اغتسالها للإحرام ،

وكذا الحائض عن عائشة ، وعن جابر بن عبد الله - ﷺ - وذكر الحديث .

٥/٦٥٦ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ أَمْرٌ يَغْمَهُ أَوْ نَزَلَ بِهِ هَمٌّ أَوْ كَرْبٌ قَالَ : اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا » .
ابن جرير (١) .

٦/٦٥٦ - « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ الدَّجَالِ ثَلَاثَ سِنِينَ : تُمْسِكُ السَّمَاءُ ثُلُثَ قَطْرِهَا ، وَالْأَرْضُ ثُلُثَ نَبَاتِهَا ، وَالثَّانِيَةُ تُمْسِكُ السَّمَاءَ ثُلُثِي قَطْرِهَا ، وَالْأَرْضُ ثُلُثِي نَبَاتِهَا ، وَالثَّلَاثَةُ تُمْسِكُ السَّمَاءَ قَطْرَهَا ، وَالْأَرْضُ نَبَاتَهَا ، فَلَا يَبْقَى ذَاتُ ضَرْسٍ ، وَلَا ذَاتُ ظِلْفٍ مِنَ الْبَهَائِمِ إِلَّا هَلَكَتْ ، وَإِنَّهُ مِنْ أَشَدِّ فِتْنَةٍ ، إِنَّهُ يَأْتِي الْأَعْرَابِيَّ { فَيَقُولُ } : أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتَ لَكَ إِبْلَكَ أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَى رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُ الشَّيْطَانُ نَحْوَ إِبْلِهِ كَأَحْسَنِ مَا كَانَتْ ضُرُوعُهَا وَأَعْظَمُهَا ، وَيَأْتِي الرَّجُلَ قَدْ مَاتَ أَخُوهُ ، وَمَاتَ أَبُوهُ فَيَقُولُ : أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتَ لَكَ أَبَاكَ ، وَأَحْيَيْتَ لَكَ أَخَاكَ أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَى رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُ الشَّيْطَانُ نَحْوَ أَبِيهِ ، وَنَحْوَ أَخِيهِ إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا حَيٌّ ، فَأَنَا { حَجِيجُهُ } وَإِلَّا فَإِنَّ رَبِّي خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ قَبِيلٍ : فَكَيْفَ بِالْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : يُجْزئُهُمْ مَا يُجْزئُ أَهْلَ السَّمَاءِ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّقْدِيسِ » .

حم ، طب عن أسماء بنت عميس (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٠/١٩٦ ، ١٩٧ كتاب (الدعاء) باب ما كان النبي - ﷺ - يقوله عند الكرب حديث ٩٢٠٥ عن أسماء بنت عميس مع تفاوت في الألفاظ ، وقد سبق .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ٦/٤٥٥ ، ٤٥٦ حديث أسماء بنت يزيد ، مع تفاوت يسير وما بين القوسين من مسند أحمد .

وفي مجمع الزوائد ٧/٣٤٤ ، ٣٤٥ كتاب (الفتن) باب ما جاء في الدجال - وذكر الحديث عن أسماء بنت يزيد الأنصارية مع تفاوت في الألفاظ .

قال الهيثمي : رواه كله أحمد والطبراني من طرق ، وفي إحداهما مجمع : « يكون قبل خروجه سنون خمس جذب » وفيه شهر بن حوشب وفيه ضعف ، وقد وثق . اهـ : مجمع .

والملاحظ أن الرواية في المصدرين عن أسماء بنت يزيد ، وليست عن أسماء بنت عميس .

(مسند أسماء بنت يزيد بن السكن، رضي الله تعالى عنها.)

١ / ٦٥٧ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدِ بْنِ السَّكَنِ قَالَتْ : لَمَّا أُخْرِجَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ

مُعَاذٍ صَاحَتْ أُمُّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَأُمِّ سَعْدٍ : لِيرِقًا دَمْعُكَ وَيَذْهَبُ حُزْنُكَ ؛ فَإِنَّ ابْنَكَ أَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَيْهِ وَاهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ » .

ش ، حم ، طب ، خط في المتفق والمفترق (١) .

٢ / ٦٥٧ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدِ بْنِ السَّكَنِ وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَتْ : أَتَانِي

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَذَكَرَ الدَّجَالَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَبْلَ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٢/١٤٣ ، ١٤٤ كتاب (الفضائل) باب ما ذكر في سعد بن معاذ - ﷺ - .

حديث ١٢٣٦٨ عن أسماء بنت يزيد بلفظ : عن أسماء بنت يزيد قالت : لما أخرج بجنازة سعد بن معاذ صاحت أمه ، فقال رسول الله - ﷺ - لأم سعد : ألا يرقاً دمعتك ويذهب حزنك ... الحديث .

وفي مسند الإمام أحمد ٦/٤٥٦ من حديث أسماء ابنة يزيد - ﷺ - بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون ، قال : أنا إسماعيل - يعني ابن أبي خالد ، عن إسحاق بن راشد عن امرأة من الأنصار ، يقال لها أسماء بنت يزيد بن سكن قال : لما توفي سعد بن معاذ ، صاحت أمه ، فقال النبي - ﷺ - ألا يرقاً دمعتك ويذهب حزنك ، فإن أنك أول من ضحك الله له ، واهتز له العرش » . اهـ .

وفي مجمع الزوائد ٩/٣٠٩ كتاب (المناقب) باب ما جاء في فضل سعد بن معاذ ، عن أسماء بنت يزيد مع تفاوت يسير .

قال الهيثمي : رواه الطبراني إلا أنه قال : عن أسماء بنت يزيد بن السكن .

قالت : لما أخرج بجنازة سعد بن معاذ صاحت أمه ، فقال لها رسول الله - ﷺ - ليرقاً دمعتك ويذهب

حزنك ، والباقي بنحوه (أى : بنحو ما ورد في الحديث السابق عليه) ورجاله رجال الصحيح . اهـ : مجمع .

ومعنى (ليرقاً دمعتك) قال في النهاية : يقال : رقا الدمع والدم والعرق ، يرقاً رقوءاً - بالضم : إذا سكن

وانقطع . اهـ : بتصرف .

خُرُوجِهِ ثَلَاثُ سِنِينَ : تُمْسِكُ السَّمَاءُ السَّنَةَ الْأُولَى ثُلُثَ قَطْرِهَا ، وَالْأَرْضُ ثُلُثَ نَبَاتِهَا ،
 وَالسَّنَةَ الثَّانِيَةَ تُمْسِكُ السَّمَاءُ ثُلُثَى قَطْرِهَا ، وَالْأَرْضُ ثُلُثَى نَبَاتِهَا ، وَالسَّنَةَ الثَّلَاثَةَ تُمْسِكُ
 السَّمَاءُ نَبَاتِهَا ، وَالْأَرْضُ مَا فِيهَا ، حَتَّى يَهْلِكَ كُلُّ ذِي ضِرْسٍ وَظَلْفٍ ، وَإِنَّهُ مِنْ أَشَدِّ فِتْنَةٍ ،
 أَنْ يَقُولَ لِلْأَعْرَابِيِّ : أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتَ لَكَ إِبْلِكَ عَظِيمَةً ضُرُوعُهَا طَوِيلَةٌ أَسْنِمَتُهَا بِخَيْرٍ تَعْلَمُ
 أَنِّي رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُ الشَّيْطَانُ ، وَيَقُولُ لِلرَّجُلِ : أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتَ لَكَ أَبَاكَ
 وَأَخَاكَ وَأُمَّكَ أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُ الشَّيْطَانُ ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ - لِحَاجَتِهِ ، فَوَضِعَ لَهُ وَضُوءًا فَانْتَحَبَ الْقَوْمُ ، ثُمَّ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ ، فَأَخَذَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ - بِلِحْيَةِ الْبَابِ فَقَالَ : مَهَيْمُ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلَعْتَ قُلُوبَهُمْ بِالْجَالِ ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيهِمْ فَأَنَا حَاجِبِيهِ ، وَإِنْ مِتُّ فَاللَّهُ - تَعَالَى - خَلِيفَتِي عَلَى
 كُلِّ مُؤْمِنٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا يُجْزِي الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : يُجْزِيهِمْ مَا يُجْزِي أَهْلَ
 السَّمَاءِ : التَّسْبِيحُ وَالتَّقْدِيسُ .

كر (١) .

٣ / ٦٥٧ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - خَرَجَ وَالنِّسَاءُ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ
 وَأَنَا فِيهِمْ ، فَسَمِعَ صَوْتًا أَوْ ضَوْضَاءً ، قَالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ : إِنَّكُمْ أَكْثَرُ حَطَبِ جَهَنَّمَ ،
 قَالَتْ : وَكُنْتُ أُمْرَأَةً جَرِيئَةً عَلَى كَلَامِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَلِمَ ؟ قَالَ : إِنَّكُمْ إِذَا
 أُعْطِيتُنَّ لَمْ تَسْكُنَنَّ ، وَإِذَا مُنِعْتُنَّ لَمْ تَصْبِرْنَ ، وَإِذَا أُمْسِكَ عَلَيْكُمْ شَكُوْتُنَّ ، فَلْيَاكُنَّ وَكُفِّرْ

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ٦ / ٤٥٥ ، ٤٥٦ (حديث أسماء بنت يزيد - ﷺ -) مع تفاوت في الألفاظ .

{الْمُنْعَمِينَ} ، قِيلَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : الْمَرْأَةُ تَكُونُ تَحْتَ الرَّجُلِ قَدْ وُلِدَتْ مِنْهُ الْوَالِدَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فَغَضِبُ فَنَقُولُ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ .

العسكري في الأمثال ، هب (١) .

٤ / ٦٥٧ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ قَالَتْ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ يُخْدَمُ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - فَإِذَا فَرَغَ مِنْ خِدْمَتِهِ آوَى إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ هُوَ بَيْتُهُ يَضْطَجِعُ فِيهِ ، فَدَخَلَ رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةً إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ أَبَا ذَرٍّ نَائِمًا مُنْجَدِلًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَرَكَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - بِرِجْلِهِ حَتَّى اسْتَوَى قَاعِدًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنِّي أَرَاكَ نَائِمًا فِيهِ ، فَقَالَ

أَبُو ذَرٍّ : أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ مَالِي مِنْ مَبِيتٍ غَيْرِهِ ، فَجَلَسَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - كَيْفَ

أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ ؟ قَالَ : إِذْنُ الْحَقِّ بِالشَّامِ ؛ فَإِنَّ الشَّامَ أَرْضُ الْهَجْرَةِ وَأَرْضُ الْمُحَشَّرِ ،

وَأَرْضُ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَكُونُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِهَا ، قَالَ : فَكَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنَ الشَّامِ ؟ قَالَ :

إِذْنُ أَرْجِعَ إِلَيْهِ فَيَكُونُ هُوَ بَيْتِي وَمَنْزِلِي ، قَالَ : فَكَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ ثَانِيَةً ؟ قَالَ :

أَخَذُ سَيْفِي فَأُقَاتِلُ حَتَّى أَمُوتَ ، فَكَشَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَنْبَتَهُ بِيَدِهِ فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ

عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :

تَقَادُ لَهُمْ حَيْثُ قَادُوكَ ، وَتَسَاقُ لَهُمْ حَيْثُ سَاقُوكَ حَتَّى تَلْقَانِي وَأَنْتَ { عَلَى } ذَلِكَ .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ٤ / ٣١١ كتاب (النكاح) باب حق الزوج على المرأة عن أسماء بنت يزيد بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه شهر وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

٥ / ٦٥٧ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا فِي جَوَارِ أَتْرَابٍ فَقَالَ : إِيَّاكُنْ وَكُفْرَ الْمُتَنَعِمِينَ } وَكُنْتُ أَجْرًا عَلَى مَسْأَلَتِهِ مِنْ غَيْرِي } فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا كُفْرَ الْمُتَنَعِمِينَ ؟ قَالَ : لَعَلَّ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَطُولَ أَيْمَتُهَا عِنْدَ أَبِيهَا ، ثُمَّ يَرْزُقُهَا اللَّهُ - تَعَالَى - زَوْجًا ، ثُمَّ يَرْزُقُهَا اللَّهُ - تَعَالَى - وَلَدًا ، ثُمَّ تَغْضَبُ الْغَضْبَةَ فَتَكْفُرُهَا ، فَتَقُولُ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » .

حم ، طب (٢)

٦ / ٦٥٧ - « عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ - مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ - أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا وَأَفِدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ وَأَعْلَمُ - نَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ - إِنَّهُ مَا مِنْ امْرَأَةٍ كَانَتْ فِي شَرْقٍ وَلَا غَرْبٍ سَمِعَتْ بِمَخْرَجِي هَذَا أَوْ لَمْ تَسْمَعْ إِلَّا وَهِيَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِي ، إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - بَعَثَكَ إِلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ كَافَّةً فَأَمَّا

(١) الحديث في مجمع الزوائد ٥ / ٢٢٢ ، ٢٢٣ كتاب (الخلافة) باب لزوم الجماعة والنهي عن الخروج عن

الامة وقتالهم عن أسماء بنت يزيد بلفظه .

قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف ، وقد وثق .

وما بين القوسين من المجمع .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ٦ / ٤٥٢ ، ٤٥٣ (حديث أسماء ابنة يزيد - ﷺ) وذكر الحديث بلفظ

مقارب من طريق شهر بن حوشب .

وانظره في المعجم الكبير للطبراني ٢٤ / ١٨٤ رقم ٤٦٤ في مرويات المهاجر الأنصاري عن أسماء بنت يزيد ،

بلفظه .

وما بين القوسين أثبتناه من المعجم الكبير .

بِكِ وَيَالِهَكَ فِإِذَا مَعَشَرَ النِّسَاءِ مَحْصُورَاتٍ قَوَاعِدُ بِيُوتِكُمْ ، وَتَقْضَى شَهَوَاتِكُمْ ، وَحَمَلَاتُ
وَحَامِلَاتُ أَوْلَادِكُمْ وَإِنَّكُمْ مَعَشَرَ الرِّجَالِ فَضَلُّتُمْ عَلَيْنَا بِالْجُمُعِ وَالْجَمَاعَاتِ ، وَعِيَادَةِ
الْمَرْضَى ، وَشُهُودِ الْجَنَائِزِ ، وَالْحَجِّ بَعْدَ الْحَجِّ ، وَأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِنَّ
الرَّجُلَ مِنْكُمْ إِذَا خَرَجَ حَاجًّا وَمُعْتَمِرًا أَوْ مُرَابِطًا ، حَفِظْنَا لَكُمْ أَمْوَالَكُمْ ، وَعَزَلْنَا أَنْوَابَكُمْ ،
وَرَبَّيْنَا أَوْلَادَكُمْ ، فَمَا نَشَارِكُكُمْ فِي هَذَا الْخَيْرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى
أَصْحَابِهِ بِوَجْهِهِ كُلِّهِ ثُمَّ قَالَ : هَلْ سَمِعْتُمْ مَقَالََةَ امْرَأَةٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ مُسَاءَلَتِهَا عَنْ أَمْرِ دِينِهَا
مِنْ هَذِهِ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا عَلِمْنَا أَنَّ امْرَأَةً تَهْتَدِي إِلَى مِثْلِ هَذِهِ ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ
- ﷺ - إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ : انصرفي أَيَّتَهَا الْمَرْأَةُ وَأَعْلِمِي مَنْ وَرَاءَكَ مِنَ النِّسَاءِ أَنَّ حُسْنَ تَبَعُلٍ
إِحْدَاكُنَّ لِرُؤُوسِهَا ، وَطَلَبَهَا لِمَرْضَاتِهِ ، وَاتِّبَاعَهَا مَوَافِقَتَهُ يَعْدِلُ ذَلِكَ كُلُّهُ فَأَدْبَرَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ
تُهَلِّلُ وَتُكَبِّرُ اسْتِثْبَارًا .»

ابن منده ، هب ، كر ، وقال كر : روى ابن منده بين أسماء هذه وبين أسماء بنت

يزيد بن السكن : غريب (١) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٣٨/٢ في ترجمة (أخطل بن المؤمل أبي سعيد الجبلي)

وذكر الحديث عن أسماء بنت يزيد الأنصارية .

ثم قال : قال ابن منده : رواه أبو حاتم الرازي عن العباس بن الوليد بن يزيد ، وفرق ابن منده بين أسماء هذه

وبين أسماء بنت يزيد بن السكن ، وهو حديث غريب لم نكتبه إلا من حديث العباس ، وقد روى حبان بن

على الغنوي عن رشد بن كريب ، عن أبيه ، عن ابن عباس مرفوعاً شيئاً من هذا .

(مسند بَسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ بْنِ مَخْرَمَةَ)

١/٦٥٨ - « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَانَا تَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ فَيُفْرِغُ وُضُوءَهَا ، ثُمَّ تَدْخُلُ

يَدَهَا فِي دِرْعِهَا فَتَمَسُّ فَرْجَهَا ، أَيَجِبُ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ ؟ قَالَ : نَعَمْ إِذَا مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلْتَعُدِّ الْوُضُوءَ » .

طب (١)

٢/٦٥٨ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

أُمِّهِ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، عَنْ بَسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا أُمْسِطُ عَائِشَةَ فَقَالَ : يَا بَسْرَةُ ! مَنْ يَخْطُبُ أُمَّ كَلْثُومٍ ؟ قَالَتْ يَخْطُبُهَا فُلَانٌ ،

وَفُلَانٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَقَالَ : أَيْنَ أَنْتُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَإِنَّهُ مِنْ سَادَةِ

المُسْلِمِينَ ، وَخِيَارِهِمْ أَمْثَالُهُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَكْرَهُ أَنْ تُنْكَحَ عَلَيَّ ضُرَّةٌ أَوْ تَسْأَلَهُ

طَلَّاقِ ابْنَةِ عَمِّهَا شَيْبَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ ، قَالَتْ : فَأَعَادَ قَوْلَهُ كَمَا قَالَ ، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ قَوْلِي ، فَأَعَادَ

قَوْلَهُ {الثَّالِثَةَ} ، قَالَ : إِنَّهَا إِنْ تُنْكَحَ {تَحْظَى} وَتَرْضَى ، قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا هَيْتَاهُ : أَلَا تَسْمَعِينَ

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ١٩٢/٢٤ عن بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد القوي بن

قصي خاله مروان بن الحكم وهي جدة عبد الملك بن مروان حديث ٤٨٤ مع تفاوت في الألفاظ .

وفي الباب عن بسرة بألفاظ مختلفة .

ويشهد له ما في سنن الدارقطني ١/١٤٦ كتاب (الطهارة) باب ما روى في لمس القبل والدبر والذكر والحكم

في ذلك ، عن بسرة بنت صفوان عن النبي ﷺ - قال : « إذا مس الرجل ذكره فليتوضأ ، وإذا مست المرأة

قبلها فلتتوضأ » .

وفي الباب أحاديث بألفاظ مختلفة عن بسرة وغيرها .

مَا يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَتْ : فَمَسَحَتْ بِدِي مِنْ غَسَلِهَا وَذَهَبَتْ إِلَى أُمِّ كُلْثُومٍ فَأَخْبَرَتْهَا بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - { فَأَرْسَلْتُ { أُمُّ كُلْثُومٍ إِلَى عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، وَإِلَى خَالِدِ ابْنِ سَعِيدٍ { فَرُوجًا { فزَوَّجَانِيهِ ، { فَحَضَيْتُ { وَاللَّهِ وَرَضَيْتُ } .

كر (١) .

٣ / ٦٥٨ - « عَنْ مَهِينَةَ { قَالَتْ { : خَرَجَ رِفَاعَةُ { وَنَعْمَجَةُ { ابْنَا زَيْدٍ وَحَبَّانُ وَأُنَيْفُ ابْنَا مَلَّةَ فِي اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - . فَلَمَّا رَجَعُوا قُلْنَا لِأُنَيْفٍ : مَا أَمَرَكُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - ؟ قَالَ : أَمَرْنَا أَنْ نُضَجَعَ الشَّاةَ عَلَى شِقِّهَا الْأَيْسَرِ ثُمَّ نَذْبَحَهَا ، وَتَتَوَجَّهَ الْقِبْلَةَ ، وَنَذْبَحَ وَنَهْرِيقَ دَمَهَا ، وَنَأْكُلَهَا ، ثُمَّ نَحْمَدُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - . »

أبو نعيم (٢) .

(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧٥٩١ .

والحديث في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٣/٣٠٩ كتاب (معرفة الصحابة) باب ذکر مناقب عبد الرحمن بن عوف الزهري - ﷺ - مختصراً .

وقال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : في إسناده يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف .

(٢) ما بين الأقواس من الكنز ٦/٢٦٨ برقم ١٥٦٤٣ .

والحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ١/١٢٤ في ترجمة (من اسمه أنيف) القسم الأول برقم ٣٠١ قال وأنيف بن ملة الجذامي من بني الضبيب ، له صحبة ، ذكره ابن حبان في الصحابة ، وذكره ابن إسحاق فيمن وفد على النبي - ﷺ - وهو من جذام ، وهو أخو حبان .

روى ابن منده من طريق معروف بن طريف قال : حدثتني عمتي طيبة بنت عمرو بن حزابة عن نهيشة مولاة لهم ، قالت : خرج رفاعة ، ونعمجة ابنا زيد ، وأنيف وحبان ابنا ملة ، وذكر الحديث مع تفاوت يسير . اهـ : الإصابة .

(مسند جويرية أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها)

١/٦٥٩ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ ، عَنْ ذِي قَرَابَةَ لِحَوِيرَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - ﷺ -

أَنَّهَا قَالَتْ : لَا تَتَوَضَّأُ بِفَضْلِ وَضُوئِي » .

عب (١) .

٢/٦٥٩ - « عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ : أَنَّ تَابِتَ بْنَ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ بَلَغَ مِنْهَا ضَرْبًا

لَا تَدْرِي مَا هُوَ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي الْعَلَسِ فَذَكَرَتْ لَهُ الَّذِي بِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ

- ﷺ - : خُذْ مِنْهَا ، فَقَالَتْ : أَمَا إِنَّ الَّذِي أُعْطَانِي عِنْدِي كَمَا هُوَ ، قَالَ : فَخُذْ مِنْهَا ، فَأَخَذَ

مِنْهَا ، فَقَعَدَتْ عِنْدَ أَهْلِهَا » .

عب (٢) .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ١٠٦/١ كتاب (الطهارة) باب سؤر المرأة حديث ٣٧٧ عن جويرية زوج

النبي - ﷺ - بلفظه .

والتصحیح من عبد الرزاق .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ٤٨٤/٦ كتاب (الطلاق) باب النداء حديث ١١٧٦٢ - مع تفاوت يسير .

والتصحیح من مصنف عبد الرزاق .

وأخرجه الإمام مالك بنحوه ٥٦٤/٢ رقم ٣١ كتاب (الطلاق) بما جاء فى الخلع .

(مسند حفصة، رضي الله تعالى عنها)

١ / ٦٦٠ - « كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَطَعَامِهِ ، وَشَرَابِهِ ، وَطُهُورِهِ ، وَثِيَابِهِ ، وَصَلَاتِهِ ، وَكَانَتْ شِمَالُهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ » .

ش (١) .

٢ / ٦٦٠ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ : رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ » .

ش (٢) .

٣ / ٦٦٠ - « عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ حَفْصَةَ دَفَعَتْ مُصْحَفًا إِلَى مَوْلَى لَهَا يَكْتُبُهُ وَقَالَتْ : إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ آيَةَ ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى ﴾ { فَادْنِي ، فَلَمَّا بَلَغَهَا جَاءَهَا فَكَبَّتْ بِيَدِهَا ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى ﴾ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ } ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٥٢/١ كتاب (الطهارات) باب من كره أن يستنجي يمينه ، وذكر الحديث عن حفصة بلفظه .

(٢) الحديث في سنن أبي داود ٢٩٨/٥ كتاب (الأدب) باب ما يقول عند النوم - عن حفصة زوج النبي - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول : « اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك » ثلاث مرات .

ويشهد له ما في شرح السنة للبقوي ٩٧/٥ كتاب (الدعوات) باب ما يقول إذا أخذ مضجعه - حديث ١٣١٠ عن البراء بن عازب - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - كان إذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الأيمن ، وقال : « رب قني عذابك يوم تبعث عبادك » .

٤/٦٦٠ - « عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عِنْدِي ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا قَدْ وَضَعَ ثَوْبَهُ بَيْنَ فَخْذَيْهِ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى هَيْئَتِهِ ، ثُمَّ عَمَرَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ ، ثُمَّ عَلِيٌّ ، ثُمَّ أَنَسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ - عَلَى هَيْئَتِهِ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَانُ فَاسْتَأْذَنَ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ثَوْبَهُ { فَتَجَلَّلَهُ } ، ثُمَّ أَدْنَى لَهُ فَتَحَدَّثُوا ، ثُمَّ خَرَجُوا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعَلِيٌّ ، وَسَائِرُ أَصْحَابِكَ وَأَنْتَ عَلَى هَيْئَتِكَ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَانُ فَتَجَلَّلْتَ بِثَوْبِكَ : فَقَالَ : أَلَا اسْتَحْيَى مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ ؟ ! » .

حم ، ع ، وأبو نعيم في المعرفة ، كر (٢) .

٥/٦٦٠ - « لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِعَامٍ أَوْ اثْنَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ جَالِسًا ، وَيُرْتَلُ السُّورَةُ حَتَّى تَكُونَ فِي قِرَاءَتِهِ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا » .

(١) ما بين الأقواس ساقط من الأصل ، وأثبتناه من الكنز رقم ٤٢٧٢ ج ٢ ص ٣٦٩ .

والحديث في مصنف عبد الرزاق ١/٥٧٨ كتاب (الصلاة) باب صلاة الوسطى ، حديث ٢٢٠٢ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جرير قال : أخبرني نافع أن حفصة زوج النبي ﷺ - دفعت مصحفًا إلى مولى لها يكتبه ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ فأذني ، فلما بلغها جاءها ، فكتبت بيدها ﴿ حافظوا على الصلاة والصلوة الوسطى ﴾ وصلاة العصر ، ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ قال : وسألت أم حميد بنت عبد الرحمن عائشة عن الصلاة الوسطى فقالت : كنا نقرأها في العهد الأول على عهد رسول الله ﷺ - : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ وصلاة العصر : ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ .

(٢) الحديث في مستد الإمام أحمد ٦/٢٨٨ (حديث حفصة أم المؤمنين بنت عمر بن الخطاب - رويته) مع تفاوت يسير . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٨١ ، ٨٢ عن حفصة في (مناقب عثمان) باب في حياته - رويته - بلفظه . قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، وأبو يعلى باختصار كثير ، وإسناده حسن . وأخرجه أبو نعيم في المعرفة ١/٢٦٦ رقم ٢٧٩ (معرفة عثمان بن عفان - رويته) عن حفصة بنت عمر - رويته - مع تفاوت في الألفاظ .

عب (١)

٦/٦٦٠ - « عَنْ زِبْرَاءَ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ عَبْدِ فَعْتَقَتْ ، فَقَالَتْ لَهَا حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ

ﷺ - أَرْسَلَتْ لِغُلَامٍ (*) لِبَعْضِ مَوَالِي عُمَرَ إِلَى أُخْتِهَا فَاطِمَةَ بِنْتِ عُمَرَ ، فَأَمَرَتْهَا أَنْ

تُرْضِعَهُ عَشْرَ رَضَعَاتٍ ، فَفَعَلَتْ ، فَكَانَ يَلِجُ عَلَيْهَا بَعْدَ أَنْ كَبِرَ . »

عب (٢)

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٤٦٣/٢ كتاب (الصلاة) باب الصلاة جالساً - حديث ٤٠٨٩ عن حفصة ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه مسلم بنحوه عن حفصة ٥٠٧/١ رقم ٧٣٣/١١٨ كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب جواز النافلة قائماً وقاعداً ... إلخ .

(*) كذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق : (بسلام) وهذا الحديث مكون من حديثين تداخلا ، ولعله خطأ من الناسخ ، وقد فصلناهما وأثبتناهما من الكنز برقمي ١٥٧١٧ ، ١٥٧١٨ ج ٦ ص ٢٨١ في الورتين المرفقتين . وتحقيقتهما من المصنف كالتالي :

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٤٧٠/٧ كتاب (الرضاعة) باب القليل من الرضاع حديث ١٣٩٢٩ بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : سمعت نافعاً مولى ابن عمر يحدث أن ابنة أبي عبيد امرأة ابن عمر أخبرته أن حفصة بنت عمر زوج النبي - ﷺ - أرسلت بسلام نفيس لبعض موالى عمر إلى أختها فاطمة بنت عمر ، فأمرتها أن ترضعه عشر مرات ، ففعلت ، فكان يلعج عليها بعد أن كبر ، قال ابن جريج وأخبرت أن اسمه عاصم بن عبد الله بن سعد مولى عمر ، أخبر فيه موسى عن نافع .

الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (النكاح) باب الأمة تعتق عن العبد فيصحبها ولا تعلم أن لها الخيار ٧/٢٥١ ، ٢٥٢ رقم ١٣٠١٧ ولفظه : عن عروة بن الزبير أن مولاة لبني عدى بن كعب يقال لها زبراء حدثته أنها كانت عند عبد فعتقت ، قالت : فأرسلت إلى حفصة زوج النبي - ﷺ - أتني مخبرتك بخبر ، ولا أحب أن تصنعى شيئاً ، إن أمرك بيدك حتى يمسك زوجك ، فإذا مسك فليس لك ، قالت : قلت : فهو الطلاق ، فهو الطلاق ، فهو الطلاق .

٦٦٠/٧ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ

حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهَا كَانَتْ قَاعِدَةً وَعَائِشَةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ :

وَدِدْتُ أَنْ مَعِيَ بَعْضَ أَصْحَابِي نَتَحَدَّثُ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَرْسِلْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَيُحَدِّثُ مَعَكَ ،

قَالَ : لَا ، قَالَتْ حَفْصَةُ : أَرْسِلْ إِلَى عُمَرَ فَيُحَدِّثُ مَعَكَ ، قَالَ : لَا وَلَكِنِّي أَرْسِلُ إِلَى عُثْمَانَ ،

فَجَاءَ عُثْمَانُ فَدَخَلَ فَقَامَتَا فَأَرْخَتَا السُّتْرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعُثْمَانَ : إِنَّكَ مَقْتُولٌ

مُسْتَشْهَدٌ ، فَاصْبِرْ صَبْرَكَ اللَّهُ ، وَلَا تَخْلَعْ قَمِيصًا قَمَصَكَ اللَّهُ تُنْتِي عَشْرَةَ سَنَةٍ وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ حَتَّى

تَلْقَى اللَّهَ - تَعَالَى - وَهُوَ عَلَيْكَ رَاضٍ ، قَالَ عُثْمَانُ : ادْعُ اللَّهَ - تَعَالَى - لِي بِالصَّبْرِ ، فَقَالَ :

اللَّهُمَّ صَبْرَهُ ، فَخَرَجَ عُثْمَانُ فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : صَبْرَكَ اللَّهُ فَإِنَّكَ سَوْفَ

تُسْتَشْهَدُ وَتَمُوتُ وَأَنْتَ صَالِحٌ ، وَتُفْطِرُ مَعِيَ ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ مِثْلَ ذَلِكَ .

ع ، كر (١) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ٩/٨٩ ، ٩٠ كتاب (المناقب) مناقب عثمان بن عفان - ﷺ - باب فيما كان من

أمره ووفاته - ﷺ - عن حفصة - ﷺ - مع تفاوت يسير .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى واللفظ له ، وفي إسناد أبي يعلى إبراهيم بن عمر بن عثمان العثماني وهو ضعيف .

٨/٦٦٠ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ ، فَقَالَتْ لَهُ حَفْصَةُ :

لَا تَفْعَلْ يَا أَخِي ، فَإِنْ وُلِدَ لَكَ وَلَدٌ كَانُوا لَكَ أَجْرًا ، وَإِنْ عَاشُوا دَعُوا اللَّهَ - تَعَالَى - لَكَ » .

ض (١) .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ٧/٧٩ كتاب (النكاح) باب جماع أبواب الترغيب في النكاح وغير

ذلك - باب الرغبة في النكاح - بلفظ : أنبأ الشافعي ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار أن ابن عمر - رضي الله عنهما - أراد

أن لا ينكح ، فقالت : له حفصة : تزوج فإن ولد لك ولد فعاش من بعدك دعوا لك . اهـ : السنن الكبرى .

(مسند حمدة بنت جحش، رضى الله تعالى عنها)

١/٦٦١ - « كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَبِيرَةً طَوِيلَةً فَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ - أَسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي { إِلَيْكَ } حَاجَةً ، فَقَالَ : وَمَا هِيَ أَيُّ هُنْتَاهُ (*) قُلْتُ : إِنِّي أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً طَوِيلَةً كَبِيرَةً قَدْ مَنَعَتْنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ ، فَمَا تَرَى فِيهَا ؟ فَقَالَ : أَبْعَثْ لَكَ الْكُرْسُفَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ الدَّمَ ، قُلْتُ : هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : فَتَلَجِمِي ، قُلْتُ : هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَاتَّخِذِي ثَوْبًا ، قُلْتُ : هُوَ أَكْبَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا يَشُجُّ نَجًّا (***) ، قَالَ : سَامِرُكَ بِأَمْرَيْنِ أَيُّهُمَا فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ مِنَ الْآخِرِ ، وَإِنْ قَوِيَتْ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ أَنَّ هَذِهِ رَكُضَةٌ مِنْ رَكُضَاتِ الشَّيْطَانِ ، فَتَحِيضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ اغْتَسَلِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهَّرْتِ وَاسْتَنْقَأْتِ ، فَصَلِّي ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، أَوْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَأَيَّامَهَا ، وَصُومِي فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِيكَ ، وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي كُلَّ شَهْرٍ كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ وَكَمَا يَطْهَرْنَ لِمِيقَاتِ حَيْضِهِنَّ وَطَهْرِهِنَّ ، فَإِنْ قَوِيَتْ عَلَيَّ أَنْ تُؤَخَّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي العَصْرَ فَتَغْتَسَلِي لَهُمَا جَمِيعًا وَتَجْمَعِي بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فَافْعَلِي ، وَتَغْتَسَلِينَ مَعَ الفَجْرِ ثُمَّ تُصَلِّينَ ، وَكَذَلِكَ فَافْعَلِي ، وَصُومِي إِنْ قَدَرْتِ عَلَيَّ ذَلِكَ ، وَهَذَا أَعْجَبُ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ » .

حم ، عب ، ش ، د ، ت ، حسن صحيح ، هـ ، ك ابن إسحاق (١) .

(*) هنتاه : أى يا هذه - النهاية ج ٥ ص ٢٨٠ .

(**) الشج : هو سيلان دماء الهدى - نهاية ج ١ ص ٢٠٧ .

(١) الحديث فى مسند الإمام احمد ج ٦ ص ٤٣٩ حديث - حمدة بنت جحش - رضى الله تعالى عنها - فقد ذكر الحديث بلفظ : =

= حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الملك بن عمر وقال : ثنا زهير يعني ابن محمد الخرساني ، عن عبد الله ابن محمد يعني ابن عقيل بن أبي طالب ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عمه عمران بن طلحة ، عن أمه حممة بنت جحش قالت : كنت أستحاض حيضة شديدة كثيرة ، فحثت رسول الله - ﷺ - أستفتيه وأخبره ، فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش قالت : فقلت : يا رسول الله : « إن لي إليك حاجة ، فقال : وما هي ؟ فقلت : يا رسول الله إنني أستحاض حيضة كثيرة شديدة فما نرى فيها ؟ ، قد منعتني الصلاة والصيام ، قال : أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم ، قالت : هو أكثر من ذلك ، قال : فتلجمي ، قالت : إنما أئج نجاً ، فقال لها : سأمرك بأمرين أيهما فعلت فقد أجزأ عنك من الآخر ، فإن قويت عليهما فأنت أعلم ، فقال لها : إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان ، فتحيض ستة أيام أو سبعة في علم الله ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستيقنت واستنقأت فضلي أربعاً وعشرين ليلة أو ثلاثاً وعشرين ليلة وأيامها ، وصومي فإن ذلك يجزئك ، وكذلك فافعلي في كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن بميقات حيضهن وطهرهن وإن قويت على أن تؤخرى الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين ثم تصلين الظهر والعصر جمعاً ثم تؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ، ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي ، وتغتسلين مع الفجر وتصلين وكذلك فافعلي وصلّي وصومي إن قدرت على ذلك .

وقال رسول الله - ﷺ - وهذا أعجب الأمرين إليّ .

وفي المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٦ ، ٣٠٧ باب المستحاضة فقد ذكر الحديث مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٨ كتاب الطهارة باب المستحاضة كيف تصنع فقد ذكر الحديث مختصراً .

وفي سنن أبي داود ج ١ ص ٧٦ ، ٧٧ كتاب الطهارة باب (مر قال) إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة حديث ٢٨٧ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي سنن الترمذي المجلد / ١ ص ٨٣ ، ٨٤ أبواب الطهارة باب ما جاء في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد رقم ١٢٨ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وفي سنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ باب ما جاء في البكر إذا ابتدئت مستحاضة أو كان لها أيام حيض فنسيتها رقم ٦٢٧ فقد ذكر الحديث باختصار .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ١ ص ١٧٢ ، ١٧٣ كتاب الطهارة : باب أحكام الاستحاضة فقد ذكر الحديث مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

٦٦١ / ٢ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ مَوْلَى أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَ فِيمَا ثَبِتَ فِيمَا

أَكْرَمَهُ بِهِ مِنْ نُبُوته عَنْ خَدِيجَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ ابْنِ عَمٍّ أَتَسْتَطِيعُ أَنْ يُخْبِرَنِي صَاحِبِكَ هَذَا الَّذِي يَأْتِيكَ إِذَا جَاءَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَإِذَا جَاءَكَ فَأَخْبِرْنِي بِهِ ، فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ كَمَا كَانَ يَأْتِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِخَدِيجَةَ : يَا خَدِيجَةَ هَذَا جَبْرِيلُ قَدْ جَاءَنِي ، قَالَتْ : نَعَمْ يَا بَنَ عَمٍّ فَاجْلِسْ عَلَيَّ فَخَدَى الْيَسْرَى ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَجَلَسَ عَلَيْهَا ، قَالَتْ : هَلْ تَرَاهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَتَحَوَّلَ فَاجْلِسْ عَلَيَّ فَخَدَى الْيَمْنَى فَتَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَجَلَسَ عَلَيْهَا ، قَالَتْ : هَلْ تَرَاهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَتَحَسَّرَتْ وَأَلْقَتْ خَمَارَهَا وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَالِسٌ فِي حَجْرِهَا ، ثُمَّ قَالَتْ : هَلْ تَرَاهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَتْ : يَا بَنَ عَمٍّ أَتَبِشُرُ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَلَكٌ ، مَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

ابن النجار (١) .

(١) الحديث في فتح الباري بشرح صحيح البخارى ج ٨ ص ٧٢٠ كتاب التفسير - تفسير سورة اقرأ - فقد ذكر الحديث عن إسماعيل بن أبي حكيم مرسلأ ، أن خديجة قالت : أى ابن عم : أتستطيع أن تخبرنى بصاحبك إذا جاء ؟ قال : نعم . فجاءه جبريل : فقال : يا خديجة ، هذا جبريل ، قالت : قم فاجلس على فخدى اليسرى ، ثم قالت : هل تراه ؟ قال : نعم ، قالت : فتحول إلى اليمنى كذلك ، ثم قالت : فتحول فاجلس فى حجرى كذلك ، ثم ألقى خمارها وتحسرت وهو فى حجرها وقالت : هل تراه ؟ قال : لا . قالت : اثبت ، فوالله إنه الملك وما هو الشيطان .

وفى دلائل النبوة للبيهقى ج ٢ ص ١٥١ ، ١٥٢ فقد ذكر الحديث عن إسماعيل بن أبي حكيم مولى الزبير بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله ، قال : حدثنا أبو العباس ، قال : حدثنا أحمد ، قال : حدثنا يونس عن ابن إسحاق ، قال حدثنى إسماعيل بن أبى حكيم مولى الزبير ، أنه حدث عن خديجة بنت خويلد ، أنها قالت لرسول الله - ﷺ - فيما ثبته - فيما أكرمه الله - تعالى - به من نبوته - يا ابن عم تستطيع أن تخبرنى بصاحبك هذا الذى يأتىك إذا جاءك فقال : نعم ، فقالت : إذا جاءك فأخبرنى فينا رسول الله - ﷺ - عندها إذا جاء جبريل : فرآه رسول الله - ﷺ - فقال : يا خديجة : هذا جبريل ، فقالت : أترأه الآن ؟ قال : نعم ، قالت : فاجلس إلى شقى الأيمن ، فتحول فجلس ، فقالت : هل تراه الآن ؟ قال : نعم ، قالت : فاجلس فى حجرى فتحول رسول الله - ﷺ - فجلس ، فقالت : هل تراه الآن ؟ قال : نعم . فتحسرت رأسها فألقى خمارها ورسول الله - ﷺ - جالس فى حجرها ، فقالت : هل تراه الآن ؟ قال : لا ، قالت : ما هذا شيطان إن هذا (الملك) يا ابن عم ، فاثبت وأبشر ، ثم آمنت به وشهدت أن الذى جاء به الحق .

(مُسَدِّ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا.)

١/٦٦٢ - « عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهَا غُسْلٌ حَتَّى تُنْزَلَ ، كَمَا أَنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ حَتَّى يُنْزَلَ . »

ش وهو صحيح (١) .

٢/٦٦٢ - « عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ وَهُوَ مُحْتَضِرٌ حَسَنًا وَحُسَيْنًا وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّكُمْ لَتُجْبِنُونَ وَتُجْهَلُونَ ، وَإِنَّكُمْ مِنْ رِيحَانِ اللَّهِ . »

العسكري فى الأمثال (٢) .

(١) الحديث فى المصنف لابن أبى شيبة ج ١ ص ٨٠ كتاب الطهارات باب فى المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فقد ذكر الحديث عن خولة بنت حكيم بلفظ : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن على بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن خولة بنت حكيم أنها سألت النبي - ﷺ - عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل ؟ فقال : إن ليس عليها غسل حتى تنزل ، كما أن الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل .

(٢) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢٤ ص ٢٣٩ ، ٢٤٠ حديث خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة حديث رقم ٦٠٩ فقد ذكر الحديث بلفظ :

حدثنا الحسن بن عبد الأعلى النوسى ، ثنا عبد الرزاق (ح) وحدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكى ، ثنا محمد ابن أبى عمر العدنى ، كلاهما عن سفيان بن عيينة ، عن إبراهيم بن ميسرة قال : سمعت ابن أبى سويد يقول : سمعت عمر بن عبد العزيز يقول : زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون أن النبي - ﷺ - خرج يوماً وهو محتضن أحد بنى ابنته وهو يقول : « والله إنكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون وإنكم لمن ريحان الله » .

وأن آخر وطأة وطأها رب العالمين بوج .

= زاد ابن أبي عمر في حديثه : قال سفيان : آخر غزوة غزاها النبي - ﷺ - الطائف ، وقال الشاعر :

لأطلبنكم وطأة المناقل

وفي مسند أحمد ج ٦ ص ٤٠٩ حديث خولة بنت حكيم - رويها - فقد ذكر الحديث بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن إبراهيم بن ميسرة عن ابن أبي سويد ، عن عمر بن عبد العزيز

قال : زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم أن رسول الله - ﷺ - خرج محتضناً أحد ابني ابنته وهو يقول :

« والله إنكم لتجبنون وتبخلون ، وإنكم لمن ريحان الله - عز وجل - وإن آخر وطأة وطئها الله بوج » .

وقال سفيان : مرة إنكم لتبخلون وإنكم لتجبنون .

الوج في اللسان : هو الطائف : قال وفي الحديث إن آخر وطأة وطئها الله بوج و اراد بالوطأة الغزاة ههنا ، وكان

غزوة الطائف آخر غزواته - ﷺ - .

مادة : وجج .

(مسند خولة بنت قيس بن فهد الأنصارية زوج حمزة)

١ / ٦٦٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ بِنْتِ فَهْدٍ ، قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَكَانَتْ تَحْتَهُ قَصْعَةٌ سَخِينَةٌ ، فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَلَا أُتْبِعُكُمْ بِمُكْفَرَاتِ الْخَطَايَا ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ ، وَالْحُطُّ إِلَى الصَّلَوَاتِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . »

ض (١) .

٢ / ٦٦٣ - « عَنْ سَمَّاكٍ ، عَنْ زَوْجِ دُرَّةَ ، عَنْ دُرَّةَ ، قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقُلْتُ : مَنْ أَتَقَى النَّاسَ ؟ قَالَ : آمَرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَوْصَلَهُم لِلرَّحِمِ . »

ش (٢) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ج ٥ ص ٢٧٠ حديث امرأة الأنصار - رواه - بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، ثنا الضحاك بن عبد الله ، عمه حدثه ، عن عمرو بن عبد الله بن كعب ، عن المرأة من المبيعات أنها قالت : جاءنا رسول الله ﷺ - ومعه أصحابه في بنى سلمة فقربنا إليه طعاماً فأكل ومعه أصحابه ، ثم قربنا إليه وضوءاً فتوضأ ، ثم أقبل على أصحابه فقال : ألا أخبركم بمكفرات الخطايا ؟ قالوا : بلى : قال : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ج ٢ ص ٣٣ فقد ذكر الحديث بلفظ :

عن امرأة من المبيعات أنها قالت : جاءنا رسول الله ﷺ - ومعه أصحابه من بنى سلمة فقربنا إليه طعاماً فأكل ، ثم قربنا إليه وضوءاً فتوضأ ، ثم أقبل على أصحابه فقال : ألا أخبركم بمكفرات الخطايا ؟ قالوا : بلى : قال : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة .

وقال الهيتمي : رواه أحمد ، ورجاله فيهم لم يسم .

(٢) الحديث في المصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٣٥١ ما قالوا : في البر وصلة الرحم كتاب (الأدب) فقد ورد

الحديث ٥٤٤٩ عن درة بلفظ :

شريك ، عن سماك ، عن زوج درة ، عن درة قالت : قلت : يا رسول الله ! من أتقى الناس ، قال : أمرهم بالمعروف ، وأنهاهم عن المنكر ، أوصلهم للرحم .

(مُسْتَدُ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا.)

١/٦٦٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَأْتِينَا فَيُكْثِرُ ، فَأَتَانَا فَوَضَعْنَا لَهُ الْمِيضَاءَ ،

فَتَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ بَدَأَ بِمُؤَخَّرِهِ ثُمَّ رَدَّ يَدَيْهِ عَلَى نَاصِيَتِهِ . »

ش (١) .

٢/٦٦٤ - « أَنَا النَّبِيُّ ﷺ - فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَا بَقِيَ مِنْ وُضُوئِهِ . »

ش (٢) .

٣/٦٦٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الرَّبِيعِ

بِنْتِ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ فَقُلْتُ : جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَتْ : كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَصْلِينَا وَيَزُورُنَا ، وَكَانَ يَتَوَضَّأُ فِي هَذَا الْإِنَاءِ أَوْ فِي مِثْلِ هَذَا الْإِنَاءِ ، وَهُوَ

نَحْوُ مِنْ مُدٍّ ، وَفِي لَفْظٍ : يَكُونُ مُدًّا وَرُبْعًا ، فَكَانَ يَبْدَأُ بِغَسْلِ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَهُمَا الْإِنَاءَ ،

(١) الحديث في المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ١٦ كتاب الطهارات باب في مسح الرأس كيف هو فقد ذكر الحديث عن الربيع بلفظ :

حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال : حدثتني الربيع قالت : كان رسول الله ﷺ - يأتينا فيكثر ، قالت : فوضعنا له الميضأة فأتانا فتوضأ ومسح رأسه بدأ بمؤخره ثم رد يديه على ناصيته .

(٢) الحديث في المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٢١ كتاب الطهارات باب من كان يمسح رأسه بفضله يديه فقد ذكر الحديث عن الربيع بلفظ :

حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال : حدثتني الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت : أتانا النبي ﷺ - فتوضأ ومسح رأسه بما بقي من وضوئه .

وَيَمْضُمُ ثَلَاثًا ، وَيَسْتَنْشِقُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا ، وَيَغْسِلُ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَتْ : إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَدْ دَخَلَ عَلَيَّ فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : تَأْبَى النَّاسُ إِلَّا الْغُسْلَ وَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمَسْحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ « .

عب . ض . ش . د . ت . ن . هـ . (١) .

٤ / ٦٦٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الرَّبِيعِ ابْنَةَ مَعُودِ بْنِ

(١) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٧ ، ٣٨ باب كم الوضوء من غسلة الحديث رقم ١١٩ بلفظ :
عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب قال : دخلت على الربيع بنت عفران فقالت : من أنت ؟ قال : (قلت) أنا عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب ، قالت : فمن أمك ؟ قلت : ريطة بنت علي أو فلانة بنت علي بن أبي طالب ، قالت : مرحباً بك يا ابن أختي ، قلت : جئتك أسألك عن وضوء رسول الله - ﷺ - : (قالت : كان رسول الله - ﷺ - يصلنا ويزورنا وكان يتوضأ في هذا الإناء أو في مثل هذا الإناء وهو نحو من مد ، قالت : فكان يغسل يديه ويمضمض ويستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ومسح بأذنيه ظاهراً وباطنهما ، وغسل قدميه ثلاثاً ثم قالت : أما ابن عباس قد دخل على فسألني عن هذا الحديث ، فأخبرته فقال : يأبى الناس إلا الغسل ويخبر في كتاب الله المسح على القدمين .

وفي المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٠ بلفظ :

حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن بن عقيل قال : حدثني الربيع قال : كان رسول الله - ﷺ - يأتينا فتوضأ فغسل رجله ثلاثاً .

وحدثنا ابن علية ، عن روح بن القاسم ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع ابنة معوذ بن عفران قالت : أتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث (تعنى حديثها الذي ذكرت) أنها رأت النبي - ﷺ - توضأ وأنه غسل رجله قالت : فقال ابن عباس : أبى الناس إلا الغسل ولا أجد في كتاب الله إلا المسح .

وفي سنن أبي داود ج ١ ص ٣١ باب صفة وضوء النبي - ﷺ - رقم ١٢٦ فقد ذكر الحديث بمعناه مختصراً .

وفي سنن ابن ماجه ج ١ ص ١٣٨ كتاب الطهارة وسننها الحديث رقم ٣٩٠ عن الربيع بمعناه مختصراً .

عَفْرَاءٍ فِي نَفْرِ فَسَأَلْنَاهَا عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَتْ : نَعَمْ وَضَّأَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فِي إِنْاءٍ نَحْوِ مِنْ هَذَا الْإِنْاءِ وَهِيَ تُشِيرُ إِلَى رَكْوَةٍ تَأْخُذُ مَدًّا أَوْ ثَلَاثًا ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ مُقَدِّمَهُ وَمُؤَخَّرَهُ ، وَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا .

ض (١)

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٢٧٠ باب عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع - فقد ذكر الحديث رقم ٦٨٥ عن عبد الله بن محمد بن عقيل بلفظ :

حدثنا محمد بن العباس المؤدب ، ثنا سريج بن النعمان الجوهري ، ثنا فليح بن سليمان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال : دخلنا على الربيع بنت معوذ بن عفراء في نفر ، فسألناها عن وضوء رسول الله - ﷺ - . فقالت : نعم توضعاً رسول الله - ﷺ - . في نحو هذا الإناء وهي تشير بيدها إلى ركوة تأخذ مدًّا وثلاثاً بالأول فيما أرى ، فمضمض ، واستنشق ، وغسل وجهه ويديه ثلاثاً ، ثم مسح مقدم رأسه ومؤخره ، ومسح أذنيه مع مؤخر رأسه ، وغسل رجليه .

(مُسْتَدْرِكُ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا.)

١/٦٦٥ - « عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَائِمًا فِي بَيْتِي فَجَاءَ حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ يَدْرُجُ فَخَشِيْتُ أَنْ يُوَقِّظَهُ فَعَلَلْتُهُ بِشَيْءٍ ثُمَّ غَفَلْتُ عَنْهُ ، فَقَعَدَ عَلِيٌّ بَطْنِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَوَضَعَ طَرْفَ ذَكَرِهِ فِي سُرَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَبَالَ فِيهَا ، فَفَزَعْتُ لَذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - هَاتِي مَاءً فَصَبْتَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ » .

عب (١) .

٢/٦٦٥ - « عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ : تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي مِخْضَبِي (*) هَذَا - مِخْضَبٌ مِنْ صُفْرِ » .
حم (٢) .

(*) مخضبي : المخضب : المرنك وهو إثناء تغسل فيه الثياب ، مختار الصحاح ص ٣٨ .

(١) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٨١ باب بول الصبي ، حديث رقم ١٤٩١ بلفظ :

عبد الرزاق عن حسين بن مهران الكوفي قال : أخبرني ليث بن أبي سليم قال : حدثني حدود عن مولى لزينب بنت جحش ، عن زينب (بنت جحش) قالت : كان رسول الله - ﷺ - نائماً في بيتي فجاء حسين ابن علي يدرج فخشيت أن يوقظه فعللته بشيء ، قالت : ثم غفلت عنه ، فقعد علي بطن النبي - ﷺ - فوضع طرف ذكره في سُرَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فبال فيها ، قالت : ففزعت لذلك ، فقال النبي - ﷺ - هاتي ماءً فصبه عليه ، ثم قال : ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ج ١ ص ٢٨٥ باب في بول الصبي والجارية الحديث عن زينب بنت جحش بلفظ : أن النبي - ﷺ - كان نائماً عندها وحسين يحبو في البيت فغفلت عنه فجبا حتى أتى النبي - ﷺ - فصعد على بطنه ثم وضع ذكره في سرتة فبال قالت : فاستيقظ النبي - ﷺ - فقمت إليه فحططته عن بطنه فقال النبي - ﷺ - دعي ابني فلما قضى بوله أخذ كوزاً من ماء فصبه ثم قال : إنه يصب من بول الغلام ويغسل من الجارية ، فذكر الحديث وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه ليث بن أبي سليم وفيه ضعف .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٣٢٤ حديث زينب بنت جحش زوج النبي - ﷺ - فقد ذكر الحديث بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا علي بن بحر قال : ثنا الدراوردي ، قال : أخبرني عبيد الله بن عمر ، عن محمد بن إبراهيم ، عن زينب بنت جحش ، أن رسول الله - ﷺ - كان يتوضأ في مخضب من صفر .

٣/٦٦٥ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّافِعِيِّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدَّتِهِ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشِ

بِنْتِ أَبِي رَافِعٍ رَأَيْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَتَتْ بِابْنَيْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

فِي شَكْوَاهُ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَانِ ابْنَاكَ فَوَرِّثُهُمَا ، فَقَالَ : أَمَّا حَسَنٌ

فَلَهُ هَيْبَتِي (*) وَسُودْدِي ، وَأَمَّا حُسَيْنٌ فَإِنَّ لَهُ جِرَاتِي وَجُودِي .

ابن منده . كر . طب . وأبو نعيم وسنده لين (١) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٤ ص ٢١٤ ترجمة الحسن بن أبي طالب بن عبد

المطلب ، فقد ذكر الحديث بلفظ :

وأخرج هو ، وابن منده ، عن زينب بنت أبي رافع قالت : رأيت فاطمة - ﷺ - أتت بابنيها إلى رسول الله

- ﷺ - في مرضه الذي توفي فيه فقالت : يا رسول الله ! هذان ابناك فورثهما فقال : أما حسن فإن له هيبتي

وسوددي ، وأما حسين فإن له جراتي وجودي .

(مُسْتَدْرِيْتَب بِنْتِ أُمِ سَلْمَةَ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا)

١/٦٦٦ - «أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِكَتْفِ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً» .

ش (١)

٢/٦٦٦ - «عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلْمَةَ أَنَّ أَبَا لَهَبٍ أَعْتَقَ جَارِيَةً لَهُ يُقَالُ لَهَا : ثُوْبِيَّةٌ وَكَانَتْ قَدْ أَرْضَعَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَرَأَى أَبَا لَهَبٍ بَعْضُ أَهْلِهِ فِي النَّوْمِ فَسَأَلَهُ مَا وَجَدَ فَقَالَ : مَا وَجَدْتُ بَعْدَكُمْ رَاحَةً ، غَيْرَ أَنِّي سَقَيْتُ فِي هَذِهِ مَنِيٍّ وَأَشَارَ إِلَى النَّقْرَةِ الَّتِي تَحْتَ إِبْهَامِهِ فِي عِتْقِي ثُوْبِيَّةً» .

عب (٢)

(١) الحديث في المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٤٨ كتاب الطهارات باب من كان لا يتوضأ مما مست النار ، فقد ذكر الحديث عن زينب بنت أم سلمة بلفظ :

حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي بن حسين ، أو حسين بن علي ، عن زينب بنت أم سلمة ، قالت :

أتى رسول الله - ﷺ - بكتف شاة فأكل منه فصلى ولم يمس ماء .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٤٧٧ الرضاع باب لبن الفحل الحديث رقم ١٣٩٥٥ بلفظ : عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن الزهري قال : أخبرني عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أبي سلمة أن أم حبيبة زوج النبي - ﷺ -

قالت : يا رسول الله ! أنكح أختي ابنة أبي سفيان ! فقال لها رسول الله - ﷺ - : أتحبين ذلك ؟ فقالت :

نعم ، وما أنا لك بمخلية ، وخير من شركني في خير أختي ، قال : فإن ذلك لا يحل ، قالت : فوالله إنا لتتحدث

أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة ، قال : ابنة أم سلمة ؟ قالت : فقلت : نعم ، قال : فوالله لو لم تكن

ربيبتى ما حلت لى ، إنها لابنة أختي من الرضاعة ، لقد أرضعتني وأباها ثوبية ، فلا تعرضن علي بناتكن

وأخواتكن ، قال عروة : وكانت ثوبية مولاة لأبي لهب ، كان أبو لهب أعتقها فأرضعت رسول الله - ﷺ -

فلما مات أبو لهب ، رآه بعض أهله في النوم ، فقال له : ماذا لقيت ، أو قال : وجدت - قال أبو لهب : لم ألق

- أو أجد - بعدكم رحاء - أو قال : راحة - غير أنني سقيت في هذه منى لعنتي ثوبية ، وأشار إلى النقرة التي

تلى الإبهام والتي تليها .

٦٦٦/٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ : أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ سَأَلَتْهُ : مَا سَمَّيْتَ ابْنَتَكَ ؟ قَالَ : سَمَّيْتُهَا بَرَّةً ، فَقَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ نَهَى عَنْ هَذَا الْأَسْمِ سَمَّيْتَ بِهِ بَرَّةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « لَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ » اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ ، فَقَالُوا مَا نُسَمِّيْهَا ؟ قَالَ : سَمَّيْتُهَا زَيْنَبَ . » (١)

٦٦٦/٤ - « عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ فَجَعَلَ الْحَسَنَ مِنْ شَقِّ وَالْحُسَيْنَ مِنْ شَقِّ وَفَاطِمَةَ فِي حَجْرِهِ ، فَقَالَ : رَحْمَةُ اللَّهِ - تَعَالَى - وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَأَنَا وَأُمُّ سَلَمَةَ نَائِمَتَيْنِ (*) فَبَكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ ؟ فَقَالَتْ : خَصَصْتَهُمْ وَتَرَكْتَنِي وَأَبْنَتِي فَقَالَ : أَنْتِ وَابْنَتُكَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ . » (٢)

(١) الحديث في صحيح مسلم ج ٣ ص ١٦٨٧ ، ١٦٨٨ كتاب (الآداب) باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبتأنيف ونحوه فقد ذكر الحديث ١٩ (٢١٤٢) عن محمد بن عمرو بن عطاء بلفظ : حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا هاشم بن القاسم ، حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، قال : سميت ابنتي برة فقالت لي زينب بنت أبي سلمة ، إن رسول الله - ﷺ - نهى عن هذا الاسم ، وسميت برة ، فقال رسول الله - ﷺ - « ولا تزكوا أنفسكم » الله أعلم بأهل البر منكم ، فقالوا : بم نسئها ؟ قال : سموها زينب . وفي الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) للقرطبي ج ٥ ص ٢٤٦ من تفسير سورة النساء فقد ذكر الحديث بما جاء في صحيح مسلم أعلاه .

(*) وأنا وأم سلمة نائمتين . هكذا بالنصب في جميع المصادر . ولعل الصواب : نائمتان خبر مرفوع بالألف . وربما كان التقدير - والله اعلم - وكنتم أنا وأم سلمة نائمتين بتقدير حذف كان واسمها . (٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٢٨١ ، ٢٨٢ باب زينب بنت أبي سلمة ... إلخ فقد ذكر الحديث رقم ٧١٣ بلفظ : حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي ، ثنا عبد الله بن صالح ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني عمرو بن شعيب أنه دخل على زينب بنت أبي سلمة فحدثتهم أن رسول الله - ﷺ - كان عند أم سلمة فدخل عليها بالحسن والحسين وفاطمة ، فجعل الحسن من شق ، والحسين من شق ، وفاطمة في حجره ، ثم قال : « رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد » وأنا وأم سلمة جالستين فبكت أم سلمة فنظر إليها فقال : « ما يبكيك ؟ » فقالت : يا رسول الله خصصت هؤلاء وتركتني وابنتي ، فقال : « أنت وابتك من أهل البيت » . وقال في الجمع ج ٩ ص ١٧١ : رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار وفيه ابن لهيعة وهو لين .

(مُسْتَدْسَبِيْعَةٌ)

١ / ٦٦٧ - « وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أُرْسِلَ مَرَوَانُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ إِلَى سَبِيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ يَسْأَلُهَا عَمَّا أَفْتَاهَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ فَتُوفِي عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَكَانَ بَدْرِيًّا فَوَضَعَتْ حَمْلَهَا قَبْلَ أَنْ يَمْضِيَ لَهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا مِنْ وَفَاتِهِ ، فَلَقِيَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكٍ حِينَ تَعَلَّتْ مِنْ نَفَاسِهَا وَقَدْ اِكْتَحَلَتْ فَقَالَ : لَعَلَّكَ تُرِيدِينَ النِّكَاحَ ؟ إِنَّهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا مِنْ وَفَاةِ زَوْجِكَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَذَكَرَتْ لَهُ مَا قَالَ أَبُو السَّنَابِلِ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - قَدْ حَلَلْتَ حِينَ وَضَعْتَ حَمْلَكَ » .

عب . وعبد بن حميد (١) .

(١) مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤٣٢ حديث سبيعة الأسلمية - ﷺ - فقد ذكر الحديث بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر عن الزهري ، عن عبيد بن عبد الله ، قال : أرسل مروان عبد الله بن عبته إلى سبيعة بنت الحارث يسألها عما أفتاها به رسول الله - ﷺ - فأخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة فتوفى عنها في حجة الوداع وكان بديرًا فوضعت حملها قبل أن يتقضى أربعة أشهر وعشرا من وفاته فلقيها أبو السنابل يعني ابن بعكك حين تعلت من نفاسها وقد اکتحل فتقال لها : اربعى على نفسك أو نحو هذا لعلك تريدين النكاح إنها أربعة أشهر وعشرا من وفاة زوجك ، قالت : أتيت رسول الله - ﷺ - فذكرت له ما قال أبو السنابل بن بعكك فقال لها النبي - ﷺ - قد حللت حين وضعت حملك .

وفي سنن النسائي ج ٦ ص ١٩٦ باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها فقد ذكر الحديث بلفظ : أخبرنا كثير بن عبيد قال : حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، أن عبد الله بن عبته كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري : أن ادخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية فاسألها عما أفتاها به رسول الله - ﷺ - في حملها قال : فدخل عليهما عمر بن عبد الله فاسألها فأخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة وكان من أصحاب رسول الله - ﷺ - ممن شهد بدرًا ، فتوفى عنها في حجة الوداع فولدت قبل أن تمضي لها أربعة أشهر وعشرا من وفاة زوجها ، فلما تعلت من نفاسها دخل عليها أبو السنابل رجل من بني عبد الدار فرأها متجملة فقال : لعلك تريدين النكاح قبل أن تمر عليك أربعة أشهر وعشرا ، قالت : فلما سمعت ذلك من أبي السنابل جئت رسول الله - ﷺ - فحدثته حديثي فقال رسول الله - ﷺ - قد حللت حين وضعت حملك .

٢/٦٦٧ - « عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ مُسْرِحِ الْكِنْدِيَةِ قَالَتْ : كُنْتُ فِيْمَنْ حَضَرَ فَاطِمَةَ حِينَ

ضَرَبَهَا الْمَخَاضُ فُجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : كَيْفَ هِيَ ؟ كَيْفَ ابْنَتِي ؟ فَدَيْتُهَا ، قُلْتُ : إِنَّهَا لَتُجْهَدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِذَا وَضَعَتْ فَلَا تُحَدِّثِي شَيْئًا حَتَّى تُؤَعِّدِنِي ، وَفِي لَفْظٍ : فَلَا تَسْبِقْنِي بِهِ شَيْءٌ ، قَالَتْ : فَوَضَعَتْهُ فَسَرَرْتُهُ*) وَلَفَّفْتُهُ فِي خِرْقَةٍ صَفْرَاءَ فُجَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مَا فَعَلْتَ ابْنَتِي ؟ فَدَيْتُهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَكَيْفَ هِيَ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَضَعْتُهُ وَسَرَرْتُهُ وَجَعَلْتُهُ فِي خِرْقَةٍ صَفْرَاءَ قَالَ : لَقَدْ عَصَيْتَنِي ، قُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَمَعْصِيَةِ رَسُولِهِ ، سَرَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَلِكَ بَدَأًا ، قَالَ : إِيْتَيْنِي بِهِ ، فَأَتَيْتُهُ فَأَلْقَى عَنْهُ الْخِرْقَةَ الصَّفْرَاءَ ، وَلَفَّفَهُ فِي خِرْقَةٍ بَيْضَاءَ ، وَتَفَلَّ فِي فِيهِ وَالْبَاءُ**) بَرِيْقَهُ ثُمَّ قَالَ : ادْعِي لِي عَلِيًّا ، فَدَعَوْتُهُ فَقَالَ : مَا سَمَّيْتُهُ يَا عَلِيُّ ؟ قَالَ : سَمَّيْتُهُ جَعْفَرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : لَا وَلَكِنْ : حَسَنٌ ، وَبَعْدَهُ حُسَيْنٌ ، وَأَنْتَ أَبُو الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ . »

ابن منده . وأبو نعيم . كر . ورجاله ثقات (١) .

= وفي المصنف لعبد الرزاق ج ٦ ص ٤٧٣ باب المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها أو تموت في العدة فقد ذكر الحديث رقم ١١٧٢٢ بلفظ :

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله قال : أرسل مروان عبد الله بن عتبة إلى سبيعة بنت الحارث يسألها عما أفناها به رسول الله ﷺ - فأخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة ، فتوفى عنها في حجة الوداع ، وكان بدرياً فوضعت حملها قبل أن تمضي لها أربعة أشهر وعشراً من وفاته ، فلقيها أبو السنابل ابن بعكك حين تعلت من نفاسها وقد اكتحلت ، فقال : لعلك تريدين النكاح ، إنها أربعة أشهر وعشراً من وفاة زوجها ، قال : فأنت النبي ﷺ - فذكرت له ما قال أبو السنابل ، فقال لها النبي ﷺ - : « قد حللت حين وضعت حملك » .

(*) فسرته : أي مقطوع السرة ، وهي ما يتي بعد القطع مما تقطعه القابلة - النهاية ج ٢ ص ٣٥٩ .

(**) وألباه : أي صب ريقه في فيه وهو أول ما يحلب عند الولادة النهاية ج ٤ ص ٢٢١ .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٤ ص ٢٠٤ باب (الحسن بن علي بن أبي طالب بن

=

عبد المطلب) فقد ذكر الحديث عن سودة بنت سرج بلفظ :

٣/٦٦٧ - « عن أنس بن مالك ، عن سلامة حاضنة إبراهيم ابن رسول الله - ﷺ -

أنها قالت : يا رسول الله إنك تبشر الرجال بكل خير ، ولا تبشر النساء ! قال :
أصويحباتك دسسنك لهذا ؟ قالت : أجل ، هن أمرنني . قال : أما ترضى
إحدكن » (١) .

= أخرج المحافظ عن سودة بنت سرج قالت : كنت ممن حضر فاطمة حين ضربها المخاض (الطلق) فأتانا رسول الله - ﷺ - فقال : كيف هي ، كيف هي ابنتي ، فديتها ، قلنا : إنها لتجهد قال : فإذا وضعت فلا تحدثني شيئاً حتى تؤذيني ، قالت : فلما وضعته سررته (يعنى قطعت سرته) ولففته في خرقة صفراء ، فجاء رسول الله - ﷺ - فقال : ما فعلت ابنتي فديتها وما حالها ، وكيف هي ؟ قلت : يا رسول الله ! قد وضعت غلاماً ، وأخبرته بما صنعت فقال : لقد عصيتني ، قلت : أعوذ بالله من معصية الله ورسوله سررته يا رسول الله ولم أجد من ذلك بدا ، فقال : ائتنى به ، فأتيته به فألقى عنه الخرقة الصفراء ، ولفه في خرقة بيضاء وتفل في فيه وألباه بريقه (يعنى أرضعه إياه) ثم قال : ادعى لى علياً ؟ فدعونه فقال : ما سميته يا على ؟ فقال : سميته جعفرأ قال : لا لكنه حسن وبعده حسين ، وأنت يا على أبو الحسن والحسين .

أقول : رواه ابن منده ، وأبو نعيم ، ورجال المحافظ ثقات .

(١) الحديث فى أسد الغابة ج ٧ ص ١٤٤ ترجمة رقم ٦٩٩١ (سلامة حاضنة إبراهيم بن النبى - ﷺ -) روى عنها أنس ابن مالك .

أخبرنا أبو موسى إجازة ، أخبرنا الحسن بن أحمد ، حدثنا أحمد بن عبد الله ، حدثنا محمد بن الحسن اليقطينى ، حدثنا عمر بن سعيد بن سنان المنجبى (ح) قال أحمد : وحدثنا أبو عمر بن حمدان قال : حدثنا الحسن بن سفيان قال : حدثنا هاشم بن عمار ، عن أبيه ، عن عمار بن نصير ، عن عمرو بن سعيد الخولانى ، عن أنس بن مالك ، عن سلامة ، حاضنة إبراهيم بن النبى - ﷺ - أنها قالت :
يا رسول ! إنك تبشر الرجال لكل خير ، ولا تبشر النساء قال : أصويحباتك دسسنك لهذا ؟ قالت : أجل هن أمرنني قال : ألا ترى إحدكن أنها إذا كانت حاملاً من زوجها - وهو عنها راض - أن لها مثل أجر الصائم القائم فى سبيل الله - عز وجل - .

وذكر الحديث فى فضل الولادة ، والرضاع ، والسهر على الولد .

أخرجه أبو نعيم وأبو موسى .

٦٦٧/٤ - « عَنْ سَلَامَةَ بِنْتِ مَعْقِلٍ قَالَتْ : قَدِمَ بِي عَمِّي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَبَاعَنِي مِنْ

الْحُبَابِ بْنِ عَمْرٍو فَاسْتَسْرَنِي فَوَلَدْتُ لَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحُبَابِ فُتُوفِي وَتَرَكَ دِينَهَا ، فَقَالَتْ

لِي امْرَأَتُهُ : الْآنَ وَاللَّهِ سِتْبَاعِينَ يَا سَلَامَةَ فِي الدِّينِ فَقُلْتُ : إِنْ كَانَ اللَّهُ - تَعَالَى - قَضَى ذَلِكَ

عَلَيَّ احْتَسَبْتُ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرْتُهُ خَبْرِي ، فَقَالَ : مَنْ صَاحِبُ تَرْكَةِ

الْحُبَابِ (*) قَالُوا : أَخُوهُ أَبُو الْيُسْرِ بْنِ عَمْرٍو فَدُعِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اعْتَقُوهَا ،

فَإِذَا سَمِعْتُمْ بَرَقِيقَ قَدِمَ عَلَيَّ فَأَتُونِي أُعَوِّضْكُمْ فِيهَا فَأَعْتَقُوهَا ، وَقَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ رَقِيقٌ

فَدَعَا أَبَا الْيُسْرِ ، فَقَالَ : خُذْ هَذَا الرَّقِيقَ غَلَامًا لِابْنِ أَخِيكَ » .

أبو نعيم (١) .

(*) كذا بالأصل ، وفي مسند الإمام أحمد : (من صاحب تركة الحباب) .

(١) مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٣٦٠ حديث سلامة بنت معقل - بُرِّهَتْ - فقد ذكر الحديث بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي ، قال : ثنا سلمة بن الفضل ، قال : حدثني محمد

ابن إسحاق ، عن الخطاب بن صالح عن أمه قالت : حدثتني سلامة بنت معقل قالت : كنت للحباب بن

عمرو ، ولي منه غلام ، فقالت لي امرأته : الآن تباعين في دينه ، فأتيت رسول الله - ﷺ - فذكرت ذلك له ،

فقال رسول الله - ﷺ - من صاحب تركة الحباب بن عمرو ؟ فقالوا : أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو ،

فدعاه رسول الله - ﷺ - فقال : لا تبعونها واعتقوها ، فإذا سمعتم برقيق قد جاءني فأتوني أعوضكم ففعلوا

فاختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله - ﷺ - فقال قوم : أم الوالد مملوكة ، لولا ذلك لم يعوضهم رسول

الله - ﷺ - منها ، وقال بعضهم هي حرة قد أعتقها رسول الله - ﷺ - ففي كان الاختلاف .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٣٤٥ كتاب عتق الأمهات فقد ذكر الحديث عن سلامة بنت معقل بلفظ :

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ، قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا

محمد بن إسحاق الصغاني ، ثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي خثمة سلمة بن الفضل ، ثنا سلمة ، حدثني محمد

ابن إسحاق عن الخطاب بن صالح عن أمه قالت : حدثتني سلامة بنت معقل قالت : كنت للحباب بن عمرو

فمات ولي من غلام فقال امرأته ، الآن تباعين في دينه ، فأتيت رسول الله - ﷺ - فذكرت ذلك =

= له ، فقال رسول الله - ﷺ - من صاحب تركة الحجاب بن عمرو ؟ فقالوا : أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو ، فدعاه رسول الله - ﷺ - فقال لا تبيعوها وأعتقوها فإذا سمعتم برقيق قد جاءني فأتوني أعوضكم منها فضلوا واختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله - ﷺ - فقال قوم : « إن أم الولد مملوكة ، لولا ذلك لم يعوضهم رسول الله - ﷺ - وقال بعضهم : بل هي حرة قد أعتقها رسول الله - ﷺ - ففى ذا كان الاختلاف .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ج ٤ ص ٥١ ، ٥٢ باب - حجاب بن عمرو الأنصارى أخو أبى اليسر حديث رقم ٣٥٩٦ بلفظ :

حدثنا على بن سعيد الرازى ، ثنا محمد بن حميد ، ثنا سلمة بن الفضل ، ثنا محمد بن إسحاق عن الخطاب ابن صالح ، عن أمه ، عن سلامة بنت معقل قالت : كنت للحجاب بن عمرو فمات ولى منه ولد فقالت امرأته : الآن تباعين فى دينه فأتيته رسول الله - ﷺ - فذكرت ذلك له فقال : « ومن صاحب تركة الحجاب ؟ » فقال : أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو ، فدعاه النبى - ﷺ - فقال : « لا تبيعوها واعتقوها ، وإذا سمعتم برقيق قد جاءني فأتوني أعوضكم ، ففعلوا ما اختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله - ﷺ - فقالوا : أم الولد مملوكة ، لولا ذلك لم يعوضهم النبى - ﷺ - وقال بعضهم هى حرة قد أعتقها النبى - ﷺ - .

(مُسْتَدَامُ الْمُؤْمِنِينَ سُودَةَ بِنْتُ زُمَعَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -)

١/٦٦٨ - « عَنْ سُودَةَ بِنْتِ زُمَعَةَ قَالَتْ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ وَلَمْ يَحُجَّ ، قَالَ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ قَضَيْتَهُ عَنْهُ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَرْحَمُ ، حُجَّ عَنْ أَبِيكَ » .

ابن جرير (١) .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤٢٩ حديث سودة بنت زمعة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فقد ذكر الحديث بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى أبو عبد الصمد ، ثنا منصور ، عن مجاهد ، عن مولى لابن الزبير فقال له : يوسف بن الزبير بن يوسف عن ابن الزبير ، عن سودة بنت زمعة قالت : جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - فقال : إن أبى شيخ كبير لا يستطيع أن يحج قال : أرايتك لو كان على أبىك دين فقضيت عنه قبل منك؟ قال : نعم . فإله أرحم حج عن أبىك » .

(مُسْتَدَا الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ)

١ / ٦٦٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - تَرَبًّا وَكَانَتْ أُمِّي الشِّفَاءُ أُخْتُ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ تُحَدِّثُنَا عَنْ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ أُمِّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، قَالَتْ الشِّفَاءُ : لَمَّا وَلَدَتْ أَمْنَةُ مُحَمَّدًا وَقَعَ عَلَيَّ يَدِي فَاسْتَهَلَّ فَسَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ : رَحِمَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - وَرَحِمَكَ رَبُّكَ ، قَالَتْ الشِّفَاءُ : فَأُضَاءَ لِي مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى بَعْضِ قُصُورِ الرُّومِ . قَالَتْ : ثُمَّ أَضْجَعْتُهُ فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ غَشَيْتَنِي ظُلْمَةٌ وَرُعْبٌ ثُمَّ أَسْفَرَ لِي عَنْ يَمِينِي ، ثُمَّ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ : أَيْنَ ذَهَبَتْ بِهِ ؟ قَالَ : ذَهَبَتْ بِهِ إِلَى الْمَغْرِبِ ، قَالَتْ : وَأَسْفَرَ ذَلِكَ عَنِّي ، ثُمَّ عَاوَدَنِي الرَّعْبُ وَالظُّلْمَةُ عَنْ يَسَارِي ، فَسَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ : أَيْنَ ذَهَبَتْ بِهِ ؟ قَالَ : ذَهَبَتْ بِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ ، قَالَتْ : فَلَمْ يَزَلْ الْحَدِيثُ مِنِّي عَلَى بَالٍ حَتَّى ابْتَعَثَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فَكُنْتُ فِي أَوَّلِ النَّاسِ إِسْلَامًا » .

أبو نعيم في الدلائل (١) .

(١) الحديث في دلائل النبوة لأبي نعيم ص ٩٣ الفصل الحادى عشر فقد ذكر الحديث بلفظ : حدثنا عمر بن محمد بن جعفر قال : ثنا إبراهيم بن السندى قال : ثنا النضر بن سلمة قال : ثنا احمد بن محمد بن عبد العزيز الزهرى ، عن أبيه محمد بن عبد العزيز الزهرى ، وعبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما يحدثان عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف قال : كنت أنا ورسول الله - ﷺ - تربا وكانت أمى الشفاء بنت عمرو بن عوف ابنة عمتها (*) فكانت تحدثنا عن أمنة بنت وهب أم رسول الله - ﷺ - قالت أمى الشفاء بنت عمرو لما ولدت أمنة محمداً - ﷺ - وقع على يدي فاستهزل فسمعت قائلًا يقول : « رحمك ربك » قالت الشفاء فأضاء لى ما بين المشرق والمغرب حتى نظرت إلى بعض قصور الشام ، قالت : ثم ألبتته وأضجعتة ، فلم أنشب أن غشيتنى ظلمة ورعب وقشعريرة ، ثم أسفر عن يمينى فسمعت قائلًا يقول : أين ذهبته به ؟ قال : ذهبته به إلى المغرب قال : وأسفر ذلك عنى ، ثم عاودنى الرعب والظلمة والقشعريرة عن شمالى فسمعت قائلًا يقول : أين ذهبته به ؟ قال : إلى المشرق ولن يعود أبدًا فلم يزل الحديث منى على بال حتى ابتعث الله - عز وجل - رسوله فكانت أول الناس إسلامًا .

(*) ابنة عمها : الصواب ابنة عم أبيه كما فى الإصابة - وفى شرح المواهب اللدنية .

٢ / ٦٦٩ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَسَأَلْتُهُ وَشَكَّوتُ إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَعْتَذِرُ إِلَيَّ وَجَعَلْتُ أَلُومُهُ ثُمَّ إِنَّهُ حَانَ صَلَاةُ { الظَّهْرِ } فَدَخَلْتُ بِنْتُ ابْنَتِي وَهِيَ عِنْدَ شَرْحِبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ فَوَجَدَتْ زَوْجَهَا فِي الْبَيْتِ { فجعلت } أَلُومُهُ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ هَاهُنَا فَقَالَ : يَا عَمَّةُ لَا تَلُومِيْنِي كَانَ لِي ثُوبَانِ . اسْتَعَارَ أَحَدُهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَوَجَدْتُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ فَقُلْتُ : وَمَنْ يَلُومُهُ وَهَذَا شَأْنُهُ . »

كر (١) .

٣ / ٦٦٩ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَثْمَةَ ، عَنِ الشَّفَاءِ أُمِّ سُلَيْمَانَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - اسْتَعْمَلَ أَبَا جَهْمٍ بْنَ حُذَيْفَةَ بْنَ غَانِمٍ عَلَى الْغَنَائِمِ يَوْمَ حَيْثُ نَفِصَابَ رَجُلًا بِقَوْسِهِ فَشَجَّهُ بِنَصْلِهِ ، فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ - بِخَمْسِ عَشْرَةَ فَرِيضَةً . »

كر (٢) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٣١٣ باب الشين - شفاء بنت عبد الله فقد ذكر الحديث ٧٨٩ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق ، وعبدان بن أحمد ، قالوا : ثنا عبد الوهاب بن الضحاك ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن الشفاء بنت عبد الله قالت : أتيت رسول الله ﷺ - يوماً أسأله فجعل يعتذر إلي وأنا ألومه ، فحضرت الظهر فخرجت حتى دخلت على ابنتي وهي تحت شرحبيل بن حسنة ، فوجدت شرحبيل في البيت فجعلت ألومه ، فقال : يا جارية لا تلوميني ، فإنه كان لي ثوب استعاره رسول الله ﷺ - . فقلت : بأبي وأمي كنت ألومه منذ اليوم ، وهذه حالة ولا أشعر . قال الطبراني : قال في المجمع (١٠ / ٣٢٤) وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك وما بين الأقواس من المعجم الكبير .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٣١٣ رقم ٧٧٨ باب الشين (شفاء بنت عبد الله) بلفظ : حدثنا مسعدة بن سعد العطار المكي ، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن خالد بن إلياس ، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة ، عن الشفاء أم سليمان ، أن النبي ﷺ - استعمل أبا جهم ابن حذيفة على المغانم ، فأصاب رجلاً بقوسه فشججه منقلاً ، فقضى فيها رسول الله ﷺ - بخمس عشرة فريضة .

٦٦٩ / ٤ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي حَثْمَةَ ، عَنِ الشَّفَاءِ أُمِّ سُلَيْمَانَ : أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ - اسْتَعْمَلَ أَبَا جَهْمَ بْنَ حُدَيْفَةَ بْنَ غَانِمٍ عَلَى الْغَنَائِمِ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأَصَابَ رَجُلًا
بِقَوْسِهِ فَشَجَّهُ بِنَصْلِهِ ، فَقَضَى فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ - بِخَمْسِ عَشْرَةَ فَرِيضَةً » (*).

كر (١).

= وقال الطبراني :

ذكره الهيثمي في المجمع ج ٦ ص ٢٩٧ ، ٢٩٨ وقال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه خالد بن إلياس
وهو متروك .

(*) ملحوظة هذا الحديث مكرر في الأصل .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٣١٣ باب الشين (شفاء بنت عبد الله) والحديث المذكور

برقم ٧٧٨ .

وانظر الحديث السابق .

(مسند صفية بنت حى أم المؤمنين - رضي الله عنها) -

١/٦٧٠ - « مَا رَأَيْتُ قَطُّ أَحْسَنَ خُلُقًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَقَدْ أَرَدَنِي عَلَى عَجْزِ نَاقَتِهِ لَيْلًا فَجَعَلَتْ أَنْعَسُ فَيُمْسِكُنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِهِ فَيَقُولُ : يَا هَذِهِ مَهْلًا يَا بِنْتَ حَيٍّ ، وَجَعَلَ يَقُولُ : يَا صَفِيَّةُ ! إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ عَمَّ صَنَعْتُ بِقَوْمِكَ ، إِنَّهُمْ قَالُوا لِي كَذًا ، إِنَّهُمْ قَالُوا لِي كَذًا . »

ع ، كر (١) .

٢/٦٧٠ - « عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةَ آلَافٍ نَوَاةٍ أُسْبِحُ بِهِنَّ ، فَقَالَ : قَدْ سَبَّحْتَ بَعْدَ أَنْ قُتِمْتُ عَلَى رَأْسِكَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا . قُلْتُ : فَعَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : قَوْلِي : سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ مِنْ شَيْءٍ . »

أبو زكريا ، ابن منده فى أماليه ، وابن النجار (٢) .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٥ باب فى حسن خلقه وحيائه وحسن معاشرته فقد ذكر الحديث عن صفية بنت حى بلفظ :

قالت : ما رأيت أحداً أحسن خلقاً من رسول الله - ﷺ - لقد رأيتُه وقد ركب بي من خيبر على عجز ناقته ليلاً ، فجلت أنفس ، فضرب رأس مؤخرة الرجل ، فمسنى بيده يقول : يا هذه مهلاً يا بنت حى مهلاً ، حتى إذا جاء الصهباء قال : إني أعتذر إليك يا صفية مما صنعته بقومك ، إنهم قالوا : كذا ، وقالوا لى كذا . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وأبو لى باختصار ، ورجالهما ثقات إلا أن الربيع ابن أخى صفية بنت حى لم أعرفه .

(٢) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢٤ ص ٧٤ ، ٧٥ حديث عبد الله بن صفوان بن أمية (عن صفية) حديث رقم ١٩٥ عن صفية بلفظ :

قالت : دخل على رسول الله - ﷺ - وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بهن ، فقال : يا ابنة حى ما هذا ؟ قلت : أسبح بهن ، فقال : قد سبحت منذ قمت على رأسك بأكثر من هذا ، قلت : فعلمنى يا رسول الله ! قال : قولى : سبحان الله عدد ما خلق من شىء . »

(مُسْتَدْرَجَةٌ بِبِنْتِ شَيْبَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -)

١/٦٧١ - « عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ : وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تِلْكَ الْغَدَاةَ حِينَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ وَإِنَّ فِي يَدِهِ لِحَمَامَةً مِنْ عِيدَانٍ وَجَدَهَا فِي الْبَيْتِ فَخَرَجَ بِهَا فِي يَدِهِ حَتَّى إِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ كَسَرَهَا ثُمَّ رَمَى بِهَا » .

كر (١) .

٢/٦٧١ - « عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ : وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، باب صفية بنت شيبه بن عثمان الحنبلية فقد ذكر الحديث رقم ٨١٠ بلفظ :

حدثنا إبراهيم بن دحيم الدمشقي ، ثنا أبي ، ثنا عبد الرحمن بن بشير (ح) .

وحدثنا محمد بن علي الصائغ المكي ، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا يونس بن بكير كلاهما عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور ، عن صفية بنت شيبه قالت : لما اطمأن الناس يوم فتح مكة طاف رسول الله - ﷺ - علي بعير يستلم الحجز بمحجن بيده ثم دخل الكعبة وأنا أنظر ، فرأى جماعة عبيدان فقام فكسرها ثم رماها وأنا أنظر .

وفي تاريخ ابن هشام ج ٤ ص ٥٤ باب طواف الرسول بالبيت وكلمته فيه .

قال ابن إسحاق : وحدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور ، عن صفية بنت شعبة أن رسول الله - ﷺ - لما نزل مكة واطمأن الناس ، خرج حتى جاء البيت ، فطاف به سبعا على راحلته ، يستلم الركن بمحجن في يده ، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة ، فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتحت له ، فدخلها ، فوجد فيها حمامة من عبيدان ، فكسرها بيده ، ثم طرحها ، ثم وقعت على باب الكعبة ، وقد استكف له الناس في المسجد .

(*) المحجن : عود معوف الطرف ، يمسكه الراكب للبعير بيده .

استكف : استجمع من السكافة ، وهي الجماعة ، وقد استكف بمعنى نظروا إليه .

يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَمَفَاتِيحُ الْكَعْبَةِ فِي يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -
 فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اجْمَعْ لَنَا الْحِجَابَةَ مَعَ السَّقَايَةِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - : « أَيْنَ عَثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ؟ فَدَعَا لَهُ فَقَالَ لَهُ : هَا مِفْتَاحُكَ » .

كر (١)

(١) الحديث في مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١٦ ص ٩٩ فقد ذكر الحديث عن صفية بنت شيبة بلفظ :

قالت صفية بنت شيبة (٤٣ / ب) إني لأنظر إلى النبي - ﷺ - يوم فتح مكة ، فقام إليه علي بن أبي طالب
 ومفاتيح الكعبة بين يدي رسول الله - ﷺ - فقال : يا نبي الله : اجمع لنا الحجابة مع السقاية - صلى الله عليك
 - فقال رسول الله - ﷺ - : أين عثمان بن طلحة ، فدعى له فقال : « ها مِفْتَاحُكَ » .

وفي تاريخ ابن هشام ج ٤ ص ٥٥ باب إقرار الرسول ابن أبي طلحة على السدانة فقد ذكر فيه بعد أن قال
 لأهل مكة : « اذهبوا فأنتم الطلقاء » .

ثم جلس رسول الله - ﷺ - في المسجد ، فقام إليه علي بن أبي طالب ومفتاح الكعبة في يده فقال : يا رسول
 الله ! اجمع لنا الحجابة مع السقاية ، صلى الله عليك ، فقال رسول الله - ﷺ - : أين عثمان بن طلحة ؟ فدعى
 له فقال : هاك مِفْتَاحُكَ يا عثمان ، اليوم يوم بر ووفاء .

(مُسْتَدْرَافِيَّةُ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ)

١ / ٦٧٢ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْعِزْرِيِّ ، عَنْ أُمِّ عُرْوَةَ بِنْتِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، عَنْ أَبِيهَا جَعْفَرٍ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ قَالَتْ : لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى أَحَدٍ خَلَفَنِي أَنَا وَنِسَاءَهُ فِي أُطْمٍ *) يُقَالُ لَهُ : فَارِعٌ عِنْدَ الْمَسْجِدِ فَأَدْخَلْنَا فِيهِ وَمَعَنَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ فَتَرَقَى إِلَيْنَا يَهُودِيٌّ مِنَ الْيَهُودِ حَتَّى أَطَّلَ عَلَيْنَا فِي الْأُطْمِ ، فَقُلْتُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ قُمْ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ ، فَقَالَ : وَمَا ذَاكَ فِي لَوْ كَانَ ذَلِكَ فِي لَكُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : فَارْبُطِ السَّيْفَ عَلَى ذِرَاعِي فَرَبِّطْهُ ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ حَتَّى قَطَعْتُ رَأْسَهُ ، فَقُلْتُ فَخُذْ بِأُذُنِهِ فَارْمِ بِهِ عَلَيْهِمْ ، فَسَقَطُوا وَهُمْ يَقُولُونَ : لَقَدْ ظَنَنَّا أَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَكُنْ لِيَتْرُكْ أَهْلَهُ خُلُوفًا لَا رَجُلَ مَعَهُمْ » .

كر (١)

(*) أُطْمٌ : الْأُطْمُ : بِنَاءٌ مَرْتَفِعٌ وَجَمْعُهُ أُطَامٌ . النِّهَايَةُ ج ١ ص ٤ .

(١) الْحَدِيثُ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ لِلطَّبْرَانِيِّ ج ٢٤ ص ٣٢١ ، ٤٢٢ بَابُ مَا أَسْنَدَتْ صَفِيَّةُ حَدِيثَ رَقْمِ ٨٠٩ عَنْ صَفِيَّةَ بِلَفْظٍ : حَدَّثَنَا مَكِّي بْنُ عَبْدِ الْعِزْرِ ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفُرَوِيُّ ، حَدَّثَنَا أُمُّ عُرْوَةَ بِنْتُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهَا ، عَنْ جَدَّتِهَا صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ جَعَلَ نِسَاءَهُ فِي أُطْمٍ يُقَالُ لَهُ : فَارِعٌ وَجَعَلَ مَعَهُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ، فَكَانَ حَسَّانُ يُطَّلِعُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَإِذَا شَدَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ أَشَدَّ مَعَهُ فِي الصَّحْنِ ، وَإِذَا رَجَعَ وَرَاءَهُ ، قَالَتْ : فَجَاءَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَتَوَخَّى أَحَدَهُمْ فِي الْحِصْنِ حَتَّى أَطَّلَ الْحِصْنَ عَلَيْنَا ، فَقُلْتُ لِحَسَّانَ : قُمْ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ ، فَقَالَ : مَا ذَاكَ فِي ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ فِي لَكُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَضَرَبْتُ صَفِيَّةَ رَأْسَهُ حَتَّى قَطَعْتَهُ ، فَلَمَّا قَطَعْتَهُ قَالَتْ : يَا حَسَّانُ قُمْ إِلَى رَأْسِهِ فَارْمِ بِهِ عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي أَسْفَلِ الْحِصْنِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا ذَاكَ فِي ، قَالَتْ : فَأَخَذْتُ بِرَأْسِهِ فَرَمَيْتُهُ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : قَدْ وَاللَّهِ عَلِمْنَا أَنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَتْرُكْ أَهْلَهُ خُلُوفًا لَيْسَ مَعَهُمْ أَحَدٌ ، وَتَفَرَّقُوا وَذَهَبُوا ، قَالَتْ : وَمَرَّ قَبْلَ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ وَبِهِ أَثَرُ صَفْرَةٍ كَأَنَّهُ كَانَ مَعْرَسًا قَبْلَ ذَلِكَ وَهُوَ يَقُولُ :

مهلاً قليلاً تلحق الهيجا جمل لا بأس بالموت إذا حان الأجل =

٦٧٢ / ٢ - « ابن إسحاق ، حدثني يحيى بن عباد بن الزبير عن أبيه عن صفية بنت عبد المطلب قالت : كنا مع حسان بن ثابت في حصن فارح والنبي ﷺ - بالخندق ، فإذا يهودى يطوف بالحصن فحفظنا أن يدل على عورتنا فقلت لحسان : لو نزلت إلى هذا اليهودى فإني أخاف أن يدل على عورتنا . فقال : يا بنت عبد المطلب ! لقد علمت ما أنا بصاحب هذا ، قالت : فتخزمت ثم نزلت فأخذت عموداً فقتلته ، ثم قلت لحسان اخرج عليه فأسلبه ، قال : لا حاجة لي في سلبه . »

= وفي مجمع الزوائد للبيهقى ج ٦ ص ١١٤ ، ١١٥ باب منه في وقعة أحد ، فقد ذكر الحديث عن صفية بلفظ : عن صفية بنت عبد المطلب أن رسول الله ﷺ - لما خرج إلى أحد جعل نساءه في أطم يقال له : فارح ، جعل معهم حسان بن ثابت ، وكان حسان يطلع على النبي ﷺ - فإذا شد على المشركين اشتد معه في الحصن ، وإذا رجع رجع وراءه قالت : فجاء أناس من اليهود فبقي أحدهم في الحصن حتى أطل علينا ، فقلت لحسان قم إليه فاقتله ، فقال : ما ذاك في ، ولو كان في لكنت مع رسول الله ﷺ - فضربت صفية رأسه حتى قطعته ، قالت : يا حسان ! قم إلى رأسه فارم به إليهم وهم أسفل من الحصن ، فقال : والله ما ذاك في ، قالت : فأخذت برأسه فرميت به عليهم فقالوا : قد والله علمنا أن محمداً لم يكن يترك أهله خلوقاً ليس معهم أحد وتفرقوا وذهبوا .

قالت : ومريم قبل سعد بن معاذ وبه أثر صفرة كأن كان مقرناً قبل ذلك وهو يقول :

مهلاً قليلاً تدرك الهيجا حمل لا بأس بالموت إذا حان الأجل

رواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق أم عروة بنت جعفر بن الزبير عن أبيها ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٤ ص ١٤٣ ترجمة حسان بن ثابت بلفظ :

أخرج الحافظ والمحاملي عن صفية بنت عبد المطلب أنها قالت : لما خرج رسول الله ﷺ إلى أحد خلفني أنا ونساؤه في أطم يقال له : فارح عند المسجد فأدخلنا فيه ومعنا حسان فترخى إلينا رجل من اليهود فأطل علينا في الأطم فقلت لحسان : قم إليه فاقتله فقال : ما ذاك في ، لو كان ذاك في لكنت مع رسول الله ﷺ : فارتبط السيف على ذراعي فربطه ، فمتم إليه حتى قطعت رأسه ، فقلت خذ بأذن فارم برأسه إليهم واليهود أسفل الحصن ، فقال : والله ما ذاك في ، قالت : فأخذت رأسه فرميت به عليهم فقالوا : قد والله علمنا أن محمداً لم يكن ليترك أهل خلوقاً لا رجل معهم فتفرقوا وذهبوا .

٦٧٢/٣ - « عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ الْحَرَامِيِّ قَالَ : لَمَّا كَانَ مِنْ أَمْرِ صَفِيَّةَ وَحَسَانَ وَالْيَهُودِيَّ مَا كَانَ ، بَلَّغْنَا أَنَّهُمْ ذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ صَفِيَّةُ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى رَأَيْتُ أَقْصَى نَوَاجِذِهِ ، وَمَا رَأَيْتُهُ ضَحِكَ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ ضَحِكَ مِنْهُ » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ ص ١٣٤ فقد ذكر الحديث بلفظ :

عن عروة أن النبي ﷺ - أخذ نساء يوم الأحزاب أطأ من أطام المدينة وكان حسان بن ثابت رجلاً جبائناً ، فأدخله مع النساء فأغلق الباب فجاء يهودى فقعده على باب الأطم فقالت صفية بنت عبد المطلب : أنزل يا حسان إلى هذا العليج فاقتله ، فقال : ما كنت لأجعل نفسى خطراً لهذا العليج ، فاتنزلت بكساء وأخذت فهراً فنزلت إليه فقطعت رأسه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله إلى عروة رجال الصحيح ولكنه مرسل .

وفي الميعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٣١٩ باب الصاد ... صفية بنت عبد المطلب عن أخبارها فقد ذكر الحديث بلفظه الوارد في مجمع الزوائد والمذكور أعلاه .

البداية والنهاية لابن كثير ج ٤ ص ١٠٨ ، ١٠٩ فقد ذكر الحديث عن صفية بنت عبد المطلب بلفظ :

قال ابن إسحاق : وحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عباد قال : كانت صفية بنت عبد المطلب في فارع حصن حسان بن ثابت قالت : وكان حسان معنا فيه مع النساء والصبيان فمر بنا رجل من يهود فجعل يطيف بالحصن ، وقد حاربت بنو قريظة ، وقطعت ما بينهما وبين رسول الله ﷺ - وليس بيننا وبينهم أحد يدافع عنا ، ورسول الله ﷺ - والمسلمون في نحور عدوهم لا يستطيعون أن ينصرفوا عنهم إلينا إذا أتانا أت فقلت : يا حسان إن هذا اليهودى كما ترى يطيف بالحصن وإنى والله ما أمنة أن يدل على عورتنا من وراءنا من يهود ، وقد شغل رسول الله ﷺ - وأصحابه فانزل إليه فاقتله ، قال : يغفر الله لك يا بنت عبد المطلب ، والله لقد عرفت ما أنا بصاحب هذا ، قالت : فلما ؟ قال لى ذلك ولم أر عنده شيئاً احتجزت ثم أخذت عموداً ثم نزلت من الحصن إليه فضربته بالعمود حتى قتلته ، فلما فرغت منه رجعت إلى الحصن فقلت : يا حسان أنزل فاستلبه ، فإنه لم يمتنعى من سلبه إلا أنه رجل قال : مالى بسلبه حاجة يا ابنة عبد المطلب .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٤ ص ١٤٣ فقد ذكر محمد بن إسحاق أن صفية قالت لحسان : قم فاسلبه فقال : لا حاجة لى بسلبه .

وانظر ما جاء فى الحديث الذى قبله من مرجع ابن عساكر .

كر (١)

٦٧٢/٤ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوفَلِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي صَفِيَّةٌ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ كَتْفًا بَارِدًا فَكَنْتُ أُسْحَاهَا (*) لَهُ ، فَأَكَلَهَا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . »

(**) (٢)

٦٧٢/٥ - « عَنْ ضَبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهَا دَفَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَحْمًا فَأَنْتَهَشَ مِنْهُ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . »

(*) أسحاهها : فى حديث أم حكيم « أته بكتف تسحاهها » أى تقشرها وتكشط عنها اللحم . النهاية ج ٢ ، ص ٣٤٨ .

(**) هكذا بياض بالأصل ، وفى كنز العمال للمتقى الهنذى ج ٩ ، ص ٤٩٢ رقم ٢٧١١٥ بلفظه وعزاه إلى (ع) أى : أبى يعلى .

(١) الحديث فى تاريخ تهذيب دمشق الكبير لابن عساکر ج ٤ ص ١٤٣ ترجمة حسان بن ثابت فقد ذكر الحديث بلفظ : روى الزبير بن بكار حديث الحصن ، وفيه أن حساناً ضرب وتدًا فى ناحية الأطم ، فكان إذا حمل أصحاب رسول الله - ﷺ - على المشركين حمل على الوتد فضره بالسيف ، وإذا أقبل المشركون انحاز عن الوتد حتى كأنه يقاتل قرناً يتشبه بالمجاهدين كأنه يجاهد .

ولما ذكروا ذلك للنبي - ﷺ - ضحك حتى بدت نواجذه ، وما رأيته ضحك من شىء قط ضحك منه .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد ج ١ ص ٢٥٣ باب ترك الوضوء مما مست النار فقد ذكر الحديث عن صفية يعنى بنت حى قالت :

دخل على رسول الله - ﷺ - فقربت إليه كتفًا باردًا فكنت أسحاهها (*) فأكلها ثم قام فصلى .

وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى ، والطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢٤ ص ٣٢١ باب ما أسند إلى صفية ، فقد ذكر الحديث رقم ٨٠٨ بلفظ :

حدثنا على بن عبد العزيز ، ثنا محمد بن عبد الله الرقاشى ، ثنا جعفر بن سليمان ، فناد داود بن أبى هند ثنا إسحاق الهاشمى عن صفية قالت :

دخل على رسول الله - ﷺ - فقدمت إليه كتفًا كنت أسحاهها فأكلها ثم قام إلى الصلاة .

(١) الحديث فى مسند الإمام احمد ج ١٦ ص ٤١٥ حديث ضباعة بنت الزبير - رضي الله عنها - فقد ذكر الحديث بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا عبد الصمد ، وعفان قالاً : ثنا همام ، ثنا قتادة عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث ، عن جدته أم حكيم ، عن أختها ضباعة بنت الزبير : « أنها دفعت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لحماً فانتهش منه ثم صلى ولم يتوضأ » .

قال أبى : قال عفان : دفعت للنبي - صلى الله عليه وسلم - لحماً .

وفى مجمع الزوائد ج ١ ص ٢٥٣ باب ترك الوضوء مما مست النار فقد ذكر الحديث بلفظ : عن ضباعة بنت الزبير أنها وضعت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - لحماً فانتهش منه ثم صلى ولم يتوضأ .

« مُسْنَدُ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا. »

١ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ : غُفْرَانُكَ . »

ش (١) .

٢ / ٦٧٣ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا تَوَضَّأَ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ سَمَّى فَيَتَوَضَّأُ وَيَسْبِغُ

الْوُضُوءَ . »

ش ضعيف (٢) .

٣ / ٦٧٣ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَغْتَسِلُ مِنَ الْفَرْقِ وَهُوَ الْقَدَحُ وَكُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا

وَهُوَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . »

عب . ش . ض (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢ - كتاب (الطهارات) - ما يقول إذا خرج من المخرج - بلفظ :

(حدثنا يحيى ابن أبي بكير قال : أخبرنا إسرائيل قال : أخبرنا يوسف بن أبي برزة قال : سمعت أبي يقول :

دخلت على عائشة فسمعتها تقول : كان رسول الله - ﷺ - إذا خرج من الغائط قال غفرانك) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣ - كتاب (الطهارات) - في التسمية في الوضوء - بلفظ : (حدثنا

عبدة عن حارثة ، عن عمرة قالت : كان إذا توضع فوضع يده في الماء سمى فتوضأ ويسبغ الوضوء) .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٥ - كتاب (الطهارات) - في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد -

بلفظ : (حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان النبي - ﷺ - يغتسل من الفرق

وهو القدح وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد) .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٦٧ - حديث رقم ١٠٢٧ - الجنبان يشرعان جميعاً - بلفظ : (عبد الرزاق ،

عن معمر وابن جريج ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله - ﷺ - في

إناء واحد قدر الفرق) .

٦٧٣ / ٤ - « كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَنَحْنُ جُنْبَانٌ ، وَكُنْتُ أُغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَكَانَ يَأْمُرُنِي إِذَا كُنْتُ حَائِضًا أَنْ أَتَزَرَ ، ثُمَّ يَبَاشِرُنِي » .

عب . ش (١) .

٦٧٣ / ٥ - « كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ - ﷺ - مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نَضَعُ أَيْدِينَا مَعًا » .

عب . ش (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٢٤ ، ٣٢٥ حديث رقم ١٢٤٨ - باب : ترجيل الحائض - بلفظ :

(عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله - ﷺ - من إناء واحد ونحن جنبان ، وكنت أغسل رأس رسول الله - ﷺ - وهو معتكف في المسجد وأنا حائض ، وكان يأمرني وأنا حائض أن أتزر ثم يباشرني) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٠٢ - كتاب (الطهارات) - في الرجل يترجله الحائض - بلفظ : (حدثنا ابن نمير ويعلى بن عبيد ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كنت أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا حَائِضٌ وَهُوَ عَاكِفٌ) وفي حديث آخر بلفظ : (حدثنا وكيع ، قال حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان - ﷺ - يَدْنِي رَأْسَهُ إِلَيَّ وَأَنَا حَائِضٌ وَهُوَ مُجَاوِرٌ تَعْنِي مُعْتَكِفًا فَيَضَعُهُ فِي حَجْرِي فَأَغْسِلُهُ وَأُرَجِّلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ) .

وفي ج ١ في ابن أبي شيبة - كتاب (الطهارات) - في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد - بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله - ﷺ - من إناء واحد ونحن جنبان) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ - كتاب (الطهارات) - في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد - بلفظ (حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة ، عن إبراهيم ، عن عائشة قالت : كنت أغتسل أنا والنبي - ﷺ - من إناء واحد نضع أيدينا معاً) .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٦٨ - الجنبان يشرعان جميعاً - حديث رقم ١٠٢٩ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء ، عن عائشة أنها أخبرته عن النبي - ﷺ - وعنها أنهما شرعا جميعا وهما جنب في إناء واحد) .

٦٧٣ / ٦ - « كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيَّ - ﷺ - مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَبْدَأُ » .

ش (١) .

٦٧٣ / ٧ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَبْلَ بَعْضِ نِسَائِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، قَالَ عُرْوَةُ : فَقُلْتُ : مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ فَضَحِكْتَ » .

..... (٢) .

٦٧٣ / ٨ - « إِنْ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ تَمَّ بِالْتَقْدِرِ (*) فَيَتَنَاوَلُ مِنْهَا الْعِرْقَ فَيُصِيبُ مِنْهُ ثُمَّ يَصَلِّي وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً » .

ش (٣) .

= وفي ص ٢٦٩ حديث رقم ١٠٣٤ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : حدثني هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - وإياها كانا يغتسلان من الإناء الواحد كلاهما يغرف منه وهما جنب) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ - كتاب (الطهارات) - في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد - ص ٣٦ بلفظ : (حدثنا هشيم قال : أنا عبد الملك ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : كنت أعتسل أنا والنبي - ﷺ - من إناء واحد ولكنه كان يبدأ) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٤٤ - كتاب (الطهارات) - من قال ليس في القبلة وضوء - بلفظ : (حدثنا وكيع بن الجراح قال : حدثنا الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي - ﷺ - أنه قبل بعض نساءه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ ، فقلت من هي إلا أنت فضحكت) .
(* كذا بالأصل وفي مصنف ابن أبي شيبة (كان يمر بالقدر فيتناول منها العرق) .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٥٠ - كتاب (الطهارات) - من كان لا يتوضأ مما مست النار - بلفظ : (حدثنا حسين ، عن زائدة ، عن عبد العزيز بن ربيع ، عن ابن أبي مليكة وعكرمة ، عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان يمر بالقدر فيتناول منها العرق فيصيب منه ثم يصلي ولم يتوضأ ولم يمس ماء) .

٦٧٣/٩ - « انطلق النبي ﷺ - يبول فأتبعه عمر بماء فقال : ما هذا يا عمر ؟ فقال : ماء توضىء (*) فقال : ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت سنة » .
ش (١) .

٦٧٣/١٠ - « عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة ، وإذا أراد أن يأكل غسل يديه ثم أكل » .
ض . ش (٢) .

٦٧٣/١١ - « عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - إذا أراد أن يأكل أو ينام يتوضأ وضوءه للصلاة » .
ض . ش (٣) .

٦٧٣/١٢ - « عن غضيف بن الحارث قال : أتيت عائشة فقلت : أرأيت رسول الله ﷺ - في أول الليل كان يغتسل من الجنابة أم في آخره ؟ فقالت : ربما اغتسل في أول الليل وربما اغتسل في آخره » .

(*) كذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة : (توضأ به) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٥٤ - كتاب (الطهارات) - من كان إذا بال لم يمس ذكره بالماء - بلفظ : (حدثنا أبو أسامة ، عن عبد الله بن يحيى التوام ، عن ابن أبي مليكة ، عن أمه ، عن عائشة قالت : انطلق النبي ﷺ - يبول فأتبعه عمر بماء فقال : ما هذا يا عمر ؟ فقال : ماء توضأ به ، فقال : ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ، ولو فعلت لكانت سنة) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ - كتاب (الطهارات) - ص ٦٠ - في الجنب يريد أن يأكل أو ينام - بلفظ : (حدثنا ابن مبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن رسول الله ﷺ - كان إذا أراد أن ينام توضأ ، وإذا أراد أن يأكل غسل يديه يعني وهو جنب) .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٦٠ - كتاب (الطهارات) - في الجنب يريد أن يأكل أو ينام - بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال : نا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن النبي ﷺ - كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة) .

ص . ش . (١) .

١٣ / ٦٧٣ - « إِنْ النَّبِيِّ ﷺ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ غَسَلَ فَرْجَهُ وَمَضْمَضَ ثُمَّ طَعَمَ » .

عب (٢) .

١٤ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَاهَا ، ثُمَّ نَامَ كَهَيْئَتِهِ لَا يَمَسُّ مَاءً » .

عب . ص . ش . وابن جرير (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ - كتاب (الطهارات) - في الغسل من قال لا بأس أن يؤخره - بلفظه عن غضيف بن الحارث .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٧٨ - باب : الرجل ينام وهو جنب أو يطعم أو يشرب - حديث رقم ١٠٧٢ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء ، عن عائشة قالت : إذا جامع الرجل امرأته فنام ولم يغتسل فليغسل فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة وإذا توضأ فليحسن) .
وفي حديث ١٠٧٣ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن بن عوف أن عائشة أخبرته أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام ، وإذا أراد أن يطعم غسل فرجه ومضمض ثم طعم . وزاد آخر عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة في هذا الحديث : غسل فرجه ثم توضأ ، أخبرنا ذلك الخراساني ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ - باب : الرجل ينام وهو جنب أو يطعم أو يشرب - رقم ١٠٨٢ ص ٢٨٠ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - ينام جنباً لا يمس ماء) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ - كتاب (الطهارات) - في الغسل من قال لا بأس أن يؤخره - ص ٦٢ بلفظ : (حدثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - إذا كانت له حاجة إلى أهله قضاها ثم نام كهيئته لا يمس ماء) .

١٥ / ٦٧٣ - « إِنْ النَّبِيَّ ﷺ - اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَبَدَأَ فغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ فَخَلَّلَ بِهَا أُصُولَ الشَّعْرِ حَتَّى يُخِيلَ إِلَى أَنَّهُ اسْتَبْرَأَ الْبَشْرَةَ ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ » .
 عب . ش . ص . (١) .

١٦ / ٦٧٣ - « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَضِعَ لَهُ الْإِنَاءُ فَيَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ ، أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ ، فَصَبَّ بِالْيُمْنَى ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ بِالْيُسْرَى ، فَإِذَا فَرَغَ صَبَّ بِالْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فَغَسَلَهُمَا ثُمَّ تَمَضَّمْ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ مِلءَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ يَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ » .
 ش (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ - كتاب (الطهارات) - في الغسل من الجنابة - ص ٦٣ بلفظه .
 وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٦٠ ، ٢٦١ - باب : اغتسال الجنب - حديث رقم ٩٩٧ بلفظ : (عبد الرزاق قال :
 أخبرنا معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - إذا أراد أن يغتسل من الجنابة
 أفرغ على يديه ثم توضع وضوءه للصلاة ثم تخلل شعره بالماء حتى يستبرئ البشرة ، ثم يفيض على رأسه ثلاثاً ثم
 يفيض على سائر جسده ثم يأخذ الإناء فيكفؤه عليه . قال هشام : ولكنه يبدأ بالفرج وليس ذلك في حديث أبي) .
 وفي حديث رقم ٩٩٩ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه أن عائشة
 أخبرته أن رسول الله ﷺ - كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ للصلاة ، ثم يغمس يديه
 في الماء فخلل بأصابعه أصول شعره حتى إذا خيل إليه أنه قد استبرأ بشرة رأسه أفاض على رأسه ثلاث
 غرفات من ماء بيديه ، ثم يفيض الماء بعد ذلك على جلده كله لا يشكون هشام ولا غيره أنه يبدأ بالفرج) .
 (٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٦٣ - كتاب (الطهارات) - في الغسل من الجنابة - بلفظ : (حدثنا
 حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عطاء بن السائب قال : حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : حدثني عائشة
 أن رسول الله ﷺ - كان إذا اغتسل من الجنابة وضع له الإناء فيصب على يديه قبل أن يدخلها في الإناء
 حتى إذا غسل يديه أدخل يده اليمنى في الإناء فصب باليمنى وغسل فرجه باليسرى ، فإذا فرغ صب باليمنى
 على اليسرى فغسلها ثم تمضمض واستنشق ثلاثاً ثم يصب على رأسه ملاً كفيه ثلاث مرات ثم يغسل سائر
 جسده) .

١٧ / ٦٧٣ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ مِنْ

الْجَنَابَةِ .»

ش . ص (١) .

١٨ / ٦٧٣ - «عَنْ عبيد بن عمير قَالَ : بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ فَقُلْتُ : يَا عَجَبًا لِابْنِ عَمْرٍو هَذَا أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُؤُوسَهُنَّ قَدْ كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ فَلَا أَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاقَاتٍ .»

ص (٢) .

١٩ / ٦٧٣ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكْلِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْحَيْضِ ؟ ، قَالَ : تَأْخُذُ سِدْرَتَهَا وَمَاءَهَا وَتَغْسِلُ رَأْسَهَا وَتَدْلِكُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ أُصُولَ الشَّعْرِ ثُمَّ تَفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جَسَدِهَا ، ثُمَّ تَأْخُذُ فُرْصَتَهَا فَتَطْهَرُ بِهَا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا ؟ قَالَ تَطَهَّرِي بِهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ فَعَرَفْتُ الَّذِي يَكْنَى عَنْهُ فَقُلْتُ لَهَا : تَتَّبِعِي أَثَرَ الدَّمِّ .»

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٦٨ - كتاب (الطهارات) - في الوضوء بعد الغسل من الجنابة - بلفظ : (حدثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - لا يتوضأ بعد الغسل من الجنابة) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٧٣ - كتاب (الطهارات) - في المرأة تغتسل أنتقض شعرها ؟ - بلفظ : (حدثنا ابن عليه ، عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن عبيد الله بن عمير قال : بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن فقالت : يا عجا لابن عمرو هذا ، أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن ، قد كنت أنا ورسول الله - ﷺ - نغتسل من إناء واحد فلا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات) .

ص . ش (١) .

٢٠ / ٦٧٣ - « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لَهَا فِي الْحَيْضِ : انْقُضِي شَعْرَكَ وَاغْتَسِلِي » .

ص (٢) .

٢١ / ٦٧٣ - « لَمَّا أَمَّتْ وَفَاةَ جَعْفَرَ عَرَفْنَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْحُزْنَ » .

طب (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ - كتاب (الطهارات) - في المرأة كيف تؤمر أن تغتسل ؟ - ص ٧٩ بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية ابنة شيبة ، عن عائشة قالت : دخلت أسماء ابنة شكل على رسول الله ﷺ - فقالت : يا رسول الله كيف تغتسل إحداثا إذا تطهرت من الحيض قال : تأخذ سدرتها ومائها فتوضؤ وتغسل رأسها وتلكه حتى تبلغ الماء أصول شعرها ثم تفيض الماء على جسدها ثم تأخذ فرصتها فتطهر بها ، فقالت : يا رسول الله كيف أتطهر بها ؟ قال : تطهري بها ، قالت عائشة فعرفت الذي يكنى عنه ، فقلت لها تتبعي آثار الدم) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ - كتاب (الطهارات) - في المرأة كيف تؤمر أن تغتسل ؟ - ص ٧٩ بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبي ﷺ - قال لها في الحيض انقضي شعرك واغتسلي) .

(٣) الحديث في الإصابة ج ٢ ص ٨٧ - ١١٦٢ - جعفر بن أبي طالب - بلفظ : (وقال ابن إسحاق في المغازي : حدثني عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : لما أتى وفاة جعفر عرفنا في وجه رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم الحزن) .

وفي المستدرک ج ٣ ص ٢٠٩ - ذكر مناقب جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم - بلفظ : أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد بن يحيى العلوي ابن أخي طاهر ، ثنا جدي ثنا إبراهيم بن يحيى بن عباد السجدي ، عن أبيه ، عن محمد بن إسحاق قال حدثني القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وآله وسلم قالت : لما أتى نعي جعفر عرفنا في وجه رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

وفي ص ٤٠ - كتاب (المغازي) - شهادة جعفر وحزن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم عليه - بلفظ : (حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق قال : ثنا عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : لما أتاه وفاة جعفر - رضي الله عنه - عرف في وجه =

٢٢ / ٦٧٣ - « نَزَلَ بِعَائِشَةَ ضَيْفٌ فَأَمَرَتْ لَهُ بِمِلْحَفَةٍ صَفْرَاءَ فَأَحْتَلَمَ فِيهَا ، فَاسْتَحَى

أَنْ يُرْسَلَ بِهَا وَفِيهَا أَثَرُ الْإِحْتِلَامِ فَغَمَسَهَا فِي الْمَاءِ ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لِمَ أَفْسَدَ عَلَيْنَا ثَوْبَهُ ؟ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَفْرَكَهُ بِأَصْبَعِهِ ، رُبَّمَا فَرَكَتُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِأَصْبَعِي » .

..... (١)

٢٣ / ٦٧٣ - « قَدْ رَأَيْتَنِي أَجِدُهُ فِي ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَحْتَهُ عَنْهُ يَعْنِي : الْمَنَى » .

ش (٢)

٢٤ / ٦٧٣ - « إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ ، فَقَدْ كَانَ ذَلِكَ يَكُونُ مِنِّي

وَمِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَيَغْتَسِلُ » .

= رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - الحزن فدخل عليه داخل فقال يا رسول الله إن النساء قد فتنتنا وأو غلبتنا ، قال : فارجع إليهن فأسكنتهن فذهب ثم رجع إليه فرده ثلاث مرات ، قال : فارجع إليهن فإن أبين فاحت في أفواههن التراب ، قالت عائشة - رضى الله عنها - فقلت في نفسي للرجل أبعذك الله إنى لا علم ما أنت بمطيع لرسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وما تركت نفسك حتى عرفت أنك لا تستطيع أن تحثي في أفواههن التراب) قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٨٤ - كتاب (الطهارات) - من قال يجزيك أن تفرکه من ثوبك - بلفظ : (حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام قال : نزل بعائشة ضيف فأمرت له بملحفة صفراء فاحتلم فيها فاستحيا أن يرسل بها وفيها أثر الاحتلام فغمسها فى الماء ثم أرسل بها ، فقالت عائشة لم أفسد علينا ثوبنا ؟ إنما كان يكفيهِ أن يفرکه بأصبعه ، ربما فركته من ثوب رسول الله - ﷺ - بأصبعي) .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٨٤ - كتاب (الطهارات) - من قال يجزيك أن تفرکه من ثوبك - بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال : حدثنا هشيم ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : لقد رأيتنى أجده فى ثوب رسول الله - ﷺ - فأحتته عنه تعنى المنى) .

عب . ش (١) .

٢٥ / ٦٧٣ - « مَا رَأَيْتُ فُرَجَ النَّبِيِّ - ﷺ - قَطُّ » .

ش (٢) .

٢٦ / ٦٧٣ - « إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَهَى الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنِ الْحَمَامَاتِ إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ

نُفْسَاءً » .

ش (٣) .

٢٧ / ٦٧٣ - « إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أُنِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَأَتْبَعَهُ الْمَاءَ وَلَمْ يَغْسِلْهُ » .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٨٥ - كتاب (الطهارات) - من قال إذا التقى الختانان فقد وجب

الغسل - بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن عبد الله بن أبى زياد ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : إذا جاوز الختانان الختان فقد وجب الغسل فقد كان ذلك يكون منى ومن النبى - ﷺ - فنغتسل) .

وفى مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٤٧ - باب : ما يوجب الغسل - حديث رقم ٩٤٦ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن جريج قال : أخبرنا نافع ، عن ابن عمر أن كان يقول : إذا جاوز الختان الختانان فقد وجب الغسل ، قال : وكانت تقوله عائشة . انظر حديث رقم ٩٣٦ ، ٩٣٨ ، ٩٣٩ عن عائشة .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ١٠٦ - كتاب (الطهارات) - من كره أن ترى عورته - بلفظ :

(حدثنا وكيع ، عن سفیان ، عن منصور ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن مولاة لعائشة ، عن عائشة أنها قالت : ما نظرت أو ما رأيت فرج رسول الله - ﷺ - قط) .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ١٢٠ بلفظه .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ١١٠ - كتاب (الطهارات) - من كان يقول إذا دخلته فادخله بممتر -

بلفظ : (حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عبد الله بن شداد ، عن أبى عروة وكان قد أدرك النبى - ﷺ - عن عائشة أن النبى - ﷺ - نهى الرجال والنساء عن الحمامات إلا مريضة أو نفساء) .

عب . ش (١)

٢٨ / ٦٧٣ - « دَخَلْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَتْ : إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ ، قُلْتُ كَذَبْتَ ، قَالَتْ : بَلَى ، إِنَّهُ يَنْقَرِضُ مِنْهُ الْجِلْدُ وَالشُّوبُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الصَّلَاةِ وَقَدْ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : صَدَقْتُ » .

ش (٢)

٢٩ / ٦٧٣ - « مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقْهُ أَنَا رَأَيْتَهُ يُبُولُ قَاعِدًا » .

..... (٣)

٣٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أَسْتَحَاضُ وَلَا أَطْهَرُ فَادْعِ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ : لَا ، إِنَّمَا ذَلِكَ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٠ - كتاب (الطهارات) - في بول الصبي الصغير يصيب الثوب - بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبي - ﷺ - أتى بصبي فبال عليه فأبعه الماء ولم يغسله).

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٨١ - باب : بول الصبي - حديث رقم ١٤٨٩ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن هشام بن عروة ، عن عائشة قالت : أتى النبي - ﷺ - بصبي فبال عليه فصب عليه الماء) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٢ - كتاب (الطهارات) - في التوقي من البول - بلفظ : (حدثنا يعلى قال : حدثنا قدامة بن عبد الله العامري ، قال : حدثني حرة قالت : حدثني عائشة قالت : دخلت على امرأة من اليهود فقالت : إن عذاب القبر من البول ؟ قلت : كذبت ، قالت : بلى ، إنه ليقرض منه الجلد والثوب قالت : فخرج رسول الله - ﷺ - إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا فقال : ما هذا ؟ فأخبرته فقال : صدقت).

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٣ ، ١٢٤ - كتاب (الطهارات) - من كره البول قائمًا - بلفظ : (حدثنا شريك ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : من حدثك أن رسول الله - ﷺ - بال قائمًا فلا تصدقه أنا رأيته يبُولُ قَاعِدًا) .

عَرِقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ ، فَإِذَا أَدْبَرَتْ ، فَاغْتَسَلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي .

عب . ش . ص (١) .

٦٧٣ / ٣١ - « جَاءَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةَ حَبِيشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ اسْتَحَاضَ فَلَا أَطْهَرُ فَأَدْعُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ عَرِقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ اجْتَنِبِي الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِكَ ، ثُمَّ اغْتَسَلِي وَتَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ ثُمَّ صَلِّي ، وَإِنْ قَطَرَ الدَّمَ عَلَى الْخَصِيرِ » .

عب . ش . ص (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٥ - كتاب (الطهارات) - المستحاضة كيف تصنع - بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي ﷺ - فقالت : يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال : لا ، إنما ذلك عرق وليس بالحیضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة فإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلی) .
وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٣ باب : المستحاضة - حديث رقم ١١٦٥ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قالت فاطمة بنت أبي حبيش يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ فقال النبي ﷺ - إنما ذلك عرق وليست بالحیضة ، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت الحيضة فاغسلي عنك الدم ثم صلي ، قال سفيان : وتفسير إذا رأت الدم بعدما تغتسل أن تغسل الدم قط) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٥ ، ١٢٦ - كتاب (الطهارات) - المستحاضة كيف تصنع ؟ - بلفظ : (حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عروة ، عن عائشة قالت : جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي ﷺ - فقالت : يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ قال : لا ، إنما ذلك عرق وليست بالحیضة ، اجتنبي الصلاة أيام حيضك ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة ثم صلي وإن قطر الدم على الخصير) .

٦٧٣ / ٣٢ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَنَامُ حَتَّى يَنْفُخَ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ » .

..... (١) .

٦٧٣ / ٣٣ - « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَمَرَ بِخَلَاتِهِ فَحُوِّكَ إِلَى الْقِبْلَةِ لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ

كَرَهُوا ذَلِكَ » .

ش (٢) .

٦٧٣ / ٣٤ - « ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ قَوْمًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَقْبِلُوا بِفُرُوجِهِمْ ،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - اسْتَقْبِلُوا بِمَقَاعِدِكُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ » .

ش (٣) .

= وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٣ - باب : المستحاضة - حديث رقم ١١٦٥ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قالت فاطمة بنت أبي حبيش يا رسول الله إنني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ فقال النبي ﷺ - إنما ذلك عرق وليست بالحیضة ، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت الحيضة فاغسلي عنك الدم ثم صلى) قال سفيان : وتفسير إذا رأته الدم بعدما تغتسل أن تغسل الدم قط .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٣٢ ، ١٣٣ - كتاب (الطهارات) - من قال ليس على من نام ساجداً أو قاعداً وضوء - بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ - ينام حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٥١ - كتاب (الطهارات) - من رخص في استقبال القبلة بالخلاء - بلفظ : (حدثنا الثقفى ، عن خالد ، عن رجل ، عن عراك بن مالك ، عن عائشة أن رسول الله ﷺ - أمر بخلاته فحول قبل القبلة لما بلغه أن الناس كرهوا ذلك) .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ١٥١ - كتاب (الطهارات) - من رخص في استقبال القبلة بالخلاء - بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن حماد بن سلمة ، عن خالد بن أبي الصلت ، عن عراك بن مالك ، عن عائشة قالت : ذكر عند رسول الله ﷺ - أن قوماً يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة قال : قال رسول الله ﷺ - استقبلوا بمقاعدكم إلى القبلة) .

٦٧٣ / ٣٥ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَمَّا بَلَغَهُ كَرَاهِيَةُ النَّاسِ فِي ذَلِكَ قَالَ :
افْعَلُوا حَوْلَهَا حَوْلُوا بِمَقْعَدَتِي نَحْوَ الْقِبْلَةِ » .

ش (١) .

٦٧٣ / ٣٦ - « كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لَطْعَامِهِ وَصَلَاتِهِ ، وَكَانَتْ شِمَالَهُ لِمَا
سَوَى ذَلِكَ » .

..... (٢) .

٦٧٣ / ٣٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مُرْنَا أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْتَسِلُوا إِثْرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ فَإِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يَفْعَلُهُ ، وَفِي لَفْظٍ : كَانَ يَأْمُرُ بِهِ مِنْ شَيْءٍ » .

طس . كر (٣) .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ١٥١ - كتاب (الطهارات) - من رخص فى استقبال القبلة بالخلاء
- بلفظ : (حدثنى الثقفى ، عن خالد ، عن رجل ، عن عراك بن مالك ، عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - أمر
بخلائه فحول قبل القبلة لما بلغه أن الناس كرهوا ذلك) .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ١٥٢ - كتاب (الطهارات) - من كره أن يستنجى بيمينه - بلفظ :
(حدثنا ابن فضيل ، عن الأعمش ، عن بعض أصحابه ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان يمين رسول الله
ﷺ - لطعامه وصلاته ، وكانت شماله لما سوى ذلك) .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ١٥٢ - كتاب (الطهارات) - (من كان يقول إذا خرج من الغائط
فليستنج بالماء) بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن
معاذة ، عن عائشة قالت : مرنا أزواجكن أن يغسلوا أثر الغائط والبول فإن رسول الله - ﷺ - كان يفعله وأنا
أستحييهم) .

وفى لفظ : حدثنا هشيم قال أنا منصور ، عن ابن سيرين أن عائشة كانت تقول للنساء : مرنا أزواجكن أن
يستنجوا بالماء إذا خرجوا من الغائط) .

وفى ص ١٥٤ الحديث بلفظ : (حدثنا ابن عليه ، عن يزيد الوشك ، عن معاذة ، عن عائشة قالت : مرنا
أزواجكن أو قالت رجالكن أن يغسلوا أثر الحشو فإننا نستحي أن نأمرهم بذلك) .

٦٧٣/٣٨ - « عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ قُلْتُ : أَخْبِرِينِي بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَبْدَأُ بِالسَّوَاكِ » .

ش (١) .

٦٧٣/٣٩ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ لَا يَرُقْدُ لَيْلًا وَلَا نَهَارًا فَيَسْتَقِظُ إِلَّا تَسُوكَ قَبْلَ

أَنْ يَتَوَضَّأَ » .

ش (٢) .

٦٧٣/٤٠ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : حَدِّثِينِي

عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَتْ : نَعَمْ مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَثَقَلَ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ

فَقَالَ : ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ ، فَفَعَلْنَا ، فَأَغْتَسَلَ فَذَهَبَ لِينُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ

فَقَالَ : أَصَلَّى النَّاسَ بَعْدَ ؟ فَقُلْتُ : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ ، قَالَتْ : وَالنَّاسُ

عُكُوفٌ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لِيُصَلِّيَ بِهِمْ عِشَاءَ الْأَخِرَةِ ، فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِينُوءَ

فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسَ بَعْدَ ؟ قُلْتُ : لَا ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَيَّ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٦٨ - كتاب (الطهارات) - ما ذكر في السواك - بلفظ : (حدثنا

شريك ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه قال : سألت عائشة قلت : أخبريني بأى شيء كان يبدأ رسول الله - ﷺ - إذا دخل عليك ؟ قالت : كان يبدأ بالسواك) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٦٩ - كتاب (الطهارات) - ما ذكر في السواك - بلفظ : (حدثنا

عفان قال : حدثنا همام قال : حدثني علي بن زيد بن جدعان قال : حدثتني أم محمد عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان لا يرقد ليلاً ولا نهاراً فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ) وقبله مثله .

أَبِي بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِأَمْرٍ أَنْ تُصَلِّيَ
بِالنَّاسِ ، فَقَالَ عُمَرُ : صَلِّ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ بِمَا أُرْسِلَ إِلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ،
فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَجَدَ خِيفَةً مِنْ نَفْسِهِ ، فَخَرَجَ
لِصَلَاةِ الظُّهْرِ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَرَجُلٍ آخَرَ فَقَالَ لَهُمَا : أَجْلِسَانِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَمَّا ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ
حَسَهُ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَأَمَرَهُ أَنْ يَثْبُتَ مِنْ مَكَانِهِ فَأَجْلَسَاهُ عَنْ يَمِينِهِ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيُ بِصَلَاةِ
رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ جَالِسٌ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
فَقُلْتُ : لَا ، أَعْرِضْ عَلَيْكَ إِلَّا مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةَ ، قَالَ هَاتِ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ هَذَا فَلَمْ يَكُنْ
يَنْكُرُ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : أَخْبِرْتِكَ مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرَ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ .

ش (١)

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٥٦٠ ، ٥٦١ رقم ١٨٨٨٥ - كتاب (المغاري) - (٢٤٤٣) ما جاء
في وفاة النبي - ﷺ - بلفظ : (حدثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن موسى بن أبي عائشة قال : حدثني
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : أتيت عائشة فقلت : حدثيني عن مرض رسول الله - ﷺ - قالت : نعم ،
مرض رسول الله - ﷺ - فنقل فأغمى عليه فأفاق فقال : ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا ، قالت : فاغتسل
ثم ذهب لينوء فأغمى عليه ثم أفاق ، فقال : ضعوا لي ماء في المخضب ففعلنا ، قالت : فاغتسل فذهب لينوء
فأغمى عليه ، قالت : ثم أفاق فقال : ضعوا لي ماء في المخضب ، قالت : قلت قد فعلنا قالت : فاغتسل ثم
ذهب لينوء فأغمى عليه ثم أفاق فقال : أصلي الناس بعد ؟ فقلنا لا يارسول الله هم ينتظرونك ، قالت والناس
عكوف ينتظرون رسول الله - ﷺ - ثم ذهب لينوء فأغمى عليه ، ثم أفاق ، فقال : أصلي الناس بعد ؟ قلت :
لا ، فأرسل رسول الله - ﷺ - إلى أبي بكر أن يصلي بالناس ، قالت : فأتاه الرسول فقال : إن رسول الله
- ﷺ - يأمرك أن تصلي بالناس فقال : يا عمر صل بالناس فقال : أنت أحق ، إنما أرسل إليك رسول الله
- ﷺ - قالت : فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام ، ثم إن رسول الله - ﷺ - وجد خيفة من نفسه فخرج لصلاة
الظهر بين العباس ورجل آخر ، فقال لهما أجلساني عن يمينه ، فلما سمع أبو بكر حسه ذهب يتأخر ، فأمره
أن يثبت مكانه قالت : فأجلساه عن يمينه ، فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله - ﷺ - =

٦٧٣ / ٤١ - « عن عائشة : أن رسول الله - ﷺ - طرّقه وجع فجعل يشتكى ويتقلب على فراشه فقالت عائشة : لو فعل هذا بعضنا وجدت عليه ، فقال : إن المؤمنين ليشدد عليهم وإنه ليس من مؤمن تصيبه نكبة من شوكة ولا وجع إلا كفر الله تعالى عنه بها خطيئة ورفّع له بها درجة » .

ابن سعد . ك . هب (١) .

= وهو جالس ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر ، قال : فأتيت ابن عباس فقلت : ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة ؟ قال : هات ، فعرضت عليه هذا فلم ينكر منه شيئاً إلا أنه قال : أخبرتك من الرجل الآخر ، قال : قلت لا ، فقال : هو على رحمه الله) .

وانظر البداية والنهاية لابن كثير ج ٥ ص ٢٣٣ بلفظه عن عبيد الله بن عبد الله .

(١) الحديث في طبقات ابن سعد ج ٢ القسم الثاني في مرض النبي - ﷺ - ووفاته ودفنه والمرائي . . . إلخ - ص ١١ - ذكر شدة المرض على رسول الله - ﷺ - بلفظ : (أخبرنا الفضل بن دكين ، عن شيبان بن عبد الرحمن ، وأخبرنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا أبان بن يزيد العطار جميعاً قالوا : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن عبد الرحمن بن شيبه ، عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله - ﷺ - طرّقه وجع فجعل يشتكى ويتقلب على فراشه فقالت له عائشة : يا رسول الله لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه فقال لها رسول الله - ﷺ - ، قال الفضل بن دكين : إن الصالحين وقال مسلم بن إبراهيم : إن المؤمنين يشدد عليهم لأنه لا يصيب المؤمن نكبة من شوكة فما فوقها - قال مسلم : ولا وجع إلا رفع الله له بها درجة وحط لها عنه خطيئة ، وقال الفضل بن دكين : فما فوقها إلا حط بها عنه خطيئة . أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثنا إسرائيل بن يونس ، عن أشعث ابن أبي الشعثاء ، عن أبي بردة ، عن بعض أزواج النبي - ﷺ - - وبحسبها عائشة - قالت : مرض رسول الله - ﷺ - - مرضاً اشتد منه ضجره أو وجعه قالت : فقلت يا رسول الله إنك لتجزع أو تضجر لو فعلته امرأة منا عجبت منها ، قال : أو ما علمت أن المؤمن يشدد عليه ليكون كفارة لخطاياها) .

وفى المستدرک ج ١ ص ٣٤٥ ، ٣٤٦ - كتاب (الجنائز) - بلفظ : (حرب بن شداد أن ابن أبي كثير يحيى أن أبا قلابة حدثه ، عن عبد الرحمن بن شيبه ، عن عائشة قالت : طرّق رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - وجع فجعل يتقلب على فراشه فقلت يا رسول الله لو صنع هذا بعضنا لخشي أن نجد عليه فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : إن المؤمن ليشدد عليه وليس من مؤمن يصيبه نكبة أو وجع إلا حط الله عنه خطيئة ورفع له درجة . قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) . ووافقه الذهبي .

٤٢ / ٦٧٣ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِذَا ظَهَرَ السُّوءُ فِي الْأَرْضِ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَهْلِ الْأَرْضِ نَائِبَةً، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَفِيهِمْ أَهْلُ طَاعَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.»

ش (١).

٤٣ / ٦٧٣ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَأَلُوهُ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَيَنْظُرُ إِلَى أَحَدِثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ: إِنْ يَعِشْ هَذَا فَلَمْ يُدْرِكِ الْهَرَمَ قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ.»

ش (٢).

٤٤ / ٦٧٣ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَا أَنَا فِي الْجَنَّةِ إِذْ سَمِعْتُ قَارِئًا فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : كَذَلِكَ الْبِرُّ، كَذَلِكَ الْبِرُّ، وَكَانَ أَبْرَ النَّاسِ بِأُمَّه.»

ق في البعث (٣).

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ٤٢، ٤٣ رقم ١٩٠٦٢ بلفظه عن عائشة إلا أنه قال: «بأسه» بدل «نائبة».

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ١٦٨ رقم ١٩٤٠٥ عن عائشة بلفظه. وقال المحقق: أخرجه مسلم في الصحيح من طريق ابن أبي شيبة وأبي كريب.

(٣) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ ص ١٩٠ في ترجمة (حارثة بن النعمان) عن عائشة مع اختلاف يسير في اللفظ.

وقال: وهو عند أحمد من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة أو غيره، ولفظه «كان أبر الناس بأمه» إسناده صحيح.

٦٧٣ / ٤٥ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعِيُّ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْحُزْنَ وَأَنَا أَتَطَّلَعُ مِنْ شَقِّ الْبَابِ ، فَاتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ . . . فَذَكَرَ مِنْ بُكَائِهِنَّ ، قَالَ : فَارْجِعِ إِلَيْهِنَّ فَأَسْكِنِيهِنَّ ، فَإِنَّ أَيْبَنَ فَاحِثٌ فِي وُجُوهِهِنَّ التَّرَابَ » .

ش (١)

٦٧٣ / ٤٦ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ يَهُودِيَّةً فَحَدَّثْتَنِي وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ الْيَهُودِيَّةِ وَإِخْبَارِ عَائِشَةَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِقَوْلِهَا ، قَالَ : نَعَمْ ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْءٌ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ، قَالَ : يَا عَائِشَةُ ! تَعُوذِي بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، فَإِنَّهُ لَوْ نَجَا مِنْهُ أَحَدٌ لَنَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ضَمَّهُ » .

ق . في كتاب عذاب القبر (٢) .

٦٧٣ / ٤٧ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَئِذٍ أَوْ بَعْدَ يَوْمِئِذٍ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - ما حفظت في غزوة مؤتة ج ١٤ ص ٥١٧ رقم

١٨٨١٨ عن عائشة - رويها - مع اختلاف في اللفظ .

وقال المحقق : أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤ / ١ / ٢٧ من طريق ابن نمير .

(٢) يشهد له ما في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الجنائز) ج ٣ ص ٣٧٣ في عذاب القبر ومم هو ؟ عن

عائشة ، بلفظ : قالت دخلت عليها يهودية فوهبت لها طيباً . فقالت : أجزاك الله من عذاب القبر ، قالت فوقع

في نفسي من ذلك ، فلما جاء رسول الله - ﷺ - قلت : يا رسول الله إن في القبر عذاباً ؟ قال : نعم ، إنهم

ليعذبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم .

وفي اللآلئ المصنوعة في كتاب (الموت والقيوم) ج ٢ ص ٢٣٢ عن عائشة عن النبي - ﷺ - قال « إن

للقيب مضغطة ، ولو كان أحد ناجياً منها نجى سعد بن معاذ » .

عَلَى صَلَاةٍ إِلَّا قَالَ فِي دُبْرِ صَلَاتِهِ : اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ ، أَعِدْنِي مِنْ حَرِّ
النَّارِ { وَعَذَابِ الْقَبْرِ } .

ق فيه (١) .

٤٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ
وَمِيكَائِيلَ وَرَبَّ إِسْرَافِيلَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

ق فيه (٢) .

٤٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَسِيرًا فَانْقَلَتَ ، ثُمَّ أَخَذَ
بَعْدُ فِقِيلًا لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّهُ رَجُلٌ مُفَوَّهٌ ، فَانزِعْ ثَنِيَّتَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :
لَا أُمَثَلُ بِهِ فَيُمَثَّلُ اللَّهُ تَعَالَى بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

ابن النجار (٣) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الصلاة) - باب : في ركعتي الفجر - ج ٢ ص ٢١٩ عن عائشة مع
اختلاف يسير ، وما بين القوسين من المجمع .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وفيه عبيد الله بن أبي حميد ، وهو متروك .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ١ ص ٦١ بلفظه عن عائشة وهو جزء من حديث طويل .

(٢) أخرجه النسائي في سننه في (الاستعاذة من عذاب النار) - باب : الاستعاذة من حر النار ٨ / ٢٧٨ عن
عائشة . . . إلا أنه قال : « من حر النار » بدل « عذاب النار » .

(٣) يشهد له ما في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٣٨٧ رقم ١٨٥٨٦ في كتاب (المغازي) - غزوة بدر الكبرى ومتى

كانت وأمرها - عن عطاء قال : كان سهيل بن عمرو رجلاً أعلم من شفته السفلى ، فقال عمر بن الخطاب

لرسول الله - ﷺ - يوم أسر ببدر : يا رسول الله : انزع ثنيتيه السفليين فيدلع لسانه فلا يقوم عليك خطباً

=

بموطن أبداً ، فقال : « لا أمثل به فيمثل الله بي » .

٦٧٣ / ٥٠ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الَّتِي قَدْ أَحَدَثْتَهَا ؟ { قَالَ } : قَدْ جُعِلَتْ لِي عَلَامَةً لَأَمْتِي إِذَا رَأَيْتَهَا قُلْتُهَا : إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ » .

ش (١) .

٦٧٣ / ٥١ - « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَهُوَ يَمُوتُ وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ فَدَخَلَ يَدُهُ فِي الْقَدَحِ وَيَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ » .

ش (٢) .

٦٧٣ / ٥٢ - « لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى فَكَانَ هَذَا آخِرَ مَا سَمِعْتُهُ مِنْ كَلَامِهِ » .

{ ش } (٣) .

= وفي البداية والنهاية فصل في (بعث قريش إلى رسول الله - ﷺ - فداء أسراهم) ج ٣ ص ٣٦٠ ذكر أن إسحاق في قصة فداء (سهيل بن عمرو) وحديث رسول الله رداً على عمر بن الخطاب ، والحديث المذكور مع اختلاف في اللفظ .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) ما ذكر فيما دعا به النبي - ﷺ - عند وفاته ؟ ج ١ ص ٢٥٨ رقم ٩٣٨١ بلفظه عن عائشة .

وما بين القوسين مصحح من مصنف ابن أبي شيبة .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الدعاء) - باب : ما ذكر فيما دعا به النبي - ﷺ - عند وفاته ؟ ج ١٠ ص ٢٥٨ ، ٢٥٩ رقم ٩٣٨٢ وبدايته : رأيت رسول الله - ﷺ - . . . وفيه « فیدخل يده » بدل « فدخل » .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ٢٥٩ رقم ٩٣٨٣ بلفظه عن عائشة .

وما بين القوسين من الكنز برقم ١٨٨٣٧ .

وأخرجه ابن ماجه عن عائشة - رضى الله عنها - في سننه برقم ١٦١٩ وهو جزء من حديث ١ / ٥١٧ .

٥٣ / ٦٧٣ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَّمَهَا هَذَا الدُّعَاءَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ

الْخَيْرِ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ
مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا يَقْرَبُ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ ، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا يَقْرَبُ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ ، وَاجْعَلْ كُلَّ قَضَاءٍ تَقْضِيهِ لِي خَيْرًا » .

ش (١) .

٥٤ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعُوذُ بِهِذِهِ الْكَلِمَاتِ : أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ

النَّاسِ ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا » .

قَالَتْ : فَلَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَخَذَتْ بِيَدِهِ فَجَعَلَتْ

أَمْسَحُهَا وَأَقُولُهَا ، فَزَعَّ يَدَهُ مِنْ يَدِي وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ ، فَكَانَ هَذَا آخِرَ مَا
سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ » .

ش . وابن جرير (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) - ما علمه النبي - ﷺ - عائشة أن تدعوه به ؟ ج ١٠
ص ٢٦٤ رقم ٩٣٩٤ بلفظه عن عائشة .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الدعاء) - باب : الجوامع من الدعاء ٢ / ١٢٦٤ رقم ٣٨٤٦ .
قال في الزوائد : في إسناده مقال . وأم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها وعدها جماعة في الصحابة ، وفيه نظر ؛
لأنها ولدت بعد موت أبي بكر . وباقى رجال الإسناد ثقات .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) ما ذكر فيما دعا به النبي - ﷺ - عند وفاته ؟ ج ١٠
ص ٣١٢ رقم ٩٥٣٧ بلفظه عن عائشة .

وانظر سنن ابن ماجه ١ / ٥١٧ رقم ١٦١٩ كتاب (الجنائز) - باب : ما جاء في ذكر مرض رسول الله

- ﷺ - .

٦٧٣ / ٥٥ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ مِمَّا يَقُولُ لِلْمَرِيضِ { بِيَزَاقَهُ بِأَصْبَعِهِ } : بِسْمِ اللَّهِ { تُرْبَةٌ } { أَرْضِنَا } { بِرَبِيقَةٍ } { بَعْضُنَا } { يُشْفَى سَقِيمَانَا } { بِإِذْنِ رَبِّنَا » .
ش (١) .

٦٧٣ / ٥٦ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ لَحْمِ الْأَضَاحِيِّ ، فَقَالَتْ : قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَنْهَى عَنْهَا ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا ، قَدِمَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ سَفَرٍ فَاتَتْهُ فَاطِمَةُ بِلَحْمٍ مِنْ ضَحَايَاهَا ، فَقَالَ : أَوْ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَتْ : إِنَّهُ قَدْ رَخَّصَ فِيهَا ، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ لَهُ : كُلْهَا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ » .
حم . خط في المتفق والمفترق (٢) .

(١) تصحيح ما بين الأقواس من الكنز ج ١٠ ص ١٠٥ رقم ٢٨٥٣٥ .

وفى مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطب) - باب : فى المريض ما يرقى به وما يتعوذ به ؟ ج ٧ ص ٤٠٣ رقم ٣٦٢٠ بلفظه عن عائشة .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (الطب) - باب : ما عوَّذَ به النبى - ﷺ - وما عوَّذَ به - ٢ / ١١٦٣ رقم ٣٥٢١ بلفظه .

قال عبد الباقي : بيزاقه بأصبعه : أى كان يأخذ من ريقه على أصبعه شيئاً ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شىء فيمسح بها على الموضع الجريح .

بريقه بعضنا : يدل على أنه كان يتفل عند الرقية . قال النووى معنى الحديث أنه أخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ، ثم وضعها على التراب فعلق به شىء منه ، ثم مسح الموضع العليل أو الجرح قائلًا الكلام المذكور فى حالة المسح . اهـ : بتصريف .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد (أحاديث فاطمة بنت رسول الله - ﷺ -) بلفظه ج ٦ ص ٢٨٢ .

وانظر مجمع الزوائد كتاب (الأضاحى) - باب : جواز الأكل بعد ثلاث - ٤ / ٢٧ .

قال الهيثمى : قلت : حديث عائشة فى الصحيح خاليًا عن حديث فاطمة ؛ ولذلك ذكره الإمام أحمد فى مسند فاطمة - رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط وقال : لم ترو أم سليمان غير هذا الحديث ، قلت : وثقت كما نقل فى المسند ، وبقية رجال أحمد ثقات . اهـ .

٥٧ / ٦٧٣ - « اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ - رَجُلَانِ فَأَعْلَظَ لَهُمَا وَسَبَّهَمَا ، قُلْتُ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَصَابَ مِنْكَ خَيْرًا مِمَّا أَصَابَ هَذَانِ مِنْكَ خَيْرًا ، قَالَ : أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا عَاهَدْتَ عَلَيْهِ رَبِّي ؟ فَقُلْتُ لَهُ : وَمَا عَاهَدْتَ عَلَيْهِ ذَلِكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُمَّ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَّيْتَهُ أَوْ لَعَنْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ ، فَاجْعَلْهُ لَهْ مَغْفِرَةً وَعَافِيَةً ، وَكَذَا وَكَذَا » .

ش (١)

٥٨ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَيَّ

دِينِكَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ { تَكْثُرُ } تَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ ، قَالَ : يَا عَائِشَةُ ! أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّ قَلْبَ ابْنِ آدَمَ بَيْنَ أَصَابِعِ اللَّهِ إِنْ شَاءَ أَنْ يُقَلِّبَهُ إِلَى هُدَى قَلْبِهِ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُقَلِّبَهُ إِلَى ضَلَالَةٍ قَلْبِهِ » .

ش (٢)

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) ما ذكر عن النبي ﷺ - أنه دعا لمن شتمه أو ظلمه - ج ١٠ ص ٣٣٩ ، ٣٤٠ عن عائشة بلفظه رقم ٩٦٠٢ .

وأخرجه مسلم في صحيحه بنحوه كتاب (البر والصلة والآداب) - باب : من لعنه النبي ﷺ - . . . الخ رقم ٨٨ / ٢٦٠٠ ج ٤ ص ٢٠٠٧ ولفظه : عن عائشة قالت : دخل على رسول الله ﷺ - رجلان ، فكلماه بشيء لا أدرى ما هو ، فأغضباه ، فلعنهما وسبهما . فلما خرجا قلت : يا رسول الله : من أصاب من الخير شيئاً ما أصابه هذان . قال : وما ذلك ؟ قالت : قلت : لعنتهما وسببتهما . قال : أو ما علمت ما شارطت عليه ربى ؟ قلت : « اللهم إنما أنا بشر ، فأى المسلمين لعنته أو سببته فاجعله له زكاة وأجرًا » .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) من كان يقول : يا مقلب القلوب - ج ١٠ ص ٢١٠ رقم ٩٢٤٨ مع اختلاف سير .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند عائشة - رضى الله عنها) - ٦ / ٩١ بنحوه .

وما بين القوسين من مسند أحمد ليستقيم المعنى .

٦٧٣ / ٥٩ - « إِنْ مَوْلَى لِلنَّبِيِّ ﷺ - وَقَعَ مِنْ نَخْلَةٍ فَمَاتَ ، وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يَدَعْ وَلَدًا وَلَا حَمِيمًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : - أَعْطُوا مِيرَانَهُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ قَرِيَّتِهِ » .

ش (١) .

٦٧٣ / ٦٠ - « عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَا وَأُمِّي وَخَالَتِي فَسَأَلْنَاهَا : كَيْفَ كَانَ { عَلِيٌّ } عِنْدَهُ ؟ فَقَالَتْ : تَسَأَلُنِي عَنْ رَجُلٍ وَضَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَوْضِعًا لَمْ يَضَعَهَا أَحَدٌ ، وَسَأَلْتُ نَفْسَهُ فِي يَدِهِ ، وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَمَاتَ ، فَقِيلَ : مَنْ يَدْفَنُهُ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا فِي الْأَرْضِ بُقْعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بُقْعَةٍ قَبِضَ فِيهَا نَبِيٌّ فَدَفَّنَاهُ » .

..... (٢) .

٦٧٣ / ٦١ - « خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرْجَلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ فَجَاءَ الْحَسَنُ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ ، ثُمَّ جَاءَتُ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفرائض) في الرجل يموت ولا يعرف له وارث - ج ١١ ص ٤١٢ رقم ١١٦٣٥ بلفظه عن عائشة .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦ / ٢٤٣ من طريق سعدان بن نصر ، عن وكيع .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الفرائض) - باب : ميراث الولاة - ٢ / ٩١٣ رقم ٢٧٣٣ بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) - فضائل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ج ١٢ ص ٧١ ، ٧٢ رقم ١٢١٥٠ بلفظه .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ١١٢ من رواية أبي يعلى بنحوه ، وفيه السائل أم جميع وخالته ، وفيه زيادة .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وفيه جماعة مختلف فيهم « وأم جميع وخالته لم أعرفهما » .

ش (١)

٦٢ / ٦٧٣ - « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الرَّجُلِ يَطَأُ فِي نَعْلَيْهِ الْأَذَى قَالَ :
التُّرَابُ لَهُ طَهُورٌ » .

عب (٢)

٦٣ / ٦٧٣ - « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : صُبُّوا عَلَيَّ مِنْ
سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تَحْلُلْ أَوْ كَيْتِهِنَّ ؛ لَعَلِّي أَسْتَرِيحُ فَأَعْهَدَ إِلَى النَّاسِ ، فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِخْضَبِ
{ الحفصة } مِنْ نَحَاسٍ وَسَكَبْنَا عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنْهُنَّ حَتَّى طَفِقَ لِيُشِيرَ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتَنَّ ، ثُمَّ خَرَجَ » .

عب (٣)

٦٤ / ٦٧٣ - « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ أَنْ نَسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ » .

{ عب (٤) }

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) فضائل علي بن أبي طالب - ﷺ - ج ١٢ ص ٧٢
رقم ١٢١٥١ عن عائشة بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) - باب : من يطأ نثنا يابساً أو رطباً - ج ١ ص ٣٣ رقم
١٠٤ ؛ إلا أنه قال : « لهما طهور » مكان « له » .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق - كتاب (المغازي) - بدء مرضه - ﷺ - ج ٥ ص ٤٣٠ رقم ٩٧٥٤ وهو
جزء من حديث عن عائشة ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند عائشة - ﷺ -) ٦ / ١٥١ بلفظه .
وانظر ص ٢٢٨ من نفس المصدر .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ٤٢ من رواية معاوية بن أبي سفيان مع اختلاف كبير .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار . . . وإسناده حسن .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) - باب : جلود الميتة إذا دبغت - ج ١ ص ٦٣ ، ٦٤ رقم
١٩١ عن عائشة بلفظ : « إن النبي - ﷺ - أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت » .

٦٧٣ / ٦٥ - « كُنْتُ أُتَوَضَّأُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَدْ أَصَابَ مِنْهُ

الهِرُّ قَبْلَ ذَلِكَ » .

{ عب . ص { (١) .

٦٧٣ / ٦٦ - « كُنْتُ أُشْرَبُ فِي الْإِنَاءِ وَأَنَا حَائِضٌ فَيَأْخُذُهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَيَضَعُ فَاهُ

عَلَى مَوْضِعٍ فِي { فَيَشْرَبُ ، وَكُنْتُ أَخْذُ الْعِرْقَ فَأَنْتَهَشُ مِنْهُ ، ثُمَّ يَأْخُذُهُ مِنِّي فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي { فَيَنْتَهَشُ مِنْهُ » .

عب . ص { (٢) .

= وما بين القوسين من الكنز رقم ٢٧٣١٥ .

وأخرجه الإمام مالك في الموطأ ٢ / ٤٩٨ في كتاب (الصيد) - باب : ما جاء في جلود الميتة - عن عائشة بلفظه برقم ١٨ .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (اللباس) - باب : في أهب الميتة ٤ / ٣٦٨ رقم ٤١٢٤ عن عائشة بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (اللباس) - باب لبس جلود الميتة إذا دبغت ٢ / ١١٩٤ رقم ٣٦١٢ بلفظه .

وأخرجه النسائي في سننه (المجتبى) كتاب (الفرع والعتيبة) - باب : الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت - ٧ / ١٥٥ من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أبيه ، عن عائشة . . بلفظه .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) - باب : سؤر الهر - ج ١ ص ١٠٢ رقم ٣٥٦ بلفظه .

وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧٥٢٩ .

وأخرجه الدارقطني في سننه كتاب (الطهارة) - باب : سؤر الهرة - ١ / ٦٩ رقم ١٧ إلا أنه قال : « قد أصابت منه الهرة قبل ذلك » .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الحيض) - باب : ترجيل الحائض - ج ١ ص ٣٢٦ رقم ١٢٥٣ بلفظه .

قال المحقق : نهش اللحم : أخذه بأضراسه . وبالسین المهملة : أخذه بأطراف أسنانه ، وفي الأصل هنا بالمعجمة وفي آخر الحديث بالمهملة ، وفي (هق) بالمعجمة في كلا الموضعين .

وما بين القوسين ساقط من الأصل ، وأثبتناه من الكنز برقم ٢٧٤٤٤ .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الحيض) - باب : الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد ١ / ٢٤٥ ،

رقم ٢٤٦ / ٣٠٠ .

٦٧/٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فَيَقْبَلُنِي ثُمَّ يَمْضِي إِلَى الصَّلَاةِ فَمَا يُحَدِّثُ وَضُوءًا » .

عب . من طرق (١) .

٦٨/٦٧٣ - « إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقْبَلُ بَعْدَ الْوُضُوءِ ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَعْبُدُ الْوُضُوءَ » .

عب . صحيح (٢) .

٦٩/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سَهَرَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى جَنِّي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أُمَّتِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعْتُ صَوْتَ السَّلَاحِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَنَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ قَالَ : جِئْتُ أَحْرُسُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَسَمِعْتُ غَطِيطَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي نَوْمِهِ » .

ش (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) - باب : الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة - ج ١ ص ١٣٥ رقم ٥٠٩ بلفظه .

وانظر سنن الدارقطني كتاب (الطهارة) - باب : صفة ما ينقض الوضوء . . . إلخ ١ / ١٣٥ رقم ٦ فقد أورده بنحوه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) - باب : الوضوء من القبلة واللمس والمباشرة - ج ١ ص ١٣٥ رقم ٥١١ .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) - ما جاء في سعد بن أبي وقاص - ﷺ - ج ١٢ ص ٨٨ رقم ١٢٢٠١ بلفظه عن عائشة .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الفضائل) فضائل سعد بن أبي وقاص - ﷺ - ٤ / ١٨٧٥ رقم ٣٩ / ٢٤١٠ مع اختلاف يسير .

٦٧٣ / ٧٠ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ » .

ش (١)

٦٧٣ / ٧١ - « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدِي ، وَأَقَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى التَّمَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَآتَى النَّاسَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَبِالنَّاسِ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَضَعُ رَأْسَهُ عَلَى عُنُقِي ، فَقَالَ حَبَسْتُ النَّبِيَّ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ أَوْ لَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَعَاتَبَنِي وَقَالَ لِي :

= وانظر المستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) - باب : مجئ سعد لِحرس النبي في ظلمة الليل ٣ / ٥٠١ .
قال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .
ويلحظ أن مسلماً قد خرجه كما أثبتناه . فليتأمل .

(١) الحديث في البداية والنهاية في (غزوة أحد) - ذكر خروج النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بأصحابه على ما بهم من القرح والجراح . . الخ . عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : (« الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ») قالت لعروة : يا ابن أختي كان أبواك منهم ، الزبير وأبو بكر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لما أصاب رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا ، فقال : من يذهب في أثرهم ؟ فانتدب منهم سبعون رجلاً فيهم أبو بكر والزبير) قال ابن كثير : هكذا رواه البخاري ، وقد رواه مسلم مختصراً .

وفي دلائل النبوة ج ٣ ص ٣١٢ بمثل ما روى في البداية والنهاية .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة ١٢ / ٩٤ رقم ١٢٢١٨ فقد أخرجه عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - في فضائل الزبير بن العوام ، بلفظ : عن عروة قال : قالت لي عائشة : « كان الزبير من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح » .

وأخرجه مسلم بلفظه في كتاب (فضائل الصحابة) من فضائل طلحة والزبير - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - ٤ / ١٨٨١ رقم ٥٢ /

٢٤١٨ .

مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعَنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَنَامَ عَلَيَّ فَخَذِي ، حَتَّى أَصْبَحَ عَلَيَّ غَيْرَ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ التَّيْمِمِ فَتَيَّمَّمُوا ، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : مَا هِيَ بِأُولِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتَ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ .

عب (١) .

٧٢ / ٦٧٣ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعْمَرٍ قَالَ : سُئِلْتُ عَائِشَةَ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ ؟ قَالَتْ : رَبَّمَا اغْتَسَلَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ ، وَرَبَّمَا نَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسَلَ وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ » .

(*) (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٢٨ حديث رقم ٨٨٠ - باب : بدء التيمم - بلفظ (عبد الرزاق ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ - في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقدي ، قال : فأقام النبي ﷺ - على التماسه ، وأقام الناس معه وليس معهم ماء ، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا ألا ترى إلى ما صنعت عائشة ؟ أقامت بالنبي ﷺ - و بالناس وليس معهم ماء ، قالت فجاء أبو بكر والنبي ﷺ - و وضع رأسه على فخذي ، قال : حبست النبي والناس وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء فعاتبني أبو بكر وقال لي ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي ، فلا يمنعي من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ - ، فنام على فخذي حتى أصبح على غير ماء ، فأنزل الله آية التيمم ﴿ فتيمموا ﴾ فقال أسيد بن حضير : ما هي بأول بركاتكم يا آل أبي بكر ، قال : فبعثنا البعير التي كنت عليه ، فوجدنا العقد تحته مع تصحيح بعض الألفاظ من مصنف عبد الرزاق .

(*) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ ص ٥٦٣ رقم ٢٧٤٣٤ بلفظه وعزاه إلى (عب) أي مصنف عبد الرزاق .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٦٠ - كتاب (الطهارات) - في الجنب يريد أن يأكل أو ينام - بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال : نا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن النبي ﷺ - كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة) .

٧٣ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ وَهُوَ جُنْبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَمَضَّمْضَمَّ ، ثُمَّ شَرِبَ أَوْ أَكَلَ » .

..... (١) .

٧٤ / ٦٧٣ - « اسْتَفْتَتْ امْرَأَةٌ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - عَنِ الْمَرْأَةِ تَحْتَلِمُ ؟ فَقُلْتُ لَهَا : فَضَحَتْ النَّسَاءَ أَوْ تَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ ؟ فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ ؟ ! تَرَبَّتْ يَمِينُكَ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَرْأَةَ بِالْغُسْلِ إِذَا أَنْزَلَتْ الْمَرْأَةَ » .

عب (٢) .

٧٥ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ يَقْرَأُ

الْقُرْآنَ » .

= وفي ص ٦١ بلفظ : (حدثنا ابن عليه ، عن هشام الدستوائي قال : نا يحيى بن أبي كثير قال نا أبو سلمة أنه سأل عائشة أكان النبي ﷺ - يرقد وهو جنب ؟ قالت نعم ويتوضأ وضوءه للصلاة) .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٧٩ حديث رقم ١٠٧٦ - باب : الرجل ينام وهو جنب أو يطعم أو يشرب - بلفظ : (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عطاء الخراساني ، عن يحيى بن يعمر قال : سئلت عائشة هل كان رسول الله ﷺ - ينام وهو جنب ؟ قالت : ربما اغتسل قبل أن ينام وربما نام قبل أن يغتسل ولكنه يتوضأ ، قال : الحمد لله الذي جعل في الدين سعة) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٨١ - باب : مباشرة الجنب - حديث رقم ١٠٨٥ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن المبارك ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه ثم تمضمض وأكل) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٨٣ - باب : احتلام المرأة - حديث رقم ١٠٩٢ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري أن عائشة قالت : استفتت امرأة رسول الله ﷺ - عن المرأة تحتلم ، فقالت لها عائشة فضحكت النساء أو ترى المرأة ذلك ؟ فالفتت إليها رسول الله ﷺ - فقال : فمن أين يكون الشبه ؟ تربت يمينك ، وأمر النبي ﷺ - المرأة بالغسل إذا أنزلت المرأة ، قال معمر : وسمعت هشام ، عن عروة يحدث ، عن أبيه أنها أم سليم الأنصارية زوجها أبو طلحة) .

عب (١)

٧٦ / ٦٧٣ - «عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ» .

..... (٢)

٧٧ / ٦٧٣ - «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَمْ يَمِتْ كَانَ أَكْثَرَ (*) صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ» .

عب (٣)

٧٨ / ٦٧٣ - «عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَبَيْنِي وَبَيْنَهَا حِجَابٌ فَقُلْتُ: أَسَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: إِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْهِ سَاعَةٌ لَا يَمْلِكُ فِيهَا لِأَحَدٍ شَفَاعَةً؟ قَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتُهُ وَإِنَّا فِي شِعَارٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ: نَعَمْ، حِينَ يُوضَعُ الصِّرَاطُ، وَحِينَ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٢٦ - باب: ترجيل الحيض - حديث رقم ١٢٥٢ (عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور بن صفية، عن أمه، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ - يضع رأسه في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن) .

(٢) الحديث في سنن أبي داود ج ١ - كتاب (الطهارة) - ١٠٣ - باب: في مؤاكلة الحائض ومجامعتها - ص ١٧٨، ١٧٩ حديث رقم ٢٦٠ بلفظ: (حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان، عن منصور بن عبد الرحمن، عن صفية، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ - يضع رأسه في حجري فيقرأ وأنا حائض) . وفي سنن النسائي ج ١ ص ١٢١ - باب: في الذي يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض - بلفظ: (أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وعلى بن حجر واللفظ له، أنبأنا سفيان، عن منصور، عن أمه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت كان رأس رسول الله ﷺ - في حجر إحدانا وهي حائض وهو يتلو القرآن) .

(*) كذا بالأصل، وفي مصنف عبد الرزاق: (لم يمت حتى كان) .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦٤ - باب: الصلاة جالسا - حديث رقم ٤٠٩٠ بلفظ: (عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: أخبر عثمان بن سليمان أن أبا سلمة أخبره أن عائشة أخبرته أن النبي ﷺ - لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس) .

تَبْيَضُ وَجُوهُهُ وَتَسْوَدُ وَجُوهُهُ ، وَعِنْدَ الْجِسْرِ حِينَ يَسْجُرُ وَيَسْتَحِدُّ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ شَفْرَةِ السِّيفِ
 وَيَسْجُرُ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْجَمْرَةِ ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَجِيْزُهُ وَلَا يَضُرُّهُ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيَنْطَلِقُ حَتَّى
 إِذَا كَانَ فِي وَسْطِهِ حَزْرٌ فِي قَدَمَيْهِ فَهَوَى بِيَدِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ فَهَلْ رَأَيْتَ مِنْ رَجُلٍ يَسْعَى حَافِيًا
 فَيَأْخُذُ شَوْكَةً حَتَّى يَكَادَ يَنْفُذُ قَدَمَيْهِ فَإِنَّهُ كَذَلِكَ يَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ فَتَضْرِبُهُ الزَّبَانِيَةُ
 بِخَطَافٍ فِي نَاصِيَتِهِ فَيُطْرَحُ فِي جَهَنَّمَ يَهْوَى فِيهَا خَمْسِينَ عَامًا ، فَقُلْتُ أَيَثْقَلُ ؟ قَالَ يَثْقَلُ
 خَمْسَ خَلْفَاتٍ فَيَوْمَئِذٍ يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأُقْدَامِ .

عب (١) .

٦٧٣ / ٧٩ - « نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يُتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ
 وَأَنْ يَسْأَلْنَ عَنْهُ وَلَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ النَّوْرِ شَقِقْنَ حُجْرَ مَنَاطِقِهِنَّ فَاتَّخَذْنَهَا حُمْرًا وَجَاءَتْ فُلَانَةٌ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٩٣ - باب : الحمام للنساء - حديث رقم ١١٣٥ بلفظ :
 (عبدالرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن رجل من كندة قال : دخلت على عائشة وبيتي وبينها
 حجاب قالت : ممن أنت ؟ فقلت من كندة فقالت : من أى الأجناد أنت ؟ قلت من أهل حمص ، قالت : من
 أهل حمص الذين يدخلون نساءهم الحمامات ؟ فقلت : إى والله ، إنهن ليفعلن ذلك ، فقالت : إن المرأة
 المسلمة إذا وضعت ثيابها في غير بيت زوجها فقد هتكت سترًا فيما بينها وبين ربهها فإن كن قد اجترين على
 ذلك فليعتمد إحداهن إلى ثوب عريض واسع يوارى جسدها كله لا تنطلق أخرى فتصفها لحبيب أو بغيص ،
 قال قلت لها : إنى لا أملك منها شيئًا ، فحدثينى عن حاجتى ؟ قلت وما حاجتك ؟ قال : قلت : أسمعت
 رسول الله ﷺ - يقول : إنه تأتى عليه ساعة لا يملك لأحد فيه شفاعه ؟ قالت : والذى كذا وكذا لقد سألته
 وأنا لفى شعار واحد فقال نعم حين يوضع الصراط وحين تبيض وجوه وتسود وجوه وعند الجسر عند يسجّر
 ويشحذ حتى يكون مثل شفرة السيف ويسجر حتى يكون مثل الجمرة فأما المؤمن فيجيزه ولا يضره ، وأما
 المنافق فينتلق حتى إذا كان فى وسطه حَزْرٌ فى قدميه فيهوى بيديه إلى قدميه ، فهل رأيت رجلاً يسعى حافياً
 فتأخذه شوكة حتى يكاد ينفذ قدمه ، فإنه كان يهوى بيديه إلى قدميه ، فيضربه الزباني بخطاف فى ناصيته
 فيطرح فى جهنم يهوى فيها خمسين عاماً ، فقلت : أيثقل ؟ قال : ينقل خمس خلفات . ﴿ فَيَوْمَئِذٍ يُعْرَفُ
 الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأُقْدَامِ ﴾ .

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ كَيْفَ اغْتَسَلَ مِنَ الْحَيْضِ، قَالَ: لَتَأْخُذْ إِحْدَاكُنَّ سِدْرَتَهَا وَمَاءَهَا ثُمَّ تَطْهَرُ فلتحسَن الطُّهُورَ، ثُمَّ لَتَنْفِضَ عَلَى رَأْسِهَا وَلتَلصِقَ بِشُؤْنِ رَأْسِهَا ثُمَّ لَتَنْفِضَ عَلَى جَسَدِهَا وَلتَأْخُذَ فِرْصَةَ مُمَسَكَةٍ فلتَطْهَرِ بِهَا، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطْهَرُ بِهَا؟ فَاسْتَحْيَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، وَاسْتَرَّ مِنْهَا وَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَطْهَرِي بِهَا فَتَلَمَّحْتُ الَّذِي قَالَ فَأَخَذْتُ بِجَنْبِ دَرْعِهَا فَقُلْتُ: تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ .

عب (١) .

٦٧٣ / ٨٠ - « إِنْ النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ لَهَا: نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ » قَالَ: إِنْ حَيْضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ .

عب . ض . م . ت . ن (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣١٤ ، ٣١٥ - باب : غسل الحائض - حديث رقم ١٢٠٨ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن الثوري وغيره ، عن إبراهيم بن المهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة أنها قالت : نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين وأن يسألن عنه ولما نزلت سورة النور شققن حواجز - أو حُجَزَ - مناطقهن فاتخذتها خُمُرًا وجاءت فلانة فقالت : يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق كيف اغتسل من الحيض ؟ قال : لتأخذ إحداكن سِدْرَتَهَا وماءها ، ثم لتطهر فلتحسَن الطهر ، ثم لتفِضْ على رأسها ولتلتصق بشؤون رأسها ثم لتفِضْ على جسدها ، ثم لتأخذ فِرْصَةَ مُمَسَكَةٍ أو قرصة - شك أبو بكر فلتطهر بها يعني بالقرصة الشك وقال بعضهم الذريرة ، قالت : كيف أتطهر بها ؟ فاستحى منها رسول الله - ﷺ - واستتر منها ، وقال : سبحان الله تطهرين بها ، قالت عائشة : فلحمت الذي قال فأخذت بجيب درعها ، فقلت : تتبعين بها آثار الدم . قال عبد الرزاق : لحمت : فطنت) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٢٧ حديث رقم ١٢٥٨ - باب : ترجيل الحائض - بلفظ : (عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة أن النبي - ﷺ - قال لها ناوليني الخمرة .

وفي مسلم ج ١ ص ٢٤٥ - كتاب (الحيض) - باب : الاضطجاع مع الحائض في الحاف واحد - حديث رقم ١١ - ٢٩٨ بلفظه . والخمرة : قال الهروي وغيره : هذه السجادة وهي ما يضع عليه الرجل جزء وجهه في سجوده من حصير أو نسيجه من خوص . وقال الخطابي : هي السجادة يسجد عليها المصلي ، وسميت خمرة لأنها تخمر الوجه أى تغطيه ، وأصل التخمير التغطية ، ومنه خمار المرأة ، والخمر لأنها تغطي العقل . =

٦٧٣ / ٨١ - « كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ فَيَكُونُ فِي ثَوْبِهَا الدَّمُ فَتَحْكُهُ بِالْحَجَرِ أَوْ بِالْعُودِ أَوْ بِالْعَظْمِ ثُمَّ تَرَشُّهُ وَتُصَلِّيَ » .

عب (١) .

٦٧٣ / ٨٢ - « قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَغْسِلُ دَمَ الْحَيْضِ بِرِيقِهَا تَقْرِضُهُ بِظَفْرِهَا » .

عب (٢) .

٦٧٣ / ٨٣ - « عَنْ مَعَاذَةَ الْعَدْوِيَّةِ قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ ، قَالَتْ : كَانَ يُصَيِّنَا ذَلِكَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنُؤَمَّرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا نُؤَمَّرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ » .

= وفي سنن الترمذى ج ١ - أبواب الطهارة - ١٠١ - باب : ما جاء في الحائض تتناول الشيء من المسجد - رقم ١٣٤ - بلفظ : (حدثنا قتيبة ، حدثنا عبيدة ، عن حميد ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن القاسم بن محمد قال قالت لى عائشة قال لى رسول الله ﷺ - ناولينى الخمرة من المسجد قالت : قلت : إني حائض قال : إن حيضتك ليست فى يدك) .

وفى سنن النسائى ج ١ ص ١٢٠ - باب : استخدام الحائض - بلفظ : (أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن عبيدة ، عن الأعمش ح وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا جرير ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ - : ناولينى الخمرة من المسجد قالت : إني حائض فقال رسول الله ﷺ - : ليست حيضتك فى يدك) .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٢٠ - باب : دم الحيضة تصيب الثوب - حديث رقم ١٢٢٨ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنى عطاء ، عن عائشة أنها كانت تقول : وكانت إحْدَانَا تَحِيضُ فَيَكُونُ فِي ثَوْبِهَا الدَّمُ فَتَحْكُهُ بِالْحَجَرِ أَوْ بِالْعُودِ أَوْ بِالْعَظْمِ ثُمَّ تَرَشُّهُ وَتُصَلِّيَ) .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٢٠ - باب : دم الحيض تصيب الثوب - حديث رقم ١٢٢٩ بلفظ : (أخبر عبد الرزاق ، عن سفيان بن عيينة ، عن ابن أبى نجيح ، عن عطاء ، عن عائشة قالت عائشة : قد كانت إحْدَانَا تَغْسِلُ دَمَ الْحَيْضَةِ بِرِيقِهَا تَقْرِضُهُ بِظَفْرِهَا ، قال : أى ذلك أخذت به كان واسعاً) .

عب. ض (١) .

٦٧٣ / ٨٤ - « كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَأْمُرُ (*) امْرَأَةً مِّنَّا أَنْ تَقْضِيَ الصَّلَاةَ » .

عب. ض (٢) .

٦٧٣ / ٨٥ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي خَمِيصَةِ ذَاتِ أَعْلَامٍ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ

قَالَ : اذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمَ بْنِ حُدَيْفَةَ وَأَتُونِي بِأَنْبِجَانِيهِ (***) فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي أَنْفًا

عَنْ صَلَاتِي » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٣١ - باب : قضاء الحائض الصلاة - حديث رقم ١٢٧٧ بلفظ :

(عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عاصم الأحول ، عن معاذة العدوية قالت : سألت عائشة فقلت : ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة ؟ فقالت : أحرورية (*) أنت ؟ قلت : لست بحرورية ، ولكني أسأل ، قالت : قد كان يصيبنا ذلك مع رسول الله - ﷺ - فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة) .

وفي صحيح مسلم ج ١ ص ٢٦٥ - كتاب (الحيض) - باب : وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة - حديث رقم ٧ - (٣٣٥) بلفظ (حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن معاذة ح وحدثنا حماد ، عن يزيد الرُّشَكِ ، عن معاذة أن امرأة سألت عائشة فقالت : أتقضى إحدانا الصلاة أيام محيضها ؟ فقالت عائشة أحرورية أنت ؟ قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله - ﷺ - ثم لا تؤمر بقضاء) انظر الحديث رقم ٦٩ نفس الصفحة في صحيح مسلم نحوه .

(*) كذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فلم يأمر) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٣٢ - باب : قضاء الحائض الصلاة - حديث رقم ١٢٧٩ بلفظ : (عبد الرزاق ،

عن الثوري ، عن إبراهيم ، عن عائشة قالت : كنا عند رسول الله - ﷺ - فلم يأمر امرأة منا أن تقضى الصلاة) .

(**) بأنبجانيه بفتح الهمزة ، وسكون النون ، وكسر الموحدة ، وتخفيف الجيم ، وبعد النون ياء النسبة ، هو كساء غليظ لا علم له ، ويجوز كسر الهمزة ، وفتح الموحدة .

(*) أحرورية أنت : نسبة إلى حروراء ؛ وهي قرية بقرب الكوفة : قال السمعاني : هو موضع على ميلين من

الكوفة كان أول اجتماع الخوارج به . . الخ .

عب (١) .

٨٦ / ٦٧٣ - « إِنْ النَّبِيَّ - ﷺ - نَهَى أَنْ نُصَلِّيَ فِي شِعَارِ الْمَرْأَةِ » .

عب (٢) .

٨٧ / ٦٧٣ - « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مِنْبَلًا (*) وَجْهَهُ بِشَيْءٍ يَعْنِي فِي السُّجُودِ » .

عب (٣) .

٨٨ / ٦٧٣ - « خَلَالَ فِي لَمْ تَكُنْ فِي أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا أَتَى اللَّهُ تَعَالَى مَرِيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ ، وَاللَّهُ مَا أَقُولُ هَذَا إِنِّي أَفْتَخِرُ عَلَيَّ صَوَاحِبِي ، نَزَلَ الْمَلِكُ بِصُورَتِي وَتَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِسَبْعِ سِنِينَ وَأَهْدَتْ (***) إِلَيْهِ لِسَبْعِ سِنِينَ وَتَزَوَّجَنِي بِكَرًّا لَمْ يُشْرِكْهُ فِي أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، وَأَنَاهُ الْوَحْيُ وَأَنَا وَإِيَّاهُ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ ، وَكُنْتُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ ، وَنَزَلَ فِي آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ كَادَتْ الْأُمَّةُ أَنْ تَهْلِكَ فِيهِنَّ ، وَرَأَيْتُ جَبْرِيْلَ وَلَمْ يَرَهُ أَحَدٌ مِنْ نِسَائِهِ غَيْرِي ، وَقَبِضَ فِي بَيْتِي لَمْ يَلِهِ أَحَدٌ غَيْرِي أَنَا وَالْمَلَكُ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٥٧ - كتاب (الصلاة) - حديث رقم ١٣٨٩ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : صلى رسول الله - ﷺ - في خميسة ذات أعلام ، فلما قضى صلاته قال : اذهبوا بهذه الخميسة إلى أبي جهم بن حذيفة وأتوني بانجانها فإنها ألهمتني عن صلاتي) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٦٧ حديث رقم ١٤٣٣ - باب : الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه ويعرق فيه الجنب - بلفظ : (عبد الرزاق ، عن رجل من قريش ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن معاذة العدوية ، عن عائشة أن النبي - ﷺ - نهى أن يُصَلَّى فِي شِعَارِ الْمَرْأَةِ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يَحْدُثُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَكْرَهُ أَنْ يُصَلَّى فِيهِ) .

(*) كذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق : (متقيا) .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٩٧ - باب : الصلاة على الخمرة والبسط - حديث رقم ١٥٥٥ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن مالك بن مغول ، عن سمع ابن شريح بن هانئ ، عن أبيه يحدث عن عائشة قالت : ما رأيت رسول الله - ﷺ - متقيا وجهه بشيء تعنى في السجود) .

(**) كذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة : (وأهديت) .

٦٧٣ / ٨٩ - « بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَالِسٌ فِي الْبَيْتِ إِذْ دَخَلَ الْحِجْرَةَ عَلَيْنَا رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَعْرِقَةِ الْفَرَسِ فَجَعَلَ يَكَلِّمُهُ ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَذَا الَّذِي كُنْتَ تُنَاجِي ، قَالَ : وَهَلْ رَأَيْتِ أَحَدًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، رَأَيْتِ رَجُلًا عَلَى فَرَسٍ ، قَالَ : بِمَنْ شَبَّهْتِهِ قُلْتُ : بِدِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، قَالَ : ذَلِكَ جِبْرِيلُ ، قَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا ، ثُمَّ لَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ لَبِثَ فَدَخَلَ جِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْحِجْرَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، يَا عَائِشَةُ ! قُلْتُ : لَبِثَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَفْرُتِكَ مِنْهُ السَّلَامَ قُلْتُ : أَرْجِعْ إِلَيْهِ مِنِّي السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ ، جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ دَخِيلٍ خَيْرًا مَا يُجْزِي الدُّخْلَاءَ ، وَكَانَ يَنْزِلُ الْوَحْيَ وَأَنَا وَهُوَ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ١٢٩ ، ١٣٠ - كتاب (الفضائل) - ٢٠٧٨ - ما ذكر في عائشة - رضي الله عنها - حديث رقم ١٢٢٢٨ بلفظ : (حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن عبد الرحمن بن أبي الضحاك ، عن عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان قال : حدثنا أن عبد الله بن صفوان وآخر معه أتبيا عائشة فقالت عائشة : يا فلان هل سمعت حديث حفصة ؟ فقال : نعم يا أم ، فقال لها عبد الله ابن صفوان : وما ذلك يا أم المؤمنين ؟ قالت : خلال في تسع لم تكن في أحد من الناس إلا ما أتى الله مريم ابنة عمران ، والله ما أقول هذا أنى أفتخر على صواحباتي ، قال عبد الله بن صفوان : وما هي يا أم المؤمنين ؟ قالت : نزل الملك بصورتى ، وتزوجنى رسول الله - ﷺ - لسبع سنين ، وأهديت إليه لتسع سنين وتزوجنى بكرًا لم يشركه فى أحد من الناس ، وأتاه الوحى وأنا وإياه فى لحاف واحد ، وكنت من أحب الناس إليه ، ونزل فى آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيهن ، ورأيت جبريل ولم يره أحد من نسائه غيرى ، وقبض فى بيتى لم يله أحدٌ غير الملك وأنا) .

ش (١) .

٩٠ / ٦٧٣ - « تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِي بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي » .

ش (٢) .

٩١ / ٦٧٣ - « عَثْرَ أُسَامَةَ بِعَبْتَةِ الْبَابِ فَفُتِحَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :

أَمِطِي عَنْهُ الْأَدَى ، فَقَذَرْتَهُ ، فَجَعَلَ يَمُصُّ الدَّمَ وَيَمُجُّهُ مِنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : لَوْ كَانَ أُسَامَةُ جَارِيَةً لَكَسَوْتُهُ وَحَلَيْتَهُ { حَتَّى أَنْفَقَهُ } . » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ١٣٠ ، ١٣١ - كتاب (الفضائل) - ٢٠٧٨ - ما ذكر في عائشة - رضي الله عنها - حديث رقم ١٢٣٢٩ بلفظ : (حدثنا عبد الرحيم ، عن غالب ، عن الشعبي ، عن مسروق قال : أخبرتنى عائشة قالت : بينا رسول الله - ﷺ - جالس في البيت إذ دخل الحجره علينا رجل على فرس فقام إليه رسول الله - ﷺ - فوضع يده على معرفة الفرس فجعل يكلمه ، قالت : ثم رجع رسول الله - ﷺ - فقلت يا رسول الله من هذا الذي كنت تناجى ؟ قال وهل رأيت أحدا ، قالت : قلت نعم ، رأيت رجلا على فرس ، قال بمن شبهته ؟ قالت : بدحية الكلبي ، قال : ذلك جبريل ، قال : قد رأيت خيرا ، قال : ثم لبث ما شاء الله أن ألبث فدخل جبريل ورسول الله - ﷺ - في الحجره فقال رسول الله - ﷺ - يا عائشة ، قلت لبيك وسعديك يا رسول الله ، قال : هذا جبريل وقد أمرني أن أقرئك منه السلام قالت : قلت : ارجع إليه مني السلام ورحمة الله وبركاته ، جزاك من دخيل خير ما يجزي الدخلاء ، قالت : وكان ينزل الوحي على رسول الله - ﷺ - وأنا وهو في لحاف واحد) .

وفي المستدرک ج ٤ ص ١٠ - كتاب (معرفة الصحابة) - ذكر تسع خلال عائشة لم تكن في غيرها - بلفظه . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي صحيح .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) - باب : ما ذكر في عائشة - رضي الله عنها - ج ١٢ ص ١٣١ رقم ١٢٣٣٢ عن ابن أبي مليكة قال : قالت عائشة . . بلفظه .

وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب (معرفة الصحابة) - باب : ذكر الصحابييات من أزواج رسول الله - ﷺ - وغيرهن - رضي الله عنهن - ج ٤ ص ٧٦ من طريق ابن أبي مليكة أيضا بلفظه . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

ش . وابن سعد . حم . ه . ع . هب (١) .

٩٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي

جَيْشٍ قَطُّ إِلَّا أَمَرَهُ عَلَيْهِمْ ، وَلَوْ كَانَ بَقِيَ بَعْدَهُ اسْتَخْلَفَهُ » .

ش (٢)

٩٣ / ٦٧٣ - « مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ - بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ

إِنَّمَا ، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ

إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) - باب : ما جاء في أسامة وأبيه - ﷺ - ج ١٢

ص ١٣٩ رقم ١٢٣٥٦ من رواية عائشة ، ولفظه : عثر أسامة بعتة الباب فشحج في وجهه ، فقال رسول الله ﷺ - : أميطى عنه الأذى ، فقدرته ، فجعل يمص الدم ويمجعه عن وجهه ويقول : « لو كان أسامة جارية لكسوته وكسوته حتى أنفق » .

والحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد في (أسامة الحب بن زيد) ج ٤ القسم الأول ص ٤٣ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظ ابن أبي شيبة .

والحديث أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب (النكاح) - باب : الشفاعة في التزويج - ج ١ ص ٦٣٥ رقم ١٩٧٦ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه .

وقال في الزوائد : إسناده صحيح إن كان البهي سمع من عائشة وفي سماعه كلام ، وقد سئل عنه أحمد فقال : ما أرى في هذا شيئاً ، إنما يروى عن البهي . قال العلاء في المراسيل : أخرج مسلم لعبد الله البهي ، عن عائشة حديثاً .

وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (مسند السيدة عائشة) ج ٦ ص ٢٢٢ من روايتها بلفظه .

وما بين القوسين من الكنز رقم ٣٦٧٩٦ .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) - باب : ما جاء في أسامة وأبيه - ﷺ - ج ١٢

ص ١٤٠ رقم ١٢٣٥٧ من رواية عائشة - ﷺ - بلفظه .

مالك . خ . م . د . ن : فى حديث مالك (١) .

٦٧٣ / ٩٤ - « مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَادِمًا وَلَا امْرَأَةً قَطُّ » .

د (٢) .

٦٧٣ / ٩٥ - « مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِهِ خَادِمًا وَلَا امْرَأَةً قَطُّ ، وَلَا شَيْئًا إِلَّا

أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا أَنْتَقِمَ لِنَفْسِهِ مِنْ شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ حَتَّى تَنْتَهَكَ مَحَارِمَ اللَّهِ فَيَكُونَ هُوَ يَنْتَقِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَا خَيْرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا ، حَتَّى يَكُونَ إِثْمًا ، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ الْإِثْمِ » .

ع . ب . حم . وعبد بن حميد . كر (٣) .

(١) أخرجه مالك فى الموطأ فى كتاب (حسن الخلق) - باب : ما جاء فى حسن الخلق - ص ٩٠٣ الحديث عن عروة بن الزبير ، عن السيدة عائشة بلفظه .

وأخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب (المناقب) - باب : صفة النبى - ﷺ - ج ٤ ص ٢٣٠ عن عروة بن الزبير ، عن السيدة عائشة بلفظه .

وأخرجه مسلم فى كتاب (الفضائل) - باب : مبادئه - ﷺ - للأثام واختياره من المباح أسهل ، وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه - ج ٤ ص ١٨١٣ من رواية عروة بن الزبير ، عن عائشة - رضى الله عنها - ولم يذكر (فيستقم لله بها) .

وأخرجه أبو داود فى سننه فى كتاب (الأدب) - باب : فى التجاوز فى الأمر ج ٥ ص ١٤٢ رقم ٤٧٨٥ عن عروة بن الزبير ، عن السيدة عائشة بلفظه .

(٢) الحديث فى سنن أبى داود فى كتاب (الأدب) - باب : فى التجاوز فى الأمر - ج ٥ ص ١٤٢ رقم ٤٧٨٦ من طريق عروة ، عن السيدة عائشة - رضى الله عنها - بلفظه .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق فى كتاب (العقول) - باب : ضرب النساء والخدم - ج ٩ ص ٤٤٢ رقم ١٧٩٤٢ من رواية السيدة عائشة - رضى الله عنها - بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل (مسند السيدة عائشة - رضى الله عنها) - ج ٦ ص ٣١ ، ٣٢ مع اختلاف يسير فى اللفظ .

٩٦/٦٧٣ - « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - { مُتَّصِرًا عَلَيَّ } ظُلَامَةً ظَلَمَهَا قَطُّ إِلَّا أَنْ يَنْتَهَكَ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ ، فَإِذَا أَنْتَهَكَ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ ، كَانَ أَشَدَّهُمْ فِي ذَلِكَ ، وَمَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا » .

ع . كـ (١) .

٩٧/٦٧٣ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَ خُلُقُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَهْلِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا ، لَمْ يَكُنْ فَاخِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَلَا سَخَابًا بِالْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ » .

ط . حم . كـ (٢) .

٩٨/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : كَانَ خُلُقَهُ الْقُرْآنَ يَرْضَى لِرِضَاهُ وَيَسْخَطُ لِسَخَطِهِ » .

= والحديث في المنتخب من مسند عبد بن حميد (مسند السيدة عائشة) ص ٤٣٠ رقم ١٤٨١ من رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في باب : ما جاء في صفة النبي - ﷺ - تفسير غريب هذا الحديث ج ١ ص ٣٣٩ من رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظ : « عن عائشة أنها قالت : ما رأيت رسول الله - ﷺ - انتصر على ظلامه ظلمها قط إلا أن ينتهك من محارم الله شيء . . . الحديث » . وقال : ورواه أحمد عن عائشة بلفظ : « ما ضرب رسول الله خادماً له قط ، ولا امرأة له قط ، ولا ضرب بيده إلا أن يجاهد في سبيل الله ، وما ينل منه شيء فانتقم من صاحبه إلا أن ينتهك من محارم الله فينتقم الله وما عرض عليه أمران . . . الحديث » .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند عائشة) ج ٦ ص ٢٣٦ من رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

والحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (تفسير غريب هذا الحديث) ج ١ ص ٣٣٩ ، ٣٤٠ من رواية السيدة عائشة بلفظه .

كر (١)

٩٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا خَلَا مَعَ نِسَائِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ كَالرَّجُلِ مِنْ رِجَالِكُمْ ، إِنَّهُ كَانَ أَكْرَمَ النَّاسِ ، وَأَحْسَنَ النَّاسِ ، وَالَّذِينَ النَّاسِ ، ضَحَاكًا بَسَامًا » .

كر ، الخرائطي (٢)

١٠٠ / ٦٧٣ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - { يُصَلِّي } وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ

الْقِبْلَةِ » .

عب (٣)

١٠١ / ٦٧٣ - « كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ - وَرَجُلَايَ فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَنِي { فَاقْبَضْتُ } رِجْلِي ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا ، قَالَتْ : وَلَمْ يَكُنْ فِي الْبُيُوتِ يَوْمَئِذٍ مَصَابِيحُ الْقِبْلَةِ » .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الصلاة) - باب : في قيام الليل - ج ٢ ص ٤٩٩ من حديث طويل للسيدة عائشة - رضي الله عنها .

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق الكبير في تفسير غريب هذا الحديث ج ١ ص ٣٤٠ « عن عمرة قالت : سألت عائشة - رضي الله عنها - الحديث » مع اختلاف يسير .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب (الصلاة) - باب : ما يقطع الصلاة - ج ٢ ص ٣٢ رقم ٢٣٧٤ عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظ : « قالت : كان رسول الله ﷺ - يصلي وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنابة » .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب (الصلوات) - باب : من قال لا تقطع المرأة الصف - ج ٢ ص ٥٢٤ من طريق عروة عن السيدة عائشة بلفظ : قالت عائشة : « كان رسول الله ﷺ - يصلي بالليل صلواته وأنا معترضة بينه وبين القبلة ، فإذا أراد أن يوتر أوقظني فأوترت » .

وما بين القوسين من ابن أبي شيبة ، ومصنف عبد الرزاق .

عب . مالك . عب (*) (١) .

١٠٢/٦٧٣ - « إِنْ النَّبِيَّ - ﷺ - { صَلَّى } وَعَلَيْهِ { مُرِيَطٌ } مِنْ صَوْفٍ مِنْ هَذِهِ
الْمُرَحَلَاتِ عَلَى بَعْضِهِ وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ » .

عب . خط في المتفق (٢) .

١٠٣/٦٧٣ - « أَتَانِي حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةَ النَّصْفِ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ ،
فَأَوَى إِلَيَّ فِرَاشِهِ ، ثُمَّ قَامَ فَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ خَرَجَ مُسْرِعًا ، فَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ ، فَإِذَا هُوَ
سَاجِدٌ فِي (*) وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ : سَجَدَ لَكَ سَوَادِي وَخَيَالِي ، وَآمَنَ بِكَ فُوَادِي ، هَذِهِ
يَدَايَ ، أَنَا جَنَيْتُ عَلَى نَفْسِي ، فَأَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ غَيْرُكَ ، يَا رَبَّ
الْعَظِيمِ ، فَرَجَعْتُ إِلَيَّ مَكَانِي ، فَمَا لَبِثَ أَنْ رَجَعَ إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : يَا بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ
لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ مَا لَمْ أَرِ مِنْكَ قَبْلَهَا ، قَالَ : يَا حُمَيْرَاءُ ! هَذِهِ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ
النَّصْفِ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ ، اللَّهُ مِنْهَا مِائَةُ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ ، وَبَعْدَدَ شَعْرَ مَعْرَى كَلْبٍ ، وَهِيَ

(*) كَذَا لَفْظٌ (عَب) مُكَرَّرٌ بِالْأَصْلِ .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) - باب : ما يقطع الصلاة - ج ٢ ص ٣٢ رقم ٢٣٧٦ عن
أبي سلمة عن عائشة بلفظه .

ولم يذكر لفظ (القبلة) بعد المصايح .

وأخرجه البخاري - فتح الباري - في كتاب (الصلاة) - باب : التطوع خلف المرأة - ج ١ ص ٥٨٨ عن أبي
سلمة عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) - باب : ما يقطع الصلاة - ج ٢ ص ٣٢ ، ٣٣ رقم
٢٣٧٧ من رواية عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

وزاد عبد الرزاق والمرط من أكسية سود - يعني المرحلات المخططة .

والمرحل من الثياب ، شبهت نقوشه رحال الإبل .

(*) بياض في الأصل .

الَّتِي يَطَّلِعُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهَا عَلَى خَلْقِهِ فيقول: خَلَقَهُ ، أَمَا مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ ؟ أَمَا مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ وَفِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ .

ابن شاهين في الترغيب (١)

١٠٤ / ٦٧٣ - « لَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ أَنْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ مِرْطَى

وَاللَّهُ مَا كَانَ مِنْ جَزءٍ وَلَا قَرْءٍ وَلَا مِنْ كِتَانٍ ، وَلَا كُرْسُفٍ ، وَلَا صُوفٍ إِلَّا كَانَ سُدَاهُ مِنْ شَعْرٍ ،

وَإِنْ كَانَتْ لُحْمَتُهُ مِنْ وَبَرِ الْإِبِلِ ، فَأَحْسِبُ نَفْسِي أَنْ يَكُونَ أَتَى بَعْضَ نِسَائِهِ ، فَقُلْتُ : أَلْتَمَسَهُ

فِي الْبَيْتِ ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ : سَجَدَ لَكَ

سَوَادِي ، وَخِيَالِي ، وَأَمِنْ بِكَ فَوَادِي ، أَبوءُ لَكَ بِالنِّعَمِ ، وَأَعْتَرِفُ لَكَ بِالذَّنْبِ ، ظَلَمْتُ

نَفْسِي فَأَغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ إِلَّا أَنْتَ ، أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ

بِرَحْمَتِكَ مِنْ نِقْمَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، جَلَّ وَجْهُكَ ، لَا

أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَتْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ ، فَمَا زَالَ قَائِمًا وَقَاعِدًا حَتَّى أَصْبَحْتُ

فَأَصْبَحَ وَقَدْ اصْطَهَدَتْ قَدَمَاهُ ، وَإِنِّي لَا عَمْرَاهُ وَأَقُولُ : بِأَبِي وَأُمِّي أَلَيْسَ غَفَرَ اللَّهُ - تَعَالَى -

لَكَ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ! أَفَلَا أكونُ عَبْدًا شَكُورًا ؟ هَلْ تَدْرِينَ مَا فِي هَذِهِ

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الصلاة) باب : ما يقول في ركوعه وسجوده ج ٢ ص ١٢٨ من

رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير في اللفظ قال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه عثمان بن عطاء

الخراساني وثقه دحيم وضعفه البخاري ومسلم وابن معين وغيرهم .

وانظر إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ج ٣ ص ٧٥ فقد أورد الحديث .

وانظر الإتحاف ج ٥ ص ٩٦ فقد أورد جزءا من الحديث .

اللَّيْلَةِ؟ قُلْتُ: وَمَا فِيهَا؟ قَالَ: فِيهَا يَكْتَبُ كُلُّ مَوْلُودٍ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَفِيهَا يُكْتَبُ كُلُّ مَيِّتٍ، وَفِيهَا تَنْزِلُ أَرْزَاقُهُمْ وَفِيهَا تُرْفَعُ أَعْمَالُهُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ - تَعَالَى -؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ - تَعَالَى - بِرَحْمَتِهِ، وَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى هَامَتِهِ إِلَى وَجْهِهِ» .

ابن شاهين في الترغيب (١) .

١٠٥ / ٦٧٣ - « فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْفِرَاشِ وَالتَّمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَتَّصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ، وَفِي لَفْظٍ: لَا أَبْلُغُ مِدْحَتَكَ، وَلَا أَحْصِي ثَنَاءً... إِلَى آخِرِهِ» .

عب، ش (٢) .

(١) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الصلاة) - باب: ما يقول في ركوعه وسجوده - ج ٢ ص ١٢٨ عن عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير في اللفظ .

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى وفيه عثمان بن عطاء الخرساني وثقه دحيم وضعفه البخاري ومسلم وابن معين وغيرهم .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ١٩١ رقم ٩١٨٩ عن أبي هريرة - رضي الله عنها - عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب (الدعاء) - باب: ما تعود منه رسول الله - ﷺ - ج ٢ ص ١٢٦٢ رقم ٣٨٤١ عن أبي هريرة عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

١٠٦/٦٧٣ - « عَنْ { الشَّعْبِيِّ } (*) قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ لِابْنِ السَّائِبِ قَاصٌّ أَهْلِ مَكَّةَ :

اجْتَنِبِ السَّجْعَ فِي الدُّعَاءِ ، فَإِنِّي عَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابَهُ وَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ » .

ش (١) .

١٠٧/٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا رَأَى سَحَابًا مُقْبِلًا فِي أُفُقٍ مِنَ الْآفَاقِ

تَرَكَ مَا هُوَ فِيهِ وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَسْتَقْبِلَهُ فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُرْسِلَ بِهِ ، فَإِنْ أَمْطَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَلَمْ يُمْطِرْ حَمَدَ اللَّهَ - تَعَالَى - عَلَى ذَلِكَ » .

..... (٢) .

٢٠٨/٦٧٣ - « طَلَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةَ { فَلَمْ } أَجِدْهُ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى بَعْضَ

جَوَارِيهِ أَوْ نِسَائِهِ ، فَرَأَيْتُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ ، وَمَا أَعْلَنْتُ » .
عب (٣) .

(*) بياض بالأصل . والتصحيح من ابن أبي شيبة ، والكنز رقم ٤٩٣٨ .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الدعاء) - باب : العزم من الدعاء ١٠ / ١٩٩ رقم ٩٢١٣ بلفظه .

(٢) الحديث في سنن ابن ماجه في كتاب (الدعاء) - باب : ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر - ج ٢ ص ١٢٨٠ رقم ٣٨٨٩ من رواية عائشة - ﷺ - بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الدعاء) - باب : ما رخص للرجل يدعو به في سجوده - ج ١٠ ص ٢٢٣ رقم ٩٢٨٦ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند السيدة عائشة - ﷺ) - ج ٦ ص ١٤٧ من روايتها - ﷺ - بلفظه .

١٠٩ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَكْثُرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ :

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي - يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ - يَعْنِي ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ .

عب (١) .

١١٠ / ٦٧٣ - « قُمْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ أَلْتَمِسُ النَّبِيَّ ﷺ - فِي جُوفِ اللَّيْلِ ، فَوَقَعَتْ

يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمِ النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ سَاجِدٌ ، وَهُوَ يَقُولُ : سُبْحَانَ ذِي الْمَلِكِ وَالْمَلَكُوتِ ، وَالْجِبْرُوتِ ، وَالْكِبْرِيَاءِ ، وَالْعِظْمَةِ ، أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِمَغْفِرَتِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ .

عب (٢) .

١١١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : فَرَضَ اللَّهُ - تَعَالَى - آيَةَ الصَّلَاةِ أَوَّلَ مَا فَرَضَهَا

رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَمَمَهَا لِلْحَاضِرِ ، وَأُفِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى .

عب ، ش (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : القول في الركوع والسجود ج ٢ ص ١٥٥ ، ١٥٦ رقم ٢٨٧٨ عن مسروق ، عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) - باب : القول في الركوع والسجود ج ٢ ص ١٥٦ رقم ٢٨٨١ من رواية عائشة - رضي الله عنها - والتصحيح من الكنز ، ولم يعزه إلى ابن أبي شيبة .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) - باب : الصلاة في السفر ج ٢ ص ٥١٥ رقم ٤٢٦٧ من رواية عروة بن الزبير عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - من حديث مطول .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) - باب : من كان يقصر الصلاة ج ٢ ص ٤٤٩ من طريق عروة عن عائشة مع اختلاف بسير في اللفظ .

١١٢ / ٦٧٣ - « افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَجَسَسْتُ (*) ثُمَّ رَجَعْتُ فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ فَقُلْتُ : يَا أَبَى أَنْتَ وَأُمِّي إِنِّي لَفِي شَأْنٍ وَإِنَّكَ لَفِي آخَرَ » .

عب (١) .

١١٣ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

عب (٢) .

١١٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا رَأَتْ امْرَأَةً تَدْعُو وَهِيَ رَافِعَةٌ أُصْبِعِيهَا الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَيْنِ ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : إِنَّمَا هُوَ { اللَّهُ } إِلَهٌ وَاحِدٌ تَنْهَاهَا عَنْ ذَلِكَ » .

عب (٣) .

١١٥ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَرْفَعُ يَدَيْهِ يَدْعُو حَتَّى أَنْى لَأَسْأَلَ لَهُ مِمَّا يَرْفَعُهُمَا اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَلَا تُعَذِّبْنِي بِشْتِمِ رَجُلٍ شَتَمْتَهُ أَوْ أذَيْتَهُ » .

(*) فَجَسَسْتُ : أَى تَتَبَعْتَهُ وَلَمَسْتَهُ .

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مِصْنَفِهِ كِتَابَ (الصَّلَاةِ) - بَابُ : الْقَوْلِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ج ٢ ص ١٦٠ ، ١٦١ رقم ٢٨٩٨ من حديث طويل عن عطاء وذكر فيه حديث عائشة .

(٢) الْحَدِيثُ فِي مِصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ كِتَابَ (الصَّلَاةِ) - بَابُ : التَّسْبِيحِ وَالْقَوْلِ وَرَاءَ الصَّلَاةِ ج ٢ ص ٢٣٧ رقم ٣١٩٧ من رواية عائشة - رَوَاهُ - بَلْفِظَهُ .

(٣) الْحَدِيثُ فِي مِصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ كِتَابَ (الصَّلَاةِ) - بَابُ : رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ ج ٢ ص ٢٤٩ - رقم ٣٢٤٣ من رواية السيدة عائشة بلفظه .

ومابين القوسين من عبد الرزاق .

عب (١)

١١٦/٦٧٣ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - أَشْعَرَ » .

ش .

١١٧/٦٧٣ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّهُ جَاءَ عَائِشَةَ مَعَ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ ، فَقَالَ عَبْدٌ : أَيُّ أُمَّ

الْمُؤْمِنِينَ مَا قَوْلُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ قَالَتْ : هُوَ

الرَّجُلُ يَقُولُ : لَا ، وَاللَّهُ ، وَبَلَى وَاللَّهِ ، قَالَ : { فَمَتَى } الْهَجْرَةُ ، قَالَتْ : لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ،

إِنَّمَا كَانَتْ الْهَجْرَةُ قَبْلَ الْفَتْحِ حِينَ يَهَاجِرُ الرَّجُلُ بَدِينَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَأَمَّا حِينَ

كَانَ الْفَتْحُ فَحَيْثُ مَا شَاءَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ لَا يُضِيعُ » .

عب (٢)

١١٨/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِأَزْوَاجِهِ : أَيَّتُكُنَّ الَّتِي يَنْبَحُهَا

كِلَابٌ { الْحَوَابِ } ؟ فَلَمَّا مَرَّتْ عَائِشَةُ بِبَعْضِ مِيَاهِ بَنِي عَامِرٍ لَيْلًا نَبَحَتِ الْكِلَابُ عَلَيْهَا ،

فَوَقَفَتْ وَسَأَلَتْ عَنْهُ فَقِيلَ لَهَا : هَذَا مَاءُ الْحَوَابِ ، قَالَتْ : مَا أَظْنُنِي إِلَّا رَاجِعَةً ؛ إِنِّي سَمِعْتُ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) - باب : رفع اليدين في الدعاء ج ٢ ص ٢٥١ رقم ٣٢٤٨

من رواية السيدة عائشة - رضي عنها - بلفظ عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ - يرفع يديه يدعو حتى إنني

لأسأم له مما يرفعهما : اللهم إنما أنا بشر ، فلا تعذبني بشتم رجل شتمته أو آذيته » .

وأسأم ، أى : أُمِّلُ وَأُضْجِر .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الأيمان والنذور) - باب : اللغو وما هو ؟ ج ٨ ص ٤٧٣ ، ٤٧٤ رقم

١٥٩٥١ عن عطاء أنه جاء عائشة فذكره بلفظه . وفيه زيادة بعد لفظ حديثنا .

رَسُولِ اللَّهِ - قَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ : كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ يَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَابِ : قِيلَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنَّمَا تُصَلِّحِينَ بَيْنَ النَّاسِ .

ش ، ونعيم بن حماد فى الفتن (١) .

١١٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ : أَنْتَرُونَ

مَا مِثْلُ أَحَدِكُمْ وَمِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَعَمَلِهِ ؟ فَقَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا مِثْلُ أَحَدِكُمْ وَمِثْلُ مَالِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَعَمَلِهِ ، كَمِثْلِ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ إِخْوَةٍ ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ دَعَا بَعْضَ إِخْوَتِهِ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ بِي مِنَ الْأَمْرِ مَا تَرَى فَمَا لِي عِنْدَكَ ؟ وَمَا لِي لَدَيْكَ ؟ فَقَالَ : لَكَ عِنْدِي أَنْ أَمْرُضَكَ وَلَا أَزِيلَكَ ، وَأَنْ أَقُومَ بِشَأْنِكَ ، فَإِذَا مِتَّ غَسَلْتُكَ وَكَفَّنْتُكَ ، وَحَمَلْتُكَ مَعَ الْحَامِلِينَ ، أَحْمِلُكَ طَوْرًا وَأَمِيطُ عَنْكَ طَوْرًا ، فَإِذَا رَجَعْتُ أَتَيْتُ عَلَيْكَ بِخَيْرٍ عِنْدَ مَنْ يَسْأَلُنِي عَنْكَ . هَذَا أَخُوهُ الَّذِي هُوَ أَهْلُهُ فَمَا تَرَوْنَهُ ؟ قَالُوا : لَا نَسْمَعُ طَائِلًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ لِأَخِيهِ الْآخَرِ : أَلَا تَرَى مَا قَدْ نَزَلَ بِي فَمَا لِي لَدَيْكَ ؟ وَمَالِي عِنْدَكَ ؟ فَيَقُولُ : لَيْسَ عِنْدَكَ غَنَاءٌ إِلَّا وَأَنْتَ فِي الْأَحْيَاءِ ، فَإِذَا مِتَّ ذَهَبَ بِكَ فِي مَذْهَبٍ وَذَهَبَ بِي فِي مَذْهَبٍ ، هَذَا أَخُوهُ الَّذِي هُوَ مَالُهُ ، كَيْفَ تَرَوْنَهُ ؟ قَالُوا : مَا نَسْمَعُ طَائِلًا يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة فى مصنفه كتاب (الجمل) فى مسيرة عائشة وطلحة والزبير ج ١٥ ص ٢٥٩ ،

٢٦٠ رقم ١٩٦١٧ عن قيس عن عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک كتاب (معرفة الصحابة) - باب : ذكر إسلام أمير المؤمنين على - رضي الله عنه - ج ٣

ص ١٢٠ من نفس الطريق السابق ولفظه مع تقديم وتأخير فى بعض الألفاظ .

وسكت عنه الحاكم والذهبي .

ثُمَّ يَقُولُ لِأَخِيهِ الْآخِرِ : أَلَا تَرَى مَا قَدْ نَزَلَ بِي وَمَا رَدَّ عَلَيَّ أَهْلِي وَمَالِي ؟ فَمَا لِي عِنْدَكَ ؟ وَمَا لِي لَدَيْكَ ؟ فَيَقُولُ : أَنَا صَاحِبُكَ فِي لَحْدِكَ ، وَأَنْيَسُكَ فِي وَحْشَتِكَ ، وَأَقْعُدُ يَوْمَ الْوِزْنِ فِي مِيزَانِكَ فَاتَّقِلْ مِيزَانَكَ ، قَالَ : هَذَا أَخُوهُ الَّذِي هُوَ عَمَلُهُ ، كَيْفَ تَرَوْنَهُ ؟ قَالُوا : خَيْرَ أَخٍ وَخَيْرَ صَاحِبٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّ الْأَمْرَ هَكَذَا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كُرْزٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَأْذُنِي لِي أَنْ أَقُولَ عَلَى هَذَا آيَاتًا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، فَذَهَبَ فَمَا بَاتَ إِلَّا لَيْلَةً حَتَّى عَادَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ : -

فإني وأهلي والذی قدمت يدي	كُدَاعِ إِلَيْهِ صَحْبَهُ ثُمَّ قَائِلِ
لِإِخْوَتِهِ إِذْ هُمْ ثَلَاثَةٌ إِخْوَةٌ	{ أَعِينُوا } عَلَى أَمْرِ بِي الْيَوْمَ نَازِلِ
فِرَاقٌ طَوِيلٌ غَيْرُ مَشْقٍ بِهِ	فَمَاذَا لَدَيْكُمْ فِي الَّذِي هُوَ غَائِلِ
فَقَالَ أَمْرٌ مِنْهُمْ : أَنَا الصَّاحِبُ الَّذِي	أُطِيعُكَ فِيمَا شِئْتَ قَبْلَ التَّرَايِلِ
فَأَمَّا إِذَا جَدَّ الْفِرَاقُ فَإِنِّي	لِمَا بَيْنَنَا مِنْ خُلَّةٍ غَيْرُ وَاصِلِ
فَخُذْ مَا أَرَدْتَ الْآنَ مِنِّي فَإِنِّي	سَيْسَلُكَ بِي فِي مَهِيلٍ مِنْ مَهَائِلِ
وَإِنْ بُقِيتِي لَا تُبْقِ فَاسْتَفِدْ مِنِّي	وَعَجَّلْ صَلاَحًا قَبْلَ حَتْفِ مُعَاجِلِ
وَقَالَ أَمْرٌ : إِنْ كُنْتُ جَدًّا أَحِبُّهُ	وَأَوْثَرُهُ مِنْ بَيْنِهِمْ فِي التَّفَاضِلِ
غَنَائِي أَنِّي جَاهِدُ لَكَ نَاصِحٌ	إِذَا جَدَّ جِدُّ الْكَرْبِ غَيْرُ مُقَاتِلِ
وَلَكِنِّي بَاكٍ عَلَيْكَ وَمُعْوَلٌ	وَمُثْنٍ عَلَيْكَ بِخَيْرٍ عِنْدَ مَنْ هُوَ سَائِلِ

وَمُتَّبِعُ الْمَاشِينَ أَمْشِي مُشِيْعًا
 إِلَى بَيْتِ مَثْوَاكَ الَّذِي أَنْتَ مُدْخِلٌ
 كَمَا أَنَّ لَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ خَلَةٌ
 فَذَلِكَ أَهْلُ الْمَرْءِ ذَاكَ غَنَاؤُهُمْ
 وَقَالَ أَمْرُو مِنْهُمْ : أَنَا الْأَخُ لَا تَرَى
 لَدَى الْقَبْرِ تَلْقَانِي هُنَالِكَ قَاعِدًا
 وَأَقْعُدُ يَوْمَ الْوِزْنِ فِي الْكِفَّةِ الَّتِي
 فَلَا تَنْسِي وَأَعْلَمُ مَكَانِي فَإِنِّي
 فَبِذَلِكَ مَا قَدِمْتَ مِنْ كُلِّ صَالِحٍ
 أُعِينُ بِرْفِقٍ عَقْبَةَ كُلِّ حَامِلٍ
 أُرْجِعُ مَقْرُونًا بِمَا هُوَ شَاغِلِي
 وَلَا حُسْنُ وَدٌّ مَرَّةً فِي التَّبَادُلِ
 وَلَيْسَ وَإِنْ كَانُوا حِرَاصًا بِطَائِلِ
 أَحَا لَكَ مِثْلِي عِن كَرْبِ الزَّلَازِلِ
 أُجَادِلُ عَنْكَ الْقَوْلَ رَجَعَ التَّجَادُلِ
 تَكُونُ عَلَيْهَا جَاهِدًا فِي التَّثَاوُلِ
 عَلَيْكَ شَفِيقٌ نَاصِحٌ غَيْرُ خَاذِلِ
 تُلَاقِيهِ إِنْ أَحْسَنْتَ يَوْمَ التَّوَاصُلِ

فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَبَكَى الْمُسْلِمُونَ مِنْ قَوْلِهِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كُرَيْزٍ لَا يَمُرُّ
 بِطَائِفَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا دَعَاهُ وَاسْتَشَدَّهُ ، فَإِذَا أَتَشَدَّهُمْ بَكَوْا .

الرامهرمزي في الأمثال ، وفيه عبد الله بن عبد العزيز الليثي ، عن محمد بن

عبدالعزیز الزهري ضعيفان (١) .

(١) الحديث في الأمثال للرامهرمزي ج ٥ ص ١٧٣ من رواية السيدة عائشة - رضى الله عنها - بلفظه . طبعة مصورة موجودة
 بمكتبة مجمع البحوث الإسلامية .

١٢٠ / ٦٧٣ - « دخلت على رسول الله - ﷺ - وعثمان بين يديه يناجيه فلم أدرك من مقالته شيئاً إلا قول عثمان ظلماً وعدواناً يا رسول الله فما دريت ما هو حتى قتل عثمان، فعلمت أن النبي - ﷺ - إنما عنى قتله » .

نعيم بن حماد فى الفتن (١) .

١٢١ / ٦٧٣ - « كان قوم من الأعراب حفاة يأتون النبي - ﷺ - يسألونه عن الساعة ، وكان ينظر إلى أصغرهم فيقول : أن يعمر هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم الساعة » .

خ ، م ، ق فى البعث (٢) .

١٢٢ / ٦٧٣ - « عن شهر بن حوشب قال : دخلت أنا وخالى على عائشة فقال لها خالى : يا أم المؤمنين ! الرجل منا يحدث نفسه بالأمر إن ظهر عليه قتل ولو تكلم به ذهب

(١) الحديث فى البداية والنهاية لابن كثير المجلد الثالث ط / دار الفد ص ٧١٦ باب : من كتاب (دلائل النبوة) فى باب : إخباره - ﷺ - عن الغيوب المستقبلية - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا عتاب بن بشير ، عن خصيف ، عن مجاهد ، عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : « دخلت على رسول الله - ﷺ - وعثمان بين يديه يناجيه ، فلم أدرك من مقالته شيئاً إلا قول عثمان : ظلماً وعدواناً يا رسول الله ؟ فما دريت ما هو حتى قتل عثمان ، فعلمت أن رسول الله - ﷺ - : إنما عنى قتله .

(٢) الحديث فى صحيح البخارى ج ٨ ص ١٣٣ باب : سكرات الموت ، فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : قالت : كان رجال من الأعراب حفاة يأتون النبي - ﷺ - فيسألونه متى الساعة ؟ فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول : إن يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم . قال هشام : يعنى موتهم .

وفى صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٦٩ كتاب (الفتن وأشراط الساعة) باب : قرب الساعة ، فقد ذكر الحديث رقم ١٣٦ / ٢٩٥٢ عن عائشة بلفظ :

قالت : كان الأعراب إذا قدموا على رسول الله - ﷺ - سألوه عن الساعة ، متى الساعة ؟ فنظر إلى أحدث إنسان منهم فقال : « إن يعش هذا ، لم يدركه الهرم ، قامت عليكم الساعة » . وانظر الأحاديث بعده .

آخرته فكبرت ثلاثا ثم قالت : سئل رسول الله - ﷺ - عن ذلك فكبر ثلاثا ، ثم قال : لا يحسن ذلك إلا مؤمنا .

محمد بن عثمان الأذرعى فى كتاب الوسوسة (١) .

١٢٣ / ٦٧٣ - « اشتكى النبى - ﷺ - فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه فصلى النبى - ﷺ - فصلوا بصلاته قياما ، فأشار إليهم أن اجلسوا فجلسوا فلما انصرف قال : إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا . »

ش ، حم ، خ ، م ، د ، هـ ، حب (٢) .

(١) الحديث فى جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٤ ص ٢٦٠ شهر بن حوشب عن عائشة فقد ذكر الحديث رقم ٥٠٨٥ بلفظ : حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا معتمر قال : سمعت ليثا يحدث عن شهر بن حوشب أن رجلا قال لعائشة : إن أحدنا يحدث نفسه بشيء لو تكلم به ذهب آخرته ، ولو ظهر عليه لقتل ، قال : فكبرت ثلاثا ثم قالت : سئل عنها رسول الله - ﷺ - فكبر ثلاثا ثم قال : إنما يختبر بهذا المؤمن .

(٢) الحديث فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبة ج ٢ ص ٣٢٥ كتاب (الصلوات) باب : الإمام يصلى جالسا ، فقد ذكر الحديث بلفظ : حدثنا عبدة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : اشتكى رسول الله - ﷺ - فدخل ناس من أصحابه يعودونه ، فصلى رسول الله - ﷺ - جالسا فصلوا بصلاته قياما ، وأشار إليهم أن اجلسوا فجلسوا ، فلما انصرف قال : إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا .

وفى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٥١ حديث السيدة عائشة فقد ذكر الحديث بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يحيى بن هشام بن عروة قال : أخبرنى أبى قال : أخبرتنى عائشة أن رسول الله - ﷺ - دخل عليه الناس فى مرضه يعودونه فصلى بهم جالسا ، فجعلوا يصلون قياما ، فأشار إليهم أن اجلسوا ، فلما فرغ قال : إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا .

=

= وفى صحيح البخارى ج ٢ ص ٥٩ ، ٨٩ باب : صلاة القاعد - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت :
صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى بيته وهو شاك ف صلى جالسا ، وصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم أن اجلسوا ،
فلما انصرف قال : إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا .

وفى صحيح مسلم ج ١ ص ٣٠٩ كتاب (الصلاة) باب : ائتمام المأموم بالإمام فقد ذكر الحديث رقم
٤١٢ / ٨٢ عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبدة بن سليمان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن
عائشة قالت :

اشتكى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه ، فصلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جالسا ،
فصلوا بصلاته قياما ، فأشار إليهم : أن اجلسوا . فجلسوا . فلما انصرف قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به :
فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا » .

وفى سنن أبى داود ج ١ ص ١٦٥ كتاب (الصلاة) باب : الإمام يصلى من قعود فقد ذكر الحديث رقم ٦٠٥
عن عائشة بلفظ : حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم -
أنها قالت : صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى بيته وهو جالس ، فصلى وراءه قوم قياما ، فأشار إليهم أن اجلسوا ،
فلما انصرف قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به ؛ فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا
جلوسا » .

وفى سنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٩٢ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ما جاء فى إنما جعل الإمام ليؤتم
به ، فقد ذكر الحديث رقم ١٢٣٧ عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبدة بن سليمان ، عن
هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : اشتكى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فدخل عليه ناس من أصحابه
يعودونه ، فصلى النبي - صلى الله عليه وسلم - جالسا . فصلوا بصلاته قياما ، فأشار إليهم أن اجلسوا . فلما انصرف قال :
« إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا » .

وفى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٣ ص ٢٦٩ باب : فرض متابعة الإمام حديث رقم ٢١٠١ عن
عائشة بلفظ : أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ،
عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : « صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى بيته وهو شاكى ، فصلى جالسا ، وصلى
وراءه قوم قياما ، فأشار إليهم أن اجلسوا ، فلما انصرف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : إنما جعل الإمام ليؤتم به ،
فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا » .

٦٧٣ / ١٢٤ - « عن القاسم بن محمد قال : سألت عائشة عن الرجل يصيب المرأة

فى الثوب فتعرق فيه فقالت : لو كانت المرأة إذا كان ذلك تعد خرقة فتمسح به ، ويمسح
الرجل به ولم تر به بأساً أن يصلى فيه » .

عب (١) .

٦٧٣ / ١٢٥ - « عن عائشة قالت : جاء بلال إلى النبى - ﷺ - يؤذنه بصلاة الصبح

فوجده نائماً ، فقال : الصلاة خير من النوم ، فأقرت فى صلاة الصبح » .

أبو الشيخ فى الأذان (٢) .

٦٧٣ / ١٢٦ - « عن عائشة قالت : المؤذن يؤذن حتى يطلع الفجر » .

(١) الحديث فى المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٦٦ باب : الصلاة فى الثوب الذى يجامع فيه ويعرق فيه
الجنب ، فقد ذكر الحديث ١٤٣١ عن القاسم بن محمد بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن يحيى بن
سعيد ، عن القاسم بن محمد قال : سألت عائشة عن الرجل يصيب المرأة فى الثوب فيعرق فيه ، فقالت : قد
كانت المرأة إذا كان ذلك تعدُّ خرقة أو الخرق فتمسح به ويمسح به الرجل ، ولم ير به بأساً تعنى أن يصلى
فيه» .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد ج ١ ص ٣٣٠ باب : كيف الأذان فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : قالت : جاء
بلال إلى النبى - ﷺ - يؤذنه بصلاة الصبح فوجده نائماً فقال : الصلاة خير من النوم ، فأقرت فى أذان
الصبح .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه صالح بن أبى الأخضر ، واختلف فى الاحتجاج به ، ولم ينسبه
أحد إلى الكذب .

أبو الشيخ (١) .

١٢٧/٦٧٣ - « عن عائشة : أن رسول الله - ﷺ - كان له مؤذنان : بلال ، وابن أم

مكتوم » .

أبو الشيخ (٢) .

١٢٨/٦٧٣ - « عن عائشة : أن النبي - ﷺ - كان يركع ركعتين بين الأذنين » .

أبو الشيخ (٣) .

(١) الحديث في الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٢١٤ كتاب (الأذان والإقامة) باب : من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر ، فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « ما كانوا يؤذنون حتى ينفجر الفجر » .

(٢) الحديث في صحيح مسلم ج ١ ص ٢٨٧ كتاب (الصلاة) باب : استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد ، فقد ذكر الحديث رقم ٧ (٣٨٠) بلفظ : حدثنا ابن نمير ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : كان لرسول الله - ﷺ - مؤذنان : بلال وابن أم مكتوم الأعمى .

(. . .) وحدثنا ابن نمير ، حدثنا أبي ، حدثنا عبيد الله ، حدثنا القاسم عن عائشة ، مثله .

وانظر : السنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٤٢٩ كتاب (الصلاة) باب : عدد المؤذنين ، فقد ذكر الحديث بهذا الإسناد عن عائشة .

(٣) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ج ٦ ص ٢٠٨ فقد ذكر الحديث رقم ١٤٨٣ عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله - ﷺ - بالليل فقالت : كان يصلي ثلاث عشرة ركعة ، يصلي ثمان ، ثم يوتر كأنه يوتر بتسع ، ثم يصلي

ركعتين وهو جالس ، فإذا أراد أن يركع قام فركع يصلي ركعتين بين الأذان والإقامة ، يعني من صلاة الفجر . وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٢٤١ كتاب (الصلوات) باب : في ركعتي الفجر أى ساعة

تصليان - فقد ذكر الحديث بلفظ :

=

٦٧٣/ ١٢٩ - « عن عائشة : أن النبي - ﷺ - كان إذا سمع المؤذن قال : وأنا وأنا » .

أبو الشيخ (١) .

٦٧٣/ ١٣٠ - « عن عائشة قالت : كنا نصلى بغير إقامة » .

أبو الشيخ (٢) .

= حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع ، عن علي بن مبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان يصلى الركعتين عند الإقامة بين الأذان والإقامة .
وفى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٢٨ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الوهاب قال : أنا هشام ، عن يحيى ، عن أبي سلمة قال : حدثتني عائشة أن النبي - ﷺ - كان يصلى ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الصبح .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٤٠٩ كتاب (الصلاة) باب : القول مثل ما يقول المؤذن ، فقد ذكر الحديث بلفظ : أخبرنا أبو علي الروذباري ، أنا أبو بكر بن داسة ، ثنا أبو داود ، ثنا إبراهيم بن مهدي ، ثنا علي بن مسهر ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة : « أن رسول الله - ﷺ - كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال : وأنا وأنا » .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ١ ص ٢٠٤ كتاب (الصلاة) فقد ذكر الحديث عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة بلفظ : أن النبي - ﷺ - كان إذا سمع المؤذن قال : وأنا وأنا .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٤٠٨ كتاب (الصلوات) باب : أذان المرأة وإقامتها لنفسها وصواحباتها فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

أخبرنا أبو بكر الحارثي الفقيه ، أنا أبو محمد بن حيان ، ثنا ابن صاعد ، ثنا محمد بن عبد الرحيم البرقي ، ثنا عمرو بن أبي سلمة ، قال : سألت ابن ثوبان هل على النساء إقامة ؟ فحدثني أن أباه حدثه قال : سألت مكحولاً فقال : إذا أذن فأقمن فذلك أفضل ، وإن لم يزدن على الإقامة أجزأت عنهن قال ابن ثوبان : وإن لم يقمن فإن الزهري حدث عن عروة عن عائشة قالت : « كنا نصلى بغير إقامة » .

٦٧٣ / ١٣١ - «عن عائشة قالت : صلاة الآيات ست ركعات في أربع سجعات» .

ش (١)

٦٧٣ / ١٣٢ - «عن أبي عطية قال : سئلت عائشة عن الالتفات في الصلاة ، فقالت :

هو اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة» .

عب (٢)

٦٧٣ / ١٣٣ - «عن مسروق قال : نهت عائشة أن يجعل الرجل أصابعه في خاصرته

في الصلاة ، كما تصنع اليهود» .

عب (٣)

= وهذا إن صح مع الأول فلا ينافيان لجواز فعلها ذلك مرة وتركها أخرى لجواز الأمرين جميعا والله أعلم .

ويذكر عن جابر بن عبد الله أنه قيل له : أتقيم المرأة ؟ قال : نعم .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٤٧٠ كتاب (الصلوات) صلاة الكسوف كم هي ؟ فقد ذكر

الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا وكيع ، قال : ثنا هشام الدستوائي ، عن قتادة ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة قالت :

صلاة الآيات ست ركعات في أربع سجعات» .

وانظر ج ١٤ ص ٢٧١ الحديث رقم ١٨٣٤٧ عن عائشة بلفظه .

(٢) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٢٥٨ - باب : الالتفات في الصلاة ، حديث رقم ٣٢٧٥ عن عائشة

ولفظه : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الأعمش ، عن عمارة ، عن أبي عطية قال : «سألت عائشة عن الالتفات في الصلاة ؟ فقالت : هو اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة» .

(٣) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٢٧٣ باب : وضع الرجل يده في خاصرته في الصلاة ، فقد ذكر

الحديث ٣٣٣٨ عن مسروق بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر والثوري ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة : «نهت أن يجعل الرجل أصابعه في خاصرته في الصلاة كما يصنع اليهود» .

قال معمر في حديثه : فإنه معشر اليهود .

٦٧٣ / ١٣٤ - « عن عائشة : أن النبي - ﷺ - لم يدخل عليها قط بعد صلاة العصر إلا ركع ركعتين » .

عب . وابن جرير صحيح (١) .

٦٧٣ / ١٣٥ - « فخرت بمال أبي في الجاهلية ، فكان ألف ألف أوقية ، فقال لى النبي - ﷺ - : اسكتى يا عائشة ! فإنى كنت لك كأبى زرع ، ثم أنشأ يحدثنا أن إحدى عشرة امرأة اجتمعن فتعاقدن وتعهدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً ، وذكر الحديث ، وزاد فيه قالت عائشة : يا رسول الله ! بل أنت خير من أبى زرع » .

الرامهرمزي فى الأمثال ، وابن أبى عاصم فى السنة (٢) .

(١) الحديث فى المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٣٤ باب : الساعة التى يكره فيها الصلاة ، فقد ذكر الحديث رقم ٣٩٧٨ عن عائشة بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : سمعت عبد الله بن عروة بن الزبير يذكر أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن النبي - ﷺ - لم يدخل عليها قط إلا ركع بعد العصر ركعتين » . وفى المسند للحميدى ج ١ ص ٩٩ أحاديث أم المؤمنين - رضى الله عنها - رقم ١٩٤ عن عائشة بلفظ : حدثنا الحميدى قال : ثنا سفيان ، قال : ثنا هشام بن عروة ، عن عائشة قالت : ما ترك رسول الله - ﷺ - ركعتين بعد العصر عندى قط » .

(٢) الحديث فى الأمثال للرامهرمزي ج ٦ ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ الحديث رقم ١٠٥ عن عائشة بلفظ : حدثنى محمد ابن فردخت السيرافى ، ثنا محمد بن منصور الجواز ، ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدى ، ثنا محمد بن محمد الطائفى عن القاسم بن عبد الواحد بن أعين ، حدثنى عمر بن عبد الله بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : فخرت بمال أبى فى الجاهلية ، وكان ألف ألف أوقية فقال لى النبي - ﷺ - : « اسكتى يا عائشة ! فإنى كنت لك كأبى زرع لأم زرع ثم أنشأ يحدثنا : أن إحدى عشرة امرأة اجتمعن فتعاقدن وتعهدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً - وذكر الحديث . وزاد فيه : قالت عائشة : يا رسول الله ! بل أنت خير من أبى زرع » .

١٣٦/٦٧٣ - « قلت : يا رسول الله ! كيف هذا الأمر من بعدك ؟ قال : فى قومك ما كان فىهم خير ، قلت : فأى العرب أسرع فناء ؟ قال : قومك ، قال : وكيف ذاك ؟ قال : يستجلبهم الموت وتنفسهم الناس » .

نعيم بن حماد فى الفتن (١) .

١٣٧/٦٧٣ - « لما أسس رسول الله - ﷺ - مسجد المدينة جاء أبو بكر بحجر فوضعه ، ثم جاء عمر بحجر فوضعه ، ثم جاء عثمان بحجر فوضعه ، فقال رسول الله - ﷺ - : هؤلاء تكون الخلافة بعدى (*) » .

نعيم (٢)

(١) الحديث فى ابن أبى عاصم ج ٢ ص ٦٤٠ رقم ١٥٣٧ ط / المكتب الإسلامى فقد ذكر الحديث ولفظه : عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله ! أى العرب فناء ؟ قال : قومك . قالت : قلت : وكيف ذلك ؟ قال : يستجلبهم الموت ، وينفسهم على الناس » .

(*) هكذا بالأصل ، وفى البداية والنهاية : (هؤلاء يكونون خلفاء بعدى) .

(٢) الحديث فى المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ج ٤ ص ١٨ باب : إعلامة (الرسول) بالخلفاء بعده حديث رقم ٣٨٤١ عن عائشة بلفظ :

عائشة قالت : لما أسس رسول الله - ﷺ - مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه ، وجاء أبو بكر بحجر فوضعه ، وجاء عمر بحجر فوضعه ، وجاء عثمان بحجر فوضعه . قال : فسئل رسول الله - ﷺ - عن ذلك . فقال : « هذا أمر الخلافة من بعدى » .

وفى البداية والنهاية لابن كثير المجلد الثانى ط / دار الغد ص ٧١٤ باب : من كتاب (دلائل النبوة) فى باب : إخباره - ﷺ - عن الغيوب المستقبلية ، فذكر الحديث بلفظ : قال نعيم بن حماد : حدثنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا خرج ابن نباتة عن سعيد بن جهمان ، عن سفينة قال : لما بنى رسول الله - ﷺ - مسجد المدينة جاء أبو بكر بحجر فوضعه ، ثم جاء عمر بحجر فوضعه ، ثم جاء عثمان بحجر فوضعه فقال رسول الله - ﷺ - : « هؤلاء يكونون خلفاء بعدى » .

٦٧٣/١٣٨ - « عن عائشة قالت : إنى جالسة ذات يوم ورسول الله - ﷺ -

وأصحابه فى فناء البيت والستر بينى وبينهم إذ أقبل أبى فقال رسول الله - ﷺ -

لأصحابه: من أراد - وفى لفظ من سره - أن ينظر إلى عتيق من النار فلينظر إلى أبى بكر ،

وإن اسمه الذى سماه به أهله حيث ولد عبد الله بن عثمان ، فغلب عليه اسم العتيق » .

ع ، وأبو نعيم فى المعرفة ، وفيه صالح بن موسى الطلحى ضعيف (١) .

٦٧٣/١٣٩ - « عن عائشة قالت : قال رسول الله - ﷺ - : أبو بكر عتيق من النار ،

فمن يومئذ سُمى : عتيقا » .

(١) الحديث فى المستدرک على الصحيحين للحاكم جـ ٣ ص ٦١ ، ٦٢ كتاب معرفة الصحابة (أبو بكر بن أبى

قحافة - رضى عنه) فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : (حدثنا) أحمد بن كامل القاضى ، ثنا عبد الله بن روح

المدائنى ، ثنا شعبة ، ثنا صالح بن موسى الطلحى ، عن معاوية بن إسحاق ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة

أم المؤمنين - رضى عنها - قالت : قال رسول الله - ﷺ - : « من سره أن ينظر إلى عتيق من النار فلينظر إلى أبى بكر ،

وإن اسمه الذى سماه أهله لعبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو حيث ولد ، فغلب عليه اسم عتيق ، قال

الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبى : صحيح (قلت) صالح ضعفه والسند مظلم .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى جـ ٩ ص ٤٠ كتاب (المناقب) باب : ما جاء فى أبى بكر الصديق - رضى عنه - فقد

ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : قالت : والله إنى لفى بيتى ذات يوم ورسول الله - ﷺ - فى الفناء وأصحابه

والستر بينى وبينهم إذ أقبل أبو بكر فقال النبى - ﷺ - : « من سره أن ينظر إلى عتيق من النار فلينظر إلى أبى

بكر ، وإن اسمه الذى سماه أهله لعبد الله بن عثمان ، فغلب عليه اسم عتيق .

قال الهيثمى : قلت : بعض رواه الترمذى - رواه أبو يعلى وفيه صالح بن موسى بن الطلحى وهو ضعيف .

أبو نعيم ، وفيه إسحاق بن طلحة متروك (١) .

٦٧٣ / ١٤٠ - « عن عائشة : أن أبا بكر دخل على رسول الله - ﷺ - فقال : يا أبا

بكر ! أنت عتيق الله - تعالى - من النار ، فيومئذ سمي : عتيقا » .

ت ، وقال غريب ، وفيه إسحاق (*) المذكور طب ، ك ، وابن مندة (٢) .

٦٧٣ / ١٤١ - « لما أسرى بالنبي - ﷺ - أصبح يحدث بذلك الناس ، فارتد ناس

من كان آمن به وصدق (به) وفتنوا فقال أبو بكر : إني (لأصدقه) فيما هو أبعد من ذلك ،

(أصدقه) بخبر السماء في غدوة أو روحة ، فلذلك سمي : أبا بكر الصديق » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد للهيتمي ج ٩ ص ٤٠ كتاب (المناقب) باب : ما جاء في أبي بكر الصديق - ﷺ -

فقد ورد الحديث عن عبد الله بن الزبير : أن النبي - ﷺ - نظر إلى أبي بكر - ﷺ - فقال : « هذا عتيق الله من

النار ، فمن يومئذ سمي عتيقا وكان قبل ذلك اسمه عبد الله بن عثمان » .

(*) في المسندة إسحاق بن يحيى فيه ضعف .

(٢) الحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ج ٤ ص ٣٦ فضل أبي بكر . فقد ورد الحديث

رقم ٣٨٩٥ عن عائشة بلفظ : موسى بن طلحة قال : بينا عائشة بنت طلحة تقول لأمها أم كلثوم بنت أبي

بكر ، أبي خير من أبيك فقالت عائشة أم المؤمنين : ألا أقضي بينكما ؟ إن أبا بكر دخل على النبي - ﷺ -

فقال : « يا أبا بكر ، أنت عتيق الله من النار » ، قالت : فمن يومئذ سمي عتيقا » .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ٢ ص ٤١٥ تفسير سورة الأحزاب ، فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

أخبرني أبو الحسن محمد بن علي بن بكر العدل ، ثنا الحسين بن الفضل البجلي ، ثنا شابة بن سوار ، حدثني

إسحاق بن يحيى بن طلحة ، عن عمه موسى بن طلحة قال : بينا عائشة بنت طلحة تقول لأمها أم كلثوم بنت

أبي بكر : أبي خير من أبيك ، فقالت عائشة أم المؤمنين : ألا أقضي بينكما ؟ إن أبا بكر دخل على النبي -

صلى الله عليه وآله وسلم - فقال : يا أبا بكر : أنت عتيق الله من النار . قالت : فمن يومئذ سمي عتيقا ؟ ودخل

طلحة على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال : أنت يا طلحة ممن قضى نجه .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : صحيح (قلت) بل إسحاق متروك قاله أحمد .

أبو نعيم ، وفيه محمد بن كثير المصيصي ، ضعفه أحمد جدا وقال ابن معين :
صدوق وقال ن وغيره : ليس بأهدى (١) .

١٤٢ / ٦٧٣ - « تذاكر رسول الله - ﷺ - وأبو بكر ميلادهما عندي ، وكان رسول
الله - ﷺ - أكبر من أبي بكر ، فتوفى رسول الله - ﷺ - وهو ابن ثلاث وستين لستين
ونصف التي عاش بعد رسول الله - ﷺ - » .

أبو نعيم وسنده حسن (٢) .

١٤٣ / ٦٧٣ - « عن المسور بن مخرمة قال : باع عبد الرحمن بن عوف أرضا له من
عثمان بأربعين ألف دينار فقسم ذلك المال في بني زهرة ، وفي فقراء المهاجرين ، وأمهات
المؤمنين ، فبعث معي إلى عائشة بمال من ذلك المال ، فقالت عائشة : أما أني سمعت رسول
الله - ﷺ - يقول : لن يحنو عليكم بعدى إلا الصالحون ، سقى الله ابن عوف من سلسيل
الجنة » .

(١) الحديث في حلية الأولياء ج ١ ص ١٥٧ ، ١٥٨ معرفة نسبة الصديق باب : وسماه الرسول صديقا كما سماه
عتيقا رقم ٦٩ عن عائشة بلفظ : حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ، ثنا محمد بن العباس المفضل بن غسان ،
ثنا محمد بن كثير عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « لما أسرى بالنبي - ﷺ - أصبح
يحدث بذلك الناس فارتد ناس ممن كان آمن به وصدق به وفتنوا . فقال أبو بكر : إنني لأصدقك فيما هو أبعد
من ذلك ، أصدقك بخبر السماء في غدوه أو روحه ، فلذلك سمي أبا بكر الصديق وما بين الأنواس من حلية
الأولياء .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمى ج ٩ ص ٦٠ باب : وفاة أبي بكر - ﷺ - فقد ذكر الحديث بلفظ : عن
عائشة قالت : تذاكر رسول الله - ﷺ - وأبو بكر ميلادهما عندي ، وكان رسول الله - ﷺ - أكبر من أبي
بكر ، فتوفى رسول الله - ﷺ - وهو ابن ثلاث وستين لستين ونصف التي عاش بعد رسول الله - ﷺ -
يعنى أبا بكر .

وقال الهيثمي : قلت في الصحيح منه أنه توفى وهو ابن ثلاث وستين فقط ، رواه الطبراني وإسناده حسن .

أبو نعيم (١) .

١٤٤ / ٦٧٣ - « أن رسول الله - ﷺ - أحنى على فقال : والله إنكن لأهم ما أترك

وراء ظهري ، والله لا يعطف عليكم إلا الصادقون الصابرون بعدى » .

أبو نعيم (٢)

١٤٥ / ٦٧٣ - « جمع رسول الله - ﷺ - نساءه في مرضه فقال : سيحفظني فيكم

الصابرون أو الصادقون » .

(١) الحديث في حلية الأولياء ج ١ ص ٩٨ ترجمة عبد الرحمن بن عوف ، فقد ذكر الحديث عن المسور بن مخرمة بلفظ :

حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو ، ثنا أبو حصين الوادعي ، ثنا يحيى بن عبد الحميد ، ثنا عبد الله بن جعفر المخرمي ، حدثني عمي أم بكر بنت المسور بن مخرمة ، عن أبيها المسور بن مخرمة ، قال : باع عبد الرحمن ابن عوف أرضا له من عثمان بأربعين ألف دينار ، فقسم ذلك المال في بني زهرة ، وفقراء المسلمين ، وأمهات المؤمنين وبعث إلى عائشة معي بمال من ذلك المال ، فقالت عائشة : أما إنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : لن يحنو عليكم بعدى إلا الصالحون ، سقى الله ابن عوف من سلسبيل الجنة .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٣٥ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الملك بن عمرو قال : ثنا عبد الله يعني ابن جعفر عن أم بكر أن عبد الرحمن بن عوف باع أرضا له من عثمان بن عفان بأربعين ألف دينار فقسمه في فقراء بني زهرة ، وفي ذى الحاجة من الناس ، وفي أمهات المؤمنين ، قال المسور : فدخلت على عائشة بنصيبها من ذلك ، فقالت : من أرسل بهذا ؟ قلت : عبد الرحمن بن عوف ، فقالت : إن رسول الله - ﷺ - قال : لا يحن عليكم بعدى إلا الصابرون ، سقى الله ابن عوف من سلسبيل الجنة .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٢٠ ، ١٢١ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبي سلمة قال : قالت عائشة : إن رسول الله - ﷺ - أحنى على فقال : والله إنكن لأهم ما أترك إلى وراء ظهري والله لا يعطف عليكم إلا الصابرون الصادقون .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم ^(١) .

١٤٦/٦٧٣ - « عن أنس قال : بينما عائشة في بيتها إذ سمعت صوتا رجت منه

المدينة فقالت : ما هذا ؟ فقالوا : غير قدمت لعبد الرحمن بن عوف من الشام ، وكانت

سبعمائة فقالت عائشة : أما أنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : رأيت عبد الرحمن بن

عوف يدخل الجنة حبوا ، فبلغ ذلك عبد الرحمن فأتاها فسألها عما بلغه ، فحدثته ، قال :

إني أشهدك أنها بأحمالها ، وأقتابها ، وأحلاسها في سبيل الله » .

حم ، وأبو نعيم ، وأورده ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - في الموضوعات ، وأهله

بعمارة بن زاذان له مناكير ، وتعقبه الحافظ ابن حجر في القول المسدد ، وبأنه لم ينفرد به بل

له متابع وشواهد ، لكن لا يبلغ شيئا منها بمفرده درجة الحسن ^(٢) .

١٤٧/٦٧٣ - « بينا رسول الله - ﷺ - مضطجع إلى جنبى ذات ليلة قال : ليت

(١) انظر الحديث السابق قبله فإنه يؤيد هذا ولفظه : وفي مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٢٠ ، ١٢١ مسند عائشة

فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن عمر بن

أبي لمة ، عن أبي سلمة قال : « قالت عائشة : إن رسول الله - ﷺ - - أحنى على فقال : والله إنكن لأهم ما

أترك إلى وراء ظهري ، والله لا يعطف عليكن إلا الصابرون الصادقون » .

(٢) الحديث في حلية الأولياء ج ١ ص ٩٨ ترجمة عبد الرحمن بن عوف فقد ذكر الحديث عن أنس بن مالك

بلفظ :

حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أبو يزيد القرايطيس ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا عمارة بن زاذان ، عن ثابت البناني ،

عن أنس بن مالك قال : بينما عائشة في بيتها إذ سمعت صوتا رجت منه المدينة . فقالت : ما هذا ؟ قالوا غير

قدمت لعبد الرحمن بن عوف من الشام ، وكانت سبعمائة راحلة . فقالت عائشة : أما إنى سمعت رسول الله

- ﷺ - يقول : « رأيت عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا » فبلغ ذلك عبد الرحمن فأتاها فسألها عما

بلغه فحدثته . قال : فإني أشهدك أنها بأحمالها وأقتابها وأحلاسها في سبيل الله - عز وجل - .

رجلا من أصحابي يحرسنى الليلة ، فيينا أنا على ذلك إذ سمعنا صوت السلاح فقال : من هذا ؟ قال : أنا سعد بن أبى وقاص جئت لأحرسك ، فجلس يحرسه ، ونام رسول الله - ﷺ - حتى سمعت غطيته .

أبو نعيم (١) .

١٤٨ / ٦٧٣ - « خرجنا مع رسول الله - ﷺ - فى حجة الوداع موافين لهلال ذى الحجة ، فقال النبى - ﷺ - : من أراد منكم أن يهل بعمره فليهل ، فإنى لولا أنى أهديت لأهللت بعمره ، فقال من القوم : لئن صدقت رؤياك كانت ملحمة . »

الديلمى (٢) .

(١) الحديث فى كتاب السنة لابن أبى عاصم الضحاك بن مجلد الشيبانى ج ٢ ص ٦١٥ باب : ما ذكر عن النبى - ﷺ - فى فضل سعد ، حديث رقم ١٤١١ بلفظ : اتصل أبو بكر ، اتصل يزيد بن هارون ، عن يحيى بن سعيد : أن عبد الله بن عامر أخبره أن عائشة كانت تحدث أن رسول الله - ﷺ - سهر ذات ليلة وهى إلى جنبه ، فقلت : ما شأنك يا رسول الله ؟ قال : لبت رجلا من أمتى صالحا يحرسنى الليلة ، قال : فيينا نحن كذلك إذ سمعت صوت السلاح فقال رسول الله - ﷺ - : من هذا ؟ قال : أنا سعد بن مالك قال : ما جاء بك ؟ قال : جئت أحرسك يا رسول الله ، قالت : فسمعت غطيظ رسول الله - ﷺ - فى نومه . وفى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٤٠ ، ١٤١ مسند عائشة فقد ذكر الحديث برواية كتاب السنة لابن أبى عاصم المذكور عليه .

وفى أسد الغابة . سعد بن مالك - هو سعد بن أبى وقاص .

(٢) الحديث فى جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٥ ص ٤٠٤ فقد ذكر الحديث رقم ١٦٣٧ عن عائشة بلفظ : حدثنا عبيد بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : خرجنا موافين لهلال ذى الحجة فقال رسول الله - ﷺ - : « من أحب أن يهل بعمره فليهل ، فإنى لولا أنى أهديت لأهللت بعمره فأهل بعضهم بعمره ، وأهل بعضهم بحج ، وكنت أنا عن أهل بعمره » . إلخ .

٦٧٣ / ١٤٩ - « عن عائشة قالت : دخل علي رسول الله - ﷺ - وأنا أفلى رأس

أخي عبد الرحمن ، وأنا أقصع بأظفاري على غير شيء ، فقال : مهلا يا عائشة ! أما علمت أن هذا من كذب الأنامل . »

الديلمى وفيه مسلمة بن علي (١) .

٦٧٣ / ١٥٠ - « عن عائشة : أن النبي - ﷺ - كان يقصر في السفر ويتم . »

ابن جرير في تهذيبه (٢) .

٦٧٣ / ١٥١ - « عن عائشة : أن النبي - ﷺ - بكى وبكى أصحابه حين توفي سعد

ابن معاذ قالت : وكان النبي - ﷺ - إذا اشتدَّ وجده فإنما هو أخذٌ بلحيته ، قالت عائشة : وكنت أعرفُ بكاءَ أبي بكرٍ من بكاءِ عمر . »

ابن جرير فيه (٣) .

(١) الحديث في الفردوس بمأثور الخطاب ج ٤ ص ١٥٣ حديث رقم ٦٤٧٤ عن عائشة ولفظه : « مهلا يا عائشة أما علمت أن هذا من كذب الأنامل . »

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ١٤٢ كتاب (الصلاة) باب : من ترك القصر في السفر غير رغبة عن السنة ، عن عائشة بلفظ : أن النبي - ﷺ - كان يقصر في السفر ويتم .

قال البيهقي : رواه وكيع وغيره عن مغيرة . اهـ .

وفي سنن الدارقطني ج ٢ ص ١٨٩ كتاب (الصيام) باب : القبلة للصائم ، حديث ٤٤ عن عائشة ، بلفظ : أن

النبي - ﷺ - كان يقصر في السفر ويتم ، ويفطر ويصوم .

قال الدارقطني : هذا إسناد صحيح .

(٣) الحديث في إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزيدي ج ٧ ص ١٣٧ كتاب (آداب المعيشة

وأخلاق النبوة) باب : بيان إغضائه - ﷺ - عما كان يكرهه - ﷺ - من رواية أبي الشيخ عن عائشة

- رواتها - .

وقال العراقي : رواه أبو الشيخ من حديث عائشة - رواتها - بإسناد حسن .

١٥٢/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَبَا بَكْرٍ! إِنِّي رَأَيْتُ

أَنِّي أَكَلْتُ حَيْسًا فَعَرَّضْتُ لِي نَوَاةً فِي حَلْقِي ، (قَالَ) فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ : هُوَ مَا تَعَلَّمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : عَبْرَهَا أَنْتَ ، فَقَالَ : { يُخَانُ } فِي غَنِيمَتِكَ .

الدليمي (١) .

١٥٣/٦٧٣ - « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مُوَأْفِينَ لِهَيْلَالِ ذِي

الْحِجَّةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيُسْهِلْ ، فَإِنِّي لَوَلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلِكَ بِعُمْرَةٍ ، فَكَانَ مِنَ الْقَوْمِ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ ، فَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ لَمْ أَهَلِّ مِنْ عُمْرَتِي ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - . فَقَالَ : دَعِيَ عُمْرَتِكَ ، وَأَنْقَضِي رَأْسَكَ ، وَأَمْتَشِطِي ، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ . فَفَعَلْتُ فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ (*) ، وَقَدْ قَضَى اللَّهُ - تَعَالَى - حَجَّنَا أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَرْدَفَنِي وَخَرَجَ بِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ ، فَقَضَى اللَّهُ - تَعَالَى - حَجَّنَا وَعُمْرَتَنَا ، لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ » .

= وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : ما جاء في فضل سعد بن معاذ - ﷺ - ج ٩

ص ٣٠٩ حديثا عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظ : لما مات سعد بن معاذ بكى أبو بكر ، وبكى عمر - رضي الله عنهما - لبكاء أبي

بكر فقلت لعائشة : هل كان رسول الله - ﷺ - يبكي ؟ قالت : ولكنه كان يقبض لحيته - ﷺ - .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف .

(١) الحديث في مسند الفردوس بمأثور الخطاب - تحقيق السعيد بن سيونى زغلول ج ٥ ص ٣٠٧ ، ٣٠٨ حديث

٨٢٧٣ عن عائشة بلفظه .

وما بين القوسين من الدليمي .

(*) هي ليلة نزول الحجاج بالحصب حين نفروا من منى بعد أيام التشريق ويسمى ذلك النزول تحصيلياً ، والحصب

موضع بمكة على طريق منى والحديث رواه مسلم بلفظه : كنز العمال ج ٥ ، ص ٢٧٨ رقم ١٢٨٧٨

ش (١)

١٥٤ / ٦٧٣ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سِرَاةٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ :

أَخْبِرْنِي عَنْ خُلُقِ النَّبِيِّ - ﷺ - . فَقَالَتْ : أَوْ مَا تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾

قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَعَ أَصْحَابِهِ فَصَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا وَصَنَعَتْ لَهُ حَفْصَةَ طَعَامًا

فَسَبَقْتَنِي حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ : انْطَلِقِي فَأَلْقِي قِصْعَتَهَا ، فَأَهْوَتْ أَنْ تَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيِ

النَّبِيِّ - ﷺ - . فَكَفَاتَهَا فَانْكَسَرَتْ الْقِصْعَةُ فَانْتَثَرَ الطَّعَامُ ، فَجَمَعَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - . وَمَا فِيهَا مِنْ

الطَّعَامِ عَلَى الْأَرْضِ ، فَأَكَلُوا ، ثُمَّ بَعَثَتْ بِقِصْعَتِي فَدَفَعَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - . إِلَيَّ حَفْصَةَ ، فَقَالَ :

خُذُوا ظَرْفًا مَكَانَ ظَرْفِكُمْ وَكُلُوا مَا فِيهَا ، قَالَتْ : فَمَا رَأَيْتُهُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . »

ش (٢)

١٥٥ / ٦٧٣ - « أَرَادَ أَهْلُ بَرِيرَةَ أَنْ يَبِيعُوهَا وَيَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ

- ﷺ - . فَقَالَ : اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . »

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٢١١ رقم ١٨١٢٠ كتاب (الرد على أبي حنيفة) عن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة بلفظه .

وفي سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٩٩٨ كتاب (المناسك) باب : العمرة من التنعيم ، حديث رقم ٣٠٠٠ عن عائشة بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٢١٤ كتاب (الرد على أبي حنيفة) حديث رقم ١٨١٣٠ عن قيس بن وهب عن رجل من بني سوادة عن عائشة بلفظه .

وفي سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٧٨٢ كتاب (الأحكام) - باب : الحكم فيمن كسر شيئًا ، حديث رقم ٢٣٣٣ عن قيس بن وهب ، عن رجل من بني سوادة ، عن عائشة بلفظه .

وفي الزوائد : إسناده ضعيف للجهالة بالتابعي .

١٥٦/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا قَدِمَ ذَا الْحُلَيْفَةِ تَلَقَّاهُ غُلَمَانُ الْأَنْصَارِ يُخْبِرُونَهُ عَنْ أَهْلِهِمْ ، فَقَدِمْنَا مِنْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَتَلَقَّيْنَا بِنْدَى الْحُلَيْفَةِ فَقِيلَ لِأَسِيدِ بْنِ حُضَيْرٍ : { مَا تَ } أَمْرَاتِكَ ؟ فَبَكَى ، وَكُنْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقُلْتُ : أَتَبْكِي وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَدْ تَقَدَّمَ لَكَ مِنَ السَّوَابِقِ مَا تَقَدَّمَ ؟ قَالَ : أَفِيحِقُّ لِي أَنْ لَا أَبْكِي وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : اهْتَزَّ الْعَرْشُ أُعْوَادُهُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ . »

أبو نعيم (٢)

١٥٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : مَا مَرَّ عَلَيَّ مِثْلُ لَيْلَةِ بَاتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : يَا عَائِشَةُ ! هَلْ طَلَعَ الْفَجْرُ ؟ فَأَقُولُ : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! حَتَّى إِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ الصُّبْحَ ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، الصَّلَاةُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا هَذَا ؟ فَقُلْتُ : بِلَالٌ ، فَقَالَ : مَرَى أَبَاكَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . »

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ ص ٢١٦ كتاب (الرد على أبى حنيفة) حديث رقم ١٨١٣٦ عن عائشة بلفظه .

وفى مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٩ كتاب (الولاء) باب : الولاء لمن أعتق حديث رقم ١٦١٦٤ عن عائشة مطولاً بنحوه .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٠٨ ، ٣٠٩ كتاب (المناقب) باب : ما جاء فى فضل سعد بن معاذ ، وعزاه لأحمد والطبرانى عن عائشة - مع تفاوت فى الألفاظ .

قال الهيثمى عن هذه الأحاديث : أسانيدنا كلها حسنة .

وفى المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ٣ ص ٢٠٧ كتاب (معرفة الصحابة) ذكر الحديث عن عائشة مع تفاوت فى الألفاظ .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

أبو الشيخ في الأذان (١) .

١٥٨/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَكُنْ يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ يَحْلِفُ بِهَا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَدْعُ يَمِينًا حَلَفْتُ عَلَيْهَا أَرَىٰ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا قَبِلْتُ رُحْمَةَ اللَّهِ ، وَفَعَلْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

عب (٢) .

١٥٩/٦٧٣ - « عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي { بَعْدَ } الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ ، فَذَهَبْتُ إِلَىٰ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ : صَدَقَ ، فَقُلْتُ : فَأَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَلَا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَفْعَلُ { مَا أَمَرَهُ ، وَنَحْنُ نَفْعَلُ } مَا أَمَرْنَا » .

عب (٣) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٥ كتاب (المناقب) مناقب رسول الله - ﷺ - باب : في وداعه ، ذكر الحديث مع اختلاف يسير عن عائشة - رضى الله عنها - .

وقال الهيثمي : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . اهـ مجمع .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٤٩٧ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : من حلف على يمين فوجد غيرها خيراً منها ، حديث رقم ١٦٠٣٨ عن عائشة بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٢٩ كتاب (الصلاة) باب : الساعة التي يكره فيها الصلاة ، حديث رقم ٣٩٦٢ بلفظه : عن أبي سعيد الخدري قال : رأيت ابن الزبير يصلي بعد العصر ركعتين ، فقلت : ما هذا؟ فقال : أخبرتنى عائشة أن رسول الله - ﷺ - كان يصلي بعد العصر ركعتين . قال : فذهبت إلى عائشة فسألته ، فقالت : صدق ، فقلت : فأشهد لسمعت رسول الله - ﷺ - يقول : لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، فرسول الله - ﷺ - يفعل ما أمر ، ونحن نفعل ما أمرنا . وما بين الأقواس من مصنف عبد الرزاق .

١٦٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - شَدِيدَ الْإِنْصَابِ لِبَدَنِهِ فِي الْعِبَادَةِ غَيْرَ أَنَّهُ حِينَ دَخَلَ فِي السَّنِّ ، وَثَقُلَ مِنَ اللَّحْمِ ، كَانَ أَكْثَرَ مَا يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ » .
عب (١) .

١٦١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ، قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ ؟ قَالَتْ : إِذَا كَانَ قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا » .
عب (٢) .

١٦٢ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا رَكَعَ جَالِسًا » .
عب (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦٤ ، ٤٦٥ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة جالسًا ، حديث رقم ٤٠٩٢ عن عائشة بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٦٩ (مسند عائشة - ﷺ) - ذكر الحديث عن عائشة بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦٦ كتاب (الصلاة) - باب : الصلاة جالسًا ، حديث رقم ٤٠٩٩ عن عائشة بلفظه .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ١ ص ٥٠٥ كتاب (الصلاة) باب : جواز النافلة قائمًا وقاعدًا وفعل بعض الركعة قائمًا وبعضها قاعدًا ، حديث رقم ١٠٩ / ٧٣٠ عن عبد الله بن شقيق العقيلي عن عائشة . قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ - بالليل ؟ فقالت : كان يصلي ليلًا طويلًا قائمًا ، وليلاً طويلًا قاعدًا ، وكان إذا قرأ قائمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وإذا قرأ قاعدًا رَكَعَ قَاعِدًا .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦٥ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة جالسًا - حديث ٤٠٩٨ بلفظه : عن عبد الله بن شقيق قال : سألت عائشة عن صلاة النبي ﷺ - قالت : كان رسول الله ﷺ - إذا صلى قائمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وإذا صلى جالسًا رَكَعَ جَالِسًا .

وانظره في صحيح الإمام مسلم ج ١ ص ٥٠٥ كتاب (الصلاة) باب : جواز النافلة قائمًا وقاعدًا ، وفعل بعض الركعة قائمًا وبعضها قاعدًا . حديث رقم ١١٠ / ٧٣٠ عن عائشة .

٦٧٣/١٦٣ - « سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - صَوْتَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ يَقْرَأُ فَقَالَ :

لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

عب (١) .

٦٧٣/١٦٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ أَنَّ عَائِشَةَ سَأَلَهَا رَجُلٌ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ - يَرْفَعُ صَوْتَهُ مِنَ اللَّيْلِ إِذَا قَرَأَ ؟ قَالَتْ : رُبَّمَا رَفَعَ وَرُبَّمَا خَفَضَ ، قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ

الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ سَعَةً قَالَ : هَلْ كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ ؟ قَالَتْ : رُبَّمَا اغْتَسَلَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ ،

وَرُبَّمَا نَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسَلَ وَلَكِنَّهُ يَتَوَضَّأُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ ، قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الدِّينِ

سَعَةً » .

عب (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٨٥ كتاب (الصلاة) ، باب : حسن الصوت ، حديث ٤١٧٧ عن عائشة بلفظه .

وأخرجه النسائي في سننه (المجتبى) كتاب (الصلاة) باب : تزيين الصوت بالقرآن ج ٢ ص ١٨٠ ، ١٨١ بلفظه عن عائشة .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٧٩ كتاب (الطهارة) باب : مباشرة الجنب - حديث رقم ١٠٧٦ عن عائشة مقتصرًا على النوم وهو جنب .

وأخرجه البيهقي في سننه كتاب (الطهارة) باب : الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام ج ١ ص ٢٠٠ بنحوه من طريق عبد الله بن أبي قيس عن عائشة - رضي الله عنها .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه أيضًا كتاب (الصلاة) باب : قراءة الليل ج ٢ ص ٤٩٤ ، ٤٩٥ حديث رقم ٤٢٠٨ عن عائشة من طريق يحيى بن يعمر بلفظه . مع زيادة صلاة الوتر .

وأخرجه أبو داود في سننه ج ٢ ص ١٣٩ ، ١٤٠ كتاب (الصلاة) باب : في وقت الوتر ، حديث رقم ١٤٣٧ بنحوه من طريق عبد الله بن أبي قيس عن عائشة - رضي الله عنها .

١٦٥/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا فِي السَّفَرِ فَحَسَنٌ ، وَمَنْ صَلَّى

رَكْعَتَيْنِ فَحَسَنٌ ، إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَا يُعَذِّبُكُمْ عَلَى الزِّيَادَةِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُكُمْ عَلَى النُّقْصَانِ » .

عب (١) .

١٦٦/٦٧٣ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصْبِحُ فَيُوتِرُ » .

{ عب (٢) } .

١٦٧/٦٧٣ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ لِي :

قَوْمِي فَأُوتِرِي » .

{ عب (٣) } .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٥٦١ كتاب (الصلاة) باب : من أتم في السفر ، حديث رقم ٤٤٦٣ عن عائشة بلفظه .

(٢) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز برقم ٢١٩٢٠ ج ٨ ص ٦٩ عزاه لعبد الرزاق .

والحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : فوات الوتر ج ٣ ص ١١ رقم ٤٦٠٣ وفيه : عن ابن جريح قال : أخبرت عن أبي الدرداء قال : لا وتر لمن أدركه الصبح ، فذكر ذلك لعائشة فقالت : كذب أبو الدرداء ؛ كان النبي ﷺ - يصبح فيوتر .

وانظر السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٤٧٩ .

(٣) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز ج ٨ ص ٦٩ برقم ٢١٩٢١ وعزاه لعبد الرزاق .

والحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٣ ص ١٣ كتاب (الصلاة) باب : فوات الوتر ، حديث رقم ٤٦١٤ عن عائشة بلفظه .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ١ ص ٥١١ كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ - حديث رقم ٧٤٤ / ١٣٤ بلفظ : عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - يصلي من الليل ، فإذا أوتر قال : قومي فأوترى يا عائشة .

١٦٨ / ٦٧٣ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بَعَثَ إِلَيَّ عَائِشَةَ
بِبَقْرَةٍ ، فَقَالَ : إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَنَأْكُلُ الصَّدَقَةَ » .

عب (١)

١٦٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مِنْ
أَوْلِهِ ، وَوَسَطِهِ ، وَآخِرِهِ ، وَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحْرِ » .

عب (٢)

١٧٠ / ٦٧٣ - « جَاءَتْ هِنْدُ أُمُّ مَعَاوِيَةَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ
أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ، وَإِنَّهُ لَا يُعْطِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ ، فَهَلْ عَلَيَّ
فِي ذَلِكَ شَيْءٌ ؟ قَالَ : خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَبَنِيكَ بِالْمَعْرُوفِ » .

عب (٣)

(١) هكذا بالأصل ، وفي الكنز برقم ١٧٠٨٧ وعزاه لابن أبي شيبة .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ٣ ص ٢١٤ كتاب (الزكاة) باب : من قال : لا تحل الصدقة على بنى هاشم ،
بلفظ : عن ابن أبي مليكة أن خالد بن سعيد بعث إلى عائشة ببقرة من الصدقة فردتها وقالت : إنا آل محمد
- ﷺ - لا تحل لنا الصدقة .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٣ ص ١٧ كتاب (الصلاة) باب : في أي ساعة يستحب الوتر ، حديث
رقم ٤٦٢٤ عن عائشة بلفظه .

والحديث في الصحاح .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٢٦ ، ١٢٧ كتاب (الصدقة) باب : ما يحل للمرأة من مال زوجها ،
حديث ١٦٦١٣ عن عائشة بلفظه .

وفي صحيح البخاري ج ٧ ص ٨٤ كتاب (النفقات) باب : نفقة المرأة إذا غاب زوجها ونفقة الولد ، عن
عائشة بنحوه .

١٧١ / ٦٧٣ - « جَاءَتْ هِنْدُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَذْلَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ ، وَمَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَهْلٌ خِبَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُعِزَّهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : وَأَيْضًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ { لَتَزْدَادَنَّ } ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ أَنْفِقَ عَلَى عِيَالِهِ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُنْفِقِيَ عَلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ » .

عب (١) .

١٧٢ / ٦٧٣ - « عَنْ أُمِّمَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : أَتَعَجِزُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَأْخُذَ كُلَّ عَامٍ جِلْدًا أَضْحَيْتِهَا { تَجْعَلُهُ } سِقَاءً تَنْبِذُ فِيهِ ، مَنَعَ نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - أَوْ قَالَتْ : نَهَى - ﷺ - عَنِ الْجَرَارِ { الْجِرَّانِ } يُتْبَذُ فِيهِ ، وَعَنْ وَعَائِنِ آخَرِينَ إِلَّا الْخَلْلَ » .

عب (٢) .

(١) ما بين الأقواس من الكنز ج ١٦ ص ٥٥٧ برقم ٤٥٨٦٣ .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٢٦ كتاب (الصدقة) باب : ما يحل للمرأة من مال زوجها ، حديث رقم ١٦٦١٢ عن عائشة بلفظه .

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب (الأحكام) باب : من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس ، ج ٩ ص ٨٢ مع اختلاف يسير .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ٣ ص ١٣٣٩ كتاب (الأضحية) - باب : قضية هند ، حديث ٨ / ١٧١٤ بلفظه .

(٢) ما بين الأقواس من الكنز برقم ١٣٨٤٨ ج ٥ ص ٥٣٤ .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٢١٠ كتاب (الأشربة) باب : الظروف والأشربة والأطعمة حديث رقم ١٦٩٦٤ عن عائشة بلفظه .

١٧٣/٦٧٣ - « سئل النبي ﷺ - عن البتّع؟ قال: كل شراب يسكر فهو حرام » .

عب (١)

١٧٤/٦٧٣ - « كان رسول الله ﷺ - يتقى { الشراب في الإناء الضارى } » .

عب (٢)

١٧٥/٦٧٣ - « عن الزهري قال: كانت عائشة تنهى أن { تمشط المرأة بالمسكر } » .

عب (٣)

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٢٢٠ ، ٢٢١ كتاب (الأشربة) باب : ما ينهى عنه من الأشربة ، حديث رقم ١٧٠٠٢ عن عائشة ، ولفظه : عن أبى سلمة عن عائشة أن النبى - ﷺ - سئل عن البتّع ؟ فقال : « كل شراب يسكر فهو حرام » قال عبد الرزاق : البتّع : نبيذ العسل . اهـ .

وفى سنن النسائى ج ٨ ص ٢٩٨ كتاب (الأشربة) باب : تحريم كل شراب أسكر - ذكر الحديث عن عائشة مع اختلاف يسير فى اللفظ .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ كتاب (الأشربة) باب : الحد فى نبيذ الأسقية ، ولا يشرب بعد ثلاث حديث رقم ١٧٠١٦ بلفظ : عن ابن أبى مليكة عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ - يتقى الشراب فى الإناء الضارى » .

ومعنى الضارى : قال فى النهاية ج ٣ ص ٨٧ بعد أن ذكر الحديث : « نهى عن الشرب فى الإناء الضارى » وهو الذى ضرى بالخمير وعوّد بها ، فإذا جعل فيه العصير صار مسكراً وقال ثعلب : الإناء الضارى ها هنا هو السائل ، أى أنه يُنغص الشرب على شاربه . اهـ : نهاية وما بين الأقواس من الكنز .

(٣) ما بين القوسين من الكنز ج ٥ ص ٦٩٧ برقم ١٧٤٥٨ . وفى مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٢٤٩ كتاب (الأشربة) باب : امتشاط المرأة بالخمير ، بلفظ : « كانت عائشة تنهى أن تمشط المرأة بالمسكر » .

١٧٦/٦٧٣ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تُنْهَى عَنِ الدَّوَاءِ بِالْحَمْرِ » .

..... (١) .

١٧٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ أَبَا جَهْمَ بْنَ حُذَيْفَةَ

مُصَدِّقًا، فَلَاحَهُ (*) رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ، فَضَرَبَهُ أَبُو جَهْمٍ فَشَجَّهُ، فَأَتُوا النَّبِيَّ - ﷺ -

فَقَالُوا { : الْقَوَدَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَكُمْ كَذَا وَكَذَا، فَلَمْ يَرْضَوْا، قَالَ :

فَلَكُمْ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ يَرْضَوْا، قَالَ : فَلَكُمْ كَذَا وَكَذَا، فَرْضَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : { إِنِّي {

خَاطَبْتُ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بَرِّضَاكُمْ، قَالُوا : نَعَمْ، فَخَطَبَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ

هَؤُلَاءِ { اللَّيْثِيِّينَ { أَتَوْنِي يُرِيدُونَ الْقَوَدَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا { فَرْضَوْا، أَرْضَيْتُمْ ؟

قَالُوا : لَا { فَهَمَّ الْمُهَاجِرُونَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يَكْفُوا فَكَفُوا، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَزَادَهُمْ

وَقَالَ : أَرْضَيْتُمْ ؟ قَالُوا : نَعَمْ، قَالَ : فَإِنِّي خَاطَبْتُ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بَرِّضَاكُمْ، قَالُوا :

نَعَمْ، فَخَطَبَ وَقَالَ : أَرْضَيْتُمْ ؟ قَالُوا : نَعَمْ » .

عب (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٢٥٠ كتاب (الأشربة) باب : التداوى بالخمير، حديث رقم

١٧٠٩٩ عن عائشة بلفظه .

(*) فلاحه : يقال : لا حيت الرجل ملاحاة ولحاء إذا نازعته أى مقاولتهم ومخاصمتهم النهاية ج ٤ ص ٢٤٣ .

(٢) ما بين الأقواس أثبتناه من الكنز رقم ٤٠٣٩٩ ليستقيم المعنى .

والحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٤٦٢، ٤٦٣ كتاب (العقول) باب : القود من السلطان، حديث

١٨٠٣٢ عن عائشة مع تفاوت سير .

وأخرجه أبو داود في سننه ج ٤ ص ٦٧٢، ٦٧٣ كتاب (الديات) باب : العامل يصاب على يديه خطأ،

حديث ٤٥٣٤ عن عروة عن عائشة بلفظه .

١٧٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ مِخْرَاقٍ قَالَ : مَرَّ عَلَيَّ عَائِشَةَ رَجُلٌ ذُو هَيْبَةٍ ، وَهِيَ تَأْكُلُ ، فَدَعْتُهُ فُقِعَدَ مَعَهَا ، فَمَرَّ آخِرُ فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً ، فَقِيلَ لَهَا ، فَقَالَتْ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ » .

خط في المتفق (١) .

١٧٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ امْرَأَةً مَخْرُومِيَّةً تَسْتَعِيرُ الْمَنَاعَ وَتَجْحَدُهُ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِقَطْعِ يَدَيْهَا ، فَأَتَى أَهْلَهَا أُسَامَةَ فَكَلَّمُوهُ ، فَكَلَّمَ أُسَامَةَ النَّبِيُّ ﷺ - فِيهَا ، فَقَالَ : يَا أُسَامَةَ لَأَرَاكَ تُكَلِّمُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ ! ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ - خَطِيْبًا فَقَالَ : إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تُرْكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُ يَدَيْهَا فَقَطَعَ يَدَ الْمَخْرُومِيَّةِ » .

(١) الحديث في كشف الخفاء ج ١ ص ٢٢٤ حديث رقم ٥٩٠ بلفظ : أمرنا رسول الله ﷺ - أن ننزل الناس منازلهم .

قال صاحب كشف الخفاء : رواه مسلم تعليقا في مقدمة صحيحه ، فقال : ويذكر عن عائشة قالت : أمرنا رسول الله ﷺ - الحديث ، ووصله أبو نعيم في المستخرج ، وأبو داود ، وابن خزيمة ، والبخاري وأبو يعلى ، والبيهقي في الأدب ، والعسكري في الأمثال ، وغيرهم من حديث ميمون بن أبي شيبه أنه قال : جاء سائل إلى عائشة فأمرت له بكسرة ، وجاء رجل ذو هيئة فأقعدهت معها ، فقيل لها : لم فعلت ذلك ؟ قالت : أمرنا رسول الله ﷺ - أن ننزل الناس منازلهم . قال في اللآلئ : وأعله أبو داود بأن ميمون لم يدرك عائشة ، ورد عليه بأن ميمون هذا كوفي قديم أدرك المغيرة ، والمغيرة مات قبل عائشة ، ومجرد المعاصرة كاف عند مسلم . وقد حكم الحاكم بصحته ، وتبعه ابن الصلاح في علومه . انتهى ما في اللآلئ .

وانظره ج ٢ ص ٢٦٢ برقم ٢٢١٢ في كشف الخفاء .

وأخرجه أبو داود في سننه ج ٥ ص ١٧٣ كتاب (الأدب) - باب : في تنزيل الناس منازلهم ، حديث رقم ٤٨٤٢ عن عائشة مع ذكر القصة التي أوردها كشف الخفاء . وقال أبو داود : ميمون لم يدرك عائشة .

وفي صحيح الإمام مسلم - المقدمة ج ١ ص ٦ بلفظ : وقد ذكر عن عائشة - رضی الله تعالى عنها - أنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺ - أن ننزل الناس منازلهم .

عب (١) .

١٨٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَعَنَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْمُخْتَفَى وَالْمُخْتَفِيَةَ » .

عب (٢) .

١٨١ / ٦٧٣ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - مَا خَيْرَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَلَمْ يُعَدِّ ذَلِكَ طَلَاقًا ، قَالَ مَعْمَرٌ : وَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ

الْحَسَنَ يَقُولُ : إِنَّمَا خَيْرُهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَمْ يُخَيِّرْهُنَّ فِي

الطَّلَاقِ » .

..... (٣)

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٠١ . ٢٠٢ كتاب (اللقطة) باب : الذي يستعير المتاع ثم يجمده، حديث رقم ١٨٨٣٠ عن عائشة ، مع اختلاف يسير .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه ج ٣ ص ١٣١٥ كتاب (الحدود) باب : قطع يد السارق الشريف وغيره ، والنهي عن الشفاعة في الحدود ، ذكر الحديث عن عروة عن عائشة بنحوه برقم ١٦٨٨ / ٨ . وانظر رقم ١٠ / ١٦٨٨ فإنه بلفظ حديثنا .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : المختفى وهو النباش - ج ١٠ ص ٢١٣ حديث رقم ١٨٨٨٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرت عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت : لعن المختفى والمختفية .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ٢٧٠ كتاب (السرقة) بلفظ : وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد ابن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب : ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي ، ثنا يحيى بن صالح ، ثنا مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - لعن المختفى والمختفية وكذلك رواه أبو قتيبة عن مالك .

قال في النهاية الجزء الثاني ص ٥٧ : المختفى : النباش عند أهل الحجاز ، وهو من الاختفاء : الاستخراج ، أو من الاستتار : لأنه يسرق في حُفْيَةٍ .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : الخيار ج ٧ ص ١١ حديث رقم ١١٩٨٤ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال : قالت عائشة : قد خيرنا رسول الله - ﷺ - فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك طلاقا ، قال معمر : وأخبرني من سمع الحسن يقول : إنما خيرهن رسول الله - ﷺ - بين الدنيا والآخرة ، ولم يخيرهن في الطلاق .

١٨٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ - تَعَالَى -

إِلَّا خُبْزَ شَعِيرٍ » .

خط في المتفق (١) .

١٨٣ / ٦٧٣ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ » .

خط فيه (٢) .

١٨٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - حَزِينًا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

وَمَا الَّذِي يُحْزِنُكَ ؟ قَالَ : شَيْئًا (*) تَخَوَّفْتُ عَلَى أُمَّتِي أَنْ يَعْمَلُوا بَعْدِي بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ » .

عب (٣) .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي - الجزء السادس ص ١٩٨ حديث رقم ١٣٨٩ بلفظ : حدثنا أبو داود

قال : حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود عن عائشة قالت :
ما شبع رسول الله - ﷺ - من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) ج ٩ ص ٢١٠ حديث رقم ١٦٩٦٤ بلفظ : عبد الرزاق ،
عن ابن التيمي ، عن أبيه قال : حدثني أميمة قالت : سمعت عائشة تقول : أتعجز إحدانك أن تأخذ كل عام
جلد أضحيتها تجعلها سقاء ينبذ فيه ، نهى النبي - ﷺ - أو قالت : نهى نبي الله - عن الجر أن ينتبذ فيه وعن
وعاءين آخرين إلا النخل .

وفي جامع المسانيد ج ٣٧ ص ٤٥٥ حديث رقم ٣٧٩٢ بلفظ : حدثنا همام قال : حدثنا قتادة قال : حدثني
خمس نسوة عن عائشة أن النبي - ﷺ - نهى عن نبيذ الجر تفرد به الإمام أحمد ج ٦ ص ٩٦ .

(*) شيئاً : هكذا بالمخطوطة ، وكنز العمال ج ٥ ، رقم ١٣٦٤٨ .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : من عمل عمل قوم لوط ج ٧ ص ٣٦٥ حديث رقم ١٣٤٩٣ بلفظ :

عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أنها رأت
النبي - ﷺ - حزينا ، فقالت : يا رسول الله : وما الذي يحزنك ؟ قال : شيء تخوفت على أمتي أن يعملوا
بعدي بعمل قوم لوط .

١٨٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقَعِيسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا فَقَالَ :
 إِنِّي عَمُّهَا فَأَبَتْ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ - عَائِشَةَ - ذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : أَفَلَا
 أَذْنَتْ لِعَمِّكَ ؟ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ ، قَالَ :
 فَأَذْنِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمُّكَ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ ، وَكَانَ أَبُو الْقَعِيسِ أَخًا زَوْجِ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعْتَ عَائِشَةَ » .
 عب (١) .

١٨٦ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَكَثَ آلُ مُحَمَّدٍ - ﷺ - أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ مَا طَعَمُوا
 شَيْئًا حَتَّى تَضَاغَى (*) صَبِيَانُهُمْ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ - عَائِشَةَ - فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ! هَلْ أَصَبْتُمْ
 بَعْدِي شَيْئًا ؟ فَقُلْتُ : مِنْ أَيْنَ إِنْ لَمْ يَأْتِنَا اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ عَلَى يَدَيْكَ ؟ فَتَوَضَّأَ وَخَرَجَ
 مُسْتَحِيًّا (**) يُصَلِّي هَهُنَا مَرَّةً وَهَهُنَا مَرَّةً يَدْعُو فَاتَانَا عُثْمَانُ مِنْ (آخِرِ النَّهَارِ) فَاسْتَأْذَنَ
 فَهَمَمْتُ أَنْ أَحْجِبَهُ فَقُلْتُ : هُوَ رَجُلٌ مِنْ (مَكَائِرِ) الْمُسْلِمِينَ لَعَلَّ اللَّهَ سَاقَهُ إِلَيْنَا (لِيَجْرِيَ لَنَا)
 عَلَى يَدَيْهِ خَيْرًا فَأَذْنَتْ لَهُ ، فَقَالَ يَا (أُمَاهُ) أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ فَقُلْتُ : يَا بَنِي مَا طَعَمَ
 آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ شَيْئًا ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُتَغَيِّرًا ضَامِرَ الْبَطْنِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا
 قَالَ لَهَا ، (وَمَا) رَدَّتْ عَلَيْهِ ، فَبَكَى عُثْمَانُ ثُمَّ قَالَ : مَقْتًا لِلدُّنْيَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا كُنْتُ
 بِحَقِيقَةٍ أَنْ يَنْزَلَ بِكَ هَذَا ثُمَّ لَا تَذْكُرِيهِ لِي ، وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَلِثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ ،

(*) تضاغى : يقال : ضغا يضاغو وضغوا وضغاء إذا صاح وضح والتضاغى : الصياح والبكاء النهاية ج ٣ ص ٩٢ .
 (**) مُسْتَحِيًّا : وفى حديث البراق « فدنوت منه لأركبه ، فأنكرنى فتحيًا منى : أى انقبض وانزوى لأن من شأن
 الحى أن ينقبض نهاية ١ / ٤٠٢ كنز ج ١٣ ، ص ٤٧ رقم ٣٦٢١٧ .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق باب : لبِن الفحل - ج ٧ ص ٤٧٢ حديث رقم ١٣٩٣٧ بلفظ : عبد الرزاق ،
 عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة عن عائشة قالت : جاء أفلح أخو أبى القعيس يستأذن عليها ، فقال : إبنى
 عمها : فأبت أن تأذن له ، فلما دخل عليها النبى ﷺ - ذكرت ذلك له ، فقال النبى ﷺ - : أفلا أذنت
 لعمك ؟ قالت : يا رسول الله إنما أرضعتنى المرأة ، ولم يرضعنى الرجل ، قال : فأذنى له فإنه عمك تربت
 يمينك قال : وكان أبو القعيس زوج المرأة التى أرضعت عائشة .

وَنظَرَانَا مِنْ مَكَائِرِ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَبَعَثَ إِلَيْنَا بِأَحْمَالٍ مِنْ دَقِيقٍ ، وَأَحْمَالٍ مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَأَحْمَالٍ مِنَ التَّمْرِ (ومسلوخ) وَثَلَاثُمِائَةَ (درهم) فِي صُرَّةٍ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا يُبْطِئُ عَلَيْكُمْ فَأَتَانَا بِخُبْزٍ وَشِوَاءٍ كَثِيرٍ ، فَقَالَ : كُلُوا أَنْتُمْ هَذَا (واصنعوا) لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى يَجِيءَ ، ثُمَّ أَقْسَمَ عَلَيَّ أَنْ لَا يَكُونَ مِثْلَ هَذَا إِلَّا أَعْلَمْتُهُ إِيَّاهُ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ هَلْ أَصَبْتُمْ بَعْدِي شَيْئًا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ إِنَّمَا خَرَجْتَ تَدْعُو اللَّهَ ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَنْ يَرُدَّكَ عَنْ سُؤْلكَ ، قَالَ : فَمَا أَصَبْتُمْ ؟ قُلْتُ : كَذَا وَكَذَا حِمْلٌ بَعِيرٍ دَقِيقًا ، وَكَذَا وَكَذَا حِمْلٌ بَعِيرٍ حِنْطَةً ، وَكَذَا وَكَذَا حِمْلٌ بَعِيرٍ تَمْرًا ، وَثَلَاثُمِائَةَ دِرْهَمٍ فِي صُرَّةٍ (ومسلوخ) وَخُبْزٍ وَشِوَاءٍ كَثِيرٍ ، فَقَالَ مِمَّنَّ ؟ قُلْتُ : مِنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، دَخَلَ عَلَيَّ فَأَخْبَرْتُهُ بِكَيْ وَذَكَرَ الدُّنْيَا بِمَقْتٍ وَأَقْسَمَ عَلَيَّ أَنْ لَا يَكُونَ فِينَا مِثْلُ هَذَا إِلَّا أَعْلَمْتُهُ ، فَمَا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ رَضِيتُ عَنْ عَثْمَانَ فَارْضَ عَنْهُ (قَالَهَا) ثَلَاثًا .

أبو نعيم في فضائل الصحابة وفيه عمر بن صبح وعبد الكريم أبو أمية ، كر ، وابن قدامة في كتاب البكاء والرقعة ، أبو نعيم (١) .

(١) الحديث في تنزيه الشريعة لابن عراق ج ١ ص ٣٩١ ، ٣٩٢ حديث رقم ١٣٤ (حديث عائشة) مكث آل محمد - ﷺ - أربعة أيام ما طعموا شيئاً حتى تضاغى صبيانهم فدخل على النبي - ﷺ - فقال : يا عائشة : هل أصبتم بعدى شيئاً ؟ فقلت : من أين إن لم يأتنا الله به على يديك ، فتوضأ وخرج مستحياً يصلي ههنا مرة وههنا مرة يدعو قالت : فأتى عثمان بن عفان من آخر النهار فاستأذن فهممت أن أحجبه فقلت : هو رجل من مكائير المسلمين لعل الله إنما ساقه إلينا ليجرى لنا على يديه خيراً فأذنت له . فقال : يا أمهه أين رسول الله - ﷺ - ؟ فقلت : يا بني ما طعم آل محمد من أربعة أيام شيئاً ، ودخل رسول الله - ﷺ - متغيراً ضامر البطن فأخبرته بما قال لها وما ردت عليه ، فبكى عثمان ، وقال : مقتاً للدنيا ثم قال : يا أم المؤمنين ما كنت بحقيقة أن ينزل بك مثل هذا ثم لا تذكره لي ، ولعبد الرحمن بن عوف ، ولثابت بن قيس ، ولنظائرنا من مكائير المسلمين ، ثم خرج =

١٨٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ لِأَخِيهِ سَعْدٍ : أَتَعْلَمُ أَنَّ ابْنَ

جَارِيَةٍ زَمَعَةَ ابْنِي فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ رَأَى سَعْدُ الْغُلَامَ فَعَرَفَهُ بِالشَّبهِ فَأَعْتَقَدَ إِلَيْهِ (*) وَقَالَ :

ابن أخي ورب الكعبة ، فجاءه عبد بن زمعة فقال : بل هو أخي ولد علي فراش أبي من

جاريته فانطلقنا إلى النبي ﷺ - فقال سعد : يا رسول الله ! ابن أخي انظر إلى شبهه

بعتبة فقال عبد بن زمعة : بل هو أخي ولد علي فراش أبي من جاريته فقال رسول الله

ﷺ - : الولد للفراش ، واحتجبي منه يا سودة ، فوالله ما رأها حتى مات .

عب (١)

= فبعث إلينا بأحمال من الدقيق ، وأحمال من الحطب وأحمال من التمر ومسلوخ وثلاثمائة درهم في صرة ، ثم قال : هذا يبطئ عليكم فأتانا بخبز وشواء فقال : كلوا أنتم هذا واصنعوا الرسول الله حتى يجيء ، ثم أقسم على أن لا يكون مثل هذا إلا أعلمته إياه ، ودخل رسول الله - ﷺ - فقال : يا عائشة هل أصبتم بعدى شيئا؟ فقلت : نعم يا رسول الله قد علمت أنك خرجت تدعو الله ، وقد علمت أن الله لن يردك عن سؤالك قال : فما أصبتم ؟ قلت : كذا وكذا حمل بعير دقيقا وكذا وكذا حمل بعير حطبا وكذا وكذا حمل بعير تمرا ، وثلاثمائة درهم في صرة ومسلوخ وخبز وشواء قال : ممن ؟ قلت من عثمان بن عفان ، أخبرته فبكي وذكر الدنيا بمقت وأقسم أن لا يكون مثل هذا إلا أعلمته إياه ، قال : فما جلس رسول الله - ﷺ - حتى خرج إلى المسجد ورفع يديه وقال : اللهم إني قد رضيت عن عثمان فارض عنه قالها ثلاثا في فضائل الصحابة وفيه عمر بن صبح وعبد الكريم أبو أمية وما بين الأقواس من تنزيه الشريعة .

(*) كذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق وكنز العمال : (فاعتنقه إليه) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : الرجلان يدعيان الولد ج ٧ ص ٤٤٢ حديث رقم ١٣٨١٨ بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن عتبة بن أبي وقاص قال لأخيه سعد : أتعلم أن ولد جارية ابني ، قالت : عائشة فلما كان يوم الفتح رأى سعد الغلام فعرفه بالشبه فاعتنقه إليه ، قال : ابن أخي ورب الكعبة ، فجاءه عبد بن زمعة فقال : بل هو أخي ، ولد علي فراش أبي من جاريته ، فانطلقا إلى النبي ﷺ - فقال سعد : يا رسول الله ابن أخي انظر إلى شبهه بعتبة ، فقال عبد بن زمعة : بل هو أخي ولد علي فراش أبي من جاريته فقال رسول الله - ﷺ - : « الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة » قالت عائشة : فوالله ما رأها حتى مات .

١٨٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ، وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! (أَخِي) عْتَبَةَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ (عَهْدَ إِلَيَّ) أَنَّهُ ابْنُهُ أَنْظُرْ إِلَيَّ شَبِيهَهُ ، قَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَوُلِدَ عَلِيٌّ فِرَاشَ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَرَأَى بَيْنَهُمَا شَبِيهَا بَيْنًا بَعْتَبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ، الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ ، فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةَ قَطُّ . »

عب (١) .

١٨٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ سَأَلَمَا مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ مَعْنَا فِي بَيْتِنَا ، وَقَدْ بَلَغَ مَبْلَغَ الرِّجَالِ ، وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرِّجَالُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ . »

عب (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : الرجلان يدعيان الولد ج ٧ ص ٤٤٤ حديث رقم ١٣٨٢٤ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة قالت : اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد يا رسول الله : أخى عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أنه ابنه انظر إلى شبهه قال عبد بن زمعة هذا أخى يا رسول الله ولد على فراش أبي من وليدته قال : فنظر رسول الله - ﷺ - إلى شبهه فرأى شبهها بينا بعتبة فقال : هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة قال : فلم ير سودة قط وما بين الأقواس من مصنف عبد الرزق .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : رضاع الكبير ج ٧ - ٤٥٨ رقم ١٣٨٨٤ عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أن القاسم بن محمد بن أبي بكر أخبره أن عائشة أخبرته أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله : إن سالما مولى أبي حذيفة معنا في بيتنا وقد بلغ ما يبلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال فقال رسول الله - ﷺ - : أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ ، قال ابن أبي مليكة : مكثت سنة أو قريبا منها لا أحدث به رهبة له ثم لقيت القاسم فقلت : حدثني ما حدثته بعد قال : وما هو ؟ فأخبرته فقال : حدث به عنى أن عائشة أخبرتنى به . وأخرج مسلم عن ابن راهويه وابن رافع عن عبد الرزاق ج ١ ص ٤٦٩ .

٦٧٣ / ١٩٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو إِلَى النَّبِيِّ

- ﷺ - فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ سَأَلِمَا كَانَ يُدْعَى لِأَبِي حُدَيْفَةَ ، وَأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدْ أَنْزَلَ

فِي كِتَابِهِ ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ ، وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا فَضْلٌ*) وَنَحْنُ فِي مَنْزِلِ ضَيْقٍ ،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - أَرْضِعِي سَأَلِمًا تَحْرِمِي عَلَيْهِ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : قَالَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ

- ﷺ - : لَا نَدْرِي لَعَلَّ هَذِهِ كَانَتْ رُحْصَةً لِسَأَلِمٍ خَاصَّةً ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَتْ عَائِشَةُ

تفتى بأنه يحرم الرضاع بعد الفصال حتى ماتت .

عب (١)

٦٧٣ / ١٩١ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ عَتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَدْ تَبَنَّى

سَأَلِمًا الَّذِي يُقَالُ لَهُ : سَأَلِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ - زَيْدًا وَأَنْكَحَ أَبُو

حُدَيْفَةَ سَأَلِمًا - وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ ابْنُهُ أَنْكَحَهُ ابْنَةَ أَخِيهِ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عَتْبَةَ ، وَهِيَ مِنْ

الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوْلِيَّاتِ ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ أَيَّامِي قُرَيْشٍ ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ﴿ادْعُوهُمْ

(*) بضم الفاء والضاض المعجمة أى مبتدلة فى ثياب المهنة أو فى ثوب واحد يقال : تفضلت المرأة إذا لبست ثياب

مهنتها أو كانت فى ثوب واحد فهى فضل والرجل فضل أيضا . نهاية ج ٣ ص ٤٥٦ .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق باب : رضاع الكبير - ج ٧ ص ٤٥٩ رقم ١٣٨٥٨ بلفظ : عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو إلى النبى - ﷺ -

فقالت : إن سالما كان يدعى لأبى حذيفة وإن الله - عز وجل - قد أنزل فى كتابه ﴿ادعوهم لآبائهم﴾

الأحزاب/ ٥ وكان يدخل على وأنا فضل ونحن فى منزل ضيق فقال النبى - ﷺ - : أرضعى سالما تحرمى

عليه قال الزهرى قالت بعض أزواج النبى - ﷺ - : لا ندرى لعل هذه كانت رخصة لسالم خاصة .

قال الزهرى : وكانت عائشة تفتى بأنه يحرم الرضاع بعد الفصال حتى ماتت .

لَأَبَائِهِمْ ﴿ الآيَةُ رَدُّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَوْلَادِكَ تَبْنِي إِلَى أَبِيهِ ، فَإِنْ لَمْ يُعَلِّمْ أَبُوهُ رَدًّا إِلَى مَوَالِيهِ ، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ وَهِيَ امْرَأَةٌ أَبِي حُذَيْفَةَ فَقَالَتْ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ : كُنَّا نَرَى أَنْ سَالِمًا (وَلَدَهُ) وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَأَنَا فَضْلٌ وَلَيْسَ (لَنَا) إِلَّا بَيْتٌ وَاحِدٌ فَمَاذَا تَرَى ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَقَالَ لَهَا - فِيمَا بَلَّغْنَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ فَيَحْرَمَ بِلَبْنِهَا ، وَكَانَتْ تَرَاهُ ابْنًا مِنَ الرِّضَاعَةِ ، فَأَخَذَتْ بِذَلِكَ عَائِشَةُ فِيمَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ ، فَكَانَتْ تَأْمُرُ أُمَّ كُلثُومِ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ وَبَنَاتِ أَخِيهَا أَنْ يُرْضِعْنَ لَهَا مَنْ أَحَبَّتْ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا مِنَ الرِّجَالِ ، (وَأَبِي) سَائِرَ (أَزْوَاجِ) النَّبِيِّ - ﷺ - أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ بِتِلْكَ (الرِّضَاعَةِ) ، قُلْنَا : وَاللَّهِ مَا نَرَى الَّذِي أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - سَهْلَةَ إِلَّا رُخْصَةً فِي رِضَاعِ سَالِمٍ وَحْدَهُ .

مالك ، عب (١) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : رضاع الكبير ج ٧ ص ٤٥٩ رقم ١٣٨٨٦ بلفظ : عبد الرزاق ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة - وكان بدريا - وكان قد تبني سالما الذي يقال له سالم مولى أبي حذيفة كما تبني النبي - ﷺ - زيدا وأنكح أبو حذيفة سالما - وهو يرى أنه ابنه - ابنة أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة وهي من المهاجرات الأول وهي يومئذ من أفضل أيامي قریش فلما أنزل الله - عز وجل ذلك في كتابه ﴿ ادعوهم لأبائهم ﴾ الأحزاب / ٥ رد كل واحد من أولئك تبني إلى أبيه فإن لم يعلم أبوه ردًا إلى مواليه ، فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بنى عامر بن لؤي فقالت : يا رسول الله : كنا نرى أن سالما ولده وكان يدخل عليّ وأنا فضلٌ وليس لنا إلا بيت واحد فماذا ترى؟ قال الزهري . . . فقال لها - فيما بلغنا والله أعلم - : أرضعيه خمس رضعات فيحرم بلبنها ، وكانت تراه ابنا من الرضاعة وأخذت بذلك عائشة فيمن كانت تريد أن يدخل عليها من الرجال فكانت تأمر أم كلثوم ابنة أبي بكر وابنة أخيها يرضعن لها من أحببت أن يدخل عليها من الرجال ، وأبي سائر أزواج النبي - ﷺ - أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة قلن : والله ما نرى الذي أمر النبي - ﷺ - إلا رخصة في رضاعة سالم وحده . وأخرجه مالك في الموطأ ج ٢ ص ١١٥ وما بين الأقواس من مصنف عبد الرزاق .

١٩٢/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ تَبَنَّى سَالِمًا (وَهُوَ) مَوْلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ كَمَا تَبَنَّى النَّبِيُّ ﷺ - زَيْدًا وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ ابْنَهُ ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾ الْآيَةَ ، فَرَدُّوا إِلَى آبَائِهِمْ ، فَمَنْ لَمْ يُعْرِفْ لَهُ أَبٌ فَمَوْلَى وَأَخٌ فِي الدِّينِ ، فَجَاءَتْ سَهْلَةٌ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا نَرَى أَنَّ سَالِمًا (وَلِدَ يَاوَى) مَعِيَ وَمَعَ أَبِي حُدَيْفَةَ (وَيِرَانِي) فَضْلًا وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ ، وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ » .
 عب (١) .

١٩٣/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَا يَحْرَمُ دُونَ خَمْسِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ » .
 عب (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : رضاع الكبير ج ٧ ص ٤٦٠ ، ٤٦١ حديث رقم ١٣٨٨٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنا ابن شهاب قال : أخبرني عروة عن عائشة أن أبا حذيفة تبني سالما وهو مولى امرأة من الأنصار كما تبني النبي ﷺ - زيدا ، وكان من تبني رجلا في الجاهلية دعاه الناس ابنه ، وورث من ميراثه حتى أنزل الله عزو جل : ﴿ ادعوهم لآبائهم . . . فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ﴾ الأحزاب آية ٥ فردوا إلى آبائهم ومن لم يعرف له أب فمولى وأخ في الدين . فجاءت سهلة فقالت : يا رسول الله : إنا كنا نرى سالما ولدا ياوى معي ومع أبي حذيفة ، ويراني فضلا ، وقد أنزل الله - عز وجل - فيه ما علمت . فقال النبي ﷺ - : أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ وَكَانَ بِمَنْزِلَةِ وَلَدِهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ وَمَا بَيْنَ الْأَقْوَامِ مِنَ مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ .

وأخرجه البيهقي من طريق عقيل عن ابن شهاب وألفاظهما متقاربة ج ٧ ص ٤٥٩ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : القليل من الرضاعة ج ٧ ص ٤٦٦ رقم ١٣٩١٢ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عائشة قالت : لا يحرم دون خمس رضعات معلومات .
 أخرجه البيهقي من طريق المصنف ج ٧ ص ٤٥٦ .

٦٧٣/١٩٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : نَزَلَ الْقُرْآنُ بِعَشْرِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ ، ثُمَّ صِرْنَ إِلَى خَمْسٍ » .

ع . كر . وابن جرير (١) .

٦٧٣/١٩٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَقَدْ كَانَ فِي كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - عَشْرُ رَضَعَاتٍ ، ثُمَّ رُدَّ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ وَلَكِنْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - مَا قُبِضَ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - » .
عب (٢) .

٦٧٣/١٩٦ - « أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ : أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَنْهَى الْمَرْأَةَ ذَاتَ الزَّوْجِ أَنْ تَدَعَ سَاقِيهَا لِأَتَجْعَلَ فِيهَا شَيْئًا ، وَأَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : لَا تَدَعُ الْمَرْأَةُ الْخِضَابَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَكْرَهُ الرَّجُلَةَ » (*) .
(**)..... (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : القليل من الرضاع ص ٤٦٦ ، ٤٦٧ رقم ١٣٩١٣ بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : نزل القرآن بعشر رضعات معلومات ثم صرن إلى خمس .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : القليل من الرضاع - ج ٧ ص ٤٦٩ ، ٤٧٠ رقم ١٣٩٢٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : سمعت نافعًا يحدث أن سالم بن عبد الله حدثه أن عائشة زوج النبي - ﷺ - أرسلت به إلى أختها أم كلثوم ابنة أبي بكر لترضعه عشر رضعات ليلج عليها إذا كبر فأرضعته ثلاث مرات ثم مرضت فلم يكن سالم يلج عليها قال : زعموا أن عائشة قالت : لقد كان في كتاب الله - عز وجل - عشر رضعات ثم رد ذلك إلى خمس ولكن من كتاب الله ما قبض مع النبي - ﷺ - أخرجه هق من طريق مالك عن نافع ج ٧ ص ٤٥٧ مختصرًا .

(*) الرجلة : المرأة المسترجلة المشبهة بالرجال . وقد أخذ أبو داود عن ابن أبي مليكة عن عائشة قيل لها : إن امرأة تلبس النعل فقالت : لعن رسول الله - ﷺ - الرجلة من النساء .

(**) أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٦٩٧ رقم ١٧٤٥٧ بلفظه وعزاه إلى عب أي مصنف عبد الرزاق (٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق - باب : شبه المرأة بالرجل ج ٧ ص ٤٨٧ ، ٤٨٨ حديث رقم ١٣٩٩٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرني إسماعيل أن عائشة كانت تنهى المرأة ذات الزوج أن تدع ساقها لا تجعل فيها شيئًا وأنها كانت تقول : لا تدع المرأة الخضاب فإن رسول الله - ﷺ - كان يكره الرجلة . =

١٩٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَابًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ ، أَوْ

كَشَفَ سِتْرًا ! فَرَأَى أَبَا بَكْرٍ وَالنَّاسَ يُصَلُّونَ خَلْفَهُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - عَلَى مَا رَأَى مِنْ حُسْنِ حَالِهِمْ ، رَجَاءً أَنْ يَخْلُفَهُ فِيهِمْ بِالَّذِي رَأَى فِيهِمْ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! أَيُّمَا أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِي أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ مِنْ بَعْدِي فَلْيَتَعَزَّ بِمُصِيبَتِي عَنِ الْمُصِيبَةِ الَّتِي تُصِيبُهُ مِنْ بَعْدِي ، فَإِنْ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِي لَمْ يُصَبْ كَمُصِيبَتِي بِي » .

عب وفيه موسى بن عبدة ضعيف (١) .

١٩٨/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - قَالَتْ : مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - حَتَّى أُحِلَّ لَهُ أَنْ يَنْكِحَ مَا شَاءَ » .

= وأخرج البيهقي بوجه آخر من حديث عائشة : كان رسول الله - ﷺ - يكره أن يرى المرأة ليس في يديها

أثر حناء أو أثر خضاب ج ٨ ص ٣١١ .

(١) أثر مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٧ عن عائشة قالت : كشف رسول الله - ﷺ - سترًا وفتح بابا في مرضه فنظر

إلى الناس يصلون خلف أبي بكر ففسر لذلك وقال : الحمد لله أنه لم يمض نبى حتى يؤمه رجل من أمتي ثم

أقبل على الناس فقال : يأبها الناس من أصيب منكم بمصيبة من بعدى فليتعز بمصيبته لى عن مصيبته التى

تصيبه فإنه لم يصب أحد من أمتي من بعدى بمثل مصيبته بى .. رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عبد الله بن

جعفر والد على ابن المدبني وهو ضعيف .

وفى سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) ج ١ ص ٥٥ حديث رقم ١٥٩٩ بلفظ : حدثنا الوليد بن عمرو بن

السُّكْنُ ، حدثنا أبو همام حدثنا موسى بن عبيدة ، حدثنا مصعب بن محمد عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن

عائشة قالت : فتح رسول الله - ﷺ - بابا بينه وبين الناس أو كشف سترًا . فإذا الناس يصلون وراء أبى بكر

فحمد الله على ما رأى من حسن حالهم ورجاء أن يخلفه الله فيهم للذى رآه فقال : « يأبها الناس أيما أحد من

الناس أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بى عن المصيبة التى تصيبه بغيرى فإن أحدًا من أمتي لن

يصاب بمصيبة بعدى أشدَّ عليه من مصيبتى .

وفى الزوائد فى إسناده موسى بن عبيدة الربدى ، وهو ضعيف .

عب (١)

١٩٩/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ خَدِيجَةَ قَطُّ ، وَلَا غَرَّتْ عَلِيَّ امْرَأَةً قَطُّ أَشَدَّ مِنْ غَيْرَتِي عَلِيَّ خَدِيجَةَ ، مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ يَذْكُرُهَا » .

عب (٢)

٢٠٠/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ يَا عَائِشَةُ اغْسِلِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ ، فَقُلْتُ بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالْأَمْسِ غَسَلْتَهُمَا ، فَقَالَ لِي : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الثَّوْبَ يُسَبَّحُ فَإِذَا اتَّسَخَ انْقَطَعَ تَسْبِيحُهُ » .

خط ، كر وقالوا منكر والديلمي (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق - باب : نساء النبي - ﷺ - ج ٧ ص ٤٩١ حديث ١٤٠٠١ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج عن عطاء أن عائشة قالت : ما مات رسول الله - ﷺ - حتى أحل له أن ينكح ما شاء قلت : عمن تأثر هذا ؟ قلت : لا أدري ، حسبت أني سمعت عبداً يقول ذلك قال وقال لي عمرو: سمعت عطاء منذ حين يقول : ما مات النبي - ﷺ - حتى أحل له أن ينكح ما شاء .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق - باب : نساء النبي - ﷺ - ج ٧ ص ٤٩٣ حديث رقم ١٤٠٠٧ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر قال : سمعت الزهري يقول : لم يتزوج النبي - ﷺ - على خديجة حتى مات ، وقالت عائشة : ما رأيت خديجة قط ، وما غرت على امرأة قط أشد من غيرتي على خديجة ، وذلك من كثرة ما كان يذكرها .

(٣) الحديث في تهذيب ابن عساكر ترجمة إبراهيم بن الحسين الدمشقي ج ٢ ص ٢٠٩ إبراهيم بن الحسين الدمشقي كان من المحدثين وروينا من طريقه عن عائشة - رويها - أن النبي - ﷺ - دخل عليها فقال يا عائشة اغسلي هذين الثوبين فقالت : بأبي وأمي يا رسول الله بالأمس غسلتهما فقال أما علمت أن الثوب يسبح فإذا اتسخ انقطع تسبيحه . قال ابن عساكر وهذا الحديث في القلب منه شيء .

وفي تنزيه الشريعة لابن عراق ج ٢ ص ٢٧٧ الفصل الثالث حديث رقم ٣٥ حديث عائشة دخل على رسول الله - ﷺ - فقال يا عائشة : اغسلي هذين البردين فقلت بأبي وأمي يا رسول الله بالأمس غسلتهما . فقال أما علمت أن الثوب يسبح فإذا اتسخ انقطع تسبيحه (خط) وقال هذا منكر (قلت) لو لم يقل فيه إلا ذلك لكان ينبغي أن لا يدخل في الموضوعات لكن الذهبي قال في الميزان باطل وقال في تلخيص الواهيات فيه شعيب بن أحمد البغدادي مجهول وهو الآفة والله تعالى أعلم .

٢٠١/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ابْتَاعَ مِنْ يَهُودِيٍّ أَصْوَاعًا (*) مِنْ دَقِيقٍ وَرَهْنَهُ دِرْعَهُ » .

عب (١)

٢٠٢/٦٧٣ - « قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لِي جَارَيْنِ فإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا » .

عب، حم، خ، د (٢)

٢٠٣/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْرِبُ الْمَاءَ الْقُرَاحَ فَيَخْرُجُ (***) بِغَيْرِ أَدَى، وَيَخْرُجُ بِغَيْرِ أَدَى إِلَّا وَجِبَ عَلَيْهِ الشُّكْرُ » .

(*) جمع صاع وفي البخارى كان شعيراً وكان قدره ثلاثين صاعاً راجع كتاب (الجهاد) .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب: الرهن والكفيل فى السلف - ج ٨ ص ١١ حديث رقم ١٤٠٩٤ بلفظ أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن عيينة عن الأعمش، عن ابراهيم، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة ان رسول الله ﷺ - ابتاع من يهودى أصوعاً من دقيق ورهنه درعه . أخرجه البخارى من طريق عبد الواحد عن الأعمش قال : تذاكرنا الرهن والقبيل فى السلف فقال ابراهيم حدثنا الأسود فذكره ٥ / ٨٦ وأخرجه من طريق الثورى عن الأعمش مختصراً فى أواخر المغازى .

(٢) مسند أحمد ج ٦ ص ١٧٥ بلفظ حدثنا عبد الله حدثنى أبى ثنا محمد بن جعفر وحجاج قالانا ثنا شعبة عن أبى عمران عن طلحة قال ابن جعفر بن عبد الله عن عائشة أنها سألت النبى ﷺ - فقالت إن لى جارين فإلى أيهما أهدى قال أقربهما منك باباً .

سنن أبى داود ج ٥ ص ٣٥٨ كتاب (الأدب) - باب : فى حق الجوار - حديث رقم ٥١٥٥ بلفظ حدثنا مسدد بن مسرهد وسعيد بن منصور ، أن الحارث بن عبيد حدثهم ، عن أبى عمران الحونى عن طلحة عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله ، إن لى جارين بأيهما أبدأ ؟ قال : « بأدناهما باباً » .

الأدب المفرد للبخارى الجزء الأول - باب : يهدى إلى أقربهما باباً - حديث رقم ١٠٧ بلفظ : حدثنا حجاج بن منهال قال : حدثنا شعبة ، قال : أخبرنى أبو عمران ، قال سمعت طلحة عن عائشة قالت : قلت يا رسول الله إن لى جارين ، فإلى أيهما أهدى ؟ قال : إلى أقربهما منك باباً .

(*) كذا بالأصل والصواب (فيدخل بغير أذى) .

ابن أبي الدنيا ، كر (١) .

٢٠٤ / ٦٧٣ - « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنْتَمَرُ النِّسَاءَ فِي أَبْضَاعِهِنَّ ؟ قَالَ : إِنَّ الْبِكْرَ لُنْتَمَرُ فَتَسْتَحِي فَتَسْكُت ، فَإِذْنُهَا سَكُوتُهَا » .

كر (٢) .

٢٠٥ / ٦٧٣ - « لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَاتِ الرَّبَّاءِ مِنَ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا فَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ » .

عب (٣) .

٢٠٦ / ٦٧٣ - « عَنْ امْرَأَةٍ أَبِي السَّفَرِ قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : بَعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ جَارِيَةً إِلَى الْعَطَاءِ بِثَمَانِمِائَةِ دَرَاهِمٍ وَابْتَعْتَهَا مِنْهُ بِسِتْمِائَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : بَيْسَ وَاللَّهِ مَا اشْتَرَيْتَ ، وَبَيْسَ وَاللَّهِ مَا اشْتَرَى ، أَبْلَغِي زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ أَنَّهُ قَدْ أَبْطَلَ جِهَادَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِلَّا أَنْ يَتُوبَ ، قَالَتْ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ أَخَذْتَ رَأْسَ مَالِي ؟ قَالَتْ : لَا بَأْسَ ، ﴿ مِنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ ﴾ ، ﴿ وَإِنْ تَبِمَ فَلَكُمْ رِءُوسَ أَمْوَالِكُمْ ﴾ » .

(١) أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ٣ ص ٧٤١ / رقم ٨٦٢٤ . بلفظه وعزوه .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : استثمار النساء في أبضاعهن - ج ٦ ص ١٤٣ حديث رقم ١٠٢٨٥ عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : سمعت بن أبي مليكة يقول : قال ذكوان مولى عائشة تقول سألت رسول الله ﷺ - عن الجارية ينكحها أهلها أُنْتَمَرُ أم لا ؟ فقال لها رسول الله ﷺ - نعم تستأمر قالت عائشة فقلت فانها تستحي فتسكت فقال رسول الله ﷺ - فذلك إذنها إذا هي سكت .

(٣) مصنف عبد الرزاق - باب : طعام الامراء وأكل الربا - ج ٨ ص ١٥٠ / ١٤٦٧٤ .

بلفظ أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري ، عن منصور ، عن أبي الضحى ، عن مسروق قال : قالت عائشة : لما أنزل الله عز وجل الآيات آيات الربا من آخر سورة البقرة قام رسول الله ﷺ - فقرأها علينا فحرم التجارة في الخمر .

عب ، وابن أبي حاتم وضعف (١) .

٢٠٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَوَّلُ سُورَةٍ تَعَلَّمْتُهَا مِنَ الْقُرْآنِ طه ، فَكُنْتُ إِذَا

قُلْتُ : ﴿ طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴾ ، إِلَّا قَالَ - ﷺ - : لَا شَقِيَّةَ يَا عَائِشَةُ (*) . »

كر (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : الرجل يبيع السلعة ثم يريد اشتراءها بنقد - ج ٨ ص ١٨٥ / ١٤٨١٣ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي اسحاق ، عن امرأته قالت : سمعت امرأه أبي (*) السفر تقول سألت عائشة فقلت بعث زيد بن ارقم جارية الى العطاء بشماعة درهم وابتعتها منه بست مائة فقالت لها عائشة بئس ما اشتريت أو بئس ما اشترى ابلغى زيد بن ارقم انه قد ابطل جهاده مع رسول الله - ﷺ - إلا أن يتوب قالت : أفأريت إن أخذت رأس مالي قالت : لا بأس ﴿ من جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف ﴾ الآية من سورة البقرة ٢٧٥ .

وفى المرجع الحديث رقم ١٤٨١٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر والثوري عن أبي اسحاق عن امرأته أنها دخلت على عائشة فى نسوه فسألته امرأه فقال : يا أم المؤمنين كانت لى جارية فبعتها من زيد بن أرقم بشماعة إلى أجل ثم اشتريتها منه بستمائة فنقدته الستمائة وكتبت عليه ثمانئة فقال عائشة بئس والله ما اشتريت وبئس والله ما اشترى أخبرى زيد بن ارقم انه قد ابطل جهاده مع رسول الله - ﷺ - إلا أن يتوب فقالت المرأة لعائشة أرايت إن اخذت رأس مالي ورددت عليه الفضل قالت : ﴿ من جاءه موعظة من ربه فانتهى . . . ﴾ الآية او قالت ﴿ ان تبتم فلکم رءوس اموالکم ﴾ الآية من البقرة ٢٧٩ .

(*) بياض بالأصل .

(٢) تهذيب ابن عساكر ترجمة رجاء بن سهل أبو نصر الصاغانى ج ٥ ص ٣١٨ بلفظ وأسند الحافظ عن المترجم بسنده إلى عائشة أنها قالت : أول سورة تعلمتها (طه) فكانت إذا قلت ﴿ طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ﴾ قال - ﷺ - : « شقيت يا عائشة » وثقه الخطيب البغدادي .

(*) أبو السفر هو سعيد بن محمد الهمداني من رجال التهذيب يروى عنه يونس بن أبي اسحاق وجماعة وفى رواية هق ان التى باعت الجارية من زيد بن ارقم هى ام محبة والظن أنها امرأة ابى السفر .

٢٠٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَمْسَحُ

بِرِدَائِهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَى وَأُمَى يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْرَدَاثُكَ تَمْسَحُ عَنْ فَرَسِكَ ؟ قَالَ :
نَعَمْ يَا عَائِشَةُ ! وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ رَبِّي أَمَرَنِي بِذَلِكَ مَعَ أَنِّي لِقَرِيبٍ وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتُعَاتِبُنِي فِي
حَسٍّ (*) الْخَيْلِ وَمَسْحِهَا ، فَقُلْتُ لَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَوَلَّيْتَهُ فَأَكُونُ أَنَا الَّتِي أَتَوَلَّى الْقِيَامَ عَلَيْهِ ،
فَقَالَ : إِنِّي لَا أَفْعَلُ لَقَدْ أَخْبَرَنِي خَلِيلِي جَبْرِيلُ أَنَّ رَبِّي يَكْتُبُ لِي بِكُلِّ حَبَّةٍ أَوْافِيهِ بِهَا حَسَنَةٌ
وَأَنْ رَبِّي يَحْطُ عَنِّي بِكُلِّ حَبَّةٍ سَيِّئَةٍ ، مَا مِنْ أَمْرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَرْبُطُ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا
يَكْتُبُ لَهُ بِكُلِّ حَبَّةٍ يَوْافِيهِ بِهَا حَسَنَةٌ وَيَحْطُ عَنْهُ بِكُلِّ حَبَّةٍ سَيِّئَةٍ .

كر وسنده لا بأس به (١) .

٢٠٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدِمَ زَيْدٌ (*) » .

(*) حَسُّ الدَّابَّةِ هُوَ نَفْضُ التَّرَابِ عَنْهَا نَهَايَةٌ : ج ١ ، ص ٣٨٥ .

(١) تهذيب ابن عساکر ترجمة روح بن زبباع بن سلامة بن حداد بن حديدة بن أمية بن امرئ القيس يكنى أبا
زرعة وقيل بأبي زبباع الجزامي الفلسطيني ج ٥ ص ٣٤١ بلفظ : وأخرجه الحافظ أيضا ولفظه أن روحا أتى
تيمما فوافاه على باب داره بين يديه غربال فيه شعير بنقيه لفرسه فقال روح يا أبا رقية لو كفاك بعض أعوانك
فقال لا أني أريد الخير لنفسى أني سمعت من أم المؤمنين عن عائشة تقول : خرجت فاذا أنا برسول الله
ﷺ - يمسح برداءه على ظهر فرسه فقلت بأبي وأمى يا رسول الله أبردائك تمسح فرسك قال نعم يا عائشة
وما يدريك لعل ربي أمرني بذلك مع أني قد بت إن الملائكة لتعاتبنني في حبس الخيل فمسها فقلت يا نبي الله
فولنيه فأكون أنا التي أتولى القيام عليه فقال اني لا أفعل لقد أخبرني خليلي جبريل عليه السلام أن ربي عز
وجل يكتب بكل حبة أوافيه بها حسنة وان ربي يحط عنى بكل حبة سيئة ما من امرئ من المسلمين يربط فرسا
في سبيل الله عز وجل إلا يكتب له بكل حبة يوافيها حسنة ويحط عنه بكل حبة سيئة قال الإمام مسلم سمعت
أبا زرعة يقول : روح بن زبباع الجزامي له صحبة وما أراه يصح والذي ظهرت روايته عن الصحابة مثل تميم
الداري ودونه عن أصحاب النبي - ﷺ - الذين نزلوا الشام .

ت حسن غريب (١) .

٦٧٣ / ٢١٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - رَافِعًا يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ

ضُبْعُهُ إِلَّا لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ إِذَا دَعَا لَهُ » .

{ كُر } (٢) .

٦٧٣ / ٢١١ - « عَنْ عَائِشَةَ : بَيْنَا أَنَا أَلْعَبُ فِي ظَهْرَةِ فِي ظِلِّ جِدَارٍ وَأَنَا جَارِيَةٌ ، جَاءَ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاشْتَدَدْتُ إِلَيَّ أَبِي فَقُلْتُ : هَذَا عَمِّي قَدْ جَاءَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ ، فَحَبَّ

بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَلَمْ تَرَنِي كُنْتُ أَسْتَأْذِنُ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْخُرُوجِ ؟ قَالَ :

(١) سنن الترمذى - باب : ما جاء فى المعانقة والقبلة رقم ٣٢ ج ٤ / ١٧٤ بلفظ حدثنا محمد بن اسماعيل ، أخبرنا إبراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد المدينى ، حدثنى أبى يحيى بن محمد ، عن محمد بن اسحاق ، عن محمد بن مسلم الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : « قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله - ﷺ - فى بيتى فأناه ففرع الباب فقام إليه رسول الله - ﷺ - - عريانا بجر ثوبه ، والله ما رأيتُه عريانا قبله ولا بعده فاعتقه وقبله »

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الزهرى إلا من هذا الوجه .

جامع المسانيد ج ٣٥ / ٢٤٤ ، ٢٤٥ حديث رقم ١٣٢٣ بلفظ : حدثنا محمد بن اسماعيل ، حدثنا إبراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد المدينى ، حدثنى أبى يحيى بن محمد ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن مسلم الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله - ﷺ - فى بيتى فأناه ففرع الباب فقام إليه رسول الله - ﷺ - - عريانا بجر ثوبه ، والله ما رأيتُه قبله ولا بعده فاعتقه وقبله .

وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الزهرى إلا من هذا الوجه .

(٢) مجمع الزوائد فى كتاب (الفضائل) - باب : فى ما جاء فى مناقب عثمان بن عفان - ﷺ - - باب : فيما كان

من أمر وفاته - ﷺ - ج ٩ ص ٩٦ عن الحسن - ﷺ - - ضمن حديث طويل بنحوه .

وما بين القوسين من الكنز رقم ٣٦٢١٨ .

أَجَلَ قَالَ : فَأَذِنَ لِي ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّحَابَةَ ، قَالَ : الصَّحَابَةَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ عِنْدِي رَاحِلَتَيْنِ قَدْ عَلَفْتُهُمَا مِنْ سِتَّةِ أَشْهُرٍ لِهَذَا فَخُذْ أَحَدَهُمَا ، قَالَ : بَلْ أَشْتَرِيهَا ، فَاشْتَرَاهَا مِنْهُ ، فَخَرَجَا فَكَانَا فِي الْغَارِ ، وَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ يَرَعَى غَنَمًا لِأَبِي بَكْرٍ ، فَكَانَ يَأْتِيهِمَا إِذَا أَمْسَيَا بِاللَّبَنِ وَاللَّحْمِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ يَسْعَى إِلَيْهِمَا فَيَأْتِيهِمَا بِمَا يَكُونُ بِمَكَّةَ مِنْ خَبْرِهِمْ ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصْبِحُ بِمَكَّةَ ، فَلَا يَرُونَ إِلَّا أَنَّهُ بَاتَ مَعَهُمْ ، فَكَانَ ذَلِكَ حَتَّى سَارَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَمْشِي مَعَ أَبِي بَكْرٍ مَرَّةً ، وَرَبْمَا أَرْدَفَهُ ، وَكَانَتْ أَسْمَاءُ تَقُولُ : لَمَّا صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبِي سَفَرْتَهُمَا وَجَدَ أَبُو قُحَافَةَ رِيحَ الْخُبْزِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ لِأَيِّ شَيْءٍ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : لِأَيِّ شَيْءٍ ؟ هَذَا خُبْزٌ عَمِلْنَاهُ نَأْكُلُهُ ، ثُمَّ إِنِّي لَمْ أَجِدْ حَبْلًا لِلْسَّفَرَةِ ، فَزَعْتُ حَبْلَ مَنْطِقِي فَرَبَطْتُ السَّفَرَةَ ؛ فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ ، فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ جَعَلَ أَبُو قُحَافَةَ يَلْتَمِسُهُ وَيَقُولُ : أَقْدُ فَعَلَهَا ! خَرَجَ وَتَرَكَ عِيَالَهُ عَلَيَّ ، وَلَعَلَّهُ قَدْ ذَهَبَ بِمَالِهِ ، وَكَانَ قَدْ عَمِيَ ، فَقُلْتُ : لَا ، فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَذَهَبَتْ بِهِ إِلَى جِلْدٍ فِيهِ أَقْطُ فَمَسَّهُ ، فَقُلْتُ : هَذَا مَالُهُ .

البغوي قال ابن كثير : حسن الإسناد (١) .

٢١٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِهِ كَاشِفًا

(١) أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٦٨٢ - ٦٨٣ رقم ٤٦٣١٨ بلفظه وعزوه .

عَنْ فَخْدِيهِ ، أَوْ سَاقِيهِ فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَتَحَدَّثَ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ
عُمَرُ ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ فَتَحَدَّثَ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَسَوَّى
ثِيَابَهُ ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَجْلِسْ وَلَمْ تَبَالِهْ
ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشْ وَلَمْ تَبَالِهْ ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسَتْ وَسَوَّيْتُ ثِيَابَكَ ؟ فَقَالَ : أَلَا
أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ .

م ، ع ، وابن جرير (١) .

٢١٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ كَاشِفٌ
عَنْ فَخْدِهِ فَأَذِنَ لَهُ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَهَيْئَتِهِ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَأَهْوَى إِلَى ثَوْبِهِ
فَجَذَبَهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّكَ كَرِهْتَ أَنْ يَرَاكَ عُثْمَانُ ، فَقَالَ : إِنَّ عُثْمَانَ حَيٌّ سَتِيرٌ
تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ . »

ع ، كر (٢) .

(١) صحيح مسلم في كتاب (فضائل الصحابة) ج ٤ ص ١٨٦٦ رقم ٣٦ / ٢٤٠١ - باب : من فضائل عثمان
ابن عفان - رضي الله عنه - عن عائشة بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ٦٢ عن عائشة مع اختلاف يسير .

وفي شرح السنة للإمام البغوي ج ١٤ ص ١٠٤ في فضائل عثمان بن عفان عن عائشة وأخرجه أبو يعلى)
مسند عائشة ج ٨ ص ٢٤٠ بلفظه عن عائشة .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وقد أخرجه مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠١) - باب : من فضائل عثمان

- رضي الله عنه - .

(٢) مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٥٥ عن عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف اللفظ .

٦٧٣/٢١٤ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ مَعَهَا فِي لِحَافٍ إِذْ جَاءَ أَبُو

بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ وَخَرَجَ ، وَجَاءَ عُثْمَانُ فَقَالَ : شُدِّي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ ، فَدَخَلَ
وَخَرَجَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنْتَ لَهُ ، وَجَاءَ عُثْمَانُ فَلَمْ تَأْذِنْ لَهُ حَتَّى
شَدَدْتُ عَلَى ثِيَابِي ، فَقَالَ : إِنَّ عُثْمَانَ يَسْتَحِي مِنْ اللَّهِ - تَعَالَى - وَإِنِّي أَسْتَحِي مِنْهُ » .

كر (١) .

٦٧٣/٢١٥ - « عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ بِنْتِ ثُمَامَةَ قَالَتْ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : نَسَأَلُكَ عَنْ عُثْمَانَ ؛

فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَكْثَرُوا عَلَيْنَا فِيهِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَعَ عُثْمَانَ فِي
هَذَا الْبَيْتِ فِي لَيْلَةِ قَائِظَةَ ، وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يُوحِي إِلَيْهِ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ إِذَا أُوحِيَ إِلَيْهِ نَزَلَ
عَلَيْهِ ثِقَلَةٌ شَدِيدَةٌ ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ وَعُثْمَانُ يَكْتُبُ بَيْنَ
يَدَيِ النَّبِيِّ - ﷺ - يَقُولُ : اكْتُبْ يَا عُثْمَانُ ، وَمَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى لِيُنزِلَ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ مِنْ رَسُولٍ
إِلَّا اللَّهُ - ﷻ - إِلَّا رَجُلًا كَرِيمًا » .

كر (٢) .

(١) مسند الإمام أحمد (مسند عائشة ج ٦ ص ١٥٥ ، ص ١٦٧ مع اختلاف يسير عن عائشة - ﷺ) -

(٢) مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ٢٦١ مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي تاريخ بغداد في ترجمة (عصا بن غياث الكندي) عن عائشة بلفظ مقارب ج ١٢ ص ٢٩٠
وفي مجمع الزوائد في - باب : ما جاء في مناقب عثمان - ﷺ -) - باب : كتابة الوحي - عن عائشة مع
اختلاف يسير ج ٩ ص ٨٦ ، ٨٧ .

قال الهيثمي : وأم كلثوم لم أعرفها ، وبقية رجال الطبراني ثقات .

٢١٦/٦٧٣ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : هَلْ عَهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ ؟ قَالَتْ : مَعَاذَ اللَّهِ ، غَيْرَ أَنِّي سَأَخْبِرُكَ ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَقَالَتْ : يَا حَفْصَةُ ! أَتَشُدُّكَ بِاللَّهِ أَنْ تُصَدِّقِيَنِي بِيَاظِلِّ ، وَأَنْ تُكَذِّبِيَنِي بِحَقِّ . قَالَتْ عَائِشَةُ : هَلْ تَعْلَمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَعْمَى عَلَيْهِ ؟ فَقُلْتُ : أَفْرَعُ ؟ فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي ، فَقَالَ : إِذْنُوا لَهُ ، فَقُلْتُ : أَبِي ؟ فَسَكَتَ ، فَقُلْتُ : أَنْتَ أَبِي ؟ فَسَكَتَ ، ثُمَّ أَعْمَى عَلَيْهِ أَشَدَّ مِنْ الْأُولَى فَقُلْتُ : أَفْرَعُ ؟ فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : إِذْنُوا لَهُ ، فَقُلْتُ : أَبِي ؟ فَسَكَتَ ، فَقُلْتُ : أَبِي ؟ ، ثُمَّ أَعْمَى عَلَيْهِ إِغْمَاءً أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ قَدْ فَرَّغَ ، فَقُلْتُ : أَفْرَعُ ؟ فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي . ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ : إِذْنُوا لَهُ فَقُلْتُ : أَبِي ؟ فَسَكَتَ فَقَالَ : أَنْتَعَلِمِينَ أَنَّ عَلِيَّ الْبَابِ رَجُلًا ؟ إِذْنُوا لَهُ ، فَإِذَا عُثْمَانُ ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَيَاءً وَهُوَ عَلَى الْبَابِ ، فَأَذْنُوا لَهُ فَدَخَلَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : ادْنُهُ ، فَدَنَا ، فَقَالَ : ادْنُهُ ، فَدَنَا حَتَّى أَمَكَنَ يَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَجَعَلَهَا وَرَاءَ عُنُقِهِ ، ثُمَّ سَارَهُ ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ : أَسَمِعْتَ ؟ قَالَ : سَمِعْتَهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي ، ثُمَّ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - . قَالَتْ عَائِشَةُ : أَخْبَرَهُ أَنَّهُ مَقْتُولٌ ، وَأَمْرُهُ أَنْ يَكْفَ يَدَهُ . »

كر (١)

٢١٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عُثْمَانُ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ مُحَلَّلٌ

(١) مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ٢٦٣ مع اختلاف يسير .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ط دار الفكر في ترجمة (عثمان بن عفان) ج ١٦ ص ١٧٩ بلفظه عن عائشة .

الإزار ، فزرَّ عليه النبي ﷺ - قميصه ، { وقال : } كيف أنت يا عثمان إذا لقيتني ، وفي لفظ : إذا جئتني يوم القيامة وأوداجك تشخب دماً ؟ ! فأقول : من فعل بك هذا ؟ فنقول : بين امرئ قاتلٍ وحاذلٍ ، فيينا نحنُ كذلك إذ ينادي مُنادٍ من تحت العرش : ألا إن عثمان بن عفان قد حكّم في أصحابه ، فقال عثمان بن عفان : لا حول ولا قوة إلا بالله .

كر ، وفيه (هشام بن زياد أبو المقدام) متروك (١) .

٢١٨ / ٦٧٣ - « عن عائشة أن النبي ﷺ - كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفيه ثم نث فيهما ، وقرأ فيهما ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، و ﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ ، و ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ ومسح بهما ما استطاع من جسده ، يبدأ بهما على رأسه ووجهه ، وما أقبل من جسده ، يفعل ذلك ثلاث مرّات . »

ن (٢) .

(١) مختصر تاريخ دمشق في (ترجمة عثمان بن عفان) ج ١٦ ص ١٨٠ بلفظ : دخل عثمان على النبي ﷺ - وهو محلل الأزار ، فزرها النبي ﷺ - وقال : كيف أنت يا عثمان إذا لقيتني يوم القيامة وأوداجك تشخب دماً ؟ ! فأقول : من فعل بك هذا ؟ فنقول : بين خاذل وقاتل وأمر ، فيينا نحن كذلك إذ ينادي مناد تحت العرش : إن عثمان قد حكّم في أصحابه ، فقال عثمان : لا حول ولا قوة إلا بالله . وزاد في رواية : العلي العظيم .

انظر ترجمة (هشام بن زياد أبي المقدام البصرى) في الميزان رقم ٩٢٢٣ فقد قال فيه : ضعفه أحمد وغيره . وقال النسائي : متروك . وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الثقات . وقال أبو داود : كان غير ثقة . . . إلخ .

(٢) سنن أبي داود في كتاب (الآداب) - باب : ما يقول عند النوم - ج ٥ ص ٣٠٣ رقم ٥٠٥٦ بلفظه ، عن عائشة .

وفي صحيح البخارى في كتاب (الدعوات) - باب : التعوذ والقراءة عند المنام - عن عائشة بلفظ مختصر ج

ص ٨٧ .

٢١٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَيَأْخُذُ حَفَنَةً لِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ حَفَنَةً لِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْسَرِ » .

ابن النجار (١) .

٢٢٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ عَشْرَةٌ : صِدْقُ الْحَدِيثِ ، وَصِدْقُ الْبَأْسِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - ، وَإِعْطَاءُ السَّائِلِ ، وَمُكَافَأَتُ الصَّنَائِعِ ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ ، وَالتَّذَمُّمُ بِالْجَارِ ، وَالتَّذَمُّمُ بِالضَّيْفِ ، وَرَأْسُهُنَّ الْحَيَاءُ ، أَسْقَطَ الرَّأْيِ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً » .

ابن النجار (٢) .

٢٢١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَيَّ نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ ، وَفِي لَفْظٍ : كُنْتُ أُعَوِّذُ بِهِنَّ وَأَمْسَحُ عَلَيْهِ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا » .

ابن جرير (٣) :

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر لعبد القادر بدران فی ترجمة (الضحاک بن قیس) ج ٧ ص ٢٨ بلفظه عن عائشة ، وقال : رواه البخاری ومسلم عن محمد بن المنثی عنه .

(٢) إتحاف السادة المتقن فی کتاب (آداب السفر) الفصل الثانی فی آداب المسافر . . . إلخ وذكرها - وقال : هكذا فی حدیث عائشة ج ٦ ص ٣٩٧ .

والتذمم بالجار والضيف : هو أن يحفظ ذمامه ، ويطرح عن نفسه ذم الناس له إن لم يحفظه . اهـ : نهاية : ٢ / ١٦٩ .

(٣) فی سن ابن ماجه فی کتاب (الطب) - باب : النفث فی الرقية - ج ٢ ص ١١٦٦ رقم ٣٥٢٩ عن عائشة مع اختلاف يسير .

وفی صحیح مسلم فی کتاب (السلام) - باب : رقية المريض بالمعوذات والنفث ج ٤ ص ١٧٢٣ رقم ٥١ / ٢١٩٢ عن عائشة .

٦٧٣ / ٢٢٢ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَنْفُثُ فِي الرُّقِيَّةِ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٢٢٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ كَانَ عِرْقُ الْكَلْبَةِ - يَعْنِي

الْحَاصِرَةَ - لَتَحْبِسُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ النَّاسِ شَهْرًا مَا يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ ، قَالَتْ : وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ

يُكْرَبُ حَتَّى أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَاتَّقَلَ فِيهَا بِالْقُرْآنِ ثُمَّ أَرَدَهَا عَلَيَّ وَجْهَهُ أَلْتَمَسَ بِذَلِكَ بَرَكَةَ

الْقُرْآنِ ، وَبَرَكَةَ يَدِهِ » .

ابن جرير (٢) .

٦٧٣ / ٢٢٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا اشْتَكَى جَاءَهُ جِبْرِيلُ

يَعُودُهُ وَنَفَثَ عَلَيْهِ ، وَيَمْسَحُ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ يَبْرُئُكَ مِنْ كُلِّ دَاءٍ ، وَمَنْ شَرَّ

(١) في سنن ابن ماجه في كتاب (الطب) - باب : النفث في الرقية ج ٢ ص ١١٦٦ رقم ٣٥٢٨ بلفظه عن عائشة .

(٢) مسند أبي يعلى (مسند عائشة - ﷺ) ط دار الثقافة العربية ج ٨ ص ٢٠٧ عن عروة عن عائشة بلفظ : قالت كان عرق الكلبة - وهي الحاصرة - تأخذ رسول الله - ﷺ - شهراً ما يستطيع أن يخرج إلى الناس . ولقد رأيتُه مكروب حتى أخذ بيده فأتقَلَ فيها بالقرآن ثم أكبها على وجهه ألتمس بذلك بركة القرآن وبركة يده فأقول : يا رسول الله ، إنك مجاب الدعوة فادع الله يفرج عنك ما أنت فيه ، فيقول : « يا عائشة أنا أشد الناس بلاء » .

قال المحقق : رجاله ثقات ويونس هو ابن بكير غير أن ابن اسحاق قد غيرهن ، وهو موصوف بالتدليس . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ / ٢٩١ ، ٢٩٢ - باب : شدة البلاء وقال : رواه أبو يعلى وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

وقد أخرج أحمد الجزء الأول منه ضمن حديث طويل ٦ / ١١٨ من طريق سليمان بن داود عن عبد الرحمن ابن هشام عن عروة .

حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ، وَمِنْ كُلِّ ذِي عَيْنٍ ، قَالَتْ : فَلَمْ كَانَ وَجَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - الَّذِي قَبَضَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهِ ، كُنْتُ أُعَوِّدُهُ بِهِؤَلَاءِ الْكَلِمَاتِ ، وَأَمْسَحُ عَلَيْهِ بِيَمِينِهِ لِأَنَّهَا أَعْظَمُ بَرَكَةً .

ابن جرير (١) .

٢٢٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ تَفَلَّ بِرِيقِهِ هَكَذَا فِي الْأَرْضِ ، فَقَالَ : { بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا } بَرِيحَةَ بَعْضِنَا ، يُشْفَى سَقِيمَنَا { بِإِذْنِ { بِالْكَلِّ رَبَّنَا } .

ابن جرير (٢) .

٢٢٦ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ مِمَّا يَقُولُ لِلْمَرِيضِ بِبِرَاقِهِ بِأُصْبَعِهِ ، بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا ، بَرِيحَةَ بَعْضِنَا ، يُشْفَى سَقِيمَنَا ، بِإِذْنِ رَبَّنَا .

ابن جرير (٣) .

٢٢٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا .

(١) صحيح مسلم في كتاب (السلام) - باب : الطب والمرض والرقي ج ٤ ص ١٧١٨ رقم ٣٩ / ٢١٨٥ مقتصرًا على الجزء الأول ، وهو رقية جبريل فقط .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٦٠ عن عائشة بمثل رواية الإمام مسلم .

(٢) صحيح البخاري في كتاب (الطب) - باب : رقية النبي - ﷺ - ج ٧ ص ١٧٢ عن عائشة .

وما بين الأقواس من البخاري . والكنز برقم ٢٨٥٣٥ .

(٣) سنن ابن ماجه في كتاب (الطب) - باب : ما عوِّذ به النبي - ﷺ - وما عوِّذ به - ج ٢ ص ١١٦٣ رقم

٢٥٢١ عن عائشة .

٢٣١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَمَّارِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ { قَالَ } كُنْتُ

ايت { آتِي } مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ وَأُحِقُّ { وَأَخِفُّ } بِهَا ، فَأَتَيْتُهَا يَوْمًا فَقَالَتْ : يَا أَبَا بَشِيرٍ : أَلَا

أُعْجِبُكَ ؟ شَرِبْتُ دَوَاءً لِلْمَشْيِ فَاشْتَدَّ بَطْنِي ، فَأَبْعَثْ لِي نَبِيذَ الْجَرِّ فَايْتِنِي { فَاتَّيَّنِي } مِنْهُ

بِقَدَحٍ ، فَأَتَيْتُهَا بِقَدَحٍ نَبِيذِ جَرٍّ { فَدَعَتُ بِمَائِدَتِهَا } فَوَضَعَتِ الْقَدَحَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَتْ : اللَّهُمَّ

إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : نَهَى عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ

فَأَكْفُهُ { فَأَكْفَنِيهِ } بِمَا شِئْتَ ، قَالَ : فَأَنْكَفَأَ الْقَدَحُ وَأَهْرَاقَ مَا فِيهِ ، وَأَذْهَبَ اللَّهُ - تَعَالَى - مَا

كَانَ فِي بَطْنِهَا مِنَ الْأَدَى ، وَأَبُو بَشِيرٍ حَاضِرٌ كَذَلِكَ { لِذَلِكَ } . » .

كر (١)

٢٣٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ { عَلِيٌّ } رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَرْدَانَ { قَطْرِيَّانِ }

غَلِيظَانَ ، فَكَانَ إِذَا قَعَدَ فِيهِمَا { عَرَفَ ثِقْلًا } عَلَيْهِ ، وَقَدِمَ فُلَانُ الْيَهُودِيُّ { بَبْرًا } مِنْ { الشَّامِ }

فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ بَعَثْتُ إِلَيْهِ فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ ، فَبِعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ١٣٧ - ١٣٨ - باب : وفاته - ﷺ - وقال : « رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه » .

وأورده الحافظ في المطالب العالية برقم (٣٩٦٥) وسكت عليه البوصيري . وعزاه لأبي يعلى .

- وفي مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) باب : في مناقب علي بن أبي طالب - ﷺ - باب في وفاته - ﷺ -

ج ٩ ص ١٣٨ وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه .

(١) مختصر تاريخ ابن عساکر ط دار الفكر في ترجمة ابن أحمد بن عبد الله ج ٢٠ ص ٢٠٩ بلفظ : عن عائشة

قالت : « نهى رسول الله - ﷺ - عن نبيذ الجر » .

وما بين الأقواس من الكنز رقم ٢٨٤٨٩ .

مَا تُرِيدُ ، إِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ تَذْهَبَ بِهِمَا أَوْ تَذْهَبَ بِمَالِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : كَذَبَ ، قَدْ
عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ ، وَأَدَّاهُمْ لِلْأَمَانَةِ .

ن ، كر (١) .

٢٣٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَوْنُهُ لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ

{الْأَمْهَقِ} ، وَكَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ » .

ابن جرير (٢) .

(١) سنن النسائي في كتاب (البيوع) البيع إلى الأجل المعلوم ج ٧ ص ٢٩٤ بلفظ : عن عائشة قالت : كان على رسول الله ﷺ - بردان قطريان وكان إذا جلس فعرق فيهما ثقلا عليه ، وقدم لفلان اليهودي بز من الشام فقلت : لو أرسلت إليه فاشتريت منه ثوبين إلى الميسرة ؟ فأرسل إليه فقال : قد علمت ما يريد محمد ، إنما يريد أن يذهب بمالي أو يذهب بهما . فقال رسول الله ﷺ - : كذب قد علم أني من أتقاهم لله وأداهم للأمانة .

وفي سنن الترمذي في كتاب (البيوع) أبواب البيوع - باب : ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل - ج ٢ ص ٣٤٣ رقم ١٢٣١ عن عائشة بقريب من لفظ النسائي .

وقال : حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب .

و (قَطْرِيَّانِ) المراد بذلك ثوبان ، وهي ضرب من البرود فيه صرة النهاية { ٤ / ٨٠ } .

والتصحيح من الكنز ج ٧ ص ١٩٨ رقم ١٨٦٢٤ .

وفي مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٤٧ مع اختلاف يسير .

(٢) إتحاف السادة المتقين في كتاب (آداب المعيشة وأخلاق النبوة) في بيان صورته - ﷺ - وخلقته ، في حديث عن عائشة (وكان لونه ليس بالأبيض الأمهق الشديد البياض الذي يضرب بياضه الشبهة ولم يكن بالأدم ، وكان أزهر اللون) وهو جزء من حديث .

والتصحيح من الكنز ج ٧ ص ١٦٢ رقم ١٨٥٢٩ وانظر تهذيب ابن عساكر ١ / ٣٣٤ فقد أورد الحديث بلفظ الإتحاف وبطوله .

٦٧٣ / ٢٣٤ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لَأُمَّ هَانِيٍّ : أَلَكُمُ غَنَمٌ ؟
قَالَتْ : لَا ، قَالَ : اتَّخَذُوا الْغَنَمَ فَإِنَّ فِيهَا بَرَكَةً » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٢٣٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أُتِيَ بِاللَّيْنِ قَالَ :
{ كُمْ } فِي الْبَيْتِ بَرَكَةً ، أَوْ بَرَكَتَيْنِ » .

ابن جرير (٢) .

٦٧٣ / ٢٣٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَتُعَدَّ إِحْدَاكُنَّ الْخِرْقَةَ لِزَوْجِهَا إِذَا أَنَاهَا » .

ص (٣) .

٦٧٣ / ٢٣٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ الْمَرْأَةُ لَتَتَّخِذُ الْخِرْقَةَ لِزَوْجِهَا ، فَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ
امْتَسَحَتْ بِهَا ، ثُمَّ نَاوَلَتْهُ فَمَسَحَ عَنْهَا » .

ص (٤) .

(١) يشهد له ما في مسند الإمام أحمد (من حديث أم هانئ بنت أبي طالب) ج ٦ ص ٤٢٤ عن أم هانئ .

وانظر كشف الخفاء ١ / ٣٧ رقم ٦٧ فقد ذكره ، وقال : رواه الطبراني بسند حسن ، والخطيب : عن أم هانئ . ورواه ابن ماجه عنها بلفظ : « اتخذى غنما فإنها بركة » ورواه أحمد عنها أيضا .

(٢) مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٤٥ بلفظه عن عائشة .

(٣) انظر الحديث التالي لهذا مباشرة .

(٤) يشهد له ما في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) - باب : الصلاة في الثوب الذي يجامع فيه ويعرق فيه

الجنب - ج ١ ص ٣٦٦ رقم ١٤٣١ بلفظ : عن القاسم بن محمد قال : سألت عائشة عن الرجل يصيب المرأة

في الثوب فيعرق فيه فقالت : قد كانت المرأة إذا كان ذلك تعد خرقة - أو الخرق - فتمسح به ويمسح به

الرجل ، ولم تره بأسا ، تعنى أن يصلى فيه .

٢٣٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الَّذِي

يُجَامِعُ فِيهِ » .

ض (١) .

٢٣٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا سَأَلَتْ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ فِي الْخَوَارِجِ

قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ ، يَقْتُلُهُمْ خَيْرُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ ، وَأَقْرَبُهُمْ مِنْ اللَّهِ - تَعَالَى - وَسِيْلَةٌ » .

ابن جرير (٢) .

٢٤٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ

تَصْلِيْبٌ إِلَّا نَقَضَهُ » .

ع ، كر (٣) .

= وما في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) في المرأة كيف تؤمر أن تغتسل ج ١ ص ٧٩ بلفظ :

حدثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن دينار قال : قلت للحسن : الجارية العجمية لا تحسن تغتسل ، قال : مرها فلتمسح قبلها بخرقه ولتغسله بالماء داخلا وخارجا ، وتوضأ وضوءها للصلاة ثم تغتسل .

(١) مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ٢١٧ بلفظه عن عائشة .

(٢) فتح الباري ١٢ / ٢٨٦ في كتاب (استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم) عن عائشة بلفظ : قالت ذكر رسول

الله ﷺ - الخوارج فقال : « هم شرار أمتي ، يقتلهم خيار أمتي » وسنده حسن . وقال : وعند الطبراني من هذا الوجه مرفوعا « هم شر الخلق والخليقة يقتلهم خير الخلق والخليقة » .

(٣) الحديث أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (مسند السيدة عائشة - رويها) ج ٦ ص ٥٢ من روايتها

بلفظ : عن عمران بن حطان أن عائشة حدثته قالت : « لم يكن رسول الله ﷺ - يدع في بيته ثوبا فيه تصليب إلا نقضه » .

٦٧٣ / ٢٤١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : انظُرُوا عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ فَإِنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الْفِطْرَةِ إِلَّا

أَنْ تُدْرِكَهُ { هَفْوَةٌ } مِنْ كَبِيرٍ » .

{ كَر } (١) .

٦٧٣ / ٢٤٢ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا أَخَذَ فِي بِنَاءِ الْمَسْجِدِ ، جَعَلَ النَّاسُ

يَنْقُلُونَ حَجْرًا حَجْرًا ، وَعَمَّارٌ حَجْرَيْنِ ، فَمَسَحَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِيَدِهِ عَلَى رَأْسِ عَمَّارٍ فَقَالَ :

اللَّهُمَّ بَارِكْ فِي عَمَّارٍ ، وَيَحْكُ ابْنَ سُمَيَّةَ تَقْتُلِكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ ، وَآخِرُ زَادِكَ مِنَ الدُّنْيَا مَسَاحٌ

{ ضِيَاحٌ } مِنْ لَبْنٍ » .

كَر (٢) .

٦٧٣ / ٢٤٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَسِيرًا فَاَنْفَلَتْ ، ثُمَّ إِنَّهُ

أَخَذَ بَعْدُ ، فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّهُ رَجُلٌ مَفُوهٌ فَانزِعْ ثَنِيَّتَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

لَا أُمِثَلُ بِهِ فِيمِثَلَ اللَّهُ بِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) من الكنز ٣٧٤٠٣ ج ١٣ وما بين القوسين أُنْتَهَاهُ مِنَ الْكَنْزِ .

(٢) يشهد له ما أخرجه البيهقي في دلائل النبوة بسنده عن أم سلمة قالت : « لما كان النبي - ﷺ - وأصحابه

بينون المسجد جعل أصحاب النبي - ﷺ - يحمل كل رجل لبتة لبتة ، وعمار يحمل لبتين : عنه لبتة ، وعن

النبي - ﷺ - مسح ظهره ، فقال : يابن سمية : للناس أجر ولك أجران ، وآخر زادك شربة من لبن ، وتقتلك

الفتنة الباغية » . ج ٢ ص ٥٥٠ .

وما بين القوسين من الكنز برقم ٣٧٤٠٤ والضياع بالفتح : اللبن الخائر يصب فيه الماء ثم يخلط . اهـ : نهاية

١٠٧ / ٣

كر . { وابن النجار } (١) .

٦٧٣ / ٢٤٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أُهْدِيَتْ لِحَفْصَةَ شَاةٌ وَنَحْنُ صَائِمَتَانِ ، فَأَفْطَرْتَنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَبْدَلَا يَوْمًا مَكَانَهُ » .

كر (٢) .

٦٧٣ / ٢٤٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَصْبَحْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ صَائِمَتَيْنِ ، فَقُرِّبَ إِلَيْنَا طَعَامٌ فَاثْبَدَرْنَاهُ ، فَأَكَلْنَاهُ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَبَدَرْتَنِي حَفْصَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : صَوْمًا يَوْمًا » .

كر (٣) .

(١) الحديث في البداية والنهاية لابن كثير ، فصل في (بعث قريش إلى رسول الله - ﷺ - فداء أسراهم) ج ٣ ص ٣١٠ قال ابن إسحاق : وحدثني محمد بن عمرو بن عطاء أخو بني عامر بن لؤى أن عمر بن الخطاب قال لرسول الله - ﷺ - : دعني أنزع ثنية سهيل بن عمرو يدلع لسانه فلا يقوم عليك خطيباً في موطن أبداً ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : « لا أمثل به فيمثل الله بي وإن كنت نبياً » .
قال : قلت : هذا حديث مرسل ، بل مفضل . قال ابن إسحاق : وقد بلغني أن رسول الله - ﷺ - قال لعمر في هذا : « إنه عسى أن يقوم مقاماً لا تدمه » قلت : وهذا هو المقام الذي قامه سهيل بمكة حين مات رسول الله - ﷺ - . وارتد من ارتد من العرب ، ونجم النفاق بالمدينة وغيرها ، فقام بمكة فخطب الناس وثبتهم على الدين الحنيف . .

وما بين القوسين من الكنز برقم ١٣٤٤٧ .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (ترجمة صالح بن أبي الأخضر اليمامي مولى هشام بن عبد الملك) ج ٦ ص ٣٦٦ من رواية عروة عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظه .

وقال : هذا الحديث رواه الحافظ عن عروة ، عن عائشة ، ورواه من طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (ترجمة صالح بن أبي الأخضر اليمامي ، مولى هشام بن عبد الملك) ج ٦ ص ٣٦٦ من رواية عروة عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظه .

٦٧٣ / ٢٤٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا

مِنْ شَأَنِ الْبَيْتِ ، وَإِنِّي لَوَلَا حَدَاثَةَ عَهْدِهِمْ بِالشَّرْكِ أَعَدْتُ مِنْهُمْ مَا تَرَكَوْا مِنْهُ ، فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ أَنْ يَنْوَهُ ، فَقَالَ { فَتَعَالَى } : أَرَيْكَ مَا تَرَكَوْا مِنْهُ ، فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا ، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَا كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا ؟ قَالَتْ : فَقُلْتُ : لَا ، قَالَ : تَعَزَّزًا لِئَلَّا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوهُ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَرِهُوا أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُونَهُ حَتَّى يَرْتَقِيَ ، حَتَّى إِذَا كَادَ يَدْخُلُ دَعُوهُ { دَفَعُوهُ } فَسَقَطَ » .

كر . (١) .

٦٧٣ / ٢٤٧ - « عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ : مَا حَمَلَكَ

عَلَى قَتْلِ أَهْلِ { عَذْرَاءَ } حَجْرٍ وَأَصْحَابِهِ ؟ فَقَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ : إِنِّي رَأَيْتُ قَتْلَهُمْ صَلَاحًا لِلأُمَّةِ { وَبِقَاءَهُمْ } (* فَسَادًا لِلأُمَّةِ ، فَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : سَيُقْتَلُ بَعْدْرَاءَ نَاسٌ يُغَضِبُ اللَّهُ - تَعَالَى - لَهُمْ (**)) .

يعقوب بن سفيان ، كر (٢) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة الحارث بن عبد الله بن ربيعة) ج ٣

ص ٤٥٠ من رواية السيدة عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب (الحج) - باب : نقض الكعبة وبنائها - ج ٢ ص ٩٧١ رقم ٤٠٣ عن

عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مع اختلاف في اللفظ بمعناه .

وما بين الأقواس من تهذيب تاريخ ابن عساكر .

(*) وبقائهم / في الكنز .

(**) وزاد في الكنز : وأهل السماء ١٣ / ٣٧٥٠٩ ص ٥٨٧ .

(٢) الحديث في دلائل النبوة ، في باب : ما روى في إخباره بقتل نفر من المسلمين ظلمًا بعذراء من أرض الشام ،

فكان كما أخرج ج ٦ ص ٤٥٦ ، ٤٥٧ روى عن عائشة وزاد : « وأهل السماء » .

٦٧٣/٢٤٨ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ حَجَّ فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ : يَا مُعَاوِيَةَ ! قَتَلْتَ حَجْرَ بْنَ الْأَدْبَرِ وَأَصْحَابَهُ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّهُ سَتَقْتُلُ بَعْدَ رَأْسِ سَبْعَةِ نَفَرٍ ، يَغْضَبُ اللَّهُ - تَعَالَى - لَهُمْ وَأَهْلُ السَّمَاءِ » .

كر (١) .

٦٧٣/٢٤٩ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : دَخَلَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى عَائِشَةَ بَعْدَ مَا عَمِيَ فَوَضَعَتْ لَهُ وَسَادَةً ، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : أَجَلَسْتِيهِ عَلَى وَسَادَةٍ وَقَدْ قَالَ مَا قَالَ ؟ فَقَالَتْ : إِنَّهُ لَا يَجِيبُ (*) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَيَشْفِي صَدْرَهُ مِنْ أَعْدَائِهِ وَقَدْ عَمِيَ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يُعَذَّبَ فِي الْآخِرَةِ » .

كر (٢) .

٦٧٣/٢٥٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَشَتْ الْأَنْصَارُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ قَوْمَكَ قَدْ تَنَاوَلُوا مِنَّا ، فَإِنْ أَذْنَتْ لَنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِمْ فَعَلْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا أَكْرَهُ أَنْ تَنْتَصِرُوا مِنْ ظَلَمِكُمْ ، وَعَلَيْكُمْ بِابْنِ رَوَاحَةَ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ الْقَوْمِ ، فَمَسَكُوا فَمَشَوْا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ فَقَالُوا : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ أَذِنَ لَنَا أَنْ نَنْتَصِرَ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ شِعْرًا ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ مِنْهُمْ الَّذِي أَرَادُوا ، فَاتَوَا كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالُوا : إِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - قَدْ أَذِنَ لَنَا أَنْ نَنْتَصِرَ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ شِعْرًا هُوَ أَمْتَنُ مِنْ

(١) انظر الحديث السابق .

(*) (كان يجيب) التصويب من ابن عساكر .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ترجمة (حسان بن ثابت) ج ٤ ص ١٢٩ من رواية عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير في اللفظ .

شِعْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، فَلَمْ يَبْلُغْ مِنْهُمْ الَّذِي أَرَادُوا ، فَاتَّوَا حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ فَقَالُوا لَهُ : إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَدْ أذِنَ لَنَا أَنْ نَنْتَصِرَ مِنْ قُرَيْشٍ فَقُلْ ، فَقَالَ حَسَّانُ : لَسْتُ فَاعِلًا حَتَّى أَسْمَعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - . فَاَنْطَلَقَ مَعَهُمْ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْتَ أَذِنْتَ لَهُؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا أَكْرَهُ أَنْ يَنْتَصِرُوا مِمَّنْ ظَلَمَهُمْ وَأَنْتَ يَا حَسَّانُ لَمْ تَزَلْ مُؤَيِّدًا بِرُوحِ الْقُدُسِ مَا نَافَحْتَ ، وَفِي لَفْظٍ : مَا كَافَحْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . «

الزهلى فى الزهريات . { كر } (١) .

٢٥١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ فَهَجَّتْهُ قُرَيْشٌ وَهَجَّوْا الْأَنْصَارَ مَعَهُ ، فَأَتَى الْمُسْلِمُونَ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ فَقَالُوا : أَجِبْ عَنَّا ، قَالَ : فَاسْتَأْذِنُوا لِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ادْعُوهُ فَأَتَى حَسَّانُ مَعَهُمْ فَهَجَّوْا مِنْ بَنِي عَمَّتِي - يَعْنِي أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ حَسَّانُ : لِأَسْلَنَكَ مِنْهُمْ سَلَّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ ، وَلِي مِقْوَلٌ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهِ مِقْوَلٌ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ ، وَإِنَّهُ لِيَفْرَى مَا لَا تَفْرِيهِ الْحَرْبَةُ الْحَرْبَةُ ، ثُمَّ أَخْرَجَ لِسَانَهُ فَضْرَبَ أَنْفَهُ حَتَّى كَانَ لِسَانَهُ لِسَانَ الشُّجَاعِ بِطَرَفِهِ شَامَةٌ سَوْدَاءُ ، ثُمَّ ضْرَبَ ذَقَنَهُ ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . «

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر فى (ترجمة حسان بن ثابت) ج ٤ ص ١٢٩ ، ١٣٠ من

رواية السيدة عائشة - رضى الله عنها - مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وما بين القوسين من ابن عساکر ، (ما بين القوسين من الكنز ٣٦٩٥٦) .

كر . (١) .

٢٥٢ / ٦٧٣ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : ذُكِرَ حَسَّانٌ عِنْدَ عَائِشَةَ فَنَالُوا مِنْهُ ، فَهَتَّ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالُوا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَلَيْسَ هُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ ؟ فَقَالَتْ : مَعَاذَ اللَّهِ ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوحِ الْقُدْسِ بِشِعْرِهِ » .

كر . (٢) .

٢٥٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : حَضَرْتُ عَائِشَةَ فَذُكِرَ عِنْدَهَا حَسَّانٌ فَنِيلَ مِنْهُ ، فَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : ذَاكَ حَاجِرٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ ، لَا يُحِبُّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يَبْغِضُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ » .

كر . (٣) .

٢٥٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، قَالَ : فَكَيْفَ يَنْسِبُنِي فِيهِمْ ؟ قَالَ : لِأَسْلَمْتِكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ » .

ع ، وأبو نعيم ، كر . (٤) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة حسان بن ثابت) ج ٤ ص ١٣٠ عن عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة حسان بن ثابت) ج ٤ ص ١٢٩ من رواية السيدة عائشة بلفظ : « إِنْ اللَّهُ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوحِ الْقُدْسِ مَا نَافَحَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ » .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (ترجمة حسان بن ثابت) ج ٤ ص ١٣١ عن عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٤) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة حسان بن ثابت) ج ٤ ص ١٣٠ بلفظ : « أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : بِاحْسَانِ إِنِّي أَخَافُ تَصْيِيبِي مَعَهُمْ ، فَقَالَ : لِأَسْلَمْتِكَ مِنْهُمْ سَلَّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ ... الْحَدِيثُ » من رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - .

٢٥٥/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أتى رجلٌ إلى رسولِ الله - ﷺ - فسأله وأنا

وراء البابِ أسمعُ ، فقال : يا رسولَ الله : أدركتني صلاةُ الصُّبحِ وأنا جنبٌ ، وكنتُ أريدُ الصَّيامَ أفأصومُ ؟ فقال رسولُ الله - ﷺ - : قد أدركتني صلاةُ الصُّبحِ وأنا جنبٌ ، ثمَّ اغتسلِ فأصبحُ صائمًا ، فقال : يا رسولَ الله : إني لستُ كهيتك ؛ قد غفرَ اللهُ لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر ، فقال رسولُ الله - ﷺ - : وإني لأرجو أن أكونَ أخشاكمُ لله - عزَّ وجلَّ - وأعرفكمُ ، وفي لفظٍ : وأعلمكمُ مما أتقى . »

كر . (١)

٢٥٦/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا عَادَ مَرِيضًا وَضَعَ يَدَهُ

عَلَى بَعْضِهِ وَقَالَ : أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، وَأَشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي شِفَاءً لَا يَغَادِرُ سَقَمًا . »

كر . (٢)

٢٥٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَأْخُذُ حَسَنًا فَيَضُمُّهُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ

يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا ابْنِي ، وَأَنَا أَحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مِنْ يَحِبُّهُ . »

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (ترجمة الحسن بن أحمد بن عبد الواحد المعروف بابن أبي الحديد السلمي وروى الحافظ من طريقة ج ٤ ص ١٥٤ عن عائشة - ﷺ - بلفظه .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (ترجمة الحسن بن ابراهيم بن يوسف بن حلقوم ج ٤ ص ١٥٨ من رواية عائشة بلفظه .

قال : ابن منده : كان الحسن - يعني المترجم - ثقة مشهوراً .

كر . (١) .

٢٥٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : حَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ » .

كر . (٢) .

٢٥٩ / ٦٧٣ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ : اجْلِسُوا ، فَجَلَسَ فِي بَنِي غَنَمٍ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
ذَٰكَ ابْنُ رَوَاحَةَ ، سَمِعَكَ وَأَنْتَ تَقُولُ لِلنَّاسِ : اجْلِسُوا فَجَلَسَ فِي مَكَانِهِ » .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر (ترجمة الحسن بن علي بن أبي طالب) ج ٤ ص ٢٠٦
من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه .

والحديث في المعجم الكبير للطبراني في (أخبار الحسن بن علي) ج ٣ ص ٢٠ رقم ٢٥٨٥ من رواية عائشة
- ﷺ - بلفظه أيضا .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في (ما جاء في الحسن بن علي - ﷺ -) ج ٩ ص ١٧٦ من رواية السيدة
عائشة - ﷺ - .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه عثمان بن أبي الكنتات وفيه ضعف .

(٢) يشهد له ما أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب (الطب) - باب : في التمر يحنك به المولود ج ٧ رقم ٣٥٣٤ عن
هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر أنها أتت النبي - ﷺ - بآبن الزبير حين وضعته ، وطلبوا تمرة فحكوه
بها فكان أول شيء دخل بطنه ريق رسول الله - ﷺ - .

وفي الباب أحاديث أخرى بهذا المعنى ، ومنهم السيدة عائشة - ﷺ - بلفظ : « أن رسول الله - ﷺ - كان
يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم » .

وأخرج الإمام أحمد في مسنده (مسند السيدة عائشة - ﷺ -) ج ٦ ص ٩٣ من رواية السيدة عائشة بلفظ :
قالت : أتيت النبي - ﷺ - بآبن الزبير فحنكته بتمرة وقال : هذا عبد الله وأنت أم عبد الله .

كر . (١) .

٢٦٠ / ٦٧٣ - « عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشَّعْرِ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشَعْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَيَقُولُ : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ » .

كر . (٢) .

٢٦١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أُغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَسَمِعْتُ صَوْتًا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : اظْلَعِي فَاظْطَرِّي مِنْ هَذَا ، فَاطْلَعْتُ فَتَنْظَرْتُ فَإِذَا هُوَ أَبُو مُوسَى ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « إِنَّ أَبَا مُوسَى أُوتِيَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

كر . (٣) .

٢٦٢ / ٦٧٣ - « عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ ذُرِّيَّةِ الْمُؤْمِنِينَ وَذُرِّيَّةِ الْمُشْرِكِينَ ، وَعَنْ رُكْعَتِي الْعَصْرِ ، فَقَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : ذُرِّيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ آبَائِهِمْ ، قُلْتُ : بِلَا عَمَلٍ ؟ قَالَ : اللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ قُلْتُ : ذُرِّيَّةُ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ : مَعَ آبَائِهِمْ ، قُلْتُ : بِلَا عَمَلٍ ؟ قَالَ : اللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ » .

(١) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) - باب : في عبد الله بن رواحة - ج ٩ ص ٣١٦

عن عائشة - رضي الله عنها - مع زيادة يسيرة في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ، وهو ضعيف .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة خلف بن قميم بن مالك التميمي) ج ٥ ص

١٧٢ عن ابن عباس .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند السيدة عائشة - رضي الله عنها) - ج ٦ ص ١٥٦ من روايتها بلفظه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الشهادات) - باب : شهادة الشعراء - ج ١٠ ص ٢٣٩ من

رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

(٣) الحديث في سنن النسائي في كتاب (الصلاة) - باب : « تزئين القرآن بالصوت » ج ٢ ص ١٣٩ من رواية

السيدة عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير في اللفظ .

بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ، وَأَمَّا رَكَعَتَا الْعَصْرِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - شَغَلُوهُ عَنْ رَكَعَتَيْنِ كَأَن يُصَلِّيَهُمَا قَبْلَ الْعَصْرِ ، فَرَكَعَهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَنْهَى عَنِ الْوِصَالِ .

كر . (١) .

٦٧٣ / ٢٦٣ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَفْرَدَ الْحَجَّ » .

كر . (٢) .

٦٧٣ / ٢٦٤ - « عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُبْسُوحُ بِهِذَا

الصَّوْتِ ، إِيمَانِي كَأَيْمَانِ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ (*) » .

كر . (٣) .

٦٧٣ / ٢٦٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْنَا خَيْرَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ

اللَّهِ ! الْآنَ نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ » .

(١) الحديث في سنن أبي داود في كتاب (السنة) - باب : في ذراري المشركين - ج ٥ ص ٨٥ رقم ٤٧١٢ عن

عبد الله بن أبي قيس عن عائشة - رضي عنها - باختصار .

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب (الحج) - باب : بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج ،

والتمتع ، والقران ، وجواز إدخال الحج على العمرة ، ومتى يحل القارن من نسكه ؟ - ج ٢ ص ٨٧٥ رقم

١٢٢ من رواية السيدة عائشة - رضي عنها - بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (مسند السيدة عائشة - رضي عنها) - ج ٦ ص ١٠٧ بلفظه .

(*) بالرجوع إلى مجمع الزوائد المشار إليه وجدنا اللفظ هكذا : ما كان رسول الله يوبح به أن أحداً على إيمان

جبريل وميكائيل - عليهما السلام - اهـ .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الإيمان) - باب : في إيمان الملائكة - ج ١ ص ٦٤ عن عائشة - رضي عنها - بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحسن بن أبي جعفر الجفري ، وهو متروك لا يحتج به .

كر (١)

٢٦٦/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ - فِي بَيْتِي قَطُّ: رَكَعَتَيْنِ (*) قَبْلَ الْفَجْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ».

كر (٢)

٢٦٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لَدُنِّي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا وَلَا تُزِعْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ».

الدليلى (٣)

٢٦٨/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي هَذِهِ الدَّابَّةِ الَّتِي أَبْقَيْتَنَا لِلصَّلَاةِ - يَعْنِي: الْبُرْغُوثَ ».

(١) أوردته كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠ ص ٤٦٩ رقم ٣٠١٣٢ بلفظه وعزوه كتاب غزوة خيبر .

(*) رَكَعَتَيْنِ : هكذا بالكسرة ج ٨ ، ص ٤٨ ، رقم ٢١٨٠٦ ، ولعل الصواب : رَكَعَتَانِ بِالرَّفْعِ خَيْرٌ لِمَبْتَدَأِ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ (هُمَا) أَوْ (رَكَعَتَانِ) بَدَلَ صَلَاتَانِ وَرَبْمَا كَانَ رَكَعَتَيْنِ مَفْعُولٌ بِهِ لِفَعْلٍ وَفَاعِلٌ مَحذُوفَيْنِ تَقْدِيرُهُمَا : مَا تَرَكَ .

(٢) يشهد له حديث أخرجه أبو عوانة في مسنده في (بيان المواقيت التي نهى عن الصلاة فيها) ج ١ ص ٣٨١ عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « ما ترك رسول الله ﷺ - رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تُوْفَاهُ اللَّهُ » وَهُوَ مَعَارِضٌ لِلْأَحَادِيثِ السَّابِقَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ فِي الْبَابِ .

وفي مسند أحمد بن حنبل (مسند السيدة عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) - ج ٦ ص ١١٠ .

أخرج حدثنا بلفظ : عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قالت : « كان أول ما بدأ به إذا دخل بيته السواك وآخره إذا خرج من بيته الرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ » .

(٣) الحديث في الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ج ١ ص ٤٥٩ من رواية أبي سعيد من أول قوله : اللهم . . .

إلى آخر الحديث

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة في (ما يقول إذا انتبه منامه) عمل آخر ص ٢٥٥ من رواية السيدة عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - من أول : « لا إله إلا أنت سبحانك . . . إلخ الحديث » .

٢٦٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا أُتِيَ بِالْمَوْلُودِ { قَالَ : { اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ بَاسًا { بَارًا { رَشِيدًا وَأَنْبَتَهُ فِي الْإِسْلَامِ نَبَاتًا حَسَنًا » .

الدليمى وفيه القاسم بن مطيب تركه ، حب (٢) .

٢٧٠ / ٦٧٣ - « عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ مَوْعُوكَةٌ ، فَشَكَتَ إِلَيْهِ الْحُمَى وَسَبْتَهَا ، وَقَالَ : لَا تَسْبِيهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتِهِنَّ أَذْهَبَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْكَ ، قَوْلِي : اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَظْمِي الدَّقِيقَ ، وَجِلْدِي الرَّقِيقَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فُورَةِ الْحَرِيقِ ، يَا أُمَّ مَلْدَمِ ! إِنْ كُنْتُ أَمَنْتَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا تَأْكُلِي اللَّحْمَ ، وَلَا تَشْرَبِي الدَّمَ ، وَلَا تَفُورِي عَلَى الْفَمِّ ، وَلَا تَصُدِّعِي الرَّأْسَ ، وَانْتَقِلِي إِلَيَّ مِنْ زَعَمٍ أَنْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُهَا فَذَهَبَتْ عَنِّي الْحُمَى » .

(١) يشهد له ما جاء فى الأدب المفرد للبخارى فى - باب : لا تسبوا البرغوث - ج ٢ ص ٦٣٨ رقم ١٢٣٧ عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن رجلاً لعن برغوثاً عند النبي ﷺ - فقال : « لا تلغنه فإنه أيقظ نبياً من الأنبياء للصلاة » .

وجاء فى حياة الحيوان للدميرى ج ١ ص ١٢٢ - باب : البرغوث ، عن أنس وعلى - ﷺ - فى الأدب المفرد للبخارى والطبرانى فى الدعوات والإمام أحمد والبخارى أن رسول الله ﷺ - سمع رجلاً يسب برغوثاً فقال : « لا تسبه فإنه أيقظ نبياً لصلاة الفجر » .

وفى معجم الطبرانى عن أنس قال : ذكرت البرغوث عند رسول الله ﷺ - فقال : « إنها توظف للصلاة أى صلاة الفجر » .

وفى الطبرانى عن على قال : نزلنا نزلأ فآذنتنا البراغيث فسببناها ، فقال رسول الله ﷺ - : « لا تسبوا ؛ فنعمت فنعمة الدابة فإنها أيقظتكم لذكر الله » .

(٢) الحديث فى فردوس الأخبار للدليمى ج ١ ص ٥٦١ رقم ١٨٨٧ بلفظ :

« اللهم اجعله باراً تقياً رشيداً وأنبته فى الإسلام نباتاً حسناً » من رواية السيدة عائشة - ﷺ - .

وما بين القوسين من الفردوس .

أبو الشيخ في الثواب ، وفيه عبد الملك بن عبد ربه الطائي ، قال في المغنسي : حديثه منكر^(١) .

٢٧١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ تَأْتِي الْخَلَاءَ فَلَا نَرَى شَيْئًا مِنَ الْأَذَى إِلَّا أَنَا نَجِدُ رَائِحَةَ الْمَسْكِ ، فَقَالَ : إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ تَنَبَّتُ أَجْسَادُنَا عَلَى أَرْوَاحِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأُمِرَتِ الْأَرْضُ مَا كَانَ مَنَّا أَنْ تَبْتَلَعَهُ » .

الدليمي ، وفيه عنبة بن عبد الرحمن - متروك - عن محمد بن زاذان قال خ . لا يكتب حديثه . (٢) .

(١) الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي ج ١ ص ٤٨٠ حديث رقم ١٩٦١ بلفظ (الحسن بن علي : اللهم ارحم عظمي الدقيق وجلدي الرقيق وأعوذ بك من فورة الحريق يا أم ملوم إن كنت آمنت بالله واليوم الآخر ، فلا تأكلني اللحم ولا تشربني الدم ولا تصوري على الفم وانتقلي إلي من زعم أن مع الله إلهها آخر فإنني أشهد أن لا إله إلا الله . . . وأن محمدا عبده ورسوله) .

دلائل النبوة للبيهقي ج ٦ - باب : فيما جاء في تعليم عائشة - رضي الله عنها - دعاء الحمى فقالت فذهبت - ص ١٦٩ بلفظ (أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأنا الحسن بن صفوان حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا حدثنا أبو اسحاق عبد الملك بن عبد ربه جار اسحاق بن أبي اسرائيل حدثنا منصور بن حمزة عن ولد انس بن مالك ، عن جده أس بن مالك قال : دخل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علي عائشة - رضي الله عنها - وهي موعوكة فقال : مالي أراك هكذا فقالت بأبي وأمي هذه الحمى وسبتها فقال : لا تسبها فإنها مأمورة ولكن إن شئت علمتكم كلمات إذا تلوتهم اذهبها الله عنك قالت فعلمني : قال : قولي اللهم ارحم جلدي الرقيق وعظمي الدقيق من شدة الحريق يا أم ملوم إن كنت آمنت بالله العظيم فلا تصدعي الرأس ولا تنتني الفم ولا تأكلني اللحم ولا تشربني الدم وتحولي مني إلى من اتخذ مع الله إلهها آخر قال فقالتها فذهبت عنها) انظر ابن ماجه ٢ / ١١٤٩ ولم يعلق البيهقي على السند بشيء .

الميزان للذهبي ٢ / ٦٥٨ ترجمه ٥٢٢٣ عبد الملك بن عبد ربه الطائي ، عن خلف بن خليفة وغيره .

(٢) الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي ج ١ ص ٥٣ - ٥٤ حديث رقم ١٤٣ بلفظ (عائشة : إنا معشر الانبياء تنبت أجسامنا على أرواح أهل الجنة ، وأمرت الأرض ما كان منا أن تبتلعه . انظر دلائل النبوه للبيهقي ج ٦ ص ٧٠ نحوه .

٦٧٣ / ٢٧٢ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا خَاصَمَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اقْصِدْ فَلْظَمَ أَبُو بَكْرٍ خَدَّهَا وَقَالَ : تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - اقْصِدْ ،
وَجَعَلَ الدَّمَ يَسِيلُ مِنْ أَنْفِهَا عَلَى نِيَابِهَا ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَغْسِلُ الدَّمَ مِنْ نِيَابِهَا بِيَدِهِ
وَيَقُولُ ! إِنَّا لَمْ نُرِدْ هَذَا ، إِنَّا لَمْ نُرِدْ هَذَا » .

الدليمي (١) .

٦٧٣ / ٢٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نِسَاءَهُ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ :

سَيَحْفَظُنِي فِيكَنَّ الصَّابِرُونَ ، وَالصَّادِقُونَ » .

= البداية والنهاية لابن كثير ج ٥ ص ٣٣٠ بلفظ (ليلي مولاة عائشة قالت يا رسول الله إنك تخرج من الخلاء فأدخل في أثرك فلم أر شيئاً إلا أنى أجد ريح المسك فقال : إنا معشر الأنبياء تنبت أجسادنا على أرواح أهل الجنة فما خرج منا من نتن ابتلعتة الأرض) رواه أبو نعيم من حديث أبي عبد الله المدني وهو أحد المجاهيل - عنها) .

عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسه بن سعيد العاص القرشي الأموي عن الحسن وغيره ، قال البخاري : تركوه .
وروى الترمذي عن البخاري : ذاهب الحديث وقال أبو حاتم : كان يضع الحديث . قلت أما جده فثقة تابعي .
الميزان ٣ / ٣٠١ ترجمة ٦٥١٢ .

(١) الوفا بأموال المصطفى لابن الجوزي الباب التاسع في مداراته نساءه ج ٢ ص ٦٥٢ بلفظ (عن عائشة قالت : كان بيني وبين رسول الله - ﷺ - كلام فقال : من ترضين أن يكون بيني وبينك أترضين أبا عبسيدة بن الجراح ؟ قلت : لا . ذاك رجل لن يقضى لك على . قال : أترضين عمر ؟ قلت : لا . إني أفرق من عمر قال : إن الشيطان يفرقه . أترضين بأبي بكر ؟ قلت : نعم ، فبعث إليه فجاء فقال رسول الله - ﷺ - : أفضى بيني وبين هذه ، قال : أنا رسول الله ؟ قال : نعم ، فتكلم رسول الله - ﷺ - فقالت له أقصد يا رسول الله قالت : فرفع أبو بكر يده فلطم وجهي لظمة بدر منها أنفى ومنخرى دما وقال : لا أبا لك فمن يقصد إذا لم يقصد رسول الله - ﷺ - ، فقال رسول الله - ﷺ - ما أردنا هذا وقام فغسل الدم عن وجهي وثوبى بيده) .

الحسن بن سفيان . (١) .

٢٧٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالَّذِينَ يَدُوكُونَ (*) بِالْمَدِينَةِ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَكُنْتُ أَنْظُرُ فِيمَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ : خُذُوا بَنِي أَرْفَدَةَ ! حَتَّى تَعْلَمَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ : أَبُو الْقَاسِمِ الطَّيِّبِ ، أَبُو الْقَاسِمِ الطَّيِّبِ ، فَجَاءَ عُمَرُ فَأَرْتَدَعُوا » .

الدليمي (٢) .

٢٧٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَهَا زَوْجٌ تَاجِرٌ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ زَوْجِي خَرَجَ تَاجِرًا وَتَرَكَنِي حَامِلًا ، فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنَّ سَارِيَةَ بَيْتِي انْكَسَرَتْ وَأَنِّي وَلَدْتُ غُلَامًا أَحْوَرَ ، فَقَالَ خَيْرٌ ! إِنْ شَاءَ اللَّهُ يَرْجِعُ زَوْجُكَ عَلَيْكَ صَالِحًا ، وَتَلِدِينَ غُلَامًا » .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ١٢٠ - ١٢١ حديث السيدة عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عفان قال : ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبي سلمة قال : قالت عائشة أن رسول الله - ﷺ - أخى على فقال : انكنْ لأهم ما أترك وراء ظهرى والله لا يعطفُ عليكم إلا الصَّابِرُونَ الصَّادِقُونَ) .

(*) يدوكون : أى يخوضون ويموجون يقال : وقع الناس في دوكة ودوكة أى في حوضٍ واختلاط . نهاية ج ٢ ص ، ١٤٠ .
(٢) المطالب العالية ج ٣ ص ٣٠ - باب : ما يجوز من اللهو - حديث رقم ٢٧٩٣ بلفظ (الشعبى يرفعه أنه - ﷺ - مر على أصحابها الدرہ كله فقال : خذوا يا بنى أرفده ، ليعلم اليهود والنصارى أن فى ديننا فسحة ، قال : فبينما هم كذلك إذ جاء عمر فلما رأوه أيدعراً (للبحار) .

الحميدى فى مسنده ج ١ ص ١٢٤ - ١٢٥ حديث رقم ٢٥٤ بلفظ (حدثنا الحميدى قال : ثنا سفيان قال : ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قال : حدثنا يعقوب بن زيد التيمى ، عن عائشة قالت : كان حبش يلعبون بحراب لهم فكنت انظر من بين أذنى رسول الله - ﷺ - وعاتقه حتى كنت أنا التى صددت زاد يعقوب بن زيد فى حديثه : فقال رسول الله - ﷺ - : ما منهم أحد إلا الشيطان أخذ بثوبه يقول : انظر فلما جاء عمر تفرقت الشياطين ، قالت : وقال رسول الله - ﷺ - : العبوا يا بنى أرفده تعلم اليهود والنصارى أن ديننا فسحة ، قالت عائشة : فلم احفظ من قولهم غير هذه الكلمة ، ابو القاسم طيب ، ابو القاسم طيب) .

الدليمي (١) .

٢٧٦/٦٧٣ - « عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ

قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ذُبُوا عَنْ أَعْرَاضِكُمْ بِأَمْوَالِكُمْ ، قَالَ : كَيْفَ نَذُبُ عَنْ أَعْرَاضِنَا بِأَمْوَالِنَا ؟ قَالَ : تُعْطُونَ الشَّاعِرَ وَمَنْ تَخَافُونَ لِسَانَهُ . »

الدليمي (٢) .

٢٧٧/٦٧٣ - « لَوْ رَحِمَ اللَّهُ أَحَدًا مِنْ قَوْمِ نُوحٍ لَرَحِمَ أُمَّ الصَّبِيِّ ، كَانَ نُوحٌ مَكَثَ فِي

قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا يَدْعُوهُمْ حَتَّى كَانَ آخِرَ زَمَانِهِ غَرَسَ شَجْرَةً فَعَظَمَتْ فَذَهَبَتْ كُلُّ مَذْهَبٍ ثُمَّ قَطَعَهَا ، ثُمَّ جَعَلَ يَعْمَلُهَا سَفِينَةً فَيَمْرُونَ فَيَسْتَلُونَ فَيَقُولُ : اعْمَلْهَا سَفِينَةً ، فَيَسْخَرُونَ مِنْهُ وَيَقُولُونَ : يَعْمَلُ سَفِينَةً فِي الْبَرِّ ، وَكَيْفَ تَجْرِي ؟ قَالَ : سَوْفَ تَعْلَمُونَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا ، وَفَارَ التَّنُورُ ، وَكَثُرَ الْمَاءُ فِي السِّكِّ ، خَشِيَتْ أُمَّ الصَّبِيِّ عَلَيْهِ ، وَكَانَتْ تُحِبُّهُ حُبًّا

(١) كذا بالأصل ولم يذكر هذا اللفظ في الكنز (بدا) حديث رقم ٤٢٠٢١ ص ٥٢٣ ج ١٥ .

قال في اللسان : البدء : السيد وقيل الشاب المستجد الرأي المستشار .

(٢) مادة بدأ الفردوس بمأثور الخطاب ج ٢ ص ٢٤٣ حديث رقم ٣١٤٣ بلفظ (أبو هريرة : ذبوا عن اعراضكم

بأموالكم تعطون الشاعر ومن تخافون لسانه .

تاريخ بغداد ج ٩ ص ١٠٧ رقم ٤٧٠٧ بلفظ (حدثنا أبو محمد سعيد بن سهل بن جمعة الرازي - قدم علينا -

حدثنا أبو يعقوب يوسف بن إسحاق بن الحجاج حدثنا أبي حدثنا اسماعيل بن عبد الرحمن حدثني محمد بن

مطرف الهمداني عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - :

ذبوا عن اعراضكم بأموالكم قالوا وكيف نذب عن اعراضنا بأموالنا ؟ قال : تعطون الشاعر ومن تخافون

لسانه) .

شَدِيدًا ، فَخَرَجَتْ بِهِ إِلَى الْجَبَلِ حَتَّى بَلَغَتْ ثُلُثَهُ ، فَلَمَّا بَلَغَهَا الْمَاءَ خَرَجَتْ بِهِ حَتَّى اسْتَوَتْ عَلَى الْجَبَلِ ، فَلَمَّا بَلَغَ الْمَاءَ رَقَبَتَهَا رَفَعَتْهُ بِيَدِهَا ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهَا الْمَاءُ ، فَلَوْ رَحِمَ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْهُمْ أَحَدًا لَرَحِمَ أُمَّ الصَّبِيِّ .

ك ، كر (١) .

٢٧٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ضَبٌ فَلَمْ يَأْكُلْهُ فَقُلْتُ : أَلَا نَطْعِمُهُ لِسَوَاكَ ، وَفِي لَفْظِ الْخَدَمِ ؟ فَقَالَ : لَا تَطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ . »

ابن جرير (٢) .

(١) المستدرک ج ٢ ص ٣٤٢ - کتاب (التفسیر) - مکث نوح علیه السلام فی قومه وعمل السفینة - بلفظ (أخبرنا ابو النضر محمد بن یوسف الفقیه ثنا عثمان بن سعید الدارمی ثنا سعید بن أبی مریم ثنا موسی بن یعقوب الزمعی حدثنی فائد مولى عبید الله بن أبی رافع أن ابراهیم بن عبد الرحمن بن أبی ربيعة أخبره أن عائشة زوج النبی - صلی الله علیه وآله وسلم - أخبرته أن رسول الله - صلی الله علیه وآله وسلم - قال : لو رحم الله أحدا من قوم نوح لرحم أم الصبی ، قال رسول الله - صلی الله علیه وآله وسلم - كان نوح مکث فی قومه ألف سنة إلا خمسين عاما يدعوهم حتى كان آخر زمانه غرس شجرة فعظمت وذهبت کل مذهب ثم قطعها ثم جعل يعملها سفينة ويمرون فیسألونه فیقول اعملها سفينة فیسخرون منه ویقولون تعمل سفينة فی البر وكيف تجرى؟ قال سوف تعلمون ، فلما فرغ منها فار التنور وكثر الماء فی السك خشيت ام الصبی علیه وكانت تحبه حبا شديدا فخرجت إلى الجبل حتى بلغت ثلثة فلما بلغها الماء خرجت به حتى استوت على الجبل ، فلما بلغ الماء رقبتها رفعته بيدها حتى ذهب بهما الماء ، فلو رحم الله منهم أحدا لرحم ام الصبی) قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم یخرجاه (وقال الذهبی : صحيح واسناده مظلم وموسى ليس بذلك) .

انظر ص ٥٤٧ کتاب (التاريخ) بلفظه ، قال الحاكم : هذا صحيح الإسناد ولم یخرجاه .

(٢) مسند أحمد ج ٦ ص ١٠٥ - حديث عائشة - رضی الله عنها - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثنی أبی ثنا أبو سعید قال ثنا حماد بن سلمة ، عن حماد ، عن ابراهیم ، عن الأسود ، عن عائشة قال أتى رسول الله - ﷺ - بضب فلم يأكله ولم ینه عنه قلت یا رسول الله أفلا نطعمه المساکین قال : لا تطعموهم مما لا تأکلون) .

انظر ص ١٢٣ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، مسند أحمد ج ٦ .

٢٧٩ / ٦٧٣ - « عَنْ ذَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي

بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَيَنْهَى عَنْهَا » .

ابن جرير (١) .

٢٨٠ / ٦٧٣ - « عَنْ اِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَتْ عَائِشَةُ تَرَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ » .

ابن جرير (٢) .

= مجمع الزوائد ج ٣ ص ١١٣ - باب : فيمن تصدق بما يكره - بلفظ (وعن عائشة قالت : أهدى إلى النبي - ﷺ - صب فلم يأكله قالت عائشة يا رسول الله ألا نطعمه المساكين ؟ قال : لا تطعموهم عما لا تأكلون . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون . انظر ج ٤ ص ٣٧ - باب : ما جاء في الصب - .

جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٤ ص ٥٧ حديث رقم ٦٤٥ بلفظ (حدثنا عفان قال : حدثنا حماد بن سلمة قال : اخبرنا حماد ، عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - أهدى إليه صب فلم يأكله ، قالت عائشة فقلت يا رسول الله ألا أطعمه المساكين ، فقال النبي - ﷺ - : لا تطعموهم عما لا تأكلون) .

(١) جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٥ ص ٣٦ رقم ٩٤٨ بلفظ (حدثنا عبد الرزاق وابن بكر قالوا : اخبرنا ابن جريج قال سمعت عبد الله بن عروة بن الزبير زعم أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن النبي - ﷺ - لم يدخل عليها قط بعد العصر إلا ركع ركعتين) تفرد به .

المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٤٣٦ حديث رقم ١٥٠٥ بلفظ (حدثني ابن أبي شيبه ثنا عن وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : ما ترك النبي - ﷺ - ركعتين بعد العصر في بيتي) .

جامع المسانيد والسنن ج ٣٧ ص ٨٥ حديث رقم ٢٩٦٠٥ بلفظ (حدثنا إسحاق بن يوسف قال : حدثنا مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي الضحى ، عن مسروق قال : حدثني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيبة الله الميرة أن رسول الله - ﷺ - كان يصلي ركعتين بعد العصر فلم أكذبها) تفرد به .

(٢) مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٧٦ - باب : في ليلة القدر - بلفظ (وعن ابن عباس قال : أتيت وأنا قائم في رمضان فقيل لي إن الليلة ليلة القدر قال فقمنا وأنا ناعس فتعلقت ببعض أطناب رسول الله - ﷺ - فأتيت رسول الله - ﷺ - فإذا هو يصلي فنظرت في تلك الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح .

٢٨١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهُ كَانَ يُنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْجَرِّ الْأَخْضَرِ . »

ابن جرير (١) .

٢٨٢ / ٦٧٣ - « عَنْ نُهَيْشٍ قَالَ : خَرَجْتُ حَاجًّا فَلَقَيْتُ رَجُلًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ يُقَالُ لَهُ

عبد الله بن جابر قال : حَجَجْتُ مَعَ أَبِي فَأَخَذْنَا طُرُقَ الْمَدِينَةِ قَصَدْنَا عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا : إِنِّي
يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! كُنْتُ فِي الْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ ، وَقَدْ قَالَ
لَنَا فِي الْأَشْرِبَةِ مَا قَدْ بَلَغَكَ ، فَهَلْ سَمِعْتَهُ أَحَدَثَ فِيهَا شَيْئًا ؟ قَالَتْ : لَا . »

ابن جرير (٢) .

= وعن عبد الله بن مسعود قال : سئل رسول الله - ﷺ - عن ليلة القدر قال كنت أعلمها ثم انفلتت مني
فاطلبوها في سبع بيقين أو ثلاث بيقين : قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله ثقات .

(١) مجمع الزوائد ج ٥ ص ٦٤ - باب : جواز الانتباز في كل وعاء - بلفظ (وعن عائشة قالت : كنت أنبذ
لرسول الله - ﷺ - في جر أخضر) قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه حكيم بن جبير وهو
متروك .

الكامل في الضعفاء لابن عدى ج ٢ ص ٧٢٦ بلفظ (ثنا زيد بن عبد العزيز الموصلي ثنا مسعود بن جويرة
ثنا معافى ، عن ابن حكيم ، عن حكيم بن جبير ، عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كنت أنبذ
لرسول الله - ﷺ - في جر أخضر) .

(٢) مجمع الزوائد ج ٥ ص ٥٨ ، ٥٩ - باب : ما جاء في الأوعية - بلفظ (وعن عبد الله بن جابر العهدي قال :

كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله - ﷺ - من عبد القيس قال : أو لست فيهم إنما كنت مع أبي فنهاهم
رسول الله - ﷺ - عن الشرب في الأوعية التي سمعتم الدباء والحتم والنقير والمزفت) قال الهيثمي : رواه
أحمد والطبراني ورجاله ثقات . وعن دلجة بن قيس أن الحكم الغفاري قال لرجل مرة أترى نهى رسول الله -
ﷺ - عن الدباء والحتم والنقير والمقير قال نعم قال : وأنا أشهد ، وفي رواية أن الحكم الغفاري قال لرجل
اتذكر حين نهى رسول الله - ﷺ - عن الدباء والحتم والنقير أو أحدهما عن الدباء والحتم قال نعم وأنا أشهد على
ذلك رواه كله احمد . وقال الطبراني عن دلجة بن قيس أن رجلا قال للحاكم الغفاري : أتذكر يوم نهى رسول
الله - ﷺ - عن الدباء والحتم قال نعم قال الآخر وأنا أشهد على ذلك : قال الهيثمي : ورجالهما ثقات) .

٢٨٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ،
وَلِأَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ الْحِجْنَةَ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ ، وَلِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ » .

ابن جرير (١) .

٢٨٤ / ٦٧٣ - « أَرَادَتْ أَنْ تُسَمِّنِي لِذُخُولِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَلَمْ أَقْبَلْ عَلَيْهَا
بِشَيْءٍ مِمَّا تُرِيدُ حَتَّى أَطْعَمْتَنِي الْقِنَاءَ وَالرُّطْبَ ، فَسَمَنْتُ عَلَيْهِ كَأَحْسَنِ السَّمَنِ » .

هب (٢) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٨ - كتاب (الحج) - باب : ميقات أهل العراق - بلفظ (أخبرنا أبو الحسن
على بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار وثنا أبو غالب ابن بنت معاوية ثنا هشام بن بهرام المدائني
وأنا سألته أنبأ المعافي بن عمران عن افلح بن حميد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت قال
رسول الله - ﷺ - يهل لأهل المدينة من ذى الحليفة وأهل الشام ومصر من الحجنة ، وأهل اليمن من يلملم ،
ولأهل العراق ذات عرق . ورواه أبو داود في كتاب السنن عن هشام مختصرا) .

(٢) جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٥ - أحاديث أخر من رواية سعد بن ابراهيم عن عروة عن عائشة -
حديث رقم ٩١٤ بلفظ (حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا محمد بن بكار السعدي ، حدثنا ابراهيم
ابن سعد ، عن أبيه ، عن عروة ، عن عائشة قالت : أقبلت على أمي بكل ما تقبل به النساء ، فلم أجب علي
ذلك فأطعموني القنأ والتمر حين أرادوا أن يهدوني إلى رسول الله - ﷺ - ، فأقبلت عليه أحسن إقبال) .

جامع المسانيد والسنن ج ٣٥ ص ٤٣٧ - ٤٣٨ - حديث رقم ١٧١٠ بلفظ (حدثنا محمد بن الليث الجوهري
حدثنا الحسن بن الصباح البزار حدثنا زيد بن الحباب ، حدثني حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ،
عن عائشة قالت : لما تزوجني النبي - ﷺ - سمنني أهلي بكل شيء فلم أسمن فأطعموني القنأ والرطب
فسمنت عليه أحسن السمن) . انظر ج ٣٦ ص ١٤٨ - حديث رقم ٢١٠٥ بلفظه .

مسند أبي يعلى الموصلي ج ٨ ص ٤٣ - ٤٤ - حديث رقم ٢٠٢ - (٤٥٥٨) بلفظ حدثنا محمد بن عبد الله بن
نمير حدثنا يونس بن بكير ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كانت أمي تعالجنني بالسمنة
تريد أن تدخلني على النبي - ﷺ - فما استقام لها ذلك حتى أكلت الرطب بالقنأ فسمنت كأحسن
السمنة) .

٢٨٥ / ٦٧٣ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي الْعَصْرَ حِينَ تَخْرُجُ الشَّمْسُ مِنْ حُجْرَتِي ،

وَكَانَ قَدْرَ حُجْرَتِي بَسْطَةَ (*) » .

عب (١) .

٢٨٦ / ٦٧٣ - « اهْتَم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةَ اللَّيْلِ ، وَحَتَّى

نَامَ أَهْلَ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فَقَالَ : إِنَّهُ لَوْ قَتَلَهَا لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي » .

عب (٢) .

٢٨٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا سَمِعَتْ عُرْوَةَ بَعْدَ الْعَتَمَةِ فَقَالَ : مَا هَذَا الْحَدِيثَ بَعْدَ

الْعَتَمَةِ ؟ مَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَاقِدًا قَطُّ قَبْلَهَا ، وَلَا مُتَحَدِّثًا بَعْدَهَا إِلَّا مَاضِيًا فَيَعْتَمُ ،

أَوْ رَاقِدًا فَيَسْلَمُ » .

(*) بسطة : واسعة - وبسطة : ممتدة ص ٥٤٩ .

(١) مسند عبد الرزاق ج ١ ص ٥٤٩ - باب : وقت العصر - حديث رقم ٢٠٧٧ بلفظ عبد الرزاق عن ابراهيم بن

محمد ، عن هشام بن عروه ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ - يصلي العصر حين تخرج الشمس من حجرتي ، وكانت حجرتي بسطة () .

مسند أحمد ج ٦ ص ٣٧ حديث عائشة - رَوَاهُ - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن

عروة ، عن عائشة عن النبي ﷺ - كان يصلي العصر والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفياء بعد) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٥٥٧ - باب : وقت العشاء الآخرة - حديث رقم ٢١١٤ بلفظ (عبد الرزاق عن

ابن جريج قال : أخبرني المغيرة بن حكيم عن أم كلثوم بنت أبي بكر أخبرته عن عائشة قالت : اعتم رسول الله

- ﷺ - ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل وحتى نام أهل المسجد ، ثم خرج فصلى فقال : انه لو قتلها لولا أن

أشق على أمتي () .

عب (١) .

٢٨٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أُتَحَدَّثُ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَنَادَنِي عَائِشَةُ

يَا عُرْوَةَ ! أَلَا تُرِيحُ كَاتِبِيكَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ لَا يَنَامُ قَبْلَهَا ، وَلَا يَتَحَدَّثُ بَعْدَهَا .

عب (٢) .

٢٨٩ / ٦٧٣ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ : قَرَأْتُ فِي مُصْحَفِ عَائِشَةَ : حَافِظُوا عَلَيَّ

الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى ، وَصَلَاةَ الْعَصْرِ ، وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ . »

عب (٣) .

٢٩٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ نَفَسَتْ بِذِي الْحَلِيفَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ - أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَهْلَ . »

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٥٦٢ - ٥٦٣ - باب : وقت العشاء الآخرة - حديث رقم ٢١٣٧ بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني من أصدق عن عائشة أنها سمعت عروة يتحدث بعد العتمة فقالت : ما هذا الحديث بعد ؟ ما رأيت رسول الله ﷺ - راقاً قطُّ قبلها ولا متحدثاً بعدها ، إما مصلياً فيغتم أو راقداً فيسلم) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٥٦٥ - باب : وقت العشاء الآخرة - حديث رقم ٢١٤٩ بلفظ (عبد الرزاق ، عن جعفر بن سليمان ، عن رجل من أهل مكة ، عن عروة بن الزبير قال : كنت أتحدث بعد العشاء الآخرة فنادتني عائشة ألا تريح كاتيبك يا عروة ؟ إن رسول الله ﷺ - كان لا ينام قبلها ولا يتحدث بعدها) .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٥٧٨ - باب : إذا قرَّب العشاء ونودي بالصلاة - حديث رقم ٢٢٠١ بلفظ (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن هشام بن عروة قال : قرأت في مصحف عائشة - ﷺ - ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ و صلاة العصر ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ .

أبو نعيم فى المعرفة (١) .

٢٩١ / ٦٧٣ - «عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ قَالَ : أَرْسَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مَوْلَى حَرْمَلَةَ إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى ، قَالَتْ : هِيَ الظُّهْرُ ، قَالَ : فَكَانَ زَيْدٌ يَقُولُ : هِيَ الظُّهْرُ فَلَا أَدْرِي أَعْنَهَا أَخَذَ أُمٌّ مِنْ غَيْرِهَا ؟ » .

عب (٢) .

(١) السنن الكبرى للبيهقى ج ٥ - كتاب (الحج) - باب : الطواف على طهارة - ص ٨٦- ٨٧ بلفظ (أخبرنا أبو عمر ومحمد بن عبد الله الأديب أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا عبد الأعلى ثنا سفيان (ح) واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبأ الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قالت عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - خرجنا مع رسول الله - ﷺ - لا نرى إلا الحج فلما كنا بسرف أو قريبا منه حضت فدخل على رسول الله - ﷺ - وأنا أبكى فقال مالك أنفست ؟ قلت نعم ، فقال : إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضى ما يقضى الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت حتى تغتسلى ، فلما كنا بمنى ضحى رسول الله - ﷺ - عن نسائه بالبقر .

سنن أبي داود ج ٢ - كتاب (المناسك) (الحج) ص ٣٥٧ - ١٠ - باب : الحائض تحل بالحج - حديث رقم ١٧٤٣ بلفظ (حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن عبيد الله ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر بالشجرة فأمر رسول الله - ﷺ - أبا بكر أن تغتسل فتهل) .

سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٩٧١ - كتاب (المناسك) - ١٢ - باب : النساء والحائض تهل بالحج - حديث رقم ٢٩١١ بلفظ (حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبدة بن سليمان ، عن عبيد الله ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : نفست أسماء بنت عميس بالشجرة . فأمر رسول الله - ﷺ - أبا بكر أن يأمرها أن تغتسل وتهل) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٥٧٧ - ٥٧٨ - باب : صلاة الوسطى - حديث رقم ٢٢٠٠ بلفظ (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشى ، عن أبي بكر بن محمد بن عمر بن عمرو بن حزم قال : أرسل زيد بن ثابت مولاة حرملة إلى عائشة يسألها عن الصلاة الوسطى قالت : هي الظهر قالت : فكان زيد يقول : هي الظهر فلا أدري أعنها أخذه أم غيرها) .

٢٩٢/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَتْ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَأَتْ فِرَاشَ

رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عِبَاءَةَ مَثْنِيَّةً ، فَبِعْتَتْ بِفِرَاشِ حَشْوِهِ الصُّوفَ ، فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قُلْتُ : بَعْتْتُ فُلَانَةَ ، فَقَالَ : رُدِّيهِ يَا عَائِشَةُ فَوَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ لَأَجْرِي اللَّهُ مَعِيَ جِبَالَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، فَلَمْ أَرُدَّهُ وَأَعْجَبَنِي أَنْ يَكُونَ فِي بَيْتِي حَتَّى قَالَ ذَلِكَ لِي ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . »

الدليمي (١) .

٢٩٣/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا أَرَادَ سَفَرًا تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ

الْوُضُوءَ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَيَقُولُ فِي مَجْلِسِهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَنِي

(١) البداية والنهاية ج ٦ ص ٦٢ بلفظ (وقال الحسن بن عرفة : ثنا عباد بن عباد المهلبى ، عن مجالد بن سعيد الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : دخلت على امرأة من الأنصار فرأت فراش رسول الله عباة ثنية فانطلقت فبعثت إلى بفراش حشوه الصوف ، فدخل على رسول الله - ﷺ - فقال ما هذا يا عائشة ؟ قالت : قلت يا رسول الله ، فلانة الأنصارية دخلت على فرأت فراشك فذهبت فبعثت إلى بهذا فقال : رديه قالت : فلم أرده وأعجبني أن يكون في بيتي حتى قال ذلك ثلاث مرات ، قالت : فقال : رديه يا عائشة فوالله لو شئت لأجرى الله معى جبال الذهب والفضة .

دلائل النبوة ج ١ ص ٣٤٥ بلفظ (أخبرنا أبو على الروزبارى فى الفوائد وأبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان وأبو محمد السكرى ببغداد ، قالوا حدثنا اسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا الحسن بن عرفة قال : حدثنا عباد بن عباد المهلبى عن مجالد بن سعيد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : دخلت على امرأة من الأنصار فرأت فراش رسول الله - ﷺ - عباة مثنية فانطلقت فبعثت إلى بفراش حشوه الصوف فدخل على رسول الله - ﷺ - فقال : ما هذا يا عائشة ؟ قالت : قلت يا رسول الله فلانة الأنصارية دخلت على فرأت فراشك فذهبت ، فبعثت إلى ، بهذا فقال : رديه قالت : فلم أرده وأعجبني أن يكون في بيتي ، حتى قال ذلك ثلاث مرات فقال : رديه يا عائشة ، فوالله لو شئت لأجرى الله تعالى معى جبال الذهب والفضة) .

وَلَمْ أَكُنْ شَيْئًا ، رَبِّ أَعْنِي عَلَى أَهْوَالِ الدُّنْيَا ، وَبَوَائِقِ الدَّهْرِ ، وَكُرْبَاتِ الآخِرَةِ ، وَمُصِيبَاتِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ ، رَبِّ فِي سَفَرِي فَاحْفَظْنِي فِي أَهْلِي ، وَاخْلُفْنِي ، وَفِيمَا رَزَقْتَنِي فَبَارِكْ لِي فِي ذَلِكَ » .

الديلمى (١) .

٢٩٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ كَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَبَكَى بُكَاءً طَوِيلًا ، ثُمَّ قَالَ : طَوْبَى لَكَ يَا عُثْمَانُ ! لَمْ تَلْبَسْكَ الدُّنْيَا وَلَمْ تَلْبَسْهَا » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٥ ص ١٥٦ - باب : القول في السفر - حديث رقم ٩٢٣٤ بلفظ (عبد الرزاق ، عن ابن التيمي ، عن أبي أيوب الثقفي ، عن موسى بن عقبه ، عن طاووس قال : كان نبي الله ﷺ - يقول : الحمد لله الذي خلقني ولم أكن شيئاً مذكوراً ، اللهم أعني على هول الدنيا وبوائق الدهر ومصائب الليالي والأيام ، اللهم اصحبني في سفري ، واخلفني في أهلي ، ولك فذللتني وذلك على خلق صالح فقومني وإليك يا رب فحببني وإلى الناس فلا تكلني ، رب للمستضعفين فأنت رب أعوذ بوجهك الكريم الذي أشرقت له نور السموات والأرض ، وكشفت به الظلمات وصلحت به أمر الأولين والآخرين أن تحملي على سخطك أو تنزل على غضبك ، لك العتي عندى ما استطعت ، لا حول ولا قوة إلا بالله) . انظر حديث رقم ٩٢٥٧ - باب : من أحق بالإمامة في السفر وصلاة ركعتين إذا قدم من سفر أو رجع - بلفظ (عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي اسحاق ، عن الحارث قال : إذا خرجت مسافراً فصل ركعتين في بيتك ، وإذا جئت من سفرك فصل ركعتين في بيتك) .

البداية والنهاية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٨ بلفظ (وقد روى أبو نعيم من طريق ابراهيم بن سعد ، عن محمد بن اسحاق قال : بلغني أن رسول الله ﷺ - لما خرج من مكة مهاجراً إلى الله يريد المدينة قال : الحمد لله الذي خلقني ولم أكن شيئاً ، اللهم أعني على هول الدنيا وبوائق الدهر ، ومصائب الليالي والأيام اللهم اصحبني في سفري ، واخلفني في أهلي ، وبارك لي فيما رزقتني ولك فذللتني ، وعلى صالح خلقى فقومني ، وإليك ربى فحببني ، وإلى الناس فلا تكلني ، رب المستضعفين وأنت ربى أعوذ بوجهك الكريم الذي أشرقت له السموات والأرض وكشفت به الظلمات ، وصلح عليه أمر الأولين والآخرين أن تحملي على غضبك وتنزل بي سخطك أعوذ بك من زوال نعمتك وفجأة نعمتك وتحول عافيتك وجميع سخطك لك العتي عندى خير ما استطعت ولا حول ولا قوة إلا بك .

الدليلى (١)

٢٩٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَ حَبِيبٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي (مقرف) لِلذُّنُوبِ ، قَالَ : فُتِبَ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَتُوبُ ثُمَّ أَعُودُ قَالَ : فَكَلَّمَا أَدْبَتِ فَتُبُّ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذْنُ تَكْثُرُ ذُنُوبِي ، قَالَ : عَفْوُ اللَّهِ - تَعَالَى - أَكْثَرُ مِنْ ذُنُوبِكَ يَا حَبِيبُ بْنُ الْحَارِثِ » .

الدليلى (٢)

(١) الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ج ٢ ص ٤٥١ حديث رقم ٣٩٤٥ بلفظ (عائشة : طوبى لك يا عثمان لم تلبسك الدنيا ولم تلبسها . قاله لعثمان بن مظعون يوم مات) .

المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٤٤١ حديث رقم ١٥٢٦ بلفظ (أنا عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن عاصم ، عن عبيد الله بن عاصم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : رأيت رسول الله - ﷺ - دخل على عثمان بن مظعون وهو ميت فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله ثم بكى حتى رأيت الدموع تسيل على وجهه) .

مسند أحمد ج ٦ ص ٢٠٦ - حديث عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع وعبد الرحمن قالوا ثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : قيل رسول الله - ﷺ - قال عبد الرحمن : رأيت رسول الله - ﷺ - يقبل وقال وكيع قالت : قيل رسول الله - ﷺ - عثمان بن مظعون وهو ميت قالت : فرأيت دموعه تسيل على خديه يعني عثمان قال عبد الرحمن : وعيناه ترافان أو قال : وهو يبكي) .

(٢) مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٠٠ - باب : ما جاء فيمن يستغفر ويتوب كلما أذنب - بلفظ (وعن عائشة قالت جاء حبيب بن الحارث إلى رسول الله - ﷺ - فقال يا رسول الله إني رجل مقرف قال فتب إلى الله يا حبيب قال يا رسول الله إني أتوب ثم أعود قال : فكلمنا أذنبت فتب قال يا رسول الله إذا تكثرت ذنوبي قال : عفو الله أكبر من ذنوبك يا حبيب بن الحارث) قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه نوح بن ذكوان وهو ضعيف .

كشف الخفاج ج ٢ ص ٧٩ حديث رقم ١٧٣٩ بلفظ (عفو الله أكبر من ذنوبكم) رواه العسكري وأبو نعيم والدليلى عن عائشة أنها قالت : قاله النبي - ﷺ - لحبيب بن الحارث . وقال العسكري أخذه عبد الملك بن مروان فقال : اللهم إنه قد عظمت ذنوبي وكثرت وإن عفوك لأعظم منها وأكثر .

٢٩٦/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ابْنُ جَدْعَانَ كَانَ يَحْمَلُ

الْيَتِيمَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ ، قَالَ : فَكَيْفَ يَفْعَلُ يَا عَائِشَةُ وَلَمْ يَقُلْ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ : رَبُّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ » .

ابن تركان في الدعاء ، والديلمى (١) .

٢٩٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ

كَأَنِّي أَطْفِئُ عِذْرَةَ وَأَنَّ فِي صَدْرِي خَالَيْنِ ، أَوْ شَامَيْنِ وَعَلَى رِءَاءِ حَبْرَةٍ ، فَقَالَ : لَئِنْ صَدَقْتُ رُؤْيَاكَ لَتَلِيَنَّ أَمْرَ النَّاسِ وَلَتَلِيَنَّ سِتِّينَ » .

الديلمى (٢) .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٩٣ - حديث عائشة - رحمته - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد قال ثنا حفص ، عن داود ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المساكين فهل ذاك نافعه قال لا يا عائشة إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين) .

جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٧ ص ٥٨ حديث رقم ٢٨٩٨ بلفظ (حدثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وسمعتُه أخبرنا من عبد الله بن محمد قال حدثنا حفص عن داود ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : قلت يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المساكين فهل ذاك نافعه قال : لا يا عائشة ، إنه لم يقل يوماً : (رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين) .

رواه مسلم في الإيمان ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن حفص ، عن غياث ، عن داود ، عن الشعبي به .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ القسم الأول في البدرين من المهاجرين - أبو بكر - ص ١٢٥ بلفظ (قال : أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال : حدثنا السري بن يحيى عن الحسن قال : قال أبو بكر يا رسول الله ما أزال أراني أطأفي عذرات الناس قال : لتكونن من الناس بسبيل قال : ورأيت في صدري كالأرثميين قال : ستين قال : ورأيت على حلّة حبرة قال : ولقد تحبّر به) .

٢٩٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : رَأَيْتُ كَأَنِّي عَلَى تَلٍّ وَحَوْلِي بَقْرٌ تُنْحَرُ ، فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ - : لَئِنْ صَدَقْتَ رُؤْيَاكَ ، كَانَتْ مَلْحَمَةً » .

الدليلى (١) .

٢٩٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا أُفْلِي رَأْسَ

أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَنَا أَفْصَعُ بِأُظْفَارِي عَلَى شَيْءٍ ، فَقَالَ : مَهْلًا يَا عَائِشَةُ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ هَذَا مِنْ كَذِبِ الْأَنَامِلِ » .

الدليلى وفيه مسلمة بن علي (٢) .

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج ١٢ ص ٤٢١ - ٣٩ - باب : إذا رأى بقرًا تنحر - حديث رقم ٧٠٣٥ بلفظ (حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن جده أبو بريدة عن أبي موسى أراه عن النبي ﷺ - قال : رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل فذهب وهل إلى أنها اليمامة أو الهجر ، فإذا هي المدينة يشرب ورأيت فيها بقرا والله خير ، فإذا هم المؤمنون يوم أحد ، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله به بعد يوم بدر) .

مجمع الزوائد ج ٧ ص ١٨٠ - ١٨١ - باب : فيما رآه النبي في المنام - بلفظ (عن ابن عباس قال : تنفل رسول الله ﷺ - سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد قال : رأيت كأن في سيفي ذا الفقار فلا فأولته قتلا يكون فيكم ، ورأيت أني مرذف كبشا فأولته كبش الكتيبة ، ورأيت أني في درع حصينة فأولته المدينة ، ورأيت بقرًا تذبح فبقر والله خير ، فبقر والله خير فكان الذي قال رسول الله ﷺ - . قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني بغير سيقه ، وقد تقدمت طريقه في ومعه أحد وفي اسناد هذا عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف) .

(٢) الفردوس بمأثور الخطاب ج ٤ للدليلى ص ١٥٣ رقم ٦٤٧٤ بلفظ (عائشة مهلا يا عائشة أما علمت أن هذا من كذب الأنامل) .

٦٧٣ / ٣٠٠ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقْصِرُ فِي السَّفَرِ وَيَتِمُّ » .

ابن جرير فى تهذيبه (١) .

٦٧٣ / ٣٠١ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَكَى وَبَكَى أَصْحَابُهُ حِينَ تُوْفِي سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَتْ : وَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا اشْتَدَّ وَجْدُهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحْيَتِهِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكُنْتُ أُعْرِفُ بُكَاءَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بُكَاءِ عُمَرَ » .

ابن جرير فيه (٢) .

٦٧٣ / ٣٠٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنِّي رَأَيْتُ أَنْتَى أَكَلُ حَيْسًا ، فَعَرَضْتَ لِي نَوَاةً فِي حَلْقِي ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : هُوَ مَا تَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ عَبْرَهَا أَنْتَ ، فَقَالَ : تُخَانُ فِي غَنِيْمَتِكَ » .

الدليلى (٣) .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمى ج ٢ ص ١٥٦ - باب : فى من أتم الصلاة فى السفر فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : « عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان يسافر فىتم الصلاة ويقصر » .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمى ج ٩ ص ٣٠٩ - باب : ما جاء فى فضل سعد بن معاذ - رضيه الله عنه - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : عن عائشة قالت : لما مات سعد بن معاذ بكى أبو بكر وبكى عمر - رضيهما الله - لبكاء أبي بكر ، فقلت لعائشة : هل كان رسول الله - ﷺ - يبكى ؟ قالت : لا ، ولكنه كان يقبض على لحيته - ﷺ - .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ورجاله ثقات وفى بعضهم خلاف .

وعن عائشة قالت : رجع رسول الله - ﷺ - من جنازة سعد بن معاذ ودموعه تحادر على لحيته .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وسهل أبو حريز ضعيف .

(٣) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب ج ٥ ص ٣٠٧ ، ٣٠٨ رقم ٨٢٧٣ عن عائشة بلفظ :

« يا أبا بكر ! إنى رأيت أن آكل حيسا فعرضت لى نواة فى حلقى . قال : فتبسم رسول الله - ﷺ - فقال :

هو ما تعلم يا رسول الله ! فقال : عبّرها فقال : يخان فى غنيمتك » .

٣٠٣/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَسْرُورًا ، فَقَالَ :

يَا عَائِشَةُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - زَوَّجَنِي فِي الْجَنَّةِ مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ ، وَكَلَّمْتَ أُخْتَ مُوسَى وَأَسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ » .

الدليلى (١) .

٣٠٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَقَدْ أَكَلْتُ فِي يَوْمٍ

مَرَّتَيْنِ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ! أَمَا تُحِبِّينَ أَنْ يَكُونَ لَكَ شُغْلٌ إِلَّا فِي جَوْفِكَ ! الْأَكْلُ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ مِنَ الْإِسْرَافِ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ » .

الدليلى (٢) .

٣٠٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَا عَائِشَةُ ! أَقَلِّي مِنْ

الْمَعَادِيرِ » .

الدليلى (٣) .

(١) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ج ٥ ص ٤٢٧ رقم ٨٦٣٣ عن عائشة بلفظ :

« يا عائشة ! علمت أن الله - عز وجل - زوجني في الجنة مريم بنت عمران وكلمت موسى وامرأة فرعون آسية » .

وفي رواية أخرى رقم ٨٦٢٠ عن عائشة بلفظ : « يا عائشة ! أما علمت أن الله زوجني في الجنة مريم ابنة عمران ، وكلمت أخت موسى ، وأسية امرأة فرعون قلت : بالرفاء والبنين يا رسول الله » .

(٢) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ج ٥ ص ٤٢٨ رقم ٨٦٣٦ عن عائشة بلفظ :

« يا عائشة ! أما تحبين أن يكون لك مشغل إلا في جوفك الأكل في اليوم مرتين من الإسراف والله لا يحب المسرفين . ونهانا عن الأكل في اليوم مرتين » .

(٣) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب ج ٥ ص ٤٢٨ رقم ٨٦٣٥ عن عائشة بلفظ : « يا عائشة أقللي من المعادير » .

٦٧٣ / ٣٠٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَهَدْتُ إِلَى امْرَأَةٍ مَسْكِينَةٍ هَدِيَّةً فَلَمْ أَقْبَلْهَا رَحْمَةً لَهَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَلَا قَبْلِيهَا مِنْهَا وَكَافَتْيَهَا فَلَا تَرَى أَنَّكَ حَقَرْتِيهَا ، يَا عَائِشَةُ ! تَوَاضَعِي ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يُحِبُّ الْمُتَوَاضِعِينَ ، وَيَبْغِضُ الْمُسْتَكْبِرِينَ » .

أبو الشيخ في الثواب ، والديلمى (١) .

٦٧٣ / ٣٠٧ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ ، فَأَمَرْتُ لَهُ بِطَعَامٍ ، فَمَرَّ الْخَادِمُ فِدَعْتُهُ لِنَنْظَرٍ مَا مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَائِشَةُ ! لَا تُحْصِي فِيْحْصَى عَلَيْكَ ، فَقَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَكْثَرَ كُنْ فِي النَّارِ ، قَالَتْ : وَلِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لِأَنَّكَ إِذَا شَبِعْتَنَ حَجَلْتَنَ ، وَإِذَا جُعْتَنَ دَقَعْتَنَ (*) ، وَلَا نَكُنْ تَكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفِرْنَ الْعَشِيرَ ، وَتَغْلِبْنَ ذَا الرَّأْيِ وَالِدَيْنِ عَلَى رَأْيِهِ ، نَاقِصَاتُ الرَّأْيِ وَالِدَيْنِ » .

العسكري في الأمثال (٢) .

(١) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للديلمى ج ٥ ص ٤٢٧ رقم ٨٦٣٤ عن عائشة بلفظ :

« يا عائشة تواضعي فإن الله - تعالى - يحب المتواضعين ، ويبغض المتكبرين » .

(*) دقعتن : الدقع : الخضوع في طلب الحاجة مأخوذ من الدعاء وهو التراب أي لصقتن به . النهاية ج ٢ ص ١٢٧ .

(٢) أخرجه سنن النسائي ج ٥ ص ٧٣ - باب : الإحصاء في الصدقة - فقد ذكر الحديث بلفظ :

أخبرني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، عن شعيب ، حدثني الليث ، قال : حدثنا خالد عن ابن أبي هلال ، عن أمية بن هند ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال : كنا يوما في المسجد جلوسا ونفر من المهاجرين والأنصار فأرسلنا رجلا إلى عائشة ليستأذن ، فدخلنا عليها ، قالت : دخل على سائل مرة ، وعندى رسول الله - ﷺ - فأمرت له بشيء ثم دعوت به فنظرت إليه فقال رسول الله - ﷺ - : أما تريدان أن لا يدخل بيتك شيء ولا يخرج إلا بعلمك ؟ قلت : نعم . قال : مهلا يا عائشة لا تحصى فيحصى الله - عز وجل - عليك .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٧٠ ، ٧١ فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبه ، قال أبو عبد الرحمن وسمعتة أنا من ابن أبي شيبه قال : ثنا ابن إدريس ، عن الأعمش ، عن الحكم ، عن عروة ، عن عائشة .

٦٧٣ / ٣٠٨ - « عَنْ يَحْيَى قَالَ : سَأَلْتُ عُمْرَةَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ : سَمِعْتُ

عَائِشَةَ تَقُولُ : كَانَ النَّاسُ عُمَّالًا أَنْفُسَهُمْ فَيُرْوَحُونَ بِهِئِهِمْ ، فَقِيلَ لَهُمْ : لَوْ اغْتَسَلْتُمْ » .

ش ، وابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٣٠٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا زِلْتُ أُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى مَاتَ

النَّبِيُّ ﷺ - » .

= أن سائلا سأل قالت : فأمرت الخادم فأخرج له شيئاً قالت : فقال النبي ﷺ - لها : يا عائشة ! لا تحصى فيحصى الله عليك قال أبو عبد الرحمن وسمعتة أنا من ابن أبي شيبه .

وفي مسند الإمام أحمد ج ١ ص ٤٣٣ ذكر الحديث عن النبي ﷺ - بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، عن المسعود ، عن الحكم ، عن أبي ذر ، عن وائل بن مهانة التيمي ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ - قال : يا معشر النساء ! تصدقن فإنكن أكثر أهل النار ، فقالت امرأة : وما لنا أكثر أهل النار ! قال : لأنكن تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير .

(*) وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٦٠٥ رقم ٤٦٠٢٩ باب في ترغيبات النساء وترهيباتهن بلفظه وعزاه إلى (العسكري في الأمثال) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبه ج ٢ ص ٩٥ - كتاب (الصلوات) - باب : كتاب الجمعة (في غسل الجمعة)

فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا هشيم ، عن يحيى ، عن سعيد ، عن عميرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة بلفظ : قالت : كان الناس يخدمون أنفسهم فكان أحدهم يروح بهيته إلى الجمعة فقيل لهم : لو اغتسلتم .

جامع المسانيد والسنن المجلد / ٣٥ ص ٨٦ ، ٨٧ فقد ذكر الحديث ١٠٣٥ عن عائشة بلفظ :

« كان أصحاب النبي ﷺ - عمال أنفسهم فكان يكون لهم أرواح ، فقيل لهم : لو اغتسلتم » .

وفي صحيح البخاري ج ٢ ص ٦ كتاب البيوع - باب : كسب الرجل وعمله بيده - ط / دار إحياء الكتاب

العربي ، فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثني محمد ، حدثنا عبد الله بن يزيد ، حدثنا سعيد ، قال :

حدثني أبو الأسود ، عن عروة قال : قالت عائشة - رضي الله عنها - : « كان أصحاب رسول الله ﷺ - عمال

أنفسهم ، وكان يكون لهم أرواح ، فقيل لهم لو اغتسلتم » .

كر (١) .

٦٧٣ / ٣١٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ مِنْ نِعْمِ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَيَّ أَنْ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَمَاتَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِي ، وَفِي يَوْمِي ، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي ، وَأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرَيْبِهِ ، دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَمَعَهُ سِوَاكَ يَسْتَنُّ بِهِ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! السِّوَاكَ نَاولِيهِ ، فَقَضَمَهُ ثُمَّ نَاولِيهِ وَمَضَعْتُهُ حَتَّى إِذَا لَانَ نَاولْتَهُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَاسْتَنَّا بِهِ ، فَذَهَبَ يَرْفَعُهُ فَلَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ يَدُهُ ، وَشَخَّصَ بَصَرَهُ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » .

ع ، كز (٢) .

(١) يشهد له ما جاء في المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٣٠ رقم ٣٩٦٩ كتاب (الصلاة) - باب : الساعة التي يكره فيها الصلاة - عن عطاء بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء أن عائشة وأم سلمة كانتا تركعان بعد العصر .
وأخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ٨ ص ٤٨ رقم ٢١٨٠٨ كتاب الصلاة باب (العصر) بلفظه وعزاه إلى (كز) .

(٢) أخرجه جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٦ ص ٢٦٣ مسند عائشة حديث رقم ٢٣٦٨ عن عائشة بلفظ : قال الطبراني : حدثنا علي بن عبدالعزيز ، حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي ، حدثنا إبراهيم ابن سعد ، عن محمد بن إسحاق ، عن يعقوب بن عتبة ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : رجع رسول الله - ﷺ - ذلك اليوم حين رجع من المسجد فاضطجع في حجرى ، فدخل على رجل من آل أبي بكر وفي يده سواك أخضر قالت : فنظر رسول الله - ﷺ - في يده نظرة ، فعرفت أنه يريده ، فقلت : يا رسول الله ! تحب أن أعطيك هذا السواك ؟ قال : « نعم » قالت : فأخذته فمضغته له حتى أئنه ثم أعطيته إياه فاستن به كأشد ما رأيته يستن بسواك قبله ثم وضعه ، ووجدت رسول الله - ﷺ - يثقل في حجرى ، فذهبت أنظر في وجهه فإذا بصره قد شخخص وهو يقول : « بل الرفيق الأعلى من الجنة » فقلت خيرت فاخترت والذي يوكل بالحق ، قالت : وقبض رسول الله - ﷺ - . . .
وفي مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤٨ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

٦٧٣ / ٣١١ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ كَثِيرًا مَا يُقْبَلُ عُرْفَ فَاطِمَةَ » .

كر (١) .

٦٧٣ / ٣١٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدْعُو وَهُوَ سَاجِدٌ لَيْلَةَ

النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، جَلَّ وَجْهُكَ ، وَقَالَ : أَمَرَنِي جَبْرِيلُ أَنْ أُرَدِّدَهُنَّ فِي سُجُودِي فَتَعَلَّمْتَهُنَّ وَعَلَّمْتَهُنَّ » .

..... (٢) .

= حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا إسماعيل ، قال : أنا أيوب ، عن ابن أبي مليكة قال : قالت عائشة : مات رسول الله - ﷺ - في بيتي ويومي وبين سحري ونحري ، فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر ومعه سواك رطب فنظر إليه فظننت أن له فيه حاجة قالت : فأخذته فمضعته ونفضته وطيبته ثم دفعته إليه فاستن كأحسن ما رأيت مستنًا قط ، ثم ذهب يرفعه إلى فسقط من يده فأخذت أدعو الله - عز وجل - بدعاء كان يدعو له به جبريل - عليه السلام - وكان هو يدعو به إذا مرض ، فلم يدع به في مرضه ذلك فرفع بصره إلى السماء ، وقال : الرفيق الأعلى ، الرفيق الأعلى يعني وفاضت نفسه فالحمد لله الذي جمع بين ريقى وريقه في آخر يوم من أيام الدنيا .

(*) وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٦٩٧ رقم ٣٧٧٨٤ بلفظه وعزاه إلى (ع ، ك) .

(١) أخرجه المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ٣ ص ١٥٩ ، ١٦٠ كتاب (معرفة الصحابة) - باب : كانت فاطمة إذا دخلت على النبي قام إليها - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : (حدثنا) أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا إسرائيل ، عن ميسرة بن حبيب ، عن المنهال ابن عمرو ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أنها قالت :

ما رأيت أحدا كان أشبه كلاما وحديثا برسول الله - ﷺ - من فاطمة ، وكانت إذا دخلت عليه قام إليها فقبلها ورحب بها وأخذ بيدها فأجلسها في مجلسه ، وكانت هي إذا دخل عليها رسول الله - ﷺ - قامت إليه مستقبلة وقبلت يده . قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(٢) أخرجه سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٢٦٢ ، ١٢٦٣ فقد ذكر الحديث رقم ٣٨٤١ كتاب (الدعاء) - باب : ما

=

تموذ منه رسول الله - ﷺ - عن عائشة بلفظ :

٣١٣/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِذَا أَصَابَ الرَّجُلُ جَنَابَةً فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ ، أَوْ يَخْرُجَ ، أَوْ يَأْكَلَ أَوْ يَشْرَبَ ، يَغْسِلُ فَرْجَهُ وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ » .

ابن جرير (١)

= قالت : فقدت رسول الله - ﷺ - ذات ليلة من فراشه فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان - وهو يقول : « اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » .

وفي السنن الكبرى لليهقي ج ١ ص ١٣٧ - كتاب (الطهارة) - باب : ما جاء في الملموس - الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر ، عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن عائشة قالت : فقدت رسول الله - ﷺ - ذات ليلة فالتمسته بيدي فوقعت يدي على قدميه وهما منصوبتان وهو ساجد وهو يقول : اللهم إني أعوذ بمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ برضاك من سخطك ، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك .

وفي صحيح مسلم ج ١ ص ٣٥٢ حديث رقم ٤٨٦/٢٢٢ كتاب (الصلاة) - باب : ما يقال في الركوع والسجود فقد ذكر الحديث عن عائشة باللفظ الوارد في سنن ابن ماجه أعلى الصفحة .

وذكره الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٣ ص ١٥٧ - باب : ما يستحب للمصلي أن يتعوذ برضاء الله جل وعلا من سخطه في سجوده فقد ورد الحديث عن عائشة باللفظ الوارد في الروايات أعلاه .

(١) أخرجه صحيح مسلم ج ١ ص ٢٤٨ كتاب (الحيض) - باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع .

فقد ذكر الحديث رقم ٢١ (٣٠٥) عن عائشة بلفظ : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، ومحمد بن ربح ، قالوا : أخبرنا الليث / ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة : أن رسول الله - ﷺ - كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام .

والحديث رقم ٢٢ عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا ابن علة ، ووكيع ، وغندر عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله - ﷺ - إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة » .

٦٧٣ / ٣١٤ - « قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَهْذِيبِ الْأَثَارِ ، حَدَّثَنِي أَبِي حُمَيْدُ الْحَمَاصِيُّ أَحْمَدُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ ، حَدَّثَنِي الزَّيْبَدِيُّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا وَيْحَ لَيْدٍ حَيْثُ يَقُولُ :

ذَهَبَ الَّذِينَ يُعَاشُ فِي أَكْنَافِهِمْ وَبَقِيَتْ فِي خَلْفِ كَجِلْدِ الْأَجْرَبِ
قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانَنَا هَذَا .

(*) (١)

= وأنظر صحيح البخارى ج ١ ص ٦٢ ط / دار إحياء الكتاب العربى - كتاب (الغسل) - باب : الجنب يتوضأ ثم ينام - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا يحيى بن بكير قال : حدثنا الليث ، عن عبد الله بن أبى جعفر ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كان النبى - ﷺ - إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه ويتوضأ للصلاة » .

وفى سنن ابن ماجه ج ١ ص ١٩٥ حديث رقم ٥٩٢ عن جابر بن عبد الله قال :

سئل النبى - ﷺ - عن الجنب : هل ينام أو يأكل أو يشرب قال : نعم إذا توضأ وضوءه للصلاة .

(*) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندى ج ١٤ ص ٥٧٨ - ٥٧٩ رقم ٣٩٦٤٨ باب - فرع فى تنزل الزمان وتغيره لبعده العهد منه - ﷺ - بلفظ : قال ابن جرير فى تهذيب الآثار ... إلخ قوله : قالت عائشة : لو أدركت زماننا هذا ! ثم قال الزهرى : رحم الله عروة فكيف لو أدرك زماننا هذا ! ثم قال الزبيد : رحم الله الزهرى فكيف لو أدرك زماننا هذا ! قال محمد : وأنا أقول : رحم الله الزبيدى فكيف لو أدرك زماننا هذا ! قال أبو حميد قال عثمان : ونحن نقول : رحم الله محمداً فكيف لو أدرك زماننا هذا ، قال ابن جرير قال لنا أبو حميد : رحم الله عثمان فكيف لو أدرك زماننا هذا ! قال ابن جرير : رحم الله أحمد بن المغيرة فكيف لو أدرك زماننا هذا . أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ج ١١ ص ٢٤٦ .

(١) أوردته سير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢ ص ١٩٧ فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

عن الشعبي قال : قيل لعائشة : يا أم المؤمنين ! هذا القرآن تلقينه عن رسول الله - ﷺ - وكذلك الحلال والحرام ، وهذا الشعر والنسب والأخبار سمعتها من أبيك وغيره ، فما بال الطب ؟ قالت : كانت الوفود تأتى رسول الله - ﷺ - فلا يزال الرجل يشكو علة ، فيسأله عن دوائها فيخبره بذلك فحفظت ما كان يصفه لهم وفهمته .

هشام بن عروة ، عن أبيه ، أنها أنشدت بيت لبيد :

ذهب الذين يعاش فى أكنافهم
وبقيت فى خلف كجلد الأجرَب

فقال : رحم الله لبيدا ، فكيف لو رأى زماننا هذا !

قال عروة : رحم الله أم المؤمنين ؟ فكيف لو أدركت زماننا هذا .

قال هشام : رحم الله أبى ، فكيف لو رأى زماننا هذا !

قال كاتبه : سمعناه مسلسلا بهذا القول بإسناد مقارب .

٦٧٣/٣١٥ - « عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ قَالَتْ : قِيلَ لِعَائِشَةَ : تَصُومِينَ الدَّهْرَ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ ، وَلَكِنْ مَنْ أَفْطَرَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى فَلَمْ يَصُمْ الدَّهْرَ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣/٣١٦ - « عَنْ شُمَيْسَةَ قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ أَدَبِ الْيَتِيمِ ، فَقَالَتْ : إِنْ كَانَ

أَحَدُهُمْ لِيَضْرِبُ يَتِيمَهُ حَتَّى يَنْبَسُطَ » .

ابن جرير (٢) .

(١) يؤيد هذا ما ورد في الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ٤٧ - ترجمة عائشة - فقد ذكر الحديث عن القاسم بلفظ :

أخبرنا عثمان بن مسلم ، حدثنا شعبة قال : عبد الرحمن بن القاسم أخبرني عن عائشة أن كانت تصوم الدهر .

وأخبرنا حجاج بن محمد عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن عائشة أنها كانت تصوم الدهر .

وأورده كنز العمال ج ٨ ص ٦٢٧ رقم ٢٤٤٥١ كتاب الصوم من قسم الأفعال - باب : صيام الدهر - بلفظه

وعزوه .

(٢) أخرجه الأدب المفرد للبخارى ج ١ ص ٢٣٦ حديث رقم ١٤٢ - باب : رقم ٧٩ أدب اليتيم بلفظ :

حدثنا مسلم ، قال : حدثنا شعبة عن شُمَيْسَةَ العنكية قالت : ذكر أدب اليتيم عند عائشة - ﷺ - فقالت : إني

لأضرب اليتيم حتى ينبسط .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٢٨٥ كتاب (الوصايا) - باب : ما جاء في تأديب اليتيم - فقد ذكر

الحديث عن عائشة - ﷺ - بلفظ : (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني أبو عمرو بن مطر ، ثنا يحيى بن

محمد قال : وجدت في كتابي عن عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، ثنا شُمَيْسَةَ قالت : سألت عائشة

- ﷺ - عن أدب اليتيم قالت : « إني لأضرب أحدهم حتى ينبسط » .

أما ترجمة الراوية : شُمَيْسَةَ فقد أوردها الإصابة في تمييز الصحابة ج ١٣ ص ١١ - باب : حرف الشين

المعجمة القسم الرابع رقم ٦٣٤ :

جاء عنها خبر مرسل ، روى حماد ، عن ثابت عنها ، عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - حديثا ، ورواه مرة

أخرى ، فأدخل بينها وبين النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - عائشة ، أخرجه أحمد في مسنده وحكى

الوجهين عن عفان ، عن حماد في مسند عائشة .

٣١٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِقَتْلِي بَدْرَ أَنْ يُسْحَبُوا

إِلَى الْقَلْبِ فَطَرِحُوا فِيهِ ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْقَلْبِ ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ،
فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَكَلَّمُ قَوْمًا مَوْتِي ؟ قَالَ : لَقَدْ
عَلِمُوا أَنَّ مَا وَعَدَهُمْ رَبُّهُمْ حَقٌّ ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو حُدَيْفَةَ بْنُ عُتْبَةَ أَبَاهُ يُسْحَبُ عَلَى الْقَلْبِ ،
عَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْكِرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ ، قَالَ يَا يَا أَبَا حُدَيْفَةَ ! كَأَنَّكَ كَارِهِ لِمَا رَأَيْتَ ؟
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَبِي كَانَ رَجُلًا سَيِّدًا فَرَجَوْتُ أَنْ يَهْدِيَهُ رَبِّي إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَلَمَّا وَقَعَ
الْمَوْعِدَ الَّذِي وَقَعَ أَحْزَنْتَنِي ذَلِكَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِأَبِي حُدَيْفَةَ بِخَيْرٍ » .

ابن جرير (١)

(١) أخرجه المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ٣ ص ٢٢٤ کتاب (معرفة الصحابة) - ذکر مناقب أبي حذيفة، فقد الحديث عن عائشة بلفظ :

(حدثنا) أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ،
أخبرني يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أمر
بالقليب فطرحوا فيه ، فوقف عليهم رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال : يا أهل القليب ! هل وجدتم ما وعد ربكم
حقاً فإني وجدت ما وعدني ربي حقاً ، فقال أصحابه : يا رسول الله ! تكلم أقواما موتى ، فقال : لقد علموا أن
ما وعد ربكم حق ، فلما أمر بهم فسحبوا عرف في وجه أبي حذيفة الكراهية وأبوه يسحب إلى القليب ، فقال
له رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يا أبا حذيفة ! والله لكأنته أسوء ، كان في أهلك . فقال : والله يا
رسول الله ! ما شككت في الله وفي رسول الله ، ولكن إن كان حليماً سديداً ذا رأي فكنت أرجو أن لا يموت
حتى يهديه الله - عز وجل - إلى الإسلام فلما رأيت أن قد فات ذلك ووقع حيث وقع أحزنتني ذلك قال : فدعا
له رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بخير . الحاکم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

وورد في كنز العمال للمتنقى الهندي ج ١٠ ص ٤٠٦ - ٤٠٧ برقم ٢٩٩٧٦ بلفظه وعزاه إلى (ابن جرير) .

٣١٨/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِأَوْلَئِكَ الرَّهْطِ : عْتَبَةَ بِنِ رَيْبَعَةَ وَأَصْحَابِهِ ، فَأَلْقَوْا فِي الطَّوِيِّ (*) ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - جَزَى اللَّهُ شُرَّاءَ مَنْ قَوْمِ نَبِيِّ مَا كَانَ أَسْوَأَ الظَّنِّ وَأَشَدَّ التَّكْذِيبِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَكَلَّمُ قَوْمًا قَدْ جِيفُوا؟ قَالَ : مَا أَنْتُمْ بِأَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْهُمْ أَوْ لَهُمْ أَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْكُمْ » .

ابن جرير (١) .

٣١٩/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ حَفَّارَانِ ، فَانْتَضَرَ أَحَدُهُمَا ، فَجَاءَ الَّذِي يُلْحِدُ فَلَحِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - » .

ابن جرير (٢) .

(*) الطَّوِيُّ : أى يثر مطوية من آبارها أنظر النهاية ج ٣ ص ١٤٦ - كما أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠ ص ٤٠٧ رقم ٢٩٩٧٧ بلفظه وعزاه إلى (ابن جرير) .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٧٠ حديث عائشة فقد ذكر الحديث عنها بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبى ، ثنا هشيم ، قال : أنا مغيرة ، عن إبراهيم ، عن عائشة أنها قالت : لما مر النبي ﷺ - يوم بدر بأولئك الرهط ، فألقوا فى الطوى عتبة وأبو جهل وأصحابه وقف عليهم فقال : جزاكم الله شرا من قوم نبي ، ما كان أسوأ الطرد ، وأشد التكبذب ، قالوا : يا رسول الله ! كيف تكلم قوما جيفوا ، فقال : ما أنتم بأفهم لقولى منهم ، أو لهم أفهم لقولى منكم .

وفى مجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ ص ٩٠ - باب : فيمن قتل من المشركين يوم بدر - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

عن عائشة قالت : لما مر النبي ﷺ - بأولئك الرهط فألقوا فى الطوى عتبة وأبو جهل وأصحابه وقف عليهم فقال : جزى الله شرا من قوم ما كان أسوأ الطرد وأشد التكبذب ، قالوا : يا رسول الله ! كيف تكلم قوما قد خنقوا ؟ فقال : ما أنتم بأفهم لقولى منهم ، أو لهم أفهم لقولى منكم .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة ، ولكنه دخل عليها .

(٢) أخرجه سنن ابن ماجه ج ١ ص ٤٩٧ فقد ذكر الحديث رقم ١٥٥٨ كتاب (الجنائز) - باب : ما جاء فى الشق - عن عائشة بلفظ :

حدثنا عمر بن شبة بن عبيدة بن زيد ، ثنا عبيد بن طفيل المقرئ ، ثنا عبد الرحمن بن أبى مليكة القرشى ، ثنا ابن أبى مليكة ، عن عائشة ؛ قالت :

٦٧٣ / ٣٢٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اسْتَطَعَمَتْ يَهُودِيَّةٌ فَقَالَتْ : أَطْعَمُونِي أَعَاذَكُمُ اللَّهُ

- تَعَالَى - مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَقُولُ هَذِهِ
الْيَهُودِيَّةُ ؟ قَالَ : وَمَا قَالَتْ ؟ فَقُلْتُ : إِنَّهَا قَالَتْ : أَعَاذَكُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ وَمِنْ
فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَدًّا يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ - تَعَالَى - مِنْ فِتْنَةِ
الدَّجَالِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ . »

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٣٢١ - « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِي ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ

أَبِي ذَيْبٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ذُكْوَانَ عَنْ يَمَانَ ، عَنْ عَائِشَةَ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : أَهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ رَشْقِ النَّبْلِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ ابْنُ

= « لما مات رسول الله - ﷺ - اختلفوا في اللحد والشق ، حتى تكلموا في ذلك ، وارتفعت أصواتهم ، فقال
عمر : لا تصخبوا عند رسول الله - ﷺ - حيا ولا ميتا ، أو كلمة نحوها ، فأرسلوا إلى الشقاق واللاحد
جميعا ، فجاء اللاحد ، فلحد رسول الله - ﷺ - ثم دفن - ﷺ - . »

قال الحافظ : في الزوائد إسناده صحيح وأورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ٧ ص ٢٦٦ رقم ١٨٨٣٣ بلفظه
وعزوه إلى (ابن جرير) .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٣٩ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة في مقدمة حديث طويل بلفظ :
حدثننا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد بن هارون قال : أنا ابن أبي ذئب ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن
ذكوان ، عن عائشة قالت :

« جاءت يهودية فاستطعمت علي بابي ، فقالت : أطعموني أعاذكم الله من فتنة الدجال ، ومن فتنة عذاب
القبر ، قالت : فلم أزل أحبسها حتى جاء رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله ! ما تقول هذه اليهودية ؟
قال : وما تقول ؟ قلت : تقول أعاذكم الله من فتنة الدجال ، ومن فتنة عذاب القبر ، قالت عائشة : فقام رسول
الله - ﷺ - فرفع يديه مدا يستعيد بالله من فتنة الدجال ، ومن فتنة عذاب القبر . . . » .

رَوَاحَةَ فَقَالَ : أَهْجَهُمْ ، فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يَرْضَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ حَسَّانُ قَالَ : قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَيَّ هَذَا الْأَسَدَ الضَّارِبَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ { أَدْلَعُ } لِسَانَهُ فَيُجْعَلُ يُخْرِجُهُ ، فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَفْرِيئَهُمْ بِلِسَانِي فَرَى الْأَدِيمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا وَأَزْكَى فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُخَلِّصَ نَسَبِي فَأَتَاهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ خَلَصْتَ نَسَبَكَ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْلَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ لِحَسَّانَ : إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤْيِدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَرَسُولِهِ ، وَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : هَجَاهُمْ فَأَشْفَى وَأَشْتَفَى .

ابن جرير ، وأبو نعيم (١) .

(١) أخرجه صحيح مسلم ج ٤ ص ١٩٣٥ حديث رقم ٢٤٩٠ كتاب (فضائل الصحابة) - باب : فضائل حسان

ابن ثابت - رضي الله عنه - عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي عن جدي ، حدثني خالد بن يزيد ، حدثني سعيد بن أبي هلال ، عن عمارة بن غزيرة ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ؛ أن رسول الله - ﷺ - قال : « اهجوا قريشًا ، فإنه أشد عليها من رشقٍ بالنبل » فأرسل إلى ابن رواحة فقال : « اهجمهم » فهجاهم فلم يرض ، فأرسل إلى كعب بن مالك ، ثم إلى حسان بن ثابت ، فلما دخل عليه ، قال حسان : قد أن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه ، ثم أدلّع لسانه ، فجعل يحركه فقال : والذي بعثك بالحق ! لأفريئهم بلساني فرى الأديم ، فقال رسول الله - ﷺ - : « لا تعجل . فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها ، وإن لي فيهم نسبا ، حتى يلخص لك نسبي » فأناه حسان ثم رجع فقال : يا رسول الله ! قد لخص لي نَسَبَكَ ، والذي بعثك بالحق لِأَسْلَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ .

قالت عائشة : فسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ لِحَسَّانَ : « إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤْيِدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ

وَرَسُولِهِ » .

٣٢٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَمَثَّلُ مِنَ الشُّعْرِ : وَيَأْتِيكَ

بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ .

ابن جرير (١) .

= وقالت : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : « هجاهم حسان فَشَفَى واشتَفَى » .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٤٤ ، ٥٤ ترجمة حسان بن ثابت - فقد ذكر الحديث بلفظه عن عائشة .
وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٢٣٨ - كتاب (الشهادات) - باب : شهادة الشعراء - فقد ذكر الحديث بلفظه عن عائشة .

(١) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٢٣٩ كتاب (الشهادات) - باب : شهادة الشعراء - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : (أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن ابن علي بن عفان ، ثنا أبو أسامة عن عبد الملك ، ثنا سماك بن حرب ، عن عكرمة قال : سئلت عائشة - رضي عنها : هل كان رسول الله ﷺ - يتمثل بشيء من الشعر ؟ قالت : ربما دخل وهو يقول : (سيأتيك بالأخبار من لم تزود) .

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ج ٧ ص ٢٦٤ حديث مسعر فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : كان رسول الله ﷺ - يتمثل من الشعر ويأتيك بالأخبار من لم تزود وقال : غريب لم أكتبه إلا من هذا الوجه .

وورد أيضا في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر ج ٢ ص ٣٩٩ رقم ٢٥٧٢ باب : الشعر - عن ابن عباس بلفظ : قال ابن عباس : كان رسول الله ﷺ - يتمثل من الأشعار ويأتيك بالأخبار من لم تزود .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٨ ص ١٢٨ - باب : جواز الشعر والاستماع له - فقد ذكر الحديث عن ابن عباس بلفظ رواية المطالب العالية وقال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في أثناء حديث ورجالهما رجال الصحيح .

وذكر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٥ ص ١٧٢ ترجمة خلف بن غنيم بن مالك التميمي الدارمي فقد ذكر الحديث عن ابن عباس باللفظ المذكور أعلاه في المطالب ، ومجمع الزوائد . =

٦٧٣/٣٢٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ خُبْزٍ بِرِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَبَاعًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣/٣٢٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - » .

= وذكره مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٥٦ مسند عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو النضر ، ثنا شريك ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه قال : قلت لعائشة : « ما كان النبي - ﷺ - يتمثل شيئاً من الشعر . قالت : قد كان يتمثل من شعر عبد الله بن رواحة ويقول : « ويأتيك بالأخبار من لم تزود » .

(١) أخرجه سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١١١٠ حديث رقم ٣٣٤٤ كتاب (الأطعمة) - باب : خبر البر - فقد ذكر عن عائشة بلفظ : حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا معاوية بن عمر ، ثنا زائدة عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « ما شبع آل محمد - ﷺ - منذ قدموا المدينة ثلاث ليال تباعاً من خبز بر حتى توفي - ﷺ - » .

وفى جامع المسانيد والسنن لابن كثير مسند عائشة ج ٣٤ ص ٧٩ حديث رقم ١١٣ عن عائشة ولفظه :

حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت :

« ما شبع رسول الله - ﷺ - ثلاثة أيام تباعاً من خبز حتى مضى لسبيله » .

وفى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤٢ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثني عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : ما شبع رسول الله - ﷺ - ثلاثة أيام تباعاً من خبز بر حتى مضى لسبيله .

وأورده صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٨١ الحديث رقم ٢١ (٢٩٧٠) كتاب (الزهد والرفائق) عن عائشة بلفظ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب ، وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : ما شبع رسول الله - ﷺ - ثلاثة أيام تباعاً من خبز بر حتى مضى لسبيله .

ابن جرير (١) .

٣٢٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَمَا شَبِعَ مِنْ

الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرِ وَالْمَاءِ » .

ابن جرير (٢)

٣٢٦ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزِ

وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ » .

(١) أخرجه البداية والنهاية لابن كثير ج ٦ ص ٦٠ - باب : زهده عليه السلام ، وإعراجه عن هذه الدار - فقد ذكر

الحديث عن عائشة بلفظ : وقال أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ،

عن الأسود ، عن عائشة قالت : ما شبع رسول الله - ﷺ - من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض .

وفى جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٤ ص ١١٥ ذكر الحديث رقم ١٩٥ مسند عائشة فقد عن عائشة

بلفظ :

حدثنا محمد بن أبي جعفر ، قال : حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث

عن الأسود ، عن عائشة ، أنها قالت : ما شبع آل محمد - ﷺ - من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض

رسول الله - ﷺ - .

وأورده صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٨٢ الحديث رقم ٢٢ (٢٩٧٠) كتاب (الزهد والرقائق) عن عائشة بلفظ :

حدثنا محمد بن المثني ، ومحمد بن بشار قالا : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق قال :

سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الأسود ، عن عائشة أنها قالت : ما شبع آل محمد - ﷺ - من خبز

شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله - ﷺ - .

(٢) أخرجه صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٨٤ حديث رقم ٣١ (٢٩٧٥) كتاب (الزهد والرقائق) عن عائشة بلفظ :

حدثني محمد بن المثني ، حدثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن منصور بن صفية ، عن أمه ، عن عائشة قالت :

« توفي رسول الله - ﷺ - وقد شبعنا من الأسودين : الماء والتمر » .

(. . .) وحدثنا أبو كريب ، حدثنا الأشجعي . ح وحدثنا نصر بن علي ، حدثنا أبو أحمد كلاهما عن

سفيان بهذا الإسناد ، غير أن حديثهما عن سفيان : « وما شبعنا من الأسودين » .

ابن جرير ، ورواه ابن النجار بلفظ من خبز ولحم (١) .

٣٢٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : إِنْ كُنَّا لَنَمُكُّثُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا لَا نُوقِدُ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِصْبَاحًا وَلَا غَيْرَهُ ، قُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعِيشُونَ ؟ قَالَتْ : بِالْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرِ وَالْمَاءِ إِذَا وَجَدْنَا » .

ابن جرير (٢) .

(١) انظر جامع المسانيد والسنن ج ٣٧ ص ٦٦ حديث رقم ٢٩١٦ قال الترمذى فى الزهد بلفظ : حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا عباد بن عباد ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق قال : دخلت على عائشة فدعت لى بطعام وقالت : ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكى إلا بكيت قال : قلت لم ؟ قالت : أذكر الحال التى فارق عليها رسول الله - ﷺ - الدنيا والله ما تبع من خبز ولحم مرتين فى يوم قال أبو عيسى حسن صحيح . وفى سنن الترمذى ج ٤ ص ٩ رقم ٢٤٦١ - باب : ما جاء فى معيشة النبى - ﷺ - فقد ذكر الحديث أعلاه بجامع المسانيد والسنن .

صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٨٣ الحديث رقم ٢٩ (٢٩٧٤) كتاب (الزهد والرفائق) عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو الطاهر أحمد ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى أبو صخر ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط . ح . وحدثنى هارون بن سعيد ، حدثنا ابن وهب ، أخبرنى أبو صخر ، عن ابن قسيط ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبى - ﷺ - قالت : « لقد مات رسول الله - ﷺ - وما شبع من خبز وزيت فى يوم واحد مرتين » .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٨٦ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عروة بن الزبير عن عائشة بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا على بن عياش وحسين بن محمد ، قالوا : ثنا محمد بن مطرف قال : ثنا أبو حازم ، قال حسين ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : كان يمر برسول الله - ﷺ - هلال وهلال وهلال ما يوقد فى بيت من بيوته نار . قلت : يا خالة ! على أى شىء كنتم تعيشون ؟ قالت (+) : على الأسودين : التمر والماء .

قال حسين : إنه سمع عائشة تقول : إنه كان يمر بنا هلال وهلال ما يوقد فى بيت من بيوت رسول الله - ﷺ - نار فقلت : يا خالة ! مثله .

المستدرک على الصحيحین للحاکم ج ٤ ص ١٠٦ كتاب (الأطلعة) فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : =

٣٢٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أَوْقَدَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - نَارًا ، قُلْتُ : يَا خَالَةَ ! وَمَا كَانَ يُعَيِّسُكُمْ ؟ قَالَتْ : كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَعْمُ الْجِيرَانُ ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ (*) مِنْ غَنَمٍ ، فَكَانُوا يُرْسِلُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . »

ابن جرير (١) .

= (أخبرنا) على بن عيسى ، ثنا الحسين بن محمد القباني ، ثنا أبو كرب ، ثنا ابن أبي عدى ، ثنا محمد بن أبي حميد ، عن محمد بن المنكدر ، عن عروة ، عن عائشة - ﷺ - قالت : كانت تأتي علينا أربعون ليلة ، وما يوقد في بيت رسول الله - ﷺ - مصباح ولا غيره قال : قلنا : أى أماء ! فبم كنتم تعيشون ؟ قالت : بالأسودين التمر والماء وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الزهري : صحيح .

وفى مسند أبي داود الطيالسي ج ٦ ص ٢٠٧ فقد ذكر الحديث رقم ١٤٧٢ عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو داود قال : حدثنا محمد بن أبي حميد ، عن محمد بن المنكدر ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كان يأتي علينا على عهد رسول الله - ﷺ - أربعون ليلة ما يوقد في بيت رسول الله - ﷺ - مصباح ولا غيره قال : فبم كنتم تعيشون ؟ قالت : بالأسودين : التمر والماء » .

(١) أخرجه صحيح البخارى ج ٤ ص ١٢٣ ط / دار إحياء الكتب العربية - باب : ما جاء فى الرقاق ، ولا عيش إلا عيش الآخرة - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويس ، حدثنى ابن أبى حازم ، عن أبىه ، عن يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت لعروة : « ابن أختى إن كنا لننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة فى شهرين ، وما أوقدت فى أبيات رسول الله - ﷺ - نار » .

فقلت : ما كان يُعَيِّسُكُمْ ؟ قالت : الأسودان : التمر والماء . إلا أنه قد كان لرسول الله - ﷺ - جيران من الأنصار كان لهم منائح ، وكانوا يمنحون رسول الله - ﷺ - من أبياتهم فيسقيناه .

وأورده صحيح مسلم ج ٤ ص ٢٢٨٣ حديث رقم ٢٨ (٢٩٧٢) كتاب (الزهد والرقائق) عن عائشة بلفظ : =

(*) المنائح : جمع منيحة : وهى الإبل أو الشاة تُعَارَلُ للبلن خاصة ثم ترد إلى أصحابها .

٦٧٣ / ٣٢٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَهْدَى لَنَا أَبُو بَكْرٍ رَجُلَ شَاةٍ فَإِنِّي لَأَقْطَعُهَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ظُلْمَةِ الْبَيْتِ ، فَقِيلَ لَهَا : فَهَلَّا أَسْرَجْتُمْ ؟ قَالَتْ : لَوْ كَانَ لَنَا مَا نُسْرِجُ بِهِ أَكَلْنَاهُ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٣٣٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي الصُّبْحَ وَتَنَصَّرِفُ النِّسَاءُ الْمُؤْمِنَاتُ مُتَلَفَعَاتٍ بِمَرُوطِهِنَّ لَا يَعْرِفْنَ ، وَلَا يَعْرِفُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا مِنَ الْغَلَسِ » .

ص (٢) .

= حدثنا يحيى بن يحيى ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن عائشة أنها كانت تقول : والله يا ابن أختي ! إن كنا لنتنظر إلى الهلال ، ثم الهلال ، ثم الهلال ، ثلاثة أهلة في شهرين ، وما أوقد في أبيات رسول الله - ﷺ - نار ، قال : قلت : يا خالة ! فما كان يعيشكم ؟ قالت : الأسودان التمر والماء ، إلا أنه قد كان لرسول الله - ﷺ - جيران من الأنصار وكانت لهم منائح ، فكانوا يرسلون إلى رسول الله - ﷺ - من ألبانها فيسقيناه .

(١) أخرجه البداية والنهاية لابن كثير المجلد الثالث ج ٥ ص ٥١٨ - باب : زهده - ﷺ - إلخ - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : قال الإمام أحمد ، حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا بهز ، حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن حميد بن هلال قال : قالت عائشة : أرسل إلينا آل أبي بكر بقائمة شاة ليلاً فأمسكت ، وقطع رسول الله - ﷺ - أو قالت : أمسك رسول الله - ﷺ - وقطعت ، قالت : نقول للذي تحدنه - هذا على غير مصباح .

وفى رواية : لو كان عندنا مصباح لأتدمننا به .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ج ١ / ص ٤٥٤ كتاب (الصلاة) - باب : تعجيل صلاة الصبح - بلفظ : عن عروة ابن الزبير عن عائشة - ﷺ - أنها أخبرته أن نساء من المؤمنات كن يشهدن صلاة الفجر مع رسول الله - ﷺ - متلفعات في مروطهن ثم ينقلن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة ، ولا يعرفهن أحد من الغلس . =

٦٧٣ / ٣٣١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنَّا نَأْكُلُ الْكَرَاعَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

بَعْدَ عَاشِرَةِ » .

خط في المتفق (١) .

٦٧٣ / ٣٣٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي الطُّهُورِ إِذَا

تَطَهَّرَ ، وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ » .

ص (٢) .

٦٧٣ / ٣٣٣ - « عَنْ الْحَسَنِ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُمْ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ : يَا أُمَّ

الْمُؤْمِنِينَ ! مَا كَانَ يَقْضِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنْ الْجَنَابَةِ ؟ فَدَعَتْ بِمَاءٍ فَحَزَرْتَهُ صَاعًا بِصَاعِكُمْ هَذَا » .

= قال البيهقي : رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير وفى الباب أحاديث أخرى بالفاظ متقاربة عن عائشة - ﷺ - .

ومعنى الغلس : قال فى النهاية ج ٣ / ص ٣٧٧ : الغلس : ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح .

(١) أخرجه جامع المسانيد لابن كثير ج ٣٤ / ص ٢٦٩ حديث رقم ٥٣٣ بلفظ : عن عابس بن ربيعة قال : قلت لعائشة : هل كان رسول الله ﷺ - حرم لحوم الأضاحى حتى بعد ثلاث ؟ قالت : لا ، ولكن لم يكن يضحى منهن إلا قليل ، ففعل ذلك ليطعم من ضحى من لم يضح ، ولقد رأيتنا نخبأ الكراع من أضاحينا ثم نأكلها بعد عشر .

وأخرجه أحمد بهذا اللفظ فى مسنده (مسند عائشة - ﷺ -) ج ٦ / ص ١٠٢ .

(٢) أخرجه مسند أبى عوانة ج ١ / ص ٢٢٢ كتاب (الطهارة) - باب : الترغيب فى التيمن فى الطهور - عن

مسروق ، عن عائشة قالت : « كان النبى ﷺ - يحب التيمن فى شأنه كله : فى طهوره وترجله وتعمله » .

قال : ثم سألته بالكوفة بعد فقال : التيمن ما استطاع .

ص ، ش (١) .

٦٧٣ / ٣٣٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : رَبَّمَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : أَبْقِ لِي » .

ص (٢) .

٦٧٣ / ٣٣٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا طَهَّرَ اللَّهُ أَحَدًا بَالَ فِي مُغْتَسَلِهِ » .

ص (٣) .

٦٧٣ / ٣٣٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْغَائِطِ فَتَطَهَّرْ بِالْمَاءِ فَإِنَّهُ طَهُورٌ »

وَبِرَكَّةٍ » .

ص (٤) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٦٥ كتاب (الطهارة) - باب : في الجنب كم يكفيه لغسله من الماء - عن عائشة بلفظه .

(٢) ورد في مسند الحميدى ج ١ / ص ٩٠ (أحاديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها) كتاب (الغسل) - عن عائشة بلفظ : قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله من إنباء واحد ، وربما قال لي ابق لي ابق لي .

وفى سنن النسائي ج ١ / ص ١٣٠ كتاب (الغسل) - باب : النهى عن الاغتسال بفضل الجنب والرخصة فى ذلك - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله - ﷺ - من إنباء واحد يبادرنى وأبادره حتى يقول : دعى لى ، وأقول أنا : دع لى قال سويد : يبادرنى وأبادره فأقول دع لى ، دع لى . وفى مسند الإمام أحمد ج ٦ / ص ٩١ عن عائشة بلفظه .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ١١١ كتاب (الطهارة) - باب : من كان يكره أن يبسول فى مغتسل - عن عائشة بلفظ : عن عائشة قالت : ما طهر الله رجلاً يبسول فى مغتسله ، قال عطاء : إذا كان يبسول فلا بأس .

(٤) يشهد له ما ورد فى سنن ابن ماجه ج ١ / ص ٢٧ حديث رقم ٣٥٤ كتاب (الطهارة) - باب : الاستنجاء - عن عائشة قالت : ما رأيت رسول الله - ﷺ - خرج من غائط قط إلا مسَّ ماءً .

٣٣٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُفْرَعُ يَمِينَهُ لِمَطْعَمِهِ
وَلِوَضُوئِهِ ، وَيُفْرَعُ يَسَارَهُ لِلِاسْتِنْجَاءِ وَلِحَاجَتِهِ . »

هب (١) .

٣٣٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَامَ الْعَشْرِ قَطُّ ،
وَلَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ إِلَّا تَوَضَّأً . »

ض (٢) .

٣٣٩ / ٦٧٣ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ عَجُوزٌ تَأْتِي النَّبِيَّ - ﷺ -
فِيهِشُ* بِهَا وَيُكْرِمُهَا ، فَقُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! إِنَّكَ لَتَصْنَعُ بِهَذِهِ الْعَجُوزِ شَيْئًا لَا تَصْنَعُهُ
بِأَحَدٍ؟ قَالَ : إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا عِنْدَ خَدِيجَةَ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ كَرَمَ الْوَدِّ مِنَ الْإِيمَانِ . »

(١) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ج ١ / ص ١١٣ كتاب (الطهارة) - باب : النهي عن الاستنجاء باليمين - عن
عائشة بلفظ : كانت يد رسول الله - ﷺ - اليمنى لظهوره وطعامه وشرابه ، وكانت اليسرى لخلائه
وما كان من أذى .

قال البيهقي : هكذا رواه أبو داود في السنن عن محمد بن حاتم بن بزيع عن عبد الوهاب ، ورواه عيسى بن يونس
عن ابن أبي عروبة فلم يذكر في إسناده الأسود بن يزيد (أخبرناه) أبو علي الروذباري ، ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو
داود ، ثنا أبو توبة ، نا عيسى بن يونس عن ابن أبي عروبة فذكره ، ورواه ابن عدى عن سعيد عن رجل عن أبي
معشر عن إبراهيم النخعي قال : قالت عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - الحديث . (أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المهرجاني
المقري ، نا الحسن بن محمد بن إسحاق ، نا يوسف بن يعقوب ، ثنا أبو الخطاب ، ثنا ابن أبي عدى يذكره .

(٢) أخرجه سنن ابن ماجه ج ١ / ص ٥٥١ حديث ١٧٢٩ كتاب (الصيام) - باب : صيام العشر - عن عائشة
قالت : « ما رأيت رسول الله - ﷺ - صام العشر قط . »

وفى سنن أبي داود ج ٢ / ص ٨١٦ حديث ٢٤٣٩ كتاب (الصيام) - باب : فى فطر العشر - عن عائشة
بلفظ ابن ماجه أيضاً .

(*) فيهش : الهشاشة بالفتح - الارتياح والخفة للمعروف مختار الصحاح ص ٥٥١ .

هب (١)

٦٧٣ / ٣٤٠ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ لَهَا : مَنْ أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ : جَنَامَةُ الْمَرْزِيَّةُ ، قَالَ : بَلْ أَنْتِ حَنَانَةُ الْمَرْزِيَّةُ ، كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ كَيْفَ حَالِكُمْ ؟ كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنَا ؟ قَالَتْ : بِخَيْرٍ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَلَمَّا خَرَجَتْ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَقْبَلُ عَلَيَّ هَذِهِ الْعَجُوزَ هَذَا الْإِقْبَالَ ؟ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ! إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَانَ خَدِيجَةَ ، وَإِنْ حُسِّنَ الْعَهْدُ مِنَ الْإِيمَانِ » .

هب ، وابن النجار (٢)

٦٧٣ / ٣٤١ - « عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : { كَانَتْ (*) تَأْتِي النَّبِيَّ { امْرَأَةً فَيُكْرِمُهَا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَانَ خَدِيجَةَ ، وَإِنْ حُسِّنَ الْعَهْدُ مِنَ الْإِيمَانِ » .

هب (٣)

(١) أخرجه إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ج ٦ / ص ٢٣٥ كتاب (آداب الأخوة والصحة) - باب: الوفاء والإخلاص ذكر الحديث عن عائشة بمعناه .

(٢) أخرجه إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ج ٦ / ص ٢٣٥ كتاب (آداب الإخوة والصحة) - باب : الوفاء والإخلاص - ذكر الحديث عن عائشة بلفظه .

قال العراقي : رواه الديلمى من طريقه إلا أنه قال : « عهد » بدل « زمن » وقال : إن أكرم الود من الإيمان .

(*) يياض بالأصل وما بين القوسين من الكنز برقم ٣٧٧٦٦ .

(٣) أوردته إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ج ٦ / ص ٢٣٦ كتاب (آداب الإخوة والصحة) - باب: الوفاء والإخلاص - ذكر الحديث عن عائشة بلفظه بعد التصويب الذى ذكره الكنز .

قال العراقي : تعقيبا على الأحاديث السابقة : وهذا الأخير عند البيهقى فى الشعب وقال : إنه بهذا السند غريب .

٦٧٣ / ٣٤٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : رُدِّي عَلَيَّ الْبَيْتَيْنِ

اللَّذَيْنِ قَالَهُمَا الْيَهُودِيُّ ، قُلْتُ : قَالَ :

ارْفَعْ ضَعِيفَكَ لَا يَحْرِبُكَ ضَعْفُهُ

يَجْزِيكَ أَوْ يُثْنِي عَلَيْكَ فَإِنَّ مَنْ

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَاتِلُهُ اللَّهُ - تَعَالَى - مَا أَحْسَنَ مَا قَالَ ! وَلَقَدْ أَتَانِي جَبْرِيلُ

بِرِسَالَةٍ مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَنْ فَعَلَ بِه خَيْرٌ أَوْ مَعْرُوفٌ فَإِنَّ لَمْ يَجِدْ إِلَّا

الْثَنَاءَ فَلْيُثْنِ ؛ فَإِنَّ مَنْ أَثْنَى كَمَنْ كَافَى ، وَفِي لَفْظٍ : مَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلَمْ يَجِدْ إِلَّا

الدُّعَاءَ وَالْثَنَاءَ فَقَدْ كَافَى .

هب وضعفه (١)

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ج ٨ / ص ١٨٠ ، ١٨١ كتاب (البر والصلة) - باب : شكر المعروف عن

عائشة - رضي الله عنها بلفظ : قالت كان رسول الله - ﷺ - كثيرا ما يقول لي : يا عائشة ! ما فعلت آياتك ؟ فأقول

وأى آياتي تريد يا رسول الله فإنها كثيرة ؟ فيقول لي : الشكر ، فأقول : نعم بأبى أنت وأمى .

قال الشاعر :

ارفع صنيعك لا يحربك ضعفه

يجزيك أو يثنى عليك وإن من

إن الكريم إذا أردت وصاله

لسم تلف رثًا جله واهى القوى

قال فيقول : يا عائشة ! إذا حشر الله الخلائق يوم القيامة قال لعبد من عباده اصطنع إليه عبد من عباده معروفًا :

هل شكرته ؟ فيقول : أى رب علمت أن ذلك منك فشكرتك عليه ، فيقول : لم تشكرنى إن لم تشكر من

أجريت ذلك على يديه .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه ذاكر بن شيبه العسقلاني ، ضعفه الأزدي .

وانظره في نفس الباب عن عائشة مختصرًا وقد تم تصويب بعض ألفاظ المتن من الكنز برقم ٨٦٢٩ .

٦٧٣ / ٣٤٣ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَرِضْتُ فَحَمَانِي أَهْلِي كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الْمَاءَ ، فَعَطِشْتُ لَيْلَةً وَلَيْسَ عِنْدِي أَحَدٌ فَدَنَوْتُ مِنْ قَرِيبَةٍ مُعَلَّقَةٍ فَشَرِبْتُ مِنْهَا شُرْبِي وَأَنَا صَحِيحَةٌ ، فَجَعَلْتُ أُعْرِفُ صِحَّةَ تِلْكَ الشَّرْبَةِ فِي جَسَدِي ، قَالَ : كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : لَا تَحْمُوا الْمَرِيضَ شَيْئًا » .

هب (١) .

٦٧٣ / ٣٤٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَبْدَأُ فَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَشْرِبُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَعْرِفُ عَلَيَّ رَأْسَهُ بِإِنَاءٍ » .

ض (٢) .

٦٧٣ / ٣٤٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هَزِمَ الْمُشْرِكُونَ ، وَصَاحَ إِبْلِيسُ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ! أَخْرَاكُمْ فَرَجَعْتُ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ ، فَنَظَرَ حُدَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ ، فَقَالَ : عِبَادَ اللَّهِ ! أَبِي أَبِي . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ : عَفَرَ اللَّهُ - تَعَالَى - لَكُمْ ، قَالَ عُرْوَةُ : فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُدَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ » .

ش (٣) .

(١) أخرجه كنز العمال للمتمي الهندي ج ١٠ ص ٨٧ رقم ٢٨٤٧٤ بلفظه وعزوه .

(٢) أخرجه السنن الكبرى ج ١ / ص ١٧٣ كتاب (الطهارة) - باب : الوضوء قبل الغسل - عن عائشة مع تفاوت في الألفاظ .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ / ص ٣٨٨ ، ٣٨٩ رقم ١٨٥٩٠ كتاب (المغازي) غزوات النبي ﷺ - عن عائشة بلفظه .

٦٧٣ / ٣٤٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا اغْتَسَلَتْ مِنَ الْحَيْضِ تَأْخُذُ فُرْصَةً

مَسَكَ فَتَتَّبِعُ بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ . »

ص ، ش (١) .

٦٧٣ / ٣٤٧ - « حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَرَجْتُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ أَقْفُوا آثَارَ النَّاسِ ، فَسَمِعْتُ وَئِيدَ
الْأَرْضِ وَرَأَيْتِي ، فَالْتَفْتُ فَإِذَا أَنَا بِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَمَعَهُ { ابْنُ } أَخِيهِ { الْحَارِثُ } بِنِ أَوْسٍ يَحْمِلُ
مِجَنَّهُ ، فَجَلَسْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَمَرَّ سَعْدٌ وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ فَمَرَّ وَهُوَ يَقُولُ :

لَبِثَ قَلِيلًا يُدْرِكُ الْهَيْجَا حَمَلٌ مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ { إِذَا حَانَ الْأَجَلُ } {

فَقُمْتُ فَانْفَتَحَتْ حُدَيْقَةٌ فَإِذَا فِيهَا نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ { وَفِيهِمْ
رَجُلٌ { عَلَيْهِ { تَسْبِغَةٌ } * } لَهُ يُعْنَى الْمَغْفَرُ فَقَالَ عُمَرُ : وَيَحْكُ مَا جَاءَ بِكَ ؟ وَاللَّهِ ! إِنَّكَ
لَجَرِيئَةٌ وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ تَكُونَ { تَحْوُزًا } { ** } وَبَلَاءٌ ، قَالَتْ : فَمَا { زَالَ } يَلُومُنِي حَتَّى
تَمَنَيْتُ أَنَّ الْأَرْضَ انْشَقَّتْ فَدَخَلْتُ فِيهَا ! فَرَفَعَ الرَّجُلُ التَّسْبِغَةَ عَنْ وَجْهِهِ فَإِذَا طَلْحَةُ بْنُ

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٧٩ كتاب (الطهارات) - باب : فى المرأة تؤمر أن تغتسل - بلفظ : حدثنا

أبو بكر قال : حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم ، عن مهاجر ، عن صفية ابنة شيبة ، عن عائشة قالت : دخلت أسماء

ابنة سكر على رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله ! كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من الحيض ؟ قال :

تأخذ سدرتها وماءها فتوضؤ وتغسل رأسها وتلكه حتى تبلغ الماء أصول شعرها ثم يفيض الماء على جسدها ثم

تأخذ فرصتها فتظهر بها ، قالت عائشة : فعرفت النبى يكنى عنه ، فقلت لها : تتبعى آثار الدم .

(* تسبغة - وهى الخوذة ، ما توصل به من حلق الدرود فتستر العنق المعجم الوسيط ج ١٠ ص ٤١٤ .

(**) تحوزاً : من الحوزة وهى الجانب كالتنحر من الناحية الفائتة ج ١ ص ٣٢١ .

عَبِيدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : يَا عُمَرُ ! وَيَحَكَ قَدْ أَكْثَرْتَ { مِنْذُ الْيَوْمِ وَإِنَّ التَّحَوُّزَ وَالْفِرَارَ إِلَّا إِلَى اللَّهِ !
فَقَالَتْ : وَيَرْمِي سَعْدًا رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ ، يُقَالُ لَهُ حَبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ بِهِمْ فَقَالَ :
خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ { الْعَرِقَةِ } ، فَأَصَابَ أَكْحَلَهُ فَقَطَعَهُ ، فَدَعَا اللَّهَ - تَعَالَى - فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا
{ تُمَتِّنِي } حَتَّى { تُقِرَّ } عَيْنِي مِنْ قُرَيْظَةَ ، وَكَانُوا حُلَفَاءَهُ وَمَوَالِيَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَرَقَا كَلِمَهُ (*) ،
وَبَعَثَ اللَّهُ - تَعَالَى - الرِّيحَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، وَكَفَى اللَّهُ - تَعَالَى - الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ، فَلَحِقَ أَبُو
سُفْيَانَ بِنَهْمَةَ ، وَلَحِقَ عَيْبَةَ وَمَنْ مَعَهُ بِنَجْدٍ ، وَرَجَعَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ فَتَحَصَّنُوا فِي
صِيَاصِيهِمْ (**). وَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَأَمَرَ بِقَبَّةٍ { فَضُرِبَتْ } عَلَى سَعْدٍ
فِي الْمَسْجِدِ ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : أَقَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعَتْ
الْمَلَائِكَةُ السَّلَاحَ ، فَأَخْرَجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَقَاتَلَهُمْ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالرَّحِيلِ ،
وَلَبَسَ لَأَمْتَهُ (***) ، فَخَرَجَ فَمَرَّ عَلَى بَنِي غَنَمٍ وَكَانُوا جِيرَانَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : مَنْ مَرَّ بِكُمْ ؟
قَالُوا : مَرَّ بِنَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ ، وَكَانَ دَحِيَّةً يُشْبِهُ لِحْيَتَهُ ، وَسَنَةٌ وَجْهَهُ بِجَبْرِيلَ ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ
اللَّهِ - ﷺ - فَحَاصَرَهُمْ خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ يَوْمًا ، فَلَمَّا اشْتَدَّ حَصْرُهُمْ ، وَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ عَلَيْهِمْ
قَالَ لَهُمْ : انزِلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَشَارُوا أَبَا لُبَابَةَ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ إِنَّهُ
الذَّبْحُ ، فَقَالُوا : انزِلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَنَزَلُوا ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى
سَعْدٍ فَحَمَلَ عَلَى حِمَارٍ لَهُ أَكَافٌ مِنْ لَيْفٍ وَخَفٍ بِهِ قَوْمُهُ ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ : يَا أَبَا عَمْرٍو
حُلَفَاؤُكَ وَمَوَالِيكَ ، وَأَهْلُ النُّكَايَةِ ، وَمَنْ قَدْ عَلِمْتَ ، لَا تَرْجِعْ عَلَيْهِمْ قَوْلًا ، حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْ

(*) كَلِمَةُ : الْكَلِم : الْجِرَاحَةُ الْمُخْتَارُ ص ٤٥٧ .

(**) صِيَاصِيهِمْ : الصِّيَاصِيُّ وَهِيَ الْحِصُونُ الْمُخْتَارُ ص ٢٩٧ .

(***) لَأَمْتَهُ : وَاللَّامَةُ : الدَّرْعُ الْفَائِفُ ج ٣ ص ٢٩٣ .

دَارِهِمُ التَّفَتِ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ : قَدْ أَنَى (*) لِسَعْدٍ أَنْ لَا يَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا ، فَلَمَّا طَلَعَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ ، قَالَ عُمَرُ : سَيِّدُنَا اللَّهُ ، قَالَ : أَنْزِلُوهُ
 فَأَنْزِلُوهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحْكُمْ فِيهِمْ أَنْ يُقْتَلَ مَقَاتِلُهُمْ ، وَيُسَبَى ذَرَارِيُّهُمْ ، وَتَقْسَمَ
 أَمْوَالُهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ ، وَحُكْمِ رَسُولِهِ . ثُمَّ دَعَا
 سَعْدًا فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَبْقَيْتَ عَلَيَّ نَبِيَّكَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْئًا فَأَبْقِنِي لَهَا ، وَإِنْ كُنْتَ
 قَطَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَأَقْبِضْنِي إِلَيْكَ ، فإنفجر كلمه ، وَكَانَ قَدْ بَرَأَ حَتَّى مَا بَقِيَ مِنْهُ إِلَّا
 مِثْلُ الْخُرْصِ ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . وَرَجَعَ سَعْدٌ إِلَى قُبَيْتِهِ الَّتِي كَانَ ضَرَبَ عَلَيْهَا
 رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَتْ : فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَكَانُوا كَمَا قَالَ
 اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ، قَالَ عَلْقَمَةُ : فَقُلْتُ : أَيُّ أُمَّه ! كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
 بِصَنْعٍ ؟ قَالَتْ : كَانَتْ عَيْنُهُ لَا تَدْمَعُ عَلَيَّ أَحَدٍ ، وَلَكِنْ كَانَ إِذَا وَجَدَ فَإِنَّمَا هُوَ آخِذٌ بِلِحِيَّتِهِ
 قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو : حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ قَتَادَةَ ، قَالَ : لَمَّا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
 حِينَ أَمْسَى آتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ : مَنْ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِكَ مَاتَ اللَّيْلَةَ ؟ اسْتَبْشَرَ بِمَوْتِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ ؟
 فَقَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَعْدٌ ، فَإِنَّهُ أَمْسَى دِنْفًا (***) ، مَا فَعَلَ سَعْدٌ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
 قَدْ قُبِضَ ، وَجَاءَهُ قَوْمُهُ فَاحْتَمَلُوهُ إِلَى دَارِهِمْ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْفَجْرَ ، ثُمَّ خَرَجَ
 وَخَرَجَ النَّاسُ فُبَتَّ (***) رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - النَّاسَ مَشْيًا ، حَتَّى إِنَّ شُسُوعَ نَعَالِهِمْ لَتَنْقَطِعُ
 مِنْ أَرْجُلِهِمْ ، وَإِنَّ أَرْدِيَّتَهُمْ لَتَسْقُطُ عَلَيَّ عَوَاتِقِهِمْ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَتَّتَ النَّاسُ !

(*) أنى : أنى الشيء أنبأ أى حان وأدرك القاموس ج ٤ رقم ٣٠١ .

(**) دنفاً المريض كضرح القاموس ج ٣ ص ١٤١ .

(***) فبتت : بت الشيء بتوتاً : انقطع المعجم الوسيط ج ١ ص ٣٧ .

فَقَالَ : إِنِّي أَحْشَى أَنْ تَسْبِقَنَا إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ كَمَا سَبَقْتَنَا إِلَى حَنْظَلَةَ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : فَأَخْبَرَنِي
 أَشْعَثُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ : فَحَضَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَغْسَلُ ، فَقَالَ : فَقَبَضَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ - رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : دَخَلَ مَلِكٌ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَجْلِسٌ فَأَوْسَعَتْ لَهُ ، وَأُمُّهُ تَبْكِي وَهِيَ
 تَقُولُ :

وَيْلَ أُمَّ سَعْدٍ سَعْدًا بِرَاعِةٍ وَنَجْدًا

بَعْدَ أَيَادِي لَهْ وَمَجْدًا مُقَدِّمًا سَدِّ بِهِ مَسْدًا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : كُلُّ الْبَوَاكِي تَكْذِبِينَ إِلَّا أُمَّ سَعْدٍ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَالَ نَاسٌ
 مِنْ أَصْحَابِنَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَمَّا خَرَجَ لِحَنَازَتِهِ قَالَ نَاسٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ : مَا أَخْفَى
 سَرِيرَ سَعْدٍ ، أَوْ جِنَازَةَ سَعْدٍ ؟! قَالَ : فَحَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ
 يَوْمَ مَاتَ سَعْدٌ : لَقَدْ نَزَلَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ شَهِدُوا جِنَازَةَ سَعْدٍ مَا وَطِئُوا الْأَرْضَ قَبْلَ يَوْمِئِذٍ .
 قَالَ مُحَمَّدٌ : فَسَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، وَدَخَلَ عَلَيْنَا الْفُسْطَاطَ وَنَحْنُ نُدْفِنُ وَأَقْدُ
 ابْنَ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَا سَمِعْتُ أَشْيَاخَنَا يُحَدِّثُونَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ - قَالَ يَوْمَ مَاتَ سَعْدٌ : لَقَدْ نَزَلَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ ، شَهِدُوا جِنَازَةَ سَعْدٍ مَا وَطِئُوا
 الْأَرْضَ قَبْلَ يَوْمِئِذٍ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : فَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا كَانَ أَحَدٌ أَشَدَّ
 فَقْدًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَصَاحِبِيهِ مِنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، قَالَ مُحَمَّدٌ :
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدَّرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرْحَبِيلَ : أَنَّ رَجُلًا أَخَذَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابِ قَبْرِ سَعْدٍ

يَوْمَئِذٍ فَفَتَحَهَا بَعْدُ فَإِذَا هُوَ مِنْكَ . قَالَ مُحَمَّدٌ : وَحَدَّثَنِي وَأَقْدُبُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدٍ ، وَكَانَ
 وَأَقْدُبُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ لِي : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ :
 أَنَا وَأَقْدُبُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدٍ بْنِ مُعَاذٍ ، قَالَ يَرْحَمُ اللَّهُ - تَعَالَى - سَعْدًا إِنَّكَ بِسَعْدٍ لَشَبِيهٌ ، ثُمَّ
 قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ سَعْدًا : كَانَ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ وَأَطْوَلِهِمْ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى
 أَكْبَدِرِ دَوْمَةَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِجَبَّةٍ دِيْبَاجٍ مَنْسُوجٍ فِيهَا ذَهَبٌ ، فَلَبَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَامَ عَلَيَّ
 الْمَنْبَرِ فَجَلَسَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمَسُونَ الْجَبَّةَ وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا ، فَقَالَ : أَتَعْجَبُونَ مِنْهَا؟
 قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا رَأَيْنَا نَوْبًا أَحْسَنَ مِنْهَا ، قَالَ : فَوَالَّذِي نَفْسِ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلٌ
 سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ » .

أبو نعيم (١) .

٦٧٣ / ٣٤٨ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَفْرُكِ الْمَنِيِّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - وَمَا يَغْسِلُهُ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ يَصَلِّي فِيهِ وَنُصَلِّي » .

ص (*) (٢) .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ / ص ١٤١ ، ١٤٢ عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ج ٦ / ص ١٣٦ ، ١٣٧ كتاب (المغازي) - باب : غزوة الخندق وقريظة - وذكر
 الحديث عن عائشة بلفظ مقارب ، قال الهيتمي : قلت في الصحيح بعضه . وفي الباب عن عائشة غيره ، وما
 بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧٠٨٨ .

(*) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز برقم ٢٧٣٠٠ عزاه إلى سعيد بن منصور في سننه .

(٢) أخرجه جامع المسانيد لابن كثير ج ٣٧ / ص ١٢١ حديث ٣٠٤٥ فيما يرويه همام بن الحارث النخعي
 الكوفي عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وحديث رقم ٣٠٤٦ بنحوه .

٦٧٣ / ٣٤٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : رَبِّمَا فَرَكَتُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - »

بِأَصَابِعِي .

ض (١) .

٦٧٣ / ٣٥٠ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ أَيُّ أُمَّه : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - »

يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ لَمْ يَكُنْ يَنَامُ حَتَّى يَغْسِلَ فَرْجَهُ ، وَيَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ .

(.....) (*) (٢) .

٦٧٣ / ٣٥١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مَا

أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ !؟ قَالَ : قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَقَالُوا : مَا نَقُولُ لَهُ ؟ قَالَ : قُولُوا :

لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، قَالَ : فَمَا أَرَدُ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُفْمِ .

(١) أخرجه جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٧ / ص ١٢٠ ، ١٢١ حديث رقم ٣٠٤٥ فيما يرويه همام بن

الحارث النخعي الكوفي عن عائشة قالت : كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ - ثم ما أغسل .

وفى الباب بلفظ مقارب له عن عائشة - بغيره - أيضا .

(*) هكذا فى الأصل بدون عزو ، وفى الكنز ج ٨ ص ١١٤ برقم ١٨٢٣٨ بلفظ : كان إذا أراد أن ينام وهو

جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه للصلاة ، وعزاه إلى : البخارى ، ومسلم ، والنسائى ، وأبى داود ، وابن ماجه

عن عائشة .

(٢) أخرجه سنن أبى داود ج ١ / ص ١٥٠ حديث رقم ٢٢٢ كتاب (الطهارة) - باب : الجنب يأكل - : بلفظ :

عن أبى سلمة ، عن عائشة أن النبى - ﷺ - كان إذا أراد أن ينام وهو جنب وتوضأ وضوءه للصلاة .

وفى سنن ابن ماجه ج ١ / ص ١٩٣ حديث رقم ٥٨٤ كتاب (الطهارة وسننها) - باب : من قال لا ينام الجنب

حتى يتوضأ وضوءه للصلاة - عن أبى سلمة عن عائشة بلفظ حديث أبى داود .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الحيض) - باب : جواز نوم الجنب ، واستحباب الوضوء له وغسل

الفرج . . . إلخ - ج ١ / ص ٢٤٨ رقم ٣٠٥ / ٢١ .

هب (١)

٣٥٢ / ٦٧٣ - « عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ : كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ آخِرَهُ ، فَيُصَلِّي مَا قَضَى لَهُ ، فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ مَالَ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ أَتَى أَهْلَهُ ، ثُمَّ يَنَامُ كَهَيْئَتِهِ لَمْ يَمَسَّ مَاءً ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُنَادِيَ الْأَوَّلَ قَامَ ، فَإِنْ كَانَ جَنِبًا اغْتَسَلَ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَنِبًا تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . »

ض (٢)

٣٥٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَضَعَ وَاغْتَسَلَ ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَقَدَّ عَصَبَ رَأْسِهِ الْغُبَارُ ، قَالَ : وَضَعْتَ السَّلَاحَ ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : فَأَيْنَ ؟ قَالَ : هَهُنَا وَأَومَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَيْهِمْ . »

ش (٣)

- (١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ج ٨ / ص ٥٧ كتاب (الأدب) - باب : في العطاس وما يقول العاطس وما يقال له - وذكر الحديث عن عائشة بلفظه .
قال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، وفيه أبو معشر نجيح ، وهو لين الحديث ، وبقية رجاله ثقات .
وفي مسند الإمام أحمد ج ٦ / ص ٧٩ (مسند عائشة - رضي الله عنها) - ذكر الحديث .
- (٢) أخرجه صحيح الإمام البخاري ج ٢ / ص ٦٦ كتاب (الصلاة) - باب : من نام أول الليل وأحيا آخره - بلفظ : عن أبي إسحاق عن الأسود قال : سألت عائشة - رضي الله عنها - : كيف صلاة النبي - ﷺ - ؟ قالت : كان ينام أوله ويقوم آخره فيصلى ثم يرجع إلى فراشه فإذا أذن المؤذن وثب ، فإن كان به حاجة اغتسل وإلا توضعاً وخرج .
- (٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ / ص ٤٢٤ حديث رقم ١٨٦٧٣ كتاب (المغازي) - باب : ما حفظت في بني قريظة - عن عائشة مع تفاوت يسير في الألفاظ .

٦٧٣ / ٣٥٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا أَسْلَمَ أَبُو أَحَدٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَبُو أَبِي بَكْرٍ » .

ابن منده - موسى بن عقبة (١) .

٦٧٣ / ٣٥٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا أَسْلَمَ أَبُو أَحَدٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَبُو أَبِي بَكْرٍ » .

ابن منده (١) .

٦٧٣ / ٣٥٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ قَدِمَهَا وَهِيَ

أَوْبًا أَرْضِ اللَّهِ مِنَ الْحُمَى ، فَأَصَابَ أَصْحَابَهُ مِنْهَا بَلَاءٌ وَسَقَمٌ ، وَصَرَفَ اللَّهُ - تَعَالَى - ذَلِكَ

عَنْ نَبِيِّهِ فَذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا سَمِعْتُ مِنْهُمْ فَقُلْتُ : إِنَّهُمْ لِيَهْدُونَ مَا يَعْقِلُونَ مِنْ

{ شِدَّةِ { الْحُمَى ، قَالَ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، وَبَارِكْ لَنَا فِي

مَدْنَا وَصَاعِنَا ، وَأَنْقُلْ { وَبَاءَهَا { إِلَى مَهْيَعَةٍ » (*).

ابن إسحاق (٢) .

٦٧٣ / ٣٥٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلَ وَفَاتِهِ : لَا يَبْقَى فِي

جَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٌ ، فَلَمَّا تَوَفَّاهُ اللَّهُ - تَعَالَى - ارْتَدَّ فِي كُلِّ نَاحِيَةٍ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ،

(١) مكرر في المخطوطة أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٥٤٨ رقم ٣٧٤٢٩ بلفظه عزاه إلى ابن

منده ، موسى بن عقبة { .

(* مهيعة : وهي الجحفة وهي قيعات أهل الشام مجمع البلدان ج ٥ ص ٢٣٥ .

(٢) أخرجه الموطأ للإمام مالك ص ٨٩٠ ، ٨٩١ حديث رقم ١٤ كتاب (الجامع) - باب : ما جاء في وباء المدينة

- عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بمعناه .

وفي صحيح البخارى ج ٣ / ص ٣٠ كتاب (الحج) ذكر الحديث عن عائشة بنحوه .

وفي صحيح مسلم ج ٢ / ص ١٠٠٣ حديث رقم ٤٨٠ / ١٣٧٦ كتاب (الحج) - باب : الترغيب في سكنى

المدينة والصبر على لأوائها - عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظ مقارب .

{مُرْتَدُونَ} عَامَّةٌ أَوْ خَاصَّةٌ وَأَشْرَأَتِ الْيَهُودِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّةُ ، وَعَمَّ النَّفَاقُ فِي الْمَدِينَةِ وَمَا حَوْلَهَا ، وَكَادُوا الدِّينَ ، وَبَقِيَ الْمُسْلِمُونَ كَالغَنَمِ الْمَطِيرَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الشَّائِئَةِ ، بِالْأَرْضِ الْمُسْبِغَةِ ، فَمَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي { قِطْعَةٍ } إِلَّا أَصَابَ { أَبِي } بِأَبْيَا ، وَطَارَ بِنَائِهَا ، وَلَوْ حُمِلَتْ الْجِبَالُ الرُّوَاسِي مَا حُمِلَ أَبِي لَهَاضَهَا .

سيف بن عمرو (١) .

٣٥٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا زَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ - ابْنَتَهُ أُمَّ كَلْبُومٍ قَالَ لَأُمَّ أَيْمَنَ : هَيْتِي ابْنَتِي أُمَّ كَلْبُومٍ وَزُفِّيهَا إِلَى عُثْمَانَ ، وَصَفَّقِي بَيْنَ يَدَيْهَا بِالْدَّفِّ ، فَفَعَلْتَ ذَلِكَ ، فَجَاءَهَا النَّبِيُّ ﷺ - بَعْدَ الثَّلَاثَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ : كَيْفَ وَجَدْتِ بَعْلَكَ ؟ قَالَتْ : خَيْرَ بَعْلٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَمَا إِنَّهُ أَشْبَهُ النَّاسِ بِجَدِّكَ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِيكَ مُحَمَّدًا . »

عد وقال : تفرد به عمرو بن الأزهر (٢) .

(١) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٤ ص ١٣٦ برقم ٣٨١٦٠ بلفظه وعزاه إلى { سيف بن عمرو } .
(٢) ورد في لسان الميزان ج ٤ / ص ٣٥٣ برقم ١٠٣٧ في ترجمة (عمرو بن الأزهر العنكي قاضي جرجان) قال ابن عدى : بصري كان بواسطة ، فعن أبي سعيد الحداد قال : كان عمرو بن الأزهر يكذب مجاوبة ، فقيل : كيف هذا ؟ قال : قيل له : رجل أسلم ثوبا إلى حائك ينسجه ، فقال : حدثنا حماد عن إبراهيم قال : على رب الثوب إلا إذا رده له .

وقال البخاري : يرمى بالكذب ، وقال النسائي وغيره : متروك ، وقال أحمد : كان يضع الحديث .
وذكر الحديث في الترجمة ، قال ابن حجر من ذكر الحديث : فهذا موضوع .
وانظر ترجمة عمرو بن الأزهر العنكي في ميزان الاعتدال ج ٣ / ص ٢٤٥ برقم ٦٣٢٨ وذكر الحديث في الترجمة أيضا ، وقال صاحب الميزان : هذا موضوع .

٦٧٣ / ٣٥٩ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيِّ قَالَ : لَمَّا انْقَضَى الْجَمَلُ قَامَتْ عَائِشَةُ

فَتَكَلَّمَتْ فَقَالَتْ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ لِي عَلَيْكُمْ حُرْمَةَ الْأُمُومَةِ ، وَحَقَّ الْمَوْعِظَةَ ، لَا يَتَّهَمُنِي إِلَّا مَنْ عَصَى رَبَّهُ . قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ سَحْرَى وَنَحْرَى ، وَأَنَا إِحْدَى نِسَائِهِ فِي الْجَنَّةِ ، ادَّخَرَنِي رَبِّي ، وَخَصَّنِي مِنْ كُلِّ بَضَاعَةٍ { وَبِي } { مَيِّزَ مُؤْمِنِكُمْ مِنْ مُنَافِقِكُمْ ، وَبِي رَخَّصَ لَكُمْ فِي صَعِيدِ الْأَقْرَادِ وَأَبِي } { رَابِعٌ } { أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَوَّلُ مَنْ سُمِّيَ صَدِيقًا ، قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ فَتَطَوَّقَهُ } { وَاهِقٌ } { الْإِمَامَةِ ، ثُمَّ اضْطَرَبَ } { حَبْلٌ } { الدِّينِ ، فَأَخَذَ بِطَرْفَيْهِ } { وَرَشَقَ } { لَكُمْ أَنْيَابَهُ ، فَرَقَدَ النَّفَاقُ ، { وَغَاضَ } { نَبْعَ الرِّدَّةِ ، وَأَطْفَأَ مَا } { حَشَّتْ } { يَهُودُ ، وَأَنْتُمْ حَيْثُذِ { جَحَظَّ } { تَنْظُرُونَ } { الْعُدُوةَ } { ، وَتَسْتَمِعُونَ الصَّيْحَةَ قَرَّابَ النَّادِ } { النَّأْيِ } { وَأَوْذَمَ } { السَّقَاءَ وَأَمْتَاخَ } { مِنَ الْمَهْوَاةِ ، وَاجْتَهَرَ دُفْنَ } { الرِّوَاءِ } { فَقَبِضَهُ اللَّهُ وَأَطْفَأَ عَلَى هَامَةِ النَّفَاقِ ، مُذَكِّيًا نَارَ الْحَرْبِ لِلْمُشْرِكِينَ ، يَقْظَانَ فِي نُضْرَةِ الْإِسْلَامِ ، صَفُوحًا عَنْ الْجَاهِلِينَ » .

الزبير بن بكار (١) .

(١) ما بين الأفواس أثبتناه من الكنز ج ١٢ / ص ٤٤٩ ، ٤٥٠ برقم ٣٥٦٣٨ .

وترجمة الزبير بن بكار في الرسالة المستطرفة ص ٤٥ قال : أبو عبد الله (الزبير بن بكار) ابن عبد الله بن مصعب بن ثابت القرشي الأسدي المدني المتوفى سنة ست وخمسين ومائتين . اهـ .
معاني المفردات :

سَحْرٍ : قال النهاية السَّحْرُ : الرِّئَةُ : أى أنه مات وهو مستند إلى صدرها وما يحاذى سَحْرَهَا وذكر حديث الوفاة ج ٢ / ص ٣٤٦ .

٦٧٣ / ٣٦٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ خَلِيلِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : أَوْحَى

اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَيَّ أَنَّ أَوْجَ كَرِيمَتِي عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، قَالَ يُوسُفُ بْنُ الْمُسْفِرِ يَعْنِي : رُقِيَّةَ ، وَأُمُّ كَلْثُومَ » .

كر (١) .

٦٧٣ / ٣٦١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَدَّ

خَيْرٍ بَيْنَ مَا عِنْدَ اللَّهِ وَبَيْنَ الدُّنْيَا ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ . فَلَمْ يَفْقَهْهَا أَحَدٌ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ فَبَكَى

= وهق : الوهق - بالتحريك وقد سكن - وهو جبل كالطَّوَلْ تشد به الإبل والخيل ، لثلاثاً تَنَدُّ . نهاية ج ٥ / ص ٢٣٣ .

وغازض نَبَغَ الرَّدَّةَ : أى : أذهب ما نبغ منها وظهر نهاية ج ٣ / ص ٤٠١ .

نَبَغَ : فى حديث عائشة تصف أباهما غاض نَبَغَ النفاق والردة ، أى : نقصه وأذهبه ، يقال : تتبغ الشيء إذا ظهر ،

ونبغ فيهم النفاق إذا ظهر ما كانوا يخفونه منه ج ٥ / ص ١٠ .

وأطفأ ما حَسَّتْ : أى ما أوقدت من نيران الفتنة والحرب . نهاية ج ١ / ص ٣٩٠ .

جَحَّظَ : جحوظ العين : نتوءها وانزعاجها ، والرجل جاحظ ، وجمعه جحظ ، تريد عائشة : وأنتم شاخصوا

الأبصار تترقبون أن يتعنق ناعق ، أو يدعوا إلى دهن الإسلام داع . نهاية ج ١ / ص ٢٤١ .

وأودمَ السَّقَاءَ : أى شده بالوذمة . نهاية ج ٥ / ص ١٧٢ .

وامتاح : هو افتعل ، أى : استقى ؛ من الميح : العطاء ، نهاية ج ٤ / ص ٣٧٩ .

المهواة : ومنه حديث عائشة تصف أباهما : وامتاح من المهواة أودت البشر العقيمة ، أى أنه ما لم يتحمله غيره

نهاية ج ٥ / ص ٢٨٥ .

واجتهر دُفُنَ الرِّوَاءِ : هو بالفتح والمدّ الماء الكثير ، وقيل : العذب الذى فيه للواردين رى ، فإذا كسرت الراء

قصرته يقال : ما روى . نهاية ج ٢ / ص ٢٧٩ .

(١) يشهد لهذا الحديث ما ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد فى كتاب (المناقب) - باب : تزويجه - ﷺ -

(عثمان) - ج ٩ ص ٨٣ عن ابن عباس - ﷺ - عن النبي ﷺ - قال : « إن الله عز وجل أوحى إلى أن أزوج

كريمتى من عثمان » .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط وفيه عمير بن عمران الحنفى وهو ضعيف بهذا الحديث

وغيره .

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : عَلَى رِسْلِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ! سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ الشَّوَارِعَ فِي الْمَسْجِدِ
إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ امْرَأً أَفْضَلَ عِنْدِي يَدًا فِي الصَّحَابَةِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ .

يحيى بن سعيد الأموى فى مغازيه (١) .

٣٦٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى عُمَانَ فَدَعَاهُ فَأَقْبَلَ
إِلَيْهِ فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَعَلَّهُ يُقِمُّصُكَ قَمِيصًا ، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعَهُ
ثَلَاثًا » .

ش (٢) .

٣٦٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنَّ الْكَافِرَ لِيُسَلِّطُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ شُجَاعٌ أَفْرَعُ فَيَأْكُلُ
لَحْمَهُ مِنْ رَأْسِهِ إِلَى رِجْلِهِ ، ثُمَّ يَكْسَى اللَّحْمَ فَيَأْكُلُ مِنْ رِجْلِهِ إِلَى رَأْسِهِ فَهُوَ كَذَلِكَ » .

ق فى عذاب القبر (٣) .

٣٦٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لَجَمِيعِ صَوْنِحَاتِي كُنِّي ،
فَقَالَ : تَكْنَى بِاسْمِ ابْنِكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، فَكَانَتْ تُكْنَى عَائِشَةَ بِأَمِّ عَبْدِ اللَّهِ » .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمى فى كتاب (المناقب) - باب : ما جاء فى أبى بكر الصديق ج ٩ ص ٤٣ من

رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - مع اختلاف يسير فى اللفظ ، وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

وفى الأصل : « إلا باب أبى بكر » والصواب : « إلا باب أبى بكر » .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبى شيبه فى كتاب (الفتن) - باب : ما ذكر فى عثمان ج ١٥ ص ٢٠١ رقم ١٩٥٠١ من

رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - وزاد : قلت : يا أم المؤمنين ! أين كنت عن هذا الحديث ؟ قالت : أنسيته كأنى لم

أسمعه وفى الأصل : « لعله يقمصه » وفى ابن أبى شيبه : « يقمصك » .

(٣) أخرجه كنز العمال للمتقى الهنذى ج ١٤ ص ٦٦٦ رقم ٣٩٧٩٧ .

ز (١) .

٣٦٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : اعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَاقَةً سَوْدَاءَ كَانَتْهَا

فَحْمَةٌ صَعْبَةٌ { لَمْ تُخْطِمِ } فَمَسَّهَا وَدَعَا عَلَيْهَا بِالْبُرْكََةِ ، ثُمَّ قَالَ : ارْكَبِي وَارْفُقِي بِهَا فَإِنَّهُ لَمْ يُجْعَلِ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَمْ يُنْزَعْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » .

ابن النجار (٢) .

٣٦٦ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : مَاتَتْ فُلَانَةٌ

وَاسْتَرَأَتْ ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ » .

ابن النجار (٣) .

(١) الحديث في مسند أحمد بن حنبل (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٠٧ مختصراً .

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الضحايا) - باب : المرأة تكنى وليس لها ولد - ج ٩ ص ٣١٠ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظ : قالت : قلت : يا رسول الله ! كل نسائك لهن كنى غيري ، قال : تكنى بابنك عبد الله بن الزبير فكانت تكنى بأب عبد الله حتى ماتت .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي في كتاب (الأدب) - باب : ما جاء في الرفق ج ٢ ص ١٩ من رواية السيدة عائشة مختصراً .

وقال الهيثمي رواه البزار بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحاح .

كما أورده في كشف الأستار عن زوائد البزار في - باب : ما جاء في الرفق - ج ٢ ص ٤٠٤ رقم ١٩٦٦ عن عائشة مختصراً ولفظ الهيثمي قال البزار : وهذا قد رواه شعبة ، عن المقدم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : وكنت علي ناقة فيها صعوبة . أضربها ، قال : ثم ذكرت عن النبي - ﷺ - نحو حديث رقية عن المقدم .

وما بين الأقواس من الكنز رقم ٣٧٧٧٣ .

(٣) أخرجه حلية الأولياء لأبي نعيم في ترجمة (أبي مسعود الموصلي) ج ٨ ص ٩٠ من رواية السيدة عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظه ، وقال : غريب من حديث ابن لهيعة ، تفرد به المعاني فيما قاله سليمان .

٣٦٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اعْتَمَرَ عُمَرَتَيْنِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ،
وَعُمْرَةَ فِي شَوَّالٍ » .

ابن النجار (١) .

٣٦٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ صَائِمٌ يَتَرَصَّدُ
غُرُوبَ الشَّمْسِ بِتَمْرَةٍ ، فَلَمَّا تَوَارَتْ أَلْقَاهَا فِيهِ » .

ابن النجار (٢) .

٣٦٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ
{تَطْيِبَ} (*) ثُمَّ يَخْرُجُ عَلَى النَّاسِ » .

ابن النجار (٣) .

(١) أخرجه دلائل النبوة للبيهقي في كتاب (الحج) - باب : عدد حجرات رسول الله - ﷺ - وعمره ج ٥

ص ٤٥٥ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رويها - بلفظه .

(٢) يشهد له ما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب (الصيام) - باب : تعجيل الفطر - ج ٤ ص ٢٢٧ رقم

٧٥٩٧ عن أبي رجاء قال : كنت أشهد ابن عباس عند الفطر في رمضان فكان يوضع طعامه ، ثم يأمر مراقباً

يراقب الشمس ، فإذا قال : وجبت قال : كلوا ، قال : ثم كنا نفطر قبل الصلاة .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في (كتاب الصيام) - باب : في تعجيل الإفطار وما ذكر فيه ج ٣ ص ١٢

قال : حدثنا زياد بن الربيع وكان ثقة ، عن أبي حمزة الضبعي أنه كان يفطر مع ابن عباس في رمضان فكان إذا

أسى بعث ربيبة له يصعد ظهر الدار ، فلما غربت الشمس أذن فيأكل ونأكل ، فإذا فرغ أقيمت الصلاة فيقوم

يصلى ونصلي معه وانظر أحاديث تعجيل الفطر .

(*) {تطيب} من الكنز ج ٥ / ص ١٢٤٤٧ .

(٣) يشهد له ما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الحج) - باب : الطيب للإحرام ج ٥ ص ٣٤ ، ٣٥ عن

عائشة - رويها - أنها قالت : « كنت أطيب رسول الله - ﷺ - لإحرامه قبل أن يحرم ، ولحله قبل أن يطوف بالبيت »

وقال : رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى .

وفي الباب أحاديث كثيرة عن السيدة عائشة وغيرها بنفس المعنى .

٦٧٣ / ٣٧٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا عَوَّدَ اللَّهُ عَبْدًا مِنْ نَفْسِهِ عَادَةً ثُمَّ تَرَكَهَا إِلَّا وَجَدَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَتَبَ عَلَيْهِ . »

ابن النجار (١) .

٦٧٣ / ٣٧١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ بِقَدْرٍ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . »

ابن النجار (٢) .

٦٧٣ / ٣٧٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : خَمْسٌ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَدْعُهُنَّ فِي سَفَرٍ وَلَا حَضَرَ : الْمِرَاةُ ، وَالْمَكْحَلَةُ ، وَالْمَشْطُ ، وَالْمِذْرَى ، وَالسَّوَاكُ . »

ابن النجار (٣) .

٦٧٣ / ٣٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : حَكَيْتُ إِنْسَانًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَا أُحِبُّ أَنْتِي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَإِنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ . »

(١) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ٣ / ص ٦٧٦ رقم ٨٤٣٤ .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) - باب : من افتتح صلاة التطوع جالساً ثم قام ومن عاد إلى القعود بعد القيام - ج ٢ ص ٤٩١ من رواية السيدة عائشة بلفظه ولكن بدل « ليلة » ذكر آية وقال : رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن إسماعيل بن عليه .

(٣) أخرجه مجمع الزوائد في كتاب (اللباس) باب : ما تنبغي المحافظة عليه - ج ٥ ص ١٧١ من رواية السيدة عائشة - بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن يحيى أبو أمية ، وهو متروك .

والمدرى ، والمدراة : شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتلبد ، ويستعمله من لا مشط له . اهـ : نهاية .

ابن النجار (١) .

٣٧٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ { قَالَ : { اللَّهُمَّ

صَيِّبًا هَنِيئًا » .

ابن النجار (٢) .

٣٧٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : زِينُوا مَجَالِسَكُمْ بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ -

وَبِذِكْرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ » .

..... (*) (٣) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل في (مسند السيدة عائشة - ﷺ -) ج ٦ ص ١٣٦ من روايتها بلفظ: « حدثنا عبد الله . . . عن أبي حذيفة عن السيدة عائشة أنها حكّت امرأة فقال لها رسول الله - ﷺ - : « ما أحب أنى حكيت أحدًا وإن لى كذا كذا » .

ومن طريق أبي حذيفة عن السيدة عائشة - ﷺ - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج ١٠ ص ٢٤٧ بلفظه : قالت : حكيت إنسانًا فقال لى النبى - ﷺ - : « ما أحب أنى إنسانًا وإن لى كذا كذا » .

(٢) الحديث في مسند أحمد بن حنبل (مسند السيدة عائشة - ﷺ -) ج ٦ ص ١١٩ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه .

وفى ص ١٢٩ بلفظ { صَيِّبًا هَنِيئًا } وانظر ص ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٦٦ .

وأخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص ٩٥ - باب : ما يقول إذا رأى المطر - من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه .

وما بين القوسين أثبتناه من مسند الإمام أحمد ليستقيم اللفظ .

(*) فى الكنز « زينوا » ج ١٢ / ص ٥٩٦ ورقم ٣٥٨٥٩ وعزاه لابن عساكر والحديث فى (كشف الخفا) حرف الزاى ج ١ ص ٥٣٦ رقم ١٤٤٣ عن عائشة ، وأصل الحديث بلفظ :

(٣) « زينوا مجالسكم بالصلاة على ، فإن صلاتكم على نور لكم يوم القيامة » وقال : رواه الديلمى بسند ضعيف عن عائشة مرفوعاً ، وله شاهد عند النيسرى عن عائشة من قولها : « زينوا مجالسكم بالصلاة على النبى وبذكر عمر بن الخطاب » واقتصر الديلمى على الجملة الثانية بلا سند ، ولفظه كما فى الديلمى : زينوا مجالسكم بذكر عمر ، واقتصر الخطيب فى تاريخه على الأولى عن أبى هريرة - ﷺ - وقال ابن حجر الهيثمى فى فتاواه الحديثة : هو حديث ضعيف ، قال : وأما حديث : زينوا مجالسكم بالصلاة على فإن صلاتكم تمرض على أو تبلغنى « فقطعة من حديث ثابت قوى .

٣٧٦ / ٦٧٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قِيلَ لِعَائِشَةَ : إِنَّ نَاسًا يَتَنَاوَلُونَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَجُلٌ مُقْرَفٌ لِلذُّنُوبِ ، قَالَ : فَتُبْ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - يَا حَبِيبُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَتُوبُ ثُمَّ أَعُودُ ، قَالَ : فَكُلَّمَا أَذْنَبْتَ فَتُبْ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذَنْ تَكَثَّرَ ذُنُوبِي ، قَالَ : فَعَفَوُ اللَّهِ - تَعَالَى - أَكْثَرُ مِنْ ذُنُوبِكَ يَا حَبِيبُ بْنُ الْحَارِثِ » .

الحكيم ، والباوردى ، وأبو نعيم ، وفيه نوح بن ذكوان ضعيف (١) .

٣٧٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : مَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : قُولُوا بِرَحْمَتِ اللَّهِ ، قَالَ : مَا أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : قُلْ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ ، وَيُصْلِحُ بِالْكُمِ » .

ابن جرير (٢)

٣٧٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ أُمَّيَّ

(١) فى الكنز برقم ١٠٤٤١ عن عائشة قالت : جاء حبيب بن الحارث . . .

وأورده مجمع الزوائد فى كتاب (التوبة) - باب : ما جاء فىمن يستغفر ويتوب كلما أذنب - ج ١٠ ص ٢٠٠ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه .

وقال الهشمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه نوح بن ذكوان وهو ضعيف .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد بن حنبل (مسند السيدة عائشة) ج ٦ ص ٧٩ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه .

وذكره الهشمى فى مجمع الزوائد فى كتاب (الأدب) - باب : فى العطاس وما يقوله العاطس وما يقال له - ج ٨ ص ٥٧ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه ، وقال : رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو معشر نحیح وهو لين الحديث ، وبقية رجاله ثقات .

افتلتت نفسها ولم توص ، وأظنُّ أنها لو قد تكلمت { تصدقت } فلها أجرٌ في أن تصدقَ عنها؟ قال : نعم .

ابن جرير (١)

٣٧٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : { أَنَا } زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَجْرُ ثَوْبُهُ ، فَقَبَّلَ وَجْهَهُ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكَانَتْ أُمُّ قُرْفَةَ جَهَزَتْ أَرْبَعِينَ رَاكِبًا مِنْ وَلَدِهَا وَوَلَدِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لِيَقَاتِلُونَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَقَتَلَهُمْ ، وَقَتَلَ أُمَّ قُرْفَةَ وَأَرْسَلَ بَدْرِعَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَصَبَّهُ بِالْمَدِينَةِ بَيْنَ رُمَحَيْنِ . »

{ كر } (٢)

٣٨٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عُرْيَانًا قَطُّ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مِنْ غَزْوَةٍ يَسْتَفْتِحُ ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَوْتَهُ ، فَقَامَ عُرْيَانًا يَجْرُ ثَوْبُهُ فَقَبَلَهُ . »

(١) الحديث في صحيح البخارى فى كتاب (الوصايا) - باب : ما يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت - ج ٤ ص ١٠ قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثني مالك ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - « أن رجلاً قال للنبي - ﷺ - : إن أمتي افتلتت نفسها ، وأراها لو تكلمت تصدقت ، أفأتصدق عنها؟ قال : نعم تصدق عنها . »

(٢) أخرجه تاريخ تهذيب دمشق الكبير لابن عساكر فى (ترجمة زيد بن حارثة) ج ٥ ص ٤٦٠ قال : أخرجه الحافظ والمحاملى عن عائشة : أنا زيد بن حارثة فقام إليه رسول الله - ﷺ - يجر ثوبه فقبل وجهه ، وكانت أم قرفة جهزت أربعين راكباً من ولدها وولد ولدها إلى رسول الله - ﷺ - ليقاتلوه ، فأرسل إليهم رسول الله - ﷺ - زيداً فقتلهم وقتل أم قرفة وأرسل بدرعها إلى رسول الله - ﷺ - فنصبه بالمدينة بين رمحين .

وما بين القوسين من الكنز رقم ٣٠٢٦٠ .

{ كر } (١) .

٣٨١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مِنْ سَرِيَّةِ أُمِّ قَرْقَةَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي بَيْتِي ، فَأَتَى زَيْدٌ فَفَرَعَ الْبَابَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَجْرُ ثَوْبُهُ عُرْيَانًا ، مَا رَأَيْتُهُ عُرْيَانًا قَبْلَهَا حَتَّى اعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ بِمَا ظَفَرَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - » .

كر ، الواقدي (٢) .

٣٨٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ : اجْعَلْهُ صَبِيًّا هَيَّيَّا » .

ابن النجار (٣) .

٣٨٣ / ٦٧٣ - « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ أَعْسِلَ وَجْهَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَوْمًا وَهُوَ صَبِيٌّ وَمَا وَلَدَتْ وَلَا أَعْرِفُ كَيْفَ يَغْسِلُ الصَّبِيَّانَ ، فَأَخَذَتْهُ فَعَسَلَتْهُ غَسْلًا لَيْسَ بِذَاكَ ، فَأَخَذَهُ فَجَعَلَ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَقُولُ : لَقَدْ أَحْسَنَ بِنَا إِذْ لَمْ يَكُنْ جَارِيَةً ، وَلَوْ كُنْتَ جَارِيَةً لَحَلَيْتُكَ وَأَعْطَيْتُكَ » .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (زيد بن حارثة) ج ٥ ص ٢٦١ عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

وما بين القوسين من الكنز رقم ٣٠٢٦١ .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة زيد بن حارثة) ج ٥ ص ٤٦٠ م رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - مختصرًا .

(٣) أخرجه عمل اليوم والليلة لابن السني - باب : ما يقول إذا رأى المطر - ج ١ ص ٩٥ من رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - .

وأخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (مسند السيدة عائشة - رضي الله عنها -) ج ٦ ص ١١٩ ، ١٢٩ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٦٦ عنها بلفظه .

ع ، كر (١) .

٣٨٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَثِيرًا مَا يَقُولُ لِي : مَا

فَعَلْتَ أَيْبَاتِكَ ؟ فَأَقُولُ : أَىَّ أَيْبَاتٍ تُرِيدُ ؟ فَإِنَّهَا كَثِيرَةٌ فَيَقُولُ : فِي الشُّكْرِ ، فَأَقُولُ : نَعَمْ
بِأَبِي وَأُمِّي قَالَ الشَّاعِرُ :

إِرْفَعْ ضَعِيفَكَ لَا يَجْزُبِكَ ضَعْفُهُ يَوْمًا فَيَدْرُكُكَ الْعَوَاقِبُ قَدْ نَمَا

يَجْزِيكَ أَوْ يَنْثِي عَلَيْكَ وَإِنْ مَنْ أَنْتَى عَلَيْكَ بِمَا فَعَلْتَ كَمَنْ جَزَى

إِنَّ الْكَرِيمَ إِذَا أَرَدْتَ وَصَالَهُ لَمْ تَلَفْ رثَا حَبْلَهُ وَأَهَى الْقَوَى

قَالَتْ : فَيَقُولُ : نَعَمْ يَا عَائِشَةُ ، أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ بِمَا قَالَ إِذَا حَشَرَ اللَّهُ الْخَلَائِقَ | يَوْمَ

الْقِيَامَةِ | قَالَ لِعَبْدٍ | مِنْ عِبَادِهِ | اصْطَنَعَ إِلَيْهِ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِهِ مَعْرُوفًا : فَهَلْ شَكَرْتَهُ ؟ فَيَقُولُ :

أَيُّ رَبِّ عَلِمْتَ أَنْ ذَلِكَ مِنْكَ فَشَكَرْتَهُ ، فَيَقُولُ : لَمْ تَشْكُرْنِي إِذَا لَمْ تَشْكُرْ مِنْ أَجْرِي ذَلِكَ

عَلَى يَدَيْهِ . »

هب ، وضعفه كر (٢) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة (أسامة بن زيد) ج ٢ ص ٣٩٨ من رواية السيدة

عائشة - رويها - بلفظه .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة سالم) وهو سالم أبو الزعيرة مولى مروان ابن

الحكم كان على الرسائل وولاه الحرس ، روى عن مكحول عن عروة ، عن عائشة ج ٦ ص ٥٩ مع اختلاف

يسير في اللفظ . إلا أنه قال بعد « فهل شكرته ؟ » فيقول : أي رب علمت أن ذلك منك فشكرتك ، فيقول :

لم تشكرني إذ لم تشكر « سئل أبو حاتم عن سالم هذا فقال : مجهول .

٦٧٣ / ٣٨٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كُلُّهُمْ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَعْتَدُ عَلَيْهِمْ فَضْلًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، وَأُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ ، وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ » .

كر (١)

٦٧٣ / ٣٨٦ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ وَهِيَ تَقُولُ لَأُمَّهَا أُمَّ كُثُومٍ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ : أَنَا خَيْرٌ مِنْكَ ، وَأَبِي خَيْرٌ مِنْ أَبِيكَ ، فَجَعَلَتْ أُمَّهَا تَسْبُهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَلَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا ؟ قَالَتْ : بَلَى ، قَالَتْ : فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَنْتَ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ فَمَنْ يَوْمَئِذٍ سُمِّيَ « عَتِيقًا » ، وَدَخَلَ طَلْحَةُ بْنُ عُيَيْدٍ فَقَالَ : أَنْتَ يَا طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ » .

ابن منده (٢)

٦٧٣ / ٣٨٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَاللَّهِ إِنِّي لَفِي بَيْتِي ذَاتَ يَوْمٍ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ فِي الْفِنَاءِ وَالسُّتْرِ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ إِذْ أَقْبَلَ طَلْحَةُ بْنُ عُيَيْدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ وَقَدْ قَضَى نَحْبَهُ فَلْيَنْظُرْ إِلَى طَلْحَةَ » .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق في ترجمة (سعد بن معاذ) ج ٣ ص ٥٥ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - بلفظه .

(٢) أخرجه المطالب العالبي بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر - باب : فضل أبي بكر الصديق - ج ٤ ص ٣٦ رقم ٣٨٩٥ من رواية السيدة عائشة - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال محققه : في المسند : إسحاق بن يحيى فيه ضعف ، إن كان موسى سمعه من عائشة بنت طلحة بغير هذا السياق . وقال البوصيري : رواه إسحاق بسند ضعيف لضعف إسحاق بن يحيى بن طلحة .

ع ، كر (١) .

٣٨٨ / ٦٧٣ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ سُئِلَتْ : مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَ ؟ قَالَتْ : أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا : مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ؟ قَالَتْ : عُمَرُ ، ثُمَّ قِيلَ لَهَا : مَنْ بَعْدَ عُمَرَ ؟ قَالَتْ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، ثُمَّ انْتَهَيْتُ إِلَى هَذَا » .

ش ، كر (٢) .

٣٨٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ إِلَّا قَالَ : يَا مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ » .

كر (٣) .

(١) أخرجه المطالب العالمة بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر كتاب (الفضائل) باب : طلحة - ج ٤ ص ٧٨ رقم ٤٠١٤ من رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) - باب : جامع في مناقبه - رضي الله عنه - ج ٩ ص ١٤٨ عن عائشة - رضي الله عنها - بلفظه .

وقال : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه صالح بن موسى وهو متروك .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما جاء في خلافة أبي بكر وسيرته في الردة - ج ١٤ ص ٥٧٠ رقم ١٨٨٩٨ من رواية السيدة عائشة بلفظه .

(٣) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي في كتاب (القدر) - باب : ما جاء في القلب - ج ٧ ص ٢١٠ من رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظ :

وعن عائشة قالت : « ما رفع رسول الله - ﷺ - رأسه إلى السماء إلا قال : يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك » .

وقال الهيثمي : رواه أحمد وفيه مسلم بن محمد بن زائدة ، قال بعضهم : وصوابه صالح بن محمد بن زائدة وقد وثقه أحمد وضعفه أكثر الناس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

ويليه حديث آخر في نفس الباب للسيدة عائشة غير هذا الحديث وفيه ثبت قلبي على دينك .

٦٧٣ / ٤٩٠ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَكَثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا » .

ش (١) .

٦٧٣ / ٤٩١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَتَى الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَنَعْرِفُ الضَّغَائِنَ فِي أَنْاسٍ مِنْ وَقَائِعِ أَوْقَعْنَاهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَا وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَا يَبْلُغُونَ خَيْرًا حَتَّى يُحِبُّوكُمْ لِقَرَابَتِي ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَرْجُو { سَلِيمٌ } شَفَاعَتِي ، وَلَا يَرْجُوهَا بِنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » .

{ كر } (٢) .

٦٧٣ / ٤٩٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ وَبِجَنَبِهِ أَبُو بَكْرٍ فَأَقْبَلَ الْعَبَّاسُ فَأَوْسَعَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ بَيْنَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لِأَبِي بَكْرٍ : إِنَّمَا يُعْرِفُ الْفَضْلُ لِأَهْلِ الْفَضْلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَحَدَّثَهُ فَخَفِضَ النَّبِيُّ - ﷺ - صَوْتَهُ شَدِيدًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ : قَدْ حَدَّثَ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - - عِلَّةٌ قَدْ شَغَلَتْ قَلْبِي ، فَمَا زَالَ الْعَبَّاسُ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ وَأَنْصَرَفَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! حَدَّثْتُ بِكَ عِلَّةً ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَإِنِّي

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ماجاء في النبي - ﷺ - ابن كم كان حين أنزل عليه ج ١٤ ص ٢٩٠ رقم ١٨٣٩٥ عن أبي سلمة عن عائشة وابن عباس بلفظه .

(٢) أخرجه تاريخ ابن عساکر في ترجمة عن العباس بن عبد المطلب عم رسول الله - ﷺ - ج ٧ ص ٢٤٢ ،

٢٤٣ بلفظه عن عائشة وما بين القوسين من الكنز برقم ٣٧٣٢٠ وورد لفظ { سليم } الذي في الكنز بلفظ {

سليم } و { سلهف } في ابن عساکر ، وقال : حي من مراد . اهـ

قَدْ رَأَيْتِكَ قَدْ خَفَضْتَ صَوْتَكَ شَدِيدًا ، قَالَ : إِنَّ جَبْرِيلَ أَمَرَنِي إِذَا حَضَرَ الْعَبَّاسُ أَنْ أَحْفِضَ صَوْتِي كَمَا أَمَرْتُمْ أَنْ تَخْفِضُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدِي .

كر (١) .

٦٧٣ / ٤٩٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَيُّمَا امْرَأَةٍ غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا { فَحَفِظَتْ } غَيْبَهُ فِي نَفْسِهَا ، وَطَرَحَتْ زَيْتَنَهَا ، وَقَيَّدَتْ رِجْلَهَا ، وَعَطَلَتْ زَيْتَنَهَا ، وَأَقَامَتِ الصَّلَاةَ ، فَإِنَّهَا تُحْشِرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذْرَاءَ طِفْلَةٍ ، فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا مُؤْمِنًا فَهُوَ زَوْجُهَا فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ زَوْجُهَا مُؤْمِنًا زَوْجَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - مِنَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ هِيَ فَشَتْ بَطْنَهَا لِغَيْرِهِ وَتَزِينَتْ لِغَيْرِهِ وَأَفْسَدَتْ فِي بَيْتِهَا ، وَأَخَفَّتْ رِجْلَهَا تُرِيدُ الْبَغْيَ نُكِسَتْ عَلَى رَأْسِهَا فِي جَهَنَّمَ » .

ابن زنجويه وسنده حسن (٢) .

٦٧٣ / ٤٩٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَيُّمَا امْرَأَةٍ أُعْتَزَلَتْ فِرَاشَ زَوْجِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا ، فَهِيَ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَسْتَغْفِرَ لَهَا ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَشَارَتْ غَيْرَ زَوْجِهَا لُقِمَتْ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ رَضِيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، رَضِيَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهَا ، وَإِنْ سَخِطَ عَلَيْهَا ، سَخِطَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ يَأْمُرَهَا بِمَا لَا يَحِلُّ لَهَا » .

ابن زنجويه (٣) .

(١) أخرجه تاريخ ابن عساكر في ترجمة العباس بن عبد المطلب عم رسول الله - ﷺ - ج ٧ ص ٢٤٢ بلفظه عن عائشة .

(٢) ما بين القوسين من الكنز رقم ٤٦٠٣٠ .

(٣) يشهد ما ورد له في صحيح البخارى فى كتاب (النكاح) - باب : إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها - عن

أبى هريرة بلفظ : « قال النبى - ﷺ - : إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع » ج

٧ ص ٣٩ .

٦٧٣/٤٩٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِخَيْرٍ ، فَقَالَ : أَوْلَمْ { تَرَوْهُ } يَتَعَلَّمِ الْقُرْآنَ ؟ » .

وسنده حسن (١) .

٦٧٣/٤٩٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ عَلَى الرَّكَعَتَيْنِ أَمَامَ الصُّبْحِ » .

ابن زنجويه (٢) .

٦٧٣/٤٩٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُسْرِعُ إِلَى شَيْءٍ قَطُّ مَا يُسْرِعُ إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَلَا إِلَى غَنِيمَةٍ { يُصِيبُهَا } » .

ابن زنجويه (٣) .

٦٧٣/٤٩٨ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَيْهِ مَا دَوْمَ عَلَيْهَا وَإِنْ قَلَّتْ وَكَانَ إِذَا صَلَّى دَامَ عَلَيْهَا » .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ٦٦ بلفظه عن عائشة - رضى الله عنها - وما بين القوسين من مسند أحمد .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٧٠ الحديث بلفظه عن عائشة - رضى الله عنها - .

(٣) أخرجه مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٦٦ بلفظ : « ما رأيت رسول الله - ﷺ - إلى شيء أسرع منه إلى ركعتين قبل صلاة الغداة ولا إلى غنيمة يطلبها » عن عائشة وما بين القوسين الكنز رقم

ابن زنجويه (١) .

٤٩٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَصُومَ شَعْبَانَ ثُمَّ يَصِلَهُ بِرَمَضَانَ » .

ابن زنجويه (٢) .

٥٠٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَنَّ امْرَأَةً ذَكَرَتْ لَهَا أَنَّهَا تَصُومُ رَجَبَ ، فَقَالَتْ : إِنْ كُنْتِ صَائِمَةً شَهْرًا لَا مَحَالَهَ ، فَعَلَيْكَ بِشَعْبَانَ ؛ فَإِنَّ فِيهِ الْفَضْلَ » .

ابن زنجويه (٣) .

٥٠١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا أَعْجَزَ الرَّجَالَ ! لَوْ كُنْتُ رَجُلًا مَا صَنَعْتُ شَيْئًا إِلَّا الرِّبَاطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ مِنْ رَابِطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقِ نَاقَةٍ ، حَرَّمَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ النَّارَ ، وَإِنْ اغْبَرْتَ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَمْ يَصِبْهُ لَهَبُ النَّارِ » .

ابن زنجويه (٤) .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٩٩ ذكر الجزء الأخير من الحديث . وانظر ص ٣٩ من نفس المصدر ، فقد ذكر الجزء الأول منه بلفظ قريب .

وفي مسند أبي يعلى (مسند عائشة) ج ٨ ص ٩٥ رقم ٢٧٧ (٤٦٣٣) بلفظ : عن أبي سلمة قال (سألت عائشة عن صيام رسول الله - ﷺ - فقالت : كان يصوم حتى تقول قد صام ، ويفطر حتى تقول : قد أفطر ، ولم أراه صام من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً) .

قال المحقق : إسناده صحيح ، وأخرجه الحميدي برقم ١٧٣ ، وأحمد ج ٦ / ص ٣٩ والبيهقي في الصيام ج ٤ / ص ٢٩٢ فضل صوم شعبان .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ١٨٨ الحديث بلفظه عن عائشة .

(٣) أخرجه كنز العمال للمتنقى الهندي ج ٨ ص ٦٥٤ رقم ٢٤٥٨٥ بلفظه وعزوه .

(٤) أخرجه في تاريخ بغداد للخطيب ج ٧ ص ٢٠٣ بلفظ : عن عائشة قالت : سمعت رسول الله - ﷺ -

يقول : « من رابط فواق ناقة وجبت له الجنة » وأصله في الصحيح وهذا شاهد لحديثنا .

٦٧٣ / ٥٠٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَوْ كَتَبَ الْجِهَادُ عَلَيَّ {النِّسَاءِ} لَأَخْتَرَنَ الرَّبَّاطَ » .

ابن زنجويه (١) .

٦٧٣ / ٥٠٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ بَنَى مَسْجِدًا وَلَوْ

قَدَرٌ مَفْحَصٌ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ - تَعَالَى - لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَهَذِهِ الْمَسَاجِدُ
الَّتِي فِي طَرِيقِ مَكَّةَ » .

ش ، كر (٢) .

٦٧٣ / ٥٠٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَعْرَتُ مِنْ حَفْصَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ إِبْرَةَ أَخِي بِهَا

ثَوْبَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - { فَسَقَطَتْ عَنِّي الْإِبْرَةُ فَطَلَبْتُهَا فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهَا ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
- ﷺ - { فَتَبَيَّنْتُ الْإِبْرَةَ بِشُعَاعِ نُورٍ وَجْهَهُ فَضَحِكْتُ ، فَقَالَ : حُمَيْرَاءُ لِمَ ضَحِكْتِ ؟ قُلْتُ :

كَانَ كَيْتٌ وَكَيْتٌ ، فَتَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا عَائِشَةُ ! الْوَيْلُ لِمَنْ نَلَّأْنَا لِمَنْ حُرِمَ النَّظَرُ
إِلَى هَذَا الْوَجْهِ ، مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا كَافِرٍ إِلَّا وَيَسْتَهِي أَنْ يَنْظُرَ إِلَيَّ { وَجْهِي } » .

الديلمى (٣) .

(١) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ٤ ص ٤٥٦ رقم ١١٣٥٩ بلفظه وعزوه .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) في ثواب من بنى لله مسجداً ج ١ ص ٣١٠ بلفظه عن عائشة وزاد : « قالت : وهذه المساجد التي في طريق مكة » .

وفي تاريخ دمشق لابن عساكر في (باب : معرفة مساجد البلاد حصرها) عن عائشة بلفظه ج ١ ص ٢١٥ .

(٣) ورد في الكنز : كنت أخيط بها ثوب رسول الله - ﷺ - فسقطت عنى الإبرة فطلبتها فلم أقدر عليها فدخل رسول الله - ﷺ - فتبينت الإبرة بشعاع نور وجهه فضحكت فقال : يا حميراء ! لم ضحكت ؟ قلت كان كيت

وكيت إلخ الكنز ج ١٢ ص ٤٢٩ رقم ٣٥٤٩٢ بلفظه وعزوه .

٦٧٣ / ٥٠٥ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ - عَائِشَةَ ﷺ -

{ شَمْلَةٌ } سَوْدَاءٌ فَلَبِسَهَا وَقَالَ : كَيْفَ تَرَيْنَهَا عَلَيَّ يَا عَائِشَةُ !؟ قُلْتُ : مَا أَحْسَنَهَا عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَشْرَبُ سَوَادَهَا { بِيَاضِكَ } { وَبِيَاضِكَ } بِسَوَادِهَا ، قَالَتْ : فَخَرَجَ فِيهَا إِلَى النَّاسِ » .

كر (١) .

٦٧٣ / ٥٠٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنَّ نَعِيمَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي أَسَلَمْتُ

وَلَا أَعْلِمُ قَوْمِي بِإِسْلَامِي { فَمُرْنِي بِمَا { شِئْتَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا أَنْتَ فِينَا كَرَجُلٍ وَاحِدٍ { فَخَادِعٍ } { إِن شِئْتَ ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ } .

العسكري في الأمثال (٢) .

٦٧٣ / ٥٠٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقْرَأُ فِي وَتْرِهِ ثَلَاثَ

رَكَعَاتٍ بِقَلْبٍ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ » .

= وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر في (باب : صفة خلقه ومعرفة خلقه) ج ١ ص ٣٢٥ بلفظه عن عائشة .

(١) أخرجه تهذيب ابن عساكر في (باب : صفة خلقه ومعرفة خلقه) ج ١ ص ٣٢٥ بلفظه عن عائشة .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ١٨٥٢٨ .

(٢) أخرجه دلائل النبوة (باب : ما أصاب النبي ﷺ - والمسلمين من محاصرة المشركين إياهم من البلاء

والشدة إلخ) ج ٣ ص ٤٤٥ مع إختلاف في بعض الألفاظ من رواية عبد الله بن كعب بن مالك .

وانظر كشف الخفاء ج ١ / ص ٤٢٥ رقم ١١٢٦ بلفظ : « الحرب خدعة » .

كر (١) .

٥٠٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَعَنِ الْمِيثَرَةِ (*) الْحَمْرَاءِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! شَيْءٌ دَقِيقٌ يُرْبِطُ بِهِ الْمِسْكُ ؟ قَالَ : لَا تَجْعَلِيهِ فِضَّةً وَصَفْرِيهِ بِشَيْءٍ مِنَ الزَّعْفَرَانِ » .

{ كَر } (٢) .

٥٠٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ الرَّجُلِ يَقْبَلُ امْرَأَتَهُ أُيْعِدُ الْوُضُوءَ ؟ قَالَتْ : قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقْبَلُ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ لَا يُعِيدُ الْوُضُوءَ ، فَقُلْتُ لَهَا : لَنْ كَانَ ذَلِكَ مَا كَانَ إِلَّا مِنْكَ ، فَسَكَتَتْ » .

كر وفيه الحسن بن دينار متروك (٣) .

(١) أخرجه إتحاف السادة المتقين في (الوتر) ج ٣ ص ٣٥٥ عن عائشة بلفظ : عن عائشة رفعته (كان يقرأ في وتره في ثلاث ركعات قل هو الله أحد والمعوذتين) .

وفي تهذيب تاريخ ابن عساكر في ترجمة (خزرج) بن عبد الله أبو محمد الخزرجي ج ٥ ص ١٣٥ بلفظه عن عائشة ، وقال : ورواه الحافظ عاليا من غير طريق المترجم .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ ابن عساكر في ترجمة (خفيف بن عبد الرحمن) ج ٥ ص ١٤٢ بلفظه عن عائشة إلا أنه قال : « لا ، اجعليه فضة . . . الخ » وما بين القوسين من الكنز برقم ٤١٨٥٠ .

(*) والميثرة : وطاء محشو ، يترك على رحل البعير تحت الراكب . اهـ : نهاية ج ٤ / ص ٣٧٨ .

(٣) أخرجه تهذيب تاريخ ابن عساكر ج ٥ ص ١٦٨ في ترجمة (الخضر بن منصور) بلفظه عن عائشة .

وترجمة (الحسن بن دينار) في الميزان برقم ١٨٤٣ وقال : روى عن محمد بن سيرين وغيره ، قال الفلاس : الحسن بن دينار هو الحسن بن واصل كان ربيب دينار ، وهو مولى بنى سليط .

٦٧٣ / ٥١٠ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا صَلَّى قَائِمًا فِي النَّطْوَعِ يَشْتَقُّ عَلَيْهِ الْقِيَامُ رُكْعًا ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَعَدَ فَقَرَأَ مَا بَدَأَ لَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ بَعْضَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَقْرَأَ ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ . »

ابن شاهين رحمه الله فى الأفراد ، كر (١) .

٦٧٣ / ٥١١ - « عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : خَرَجَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ فَأَصَابَتْهُمْ السَّمَاءُ فَدَخَلُوا غَارًا فَانْطَبَقَ عَلَيْهِمُ الْجَبَلُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : هَذَا بِأَعْمَالِكُمْ ، فليقيم كل رجل منكم فليدعُ الله - تعالى - بخيرِ عملٍ عملهُ ، فقامَ أَحَدُهُمْ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبْوَانٌ كَبِيرَانِ وَكُنْتُ لَا أَعْتَبِقُ حَتَّى أُعْبِقَهُمَا ، وَأَنْتِ أُنَيْتَهُمَا لَيْلَةً بِغُبُوقِهِمَا فَقُمْتُ عَلَى رُؤْسِهِمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، فَكْرِهْتُ أَنْ أُنْبَهُهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا وَكْرِهْتُ أَنْ أَنْصَرِفَ حَتَّى يَغْتَبِقَا ، فَلَمْ أَزَلْ قَائِمًا عَلَى رُؤُوسِهِمَا حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْفَجْرِ ، اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَافْرُجْ بِنَا ، فَانْصَدَعَ الْحَجَرُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى الضُّوءِ ، ثُمَّ قَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ وَكُنْتُ أُحِبُّهَا حُبًّا شَدِيدًا ، وَأَنْتِ تَمَيَّنْتَهُمَا لِنَفْسِي فَقَالَتِ : لَا إِلَّا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَجَمَعْتُهَا لَهَا ، فَلَمَّا أَمَكَّنْتِي مِنْ نَفْسِهَا قَالَتْ : لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ فَتَرَكْتُهَا ، اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَافْرُجْ عَنَّا ، فَانْفَرَجَ الْجَبَلُ

= حدث عنه سفيان الثوري فقال : حدثنا أبو سعيد السليطي . وحدث عنه أبو داود بأصبهان فجعل يقول : حدثنا الحسن بن واصل ، وما هو عندي من أهل الكذب ، لكن لم يكن بالحافظ قال البخارى : تركه يحيى ، وعبد الرحمن ، وابن المبارك ، ووكيع . وقال عباس : سمعت يحيى يقول : الحسن بن دينار ليس بشيء . اهـ : بتصرف .

(١) أخرجه مختصر تاريخ دمشق فى ترجمة (إبراهيم بن محمد بن يعقوب التيمى الهمداني) بلفظ : أن النبى - ﷺ - كان إذا صلى تطوعاً فشق عليه طول القيام ركع ثم سجد سجدتين وقرأ قاعدا بما بدا له ، فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم سجد .

حَتَّى كَادُوا يَخْرُجُونَ ، ثُمَّ قَامَ الْآخَرُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ إِلَيَّ أَجْرَاءُ كَثِيرٌ
وَكَانَ لَا يَبِيتُ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ عِنْدِي أَجْرٌ ، وَإِنْ أَجِيرًا مِنْهُمْ تَرَكَ أَجْرَهُ عِنْدِي ، وَإِنِّي زَرَعْتُهُ
فَأَخْصَبَ ، فَاتَّخَذْتُ مِنْهُ عَبِيدًا وَمَالًا كَثِيرًا فَأَتَى بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! أَعْطِنِي أَجْرِي ،
قُلْتُ : هَذَا كُلُّهُ أَجْرُكَ ، قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! لَا تَتْلَعْ بِِي . فَقُلْتُ : مَا أَتْلَعْ بِكَ ، فَأَخَذَهُ
كُلَّهُ وَلَمْ يَتْرِكْ مِنْهُ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا ، اللَّهُمَّ ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَافْرُجْ عَنَّا ، فَانْفَرَجَ
الْجَبَلُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا » .

الحسن بن سفيان (١) .

٥١٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَ بِيَدِهَا يَوْمًا } فَقَالَ : لَوْ فَقَهُ }
قَوْمُكَ هَدَمْتَ الْكَعْبَةَ فَأَلْحَقْتُ فِيهَا الْحِجْرَ فَإِنَّهُ مِنْهَا ، وَلَكِنَّ قَوْمَكَ } اسْتَمَلُوا مِنْ بِنْيَانِهِ }
وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابِينَ فَأَلْصَقْتُهَا بِالْأَرْضِ ، وَإِنَّ قَوْمَكَ إِنَّمَا رَفَعُوا بَابَهَا لِثَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ
شَاءُوا ، } وَلَا تَنْفَقْتُ كَنْزَهَا } » .

كر (٢) .

٥١٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَ بِيَدِهَا يَوْمًا فَقَالَ : لَوْ لَا
حَدَانَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ ، وَذَكَرَ مِثْلَهُ » .

(١) أصل الحديث في الصحيحين ، انظر فتح الباري ج ٤ ص ٤٠٨ كتاب (البيوع) - باب : إذا اشترى شيئاً لغيره
بغير إذنه ، الحديث عن نافع عن ابن عمر مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ ابن عساکر في ترجمة (الحارث بن عبد الله بن ربيعة ذى الرمحين المخزومي القرشي)
ج ٣ ص ٤٥٠ مع اختلاف يسير في اللفظ والتصحيح من كنز العمال ج ١٤ ص ١٠٦ رقم ٣٨٠٧٤ أى : ما
بين الأقواس .

كر (١)

٥١٤/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا بَالَ النَّبِيِّ ﷺ - قَائِمًا مُنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ

الْقُرْآنُ ».

ز (٢)

٥١٥/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ: قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقْبَلُ الْهَدِيَةَ وَيُثِيبُ

عَلَيْهَا ».

كر (٣)

٥١٦/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى

الْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَكَانَ الَّذِي يَعْتَكِفُ فِيهِ ».

ز (٤)

٥١٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ: مَاتَتْ فُلَانَةٌ

وَأَسْتَرَأَحَتَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ: إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ ».

(١) أخرجه تهذيب تاريخ ابن عساکر فى ترجمة (الحارث بن عبد الله بن ربيعة ذى الرمحين المخزومى القرشى) ج ٣ ص ٤٥٠ مع اختلاف يسير .

وانظر مسند الإمام أحمد (مسند عائشة - ﷺ) - ج ٦ / ص ٢٥٣ ، ٢٦٢ فقد ذكره بنحوه .

وانظر صحيح الإمام مسلم كتاب (الحج) - باب : نقض الكعبة وبنائها ج ٢ / ص ٩٧٢ رقم ٤٠٤ / ١٣٣٣ وفى الباب أحاديث أخر بمعناه .

(٢) أخرجه مسند أبى عوانة ج ١ ص ١٩٨ فى كتاب (الطهارات التى تجب على الإنسان) بيان إثبات ترك البول قائماً ، عن عائشة الحديث بلفظه . وقال : رواه وكيع عن الثورى أحسن منه .

(٣) أخرجه صحيح البخارى كتاب (الهبة وفضلها) باب : المكافأة فى الهبة - بلفظه عن عائشة ج ٣ ص ٢٠٦ طبع الشعب .

(٤) أخرجه مسند أبى يعلى (مسند عائشة - ﷺ) - ج ٨ ص ٥ رقم ١٥٠ / ٤٥٠١ بلفظ (عن عائشة قالت :

« كان النبى ﷺ - إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح فدخل مُعتكفه » وهو جزء من حديث . =

طس ، حل ، وابن النجار (١) .

٥١٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَحَابَةً قَطُّ إِلَّا {امْتَقَع} لَوْنُهُ حَتَّى تَقْشَعَ أَوْ جَاءَ الْمَطْرُ » .

كر (٢) .

٥١٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - وَجَدَ عَلَى صَفِيَّةَ { فَقَالَتْ } : يَا عَائِشَةُ هَلْ لَكَ أَنْ تُرْضِيَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . وَلَكَ يَوْمِي ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَخَذَتْ خِمَارًا لَهَا مَصْبُوعًا بِزَعْفَرَانٍ فَمَسَّتَهُ بِالْمَاءِ لِيَفُوحَ رِيحُهَا ، ثُمَّ جَاءَتْ فَفَقَعَدَتْ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ : إِلَيْكَ يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَوْمُكَ ، قَالَتْ : فَضَلَّ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَأَخْبَرْتَهُ بِالْأَمْرِ ، فَرَضِيَ عَنْهَا » .

ابن النجار (٣) .

= وانظر مسند الحميدى ج ١ ص ٩٩ رقم ١٩٥ / ٢ .

وفى سنن ابن ماجه كتاب (الصيام) باب : ما جاء فيمن يتدىء الاعتكاف ج ١ / ص ٥٦٣ رقم ١٧٧١ وفيه طول أيضا .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ٦٩ إلا أنه قال : « من دخل الجنة » بدل « من غفر له » . وفى ص ١٠٢ بلفظه .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب (الجنائز) - باب : فيمن يسترىح إذا مات - ج ٢ / ص ٣٣٠ بلفظه . قال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام .

(٢) أخرجه مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر فى ترجمة (القاسم بن يزيد بن عوانة) عن عائشة قالت : « ما رأى رسول الله - ﷺ - سحابة قط إلا امتقع لونه حتى تنقشع أو جاء مطر » . وما بين القوسين من ابن عساكر ليستقيم المعنى .

(٣) أخرجه مسند الإمام أحمد (مسند عائشة) ج ٦ ص ٩٥ مع اختلاف يسير عن عائشة وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧٨٠٣ .

٦٧٣ / ٥٢٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْتَ سَيِّدُ الْعَرَبِ ، قَالَ : أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ » .

ابن النجار (١) .

٦٧٣ / ٥٢١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : (فَكَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَسَوْدَةَ) فَصَنَعَتْ خَزِيرًا فَجَعَتْ بِهِ فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ : كَلِمِي ، فَقَالَتْ : لَا أَحِبُّهُ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَتَأْكُلِينَ أَوْ لِأَلْطَخَنَّ وَجْهَكَ ، فَقَالَتْ : مَا أَنَا بِذَائِقَةٍ ، فَأَخَذْتُ مِنَ الصَّحْفَةِ شَيْئًا فَلَطَخْتُ بِهِ وَجْهَهَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - جَالِسٌ بَيْنِي وَبَيْنَهَا ، فَخَفَضَ لَهَا رُكْبَتَيْهِ لَتَسْتَقِيدَ مِنِّي ، فَتَنَاوَلَتْ مِنَ الصَّحْفَةِ شَيْئًا فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَضْحَكُ » .

ابن النجار (٢) .

(١) أخرجه المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ٣ / ص ١٢٤ کتاب (معرفة الصحابة) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « قال رسول الله - ﷺ - : ادعوا لي سيد العرب ، فقلت : يا رسول الله ! أأنت سيد العرب ؟ قال : أنا سيد ولد آدم وعلي سيد العرب » .

قال الحاكم وله شاهد آخر من حديث جابر - رضي الله عنه - قال : « قال رسول الله - ﷺ - : ادعوا لي سيد العرب فقالت عائشة - رضي الله عنها - : أأنت سيد العرب يا رسول الله ؟ فقال : أنا سيد ولد آدم وعلي سيد العرب » .

(*) ما بين القوسين هكذا بالأصل وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٢ ص ٥٩٣ رقم ٣٥٨٤٣ بلفظ : عن عائشة قالت : أتيت رسول الله - ﷺ - بخزيرة طبختها له ، فقلت لسودة وعزاه إلى (ع ، ك) .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد ج ٤ / ص ٣١٥ ، ٣١٦ كتاب (النكاح) - باب : عشرة النساء - بلفظ : عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : أتيت النبي - ﷺ - بخزيرة قد طبختها له ، فقلت : لسودة والنبي - ﷺ - بيني وبينها : كلى ، فأبت ، فقلت : لتأكلين أو لألطحن وجهك ، فأبت ، فوضعت يدي في الخزيرة فطليت وجهها ، فضحك النبي - ﷺ - فوضع يده لها وقال لها : الطخى وجهها ، فضحك النبي - ﷺ - لها ، فمر عمر فقال : يا عبد الله ، يا عبد الله ، فظن أنه سيدخل فقال : قوما فاغسلا وجوهكما قالت عائشة : فما زلت أهاب عمر لهيبة رسول الله - ﷺ - .

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح ، خلا محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن .

(و) الخزيرة) : الحساء المطبوخ من الدقيق والدسم والماء . اهـ : نهاية ج ٢ / ص ٢٨ .

٦٧٣ / ٥٢٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَأْمُرُ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ » .

ابن النجار (١) .

٦٧٣ / ٥٢٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَأَخَذَتْهُ

أَخْذًا عَنِيفًا ، فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَطْعَمْ وَلَا يَضْرُبُ بَوْلَهُ » .

ابن النجار (٢) .

٦٧٣ / ٥٢٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ قَامَ

إِلَى جَارِيَتِهِ مَارِيَةَ ، فَقُمْتُ أَلْتَمِسُ الْجُدْرَ ، فَوَجَدْتُهُ قَائِمًا يُصَلِّي ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي شَعْرِهِ

لَأَنْظُرَ هَلِ اعْتَسَلَ أَمْ لَا ، فَقَالَ : أَخَذَكَ شَيْطَانُكَ ؟ قَالَتْ : وَلِي شَيْطَانٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :

(١) أخرجه صحيح الإمام مسلم ج ٢ / ص ٧٩٢ حديث رقم ١١٥ كتاب (الصيام) باب : صوم يوم عاشوراء بلفظ : حدثنا حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب ، أخبرني عروة بن الزبير ، أن عائشة - رضي الله عنها - قالت : كان رسول الله ﷺ - يأمر بصيامه قبل أن يفرض رمضان ، فلما فرض رمضان كان من شاء صام يوم عاشوراء ، ومن شاء أفطر وفي الباب عن عائشة أحاديث أخرى مماثلة له في المعنى وقريبة في اللفظ .

(٢) يشهد له ما ورد في صحيح الإمام مسلم ج ١ / ص ٢٣٧ حديث رقم ١٠٢ / ٢٨٦ كتاب (الطهارة) - باب :

حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله - عن عائشة قالت : أتى رسول الله ﷺ - بصبي يرضع فبال في حجره فدعا بماء فصبه عليه ، وفي الباب عن عائشة وغيرها بنحو حديثنا .

وورد أيضاً في سنن ابن ماجه كتاب (الطهارات) باب : ما جاء في بول الصبي من الذي لم يطعم ج ١ /

ص ١٧٤ حديث ٥٢٣ عن عائشة قالت : أتى النبي ﷺ - بصبي فبال عليه فأتبعه الماء ولم يغسله .

وفي الباب برقم ٥٢٤ عن أم قيس بنت محص قالت : دخلت بابن لى على رسول الله ﷺ - لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرش عليه وفي الباب غيره بنحوه .

نَعَمْ، قُلْتُ : وَلِجَمِيعِ بَنِي آدَمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : وَلَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْأَلْ .

ابن النجار (١) .

٥٢٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلَ وَفَاتِهِ : لَا يَبْقَى فِي

جَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٌ » .

ابن النجار (٢) .

٥٢٦ / ٦٧٣ - « اَعْبُدُوا رَبَّكُمْ ، { وَأَوْوُوا } { * } أَخَاكُمْ وَلَوْ كُنْتَ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ

لأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا ، وَلَوْ أَمَرَهَا أَنْ تَنْقُلَ مِنْ جَبَلٍ أَصْفَرَ إِلَى جَبَلٍ أَسْوَدَ وَمِنْ جَبَلٍ أَسْوَدَ إِلَى جَبَلٍ أَبْيَضَ كَانَ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَفْعَلَهُ » .

حم (٣) .

(١) أخرجه جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣ / ص ٢٨٩ حديث ٥٧٣ عن عائشة قالت : التمس رسول الله - ﷺ - فأدخلت يدي في شعره فقال : قد جاءك شيطانك ؟ فقلت : أما لك شيطان ؟ فقال : بلى ولكن الله أعانني عليه فأسلم .

(٢) يشهد له ما ورد في الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / القسم ٢ / ص ٣٥ عن عمر بن عبد العزيز يقول : إن رسول الله - ﷺ - قال في مرضه الذي مات فيه : « قاتل الله اليهود والنصارى ؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، لا يبقى دينان بأرض العرب » .

{ * } بياض بالأصل . وما بين القوسين من الكنز برقم ٤٥٨٦٥ .

(٣) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ / ص ٧٦ (مسند عائشة أم المؤمنين - ﷺ -) وذكر الحديث عنه بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الصمد وعفان قالوا : ثنا حماد ، قال عفان : أنا المعنى عن علي بن زيد عن سعيد عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - كان في نفر من المهاجرين والأنصار فجاء بعير فسجد له ، فقال أصحابه : يا رسول الله ! تسجد لك البهائم والشجر فنحن أحق أن نسجد لك ، فقال : « اعبدوا ربكم وأكرموا أخاكم ، ولو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولو أمرها أن تنقل من جبل أصفر إلى جبل أسود ، ومن جبل أسود إلى جبل أبيض كان ينبغي لها أن تفعله » .

٥٢٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ اعْزِ
الإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً » .

يعقوب بن سفيان ، عد ، ق (١) .

٥٢٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ ! أَنَّهُ كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَلَامٌ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تَرْضَيْنَ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَبُو بَكْرٍ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : تَرْضَيْنَ
أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ عُمَرُ ؟ قُلْتُ : مَنْ عُمَرُ ؟ قَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قُلْتُ : لَا ، وَاللَّهِ
إِنِّي أَفْرَقُ مِنْ عُمَرَ ، قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : الشَّيْطَانُ يَفْرَقُ مِنْ عُمَرَ ، وَفِي لَفْظٍ : مَنْ حَسَّ
عُمَرَ » .

{ كَر } (٢) .

(١) هكذا في الأصل كلمة غير واضحة .

وفي الكنز ج ١١ ص ٥٨٢ رقم ٣٢٧٧٣ عزاه لابن ماجه ، وابن عدى ، والحاكم ، والبيهقى في السنن الكبرى .
وأورده الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى ج ٦ / ص ٢٣١٢ في ترجمة (مسلم بن خالد أبي خالد الزنجي
المكي) قال عنه البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائي : ضعيف .
وذكر الأثر في الترجمة عن عائشة بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقى ج ٦ / ص ٣٧٠ كتاب (قسم الفىء والغنيمة) - باب : إعطاء الفىء على الديوان
ومن يقع به البداية - وذكر الحديث عن عائشة بلفظه .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ومدار هذا الحديث على حديث الشعبي
عن مسروق عن عبد الله : « اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك » ووافقه الذهبى .
وفي سنن ابن ماجه ج ١ / ص ٣٩ حديث رقم ١٠٥ (المقدمة) باب : فضل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن
عائشة - رضي الله عنها بلفظه .

قال في الزوائد : حديث عائشة ضعيف ، فيه عبد الملك بن الماجشون ، ضعفه بعض ، وذكره ابن حبان في
الثقات ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، قال البخارى : منكر الحديث .
وضعه أبو حاتم والنسائي وغيرهم ، ووثقه ابن معين وابن حبان : اهـ .
(٢) بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز ج ١٢ / ص ٥٩٢ برقم ٣٥٨٤١ عزاه لابن عساکر .

٥٢٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ جَالِسًا فَسَمِعَ ضَوْضَاءَ النَّاسِ وَالصَّبِيَّانِ فَإِذَا حَبَشِيَّةٌ تَزْفَنُ (*) وَالنَّاسُ حَوْلَهَا ، فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ! تَعَالَى فَاَنْظُرِي ، فَوَضَعْتُ خَدِّي عَلَى مَنْكِبَيْهِ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ إِلَى رَأْسِهِ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : يَا عَائِشَةُ ! مَا شَبِعْتُ ؟ فَأَقُولُ : لَا ؛ لِأَنْظُرَ مَنْزِلَتِي عِنْدَهُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَرُوحُ بَيْنَ قَدَمَيْهِ ، فَطَلَعَ عُمَرُ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهَا وَالصَّبِيَّانُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : رَأَيْتُ شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ فَرَوْا مِنْ عُمَرَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَا تَلْبَثُ أَنْ تَصْرَعَ فَصَرَعْتَ فِي النَّاسِ فَأَخْبَرُوا بِذَلِكَ » .

عد ، كر (١) .

٥٣٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - { بِخَزِيرَةٍ } طَبَخْتَهَا لَهُ ، فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ : كُلِي ، وَالنَّبِيُّ ﷺ - بَيْنِي وَبَيْنَهَا ، فَقُلْتُ : لَتَأْكُلَنَّ أَوْ لِأَلْطَخَنَّ وَجْهَكَ ، فَأَبَتْ ، فَوَضَعْتُ يَدِي فِي الْخَزِيرَةِ فَطَلَيْتُ بِهَا وَجْهَهَا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ - فَوَضَعَ

(*) تزفن : زفن زفتاً من باب ضرب أى : رقص المصباح المنيرج ١ ص ٣٠١ .

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى جامعه الصحيح (أبواب المناقب) مناقب عمر - ﷺ - ج ٥ / ص ٢٨٤ ، ٢٨٥ .

رقم ٣٧٧٤ طبع دار الفكر ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

وأورده فتح البارى لشرح صحيح البخارى ج ٢ / ص ٤٤٤ كتاب (العيدين) - باب : الحراب والدرق يوم

العيد - وذكر جزءاً من الحديث عن عائشة .

وفى جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٦ / ص ٢٥٥ ، ٢٥٦ حديث رقم ٢٣٥٣ ، عن عروة ، عن عائشة

قالت : كان رسول الله ﷺ - جالساً فسمعنا لغطاً وصوت صبيان ، فقام رسول الله ﷺ - فإذا حبشية

تزفن والصبيان حولها ، فقال : يا عائشة ! تعالی فانظري ، فجئت فوضعت لحي على منكب رسول الله

- ﷺ - فجعلت أنظر إليها ما بين المنكب إلى رأسه ، فقال لى : أما شبعت ، أما شبعت ؟ قالت : فجعلت

أقول : لا ؛ لأنظر منزلتى عنده ، إذ طلع عمر ، قال : فانفض الناس عنها ، فقال رسول الله ﷺ - : إني

لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر . قالت : فرجعت .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

فَخَذَهُ لَهَا وَقَالَ لِسَوْدَةَ : الطَّخِي وَجْهَهَا ، وَلَطَخَتْ وَجْهِي ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ - أَيْضًا ،
فَمَرَّ عُمَرُ فَنَادَى : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! فَظَنَّ النَّبِيُّ ﷺ - { أَنَّهُ } سَيَدْخُلُ ، فَقَالَ : قَوْمًا فَاغْسِلَا
وَجُوهَهُمَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَا زِلْتُ أَهَابُ لِعُمَرَ كَهَيْبَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِيَّاهُ .

ع ، كر ورجاله ثقات (١) .

٥٣١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
بَكْرٍ : إِتْنِي بِكَتِفٍ حَتَّى أَتَى أَكْتُبُ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ مِنْ بَعْدِي ، فَلَمَّا قَامَ عَبْدُ
الرَّحْمَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَبِي اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ أَنْ يُخْتَلَفَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ » .

ز (٢) .

٥٣٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَتْ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : مَنْ كَانَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ - ؟ قَالَتْ : عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، { قُلْتُ } : أَيُّ شَيْءٍ كَانَ سَبَبَ خُرُوجِكَ إِلَيْهِ ؟
قَالَتْ : لِمَ تَزَوَّجَ أَبُوكَ أُمَّكَ ؟ ، { قُلْتُ } : ذَلِكَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ - تَعَالَى - ، قَالَتْ : وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ
قَدَرِ اللَّهِ » .

(١) ما بين الأقواس من الكنز رقم ٣٥٨٤٣ .

وأخرجه مجمع الزوائد ج ٤ / ص ٣١٥ ، ٣١٦ كتاب (النكاح) - باب : عشرة النساء - عن عائشة بلفظه .
وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ / ص ٤٧ (مسند عائشة بنت أبي بكر الصديق - ﷺ -) بلفظ : عن أبي
مليكة عن عائشة قالت : لما ثقل رسول الله ﷺ - قال رسول الله ﷺ - لعبد الرحمن بن أبي بكر : أتنتي
بكتف أو لوح حتى أكتب لأبي بكر كتابًا لا يختلف عليه ، فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم ، قال : أبي الله
والمؤمنون أن يختلف عليك يا أبا بكر .

وفى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / القسم ١ / ص ١٢٨ (مناقب أبي بكر الصديق) - باب : ذكر الصلاة
التي أمر بها رسول الله ﷺ - وذكر الحديث عن ابن أبي مليكة عن عائشة - ﷺ - بنحوه .

{ ز } (١) .

٥٣٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ صَفِيَّةً مِنَ الصَّفَا » .

ابن النجار (٢) .

٥٣٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ يُوَضَعُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثَلَاثَةُ أُنْيَةِ { تُحْمَرُّ }

مِنَ اللَّيْلِ : إِنَاءٌ لَطْهُورِهِ ، وَإِنَاءٌ لِشَرَابِهِ ، وَإِنَاءٌ لِسِوَاكَه » .

ابن النجار (٣) .

٥٣٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أُعَوِّذُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - : أَذْهَبِ الْبَاسَ

رَبَّ النَّاسِ ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ ، أَشْفِ يَا شَافِيَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا قَالَتْ : فَذَهَبَتْ أُعَوِّدُهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ : ارْفَعِي يَدَكَ فَإِنَّمَا كَانَ يَنْفَعُنِي فِي الْمُدَّةِ » .

ابن النجار (٤) .

(١) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز ج ١١ / ص ٣٣٤ برقم ٣١٦٧٠ عراه للبخاري ، والتصويب من الكنز ، أي ما بين القوسين .

(٢) أخرجه جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٥ / ص ٤٥٣ حديث رقم ١٧٥٠ بلفظه .

وفي سنن أبي داود ج ٣ / ص ٣٩٨ كتاب (الخراج والإمارة والفيء) - باب : ما جاء في سهم الصفي - حديث ٢٩٩٤ - وذكر الحديث عن عائشة بلفظه .

(٣) أخرجه سنن أبي داود ج ١ / ص ٤٧ حديث رقم ٥٦ كتاب (الطهارة) - باب : السواك لمن قام الليل - عن عائشة بلفظ : أن النبي - ﷺ - كان يوضع له وضوءه وسواكه فإذا قام من الليل تخلى ثم استاك وما بين القوسين من الكنز رقم ٢٣٤٢٨ .

(٤) أخرجه جامع المسانيد والسنن ج ٣٧ / ص ٨٤ ، ٨٥ حديث رقم ٢٩٥٩ عن مسروق عن عائشة : أن النبي - ﷺ - كان إذا عاد مريضاً مسحه بيده وقال : أذهب البأس رب الناس ، واشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما ، فلما مرض مرضه الذي مات فيه قالت عائشة : أخذت بيده فذهبت لأقول فانتزع يده وقال : « اللهم اغفر لي وألحني في الرفيق الأعلى » .

٥٣٦/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : حَضَرَ رَمَضَانَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا أَقُولُ ؟ قَالَ :

قُولِي : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَحِبُّ الْعَفْوَ ، فَأَعْفُ عَنِّي . »

ابن النجار (١) .

٥٣٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ ! أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَفْرَدَ الْحَجَّ . »

{ ن . كر } (٢) .

٥٣٨/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي

بَصْرِي وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . »

ابن النجار (٣) .

= وأخرجه ابن السنن في عمل اليوم والليلة - باب : دعاء المريض لنفسه - ص ١٦١ رقم ٥٥٢ عن عائشة

- بصري -

(١) ويشهد له ما ورد في مسند الإمام أحمد ج ٦ / ص ١٧١ عن ابن بريدة قال : قالت عائشة ! يا نبي الله !

أرأيت إن وافقت ليلة القدر ، ما أقول : قال تقولين : « اللهم إنك تحب العفو فأعف عني » .

(٢) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز برقم ١٢٤٥٥ عزاه للنسائي وابن عساكر .

وأخرجه سنن النسائي ج ٥ / ص ١٤٥ كتاب (الحج) - باب : إفراد الحج - بلفظ : عن عائشة أن رسول الله

- ﷺ - أفرد الحج .

(٣) أخرجه المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ١ / ص ٥٣٠ كتاب (الدعاء) ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

قالت : كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول : « اللهم عافني في جسدي ، وعافني في بصري واجعله

الوارث مني ، لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم . الحمد لله رب العالمين » .

قال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ، إن سلم سماع حبيب من عروة ، ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : (قلت) بكر قال النسائي : ليس بثقة .

٦٧٣ / ٥٣٩ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَيْقَطَ أَهْلَهُ ، وَأَحْيَا اللَّيْلَ ، وَشَدَّ الْمُتَزَّرَ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٥٤٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَجْتَهِدُ فِي الْأَوَّلِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا » .

ابن جرير (٢) .

٦٧٣ / ٥٤١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ شَدَّ مُتَزَّرَهُ ثُمَّ لَمْ يَأْتِ فِرَاشَهُ حَتَّى يَنْسَلِخَ » .

ابن جرير (٣) .

٦٧٣ / ٥٤٢ - « عَنْ عَائِشَةَ ! أَنَّهَا سَأَلَتْ عَنْ الْوَأَشِمَةِ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةِ (*) ، وَالْوَأَصِلَةِ وَالْمَوْصُولَةِ (***) ، وَالنَّامِصَةِ وَالْمُتَمَنِّصَةِ (****) ؟ فَقَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ » .

(١) أخرجه شرح السنة للبغوي ج ٦ / ص ٣٨٩ كتاب رقم ١٨٢٩ (الصيام) - باب : الاجتهاد في العشر الأواخر من

شهر رمضان عن عائشة قالت : كان النبي - ﷺ - إذا دخل العشر شدّ مثدره ، وأحيا ليله ، وأيقظ أهله .

(٢) أخرجه شرح السنة للبغوي ج ٦ / ص ٣٩٠ كتاب (الصيام) - باب : الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان

حديث ١٨٣٠ عن عائشة بلفظ : كان رسول الله - ﷺ - يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها .

(٣) في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ج ٥ / ص ١٧٦٨ ، ١٧٦٩ في ترجمة عمرو بن أبي عمرو مولى

عبد المطلب ابن عبد الله بن حنطب المخزومي ، واسم والده أبي عمرو : ميسرة ، وعمرو يكنى أبا عثمان .

كان مالك يستضعفه ، وقال أحمد : ليس به بأس ، وقال النسائي : ليس بالقوي وذكر الحديث في الترجمة

عن عائشة بلفظه .

(*) ومعنى (الواشمة) : قال في النهاية : « لعن الله الواشمة والمستوشمة » ويروى « الوتْشِمة : الوشم : أن يغرز

الجلد بإبرة ثم يمشى بكحل أو نيل ، فيزرق أثره أو يخضر ، وقد وشمّت تشمّ وشمّاً فهي واشمة والمستوشمة :

التي يفعل بها ذلك . اهـ نهاية ٥ / ١٨٩ .

(**) ومعنى (الواصلة) قال في النهاية : إنه لعن الواصلة والمستوصلة : التي تصل شعرها بشعر آخر زور .

نهاية ج ٥ / ص ١٩٢ و (المستوصلة) : التي تأمر من يفعل بها ذلك .

(***) ومعنى (النامصة ، والمتمنصة) : قال في النهاية : إنه لعن النامصة والمتمنصة .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٥٤٣ - « عَنْ أُمِّ جَمِيلَةَ : أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ لَهَا ! امْرَأَةٌ أَدَاوَى مِنْ

الْكَلْفِ مِنَ الْوَجْهِ وَقَدْ { تَأْتَمْتُ } مِنْهُ فَأَرَدْتُ تَرْكَهُ فَمَا تَأْمُرِينِي ؟ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : لَقَدْ كُنَّا

فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ - لَوْ أَنَّ إِحْدَانَا كَانَتْ إِحْدَى عَيْنَيْهَا أَحْسَنَ مِنَ الْأُخْرَى فَقِيلَ لَهَا :

انزَعِيهَا وَحَوْلِيهَا مَكَانَ الْأُخْرَى ، { وَانزَعِي الْأُخْرَى } فَحَوْلِيهَا مَكَانَهَا ، ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنْ ذَلِكَ

يَسُوعُ لَهَا مَا رَأَيْنَا بِهِ بَأْسًا ، فَإِذَا { زَاوَلَتْ فِزَاوِلِيهَا } وَهِيَ لَا تُصَلِّي » .

ابن جرير (٢) .

٦٧٣ / ٥٤٤ - « عَنْ سَعْدِ الْإِسْكَافِيِّ ، عَنْ ابْنِ { شُرَيْحٍ } قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : لَعَنَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْوَأَصِلَةَ ؟ قَالَتْ : يَا سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَمَا بَأْسُ بِالْمَرْأَةِ { الزَّعْرَاءِ } أَنْ تَأْخُذَ

= النامصة : التي تنتف الشعر من وجهها . والمتنمصة : التي تأمر من يفعل بها ذلك ، وبعضهم يرويه «

المتنمصة » بتقديم النون على التاء ، ومنه قيل للمناقش : منماص . اهـ : نهاية ج ٥ / ص ١١٩ .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ / ص ٢٥٧ عن عائشة مع تفاوت يسير .

(٢) هكذا بالأصل « وقد غامت منه » وفي الكنز ج ١٠ / ص ٨٢ ، ٨٣ رقم ٢٨٤٦٣ وقد تأتمت منه ، أداوى من

الكلف ، وما بين الأقواس من الكنز .

ومعنى (تأتمت) : تأتم : كف عن الإثم . اهـ : المصباح .

ومعنى (أداوى من الكلف) : الكلف : شئ يعلو الوجه كالسمسم ، والكلف أيضًا : لون بين السواد

والحمرة ، وهي حمرة كدرة تعلو الوجه المختار : ص ٥٧٦ .

{شَيْئًا} مِنْ صُوفٍ فَتَصِلَ بِهِ شَعْرَهَا تَزِينُ بِهِ عِنْدَ زَوْجِهَا؟! إِنَّمَا لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -

المرأة الشابة { تَبَغِي فِي شَيْبَتِهَا حَتَّى إِذَا هِيَ أُسْنَتْ وَصَلَتْهَا بِالْقِيَادَةِ } .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٥٤٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَرْقِي بِهِذِهِ الرُّقِيَّةَ :

امْسَحِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، بِيَدِكَ الشِّفَاءُ ، لَا كَاشِفَ إِلَّا أَنْتَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَتَعَلَّمْتُ هَذِهِ الرُّقِيَّةَ ، وَكُنْتُ أَرْقِيهِ بِهَا » .

ابن جرير (٢) .

٦٧٣ / ٥٤٦ - « كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا حَائِضٌ وَهُوَ عَاكِفٌ » .

ش (٣) .

٦٧٣ / ٥٤٧ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُدْلِي رَأْسَهُ إِلَيَّ وَأَنَا حَائِضٌ وَهُوَ مُجَاوِرٌ - يَعْنِي

مُعْتَكِفًا فَيَضَعُهُ فِي حِجْرِي فَأَغْسِلُهُ وَأُرْجِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ » .

عب ، ش (٤) .

(١) التصويب من الكنز ج ١٦ / ص ٦٠٧ رقم ٤٦٠٣٣ أى ما بين الأقواس .

(٢) أخرجه صحيح البخارى ج ٧ / ص ١٧٢ كتاب (الطب) - باب : رقية النبي - ﷺ - بلفظ : عن عائشة أن

رسول الله - ﷺ - كان يرقى يقول : امسح البأس ، رب الناس ، بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٢٠٢ كتاب (الطهارات) - باب : فى الرجل ترجله الحائض - عن

عائشة بلفظه .

(٤) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ / ص ٣٢٤ رقم ١٢٤٧ كتاب (الحيض) - باب : ترجيل الحائض - عن

عروة قال : كانت عائشة تُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - معتكفًا ، وهى حائض ، قال : يناولها رأسه وهى

فى حجرتها والنبي - ﷺ - فى المسجد .

٦٧٣ / ٥٤٨ - « مَا كَانُوا يُؤَدُّنُونَ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ » .

{ ش } (١) .

٦٧٣ / ٥٤٩ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ ، وَيَفْتَحُ قِرَاءَتَهُ بِالْحَمْدِ

لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَإِذَا قَالَ : غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ، قَالَ : آمِينَ » .

هب (٢) .

٦٧٣ / ٥٥٠ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ وَجَاهَهُ الْقِبْلَةَ » .

ش (٣) .

٦٧٣ / ٥٥١ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ

كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ » .

= وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٢٠٢ كتاب (الطهارات) - باب : في الرجل ترحله الحائض - عن عائشة بلفظه .

وفي صحيح البخاري ج ١ / ص ٨٢ كتاب (الحيض) - باب : مباشرة الحائض عن عائشة قالت : كنت أغتسل أنا والنبى - ﷺ - من إناء واحد كلانا جنب ، وكان يأمرنى فأنزرت فيأشترنى وأنا حائض ، وكان يخرج رأسه إلىّ وهو معتكف فأغسله وأنا حائض . اهـ البخارى .

(١) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز ج ٨ ص ٣٥٠ رقم ٢٣٢١٠ عزاه لابن أبي شيبة .

أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٢١٤ كتاب (الأذان) - باب : من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر - وذكر الحديث عن عائشة بلفظه .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقى ج ٢ / ص ١٥ كتاب (الصلاة) - باب : ما يدخل به فى الصلاة من التكبير -

عن عائشة - رضى الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - كان يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٦٤ كتاب (الصلوات) - باب : من كان يقول إذا سجد فليوجه يديه

إلى القبلة - عن عائشة بلفظ : « كان النبى - ﷺ - إذا سجد وضع يديه وجه القبلة » .

عب ، ش (١) .

٦٧٣ / ٥٥٢ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يَشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا ، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ ، وَكَانَ يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَيَنْصُبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ ، وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ » .

عب ، ش ، م ، د (٢) .

(١) أوردته المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٢ رقم ٢٣٧٤ كتاب (الصلاة) - باب : ما يقطع الصلاة - عن عائشة بلفظ :

عبد الرزاق عن معمر | عن الزهري | عن عروة ، عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يصلى وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنابة .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٨١ كتاب (الصلاة) - باب : من قال لا يقطع الصلاة شيء وادرعوا ما استطعتم - عن عائشة بلفظ :

حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : أن النبي - ﷺ - كان يصلى من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنابة .

(٢) أوردته المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٨٩ رقم ٢٦٠٢ - باب : قراءة بسم الله الرحمن الرحيم - عن عائشة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن عثمان بن مطر ، عن حسين المعلم ، عن بديل العقيلي ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يفتتح صلاته بالتكبير ، ويفتح قراءته بالحمد لله رب العالمين .

وفي صفحة ١٥٤ عن عائشة برقم ٢٨٧٣ بلفظ :

عبد الرزاق ، عن عثمان بن مطر ، عن حسين المعلم ، عن بديل العقيلي ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - إذا ركع لم يصوب رأسه ولم يشخصه ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائمًا .

وفي صفحة ١٩٦ عن عائشة رقم ٣٠٥٠ بلفظ :

= عبد الرزاق ، عن عثمان بن مطر ، عن حسين المعلم ، عن بديل العقيلي ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يفتersh رجله - أو قال قدمه - اليسرى لليمنى قال : وكانت تنهاننا عن عقب الشيطان .

وفى صفحة ١٧٣ عن عائشة برقم ٢٩٣٨ بلفظ :

عبد الرزاق ، عن عثمان بن مطر ، عن حسين المعلم ، عن بديل العقيلي ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - ينهاننا أن يفتersh أحدنا ذراعيه افتراش الكلب أو السبع .

وفى صفحة ٧٢ عن عائشة برقم ٢٥٤٠ بلفظ :

عبد الرزاق ، عن عثمان بن مطر ، عن حسين المعلم ، عن بديل العقيلي ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة تقول : « كان رسول الله - ﷺ - يفتersh صلاته بالتكبير ، ويختمها بالتسليم » .

وفى مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٤١٠ كتاب (الصلاة) - باب : من كان لا يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم - عن عائشة بلفظ :

حدثنا أبو بكر قال : نا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا حسين المعلم ، عن بديل ، عن أبي الجوزاء عن عائشة : أن النبي - ﷺ - كان يفتersh الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين .

وفى صفحة ٢٥٢ عن عائشة بلفظ :

حدثنا أبو بكر ، قال : نا أبو خالد الأحمر ، عن حسين المكتب ، عن بديل ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : « كان النبي إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ، كان بين ذلك » .

وفى صفحة ٢٨٤ عن عائشة بلفظ :

حدثنا يزيد بن هارون ، عن حسين المعلم ، عن بديل ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت :

كان النبي - ﷺ - إذا سجد فرفع رأسه لم يسجد حتى يستوى جالسا وكان يفتersh رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى .

وفى صفحة ٢٨٥ عن عائشة بلفظ : حدثنا يزيد بن هارون ، عن حسين المعلم ، عن بديل ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان النبي - ﷺ - ينهى عن عقبه الشيطان .

وفى صفحة ٢٥٨ عن عائشة بلفظ : حدثنا يزيد بن هارون ، عن حسين الكاتب ، عن بديل ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت :

=

« نهى النبي - ﷺ - أن يفرش أحدنا ذراعيه افتراش السبع » .

وفى صفحة ٢٢٩ عن عائشة بلفظ :

حدثنا أبو بكر ، قال : نا يزيد بن هارون ، عن حسين المعلم ، عن بديل ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت :
« كان النبي - ﷺ - يفتح الصلاة بالتكبير ، وكان يختتم بالتسليم » .

وأخرجه صحيح مسلم ج ١ ص ٣٥٧ الحديث رقم ٢٤٠ - (٤٩٨) كتاب (الصلاة) - باب : ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به . . . إلخ عن عائشة بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا أبو خالد (يعنى الأحمر) عن حسين المعلم ح قال : وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) قال : أخبرنا عيسى بن يونس ، حدثنا حسين المعلم ، عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله - ﷺ - يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائماً ، وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوى جالساً ، وكان يقول فى كل ركعتين التحية ، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهى عن عقبه الشيطان ، ونهى أن يفرش الرجل ذراعيه افتراش السبع ، وكان يختتم الصلاة بالتسليم ، وفى رواية ابن نمير عن أبي خالد ، وكان ينهى عن عقب الشيطان .

وأخرج سنن أبي داود ج ١ ص ٢٠٨ كتاب (الصلاة) - باب : من لم ير الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم - فقد ذكر الحديث رقم ٧٨٣ عن عائشة بلفظ : حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن حسين المعلم ، عن بديل ابن ميسرة ، عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يفتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائماً .

وكان إذا رفع رأسه من السجود لم يسجد حتى يستوى قاعداً ، وكان يقول فى كل ركعتين « التحيات » ، وكان إذا جلس يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهى عن عقب الشيطان ، وعن فرشة السبع ، وكان يختتم الصلاة بالتسليم .

وأورده مسند أبي داود الطيالسى ج ٧ ص ٢١٧ حديث رقم ١٥٤٧ مسند عائشة عن عائشة بلفظ : =

٦٧٣ / ٥٥٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُحِبُّ جَوَامِعَ الْكَلِمِ مِنَ الدُّعَاءِ ، وَيَدْعُ مَا

سِوَى ذَلِكَ » .

عب (١) .

٦٧٣ / ٥٥٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ بَعْدَ التَّشْهَدِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ

عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

عب (٢) .

= حدثنا أبو داود قال : حدثنا عبد الرحمن بن بديل العقبلي بصري ثقة صدوق ، عن أبيه ، عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، فإذا ركع لم يشخص رأسه ولم يخفضه ولكن بين ذلك ، فإذا رفع رأسه لم يسجد حتى يستوى قائماً ، فإذا سجد فرغ رأسه لم يسجد حتى يستوى قاعداً ، وكان يفرش قدمه اليسرى ، وينصب قدمه اليمنى ، وكان يقول في كل ركعتين التحيات ، وكان ينهى عن عقب الشيطان ، وعن افتراش السبع والكلب ، وكان يختتم الصلاة بالتسليم .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ ص ١٩٩ رقم ٩٢١٤ كتاب (الدعاء) - باب : العزم من الدعاء - عن عائشة بلفظ : حدثنا عفان قال : حدثنا الأسود بن شيبان قال : حدثنا ابن نوفل قال : حدثنا ابن أبي عدى عن عائشة قالت : « كان رسول الله - ﷺ - يحب الجوامع من الدعاء ، ويدع ما سوى ذلك » .

(٢) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٢٠٨ رقم ٣٠٨٨ - باب : القول بعد التشهد - فقد ذكر عن عائشة بلفظ : عبد الرزاق عن معمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله - ﷺ - يقول : اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن شر فتنة المسيح الدجال » .

٦٧٣/٥٥٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اجْتَمَعَ إِحْدَى عَشْرَةَ

امرأة في الجاهلية ، فتعاهدن أن يتصادفن بينهن ، ولا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً ، فقالت الأولى : زوجي لحمٌ جميلٌ غثٌ ^(١) ، على رأس جبلٍ وعرٍ ^(٢) ، لا سهلٌ فيرتقى ، ولا سمينٌ فينتقل ^(٣) ، فقالت الثانية : زوجي لا أبتٌ ^(٤) خبيرةٌ ، إني أخاف أن لا أذره ^(٥) ، إن أذكرُ عجره ^(٦) وبجره قالت الثالثة : زوجي العشيق ^(٧) ، إن أنطقُ أطلقُ ، وإن أسكتُ أعلقُ ، قالت الرابعة : زوجي إن أكل لفَّ ^(٨) ، وإن شرب اشترف ^(٩) ، وإن اضطجع التفف ^(١٠) ، ولا يولج الكف ، ليعلم البث ^(١١) قالت الخامسة : زوجي عيآء ^(١٢) طباقاء ^(١٣) ، كلُّ داءٍ ، له داء ^(١٤) شجك ^(١٥) أو فللك ^(١٦) ، أو جمعٌ كلاً لك قالت السادسة :

معاني المفردات

- (١) غث : أى مهزول النهاية ج ٣ ص ٣٤٢ .
- (٢) وعر : أى غليظ حزنٌ يصعب الصعود إليه النهاية ج ٥ / ص ٢٠٦ .
- (٣) فينتقل : أى ينقله الناس إلى بيوتهم فيأكلونه النهاية ج ٥ ص ١١٠ .
- (٤) أبت : أى لا أنشره لقلح آثاره النهاية ج ١ ص ٩٥ .
- (٥) أذره : أى أخاف ألا أترك صنعته ولا أقطعها من طولها النهاية ج ٥ ص ١٧١ .
- (٦) عجره : العجر : جمعٌ عجره وهى الشىءُ يجتمع الجسد كالسلعة والعقدة النهاية ج ٣ ص ٨٥ .
- (٧) العشيق : هو الطويل الممتد القامة أرادت أن له منظرًا بلا مخبر لأن الطول فى الغالب دليل السفه النهاية ج ٣ ص ٢٤١ .
- (٨) لف : أى قمش وخلط من كل شىء والقمش جمع الشىء من ههنا وههنا النهاية ج ٤ ص ٢٦١ .
- (٩) اشترف : أى شرب جميع ما فى الأثناء النهاية ج ٢ ص ٤٨٥ .
- (١٠) التفف : أى إذا نام تلفف فى ثوب ونام ناحية عنى النهاية ج ٤ ص ٢٦ .
- (١١) البث : البث فى الأصل أشد الحزن والمرض الشديد وقيل : هو ذم له أى لا يتفقد أمورها ومصالحها النهاية ج ١ ص ٩٥ .
- (١٢) عيآء : أى العينين الذى تعيبه مباحضة النساء وهو من الإبل الذى لا يضرب ولا يلحق النهاية ج ٣ ص ٣٣٤ .
- (١٣) طباقاء : هو المطبق عليه حمقاً وقيل : هو الذى أموره مطبقة عليه أى مغشاه الذى يعجز عن الكلام فتنتطبق شفتاه النهاية ج ٣ ص ١١٤ .
- (١٤) داء : أى كل عيب يكون فى الرجال فهو فيه النهاية ج ٢ ص ١١٤ .
- (١٥) شجك الشجُّ فى الرأس خاصة فى الأصل وهو أن يضربه شىء فيجرحه فيه ويشقه النهاية ج ٢ ص ٤٤٥ .
- (١٦) فللك : الفل : الكسر والضرب تقول : إنها معه بين شج رأس أو كسر عضو أو جمع بينها النهاية ج ٣ ص ٤٧٢ .

زَوْجِي كَلِيلٌ ^(١) تُهَامَةٌ ، لَا حَرَّ وَلَا قَرَّ ، وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةً ؛ قَالَتِ السَّابِعَةُ : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَد ^(٢) ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ ^(٣) ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ ^(٤) ، قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ ^(٥) ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْبٍ ^(٦) ، وَأَنَا أَغْلِبُهُ وَالنَّاسُ يُغْلِبُ ، قَالَتِ التَّاسِعَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ ^(٧) ، طَوِيلُ النَّجَادِ ^(٨) ، عَظِيمُ الرَّمَادِ ^(٩) ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ ^(١٠) ، قَالَتِ الْعَاشِرَةُ : زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، لَهُ إِبِلٌ قَلِيلَاتٌ الْمَسَارِحِ ^(١١) ، كَثِيرَاتٌ الْمُبَارِكِ ، إِذَا سَمِعْنَا صَوْتَ الْمِزْهَرِ ^(١٢) أَيَقِنَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكٌ ^(١٣) ، قَالَتِ

(١) كليك تهامة لا حرٌّ ولا قرٌّ ولا مخافة ولا ساقاة : أى أنه طلق معتدل فى خلوه من أنواع الأذى والمكروه بالحر والبرد والضجر : أى لا يضر منى فيملُّ صحبتى النهاية ج ٢ ص ٣٢٨ .

(٢) فهيد : أى نام وغفل عن معاييب البيت التى يلزمنى لإصلاحها والفهيد يوصف بكثرة النوم ، فهى تصفه بالكرم وحسن الخلق فكأنه نائم عن ذلك أوساه وإنما هو متناوم ومتغافل النهاية ج ٣ ص ٤٨١ .

(٣) إن خرج أسدٌ : أى صار كالأسد فى الشجاعة النهاية ج ١ ص ٤٨ .

(٤) ولا يسأل عما عهد : أى عما كان يعرفه فى البيت من طعام وشراب ونحوهما لسخائه وسعه نفسه النهاية ج ٣ ص ٣٢٦ .

(٥) المسُّ مسُّ أرنبٍ : وصفته بلين الجانب وحسن الخلق النهاية ج ١ ص ٣٢٩ .

(٦) زرنب : الزرنب نوع من أنواع الطيب النهاية ج ٢ ص ٣٠١ .

(٧) رفيع العماد : أرادت عماد بيت شرفه والعرب تضع البيت موضع الشرف فى النسب والحسب ج ٣ ص ٢٩ .

(٨) طويل النجاد : حمائل السيف تريد طول قامته وهو من أحسن الكنايات النهاية ج ٥ ص ١٩ .

(٩) عظيم الرماد : أى كثير الأضياف والإطعام لأن الرماد يكثر بالطبخ ج ٢ ص ٢٦٢ .

(١٠) قريب البيت من الناد : النادى مجتمع القوم وأهل المجلس أى أن بيته وسط الحلة أو قريباً منه ليغشاه الأضياف والطراق النهاية ج ٥ ص ٣٦ .

(١١) قليلات المسارح : جمع مسرح وهو الموضع الذى تسرح إليه الماشية بالغداة للرعى تصفه بكثرة الإطعام وسقى الإلبان النهاية ج ٢ ص ٣٥٧ .

(١٢) الميزهر : العود الذى يضرب به وهو أحد آلات الطرب ج ١ ص ٤٠٤ المعجم الوسيط .

(١٣) هوالك : هلك فلان : مات : فهو هالك . المعجم الوسيط ج ٢ ص ٩٩١ .

الحادية عشرة: زَوْجِي أَبُو زَرَعٍ ، وَمَا أَبُو زَرَعٍ ؟ أَنَّاسٌ ^(١) مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي ، وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي ^(٢) ، وَبَجَحَنِي ^(٣) فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي ، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةَ ^(٤) بِشَقٍّ ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ ^(٥) وَدَائِسٍ ^(٦) وَمُنَقٍّ ^(٧) فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبِحُ ^(٨) وَأَرْقُدُ فَأَنْصَبِحُ ^(٩) ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ ، أُمُّ أَبِي زَرَعٍ ، وَمَا أُمُّ أَبِي زَرَعٍ ؟ عَكُومُهَا رَدَاحٌ ، وَبَيْتُهَا فُسَاحٌ ، ابْنُ أَبِي زَرَعٍ ، وَمَا ابْنُ أَبِي زَرَعٍ ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٍ وَتَشْبَعُهُ زِرَاعُ الْجَفْرَةِ ، بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ ، وَمَا بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ ؟ طَوْعُ أَبِيهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَمِلءُ كَسَائِهَا ، وَعَظْفُ رِدَائِهَا ، وَزَيْنُ أَهْلِهَا ، وَغَيْظُ جَارَتِهَا ، جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ ، وَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ ، لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا ^(١٠) ، وَلَا تُنْقِثُ ^(١١) مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا ، وَلَا تَمَلَأُ بَيْنَنَا تَعْمِيشًا ^(١٢) ، قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ ^(١٣)

- (١) أناس : كل شيء يتحرك متدلياً فقد ناس تريد أنه حلاها قرطة وشنوقاً تنوس بأذنيها النهاية ج ٥ ص ١٢٧ .
- (٢) عضدِي : العضد ما بين الكتف والرفق ولم ترده خاصة ولكنها أرادت الجسد كله فإنه إذا سمن العضد سمن سائر الجسد النهاية ج ٣ ص ٢٥٢ .
- (٣) وبجحنِي فَبَجَحَتْ : أي فرحنِي فتفرحت وقيل : عظمتي فعظمت نفسي عندي يقال : فلان يتبجح بكذا ، أي: يتعظم ويتفاخر . هـ- ٩٦ النهاية ج ١ ص ٩٦ .
- (٤) بِشَقٍّ : يروى بالكسر والفتح فالكسر من المشقة يقال : هم يشق من العيش إذا كانوا في جهد وأما الفتح فهو من الشق: الفصل في الشيء كأنها أرادت أنهم في موضع حرج ضيق كالشق في الجبل النهاية ج ٢ ص ٤٩١ .
- (٥) صهيل : تريد أنها كانت في أهل قلة فنقلها إلى أهل كثرة وثروة النهاية ج ٣ ص ٦٣ .
- (٦) ودائس : الدائس : هو الذي يدوس الطعام ويدهقه بالفدان ليخرج الحب في السنبل النهاية ج ٢ ص ١٤٠ .
- (٧) وَمُنَقٍّ : هو بفتح النون الذي ينقى الطعام أي يخرج قشره وتبينه النهاية ج ٥ ص ١١١ .
- (٨) أقبح : أي لا يرد على قولِي ليله إلى وكرامتي عليه النهاية ج ٤ ص ٣ .
- (٩) فأنصبِحُ : أرادت أنها مكفية فهي تنام الصبحة النهاية ج ٤ ص ١٦ .
- (١٠) لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا : زوجي لا أثبت خبره أي لا أنشره لقبح آثاره النهاية ج ١ ص ٩٥ .
- (١١) تُنْقِثُ : النقث : النقل . أرادت أنها أمينة على حفظ طعامنا لا تنقله وتخرجه وتفرقه النهاية ج ٥ ص ١٠٣ .
- (١٢) تَعْمِيشًا : أي أنها لا تخوننا في طعامنا فتحبأ منه في هذه الزاوية وفي هذه الزاوية كالطيور إذا عششت في مواضع شتى النهاية ج ٣ ص ٢٤١ .
- (١٣) الْأَوْطَابُ : الوطب : الزرق الذي يكون فيه السمن واللبن وهو جلد الجذع فما فوقه وجمعه أو طاب ووطاب النهاية ج ٥ ص ٢٠٣ .

تُمْخَضُ ، فَمَرَّ بِامْرَأَةٍ مَعَهَا ابْنَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يُلْبَعَانِ مِنْ تَحْتِ خِصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ (١) ،
 فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا ، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا (٢) ، رَكِبَ شَرِيًّا (٣) ، وَأَخَذَ خَطِيًّا (٤) وَأَرَّاحَ
 عَلَيَّ نِعْمًا نَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا ، فَقَالَ : كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرَى أَهْلِكَ ، قَالَتْ :
 فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا مَلَأْتُ أَصْغَرَ إِنَاءٍ مِنْ أُنْيَةِ أَبِي زَرْعٍ قَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ - ﷺ - .

يَا عَائِشَةُ ! كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ ، إِلَّا أَنَّ أَبَا زَرْعٍ طَلَّقَ وَأَنَا لَا أُطَلِّقُ » .

طب ، وابن النجار (٥) .

(١) برمانتين : أى أنها ذات ردف كبير فإذا نامت على ظهرها نبا الكفل بها حتى يصير تحتها متسع يجرى فيه
 الرمان وذلك أن ولديها كان معهما رمانتان فكان أحدهما يرمى رمانته إلى أخيه ويرمى أخوه الأخرى إليه من
 تحت خصرها النهاية ج ٢ ص ٢٦٨ .

(٢) سرياً : أى نفسياً شريفاً النهاية ج ٢ ص ٣٦٣ .

(٣) شرياً : أى ركب فرساً يستشري فى سيره يعنى يلجُ ويجدُ النهاية ج ٢ ص ٤٦٩ .

(٤) خطياً : أى رمحا منسوباً إلى الخط وهو موضع بناحية البحرين .

(٥) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمى ج ٤ ص ٣١٩ ، ٣٢٠ - باب : عشرة النساء - وقال الهيثمى : رجاله رجال
 الصحيح خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة إمام حجة وأخرجه كنز العمال عزاه إلى (طب - عائشة ،
 ورواه خ ت فى الشمائل موقوفاً لإقوله : كنت لك كأبى ذرعٍ لأم ذرعٍ - فرفعه ، قالوا : وهو يؤيد رفع
 الحديث كله .

وأخرجه الترمذى فى كتاب الشمائل رقم ٢٥١ ، وأخرجه البخارى فى صحيحه فى كتاب النكاح باب حسن
 المعاشرة ، ومسلم فى كتاب الفضائل باب ذكر حديث أم ذرعٍ رقم ٢٤٤٨ والنسائى كتاب عشرة النساء .

٦٧٣ / ٥٥٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا أَنَى الْمَرِيضَ يَدْعُو لَهُ يَقُولُ : اذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، وَأَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءٌ لَا يَغَادِرُ سَقَمًا ، قَالَتْ : فَلَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَخَذَتْ بِيَدِهِ فَجَعَلَتْ أَمْسَحُهَا وَأَعُوذُ بِهِ ، فَزَعَّ يَدَهُ مِنْ يَدِي ثُمَّ قَالَ : سَلَى الرَّفِيقَ الْأَعْلَى ، ثُمَّ قَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ، وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ ، قَالَتْ : فَكَانَ آخِرَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلَامِهِ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٥٥٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِرَجُلٍ وَهُوَ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .

ابن جرير (٢) .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤٥ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ، قال : ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - وابن جعفر قال : ثنا شعبة عن سليمان ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - يعوذ بهذه الكلمات : اذهب الباس رب الناس ، اشف وأنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقماً ، قالت : فلما ثقل رسول الله ﷺ - في مرضه الذي مات فيه أخذت بيده ، فجعلت أمسحه بها وأقولها ، قالت : فنزع يده مني ثم قال : رب اغفر لي وألحقني بالرفيق . قال أبو معاوية : قالت : فكان هذا آخر ما سمعت من كلامه . قال ابن جعفر إن النبي ﷺ - كان إذا عاد مريضاً مسحه بيده وقال : اذهب . . .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٥٧ حديث عائشة فقد ذكر الحديث بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو النضر ، ثنا أبو معاوية يعني شيبان ، عن ليث ، عن عطاء عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ - : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

٦٧٣ / ٥٥٨ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى ،
وَكَانَ يَتْرُكُ أَشْيَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَسْتَنَّ بِهِ . »

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٥٥٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ
فِي حَضْرٍ وَلَا سَفْرٍ ، وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا . »

ابن جرير (٢) .

٦٧٣ / ٥٦٠ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ ! أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُطِيلُ
الضُّحَى ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مُغِيْبِهِ . »

(١) أخرجه صحيح مسلم ج ١ ص ٤٩٧ رقم ٧٧ - (٧١٨) كتاب (الصلاة) - باب : استحباب صلاة
الضحى - عن عائشة بلفظ :

حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : « ما رأيت
رسول الله - ﷺ - يصلي سبحة الضحى قط وإنني لأسبحها ، وإن كان رسول الله - ﷺ - ليدع العمل ،
وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس ، فيفرض عليهم . »

وفي صحيح البخارى ج ١ ص ١٩٧ ط / دار إحياء الكتب العربية كتاب (الصلاة) - التهجد بالليل - باب :
تحريض النبي - ﷺ - على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة - رضى الله عنها - قالت :
أن كان رسول الله - ﷺ - ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم ، وما
سبح سبحة الضحى قط وإنني لأسبحها . »

(٢) أخرجه صحيح البخارى ج ١ ص ٢٠٤ كتاب (الصلاة) - باب : من لم يصل الضحى ورآه واسعا - فقد ذكر
الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا آدم ، قال : حدثنا ابن أبي ذؤيب ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة - رضى الله عنها -
قالت :

« ما رأيت رسول الله - ﷺ - سبح سبحة الضحى وإنني لأسبحها . »

ابن جرير (١) .

٥٦١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ،

وَتُنْتَيْنَ بَعْدَهَا » .

ابن جرير (٢) .

٥٦٢ / ٦٧٣ - « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَعْجِيلًا لِلظُّهْرِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَلَا

أَبُو بَكْرٍ (*) وَلَا عُمَرُ » .

عب ، ش (٣) .

(١) أخرجه صحيح مسلم ج ١ ص ٤٩٦ ، ٤٩٧ رقم ٧٥ - (٧١٧) كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) - باب :

استحباب صلاة الضحى ... إلخ عن عائشة بلفظ :

حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا يزيد بن زريع ، عن سعيد الجريري ، عن عبد الله بن شقيق قال : قلت لعائشة :

هل كان النبي يصلي الضحى ؟ قالت : لا إلا أن يحيى من مغيبه » .

وانظر الحديث بعده رقم ٧٦ - .

(٢) أخرجه صحيح البخارى ج ١ ص ٢٠٥ كتاب (الصلاة) - باب : الركعتان قبل الظهر - فقد ذكر الحديث عن

عائشة بلفظ : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى عن شعبة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن

عائشة - رضي الله عنها - أن النبي - ﷺ - كان لا يدع أربعمائة قبل الظهر ، وركعتين بعد الغداة .

وفى صحيح مسلم ج ١ ص ٥٠٤ فقد ذكر الحديث فى بدء حديث طويل رقم ١٠٥ (٧٣٠) كتاب (صلاة

المسافرين وقصرها) - باب : جواز النافلة قائماً وقاعداً . . . إلخ عن عائشة بلفظ :

حدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا هشيم ، عن خالد ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة عن صلاة رسول

الله - ﷺ - عن تطوعه ؟ فقالت :

« كان يصلى فى بيتى قبل الظهر أربعمائة ، ثم يخرج فيصلى بالناس ، ثم يدخل فيصلى ركعتين . . . إلخ .

(*) أبو بكر : هكذا بالرفع فى مصنف ابن أبى شيبة كما فى الهامش التالى .

(٣) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٤٣ رقم ٢٠٥٤ - باب : وقت الظهر - عن عائشة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن الثورى ، عن حكيم بن جبیر ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : ما رأيت أحداً

كان أشد تعجيلاً للظهر من رسول الله - ﷺ - قال : ما استثنت أباهما ولا عمر .

٦٧٣/٥٦٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةً فِي

حَجْرَتِي، لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ » .

عب ، ص ، ش ، (١) .

= وأخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢٢ ، ٣٢٣ كتاب (الصلوات) - باب : من كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس ولا يبرد بها . فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن حكيم بن جبير ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال : « ما رأيت أحداً كان أشد تعجلاً للظهر من رسول الله ﷺ - ولا أبو بكر ولا عمر » .

(١) أخرجه صحيح البخارى ج ١ ص ١٠٤ كتاب (الصلاة) - باب : وقت العصر - فقد ذكر الحديث عن عائشة

بلفظ : حدثنا أبو نعيم قال : أخبرنا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت :

« كان النبي يصلي صلاة العصر والشمس طالعة في حجرتي ، لم يظهر الفئء بعد » .

وفى صحيح مسلم ج ١ ص ٤٢٦ رقم ١٦٨ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) - باب : أوقات الصلوات الخمس (. . .) عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد ، قال عمرو : حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : كان النبي ﷺ - يصلي العصر والشمس طالعة في حجرتي لم يفئء الفئء بعد .

وفى سنن ابن ماجه ج ١ ص ٢٢٣ فقد ذكر الحديث رقم ٦٨٣ كتاب (الصلاة) - باب : وقت صلاة العصر - عن عائشة بلفظ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « صلى النبي ﷺ - العصر والشمس في حجرتي لم يظهرها الفئء بعد » .

وفى المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٤٨ رقم ٢٠٧٣ كتاب (الصلاة) - باب : وقت العصر - عن عائشة بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن عروة قال : لقد حدثتني عائشة أن رسول الله ﷺ - كان يصلي صلاة العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر ولم يظهر الفئء من حجرتها » .

وفى مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢٦ كتاب (الصلاة) - باب : من كان يجعل العصر - عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت :

« كان رسول الله ﷺ - يصلي العصر والشمس طالعة في حجرتي لم يظهر الفئء بعد » .

٦٧٣ / ٥٦٤ - « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَإِنَّهُ لِيُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى دَخَلَ الصَّفَّ » .

ش (١) .

٦٧٣ / ٥٦٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَجْمَعُ بَيْنَ السُّورِ فِي رَكْعَةٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ الْمَفْصَلُ » .

ش (٢) .

٦٧٣ / ٥٦٦ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَائِمًا ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي السَّنِّ جَعَلَ يُصَلِّي جَالِسًا ، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ ثَلَاثُونَ آيَةً أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَفَرَّأَهَا ثُمَّ رَكَعَ » .

عب ، ش (٣) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٥٠ ، ٣٥١ كتاب (الصلوات) - باب : من كان يشهد الصلاة وهو مريض لا يدعها - عن عائشة بلفظ :

حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : لقد رأيت رسول الله - ﷺ - في مرضه الذي مات فيه ، وإنه ليتهادى بين رجلين حتى دخل الصف .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٦٨ كتاب (الصلوات) - باب : في الرجل يقرن السور في الركعة من رخص فيه - عن عائشة بلفظ :

حدثنا وكيع ، قال : حدثنا كهمس ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : قلت لعائشة :

« كان رسول الله - ﷺ - يجمع بين السور في ركعة قالت : نعم المفصل » .

(٣) أخرجه صحيح مسلم ج ١ ص ٥٠٥ فقد ذكر الحديث رقم ١١١ (٧٣١) كتاب (صلاة المسافرين وقصرها)

- باب : جواز النافلة قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً - عن عائشة بلفظ :

وحدثني أبو الربيع الزهراني ، أخبرنا حماد (يعني ابن زيد) . ح قال : وحدثنا حسن بن الربيع - حدثنا مهدي

ابن ميمون . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب ، حدثنا ابن نمير . جميعاً عن

هشام بن عروة . ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام بن عروة

قال : أخبرني أبي عن عائشة قالت :

٥٦٧/٦٧٣ - «أماماً لم يدع صحيحاً ولا مريضاً في سفر ولا حضر، غائباً ولا شاهداً تعنى النبي - ﷺ - فركعتان قبل الفجر» .

ش (١) .

= ما رأيت رسول الله - ﷺ - يقرأ في شيء من صلاة الليل جالساً ، حتى إذا كبر قرأ جالساً حتى إذا بقي عليه من السورة ثلاثون أو أربعون آية قام فقرأهن ، ثم ركع .

وفي سنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٨٧ رقم ١٢٢٧ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) - باب : في صلاة النافلة قاعداً عن عائشة بلفظ : حدثنا أبو مروان العثماني ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :

ما رأيت رسول الله - ﷺ - يصلي في شيء من صلاة الليل إلا قائماً حتى دخل في السن ، فجعل يصلي جالساً ، حتى إذا بقي عليه من قراءته أربعون آية أو ثلاثون آية ، قام فقرأها وسجد .
في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

وفي المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦٥ رقم ٤٠٩٧ - باب : الصلاة جالساً - عن عائشة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كان النبي - ﷺ - لا يقرأ في شيء من صلاة الليل جالساً حتى دخل في السن ، وكان إذا بقيت عليه ثلاثون آية أو أربعون آية قام فقرأها ثم سجد » .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٨٨ ، ٣٨٩ كتاب (الصلوات) - باب : من قال إذا صلى وهو جالس يقوم إذا ركع - عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبدة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يصلي صلاة الليل قائماً ، فلما دخل في السن جعل يصلي جالساً ، فإذا بقيت عليه ثلاثون أو أربعون آية قام فقرأها ثم سجد .

وفي رواية أخرى بلفظ : حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت :

« كان رسول الله - ﷺ - يصلي وهو جالس فإذا بقي من السورة ثلاثون آية أو أربعون آية فقرأ ثم ركع » .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٨٩ كتاب (الصلوات) - باب : ركعتا الفجر تصليان في السفر - عن عائشة بلفظ :

حدثنا جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :

« أماماً لم يدع صحيحاً ولا مريضاً في سفر ولا حضر غائباً ولا شاهداً - تعنى النبي - ﷺ - فركعتان قبل الفجر » .

٦٧٣ / ٥٦٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : سَأَلَتْ عَائِشَةَ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي قَاعِدًا ؟ قَالَتْ : بَعْدَ مَا حَطَّمَهُ السَّنُّ » .
ش (١) .

٦٧٣ / ٥٦٩ - « عَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ : مَنْ كَانَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - ؟ قَالَتْ : فَاطِمَةُ ، قَالَ : لَسْنَا نَسْأَلُكَ عَنِ النِّسَاءِ بَلِ الرَّجَالِ قَالَتْ : زَوْجَهَا » .
خط في المتفق والمفترق ، ابن النجار ، قال الذهبي : جميع بن عمير (*) التيمى الكوفى تابعى مشهور ، اتهم بالكذب .

(١) أخرجه مصنف ابن أبى شيبة ج ٢ ص ٤٨ كتاب (الصلوات) - باب : فى الرخصة فى الصلاة جالساً - عن عائشة بلفظ :

حدثنا أبو أسامة عن كهمس ، عن عبد الله بن شقيق قال : سألت عائشة : أكان النبي ﷺ - يصلى قاعداً ؟ قالت : بعد ما حطمه السن » .

وفى صحيح مسلم ج ١ ص ٥٠٦ رقم ١١٥ (٧٣٢) كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) - باب : جواز النافلة قائماً وقاعداً إلخ - فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

« وحدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا يزيد بن زريع ، عن سعيد الجريرى ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : قلت لعائشة : هل كان النبي ﷺ - يصلى وهو قاعد ؟ قالت : نعم بعد ما حطمه الناس » .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ١ ص ٤٨٩ ، ٤٩٠ كتاب (الصلاة) باب : صلاة التطوع قائماً وقاعداً - الحديث عن عائشة بلفظ :

(أنبأ) أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ أبو العباس المحبوبي ، ثنا سعيد بن مسعود ، ثنا يزيد بن هارون ، أنبأ الجريرى (ح وأخبرنى) أبو النضر الفقيه ، ثنا محمد بن نصر الإمام ، ثنا يحيى بن يحيى ، أنبأ يزيد بن زريع ، عن سعيد الجريرى ، عن عبد الله بن شقيق قال : قلت لعائشة - رضي الله عنها - : هل كان النبي ﷺ - يصلى وهو قاعداً ؟ قالت : نعم بعد ما حطمه (*) الناس .

(*) ترجمة الراوى :

جميع بن عمير بن عفاق التيمى أبو الأسود الكوفى بن بنى تيم الله بن ثعلبة روى عن عائشة ، وابن عمر ، وأبى بردة ابن نيار ، وعنه الأعمش ، وأبو إسحاق الشيبانى ، وابنه محمد بن جميع ، وحكيم بن جبير ، وعدة : منهم العوام بن حوشب ، ولكن قال عن جامع بن أبى جميع ، وقال مرة : أخبرنى ابن عم لى يقال له : مجمع .

(*) أى بعد ما صبروه شيخاً بما حملوه من أئقالهم .

٦٧٣ / ٥٧٠ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - : صَلَّى وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَالَ : أَلَيْسَ هُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ، وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَاتِكُمْ » .
خط فيه (١) .

٦٧٣ / ٥٧١ - « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِي : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » .
ش (٢) .

= قال البخارى فيه نظر ، وقال أبو حاتم : كوفى تابعى من علق الشيعة محله الصدق صالح الحديث .
وقال ابن عدى : هو كما قاله البخارى : فى أحاديثه نظر ، وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد .
قلت : وروى عن هشيم ، عن العوام بن حوشب ، عن عمير بن جميع .
قال الخطيب فى (رافع الارتباب) قلب أبو سفيان الحميرى اسمه عن هشيم ، وقد رواه عمرو بن عون ، عن هشيم ، عن العوام ، عن جميع بن عمير على الصواب انتهى .
وله عند الأربعة ثلاثة أحاديث ، وقد حسن الترمذى بعضها ، وقال ابن نمير : كان من أكذب الناس كان يقول :
إن الكراكى تفرخ من السماء ولا يقع فراخها .
رواه ابن حبان فى كتاب (الضعفاء بإسناده) وقال : كان رافضيا يضع الحديث .
وقال الساجى : له أحاديث مناكير وفيه نظر وهو صدوق .
وقال العجلي : تابعى ثقة . وقال أبو العرب الصقلى : ليس يتابع أبو الحسن على هذا انظر : تهذيب التهذيب لابن حجر ج ٢ ص ١١١ ، ١١٢ .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمى ج ٢ ص ٦٢ - باب : لا يقطع الصلاة شيء عن عائشة بلفظ :
وعن عائشة أن النبى - ﷺ - صلى وهى معترضة بين يديه ، وقال : أليس هن أمهاتكم وأخواتكم وعماتكم
قال الهيثمى : قلت هو فى الصحيح خلا قوله : « أليس هن أمهاتكم وأخواتكم وعماتكم » .
رواه أحمد ورجاله ثقات .

(٢) أخرجه صحيح البخارى ج ٢ ص ٩٢ - باب : كتاب النبى - ﷺ - إلى كسرى - فقد ذكر الحديث عن
عائشة بلفظ : حدثنا معلى بن أسد ، حدثنا عبد العزيز بن مختار ، حدثنا هشام بن عروة ، عن عباد بن عبد
الله بن الزبير أن عائشة أخبرته أنها سمعت النبى - ﷺ - وأصغت إليه قبل أن يموت ، وهو مسند إلى ظهره
يقول : اللهم اغفر لى وارحمنى وألحقنى بالرفيق الأعلى .
=

٦٧٣ / ٥٧٢ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا سُئِلَتْ : آيَةُ صَلَاةٍ أُعْجِبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - »
 أَنْ يُدَوِّمَ عَلَيْهَا ؟ قَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ ، وَيُكْثِرُ
 فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَأَمَّا مَا لَمْ يَدْعُ صَاحِبًا وَلَا مَرِيضًا ، غَائِبًا وَلَا شَاهِدًا فَرَكَعَتَانِ قَبْلَ
 صَلَاةِ الْغَدَاةِ .

ابن جرير (١) .

= وفى صحيح مسلم ج ٤ ص ١٨٩٣ الحديث رقم ٨٥ - (٢٤٤٤) كتاب (فضائل الصحابة) عن عائشة
 بلفظ : حدثنا قتيبة بن سعيد بن مالك بن أنس فيما قرىء عليه عن هشام بن عروة ، عن عباد بن عبد الله بن
 الزبير ، عن عائشة أنها أخبرته ، أنها سمعت رسول الله ﷺ - يقول قبل أن يموت وهو مسند إلى صدرها ،
 وأصغت إليه وهو يقول : « اللهم اغفر لى وارحمى وألحقنى بالرفيق » .

وفى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٢٣١ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا ابن نمير ، ثنا هشام ، وثنا أبو أسامة ، قال : أنا هشام يعنى ابن عروة عن عباد
 ابن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة قالت : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : قال أبو أسامة فى حديثه سمعت
 عائشة قالت : سمعت رسول الله ﷺ - قبل أن يتوفى وأنا مسندته إلى صدرى يقول : اللهم اغفر لى
 وارحمى وألحقنى بالرفيق الأعلى .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٠ ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ رقم (٩٣٨٠) كتاب (الدعاء) عن عائشة بلفظ : حدثنا
 أبو أسامة وابن نمير عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال : سمعت عائشة تقول : سمعت
 رسول الله ﷺ - وهو مستند إلى ظهري : « اللهم اغفر لى وارحمى وألحقنى بالرفيق » .

(١) أخرجه مصنف ابن أبى شيبة ج ٢ ص ٢٠٠ كتاب (الصلوات) - باب : الأربع قبل الظهر - عن عائشة
 بلفظ :

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن قابوس ، عن أبيه ، أرسل أبى إلى عائشة أى صلاة
 كانت أحب إلى رسول الله ﷺ - أن يواظب عليها قالت : كان يصلى أربعا قبل الظهر يطيل فيهن القيام
 ويحسن فيهن الركوع .

وفى ج ١ ص ٣٨٩ كتاب (الصلاة) - باب : ركعتا الفجر تصليان فى السفر (الشق الثانى من الحديث) فقد
 ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : حدثنا جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :

أما ما لم يدع صحيحا ولا مريضا فى سفر ولا حضر غائبا ولا شاهدا - يعنى النبى ﷺ - فرَكَعَتَانِ قَبْلَ
 الفجر .

٥٧٣/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ،

وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ » .

ابن جرير (١) .

٥٧٤/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرَغَ

مِنَ العِشَاءِ الآخِرَةِ إِلَى أَنْ يَنْصَدِعَ الفَجْرُ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً ، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ ثَنَتَيْنِ ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، وَيَمْكُثُ فِي سُجُودِهِ بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ » .

(١) أخرجه صحيح البخارى ج ٢ ص ٧٤ كتاب (الصلاة) - باب : الركعتان قبل الظهر - فقد ذكر الحديث عن

عائشة بلفظ : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى ، عن شعبة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن

عائشة - رضي الله عنها - « أن النبي ﷺ - كان لا يدع أربعاً قبل الظهر ، وركعتين قبل الغداة » .

وفى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٦٣ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبى ، قال : حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه قال : سمعت عائشة

تقول : « كان رسول الله ﷺ - لا يدع أربعاً قبل الظهر ، وركعتين قبل الفجر على حال » .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ٢ ص ٤٧٢ كتاب (الصلاة) - باب : من قال : هى ثنا عشرة ركعة فجعل قبل

الظهر أربعاً - عن عائشة بلفظ : (أنبأ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ، أنبأ عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس

ابن حبيب ثنا أبو داود ، ثنا شعبة أخبرنى إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

« كان رسول الله ﷺ - لا يدع أربعاً قبل الظهر ، وركعتين قبل صلاة الفجر » .

وفى مسند أبى داود الطيالسى ج ٦ ص ٢١١ رقم ١٥١١ مسند عائشة فقد ذكر عن عائشة بلفظ :

حدثنا يونس ، قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، قال أخبرنى إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه

عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ - لا يدع أربعاً قبل الظهر ، وركعتين قبل صلاة الفجر » .

ابن جرير (١) .

٥٧٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ سِتَّ رَكَعَاتٍ ، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَجْلِسُ يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ » .

ابن جرير (٢) .

٥٧٦ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً مِنْهَا خَمْسٌ يُوتِرُ بِهِنَّ ، لَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ » .

ابن جرير (٣) .

٥٧٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا رَأَى مَا يُسْرِهُ بِهِ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ ، وَإِذَا رَأَى شَيْئًا مِمَّا يَكْرَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ » .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٤٣ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يزيد ، قال : أنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - يصلي ما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم في كل اثنين ويوتر بواحدة ويسجد في سجده بقدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه . فإذا سكت المؤذن من الأذان الأول قام فرقع ركعتين خفيفتين ، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٩٧ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، قال : ثنا حصين بن نافع المازني قال أبو حصين : هذا صالح الحديث ، قال : ثنا الحسن ، عن سعد بن هشام ، أنه دخل على أم المؤمنين عائشة فسألها عن صلاة رسول الله ﷺ - قالت : كان يصلي من الليل ثمانين ركعات ويوتر بالتاسعة ، ويصلي ركعتين وهو جالس . وذكرت الوضوء أنه كان يقوم إلى صلاته فيأمر بظهوره وسواكه . فلما بدن رسول الله ﷺ - صلى ست ركعات وأوتر بالسابعة وصلى ركعتين وهو جالس . قالت : فلم يزل على ذلك حتى قبض . . . إلخ .

(٣) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٥٠ مسند عائشة فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى ، عن هشام قال : حدثني أبي ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ - كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، يوتر بخمس لا يجلس إلا في الخامسة فيسلم .

ابن النجار (١) .

٥٧٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا فَاتَتْهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهَا بَعْدَ الظُّهْرِ ، بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ » .

ابن النجار (٢) .

٥٧٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ : هَلْ رُحِّصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّيْنَ عَلَى الدَّوَابِّ؟ قَالَتْ : لَمْ يُرَخَّصْ لَهُنَّ فِي ذَلِكَ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ » .

(١) سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٢٥٠ رقم ٣٨٠٣ كتاب (الأدب) عن عائشة بلفظ :

حدثنا هشام بن خالد الأزرق ، أبو مردان ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا زهير بن محمد ، عن منصور بن عبد الرحمن ، عن أمه صفية بنت شيبة ، عن عائشة قالت :

كان رسول الله - ﷺ - إذا رأى ما يحب قال : « الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات » وإذا رأى ما يكره قال : « الحمد لله على كل حال » في الزوائد إسناده صحيح ، ورجاله ثقات .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ١ ص ٤٩٩ كتاب (الدعاء) فقد ذكر الحديث عن عائشة بلفظ : (أخبرنا) أبو بكر بن إسحاق الفقيه ، أنبا أحمد بن علي الأبار ، ثنا هشام بن خالد الأزرق ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا زهير بن محمد ، عن منصور بن عبد الرحمن ، عن أمه ، عن عائشة أم المؤمنين - ﷺ - قالت : « كان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا أتاه الأمر يسره قال : الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وإذا أتاه الأمر يكرهه قال : الحمد لله على كل حال » وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٢) أخرجه سنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٦٦ حديث رقم ١١٥٨ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) - باب : من فاتته الأربعة قبل الظهر - فقد ذكر عن عائشة بلفظ :

حدثنا محمد بن يحيى ، وزيد بن أوزم ، ومحمد بن معمر ، قالوا : ثنا موسى بن داود الكوفي ثنا قيس بن الربيع ، عن شعبة ، عن خالد الحذاء ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة قالت :

« كان رسول الله - ﷺ - إذا فاتته الأربعة قبل الظهر ، صلاها بعد الركعتين بعد الظهر » .

قال أبو عبد الله : لم يحدث به إلا قيس ، عن شعبة .

كر (١) .

٦٧٣ / ٥٨٠ - « عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَبِي الزِقَاقِ قَالَ : مَرَّ فَيَرُوزُ بْنُ الدَّيْلَمِيِّ يُرِيدُ الشَّامَ إِلَى مَعَاوِيَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَى عَائِشَةَ ، فَلَمَّا أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : يَا بَنَ الدَّيْلَمِيِّ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَمْرَبِي ؟ أَرَهْبَةُ مَعَاوِيَةَ ؟ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا يَدْخُلُ الْكُذَّابُ وَقَاتِلَهُ مُدْخَلًا وَاحِدًا مَا أَذْنْتُ لَكَ . »

كر (٢) .

٦٧٣ / ٥٨١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أُغْلِقُ (*) لِحِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِالْغَالِيَةِ ثُمَّ يَحْرِمُ . »

الحسن بن سفيان ، كر .

٦٧٣ / ٥٨٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَرَى أَنْ أَعِيشَ مِنْ بَعْدِكَ فَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُدْفِنَ إِلَى جَنْبِكَ ؟ فَقَالَ : وَأَنْتِي لَكَ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ ، مَا فِيهِ إِلَّا مَوْضِعُ قَبْرِي ، وَقَبْرِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعَيْسَى بْنِ عَمَرَ (**) . »

كر (٣) .

(١) أخرجه جامع المسانيد والسنن لابن كثير المجلد ٣٦ ص ٢٩٢ رقم ٢٤٣١ عن عائشة بلفظ :

سئلت عائشة : هل رخص للنساء أن يصلين على الدواب ؟ قالت : لم يرخص لهن في ذلك في شدة ولا رخاء .

(٢) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٥٧٢ رقم ٣٧٤٧١ بلفظه وعزاه إلى { كر } .

(*) كذا بالأصل وفي النهاية لابن الأثير ج ٣ ص ٣٧٩ « وفي حديث عائشة كنت أغلّف لحية رسول الله - ﷺ -

بالغالية « أي ألطخها به وأكثر يقال : غلف بها لحيته غلّفًا ، وغلّفها تغلّفًا . والغالية ضرب مركّب من الطيب .

(**) كذا بالأصل ، وفي فتح الباري : (وعيسى ابن مريم) .

(٣) أخرجه فتح الباري باب : قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان - ج ٧ ص ٦٦ بلفظ :

٥٨٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَرْسَلَهَا إِلَى امْرَأَةٍ فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ

طَائِلًا ، فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتِ خَالًا بِخَدِّهَا اقشعرت مِنْهُ ذَوَائِبُكَ ، فَقُلْتُ : مَا دُونَكَ ضَرَّ (*)
ومن يستطيع أن يَكْتُمَكَ » .

كر (١) .

٥٨٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ

بِالْمَالِ » .

كر (٢) .

= وروى عنها حديث لا يثبت أنها استأذنت النبي - ﷺ - إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه فقال لها :
وأنتى لك بذلك ؟ وليس فى ذلك الموضع إلا قبرى وقبر أبى بكر وعمر وعيسى ابن مريم قال ابن حجر وفى
أخبار المدينة من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال : إن قبور الثلاثة فى صفة بيت عائشة وهناك موضع
قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام .

(*) كذا بالأصل ، وفى الطبقات الكبرى : (سر) .

(١) أخرجه الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٨ ص ١١٥ - باب : ذكر من خطب النبي - ﷺ - من النساء فلم يتم
نكاحه ومن وهبت نفسها من النساء لرسول الله - ﷺ - : { شراف بنت خليفة بن فروة أخت دحية بن خليفة
الكلبي } بلفظ :

أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني الثوري عن جابر عن عبد الرحمن بن سابط قال : خطب رسول الله - ﷺ -
امرأة من كلب فبعث عائشة تنظر إليها فذهبت ثم رجعت . فقال لها رسول الله : ما رأيت ؟ فقالت : ما رأيت
طائلاً فقال لها رسول الله - ﷺ - : لقد رأيت طائلاً ، لقد رأيت خالاً بخدها اقشعرت كل شعرة منك فقالت
يا رسول الله ! ما دونك سر .

(٢) أخرجه المستدرک للحاكم كتاب النكاح ج ٢ ص ١٦١ بلفظ : حدثنا على بن عيسى بن إبراهيم ثنا الحسين بن
محمد بن زياد ثنا أبو السائب سلم بن جنادة ثنا أبو أسامة ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي عنها -
قالت : قال رسول الله - ﷺ - : تزوجوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال - هذا حديث صحيح على شرط
الشيخين ولم يخرجاه لتفرد سالم بن جنادة بسنده وسالم ثقة مأمون .

وفى مجمع الزوائد للهيتمي ج ٤ ص ٢٥٥ - باب : تزوجوا النساء يأتينكم بالأموال - بلفظ :

عن عائشة قالت : قال رسول الله - ﷺ - : تزوجوا النساء يأتينكم بالأموال . رواه البزار ورجاله رجال
الصحيح خلا مسلم بن جياذ وقال فى الهامش لعله « جنادة » .

٥٨٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلَ عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ عِنْدَ مَوْتِهِ حَتَّى سَأَلَتْ دُمُوعُهُ عَلَيَّ وَجْهَهُ » .

كر (١) .

٥٨٦ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : لِلْأُمَّةِ تَطْلِيقَتَانِ ، وَلَهَا قُرْءٌ وَحَيْضَتَانِ ، وَلَا تَحِلُّ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » .

عد ، كر (٢) .

٥٨٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ

= وأخرجه مصنف ابن أبي شيبة كتاب (النكاح) ج ٤ ص ١٢٧ بلفظ : أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « تزوجوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال » .

(١) الحديث فى الإصابة لابن حجر ج ٦ ص ٣٩٥ ترجمة ٥٤٤٥ بلفظ : وروى الترمذى من طريق القاسم عن عائشة قالت : قبل النبى - ﷺ - عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكى وعيناه تذرغان .

وفى مصنف عبد الرزاق - باب : تقبيل الميت - ج ٣ ص ٥٩٦ رقم ٦٧٧٥ بلفظ عبد الرزاق عن الثورى عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - دخل على عثمان بن مظعون وهو ميت فأكب عليه فقبله ثم بكى حتى رأيت الدموع تسيل على وجنتيه انظر ابن سعد ج ٣ ص ٣٩٦ .

وأخرجه سنن الترمذى - باب : ما جاء فى تقبيل الميت - (١٣) ج ٢ ص ٢٢٩ رقم ٤٩٤ بلفظ : حدثنا محمد بن بشار أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي أخبرنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة أن النبى - ﷺ - قبل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكى أو قال : عيناه تذرغان .

قال أبو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح .

وفى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٢٢٨ بلفظ : أخبرنا عمر بن سعد أبو داود الحفرى ووكيع بن الجراح وأبو نعيم ومحمد بن عبد الله الأسدى عن سفيان بن الثورى عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة : أن رسول الله - ﷺ - قبل عثمان فرأيت دموع النبى - ﷺ - تسيل على الياس خد عثمان ابن مظعون .

(٢) الحديث فى الكامل لابن عدى ج ٦ ص ٢٤٤٢ فى ترجمة مظاهر بن أسلم بلفظ :

أخبرنا أبو العلاء الكوفى ثنا هشام بن عمار ، ثنا سليمان بن موسى الزهرى ثنا مظاهر بن أسلم المخزومى المكى ثنا القاسم بن محمد قال : أشهد على عائشة أن رسول الله - ﷺ - قال : « للأمة تطليقتان ولها قرء وحیضتان ، ولا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره » .

فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَدَخَلَ بِهَا ، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يُوَاعِهَا ، أَتَحِلُّ لَزَوْجِهَا الْأَوَّلِ ؟ قَالَ :
لَا ، حَتَّى يَذُوقَ عَسِيَلَتَهَا ، وَتَذُوقَ عَسِيَلَتَهُ .

كر (١) .

٥٨٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمَرْنَا
أَنْ نُكْثِرَ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ فِي اللَّيْلَةِ الْغَرَاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ ، وَأَحَبُّ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْكَ كَمَا تُحِبُّ ،
قَالَ : قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ
إِبْرَاهِيمَ ، وَارْحَمْ مُحَمَّدًا ، وَآلَ مُحَمَّدٍ ، كَمَا رَحِمْتَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى
مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ،
وَأَمَّا السَّلَامُ فَقَدْ عَرَفْتُمْ كَيْفَ هُوَ . »

(١) الحديث في صحيح مسلم كتاب (النكاح) ج ٢ حديث رقم ١١٣ بلفظ : حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد
الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رفاعة القرظي طلق امرأته فتزوجها عبد الرحمن بن
الزبير فجاءت للنبي ﷺ - فقالت : يا رسول الله ! إن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات بمثل حديث يونس
١١٢ رقم ١٠٥٦ ورقم ١١٤ ص ١٠٥٧ بلفظ : حدثنا محمد بن العلاء الهمداني حدثنا أبو أسامة عن هشام
عن أبيه أن رسول الله ﷺ - سئل عن المرأة يتزوجها الرجل فيطلقها فتتزوج رجلاً فيطلقها قبل أن يدخل
بها . أتحل لزوجها الأول ؟ قال : لا ، حتى يذوق عسيلتها .

ورقم ١١٥ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد
عن عائشة قالت : طلق رجل امرأته ثلاثاً فتزوجها رجل ثم طلقها قبل أن يدخل بها . فأراد زوجها الأول أن
يتزوجها ، فسئل رسول الله ﷺ - عن ذلك فقال « لا ، حتى يذوق الآخر من عسيلتها ما ذاق الأول » .

كر فيه الحكم بن عبد الله متروك (١) .

٥٨٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَدُّوا وَقَارِبُوا وَبَشِّرُوا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يُنَجِّيه عَمَلُهُ ، قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا (إِلَّا) أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ » .

كر (٢) .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) - باب : الصلاة على النبي - ﷺ - في التشهد ج ٢ ص ١٤٦ - ١٤٨ بلفظ : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني من أصل كتابه ثنا سعيد بن الأعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الله بن نافع ثنا مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عبد السلام الوراق ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نعيم بن عبد الله المجرمان محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري وعبد الله بن زيد هو الذي كان أرى النداء بالصلاة أخبره عن أبي مسعود قال : أتانا رسول الله - ﷺ - ونحن في مجلس سعد بن عباد فقال له بشير بن سعد : أمرنا أن نصلى عليك يا رسول الله ! فكيف نصلى عليك ؟ قال فسكت رسول الله - ﷺ - حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله - ﷺ - : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم : لفظ حديث يحيى رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى إلا أنه قال كما باركت على إبراهيم .

انظر كسر ج ٣ ص ٢٦٦ ، وانظر ن ج ٣ ص ٤٥ ، ٤٧ ، ٤٨ ، وانظر حم ج ٥ ص ٢٧٤ ، وانظر الفتح ج ٨ ص ٥٣٢ ، ج ١١ ص ١٥٢ ، ١٥٩ نحوه .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد المجلد السادس ص ١٢٥ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عفان قال ثنا وهيب قال ثنا موسى بن عقبة قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يحدث عن عائشة زوج النبي - ﷺ - أنها كانت تقول : قال رسول الله - ﷺ - : سدودا وقاربوا ويسروا فإنه لن يدخل الجنة أحدا عمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله عز وجل منه برحمة ، واعلموا أن أحب العمل إلى الله عز وجل أذومه وإن قل .

وفي صحيح البخارى الجزء الثامن ص ١٢٣ طبعة الشعب بلفظ : حدثنا علي بن عبد الله حدثنا ابن الزبرقان حدثنا موسى بن عقبة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة عن النبي - ﷺ - قال : سدودا وقاربوا وأبشروا فإنه لا يدخل أحدا الجنة عمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله بمغفرة ورحمة قال : أظنه عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة وما بين القوسين من صحيح البخارى .

٦٧٣ / ٥٩٠ - « عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ أَنَّ (رَجُلَيْنِ دَخَلَا) (*) عَلَى عَائِشَةَ فَحَدَّثَاهَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ ، وَالْفَرَسُ ، وَالِدَارُ ، فَغَضِبَتْ غَضَبًا شَدِيدًا ، وَطَارَتْ سَعَةً (**) فِي الْأَرْضِ ، وَسَعَةٌ فِي السَّمَاءِ ، وَقَالَتْ مَا قَالَهُ ، إِنَّمَا قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَطَيَّرُونَ مِنْ ذَلِكَ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٥٩١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ بِقَدْرٍ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً » .
ز (٢) .

(*) بياض بالأصل وما بين القوسين من الكنز .

(**) كذا بالأصل ، وفي مسند الإمام أحمد : (شقة) والشقة كما ورد في النهاية : مبالغة في الغضب والغیظ يقال : قد انشق فلان من الغضب والغیظ كأنه امتلأ بطنه منه حتى انشق ومنه قوله - تعالى - : ﴿ تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ أ . هـ نهاية ج ٢ ، ص ٤٩٢ .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٢٤٠ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد قال : أنا همام بن يحيى عن قتادة عن أبي حسان قال : دخل رجلان من بني عامر على عائشة فأخبرها أن أبا هريرة يحدث عن النبي - ﷺ - أنه قال : الطيرة من الدار والمرأة والفرس فغضبت فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض وقالت : والذي أنزل الفرقان على محمد ما قالها رسول الله - ﷺ - قط . إنما كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك .

وانظر مجمع الزوائد الجزء الخامس ص ١٠٤ - باب : ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه -

بلفظ : « عن أبي حسان قال : دخل رجل من بني عامر على عائشة - ﷺ - فأخبرها أن أبا هريرة يحدث عن النبي - ﷺ - قال : الطيرة في الدار والمرأة والفرس فغضبت وطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض وقالت : والذي أنزل القرآن على محمد - ﷺ - ما قالها رسول الله - ﷺ - قط . إنما كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك » .

(٢) الحديث في فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني المجلد الثاني حديث رقم ١١١٨ كتاب (تقصير الصلاة) - باب : إذا صلى قاعدا ثم صح أو وجد حقة تم ما بقي - بلفظ : حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - ﷺ - أنها أخبرته أنها لم تر رسول الله - ﷺ - يصلي صلاة الليل قاعدا قط حتى أسن فكان يقرأ قاعدا حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحواً من ثلاثين آية أو أربعين آية ثم ركع .

٥٩٢/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : يَكْتُبُ الرَّجُلُ فِي وَصِيَّتِهِ : إِذَا حَدَّثَ بِي حَدَّثُ الْمَوْتَ قَبْلَ أَنْ أُغَيَّرَ وَصِيَّتِي هَذِهِ » .

ض (١) .

٥٩٣/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَخْلُطُ مِنْ عَشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ بَيْنَ صَلَاةٍ وَنَوْمٍ ، فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ الْإِزَارَ وَصَلَّى ، أَوْ قَالَ : شَمَّرَ الْإِزَارَ وَاجْتَهَدَ » .

ابن النجار (٢) .

٥٩٤/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - جَامَعَهَا فَلَمْ يُنْزِلْ فَأَعْتَسَلَا » .

كر (٣) .

= وفى المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ١١٩ | من مسند الصديقة عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - وعن أبيها | حديث رقم ١٤٩٤ ص ٤٣٤ بلفظ : أنا عبد الرزاق أنا معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان يصلى قاعدا فإذا كان عند ركوعه قام فقرأ ثلاثين آية أو أربعين آية ثم ركع .

(١) الحديث فى سنن سعيد بن منصور - باب : الرجل يوصى للرجل فيموت الموصى له - ج ١ ص ١١٥ رقم ٣٧٣ بلفظ : سعيد قال : أخبرنا يزيد بن هارون عن ابن أبي عون عن نافع قال : قالت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - يكتب الرجل فى وصيته أن حدث بى حدث الموت قبل أن أغير وصيتى هذه .

وفى سنن البيهقى كتاب (الوصايا) - باب : الرجوع فى الوصية وتغييرها - ج ٦ ص ٢٨١ بلفظ : أخبرنا أبو بكر البيهقى أخبرنا على بن عمر الحافظ حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا عباس بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق عن ابن عون عن القاسم بن محمد عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : يكتب الرجل فى وصية : إن حدث بى حادث موتى قبل أن أغير وصيتى هذه - وروى عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : يغير الرجل ما شاء من الوصية .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٦٨ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثنى أبى ثنا أسود ثنا شريك عن جابر عن يزيد بن مرة عن لميس عن عائشة قالت : كان يخلط فى العشرين الأولى النبى - ﷺ - من نوم و صلاة فإذا دخلت العشر جد وشد المنزر .

(٣) الحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٦٨ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثنى أبى ثنا أسود ثنا حسن عن أشعث عن أبى الزبير عن جابر عن أم كلثوم عن عائشة قالت : فعلناه مرة فاعتسلنا يعنى الذى يجامع ولا ينزل .

٦٧٣/٥٩٥ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَرَادَ أَنْ يُكَلِّمَهُ بِشَيْءٍ يُخْفِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَائِشَةُ تُصَلِّي ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا عَائِشَةُ ! عَلَيْكَ بِالْكَوَامِلِ الْجَوَامِعِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ عَائِشَةُ سَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ لَهَا قَوْلِي : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرٍ مَا سَأَلْتُكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ - ﷺ - وَأَسْأَلُكَ مَا قَضَيْتَ لِي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا » .

ك (١) .

(١) الحديث في المستدرک للحاکم کتاب (الدعاء) ج ١ ص ٥٢١ ، ٥٢٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان حدثنا إبراهيم بن الحسين حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شيبه وأخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد الحلاب وأبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي قالا حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جبر بن حبيب عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة « أن أبا بكر الصديق - ﷺ - دخل على رسول الله - ﷺ - فكلّمه في شيء يخفيه من عائشة وعائشة تصلي فقال النبي - ﷺ - : يا عائشة ! عليك بالكوامل أو كلمة أخرى فلما انصرفت عائشة سألته عن ذلك فقال لها : قولي ! اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل وأسألك خير ما سألك عبدك ورسولك محمد - ﷺ - وأعوذ بك من شر ما استعاذك عنه عبدك ورسولك - ﷺ - وأسألك ما قضيت لي من أمر أن تجعل عاقبته رشداً » .

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي صحيح وأخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ١٤٦ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جبر بن حبيب عن أم كلثوم عن عائشة « أن أبا بكر دخل على رسول الله - ﷺ - فأراد أن يكلمه وعائشة تصلي فقال لها رسول الله - ﷺ - : عليك بالكوامل أو كلمة أخرى فلما انصرفت عائشة سألته عن ذلك فقال لها قولي : اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل ، وأسألك من خير ما سألك عبدك ورسولك محمد - ﷺ - ، وأستعيذك مما استعاذك منه عبدك ورسولك محمد - ﷺ - وأسألك ما قضيت لي من أمر تجعل عاقبته رشداً » وأورده كنز العمال ج ٢ ص ٦٨٣ - ٦٨٤ برقم ٥٠٦٨ بلفظه وعزاه إلى (ك) .

٥٩٦/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ لَا يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ

إِلَّا نَقَضَهُ » .

ع ، كر (١) .

٥٩٧/٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: طُيِبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَمَا

رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ » .

كر (٢) .

٥٩٨/٦٧٣ - « عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ

- ﷺ - كَانَ لَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِ مُظَلِّمٍ حَتَّى يُضَاءَ لَهُ بِسِرَاجٍ » .

(١) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد - باب: ذكر صلاة رسول الله - ﷺ - ج ١ / القسم ٢ / ص ١٠٥

بلفظ: حدثنا عفان بن مسلم حدثنا أبان بن يزيد العطاء حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني عمران بن حطان أن عائشة حدثته « أنها قالت كان نبي الله - ﷺ - لا يترك في بيته شيئاً فيه تصليب إلا نقضه » .

وفي نفس المرجع بلفظه وسنده المذكور في ص ١٥٨ - باب: ذكر ضجاع رسول الله - ﷺ - - وافتراشه .

(٢) أخرجه سنن الترمذي المجلد الثالث - باب: ٧٦ ما جاء في الطيب عند الإحلال قبل الزيارة - حديث رقم

٩٢٠ ص ١٩٩ ، ٢٠٠ بلفظ: حدثنا أحمد بن منيع أخبرنا هشيم أخبرنا منصور بن زاذان عن عبد الرحمن بن

القاسم عن أبيه عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قالت: « طيبت رسول الله - ﷺ - قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن

يطوف بالبيت بطيب فيه مسك » وفي الباب عن ابن عباس .

قال أبو عيسى: حديث عائشة حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي

- ﷺ - وغيرهم يرون أن المحرم إذا رمى جمرَةَ الْعَقْبَةِ يوم النحر وذبح وحلق أو قصرَ فقد حل له كل شيء

حرم عليه إلا النساء وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق وقد روى عن عمر بن الخطاب أنه قال: حل له كل

شيء إلا النساء والطيب وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا من أصحاب النبي - ﷺ - وغيرهم وهو قول

أهل الكوفة .

٥٩٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا سَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ . »
ز (٢) .

٦٠٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أُتِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِبَصِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَأَتَبَعَهُ الْمَاءَ وَلَمْ يَغْسِلْهُ . »
ز (٣) .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيتمي باب : النهي عن الجلوس في الظلمة - ج ٨ ص ٦٠ ، ٦١ بلفظ عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - لا يجلس في بيت مظلم إلا أن يسرج فيه سراج رواه البزار وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو متروك .

وفي جامع المسانيد لابن كثير ج ٣٧ ص ٢٦٠ رقم ٣٣٣٩ بلفظ : حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب حدثنا يحيى بن اليمان حدثنا سفيان بن جابر عن أبي محمد عن عائشة قالت : « كان رسول الله - ﷺ - لا يجلس في بيت مظلم إلا أن يسرج له فيه سراج » رواه البزار في كشف الأستار (٢٠١٥) .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٢٣٥ بلفظ حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون قال : أنا عاصم الأحول عن أبي الوليد عن عائشة قالت : ما كان النبي - ﷺ - يجلس بعد صلاته إلا قدر ما يقول : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

وانظر مجمع الزوائد الجزء العاشر ص ١٠٢ بلفظ : وعن عون بن عبد الله بن عتبة قال : صلى رجل إلى جنب عبد الله بن عمرو بن العاص فسمعه حين سلم يقول اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ثم صلى إلى جنب عبد الله بن عمرو فسمعه حين سلم يقول مثل ذلك فضحك الرجل فقال له ابن عمر : ما أضحكك ؟ فقال : إني صليت إلى جنب عبد الله بن عمرو فسمعتة يقول مثل ذلك فقال ابن عمر كان رسول الله - ﷺ - يقول ذلك . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

وعن عبد الله بن أبي الهذيل قال : كانوا يستحبون إذا قضى الرجل الصلاة أن يقول : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق - باب : بول الصبي - ج ١ ص ٣٨١ رقم ١٤٨٩ بلفظ عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن هشام بن عروة ، عن عائشة قال : « أتى النبي - ﷺ - بصبي فبال عليه فصب عليه الماء » .
وأخرجه البخاري من حديث مالك بن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، وكذا مسلم من طريق ابن نمير عن هشام .

٦٧٣/٦٠١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أتى رسول الله - ﷺ - رجل فقال : أقبل في رمضان؟ قال : نعم ، ثم أتاه آخر فقال : أقبل في رمضان؟ قال : لا ، فقلت يا رسول الله ! أذنت لذلك ومنعت هذا ، قال : إن الذي أذنت له شيخ كبير يملك إربه ، والذي منعه رجل شاب فلذلك منعه » .
ابن النجار (١) .

٦٧٣/٦٠٢ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ مُصْعَبٍ : أَنَّ عَائِشَةَ اعْتَكَفَتْ عَنْ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَعْدَ مَا تَ .
ض (٢) .

٦٧٣/٦٠٣ - « عَنْ أَبِي حَسَّانٍ قَالَ : قِيلَ لِعَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : الطَّيْرَةُ فِي الْمَرْأَةِ ، وَالْفَرَسِ ، وَالِدَّارِ ، فَقَالَتْ : مَا قَالَهُ ، إِنَّمَا قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَطَيَّرُونَ مِنْ ذَلِكَ » .

(١) أخرجه سنن البيهقي كتاب (الصيام) - باب : كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته - ج ٤ ص ٢٣١ ، ٢٣٢ ، بلفظ : أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا نصر بن علي أنبأ أحمد أنبأ إسرائيل عن أبي العنيس عن الأغر عن أبي هريرة - رضى الله عنه - أن رجلاً سأل النبي - ﷺ - عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فسأله فنهاه فإذا الذي رخص له شيخ والذي نهاه شاب .
وبلفظ آخر : أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا العباس محمد الدوري حدثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثني أبان الجبلي عن أبي بكر بن حفص عن عائشة أن النبي - ﷺ - رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال « الشيخ يملك إربه والشاب يفسد صومه » وفي الباب روايات حول هذا المعنى قال البيهقي : وأخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد قالوا : حدثنا أبو العباس حدثنا يحيى أنبأ عبد الوهاب أنبأ هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد قال : قلت : يا عائشة ! أياش الصائم؟ قالت : لا ، قلت : أليس كان رسول الله - ﷺ - يياش؟ قالت : كان أملككم لإربه .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصيام) ج ٣ ص ٩٤ بلفظ : حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن المهاجر عن عامر بن مصعب : أن عائشة اعتكفت عن أخيها بعد ما مات في باب : ما قالوا في الميت يموت وعليه اعتكاف .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٦٠٤ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ جَدَّتِهِ فَطِيمَةَ قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ فِي الْمَجْذُومِينَ فِرْوًا مِنْهُمْ كَفَرَارِكُمْ مِنَ الْأَسَدِ ؟ قَالَتْ : كَلَّا وَلِكِنَّه قَالَ : لَا عَدَوِي فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ . »

ابن جرير (٢) .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٢٤٠ بلفظ : حدثني أبي ثنا يزيد قال أنا همام بن يحيى عن قتادة عن أبي حسان قال : دخل رجلان من بني عامر على عائشة فأخبرها أن أبا هريرة يحدث عن النبي - ﷺ - أنه قال : الطيرة من الدار والمرأة والفرس فغضبت فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض وقالت : والذي أنزل الفرقان على محمد ما قالها رسول الله - ﷺ - قط إنما قال : كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي - باب : في العدوى والهامة والطيرة وغير ذلك - ج ٥ ص ١٠٢ بلفظ : قال سمعت رسول الله - ﷺ - يقول لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ألم تر إلى البعير يكون في الصحراء يصبح في كرية أو في مراحه لم يكن قبل ذلك فمن أعدى الأول .

رواه أبو يعلى والطبراني باختصار وفيه عيسى بن سنان الحنفي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره وبقية رجاله ثقات .

وفي ص ١٠٠ باب : في المجذومين - بلفظ : عن علي بن أبي طالب عن النبي - ﷺ - قال : لا تديموا النظر إلى المجذومين وإذا كلمتهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح رواه عبد الله بن أحمد وفيه الفرج بن فضالة : وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره وبقية رجاله ثقات إن لم يكن سقط من الإسناد أحد .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (العقيقة) - باب : ٧٩٢ من كان يتقى المجذوم - ج ٨ ص ١٣١ ، ١٣٢ رقم ٤٥٩٤ بلفظ حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم وشريك عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي - ﷺ - أنا قد بايعتك فارجع .. ورقم ٤٥٩٥ بلفظ حدثنا أبو بكر حدثنا وكيع عن النهاش بن هبم عن شيخ قال : سمعت أبا هريرة يقول : فر من المجذوم فرارك من الأسد .

وانظر ج ٩ ص ٤٤ ، ٤٥ أرقام ٦٤٥٨ ، ٦٤٦٠ ، ٦٤٦١ مصنف ابن أبي شيبة والبيهقي في كتاب النكاح ج ٧ ص ٢١٨ حول هذا المعنى في باب - لا يورد ممرض على مصحح قد يجعل الله بمشيئته مخالطة إياه سبباً لمرضه .

٦٧٣/٦٠٥ - « عَنْ عَائِشَةَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَوْلُ مَنْ يَهْلِكُ مِنَ النَّاسِ قَوْمُكَ ، قُلْتُ : جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، أِبْنُو تَمِيمٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣/٦٠٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَجَدَ فِي قَائِمِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كِتَابَانِ فِي أَحَدِهِمَا : إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عِتْوًا رَجُلٌ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ ، وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، وَرَجُلٌ تَوَلَّى غَيْرَ أَهْلِهِ نِعْمَتَهُ ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » .

ابن جرير (٢) .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ج ١٠ ص ٢٨ بلفظ : وفي رواية يا عائشة : أول من يهلك من الناس قومك قال : قلت : جعلني فداك أمن سم ؟ قال : لا ، ولكن هذا الحي من قريش تستخلبهم المنايا وتنفس الناس عنهم أول الناس هلاكا قلت فما بقاء الناس بعدهم قال هم صلب الناس إذا هلكوا هلك الناس . رواه أحمد والبزار وبعضه والطبراني في الأوسط ببعضه أيضا وإسناد الرواية الأولى عند أحمد رجال الصحيح وفي بقية الروايات مقال .

والرواية الأولى في ص ٢٧ من نفس المرجع : وعن عائشة قالت : دخل على رسول الله - ﷺ - وهو يقول : يا عائشة قومك أسرع أمي بي لحاقا قالت فلما جلس ؟ قلت : يا رسول الله لقد جعلني الله فداك لقد دخلت وأنت تقول كلاما ذعرتني قال وما هو ؟ قلت تزعم أن قومك أسرع بك لحاقا قال : نعم قلت : ومم ذاك ؟ قال : تستخلبهم المنايا وتنفس عليهم أمتهم قالت : فقلت : كيف الناس بعد ذلك أو عند ذلك دبا يأكل أشداؤه ضعافه حتى تقوم عليهم الساعة قال والدبا الجنادب التي لم تبت أجنحتها .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي - باب : لا يقتل مسلم بكافر - ج ٦ ص ٢٩٢ بلفظ : وعن عائشة أنها وجدت في قائم سيف رسول الله - ﷺ - كتابين : إن أشد الناس عتوا من ضرب غير ضاربه ورجل قتل غير قاتله ورجل تولى غير نعمته فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وفي الآخر : المؤمنون تنكافأ دماؤهم وأموالهم ويسعى بذمتهم أدناهم لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل ملتين ولا ينكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا تسافر المرأة ثلاث ليال مع غير ذي محرم . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير مالك بن أبي الرحال وقد وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد .

٦٧٣ / ٦٠٧ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَحْسَبُ أَنَّهَا رَفَعَتْ الْحَدِيثَ : أَيَّمَا عَامِلٍ أَصَابَ فِي عَمَلِهِ فَوْقَ رِزْقِهِ الَّذِي فُرِضَ لَهُ ، فَإِنَّهُ غُلُولٌ » .

ابن جرير (١) .

٦٧٣ / ٦٠٨ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى لَا نَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا نَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ قَالَ : إِذَا كَانَ الْبُخْلُ فِي خِيَارِكُمْ ، وَالْعِلْمُ فِي رِذَالِكُمْ ، وَالإِدْهَانُ فِي قِرَائِكُمْ ، وَالْمَلِكُ فِي صِغَارِكُمْ » .

ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢) .

= وفي المستدرک للحاکم کتاب الحدود ج ٤ ص ٣٤٩ بلفظ : أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد الدقاق ببغداد حدثنا عبد الكريم بن الهيثم حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع أنبا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال : سمعت مالك بن محمد بن عبد الرحمن يحدث عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : وجد في قائم سيف رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - كتابان : إن أشد الناس عتوا رجل يضرب غير ضاربه ورجل قتل غير قاتله ورجل تولى غير أهل نعمته فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله لا يقبل الله منه صرف ولا عدل وقال هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه قال الذهبي صحيح .

انظر المطالب العالية كتاب (الحدود) ج ٢ ص ٩٤ ، ٩٥ رقم ١٩٥٠ بلفظ عن عائشة قالت : وجد في قائم سيف رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - :

« إن أشد الناس عتوا من يضرب غير ضاربه ، ورجل قتل غير قاتله ، ورجل تولى غير أهل نعمته فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله ، ما يقبل الله منه صرفا ولا عدلا » وفي الآخر « المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بينهم أدناهم » الحديث (لأبي يعلى) .

(١) تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر - باب : أدب القضاء - ج ٣ / ص ١٨٨ - رقم ٢٠٨٨ .

بلفظ « أيما عامل استعملناه وفرضنا له رزقا فما أصاب بعد رزقه فهو غلول » أبو داود والحاكم من حديث بريدة .

(٢) أخرجه الضعفاء الكبير للعقيلي ج ٢ ص ٩١ ترجمة رقم ٥٤٧ الزبير بن عيسى الحميدى الأسدى مكى والد

عبد الله ابن الزبير بن الحميدى عن هشام عن عروة حديثه غير محفوظ . =

٦٧٣ / ٦٠٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَلَسْتُ أُبْكِي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَا

يُبْكِيكَ ؟ إِنْ كُنْتَ تُرِيدِينَ اللَّحُوقَ بِي فَيَكْفِيكَ مِنَ الدُّنْيَا مِثْلُ زَادِ الرَّأَكِبِ ، وَلَا تَخَالِطِينَ
الْأَغْنِيَاءَ » .

أبو سعيد بن الأعرابي في الزهد (١) .

٦٧٣ / ٦١٠ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا ابْنَةُ سِتِّ سِنِينَ ،

وَبَنِي بِي وَأَنَا ابْنَةُ تِسْعِ سِنِينَ » .

= بلفظ : حدثناه محمد بن إسماعيل قال : حدثنا خليل بن يزيد الباقلاني دلنا عليه الحميدى قال : عنده عن
أبي حديثين قال : حدثنا الزبير بن علي الحميدى قال : ذكره هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :
قلت : يا رسول الله متى لا تأمر بالمعروف ولا تنهى عن المنكر قال : إذا كان البخل في خياركم ، وإذا كان
العلم في رُذالكم ، وإذا كان الأدهان في كباركم ، وإذا كان الملك في صغاركم .
وقال : - لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به .

(١) أخرجه جامع المسانيد ج ٣٥ ص ٢٤ حديث رقم ٩٢٦ بلفظ : حدثنا يحيى بن موسى حدثنا سعيد بن محمد
الوراق وأبو يحيى الحِمَانِي قالوا حدثنا صالح بن حسان عن عروة عن عائشة قالت : قال لى رسول الله
ﷺ - : إذا أردت للقوق بى فليكفك من الدنيا كزاد الراكب وإياك ومجالسة الأغنياء ولا تستخلقى ثوباً
حتى ترقعيه .

وأورده جامع الترمذى ج ٣ ص ١٥٥ حديث رقم ١٨٣٩ باب : ٣٧ ما جاء فى ترقيع الثوب - بلفظ : حدثنا
يحيى بن موسى حدثنا سعيد بن محمد الوراق وأبو يحيى الحِمَانِي قالوا :

حدثنا صالح بن حسان عن عروة عن عائشة قالت : قال لى رسول الله - ﷺ - :

« إِنْ أَرَدْتَ لِلْحُوقِ بِي فَلْيَكْفِكَ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّأَكِبِ وَإِيَّاكَ وَمَجَالِسَةَ الْأَغْنِيَاءِ وَلَا تَسْتَخْلِقْ ثُوبًا حَتَّى
تَرْقِعِيهِ » قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح بن حسان سمعت محمدا يقول :
صالح بن حسان منكر الحديث . وصالح بن أبي حسان الذى روى عنه ابن أبى ذئب ثقة ومعنى قوله « إياك
ومجالسة الأغنياء » هو نحو ما روى أبى هريرة عن النبى - ﷺ - أنه قال : « من رأى من فضّل عليه فى
الخلق والرِّزْقِ . فليُنظر إلى من هو أقلُّ منه ثمَّن هو فضّل عليه فإنه أجدر ألاَّ يزدري نعمة الله » .

٦٧٣ / ٦١١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : هَبَّ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ نَوْمِهِ مَدْعُورًا وَهُوَ يَرْجِعُ ، فَقُلْتُ : مَا لَكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ؟ ، قَالَ : سُلَّ عَمُودُ الْإِسْلَامِ مِنْ تَحْتِ رَأْسِي فَأَوْحَشَنِي ، ثُمَّ رَمَيْتُ بِيَصْرِي فَإِذَا هُوَ قَدْ غُرِزَ فِي وَسْطِ الشَّامِ ، فَقِيلَ لِي : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ اخْتَارَ لَكَ الشَّامَ وَلِعِبَادِهِ فَجَعَلَهَا لَكُمْ عِزًّا وَمَحْشَرًا وَمَنْعَةً وَذِكْرًا ، مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا أَسْكَنَهُ الشَّامَ وَأَعْطَاهُ نَصِيبًا مِنْهَا ، وَمَنْ أَرَادَ بِهِ شَرًّا أَخْرَجَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ وَهِيَ مُعَلَّقَةٌ فِي وَسْطِ الشَّامِ ، فَرَمَاهُ بِهَا فَلَمْ يَسْلَمْ دُنْيَا وَلَا آخِرَةً . »

كر وفيه الحكم بن عبد الله متروك (٢).

٦٧٣ / ٦١٢ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فْتَمَكْتُ السِّنِينَ ، وَإِنِهَا كَانَتْ تَدْخُلُ الْمَرْكَنَ (*) حَتَّى يَعْطُو الدَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، إِنَّمَا هُوَ عَرْقٌ ، وَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ . »

(١) أخرجه جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٦ ص ٢١٦ حديث رقم ٢٢٦٩ بلفظ (حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ - تزوجها وهي بنت ست سنين وبنى بها وهي بنت تسع سنين قال هشام : وأثبت أنها كانت عنده تسع سنين) .

وفي مسند أحمد ج ٦ ص ٤٢ بلفظ حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو معاوية قال : ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : « تزوجها رسول الله ﷺ - وهي بنت تسع سنين ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة » .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عسكراج ١ ص ٣٢ - ٣٣ - باب : أن الإيمان يكون بالشام عند وقوع الفتن وكون الملاحم العظام بلفظه عن عائشة .

(*) المرنك : بالكسر الإجماع التي تغسل فيها الثياب . مختار الصحاح مادة : ركن .

ص (١)

٦٧٣/٦١٣ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا جَاءَهَا النَّسَاءُ فَسَأَلَتْهَا عَنِ الْحَيْضَةِ تَقُولُ :
وَيَلَكُنْ لَا تُصَلِّينَ حَتَّى تَرِينَ الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ (*) » .

ص (٢)

٦٧٣/٦١٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَأْمُرُ إِحْدَانَنَا إِذَا كَانَتْ
حَائِضًا أَنْ تَأْتِرَ ثُمَّ يَبَاشِرَهَا » .

ص (٣)

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٣ رقم ١١٦٤ - باب : المستحاضة - بلفظ : « عبد الرزاق عن معمر ،
عن الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن أم حبيبة بنت جحش قال : استحضت سبع سنين فاشتكت ذلك
إلى رسول الله ﷺ - ، فقال النبي ﷺ - : ليست ذلك بحیضة ولكنه عرق فاغتسلي فكانت تغتسل عند
كل صلاة وكانت تغتسل في المرن فترى الدم في المرن » .

وفي مسند أحمد ج ٦ ص ٤٣٤ - حديث أم حبيبة - رضي الله عنها - بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرزاق ثنا
معمر عن الزهري عن عمرة عن أبي حبيبة بنت جحش قالت : « استحضت سبع سنين فاشتكت ذلك إلى
رسول الله ﷺ - ، فقال النبي ﷺ - : ليست تلك بالحيضة ولكنه عرق فاغتسلي فكانت تغتسل عند
كل صلاة وكانت تغتسل في المرن فترى صفرة الدم في المرن » .

انظر ص ٨٢ - حديث عائشة - رضي الله عنها - نحوه وفي ص ٨٣ بلفظه عن عائشة مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .
(*) القصة : الجصة ويكسر كما في الحديث « حتى ترين القصة البيضاء » أي ترين الخرقعة بيضاء كالقصة :
القاموس المحيط مادة : قص .

(٢) يؤيده ما ورد في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٠١ ، ٣٠٢ رقم ١١٥٩ - باب : كيف الطهر ؟ - بلفظ :
« عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن علقمة بن أبي علقمة قال : أخبرتني أمي أن نسوة سألت عائشة عن
الحائض تغتسل إذا رأَت الصفرة وتصلي ؟ فقالت عائشة : لا حتى ترى القصة البيضاء » .

(٣) يؤيده ما ورد في جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٦ ص ٣١٥ حديث رقم ٢٤٨٧ بلفظ : (حدثنا وكيع
حدثنا إسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي ميسرة عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ - يباشرني وأنا
حائض وكان أملككم لأربه) .

٦٧٣/٦١٥ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ تَنَامُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي لِحَافٍ وَهِيَ

حَائِضٌ » . (١) .

٦٧٣/٦١٦ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا سَأَلَتْ مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ ؟

قَالَتْ : لِيَعْتَزِلَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ عَنِ فَوْرِ الْمَحِيضِ فَإِذَا سَكَنَ فَوْرُهُ فَلْيَجْعَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِزَارًا » .

ص (٢) .

= انظر حديث رقم ٢٤٨٩ ص ٣١٥ بلفظ (حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي مسيرة عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يباشرني وأنا حائض وكان أملككم لأربه) .

مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٢٢ رقم ١٢٣٧ - باب : مباشرة الحائض - بلفظ « عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يأمرني أن أتزر بإزار وأنا حائض ثم يباشرني) .

وفى مسند أحمد ج ٦ ص ٣٣ - حديث عائشة - ﷺ - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله - ﷺ - يباشر نساءه فوق الإزار وهن حيض) .

انظر ص ١٣٤ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عفان قال ثنا أبو عوانة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يأمر إحدانا إذا حاضت أن تأتزر ثم يباشرها) . انظر ص ٢٠٩ نحوه .

(١) يويده ما ورد في جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٦ ص ٣١٥ حديث رقم ٢٤٨٨ بلفظ (حدثنا يزيد قال : أخبرنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي مسيرة قال : قالت أم المؤمنين عائشة : إن كنت لأتزر ثم ادخل مع رسول الله - ﷺ - في لحافه وأنا حائض) .

وفى مسند أحمد ج ٦ ص ١٧٠ - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن عائشة قالت : كنت أتزر وأنا حائض فأدخل مع رسول الله - ﷺ - لحافه) ، وانظر ص ١٧٤ .

(٢) يويده ما ورد في مسند أحمد ج ١ ص ٩١ - حديث عائشة - ﷺ - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا قتيبة ابن سعيد ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن ابن قريظة الصدفي قال : قلت لعائشة - ﷺ - أكان رسول الله - ﷺ - يضاجعك وأنت حائض قالت : نعم إذا شددت على إزاري ولم يكن لنا إذ ذاك إلا فراش واحد فلما رزقني الله عز وجل فراشاً آخر اعتزلت رسول الله - ﷺ -) . =

٦٧٣/٦١٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَاءَ مَخْرَمَةُ بْنُ نَوْفَلٍ ، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - صَوْتَهُ قَالَ : بَشِئْتُ أَخُو الْعَشِيرَةِ ، فَلَمَّا دَخَلَ أَذْنَاهُ وَبَشِرَ بِهِ حَتَّى خَرَجَ فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتَ لَهُ وَهُوَ عَلَى الْبَابِ مَا قُلْتَ ، فَلَمَّا دَخَلَ بَشِئْتُ بِهِ حَتَّى خَرَجَ ؟ قَالَ أَعَهْدَتْنِي فَحَاشَا إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ يَتَّقِي لِشَرِّهِ » .

كر (١) .

= كذا بالأصل وفي الكنز ج ٩ ص ٦٢٥ رقم ٢٧٧١٥ (من فور المحيض فإذا سكن فورُهُ) .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٢٣ رقم ١٢٤٠ - باب : مباشرة الحائض - بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال حدثنا نافع أن عائشة قالت : لبياسر الرجل امرأته إذا كانت حائضاً يجعل على سفلتها ثوباً) . انظر حديث ١٢٤١ بعده .

وفي مجمع الزوائد ج ١ ص ٢٨٢ - باب : مباشرة الحائض ومضاجعتها - بلفظ (وعن أم سلمة قالت : كان رسول الله ﷺ - يتقى سورة الدم ثلاثاً ثم يباشرني بعد ذلك) .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعيد بن بشير وثقه شعبة واختلف في الاحتجاج به) .

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج ١٠ ص ٥٢٨ - ٨٢ رقم ٦١٣١ - باب : المداراة مع الناس - بلفظ (حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن ابن المنكدر حدثه عن عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أنه استأذن على النبي ﷺ - رجل فقال : ائذنوا له فبئس ابن العشيرة - أو بئس أخو العشيرة ، فلما دخل ألان له الكلام ، فقلت له : يا رسول الله قلت ما قلت : ثم ألمت له في القول ؟ قال أي عائشة : إن شر الناس منزله عند الله من تركه - أو ودعه - الناس اتقاء فحشه) .

وفي إتحاف السادة المتقين للزبيدي ج ٧ ص ٥٧٠ بلفظ (. . . وقالت عائشة - ﷺ - استأذن رجل على رسول الله ﷺ - فقال : ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو أو ابن العشيرة ، فلما دخل ألان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت فيه ما قلت ثم ألمت له في القول ؟ فقال : يا عائشة إن شر الناس الذي يكرم اتقاء لشربه وفي رواية شر الناس منزلة يوم القيامة من ودعه الناس أو تركه اتقاء شربه) رواه الشيخان وأبو داود والترمذي وابن أبي الدنيا انظر مسند أحمد ج ٦ ص ٣٨ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان أنا ابن المنكدر وقال : أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ - فقال : ائذنوا له فبئس ابن العشيرة أو بئس أخو العشيرة وقال مرة رجل فلما دخل عليه ألان له القول ، فلما خرج قالت عائشة : قلت له الذي قلت ثم ألمت له في القول ؟ فقال : أي عائشة شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه الناس أو تركه الناس اتقاء فحشه) انظر ص ١١١ مختصراً .

٦٧٣/٦١٨ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ
السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

كر (١) .

٦٧٣/٦١٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي حُجْرَتِهِ فَسَمِعَ حَسًّا
فَاسْتَنَكِرَهُ فَذَهَبُوا فَنَظَرُوا فَإِذَا الْحَكَمُ كَانَ يَطْلَعُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَلَعَنَهُ النَّبِيُّ ﷺ -
وَمَا فِي صَلْبِهِ ، وَنَفَاهُ عَامًّا » .

كر (٢) .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٦٢ - حديث عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع عن سفيان عن
عاصم بن سليمان عن عبد الله بن الحارث عن عائشة أن النبي ﷺ - كان يقول إذا سلم اللهم أنت السلام
ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام) .

وفي ص ١٨٤ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا علي بن عاصم عن الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن
عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ - كان إذا سلم من الصلاة قال : اللهم أنت السلام ومنك السلام
تباركت يا ذا الجلال والإكرام) .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمي ج ٥ ص ٢٤١ - باب : في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلال - فقد ذكر الحديث
بلفظ :

عن الشعبي قال : سمعت عبد الله بن الزبير وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول : ورب هذه الكعبة لقد لعن
رسولُ الله ﷺ - فلأتأ وما ولد من صلبه .

قال الهيثمي : رواه أحمد والبيزار إلا أنه قال : لقد لعن اللهُ الحكم وما ولد على لسان نبيه .

والطبراني بنحوه ، وعنده رواية كرواية أحمد ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

وفي البداية والنهاية ج ٨ ص ٢٨٠ . ترجمة مروان بن الحكم فقد قال :

(وقد كان أبوه الحكم من أكبر أعداء النبي ﷺ - وإنما أسلم يوم الفتح ، وقدم الحكم المدينة ، ثم طرده

النبي ﷺ - إلى الطائف ، ومات بها ، ومروان كان أكبر الأسباب في حصار عثمان ، لأنه زور على لسانه
كتاباً إلى مصر بقتل أولئك الوفد .

ولما كان متولياً على المدينة لمعاوية كان يسب علياً كل جمعة على المنبر ، وقال له الحسن بن علي :

لقد لعن الله أباك الحكم وأنت في صلبه على لسان نبيه فقال : لعن الله الحكم وما ولد والله أعلم) .

٦٧٣ / ٦٢٠ - « عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - : أَنَّهُ نَهَى الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنْ

دُخُولِ الْحَمَّامِ ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ أَنْ يَدْخُلُوا وَعَلَيْهِمُ الْأُزْرُ » .

ز (١) .

٦٧٣ / ٦٢١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْكُلُ الطَّعَامَ فِي سِتَّةِ

رَهْطٍ إِذْ دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ بِلُقْمَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَوْ كَانَ ذَكَرَ

اسْمَ اللَّهِ لَكَفَاهُمْ ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَذْكُرِ اللَّهَ - تَعَالَى - فَإِنْ نَسِيَ ثُمَّ ذَكَرَ فَلْيَقُلْ :

بِسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ وَآخِرُهُ » .

(١) يؤيد هذا ما ورد في كشف الأستار عن زوائد البزار ج ١ رقم ٣١٨ - باب : في الحمام - بلفظ (حدثنا

الحسين بن علي بن يزيد الصدافي ثنا فضيل ح وحدثناه محمد بن حرب الواسطي ثنا علي بن يزيد ثنا فضيل

ابن مرزوق عن عطيه عن أبي سعيد عن النبي - ﷺ - قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام

إلا بمئزر ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام) .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٩٣ رقم ١١٣٠ - باب : الحمام للنساء - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر عن

الزهري قال : سألت نسوة من أهل حمص عائشة عن دخول الحمام فنهتهن عنه) .

وفي مسند أحمد ج ٦ ص ١٣٩ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع قال ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله

ابن شداد عن أبي عذرة رجل كان أدرك النبي - ﷺ - عن عائشة قالت : نهى رسول الله - ﷺ - عن

الحمامات للرجال والنساء ثم رخص للرجال في المأزر ولم يرخص للنساء) .

وأورده جامع المسانيد والسنن لابن كثير ج ٣٧ ص ٢٥١ حديث رقم ٣٣١٧ بلفظ (حدثنا عبد الرحمن قال :

حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن شداد عن أبي عذرة وكان قد أدرك النبي - ﷺ - عن عائشة أن رسول

الله - ﷺ - نهى الرجال والنساء عن الحمامات ثم رخص للرجال في المأزر) انظر حديث رقم ٣٣١٦ ،

٣٣١٨ بلفظه مع اختلاف في بعض الألفاظ .

ابن النجار (١) .

٦٧٣ / ٦٢٢ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - خَرَجَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مِنْ جَنَابَةِ لَا احْتِلَامَ وَصَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ » .

ابن النجار (٢) .

٦٧٣ / ٦٢٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنْ ابْنِ عَمِّي ابْنِ جَدْعَانَ قَالَ : وَمَا كَانَ ، قُلْتُ : كَانَ يَنْحَرُ الْكُوءَاءَ ، وَيَكْرَهُ الْجَارَ ، وَيَكْرَهُ الضَّيْفَ ، وَيَصْدُقُ الْحَدِيثَ ، وَيُؤْتِي بِالذَّمَّةِ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَفُكُّ الْعَانِي ، وَيُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَيُؤَدِّي الْأَمَانَةَ ، قَالَ : وَهَلْ قَالَ يَوْمًا : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَاللَّهِ مَا كَانَ يَدْرِي مَا جَهَنَّمَ ، قَالَ : فَلَا إِذْنَ » .

ابن النجار (٣) .

(١) أخرجه مسند أحمد ج ٦ ص ١٤٣ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد قال أنا هشام عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان يأكل طعاما في ستة نفر من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال النبي - ﷺ - : لو كان ذكر اسم الله لكفاكم فإذا أكل أحدكم طعاماً فليذكر اسم الله فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل بسم الله أوله وآخره) انظر ص ٢٤٦ نحوه .

(٢) مسند أحمد ج ٦ ص ٣٤ حديث عائشة - رويها - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني ثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال دخلت أنا وأبي على عائشة وأم سلمة فقلنا إن النبي - ﷺ - كان يصبح جنباً ثم يصوم) .

وفى ص ١٨٣ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الوهاب الثقفي قال ثنا أيوب عن محمد عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - كان يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم) .

وفى ص ١٩٠ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان يخرج إلى صلاة الصبح ورأسه يقطر فيصبح صائماً) انظر ص ٢٤٥ نحوه مطولاً .

(٣) مسند أحمد ج ١ ص ٩٣ - حديث عائشة - رويها - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الله بن محمد قال عبد الله وسمعتنا أنا من عبد الله بن محمد قال ثنا حفص عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المساكين فهل ذاك نافعه ، قال : لا ، يا عائشة إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين) .

٦٧٣ / ٦٢٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلَ الْعَتَمَةِ ، وَلَا سَهْرٍ

بَعْدَهَا » .

ابن النجار (١) .

٦٧٣ / ٦٢٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا سَمِعَ الْأَسْمَ الْقَبِيحَ

غَيْرَهُ وَكَانَ رَجُلٌ اسْمُهُ مُضْطَجِعٌ ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْبَعَثٌ » .

ابن النجار (٢) .

٦٧٣ / ٦٢٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ

= انظر ج ٦ ص ١٢٠ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عفان قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال : ثنا سليمان الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله إن عبد الله بن جدعان كان في الجاهلية يقرى الضيف ويفك العاني ويصل الرحم ويحسن الجوار فأثنت عليه فهل ينفعه ذلك ؟ قال رسول الله - ﷺ - : لا ، إنه لم يقل يوماً اللهم اغفر لي يوم الدين ، وقال عفان : فأثنت عليه .

(١) أخرجه مسند أحمد ج ٦ ص ٢٦٤ - حديث عائشة - ﷺ - حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو أحمد حدثنا عبد الله يعني ابن عبد الرحمن بن يعلى الثقفي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : ما نام رسول الله - ﷺ - قبل العشاء ولا سهر بعدها) .

مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٥٦٢ - ٥٦٣ رقم ٢١٣٧ - باب : وقت العشاء الآخرة - بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : حدثني من أصدق عائشة أنها سمعت عروة يتحدث بعد العتمة فقالت : ما هذا الحديث بعد ؟ ما رأيت رسول الله - ﷺ - راقداً قط قبلها ولا متحدثاً بعدها ؟ إما مصلياً فيغتم أو راقداً فيسلم) .

(٢) يويده ما ورد في مجمع الزوائد ج ٨ ص ٥١ - باب : تغيير الأسماء وما نهى عنه فيها وما يستحب - بلفظ (عن عائشة أن النبي - ﷺ - مر بأرض يقال لها عدرة فسمها خضرة) قال الهيثمي : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح . وعن عائشة قالت : كان النبي - ﷺ - إذا سمع اسماً قبيحاً غيره فمر على قرية يقال لها عفرة فسمها خضرة) قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ورجال الصحيح .

فِي كَفِّهِ بَقُلُّهُ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوَّذِينَ جَمِيعًا ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ ، وَعَضْدِيهِ ، وَصَدْرَهُ ، وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا اشْتَدَّ مَرَضُهُ كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ .

ابن النجار (١) .

٦٧٣ / ٦٢٧ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْوِصَالِ فِي الصِّيَامِ » .

ابن النجار (٢) .

٦٧٣ / ٦٢٨ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا سَأَلَتْ عَنْ رَجُلٍ جَعَلَ كُلَّ مَالٍ لَهُ فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ

أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي شَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمَّةٍ لَهُ ، فَقَالَتْ : يَمِينٌ يَكْفُرُهُ مَا يَكْفُرُ الْيَمِينَ » .

هب (٣) .

٦٧٣ / ٦٢٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : الْيَمِينُ عَلَى مَا يَصُدُّكَ بِهِ » .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ١٥٤ - حديث عائشة - رضي الله عنها - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو عبد الرحمن ثنا

سعيد يعني ابن أبي أيوب حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - إذا أراد النوم جمع يديه فينفض فيهما ثم يقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب

الناس ثم يمسح بهما وجهه ورأسه وسائر جسده قال عقيل : ورأيت ابن شهاب يفعل ذلك) .

(٢) أخرجه مسند أحمد ج ٦ ص ٨٩ - حديث عائشة - رضي الله عنها - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا حيوة بن

شريح قال ثنا بقية قال : ثنا محمد بن زياد قال سمعت عبد الله بن أبي قيس يقول : سمعت عائشة تقول : نهى

رسول الله - ﷺ - عن الوصال في الصيام) .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٨ رقم ١٥٩٨٨ باب : من قال مالي في سبيل الله - بلفظ (عبد الرزاق عن

الثوري عن منصور بن صفية عن أمه صفية ابنة شيبه عن عائشة أنها سئلت عن رجل جعل كل مال له في رتاج

الكعبة في شيء بينه وبين عمه له ، قالت عائشة : يكفره ما يكفر اليمين) انظر حديث رقم ١٥٩٨٧ نحوه عن

عائشة .

عب (١) .

٦٧٣ / ٦٣٠ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا أَمَرَتْ بِصَدَقَةٍ فَقَالَتْ لِلرَّجُلِ : لَا تَعْطِ مِنْهَا بَرَبْرِيًّا (*) وَلَوْ أَنْ تُطْعِمَهُ الْكِلَابَ » .

نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

٦٧٣ / ٦٣١ - « عَنْ مَعَاذٍ ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : مُرْنِ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلْنَ أَثَرَ الْبَوْلِ وَالْغَائِطِ ، فَلَوْلَا أَنِّي أَسْتَحْيِي لِأَمْرَتُهُمْ بِذَلِكَ » .

(عب ، ص) (٣) .

٦٧٣ / ٦٣٢ - « عَنْ مَوْلَى لِلْأَنْصَارِ أَنَّ جَدَّتَهُ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ مَوْلَانَهَا أَرْسَلَتْهَا بِجَشْيِشِ (**)

أَوْ رُزِّ إِلَى عَائِشَةَ تُهْدِيهِ فَبَجَّاءَتْ بِهِ وَعَائِشَةُ تُصَلِّي فَوَضَعَتْهُ فَدَنَتْ مِنْهُ هِرَّةً فَأَكَلَتْ مِنْهُ ، وَعِنْدَ عَائِشَةَ نِسَاءٌ فَلَمَّا انْصَرَفَتْ دَعَتْ بِهِ فَرَأَتْ النَّسْوَةَ يَتَوَقَّيْنِ الْمَكَانَ الَّذِي أَكَلَتْ مِنْهُ الْهِرَّةُ ، فَوَضَعَتْ عَائِشَةَ يَدَهَا فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَكَلَتْ فِيهِ الْهِرَّةَ وَقَالَتْ : إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٤٩٣ رقم ١٦٠٢٣ بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني إسماعيل بن كثير عن عائشة قالت : اليمين على ما صدقت به) .

(*) بربر : جيل من الناس يقال أنهم من ولد بر بن قيس بن عيلان قال : ولا أدري كيف هذا ، والبربرة : الجماعة منهم ، زادوا الهاء فيه إما للعجمة وإما للنسب وهو الصحيح قال الجوهري : وإن شئت حذفها . لسان العرب مادة برر .

(٢) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٤ ص ١٧٥ رقم ٣٨٢٨٥ بلفظه عزوه .

(**) بجشييش : وطعن الحنطة طحنة وهي التي يطلق عليها الدشييشة النهاية ج ١ ص ٢٧٣ .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ١٠٥ - ١٠٦ - كتاب (الطهارة) - باب : الجمع في الاستنجاء بين المسح بالأحجار والغسل بالماء - بلفظ (أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد بن قتادة عن معاذة عن عائشة أنها قالت : مرن أزواجكن أن يغسلوا عنهن أثر الغائط والبول فإني استحيهن وكان رسول الله - ﷺ - يفعلها) .

وفي جامع المسانيد لابن كثير ج ٣٧ ص ٤٢٣ حديث رقم ٣٧١٤ بلفظ (حدثنا يونس قال : حدثنا أبان عن قتادة ويزيد الرشك عن معاذة عن عائشة أنها قالت : مرن أزواجكن أن يغسلوا عنهن أثر الغائط والبول فإني استحي منهن فإن رسول الله - ﷺ - كان يفعل ذلك) انظر حديث رقم ٣٣٧١ ، ٣٧١٢ ، ٣٧١٣ ، ٣٧١٥ ، ٣٧١٦ نحوه .

عب (١) .

٦٧٣ / ٦٣٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ ، وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الْكَلِمَةِ الْعُورَاءِ يَقُولُهَا » .

عب (٢) .

٦٧٣ / ٦٣٤ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا طَهَّرَ اللَّهُ رَجُلًا يَبُولُ فِي مُغْتَسَلِهِ » .

عب (٣) .

٦٧٣ / ٦٣٥ - « عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّ نِسْوَةَ سَأَلْنَ عَائِشَةَ عَنِ الْحَائِضِ تَغْتَسِلُ إِذَا رَأَتْ الصُّفْرَةَ وَتُصَلِّي ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَا ، حَتَّى تَرَى الْقِصَّةَ الْبَيْضَاءَ » .

عب (٤) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ١٠١ - ١٠٢ رقم ٣٥٥ - باب : سؤر الهر - بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن مولى الأنصار أن جدته أخبرته أن مولاتها أرسلتها بجشيش أوزر إلى عائشة تهديه فجاءت به وعائشة تصلى فوضعت فدنّت منه هرة فأكلت منه ، وعند عائشة نساء ، فلما انصرفت دعت به ، فلما رأت النسوة يتوقين المكان الذي أكلت منه الهرة وضعت عائشة - ﷺ - يدها في المكان الذي أكلت فيه الهرة وقالت : إنها ليست بنجس) .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ١٢٧ رقم ٤٧٠ - باب : الوضوء من الكلام - بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن ذكوان أن عائشة قالت : يتوضأ أحدكم من الطعام الطيب ولا يتوضأ من الكلمة العوراء يقولها) .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٥٦ رقم ٩٨٢ - باب : البول في المغتسل - بلفظ (عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ليث عن عطاء عن عائشة قالت : ما طهّر الله رجلاً يبول في مغتسله قال ليث : قال عطاء : إذا كان له مخرج فلا بأس به) .

(٤) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٠١ رقم ١١٥٩ - باب : كيف الطهر - بلفظ (عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن علقمة بن أبي علقمة قال : أخبرتنى أمى أن نسوة سألت عائشة عن الحائض تغتسل إذا رأت الصفرة وتصلى ؟ فقالت عائشة : لا ، حتى ترى القصة البيضاء) .

٦٧٣ / ٦٣٦ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ ، فَقَالَتْ : تَجْلِسُ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ » .

عب ، ض (١) .

٦٧٣ / ٦٣٧ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تَغْتَسِلُ الْمُسْتَحَاضَةُ مِنَ الظُّهْرِ إِلَى الظُّهْرِ كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ » .

عب (٢) .

٦٧٣ / ٦٣٨ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ النِّسَاءَ إِذَا طَهَّرْنَ مِنَ الْحَيْضِ أَنْ يَتَّبِعْنَ أَثَرَ الدَّمِّ بِالصَّفْرَةِ يَعْنِي بِالخَلْقِ أَوْ بِالذَّرِيرَةِ الصَّفْرَاءِ » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٤ رقم ١١٧٠ - باب : المستحاضة - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر بن عاصم بن سليمان عن نعيم امرأة مسروق عن عائشة أنها سئلت عن المستحاضة فقالت : تجلس أيام أقرائها، ثم تغتسل غسلاً واحداً وتتوضأ لكل صلاة) .

وفى سنن أبي داود ج ١ ص ١٩٢ حديث رقم ٢٨١ - كتاب (الطهارة) - باب : فى المرأة تستحاض ، ومن قال : تدع الصلاة فى عدة الأيام التى كانت تحيض - بلفظ (. . قال أبو داود : ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي - ﷺ - أن تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلى . قال أبو داود - لم يسمع قتادة من عروة شيئاً - وزاد ابن عيينة فى حديث الزهري عن عمرة عن عائشة أن أم حبيبة كانت تستحاض فسألت النبي - ﷺ - فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها .

وفى ص ٢٠٩ حديث رقم ٢٩٨ كتاب (الطهارة) - باب : من قال تغتسل من طهر إلى طهر - بلفظ (حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي - ﷺ - فذكر خبرها وقال : ثم اغتسلى ثم توضئ لكل صلاة وصلئ) .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٤ رقم ١١٦٧ - باب : المستحاضة - بلفظ (قالوا : تغتسل من الظهر إلى الظهر كل يوم مرة عند صلاة الظهر) .

عب (١) .

٦٧٣ / ٦٣٩ - « عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : إِذَا رَأَتْ الْحَامِلَ الصُّفْرَةَ تَوَضَّأَتْ وَصَلَّتْ ، وَإِذَا رَأَتْ الدَّمَ اغْتَسَلَتْ فَصَلَّتْ وَلَا تَدْعُ الصَّلَاةَ عَلَى كُلِّ حَالٍ » .

عب (٢) .

٦٧٣ / ٦٤٠ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ دَمِ الْحَيْضَةِ يُغْسَلُ بِالْمَاءِ فَلَا يَذْهَبُ أَثْرُهُ ، قَالَتْ : قَدْ جَعَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْمَاءَ طَهُورًا » .

عب (٣) .

٦٧٣ / ٦٤١ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تَغْسِلُهُ بِالْمَاءِ ، فَقِيلَ لَهَا : لَا يَذْهَبُ أَثْرُهُ ، قَالَتْ : فَتَلَطَّخَهُ بِزَعْفَرَانَ » .

عب (٤) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣١٤ رقم ١٢٠٧ - باب : غسل الحائض - بلفظ (عبد الرزاق عن عامر عن عاصم الأحول عن معاذة عن عائشة أنها كانت تأمر النساء إذا طهرن من الحيض أن يتبعن أثر الدم بالصفرة يعنى بالخلوق أو بالذرية الصفراء) .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣١٧ رقم ١٢١٤ - باب : الحامل ترى الدم - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا محمد بن راشد قال : حدثنا سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة قالت : إذا رأته الحامل الصفرة توضع وتصلت ، وإذا رأته الدم اغتسلت وصلت ولا تدع الصلاة على كل حال) .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) - باب : دم الحيضة تصيب الثوب - ج ١ ص ٣١٩ رقم ١٢٢٥ من رواية السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظ : عن قتادة أن عائشة سئلت عن دم الحيضة يغسل بالماء فلا يذهب أثره قالت : قد جعل الله الماء طهوراً .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ج ١ / ص ٣١١ رقم ١٢٢٥ بنحوه عن عائشة .
انظر الحديث السابق على هذا مباشرة .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) - باب : في المرأة يصيب ثيابها من دم حيضها - ج ١ / ص ٩٥ فقد روى عن سعيد بن جبيرة في الحائض يصيب ثوبها من دمها ؟ قال : تغسله ، ثم يلطخ مكانه بالورس والزعفران أو العنبر .

٦٧٣/٦٤٢ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لِيَبَاشِرَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِذَا كَانَتْ حَائِضًا ، تَجْعَلُ

{عَلَى سِفْلَتِهَا} (*) ثَوْبًا » .

عب (١) .

٦٧٣/٦٤٣ - « عَنْ نَافِعٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ يَسْتَفْتِيهَا فِي الْحَائِضِ

أَيَبَاشِرُهَا ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : نَعَمْ ، يَجْعَلُ عَلَى سِفْلَتِهَا ثَوْبًا » .

عب (٢) .

٦٧٣/٦٤٤ - « عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا يَحِلُّ

لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ حَائِضًا ؟ قَالَتْ : مَا دُونَ الْفَرْجِ ، قُلْتُ : فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْهَا صَائِمًا ؟ قَالَتْ :
كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْجِمَاعَ » .

عب (٣) .

٦٧٣/٦٤٥ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَجِبْ فَلَمْ يَرِدْ خَيْرًا وَلَمْ يَرِدْ

بِهِ » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) - باب : مباشرة الحائض - ج ١ ص ٣٢٣ رقم ١٢٤٠ عن

السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظه ، وما بين القوسين من عبد الرزاق .

(*) والسفلة - بالكسر - : نقيض العلوة ، وسفلة البعير - كفرحة - : قوائمه .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) - باب : مباشرة الحائض - ج ١ ص ٣٢٣ رقم ١٢٤١ بلفظه

عن السيدة عائشة - رضي الله تعالى عنها - .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) - باب : ترجيل الحائض - ج ١ ص ٣٢٧ رقم ١٢٦٠ عن

مسروق قال : دخلت على عائشة فقلت : يا أم المؤمنين ما يحل للرجل من امرأته حائضًا ؟ قالت : ما دون

الفرج قال : فغمز مسروق بيده رجلاً كان معه - أى اسمع - قال : قلت فما يحل لي منها صائمًا ؟ قالت : كل

شئ إلا الجماع . قال معمر : بلغني أن امرأة من نساء ابن عمر كانت تناوله الخمرة حائضًا .

عب (١) .

٦٧٣/٦٤٦ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَرَنْتُمُونِي يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ بِالْكَلبِ وَالْحِمَارِ !؟ إِنَّهُ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ ، وَلَكِنْ ادْرُؤُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ » .

{ عب (٢) .

٦٧٣/٦٤٧ - « عَنْ الْقَاسِمِ : أَنَّ عَائِشَةَ كَانَ يَوْمُهَا غَلَامُهَا ذَكَوَانٌ » .

عب (٣) .

٦٧٣/٦٤٨ - « عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا قِيلَ لَهَا : وَلَدُ الزَّيْنَاءِ شَرُّ الثَّلَاثَةِ عَابَتْ ذَلِكَ وَقَالَتْ : مَا عَلَيْهِ مِنْ وَرَرِ أَبِيهِ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) - باب : من سمع النداء - ج ١ ص ٤٩٨ رقم ١٩١٧ عن السيدة عائشة بلفظه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الصلاة) - باب : التشديد في ترك الجماعة من غير عذر - ج ٣ ص ٥٧ من طريق عدى بن ثابت الأنصاري عن السيدة عائشة - رضي عنها - بلفظه . ولكن قال : أولم يرد به .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) - باب : ما يقطع الصلاة - ج ٢ ص ٣٠ رقم ٢٣٦٥ أن السيدة عائشة قالت : « قرنتموني يا أهل العراق ! بالكلب والحمار إنه لا يقطع الصلاة شيء ولكن ادروا ما استطعتم » وفي الباب أحاديث كثيرة بلفظه عن ابن عمر وجابر وغيرهما .

والحديث في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز برقم ٢٢٥٩٨ عزاه إلى عبد الرزاق في مصنفه وما بين الأقواس من الكنز كذلك .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) - باب : إمامة العبد - ج ٢ ص ٣٩٤ رقم ٣٨٢٥ بلفظ : « عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه أن عائشة كان يومها غلامها يقال له ذكوان ، قال معمر : قال أيوب عن أبي مليكة : كان يوم من يدخل عليها إلا أن يدخل عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر فيصلي بها » .

عب (١)

٦٧٣ / ٦٤٩ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَعْتَقُوا أَوْلَادَ الزَّانَا وَأَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ » .

عب (٢)

٦٧٣ / ٦٥٠ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ حِزَامٍ : أَنَّهَا جَعَلَتْ لِلنَّبِيِّ

- ﷺ - فِي صُورَةٍ وَهُوَ النَّخْلُ الْمُتَلَفُّ كَبَيْسَةَ (*) وَرَثِيئَةَ (***) ، وَطَيْبَةَ ، ثُمَّ ذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ فَقَدِمَتْ إِلَيْهِ لِحَمًا فَأَكَلَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ » .

هب (٣)

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق في - باب : شر الثلاثة - ج ٧ ص ٤٥٤ رقم ١٣٨٦٠ بلفظ : عن عائشة كانت إذا

قيل لها : هو شر الثلاثة عابت ذلك وقالت : « ما عليه من وزر أبويه ؟ قال الله : ﴿ ولا تزووا زورا ولا تزوا زورا ﴾ وفي الباب أحاديث أخرى عن عائشة وعن غيرها باللفظ والمعنى .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق في - باب : عتاقة ولد الزنا - ج ٧ ص ٤٥٦ رقم ١٣٨٦٩ بلفظ : أخبرنا ابن

جريح قال : أخبرني عمرو بن دينار أن الزبير بن موسى بن ميناء أخبره أن أم صالح بنت علقمة بن المرتفع أخبرته أنه سألت عائشة أم المؤمنين عن عتق أولاد الزنا ، فقالت : أعتقوهم وأحسنوا إليهم » .

وفي الباب أحاديث أخرى باللفظ والمعنى لعمر بن الخطاب وابنه عبد الله .

(*) كبيسة وفي الحديث : أن رجلاً جاء بكباتس من هذا النخل « هي جمع كباسة وهو العذق التام بشماريخه

ورطبه النهاية ٤ / ١١٤ وهي جمع كباسة هو العذق التام بشماريخه ورطبه النهاية ج ٤ ص ١٤٤ .

(**) ورثية : الرثية : اللبن الحليب يصب عليه اللبن الحامض فيروب من ساعته النهاية ج ٢ ص ١٩٥ .

(٣) ورد هذا الأثر في ترجمة عمرة بنت حرام - وقيل - بنت حزم - في الإصابة ج ١٣ / ص ٥١ ترجمة رقم ٧٣٩

مع اختلاف يسير . وأشار صاحب الإصابة إلى روايته في المعجم الكبير للطبراني ، وأن الصحابة وردت في المعجم « بنت حرام » .

وانظره في المعجم الكبير للطبراني ، في مرويات عمرة بنت حرام الأنصارية ج ٢٤ / ص ٣٣٩ رقم ٨٤٨ بمثل لفظ الإصابة .

قال محققه : قال في المجمع ج ١ / ص ٢٥٤ : وفيه محمد بن ثابت البنانى وهو ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وأورده مجمع الزوائد للهيثمى كتاب (الطهارة) - باب : ترك الوضوء مما مست النار - ج ١ / ص ٢٥٤ بلفظ الطبرانى .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه محمد بن ثابت ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٦٧٣ / ٦٥١ - « عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ : أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ جَلَدَتْ أُمَّةً لَهَا زَنْتُ

الْحَدَّ .

عب في فضائل الصحابة (١) .

٦٧٣ / ٦٥٢ - « أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - بَاهَى بِكُمْ ، وَعَفَّرَ لَكُمْ عَامَّةً ، وَعَفَّرَ لِعَلِيٍّ خَاصَّةً ،

وَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ غَيْرَ مُحَابٍ (*) لِقَرَابَتِي ، هَذَا جِبْرِيلُ يُخْبِرُنِي أَنَّ السَّعِيدَ كُلَّ السَّعِيدِ
مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَوْتِهِ ، وَأَنَّ الشَّقِيَّ كُلَّ الشَّقِيَّ مَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ
مَوْتِهِ . »

طب ، ق في فضائل الصحابة ، وابن الجوزي في الواهيات عن فاطمة الزهراء (٢) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الحدود) - باب : زنا الأمة - ج ٧ ص ٣٩٤ رقم ١٣٦٠٢ عن حسن

ابن محمد بلفظ : أخبرنا ابن جريج : أخبرني عمرو بن دينار أن حسن بن محمد أخبره أن فاطمة ابنة محمد

- عليها السلام - جلدت أمة لها « وعن عمرو بن دينار عن الحسن مثله رقم ١٣٦٠٣ .

(*) محاب - حاباه محاباة : سامحه المصباح المنير ج ١ ص ١٦٥ .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) - باب : منه جامع فيمن يحبه ومن يبغضه - علي - عليه السلام - ج ٩

ص ١٣٢ عن فاطمة بنت رسول الله - عليه السلام - بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

(مسند فاطمة، رضى الله تعالى عنها)

١ / ٦٧٤ - « عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ » .

عب ، ش ، ض (١) .

٢ / ٦٧٤ - « عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قُلْتُ لِفَاطِمَةَ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : رَأَيْتُكَ حِينَ { أَكْبَيْتِ } عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ ، فَبَكَيْتِ ثُمَّ { أَكْبَيْتِ } عَلَيْهِ ثَانِيَةً فَضَحَكْتَ ؟ قَالَتْ : أَكْبَيْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَيِّتٌ فَبَكَيْتُ ، ثُمَّ { أَكْبَيْتُ } عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ أَهْلِهِ لِحُوقًا بِهِ ، وَأَنْتِ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَرِيَمَ ابْنَةَ عَمْرَانَ ، فَضَحَكْتُ { } » .

ش (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : ما يقول إذا دخل المسجد وخرج منه ج ١ ص ٤٢٥ رقم ١٦٦٤ عن فاطمة بنت حسين عن فاطمة الكبرى - رضى الله عنها - بلفظ : كان رسول الله - ﷺ - إذا دخل المسجد قال : اللهم صل على محمد ، اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج قال مثلها إلا أنه يقول : أبواب فضلك » .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : ما يقول الرجل إذا دخل المسجد وما يقول إذا خرج ج ١ ص ٣٣٨ عن فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - قالت : « كان رسول الله - ﷺ - إذا دخل المسجد يقول : بسم الله ، والسلام على رسول الله ، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك ، وإذا خرج قال : بسم الله والسلام على رسول الله ، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك .

(٢) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧٧٣٠ .

٣/٦٧٤ - « عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : -

يَا فَاطِمَةُ إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُولِي : الْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَافِي ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْأَعْلَى ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى ، مَا شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - قَضَى ، سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَا ، لَيْسَ مِنْ اللَّهِ مَلْجَأٌ ، وَلَا وَرَاءَ اللَّهِ مُلْجَأٌ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى رَبِّي وَرَبِّكُمْ ، مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا ، إِنْ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ ، وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا ، قَالَتْ فَاطِمَةُ : ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : - مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُهَا عِنْدَ نَمَامِهِ ، ثُمَّ يَنَامُ وَسَطَ الشَّيَاطِينِ وَالْهَوَامِّ فَيَضُرَّهُ اللَّهُ « .

الدليلى (١) .

٤/٦٧٤ - « عَنْ فَاطِمَةَ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ :

هَذِهِ الْمَلَائِكَةُ طَعَامُهَا التَّهْلِيلُ ، وَالتَّسْبِيحُ ، وَالتَّحْمِيدُ ، فَمَا طَعَامُنَا ؟ قَالَ : وَالَّذِي { بَعَثَنِي } بِالْحَقِّ مَا أَقْبَسَ فِي (بَيْتِ) آلِ مُحَمَّدٍ نَارٌ مُنْذُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ، فَإِنْ شِئْتَ أَمَرْتُ لَكَ بِخَمْسَةِ أَعْزُ ، وَإِنْ شِئْتَ عَلَّمْتُكَ خَمْسَ كَلِمَاتٍ عَلَّمْنِيَنَّ جِبْرِيلُ ، فَقَالَتْ : بَلْ عَلَّمْنِي الْخَمْسَ

= والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في فضل فاطمة - ﷺ - ابنة رسول الله - ﷺ - ج ١٢ ص ١٢٦ رقم ١٢٣٢٠ بلفظ : عن عائشة قالت : قلت لفاطمة ابنة رسول الله - ﷺ - رأيتك حين أكببت على النبي - ﷺ - في مرضه فبكيت ، ثم أكببت عليه مرة ثانية فضحكت ، قالت : أكببت عليه فأخبرني أنه ميت فبكيت ، ثم أكببت عليه الثانية فأخبرني أني أول أهله لحوقًا به ، وأنى سيدة (نساء) أهل الجنة إلا مريم ابنة عمران ، فضحكت .

وأخرج مسلم في صحيحه كتاب (فضائل الصحابة) باب : فضل فاطمة بنت النبي - ﷺ - ج ٤ ص ١٩٠٤ الحديث عن عائشة - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .

(١) الحديث في مسند الفردوس للدليلى ج ٥/ ص ٤٣٥ رقم ٨٦٦٠ بلفظه .

كَلِمَاتِ النَّبِيِّ عَلَّمَكُنَّ جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : يَا فَاطِمَةُ قُولِي : يَا أَوَّلَ الْأَوَّلِينَ ، وَيَا آخِرَ الْآخِرِينَ ،
وَيَا ذَا الْقُوَّةِ الْمَتِينِ ، وَيَا رَاحِمَ الْمَسَاكِينِ ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

أبو الشيخ في فضائل الأصبهانيين ، والدليمي { ك } (١) .

٥ / ٦٧٤ - « عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهَا أَتَتْ
أَبَاهَا بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي مَاتَ فِيهَا فَقَالَتْ : وَرَثَهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئًا ،
فَقَالَ : أَمَّا الْحَسَنُ فَلَهُ هَيْبَتِي وَسُودَدِي ، وَأَمَّا الْحُسَيْنُ فَلَهُ جُرْأَتِي وَجُودِي » .

ابن منده ، طب ، وأبو نعيم ، كر وسنده لين (٢) .

٦ / ٦٧٤ - « عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَتْ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَتَّصِحْبَةٌ فَحَرَّكَتِي بِرِجْلِهِ ، وَقَالَ : يَا بِنْتَهُ قَوْمِي فَاشْهَدِي رِزْقَ رَبِّكَ ، وَلَا
تَكُونِي مِنَ الْعَافِلِينَ ، فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يَقْسِمُ أَرْزَاقَ النَّاسِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى
طُلُوعِ الشَّمْسِ » .

ابن النجار (٣) .

(١) الحديث في مسند الفردوس للدليمي ج ٥ / ص ٤٣٤ رقم ٨٦٥٦ بلفظه .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٥٠٢٦ .

(٢) الحديث أخرجه ابن عساكر في تاريخه (تهذيب تاريخ دمشق) ج ٤ / ص ٢١٤ مع اختلاف يسير في اللفظ .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٨ / ص ١٨٥ كتاب (المناقب) باب : فيما اشترك فيه الحسن والحسين
- رضي الله عنهما - من الفضل .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم .

(٣) الحديث ذكره المنذرى في الترغيب والترهيب ج ٢ / ص ٨٧٩ رقم ٤ باب : (الترغيب في البكور في طلب
الرزق) عن فاطمة بلفظه .

٧/٦٧٤ - « عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ : أَخْبَرْتَنِي

فَاطِمَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخْبَرَهَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا كَمَا كَانَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ إِلَّا عَاشَ الَّذِي بَعْدَهُ

نِصْفَ عُمُرِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ ، وَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَاشَ عِشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ ، فَلَا

أُرَانِي إِلَّا ذَاهِبًا عَلَيَّ رَأْسِ سِتِّينَ » .

يعقوب بن سفيان ، كر (١) .

٨/٦٧٤ - « عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي فِيهِ قُبِضَ قَالَ : يَا

فَاطِمَةُ يَا بِنْتِي أَعْزَى عَلَيَّ فَأَحْتُ عَلَيْهِ فَنَاجَاهَا سَاعَةً ، ثُمَّ انْكَشَفَتْ عَنْهُ تَبْكِي وَعَائِشَةُ

حَاضِرَةٌ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَعْدَ ذَلِكَ سَاعَةً : أَعْزَى عَلَيَّ ، فَحَنَّتْ عَلَيْهِ فَنَاجَاهَا

سَاعَةً ، ثُمَّ انْكَشَفَتْ عَنْهُ تَضْحَكُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ : أَخْبِرْنِي بِمَاذَا نَاجَاكَ

أَبُوكَ ؟ قَالَتْ : أَوْشَكْتُ رَأَيْتَهُ نَاجَانِي عَلَيَّ حَالِ سِرٍّ ، ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أُخْبِرُ بِسِرِّهِ وَهُوَ حَيٌّ

فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ عَائِشَةُ أَنَّ يَكُونَ سِرٌّ دُونَهَا ، فَلَمَّا قَبِضَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَيْهِ قَالَتْ عَائِشَةُ

لِفَاطِمَةَ : أَلَا تُخْبِرْنِي ذَلِكَ الْخَبْرَ ؟ قَالَتْ : أَمَا الْآنَ فَنَعَمْ : نَاجَانِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرْتَنِي

(١) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد باب : (في مرضه ووفاته - ﷺ - وما أطلعه الله - تعالى - عليه من

ذلك) ج ٩ ص ٢٣ عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مع زيادة عن اللفظ المذكور في حديث المصنف ، وهذه الزيادة

مذكورة في الأحاديث الأخرى في دلائل النبوة ج ٧ ص ١٦٥ ، ١٦٦ فانظرها .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني بإسناد ضعيف ، وروى البزار بعضه أيضًا ، وفي رجاله ضعف .

أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ عَارَضَهُ الْقُرْآنَ { الْعَامَ } مَرَّتَيْنِ ، وَأَنَّهُ
 أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا بَعْدَ نَبِيِّ إِلاَّ عَاشَ نِصْفَ عُمُرِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ ، وَإِنَّهُ أَخْبَرَنِي أَنَّ عِيسَى
 عَاشَ عِشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ ، وَلَا أُرَانِي إِلاَّ ذَاهِبًا (ذَاهِبٌ) عَلَى رَأْسِ السَّيِّئِ فَأَبْكَانِي { ذَلِكَ }
 وَقَالَ : يَا بَنِيَّةُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَعْظَمَ { رَزِيَّةٌ } مِنْكَ ، فَلَا تَكُونِي أَدْنَى مِنْ امْرَأَةٍ
 صَبْرًا ، ثُمَّ نَاجَانِي فِي الْمَرَّةِ الْأُخْرَى فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوْلُ أَهْلِهِ لِحَوْقًا بِهِ ، وَقَالَ : إِنَّكَ سَيِّدَةٌ
 نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

كر (١) .

٩ / ٦٧٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ : قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ - ﷺ - : قَالَ لِي

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَكَثَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرْبَعِينَ سَنَةً . »

ع ، كر (٢) .

(١) الحديث في دلائل النبوة باب : (ما جاء في نعية نفسه - ﷺ - وإخباره إياها بأنها أهل بيته به لحوقًا ، فكان

كما قال ج ٧ ص ١٦٥ ، ١٦٦ عن السيدة عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (فضائل الصحابة) باب : فضائل فاطمة بنت النبي - ﷺ - ج ٤

ص ١٩٥ عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مع اختلاف يسير في اللفظ أيضًا .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧٧٣٢ .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (فيه ذكر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام) ج ٨ ص ٢٠٦ عن فاطمة بنت

رسول الله - ﷺ - بلفظه ، قال الهيثمي : رواه أبو يعلى عن الحسين بن علي بن الأسود ، ضعفه الأزدي ،

ووثقه ابن حبان ، ويحيى بن جعدة لم يدرك فاطمة .

١٠/٦٧٤ - « عَنْ فَاطِمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لَهَا : إِنَّكَ أَوْلُ أَهْلِ بَيْتِي لِحَوْقًا بِي ،

وَنَعَمَ الْخَلْفُ أَنَا لَكَ . »

ش (١) .

١١/٦٧٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ قَالَ : دَعَا النَّبِيَّ - ﷺ - فَاطِمَةَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي

تُوِّفِي فِيهِ فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ ، ثُمَّ سَارَهَا فَضَحِكَتْ ، فَسَأَلُوهَا فَأَبَتْ أَنْ تُخْبِرَ ، فَلَمَّا أَحْبَرْتَهُمْ قَالَتْ : دَعَانِي فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا وَقَدْ عَمِرَ (الَّذِي) بَعْدَهُ ، نِصْفَ عَمْرِهِ وَإِنَّ عَيْسَى لَبَثَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، وَهَذِهِ تُوْفِي لِي عَشْرِينَ ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا مَيِّتًا (مَيِّتٌ) فِي مَرَضِي هَذَا ، وَإِنَّ الْقُرْآنَ كَانَ يُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ فِي هَذِهِ السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ فَبَكَيتُ ، ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ : أَوْلُ مَنْ يَقْدُمُ عَلَيَّ مِنْ أَهْلِي أَنْتَ فَضَحِكْتُ . »

ك (٢) .

١٢/٦٧٤ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ الْمُفْلَسِ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ الْوَسِيمِ الْحَمَّالُ ، حَدَّثَنِي حَسَنُ

ابْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ

(١) هذا الحديث أثبتناه من الكنز برقم ٣٧٧٣١ .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الأوائل) ج ١٤ / ص ١٢٩ رقم ١٧٨٤٠ بلفظ : « إنك أول أهل بيتي لحوقًا بي ، ونعم السلف أنا لك . »

(٢) الحديث في دلائل النبوة للبيهقي باب : (ما جاء في نعيه نفسه - ﷺ - إلى ابنته فاطمة - ﷺ - وإخباره إياها بأنها أول أهل بيته به لحوقًا فكان كما قال) ج ٧ ص ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٦٦ وكلها عن السيدة عائشة - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ وما بين القوسين من دلائل النبوة وكنز العمال : ج ١٣ ، ص ٦٧٧ رقم ٣٧٠٧٣٣ .

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : لَا يَلُومُ امْرُؤٌ إِلَّا نَفْسَهُ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحٌ

غَمْرٌ .

ابن النجار (١) .

(١) يشهد له ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه (تهذيب تاريخ دمشق) ج ٣ / ص ٢٣ في ترجمة إسماعيل بن زياد

أبي الوليد البيروتي القاص ، قال ابن عساكر : وروى بسنده إلى بسر بن عطية أنه قال : قال رسول الله

- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « من بات وفي يده غمر من لحم فأصابه شيء من الشيطان فلا يلومن إلا نفسه .

وانظر مجمع الزوائد كتاب (الأظعمة) باب : غسل اليد من الطعام ج ٥ / ص ٣٠ فقد أورده عن ابن عباس

بلفظ : « من بات وفي يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه » .

وقال : رواه البزار والطبراني في الأوسط بأسانيد ، ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا الزبير بن بكار وهو

ثقة ، وقد تفرد به كما قال الطبراني .

وأورده عن أبي سعيد عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بلفظ : « من بات وفي يده ريح غمر فأصابه وضع فلا يلومن إلا

نفسه » وقال : رواه الطبراني وإسناده حسن .

وانظر المعجم الكبير للطبراني ج ٦ / ص ٤٣ برقم ٥٤٣٥ فقد أخرجه عن أبي سعيد .

(مسند فاطمة بنت قيس رضی الله تعالی عنها)

١/٦٧٥ - «عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسِ أُخْتِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ وَكَانَتْ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى بَعْضِ الْمَغَازِي ، وَأَمَرَ وَكَيْلًا لَهُ أَنْ يُعْطِيَهَا بَعْضَ النَّفَقَةِ فَاسْتَقْلَّتْهَا فَاِنْطَلَقَتْ إِلَى إِحْدَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ - فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - وَهِيَ عِنْدَهَا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ فَاطِمَةُ ، هَذِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ طَلَّقَهَا فَلَانَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بَعْضَ النَّفَقَةِ فَرَدَّتْهَا وَزَعَمَ أَنَّهُ شَيْءٌ تَطَوَّلَ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : صَدَقَ ثُمَّ قَالَ لَهَا: انْتَقِلِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ أَعْمَى ، فَانْتَقَلَتْ إِلَيْهِ فَاعْتَدَتْ عِنْدَهُ حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، ثُمَّ خَطَبَهَا أَبُو جَهْمٍ ، وَمَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَسْتَأْمِرُهُ فِيهِمَا فَقَالَ : أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَأَخَافُ عَلَيْكَ قَسْقَاسَتَهُ بِالْعَصَا ، وَأَمَّا مَعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ أَمَلْتُ مِنَ الْمَالِ ، فَتَزَوَّجَتْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بَعْدَ ذَلِكَ .»

عب (١)

٢/٦٧٥ - «عَنْ (ابْنِ) جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمَغِيرَةِ فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ ، فَزَعَمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَاسْتَفْتَتْهُ فِي

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : عدة الحبلَى ونفقتها ج ٧ ص ١٩ ، ٢٠ رقم ١٢٠٢١

عن عطاء ، عن عبد الرحمن بن عاصم بن ثابت مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال المحقق : « قسقاسته للعصا » في سنن النسائي ، قال السندی : أى تحريكه العصا ، وقيل القسقاسة هى

العصا ، وذكر العصا تفسيراً لها ، والمعنى : أنه يضربها بها ، وقيل غير ذلك .

خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا ، فَأَمَرَهَا - زَعَمَتْ - أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ :
 أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ .

عب (١) .

٦٧٥ / ٣ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ { أَنْ }
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ الْبَتَّةَ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا خَالَتَهَا فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ
 فَأَمَرَتْهَا بِالِانْتِقَالِ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ مَرْوَانُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى
 مَسْكِنِهَا وَسَأَلَهَا : مَا حَمَلَهَا عَلَى الْإِنْتِقَالِ قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا ؟ فَأَرْسَلَتْ تُخْبِرُهُ أَنَّ خَالَتَهَا
 فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ أَفْتَتْهَا بِذَلِكَ وَأَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَفْتَاهَا بِالْخُرُوجِ ، أَوْ قَالَ
 بِالِانْتِقَالِ حِينَ طَلَّقَهَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ حَفْصِ الْمُخْزُومِي ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ قَبِيصَةَ بِنْتُ
 دُوَيْبٍ إِلَى فَاطِمَةَ بِنْتُ قَيْسٍ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ
 الْمُخْزُومِي ، قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ عَلِيًّا عَلَى بَعْضِ الْيَمَنِ ، فَخَرَجَ مَعَهُ
 زَوْجُهَا وَبَعَثَ إِلَيْهَا بِتَطْلِيقَةٍ كَانَتْ بَقِيَّتْ لَهَا وَأَمَرَ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، وَالْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ
 أَنْ يَنْفِقَا عَلَيْهَا ، فَقَالَا : وَاللَّهِ مَا لَهَا نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلًا ، قَالَتْ : فَأَتَتِ النَّبِيَّ - ﷺ -
 فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : لَا نَفَقَةَ لَكَ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا ، وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْإِنْتِقَالِ فَأَذِنَ لَهَا ،
 فَقَالَتْ : أَيْنَ أَنْتَقِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَكَانَ أَعْمَى تَضَعُ ثِيَابَهَا عِنْدَهُ وَلَا

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : عدة الحلي ونفقتها ج ٧ ص ٢٠ رقم ١٢٠٢٢
 ورقم ١٢٠٢٣ الأول عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، والثاني عن عروة بلفظيهما وما بين القوسين من مصنف
 عبد الرزاق .

يُصْرِهَا ، فَلَمْ تَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَأَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ - أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَرَفَعَ قَبِيصَةَ بِنْتُ دُؤَيْبٍ إِلَى مَرْوَانَ فَأَخْبِرَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ مَرْوَانُ : لَمْ أَسْمَعْ بِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا مِنْ امْرَأَةٍ ، فَنَأْخُذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ حِينَ بَلَغَهَا ذَلِكَ : بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ حَتَّى ﴿ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ قَالَتْ : فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ ؟ وَإِنَّمَا هِيَ مُرَاجِعَةُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ ، فَكَيْفَ تَقُولُونَ : لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا { لَمْ تَكُنْ } حَامِلًا ، فَكَيْفَ تُحْبَسُ الْمَرْأَةُ بِغَيْرِ نَفَقَةٍ ؟ « .

عب (١) .

٤ / ٦٧٥ - « عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ وَكَانَتْ عِنْدَ أَبِي حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ - فِي النَّفَقَةِ وَالسُّكْنَى ، فَقَالَتْ : قَالَ لِي : اسْمَعِي مِنِّي يَا بِنْتَ آلِ قَيْسٍ وَأَشَارَ بِيَدِهِ ، فَمَدَّهَا عَلَيَّ بَعْضَ وَجْهِهِ كَأَنَّهُ يَسْتَرُّ مِنْهَا ، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ لَهَا : اسْكُتِي إِنَّمَا النَّفَقَةُ لِلْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا مَا كَانَتْ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ { لَهُ } عَلَيْهَا رَجْعَةٌ فَلَا نَفَقَةَ لَهَا وَلَا سُّكْنَى ، (اذْهَبِي) إِلَى فُلَانَةَ - أَوْ قَالَ أُمِّ شَرِيكِ - فِاعْتَدِّي عِنْدَهَا ثُمَّ قَالَ : لَا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ يُجْتَمَعُ عَلَيْهَا - أَوْ قَالَ - يُتَحَدَّثُ عِنْدَهَا ، اِعْتَدِّي فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ « .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : عدة الحلي ونفقتها ج ٧ ص ٢٢ ، ٢٣ رقم ١٢٠٢٥ عن معمر ، عن الزهري بلفظه ، وما بين القوسين من المصنف ليستقيم المعنى .

عب (١)

٥/٦٧٥ - «عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا ، فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : لَا نَفَقَةَ لَكَ وَلَا سُكْنَى قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لَا نَدْعُ كِتَابَ رَبِّنَا وَلَا سِنَّ نَبِينَا ﷺ - لَهَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى .»

..... (٢)

٦/٦٧٥ - «عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ قَيْسٍ قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا حَلَلْتَ فَأَذِينِي فَلَمَّا حَلَلْتُ أُذِنْتُهُ ، قَالَ : مَنْ خَطَبَكَ ؟ قُلْتُ : مُعَاوِيَةُ وَرَجُلٌ آخَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ : أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَإِنَّهُ فَتَى مِنْ فَنِيَانِ قُرَيْشٍ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَإِنَّهُ صَاحِبُ شَرٍّ لَا خَيْرَ فِيهِ ، فَأَنْكِحِي أُسَامَةَ ، فَكْرِهْتُهُ ، فَقَالَ : أَنْكِحِيهِ فَنَكَحْتَهُ .»

ابن جرير (٣)

٧/٦٧٥ - «عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ قَيْسٍ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنْ زَوَّجَنِي ثَلَاثًا ، وَأَخَافُ أَنْ { يَفْتَحِمَ } عَلَيَّ ، فَأَمْرَهَا فَتَحَوَّلَتْ .»

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : عدة الحبلَى ونفقتها ج ٧ ص ٢٣ رقم ١٢٠٢٦ عن ابن عيينة ، عن الشعبي بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : عدة الحبلَى ونفقتها ج ٧ ص ٢٤ رقم ١٢٠٢٧ عن فاطمة بنت قيس بلفظه .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة (أسامة بن زيد) ج ٢ ص ٣٩٦ عن فاطمة ابنة قيس من حديث طويل .

وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (مسند فاطمة ابنة قيس) ج ٦ ص ٤١٢ مع اختلاف يسير في اللفظ . وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧٩٦٤ .

٦٧٥ / ٨ - « يَا أَيُّهَا النَّاسُ : هَلْ تَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ ؟ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ

وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا فَجَاءَ بَايَعَ وَأَسْلَمَ ، وَحَدَّثَنِي

حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ : حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ

ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُذَامٍ فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ ، ثُمَّ أَرْفَأُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي

الْبَحْرِ حِينَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ ، فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ

كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا يَدْرُونَ مَا قَبْلَهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ ، فَقَالُوا : وَيْلَكَ مَا أَنْتِ ؟ قَالَتْ : أَنَا

الْجَسَّاسَةُ ، وَقَالُوا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ : أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ

إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَسْوَاقِ ، قَالَ : لَمَّا { سَمَّتْ } لَنَا رَجُلًا { فَرَقْنَا } مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً انْطَلَقْنَا

سِرَاعًا حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ ، فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خُلُقًا وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا مَجْمُوعَةً يَدَاهُ

إِلَى عُنُقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ ، قُلْنَا : وَيْلَكَ مَا أَنْتِ ؟ قَالَ : قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَيَّ

خَبْرِي فَأَخْبِرُونِي مَنْ أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ فَصَادَفْنَا

الْبَحْرَ حِينَ { اغْتَلَمَ } فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا ، ثُمَّ { أَرْفَأْنَا } إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ فَجَلَسْنَا فِي

قُرْبِهَا فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبَ كَثِيرِ الشَّعْرِ مَا نَدْرِي مَا قَبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ ،

فَقُلْنَا ، وَيْلَكَ مَا أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قُلْنَا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ قَالَتْ : { اْعْمِدُوا } إِلَى

(١) مسند الإمام أحمد (حديث فاطمة بنت قيس) مع اختلاف في اللفظ ج ٦ ص ٤١٣ ، ٤١٤ ، ٤١٥ ، ٤١٦

هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَيْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ ، فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا وَفَرَقْنَا مِنْهَا ، وَلَمْ نَأْمَنْ
أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً ، فَقَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ { نَخْل } بِيَان ؟ قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ :
أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا هَلْ يُثْمِرُ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : أَمَا إِنَّهَا يُوْشِكُ أَنْ لَا يُثْمِرَ ، قَالَ : أَخْبِرُونِي
عَنْ بَحِيرَةِ الطَّبْرِيَّةِ ؟ قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ : هَلْ فِيهَا مَاءٌ ؟ قُلْنَا : هِيَ كَثِيرَةٌ
الْمَاءِ ، قَالَ : إِنْ مَاءَهَا يُوْشِكُ أَنْ يَذْهَبَ (قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ بَحِيرَةِ الطَّبْرِيَّةِ قُلْنَا : عَنْ أَيِّ
شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ : هَلْ فِيهَا مَاءٌ ؟ قُلْنَا : هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، قَالَ : إِنْ مَاءَهَا يُوْشِكُ أَنْ
يَذْهَبَ) (*) قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ { عَيْنِ زُغَر } قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ : هَلْ فِي
{ الْعَيْنِ } مَاءٌ ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ ؟ قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ
مِنْ مَائِهَا ، قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ ؟ قَالُوا : لَقَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ بِثَرْبِ
قَالَ : أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ ؟ فَأَخْبَرْنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَيَّ مِنْ يَلِيهِ
مِنْ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ ، قَالَ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ
يُطِيعُوهُ ، وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي ، وَإِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ ، وَإِنَّهُ يُوْشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ
فَأَخْرُجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ ، فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ ، وَهُمَا
مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ كِلْتَاهُمَا ، كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السِّيفُ
صَلَّتَا يَصُدُّنِي عَنْهَا ، وَإِنَّ عَلَيَّ كُلَّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا ، أَلَا أُخْبِرُكُمْ ؟ هَذِهِ طَيْبَةُ ،
هَذِهِ طَيْبَةُ ، هَذِهِ طَيْبَةُ ، أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ ؟ فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي

(*) هكذا ما بين القوسين مكرر بالأصل .

كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ ، إِلَّا أَنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ ، أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ ، لَا بَلَّ قَبْلَ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ ؟ (وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ ، قَالَتْ : فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -) .

زَادَ طَبَّ فِي آخِرِهِ : بَلَّ هُوَ فِي بَحْرِ الْعِرَاقِ يَخْرُجُ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَلْدَةٍ يُقَالُ لَهَا أَصْبَهَانٌ مِنْ قَرِيْبَةٍ { مِنْ } قُرَاهَا يُقَالُ لَهَا رِسْتَقًا بَادَ ، يَخْرُجُ حِينَ يَخْرُجُ عَلَى مُقَدِّمَتِهِ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ التَّيْجَانُ ، مَعَهُ نَهْرَانِ : نَهْرٌ مِنْ مَاءٍ وَنَهْرٌ مِنْ نَارٍ ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقِيلَ لَهُ : ادْخُلِ الْمَاءَ فَلَا يَدْخُلُهُ ، فَإِنَّهُ نَارٌ ، وَإِذَا قِيلَ : ادْخُلِ النَّارَ فَلْيَدْخُلْهَا فَإِنَّهَا مَاءٌ .

حم ، م ، طب عن فاطمة بنت قيس ، ش (١) .

(١) مسند أحمد حديث فاطمة بنت قيس - رضي الله عنها - ج ٦ ص ٣٧٣ مع اختلاف يسير .
ومسند الإمام (حديث فاطمة بنت قيس - رضي الله عنها -) ج ٦ ص ٤١٣ مختصراً وفي ص ٤١٧ ، ٤١٨ مطولاً .
وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ما ذكر في فتنة الدجال ج ١٥ ص ١٥٤ رقم ١٩٣٦٦ من حديث فاطمة بنت قيس بلفظه .

وفي صحيح مسلم كتاب (الفتن وأشراط الساعة) باب : قصة الجساسة ج ٤ ص ٢٢٦١ وما بعدها رقم ٢٩٤٢٢ / ١١٩ .

وما بين الأقواس أثبتناه من الكنز برقم ٣٨٧٤١ .

والحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الفتن) باب : ما جاء في الدجال ج ١٧ ص ٣٣٩ عن فاطمة بنت قيس ، إلا أنه قال : « عليهم السيجان » مكان « عليهم التيجان » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط في حديثها الطويل ، وفيه سيف بن مسكين وهو ضعيف جداً .

٩/٦٧٥ - « حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ ، أَنْبَأَنَا عَامِرٌ قَالَ : أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ ابْنَةُ

قَيْسٍ قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ بِالْهَاجِرَةِ فَصَلَّى ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَامَ

النَّاسُ فَقَالَ : اجْلِسُوا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا قُمْتُ مَقَامِي هَذَا لِأَمْرٍ يَنْقُصُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا

لِرَهْبَةٍ وَذَلِكَ أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فِي سَاعَةٍ لَمْ يَصْعَدْ فِيهَا ، وَلَكِنَّ تَمِيمًا الدَّارِي أَنَانِي فَأَخْبَرَنِي

خَبْرًا { مَعْنَى الْقِيلُولَةِ } مِنَ الْفَرَحِ وَقِرَّةِ الْعَيْنِ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُبَشِّرَ عَلَيْكُمْ فَرَحَ نَبِيِّكُمْ ، أَلَا إِنَّ

تَمِيمًا أَخْبَرَنِي أَنَّ رَهْطًا مِنْ بَنِي عَمِّهِ رَكِبُوا الْبَحْرَ فَأَصَابَهُمْ عَاصِفٌ مِنْ رِيحِ الْجِبَاتِ هُمُ إِلَى

جَزِيرَةٍ لَا يَعْرِفُونَهَا ، فَقَعَدُوا فِي قَوَارِبِ السَّفِينَةِ حَتَّى خَرَجُوا إِلَى الْجَزِيرَةِ ، فَإِذَا هُمْ بِشَيْءٍ

أَسْوَدَ أَهْلَبَ كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا يَدْرُونَ هُوَ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ ، قَالُوا لَهُ : مَا أَنْتَ ؟ قَالَتْ : أَنَا

الْجَسَّاسَةُ ، قَالُوا : أَخْبِرِينَا { مَا أَنْتَ ؟ } ، قَالَتْ : مَا أَنَا بِمُخْبِرَتِكُمْ شَيْئًا وَلَا سَائِلَتِكُمْ ، وَلَكِنَّ

هَذَا الدَّيْرَ قَدْ رَمَقْتُمُوهُ فَأَتَوْهُ فَإِنَّ فِيهِ رَجُلًا بِالْأَشْوَاقِ إِلَى أَنْ تُخْبِرُوهُ بِخَبْرِكُمْ ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى

أَتُوا الدَّيْرَ فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَإِذَا هُمْ بِشَيْخٍ مُوثِقٍ شَدِيدِ الْوَتَاقِ يُطَهِّرُ الْحُزْنَ ،

شَدِيدِ { التَّشَكِّيِّ } فَقَالَ لَهُمْ : مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : مِنَ الشَّامِ ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ فَردَّ عَلَيْهِمُ

السَّلَامَ ، قَالَ : مِمَّنْ أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ : مَا فَعَلْتَ الْعَرَبُ ؟ خَرَجَ نَبِيُّهُمْ بَعْدُ ؟

قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي خَرَجَ فِيكُمْ ؟ قَالُوا : خَيْرًا ، نَاوَاهُ قَوْمُهُ

{ دِينُهُ } فَأَظْهَرَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِمْ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَعْبُدُوا { اللَّهُ } مِنْهُمْ الْيَوْمَ جَمِيعِ الْهُمَمِ وَاحِدٌ ،

وَدِينَهُمْ وَاحِدٌ ، قَالَ : ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ قَالَ : مَا فَعَلْتَ عَيْنُ زَعْرٍ ؟ قَالُوا : خَيْرًا يَسْقُونَ فِيهَا

زُرُوعُهُمْ ، وَيَسْقُونَ مِنْهَا لِسِقْيِهِمْ ، قَالَ : مَا فَعَلَ { نَخْلٌ } بَيْنَ عَمَّانَ وَيَسَّانَ ؟ قَالُوا : يُطْعَمُ { ثَمْرَةٌ } كُلَّ عَامٍ ، قَالَ : مَا فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ الطَّبْرِيَّةِ قَالُوا : مَلَأَى تَدْفِقَ جَنَابَتِهَا مِنْ كَثْرَةِ الْمَاءِ ، فَزَفَرَ ثَلَاثَ زَفَرَاتٍ ثُمَّ قَالَ : لَوْ انْفَلَتُ مِنْ وَثَاقِي هَذَا لَمْ أَدْعُ أَرْضًا إِلَّا وَطَّئْتُهَا بِرِجْلِي هَاتَيْنِ إِلَّا طِيبَةً لَيْسَ لِي عَلَيْهَا سَبِيلٌ وَلَا سُلْطَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِيَّاهُ هَذَا أَنْتَهَى فَرَحِي ، هَذِهِ طِيبَةٌ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ هَذِهِ طِيبَةٌ ، وَلَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ - تَعَالَى - حَرَمِي عَلَى الدَّجَالِ أَنْ يَدْخُلَهُ ، ثُمَّ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - مَا فِيهَا طَرِيقٌ { ضَيْقٌ } وَلَا وَاسِعٌ ، وَلَا سَهْلٌ وَلَا جَبَلٌ ، إِلَّا وَعَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ سَيْفُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، مَا يَسْتَطِيعُ الدَّجَالُ أَنْ يَدْخُلَهَا عَلَى أَهْلِهَا ، قَالَ مُجَالِدٌ : فَأَخْبَرَنِي عَامِرٌ قَالَ : ذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، فَقَالَ الْقَاسِمُ : أَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ لِحَدِيثِنِي هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ أَنَّهَا قَالَتْ : الْحَرَمَانِ عَلَيْهِ حَرَامٌ : مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، قَالَ عَامِرٌ : فَلَقِيتُ الْمُحَرِّزَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَ فَاطِمَةَ { فَقَالَ } : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي أَنَّهُ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثْتِكَ فَاطِمَةَ ، مَا نَقَصَ حَرْفًا وَاحِدًا غَيْرَ أَنَّ أَبِي زَادَ فِيهِ بَابًا وَاحِدًا ، قَالَ : فَحَطَّ النَّبِيُّ - ﷺ - - بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْ نَحْوِ عِشْرِينَ مَرَّةً .

ش (١)

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥ ص ١٨٩ رقم ١٩٤٨٢ .

وانظر مسند الإمام أحمد ج ٦ / ص ٣٧٣ وما بعدها .

وما بين الأقواس أثبتناه من مصنف ابن أبي شيبة المذكور ، وكنز العمال رقم ٣٩٧٠٢ .

(مسند فاطمة بنت [اليمان] أخت حذيفة بن اليمان)

١/٦٧٦ - « عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ أَبِي حُدَيْفَةَ ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ قَالَتْ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فِي نِسَاءٍ نَعُودُهُ وَقَدْ حُمَّ ، فَأَمَرَ بِسِقَاءٍ مُعَلَّقٍ عَلَى شَجَرَةٍ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ تَحْتَهُ فَجَعَلَ يَقْطُرُ عَلَى فُوَادِهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنَ الْحُمَّى ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يَكْشِفَ عَنْكَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » .

هب (١)

(١) مسند الإمام أحمد (حديث فاطمة عمة أبي عبدة وأخت حذيفة - رضي الله عنه) - ج ٦ ص ٣٦٩ بلفظه وما بين القوسين من الإصابة .

(مسند فريعة بنت مالك، رضى الله تعالى عنها)

٦٧٧ / ١ - « عَنْ فُرَيْعَةَ أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْلَاجِ أَبَاقٍ (*) ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِطَرَفِ الْقُدُومِ ، وَهُوَ جَبَلٌ أَدْرَكَهُمْ فَقَتَلُوهُ ، قَالَتْ : فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فَذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ زَوْجَهَا قُتِلَ ، وَأَنَّهُ تَرَكَهَا فِي مَسْكَنِ لَيْسَ لَهُ ، وَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْإِنْتِقَالِ ، فَأُذِنَ لَهَا ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بِبَابِ الْحُجْرَةِ أَمَرَبَهَا فَرَدَّتْ ، وَأَمَرَهَا أَنْ تُعِيدَ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا ، فَفَعَلْتُ ، فَأَمَرَهَا أَلَّا تَخْرُجَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ، وَفِي لَفْظٍ : فَقَالَ : امْكُثِي فِي بَيْتِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ عُمَانَ أُنْتُهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَن ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَفْعَلِي ، ثُمَّ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ : هَلْ مَضَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ مِنْ صَاحِبِي فِي مِثْلِ هَذَا شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : فُرَيْعَةُ ، فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ ، فَانْتَهَى إِلَيَّ قَوْلِي ، وَأَمَرَ الْمَرْأَةَ أَلَّا تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ . »

عب (١).

(*) أَبَاقٌ : أَي هَارِبُونَ جَمَعَ أَبَقٍ .

(١) الْحَدِيثُ فِي مِصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ كِتَابِ (الطَّلَاقِ) بَابِ : أَيْنَ تَعْتَدُ الْمَتَوَفَى عَنْهَا ج ٧ ص ٣٣ ، ٣٤ رَقْم

١٢٠٧٣ عَنْ فُرَيْعَةَ دُونَ ذِكْرِ قَضِيَّةِ عُمَانَ .

وَقَضِيَّةِ عُمَانَ فِي ص ٣٥ بِرَقْمِ ١٢٠٧٦ .

(مسند قبيلة [رضى الله تعالى عنها])

١ / ٦٧٨ - « عَنْ قَبِيلَةَ { أَنَّهُا خَرَجَتْ تَبْتَغِي الصَّحَابَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، قَالَتْ : فَمَضَيْتُ إِلَى أُخْتِ لِي نَاكِحٍ فِي بَنِي شَيْبَانَ إِذْ جَاءَ زَوْجُهَا مِنَ السَّامِرِ فَقَالَ : وَجَدْتُ لَقَيْلَةَ صَاحِبًا : صَاحِبَ صِدْقٍ : { فَقَالَتْ أُخْتِي { مَنْ هُوَ؟ { فَقَالَ : هُوَ حُرَيْثُ { بَنُ حَسَّانَ الشَّيْبَانِيِّ غَادِيًا وَفِدْ بَكْرٍ بِنِ وَأَثَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ذَا صَبَاحٍ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ مَعَهُ صَاحِبَ صِدْقٍ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الْغَدَاةِ إِذْ أُفِيْمَتْ { حِينَ { شَقَّ الْفَجْرُ وَالنُّجُومُ شَايِكَةٌ فِي السَّمَاءِ ، وَالرَّجَالُ لَا تَكَادُ { تَعَارَفُ { مَعَ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ ، فَقُلْتُ لَهُ بِحَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنْ { كُنْتُ لَدَلِيلًا { فِي الظُّلْمَاءِ جَوَادًا بِذِي الرَّحْلِ عَفِيمًا عَنِ الرَّفِيقَةِ حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لِي : لَا جَرَمَ { أَنِّي { أَشْهَدُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَنِّي لَا أَزَالُ لَكَ أَحَا مَا حَيْتُ إِذْ أَنْنَيْتُ عَلَى هَذَا ، فَقُلْتُ : أَمَا إِذْ بَدَأْتَهَا فَلَنْ أُضِيعَهَا . »

أبو نعيم (١) .

٢ / ٦٧٨ - « عَنْ كَثِيرَةَ بِنْتِ سُفْيَانَ ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَادَّتْ أُرْبَعُ { بَنِيَاتٍ لِي { فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ : أَعْتَقِي أُرْبَعَ رِقَابٍ ، قَالَتْ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - انزلوا { أْبْرُقُوا { فَإِنَّ دَمَ عَفْرَاءٍ أَرْكَى عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - مِنْ دَمِ سَوْدَاوَيْنِ . »

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة في حرف القاف (قبيلة) بنت مخزومة النيمية ج ١٣ ص ١٠٠ ، ١٠١

رقم ٨٩٨ ذكر الحديث بنحوه .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧٦٠٥ .

أبو نعيم (١) .

٦٧٨/٣ - « عَنْ زَجَلَةَ مَوْلَاةٍ مُعَاوِيَةَ قَالَتْ : أَدْرَكْتُ يَتَامَى كُنَّ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ

- ﷺ - إِحْدَاهُنَّ تُسَمَّى كَرَسِيَّةً ، قَالَتْ : فَخَرَجَتْ مَعَهُنَّ إِلَى بَيْتِ رَجُلٍ وَقَدْ هَلَكَ لِأَعَزَى

أَهْلُهُ فَلَمَّا خَرَجَتْ الْجَنَازَةُ وَضَعْتُ رِجْلِي أَخْرَجُ مِنْ عَتَبَةِ الْبَابِ فَأَخَذْتَنِي حَتَّى أَدْخَلْتَنِي

الْبَيْتَ قَالَتْ : وَلَمْ تَكُنْ تَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ امْرَأَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ نَفْسَاءً أَوْ مَبْطُونَةً تَخْرُجُ مَعَهَا امْرَأَةٌ

مِنْ ثِقَاتِهَا حَتَّى يَضَعُوهَا فِي الْمُصَلَّى تَدْخُلُ يَدَهَا تَنْظُرُ هَلْ خَرَجَ شَيْءٌ ، فَلَا يَزَالُ الْقَوْمُ

جُلُوسًا أَوْ قِيَامًا حَتَّى { إِذَا } تَوَارَتْ الْمَرَأَةُ ، قَالُوا لِلْإِمَامِ : كَبْرٌ .

كر ، وقال هذا حديث غريب لم أكتبه إلا من هذا الوجه (٢) .

(١) ما بين القوسين من الكنز برقم ١٢٩٦٠ .

ومعنى (أبرقوا) : ضحوا بالبرقاء ، وهى الشاة التى فى خلال صوفها الأبيض طاقات سود . اهـ : نهاية .

والحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الأضاحى) باب : ما يستحب من الألوان ج ٤ / ص ١٨ مع اختلاف يسير

فى اللفظ ، إلا أنه قال : عن كبيرة بنت سفيان ، وفى الأصل والكنز (كثيرة) .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول ، وهو ضعيف .

وترجمة (كبيرة بنت سفيان) فى الإصابة ج ١٣ / ص ١٠٨ رقم ٩١٩ قال : كبيرة ، وقيل بالمثلثة بدل الموحدة ،

ذكرها ابن منده بالمثلثة ، وتبعه أبو نعيم ، وذكرها أبو موسى فى اللذيل بالموحدة تبعاً لابن مأكولا ، قلت : سبق

ابن مأكولا الخطيب فقال : كبيرة - بالباء المعجمة بواحدة - هو اسم كبيرة بنت أبى سفيان ، لها صحبة ، ورواية

وذكر الحديثين فى ترجمتها .

ثم ترجم لها تحت اسم (كثيرة) برقم ٩٢٢ وأحال على (كبيرة) اهـ .

(٢) التصحيح من الكنز برقم ٤٢٨٨٨ .

(مسند ميمونة أم المؤمنين رضی الله تعالى عنها)

١/٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ - مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

عب ، ض ، ش (١) .

٢/٦٧٩ - « وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - غُسْلًا فَأَغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَأَكْفَأَ الْإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى فَرْجِهِ فَغَسَلَهُ ، ثُمَّ دَلَّكَ يَدَهُ بِالْأَرْضِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ تَحَوَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ، فَأَتَيْتُهُ بِثُوبٍ فَرَدَّهُ ، وَجَعَلَ يَقُولُ بِالْمَاءِ هَكَذَا : يَنْفِضُ الْمَاءَ .»

عب ، ش ، ض (٢) .

٣/٦٧٩ - « دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى مَيْمُونَةَ فَقَالَتْ: أَيُّ شَيْءٍ؟ مَالِي أَرَأَيْكَ شَعْنًا رَأْسُكَ؟ قَالَ: إِنْ أُمَّ عِمَارَةَ (مُرْجَلْتِي حَائِضٌ) ، قَالَتْ: أَيُّ شَيْءٍ وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجَرٍ إِحْدَانًا وَهِيَ مُضْطَبَّجَةٌ حَائِضًا قَدْ عَلِمَ بِذَلِكَ ، فَيَتَكِيءُ عَلَيْهَا ، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ وَهُوَ مُتَكِيءٌ عَلَيْهَا ، وَيَدْخُلُ عَلَيْهَا قَاعِدَةٌ وَهِيَ حَائِضٌ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب: الجنبان يشرعان جميعاً ج ١ ص ٢٦٩ رقم ١٠٣٢
عن ميمونة بلفظه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد ج ١ ص ٣٥ بلفظه عن ميمونة .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارات) باب: اغتسال الجنب ج ١ ص ٢٦١ رقم ٨٨٩ عن ميمونة مع اختلاف في اللفظ .

وقال المحقق: أخرجه الشيخان من أوجه عن الأعمش .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) في الغسل من الجنابة ج ١ ص ٦٢ بلفظه عن ميمونة .

فَتَكِيءٌ فِي حَجْرِهَا فَيَتْلُو الْقُرْآنَ ، وَيَقُومُ وَهِيَ حَائِضٌ فَتَبْسُطُ لَهُ الْحُمْرَةَ فِي مُصَلَّاهُ فَيُصَلِّي عَلَيْهَا ، وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ ؟! » .

عب ، ش ، ض (١) .

٤ / ٦٧٩ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا سَجَدَ رَأَى مِنْ خَلْفِهِ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ » .

ش (٢) .

٥ / ٦٧٩ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي وَأَنَا بِحَدَائِهِ فَرَبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ » .

ش (٣) .

٦ / ٦٧٩ - « إِنْ شَاءَ مَاتَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَلَا دَبَّغْتُمْ إِهَابَهَا ؟! » .

عب ، ش (٤) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الحيض) باب : ترجيل الحائض ج ١ ص ٣٢٥ رقم ١٢٤٩ عن ميمونة . وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) باب : في الرجل ترجمه الحائض مختصراً ج ١ ص ٢٠٢ وما بين القوسين من مصنف عبد الرزاق .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : التجافي في السجود ج ١ ص ٢٥٧ بلفظه عن ميمونة .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) في الصلاة على الحصر ج ١ ص ٣٩٨ عن ميمونة الجزء الأخير من الحديث .

وفي مسند الإمام أحمد (حديث ميمونة) ج ٦ ص ٣٣٠ بنحوه عن ميمونة ج ٦ ص ٣٣٠ ، ٣٣١ .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : جلود الميتة إذا دبغت ج ١ ص ٦٣ رقم ١٨٨ بلفظه عن ميمونة .

وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (العقيقة) باب : في الفراء من جلود الميتة إذا دبغت ج ٨ ص ١٩١

رقم ٤٨٢٥ بلفظ : عن ميمونة أن شاء لمولاة ميمونة مر بها قد أعطيتها من الصدقة ميتة فقال : هلا أخذوا

إهابها فدبغوه فانتفعوا به ؟ قالوا : يا رسول الله : إنها ميتة قال : إنما حرم أكلها .

وانظر رقم ٤٨٣١ من نفس المصدر .

٧/٦٧٩ - « سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ ، قَالَ : إِذَا كَانَ جَامِداً فَالْقُوهُ وَمَا حَوْلَهَا ، وَإِنْ كَانَ مَائِعاً فَلَا تَقْرِبُوهُ » .

عب (١) .

٨/٦٧٩ - « عَنْ نُدْبَةَ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ { قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - وَأَرْسَلْتَنِي مَيْمُونَةَ إِلَيْهِ - فَإِذَا فِي بَيْتِهِ فِرَاشَانِ ، فَرَجَعْتُ إِلَى مَيْمُونَةَ { فَقُلْتُ : مَا أَرَى ابْنَ عَبَّاسٍ إِلَّا مُهَاجِراً لِأَهْلِهِ ، فَأَرْسَلْتُ مَيْمُونَةَ إِلَى بِنْتِ مِشْرِحِ الْكِنْدِيِّ امْرَأَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ { تَسْأَلُهَا { ، فَقَالَتْ : لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ هَجْرٌ ، وَلَكِنِّي حَائِضٌ ، فَأَرْسَلْتُ مَيْمُونَةَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَتَرْغَبُ عَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ ! فَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يِيَّاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ حَائِضاً تَكُونُ عَلَيْهَا الْخُرْقَةُ إِلَى الرُّكْبَةِ وَإِلَى نِصْفِ الْفَخْذِ » .

عب (٢) .

٩/٦٧٩ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا سَجَدَ تَجَانَفَنِي حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهِيمَةً أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ تَحْتَ يَدِي مَرَّتْ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : الفأرة تموت في الودك ج ١ ص ٨٤ رقم ٢٧٩ بعد أن ذكر رواية أبي هريرة بلفظ المصنف ، قال عبد الرزاق : وقد كان معمر أيضاً يذكره عن الزهري ، عن عبدة الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ، عن ميمونة وكذلك أخبرناه ابن عيينة .

وانظر موطأ مالك تحقيق عبد الباقي ج ٢/ ص ٩٧١ ، ٩٧٢ رقم ٢٠ كتاب (الإستئذان) باب : ما جاء في الفأرة تقع في السمن ... إلخ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الحيض) باب : مباشرة الحائض ج ١ ص ٣٢١ رقم ١٢٣٣ بلفظه عن نديبة مولاة لميمونة .

وما بين القوسين ساقط من الأصل ، وأثبتناه من مصنف عبد الرزاق .

عب (١)

١٠/٦٧٩ - « كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ فَأَعْتَقْتُهَا ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : آجْرَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَنَّكَ كُنْتَ أَعْطَيْتَهَا أَحْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ » .

د (٢)

١١/٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَخَّصَ فِي الرِّقِيَةِ مِنْ كُلِّ ذِي حُمْمَةٍ » .

كر (٣)

١٢/٦٧٩ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَهِيَ خَالَتُهُ أَنَّهُ أَهْدَى لَهَا ضَبًّا فَأَمَرَتْ بِهِ فَصَنَعَ طَعَامًا ، فَأَتَاهَا رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِهَا فَقَدَّمَتُهُ إِلَيْهِمَا تُتَحَفُهُمَا بِهِ فَدَخَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَرَحَّبَ بِهِمَا ، ثُمَّ تَنَاولَ لِيَأْكُلَ : مَا هَذَا (*) ؟ قَالُوا : ضَبٌّ أَهْدَى لَنَا ، فَقَذَفَهُ ثُمَّ كَفَّ يَدَهُ ، فَكَفَّ الرَّجُلَانِ أَيْدِيَهُمَا ، فَقَالَ لَهُمَا : كَلَا ، فَإِنَّكُمْ - أَهْلُ نَجْدٍ - تَأْكُلُونَهَا وَإِنَّا - أَهْلُ تِهَامَةَ - نَعَافُهَا » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : السجود ج ٢ ص ١٧٠ رقم ٢٩٢٥ بلفظه عن ميمونة جزءاً من حديث .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب (الصلاة) باب : ما يجمع صفة الصلاة ... إلخ ج ١/ ص ٣٥٧ رقم ٤٩٦/٢٣٧ .

(٢) الحديث في سنن أبي داود كتاب (الزكاة) باب : في صلة الرحم ج ٢ ص ٣١٩ رقم ١٦٩٠ بلفظه عن ميمونة .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب (الزكاة) باب : فضل النفقة والصدقة على الأقرنين ... إلخ ج ٢ ص ٦٩٤ برقم ٤٤ / ٩٩٩ عن ميمونة بنت الحارث مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٣) التصحيح من الكنز ج ١٠ ص ١٠٦ رقم ٢٨٥٤٠ .

والحديث في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الطب) باب : ما جاء في الرقي للعين والمرض وغير ذلك ج ٥

ص ١١١ ط دار الفكر ، بلفظ : وعن ميمونة : أن النبي - ﷺ - رخص في الرقية من كل ذي ضمة وقال

الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه .

(*) كذا بالأصل ، ولعل الصواب : قال : ما هذا ؟

ابن جرير (١).

١٣/٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ عَرَفَةَ فَأُرْسِلَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بِحِلَابٍ وَهُوَ آقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ ».

ابن جرير (٢).

١٤/٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: قَالَ لَنَا نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرَجَ الدِّينَ، فَظَهَرَتِ الرَّعِيَّةُ وَاخْتَلَفَ الْأَخْوَانُ، وَحُرِقَ الْبَيْتُ الْعَتِيقُ؟! ».

ش (٣).

١٥/٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: { سَكَبْتُ } لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَضُوءًا مِنْ الْجَنَابَةِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَأَفْرَغَ عَلَى فَرْجِهِ فَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ، وَضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ فَدَلَّكَهَا دَلَكًا شَدِيدًا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلءَ كَفَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَقَامِهِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمَنْدِيلِ فَرَدَّهُ ».

كر (٤).

(١) الحديث في سنن أبي داود كتاب (الأطعمة) باب: في أكل الضب ج ٤ ص ١٥٣ رقم ٣٧٩٤ بمعناه.

وانظر سنن ابن ماجه رقم ٣٢٤١ ومسلم في صحيحه ج ٤ ص ١٥٤٤ رقم ١٩٤٦/٤٥.

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصيام) باب: صوم يوم عرفة ج ٤ ص ٢٨٢ رقم ٧٨١٤، ٧٨١٥.

عن ابن عباس، وعمير مولى أم الفضل بنحوه.

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) عن ميمونة بلفظه ج ١٥ ص ٤٧ إلا أنه قال: « وظهرت الرغبة ».

(٤) الحديث في مسند الإمام أحمد (حديث ميمونة بنت الحرث الهلالية زوج النبي - ﷺ -) ج ٦ ص ٣٣٦.

عن ميمونة بنحوه.

وفي المنتخب من مسند عبد بن حميد (مسند ميمونة) ص ٤٤٧ بنحوه أيضًا.

وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧٣٥٧.

١٦/٦٧٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ أَخِي مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتُ مَيْمُونَةُ : يَا بْنَ أَخِي تَعَالَ أَرْفِيكَ بِرُفْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ : بِسْمِ اللَّهِ أَرْفِيكَ ، وَاللَّهُ يَشْفِيكَ ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ ، أَذْهَبِ الْبَاسَ ، رَبَّ النَّاسِ ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ » .

ابن جرير (١) .

١٧/٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهَا قَالَتْ : أَفْتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَالَ : أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ ، إِيْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ ، قَالَتْ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ نُنْطِقْ نَأْتِهِ ؟ قَالَ : فَمَنْ لَمْ يُطِقْ ذَلِكَ فَلْيُهْدِ إِلَيْهِ زَيْتًا يُسْرَجُ فِيهِ ، فَمَنْ أَهْدَى إِلَيْهِ كَمَنْ صَلَّى فِيهِ » .

حم ، وابن زنجويه ، د (٢) .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد كتاب (الطب) باب : ما جاء فى الرقى للعين والمرضى وغير ذلك ج ٥ ص ١١٣ عن عبد الرحمن بن السائب ابن أخى ميمونة ، عن ميمونة .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وقد وثق ، وفيه ضعف ، وعلى كل حال إسناده حسن ، وسند الأوسط أجود .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد (حديث ميمونة بنت سعد - رضي الله عنها) - ج ٦ ص ٤٦٣ بلفظه عن ميمونة .

وفى المطالب العالية كتاب (الحج) باب : ذكر سقاية العباس - فضل المسجد الأقصى ص ٣٧٥ رقم ١٢٥٦ عن ميمونة بنت الحارث ، وعزاه لأبى يعلى .

وفى سنن ابن ماجه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ما جاء فى الصلاة فى المسجد الحرام ج ١ ص ٤٥١ رقم ١٤٠٧ عن ميمونة مولاة النبى ﷺ - .

وقال فى الزوائد : روى أبو داود بعضه ، وإسناد طريق ابن ماجه صحيح ، ورجاله ثقات ، وهو أصح من طريق أبى داود ، فإن ابن زياد بن أبى سودة وميمونة عثمان بن أبى سودة ، كما صرح به ابن ماجه فى طريقه ، كما ذكره صلاح الدين فى المراسيل ، وقد ترك فى أبى داود .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الصلاة) باب : فى السرج فى المساجد ج ١ ص ١٢٥ رقم ٤٥٧ مختصراً .

١٨/٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ لَهَا : يَا مَيْمُونَةُ تَعُوذِي بِاللَّهِ مِنْ

عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَآئِنَّهُ يَجِيءُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَإِنَّهُ مِنْ أَشَدِّ عَذَابِ الْقَبْرِ الْغَيْبَةُ
وَالْبَوْلُ » .

ق في عذاب القبر (١) .

(١) الحديث في طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٢٢٣ ، ٢٢٤ في الحديث عن ميمونة مولاة النبي ﷺ - بلفظه عن ميمونة ، إلا أنه قال : « وإنه لحق » مكان « ولأنه يجيء » .

(مسند نبعة رضي الله تعالى عنها)

١/٦٨٠ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيَةَ ، عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ : حَدَّثَنِي نَبِيعَةُ أَنَّ

النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - سَمَّاكَ الصَّدِيقَ .

الدليمي (١) .

(١) الحديث في الفردوس للدليمي ج ٥ ص ٣٠٧ رقم ٨٢٧١ عن أم هانئة قال في التحقيق : إسناده هذا الحديث

في زهر الفردوس ج ٤ / ص ٢٩١ وذكر السند إلى أبي صالح مولى أم هانئة .

وفي الإصابة في ذكر (ربيعة الحبشية جارية أم هانئة) ج ١٣ ص ١٥٠ بلفظه عن نبعة رقم ١٠٤٤ .

مسانيد كنى النساء

(مسند أم إسحاق رضی الله تعالى عنها)

١/٦٨١ - « عَنْ بَشَّارِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ : حَدَّثَنِي جَدَّتِي أُمُّ حَكِيمٍ قَالَتْ : سَمِعْتُ أُمَّ إِسْحَاقَ تَقُولُ : هَاجَرْتُ مَعَ أَخِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِالْمَدِينَةِ فَلَمَّا كُنْتُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ قَالَ لِي أَخِي : اقْعُدِي يَا أُمَّ إِسْحَاقَ فَإِنِّي نَسِيتُ نَفَقَتِي بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ : إِنِّي أَخْشَى الْفَاسِقَ زَوْجِي ، قَالَ : كَلَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، قَالَتْ : فَلَبِثْتُ أَيَّامًا فَمَرَّ بِي رَجُلٌ قَدْ عَرَفْتُهُ وَلَا أَسْمِيهِ ، فَقَالَ : مَا يَقْعُدُكَ هَهُنَا يَا أُمَّ إِسْحَاقَ ؟ قُلْتُ : أَنْتَظِرُ إِسْحَاقَ ذَهَبَ يَأْخُذُ نَفَقَتَهُ ، قَالَ : لَا إِسْحَاقَ لَكَ قَدْ لَحِقَهُ الْفَاسِقُ زَوْجُكَ فَقَتَلَهُ ، فَقَدِمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يَتَوَضَّأُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُتِلَ إِسْحَاقُ وَأَنَا أَبْكِي وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيَّ فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ [وَقَدْ] نَكَسَ فِي الْوُضُوءِ ، فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَهُ فِي وَجْهِ ، فَقَالَتْ أُمُّ حَكِيمٍ : وَلَقَدْ كَانَتْ تُصِيبُهَا الْمُصِيبَةُ الْعَظِيمَةُ فَتَرَى الدَّمُوعَ فِي عَيْنِهَا وَلَا تَسِيلُ عَلَى خَدَّهَا » .

خ في تاريخه ، وسمويه ، حل ، قال في الإصابة : بشار ضعفه ابن معين (١) .

٢/٦٨١ - « عَنْ أُمِّ أَنَسٍ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُوْصِنِي ، قَالَ : اهْجُرِي الْمَعَاصِيَ فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْهَجْرَةِ ، وَحَافِظِي عَلَى الْفَرَائِضِ فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْجِهَادِ ، وَأَكْثَرِي ذِكْرَ اللَّهِ - تَعَالَى - فَإِنَّكَ لَا تَأْتِينِ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - غَدًا بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِهِ » .

ابن شاهين في الترغيب في الذكر (٢) .

(١) الحديث في التاريخ الكبير للبخارى ج ١ القسم الثاني ص ١٢٩ رقم ١٩٣١ مختصراً .

وفي الإصابة في ذكر (أم إسحاق) ج ١٣ ص ١٧٤ رقم ١١٢٩ .

وفي الحلية في ترجمة (أم إسحاق) ج ٢ ص ٧٣ ، ٧٤ بطوله ، مع اختلاف يسير وما بين القوسين من الإصابة .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الوصايا) باب : وصية رسول الله - ﷺ - ج ٤ ص ٢١٧ بلفظه عن أم أنس .

قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس وهو ضعيف .

وفي الإصابة ج ١٣ في حرف الألف (أم أنس) ص ١٧٦ رقم ١١٣٥ .

٦٨١/٣ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! انحلُّهُمَا ؟ فَقَالَ : نَحَلْتُ هَذَا الْكَبِيرَ الْمَهَابَةَ وَالْحِلْمَ ، وَنَحَلْتُ هَذَا الصَّغِيرَ الْمَحَبَّةَ وَالرَّضِيَّ » .

العسكري في الأمثال ، وفيه ناصح المحلّمى ، قال ابن معين وغيره : ليس بشيء
 {ليس بثقة} (١) .

٦٨١/٤ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ - جَعَلَتْ أُمُّ أَيْمَنَ نَبِيَّ فَقِيلَ لَهَا : لِمَ تَبْكِينَ يَا أُمَّ أَيْمَنَ ؟ قَالَتْ : أَبْكِي عَلَى خَبَرِ السَّمَاءِ انْقَطَعَ عَنَّا » .
 ش (٢) .

(١) العسكري .

وترجمة (ناصح المحلّمى) في ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢٤٠ برقم ٨٩٨٨ وقال هو : ناصح بن عبد الله الكوفى المحلّمى الحائك ، روى عن سماك بن حرب ويحيى بن أبي كثير وعن عبد الله بن صالح المعلى ، وإسماعيل ابن عمرو البجلي ، وجماعة .

ضعفه النسائى ، وغيره ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال الفلاس : متروك ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال مرة : ليس بثقة ، اهـ : بتصرف .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ ص ٥٥٥ كتاب (المغازى) باب : ما جاء فى وفاة النبى ﷺ - عن طارق بن شهاب حديث رقم ١٨٨٧٢ بلفظه .

وفى حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبى نعيم ج ٢ ص ٦٨ فى ترجمة إم أيمىن ، وذكر الحديث فى الترجمة مع تفاوت فى الألفاظ .

(مسند أم جميل بنت المحلل رضى الله تعالى عنها)

١ / ٦٨٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَمِيلِ بِنْتِ الْمُحَلَّلِ قَالَتْ : أَقْبَلْتُ بِكَ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ عَلَى لَيْلَةٍ أَوْ لَيْلَتَيْنِ طَبَخْتُ لَنَا طَيْحًا فَفَنِيَ الْحَطَبُ ، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ ، فَنَاولْتُ الْقِدْرَ فَأَنكَفَأَتْ عَلَى ذِرَاعِكَ ، فَقَدِمْتُ بِكَ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ بِكَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقُلْتُ : يَا أَبَى وَأُمِّى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاطِبٍ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ سَمَى بِكَ ، فَتَفَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي فَيْكِ ، وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِكَ وَدَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ، وَجَعَلَ يَتْفَلُّ عَلَى يَدَيْكَ وَيَقُولُ : أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، وَأَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي ، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا ، فَمَا قُمْتُ بِكَ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى بَرَأْتُ يَدَكَ » .

حم ، ع ، وابن منده ، وأبو نعيم ، كر (١) .

٢ / ٦٨٢ - « عَنْ أُمِّ جُنْدَبِ الْأَزْدِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ يَقُولُ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ » .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤٣٧ ، ٤٣٨ ذكر الحديث بلفظه .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ج ١٩ ص ٢٤٠ حديث رقم ٥٣٧ مختصراً من رواية محمد بن حاطب ، وفى مجمع الزوائد ج ٥ ص ١١٢ ، ١١٣ كتاب (الطب) باب : ما جاء فى الرقى للعين والمرضى وغير ذلك - عن محمد بن حاطب عن أم جميل مع تفاوت يسير .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى ، إلا أنه قال : قلت يا رسول الله : هذا محمد بن حاطب ، وهو أول من سمى بذلك ، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبى ، ضعفه ، أبو حاتم وانظر ترجمة أم جميل فى الإصابة ج ١٣ ص ١٨٧ رقم ١١٧٨ فقد ذكر الحديث فى ترجمتها .

ابن جرير (١) .

٣/٦٨٢ - « عَنْ أُمِّ الْحَارِثِ بِنْتِ عَبَّاسِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ أَنَّهَا رَأَتْ بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ يَطُوفُ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ عَلَى أَهْلِ الْمَنَازِلِ بِمَنَى ، يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَنْهَاكُمْ أَنْ تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ » .

أبو نعيم (٢) .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٣٧٦ (حديث أم جندب الأزديّة - رضى الله عنها) ذكر الحديث بلفظه قالت: قال رسول الله - ﷺ - حيث أفاض قال : « يأبها الناس : عليكم بالسكينة والوقار ، وعليكم بمثل حصى الخذف » .

(٢) هكذا بالأصل بدون عدو ، وفى الكنز ج ٨ ص ٦٢٦ برقم ٢٤٤٤٥ وعزاه لأبى نعيم . وفى مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٠٣ كتاب (الصيام) باب : ما نهى عن صيامه من إيام التشريق وغيرها ، عن أم الحارث بنت عياش قالت : رأيت بديل بن ورقاء على جمل يتبع الناس فينادى : « إن رسول الله - ﷺ - يأمركم أن لا تصوموا هذه الإيام فإنها أيام أكل وشرب » . قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه ضرار بن صرد ، وهو ضعيف . اهـ .

(مسند أم حبيبة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها)

١ / ٦٨٣ - « أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ قَالَ كَمَا يَقُولُ حَتَّى يَسْكُتَ » .

ش ، وأبو الشيخ في الأذان (١) .

٢ / ٦٨٣ - « عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي ابْنَةَ أَبِي سُفْيَانَ ؟ قَالَ : أَفْعَلُ مَاذَا ؟ قُلْتُ : تَنْكِحُهَا ، قَالَ : أُخْتِكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَوْ تَحْبِسِينَ ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ لَسْتُ لَكَ {بِمُخْلِئَةٍ} وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكْنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي ، قَالَ : فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي ، قُلْتُ : وَاللَّهِ لَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ { زَيْنَبِ } بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، { فَقَالَ } : بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ، إِنَّهَا لابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ، لَقَدْ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثُوْبِيَّةُ ، فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ ، قَالَ عُرْوَةُ : وَكَانَتْ ثُوْبِيَّةُ مَوْلَاةً لِأَبِي لَهَبٍ وَكَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَلَمَّا رَأَاهُ بَعْضُ أَهْلِهِ فِي النَّوْمِ ، فَقَالَ : مَاذَا لَقِيتَ ؟ قَالَ : أَبُو { لَهَبٍ } لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ رَاحَةً غَيْرَ أَنِّي سَقِيتُ فِي هَذِهِ مَنِي لِعِتْقِي ثُوْبِيَّةَ ، وَأَشَارَ إِلَى النَّقْرَةِ الَّتِي { تَلَى } الْإِنْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا » .

عب ، وابن جرير (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٢٧ كتاب (الأذان) باب ما يقول الرجل إذا سمع الأذان - ذكر الحديث عن أم حبيبة بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٧٧ أبواب (الرضاعة) باب : يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ، حديث رقم ١٣٩٥٥ عن عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أبي سلمة ، مع تفاوت في اللفاظ .
وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٤٥٤ كتاب (الرضاع) باب : يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة ، وأن لبن الفحل يحرم ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة عن أم حبيبة زوج النبي - ﷺ - مع تفاوت في اللفاظ .

٦٨٣/٣ - « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ إِذَا كَانَ عِنْدَهَا فِي يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا فَسَمِعَ الْمُؤَدَّنَ يُؤَدِّنُ قَالَ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ ، حَتَّى يَفْرَغَ الْمُؤَدَّنُ ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُؤَدَّنَ يَقُولُ : حَى عَلَى الصَّلَاةِ ، حَى عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . »

ض (١) .

٦٨٣/٤ - « عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ قُلْتُ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي جَمْعًا فِي الثَّوْبِ الَّذِي يُضَاجِعُكَ فِيهِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِ أَدَى . »

ض (٢) .

٦٨٣/٥ - « عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - قَائِمًا يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ تَقَطَّرُ رَأْسُهُ مَاءً فَقُلْتُ : يَا أُمَّ حَبِيبَةَ أَيُصَلِّي النَّبِيُّ ﷺ - فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، وَهُوَ الثَّوْبُ الَّذِي كَانَ فِيهِ مَا كَانَ - يَعْنِي الْجِمَاعَ - . »

= وفي صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٧٢ كتاب (الرضاع) باب : تحريم الرية وأخت المرأة - حديث رقم ١٤٤٩/١٥ عن هشام ، عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة بنت أبي سفيان مع تفاوت يسير . وما بين الأقواس من مصنف عبد الرزاق .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٤٨١ (أبواب الأذان) باب : الرجل متى يقوم للصلاة إذا سمع الأذان ، حديث رقم ١٨٥١ عن علقمة عن أمه عن أم حبيبة ، أن رسول الله ﷺ - كان فى بيتها فسمع المؤذن فقال كما يقول : فلما قال : حى على الصلاة نهض رسول الله ﷺ - (إلى الصلاة) .

(٢) الحديث فى سنن أبى داود ج ١ ص ٢٥٧ كتاب (الطهارة) باب : الصلاة فى الثوب الذى يصب أهله فيه ، حديث رقم ٣٦٦ بلفظه وسنده .

وفى سنن النسائى ج ١ ص ١٥٥ كتاب (الطهارة) باب : المنى يصب الثوب عن أم حبيبة بلفظه .

وفى سنن ابن ماجه ج ١ ص ١٧٩ كتاب (الطهارة) باب الصلاة فى الثوب الذى يجامع فيه ، حديث رقم ٥٤٠ بلفظه وسنده .

ض (١)

٦/٦٨٣ - « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى ، صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ » .

ابن جرير (٢)

٧/٦٨٣ - « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ عَلَيَّ وَعَلَيْهِ ، { وَفِيهِ } كَانَ مَا كَانَ » .
خ في تاريخه ، كر (٣)

(١) وانظر الحديث السابق .

(٢) يشهد له ما في صحيح الإمام مسلم ج ١ ص ٤٣٦ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) حديث رقم ٦٢٧/٢٠٣ عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم الأحزاب : « شغلونا عن صلاة الوسطى حتى آبت الشمس ، ملأ الله قبورهم ناراً ، أو بيوتهم ، أو بطونهم » (شك شعبة في البيوت والبطون) وفي الباب عن معاذ ، وعبد الله .

وما في مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٥٠٣ كتاب (الصلاة) باب : في قوله - تعالى - ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ عن علي بقريب لفظ مسلم .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٥٧٦ كتاب (الصلاة) باب : صلاة الوسطى ، حديث رقم ٢١٩٢ عن علي ، بلفظ مسلم ، وفي أحاديث أخرى عن علي بالألفاظ متفاوتة .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٥٤٩ كتاب (الصلاة) باب : من قال صلاة العصر هي الوسطى - فقد ذكر الحديث عن علي ، مع تفاوت في الألفاظ ، وفي الباب عن ابن مسعود .

(٣) ما بين القوسين من الكنز ج ٨ ص ٢٤ برقم ٢١٧٠٥ .

والحديث في تاريخ البخارى ج ١/١ ص ١٠٣ حديث رقم ٢٨٨ عن أم حبيبة بلفظه .

وفي مجمع الزوائد ج ٢ ص ٤٩ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في الثوب الواحد أو أكثر منه - بلفظ : عن معاوية قال : دخلت على أم حبيبة زوج النبي - ﷺ - فرأيت النبي - ﷺ - يصلى في ثوب واحد فقلت :

يا أم حبيبة أيصلى النبي - ﷺ - في ثوب واحد ؟ قالت : نعم ، وهو الذى كان فيه ما كان - تعنى الجماع - .

قال الهيثمى : رواه أبو يعلى والطبرانى فى الأوسط ، ورواه فى الكبير مختصراً . اهـ مجمع .

٨/٦٨٣ - « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا اسْتَحِيضَتْ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ - أَجَلَ حَيْضِهَا سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةً ، وَأَسْتَحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ فَاسْتَكْتَذَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَيْسَتْ تِلْكَ بِحَيْضَةٍ وَلَكِنَّهُ عَرَقٌ فَاغْتَسِلِي ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي الْمَرْكَنِ فَتَرَى صُفْرَةَ الدَّمِّ فِي الْمَرْكَنِ » .

هب (١)

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٣٤٨ كتاب (الحيض) باب : غسل المستحاضة بلفظ : عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش كانت تحت عبد الرحمن بن عوف ، وأنها استحيضت سبع سنين فقال رسول الله ﷺ - : « إنها ليست بالحیضة ولكنها عرق فاغتسلي » ، لفظ حديث الربيع ، وفي حديث حرمله أنها استفتت رسول الله ﷺ - في ذلك ، فقال رسول الله ﷺ - : إن هذه ليست بالحیضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي ، قالت عائشة : وكانت تغتسل عند كل صلاة في الركن في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تلعو حمرة الدم الماء .

وأشار البيهقي إلى تصحيحهما .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ١ ص ٢٦٣ كتاب (الحيض) باب : المستحاضة وغسلها وصلاتها ، حديث رقم ٣٣٤/٦٤ عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي ﷺ - أن أم حبيبة استحيضت ... إلخ الحديث .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٢٩٩ كتاب (الحيض) باب : أصل الحيض حديث رقم ١١٤٩ عن أم حبيبة ، مختصراً .

(مسند أم حرام رضی الله تعالى عنها)

١/٦٨٤ - «أَنَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ: أَيْنَ {أَبُو} الْوَلِيدِ؟ فَقُلْتُ: السَّاعَةَ يَأْتِينِكَ {فَأَلْقَيْتُ} لَهُ وَسَادَةٌ فَجَلَسَ عَلَيْهَا فَضَحِكَ، فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: رَأَيْتُ أَوَّلَ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ، قَدْ أَوْجَبُوا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ {ادْعُ اللَّهَ} - تَعَالَى - لِي أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مَعَهُمْ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مَا الَّذِي أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَرَابِطُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ» .

كر (١) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٣ ص ٢٠٥ فيما يرويه أيوب بن حسان بن حسان الجرشى ، بضم الجيم وفتح الراء وكسر الشين - من أهل دمشق ، روى عن موسى بن بشار والأوزاعى والمثنى بن الصباح وجماعة ، وروى عنه هشام بن عمار ... إلخ ، ولفظه : عن عمر بن الأسود العبسى أنه قال : أتينا عبادة بن الصامت أيام أرداد فإذا هو قائم يركع ، فقالت له أم حرام : يَا أَبَا الْوَلِيدِ هُوَ لَاءِ إِخْوَانِكَ جَاءُوكَ تَحْدِثُهُمْ ، فقال لها : إِنْ كُنْتُ صَحِبْتُ فَقَدْ صَحِبْتُ ، وَإِنْ كُنْتُ سَمِعْتُ فَقَدْ سَمِعْتُ فَحَدِّثُهُمْ أَنْتَ ، فقالت : أَنَا النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : أَيْنَ أَبُو الْوَلِيدِ؟ فَقُلْتُ : السَّاعَةَ يَأْتِيكَ ، فَأَلْقَيْتُ وَسَادَةَ فَجَلَسَ عَلَيْهَا فَضَحِكَ ، فَقُلْتُ : مَا أَضْحَكَكَ؟ فَقَالَ : «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا» قلت : ادع الله لى أن أكون معهم ، قال : «اللهم اجعلها معهم» قالت : ثم ضحك ، فقالت : ما الذى أضحكك؟ قال : أول جيش من أمتى يرابطون مدينة قيصر ، مغفور لهم» . قال ابن عساکر : وأخرجه من وجه آخر مختصراً ، قال أبو محمد بن أبى حاتم : سألت أبى عن أيوب بن حسان ، فقال : هو شيخ قديم صالح الحديث : وقال بعض أصحاب الحديث ، هو دمشقى .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ١١٣٥٧ .

(مسند أم حصين. رضی اللہ تعالیٰ عنہا)

۱/۶۸۵ - « عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَهُوَ عَلَى رَحْلِهِ وَحُصَيْنٌ فِي حَجْرِي ، وَقَدْ أَدْخَلَ ثَوْبَهُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ .
أبو نعيم (۱) .

۲/۶۸۵ - « عَنْ أُمِّ حُصَيْنٍ قَالَتْ : حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَجَّةَ الْوُدَاعِ ، فَرَأَيْتُ أُسَامَةَ وَبِلَالَ يَقُودُ بِخَطَامِ رَاحِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَالْآخِرَ رَافِعٌ ثَوْبَهُ يَسْتُرُ بِهِ مِنَ الْحَرِّ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَوَقَّفَ النَّاسُ وَقَدْ جَعَلَ ثَوْبَهُ تَحْتِ إِبْطِهِ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ ، فَرَأَيْتُ عِنْدَ غُضْرُوفِهِ الْأَيْمَنِ كَهَيْئَةِ جَمْعٍ ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلًا كَثِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ هَلْ بَلَغْتُ ؟ وَكَانَ فِيمَا يَقُولُ : إِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ أَسْوَدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا .

ز (۲) .

(۱) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ج ۱۳ ص ۱۹۴ ترجمة رقم ۱۲۱۳ لأم حصين الأخمسية ... وذكر الحديث في الترجمة مع تفاوت في الألفاظ بأطول من هذا .

(۲) هكذا بالأصل برمز (ز) وفي الكنز ج ۵ ص ۲۹۶ ، ۲۹۷ برقم ۱۲۹۲۸ عزاه النسائي .

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الحج) باب : استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً ... إلخ ج ۲ ص ۹۴۴ رقم ۱۲۹۸/۳۱۱ مع اختلاف يسير في اللفظ .
وانظر رقم ۱۲۹۸/۳۱۲ .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الجهاد) باب : طاعة الإمام ج ۲ ص ۹۹۵ رقم ۲۸۶۱ مختصراً .

وفي مسند الإمام أحمد ج ۶ ص ۴۰۳ (حديث أم الحصين الأخمسية - رضى الله عنه) بنحوه .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة ج ۱۳ ص ۱۹۴ في ترجمة أم حصين الأخمسية ذكر الحديث في الترجمة مع تفاوت في الألفاظ .

٣/٦٨٥ - « عَنْ أُمِّ الْحَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ أَنَّهَا آتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - كَتَفًا مِنْ لَحْمٍ فَأَكَلَتْ

مِنْهُ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

حم ، وابن منده (١) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤١٩ (حديث أم حكيم بنت الزبير) بلفظ: « أنها ناولت نبي الله

- ﷺ - كَتَفًا مِنْ اللَّحْمِ فَأَكَلَتْ مِنْهُ ثُمَّ صَلَّى .

(مسند أم حكيم ابنة الزبير بن عبد المطلب (*) رضى الله تعالى عنها)

١ / ٦٨٦ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ عَلَى ضِبَاعَةَ فَهَشَّ عِنْدَهَا مِنْ كَتْفٍ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

ش (١) .

٢ / ٦٨٦ - « عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ عَلَى أُحْتِهَا ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَهَشَّ مِنْ كَتْفٍ عِنْدَهَا ، ثُمَّ صَلَّى مِنْ عِنْدَهَا وَمَا تَوَضَّأَ مِنْ ذَلِكَ » .
حم ، وابن منده (٢) .

٣ / ٦٨٦ - « عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ الزُّبَيْرِ أَنَّهَا كَانَتْ تَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - طَعَامًا فَيَأْتِيهَا فَرَبِّمَا أَكَلَتْ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا زَعَمَتْ أَنَّهُ آتَاهَا يَوْمًا فَآتَتْهُ بِكَتِفٍ فَجَعَلَتْ تَسْحَاهَا لَهُ فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

كر (٣) .

(*) يياض بالأصل ، تم استيفاءه من مسند الإمام أحمد .

(١) فى مصنف ابن أبى شيبه ج ١ ص ٤٩ كتاب (الطهارات) باب : من كان لا يتوضأ مما مست النار ، عن أم حكيم ابنة الزبير ، أن رسول الله - ﷺ - دخل على ضباعة فهش عندها من كتف ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ .
وفى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤١٩ (حديث : أم حكيم بنت الزبير بن عبد المطلب - رضى الله عنه) وذكر الحديث بلفظه .

وترجمة (أم حكيم بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم فى الإصابة ج ١٣ ص ١٩٧ ، ١٩٨ برقم ١٢٢٥ وذكر الحديث فى الترجمة ، عنها .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤١٩ من حديث أم حكيم بنت الزبير - بلفظه وانظر الحديث السابق .

(٣) وما بين القوسين أثبتناه من الكنز ج ٩ ص ٤٩٥ برقم ٢٧١٢٩ .

والحديث فى مصنف ابن أبى شيبه ج ١ ص ٤٩ كتاب (الطهارات) باب : من كان لا يتوضأ مما مست النار ، بلفظ : عن قتادة بن صالح أبى الخليل عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أم حكيم ابنة الزبير أن رسول الله - ﷺ - دخل على ضباعة فهش عندها من كتف ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ . =

٤ / ٦٨٦ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدِ بِنْتَ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ تَقُولُ : لَمَّا كَانَ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ - بَيْنَا خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ نَائِمٌ قَالَ : رَأَيْتُ كَأَنَّ مَلَائِكَةَ ظَلَمَتْنِي حَتَّى لَا يُبْصِرُ امْرُؤٌ كَفَّهُ ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ نُورٌ عَلَا فِي السَّمَاءِ فَأَضَاءَ فِي الْبَيْتِ ، ثُمَّ أَضَاءَتْ مَكَّةُ كُلُّهَا ، ثُمَّ إِلَى نَجْدٍ ، ثُمَّ إِلَى يَثْرِبَ فَأَضَاءَ هَا حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى الْبُسْرِ فِي النَّخْلِ ، قَالَ : فَاسْتَيْقَظْتُ فَقَصَصْتُهَا عَلَى أَخِي عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ ، وَكَانَ جَزَلَ الرَّأْيِ ، فَقَالَ : يَا أَخِي إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَكُونُ فِي بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ حَفِيرَةٍ أَيْبِهِمْ ؟ قَالَ خَالِدٌ : فَإِنَّهُ لَمَّا هَدَانِي اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ لِلْإِسْلَامِ قَالَتْ أُمُّ خَالِدٍ : فَأَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ أَبِي ، ذَلِكَ أَنَّهُ ذَكَرَ رُؤْيَاهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : يَا خَالِدُ أَنَا وَاللَّهِ ذَلِكَ النُّورُ ، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَصَّ عَلَيْهِ مَا بَعَثَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ ، فَأَسْلَمَ خَالِدٌ ، وَأَسْلَمَ عَمْرٍو بَعْدَهُ . »

قط في الأفراد ، كر (١) .

= وفي مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٤١٩ (حديث أم حكيم بنت الزبير بن عبد المطلب - ﷺ) أنها ناولت نبي الله - ﷺ - كتفًا من لحم فأكل منه ثم صلى .
وتسحاها له : نقشها وتكشط عنها اللحم . اهـ : نهاية .
(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٥ ص ٤٨ في ترجمة (خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي) له صحة ، وهو قديم الإسلام ، استعمله النبي - ﷺ - على صنعاء اليمن ، ووجهه أبو بكر الصديق - ﷺ - أميراً على جيش في فتح الشام .
وذكر الحديث في الترجمة .

قال ابن عساکر : قال الدارقطني : هذا حديث غريب من حديث موسى بن عقبة ولم يروه عنه غير محمد بن أبي شملة وهو الواقدي ، تفرد به يعقوب بن محمد الزهري عنه ، ورواه الحافظ من غير طريق الدارقطني فأخرجه من طريق ابن سعد بسنده إلى صالح بن كيسان عن خالد نفسه .
وما بين الأقواس من الكتز برقم ٣٧٠٣٥ .

٥ / ٦٨٦ - « عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - حَدِيثًا وَهُوَ
يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

.... وابن النجار (١) .

٦ / ٦٨٦ - « عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدٍ قَالَتْ : إِنِّي أَوَّلُ مَنْ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ » .

ابن أبي داود فى البعث ، كر .

٧ / ٦٨٦ - « عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ ، جَاءَ فَوْقَ
كُلِّ عَمَلٍ إِلَّا مَنْ زَادَ » .

عب (٢) .

(١) بياض فى الأصل .

والحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٦ ص ٢٦٤ ، ٢٦٥ عن أم خالد بنت خالد ، بلفظه بروايتين من طريق
طارق الزبيدى عن موسى بن عقبة عنها ، والأخرى من طريق سفيان بن عيينة عن موسى بن عقبة عنها .

ترجمة أم خالد بنت خالد : ترجم لها فى الاصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ج ١٢ ص ١٣١ ، ١٣٢ باسم :

أمة بنت خالد بن سعيد بن العاصى بن أمية بن عبد شمس تكنى أم خالد ، وهى مشهور بكنيتها .

وانظر ترجمتها فى الاصابة ج ١٣ ص ٢٠٢ برقم ١٢٤٣ فى الكنى .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٢٣٨ (أبواب الصلاة) باب : التسبيح والقول وراء الصلاة ، حديث

رقم ٣٢٠٠ عند أم الدرداء بلفظه .

وما بين القوسين من المصنف .

مسند أم سلمة، رضي الله تعالى عنها

٦٨٧ / ١ - « أَنَّهَا كَانَتْ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ » .

ش (١) .

٦٨٧ / ٢ - « نَهَشَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَتَفًا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً » .

عب ، ش (٢) .

٦٨٧ / ٣ - « كُنْتُ أُطِيلُ ذَيْلِي فَأَمُرُ بِالْمَكَانِ الْقَدْرِ وَالْمَكَانِ الطَّيِّبِ ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمَّ

سَلْمَةَ فَسَأَلْتُهَا ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلْمَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : يَطْهَرُهُ مَا بَعْدَهُ » .

ش (٣) .

٦٨٧ / ٤ - « قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي امْرَأَةٌ أَضْفَرُ رَأْسِي فَأَنْقِضُهُ لِعُسْلِ الْجَنَابَةِ ؟

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٧٣ كتاب (الطهارات) باب في المرأة تغتسل أتقص شعرها ؟ ...
مع زيادة : « فلا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات » .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ / ص ١٦٤ كتاب (الطهارة) باب : من قال لا يتوضأ بما مست النار -
حديث رقم ٦٣٨ عن أم سلمة زوج النبي - ﷺ - أنها قربت لرسول الله - ﷺ - جنباً شويماً فأكل منه ، ثم
قام إلى الصلاة ولم يتوضأ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٤٨ كتاب (الطهارة) باب : من كان لا يتوضأ مما مست النار ، وذكر
الحديث بلفظه عن أم سلمة - رضى الله عنها - .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٥٦ كتاب (الطهارات) باب : في الرجل يطأ الموضع القذرة يطأ
بعده ما هو أنظف منه بلفظ :

حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن عمار ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف قال : كنت أطيل ذيلي فأمر بالمكان القدر ، والمكان الطيب ، فدخلت على أم سلمة فسألته فقالت أم
سلمة : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « يطهره ما بعده » .

قَالَ: إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تُحْتِيَ بِكَفِّكَ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ تُفِضِي عَلَيْكَ مِنَ الْمَاءِ فَتَطْهَرِينَ، أَوْ فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهَّرْتِ .

عب ، ش ، ض (١) .

٦٨٧/٥ - « أَهَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ شَدِيدَةٌ ضَمِيرِ الرَّأْسِ فَكَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا اغْتَسَلْتُ؟ قَالَ: اضِفِي عَلَيَّ رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ، ثُمَّ اغْمُرِي عَلَيَّ أُثْرَ كُلِّ حَفْنَةِ غَمْرَةٍ .

ش (٢) .

٦٨٧/٦ - « إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ لَتَنْتَقِي ضَمِيرَ تَهَا » .

عب ، ش (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج١/٢٧٢ (أبواب الغسل) باب: غسل النساء - حديث ١٠٤٦ عن أم سلمة - رضي الله عنها - مع تفاوت يسير .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج١/٧٣ كتاب (الطهارات) باب في المرأة تغتسل أنتقض شعرها؟ وذكر الحديث عن أم سلمة بلفظه عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله: إني امرأة أضفر رأسي، أفأنقضه لغسل الجنابة؟ فقال: إنما يكفيك من ذلك إن تحتي عليه ثلاث حثيات من ماء ثم تفضين عليك من الماء فتطهرين - أو - فإذا أنت قد طهرت .

وفي صحيح الإمام مسلم ج١/٢٥٩ كتاب (الحيض) باب: حكم ضفائر المفتلة - حديث رقم ٣٣٠٥٨ عن أم سلمة - رضي الله عنها - مع تفاوت يسير .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج١/٧٣ كتاب (الطهارات) باب: في المرأة تغتسل أنتقض شعرها - وذكر الحديث بلفظه عن أم سلمة .

(٣) الحديث في مصنف ابن عبد الرزاق ج١/٢٧٣ (أبواب الغسل) باب: غسل النساء، حديث رقم ١٠٥٠ عن أم سلمة مع اختلاف يسير في اللفظ: وقال: «لقبض» مكان «لتنقي» .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج١/٧٩ كتاب (الطهارات) باب: في المرأة كيف تؤمر أن تغتسل عن أم سلمة بلفظه .

٧ / ٦٨٧ - « جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَأَلَتْهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ قَالَ: إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ فَلْتَغْتَسِلْ، فَقُلْتُ لَهَا: فَضَحَتِ النِّسَاءَ، وَهَلْ تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: تَرَبَّتْ يَمِينِكَ، فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدَهَا إِذَنْ. » .

عب ، ش (١) .

٨ / ٦٨٧ - « سَأَلَتْ امْرَأَةَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، فَأَدْعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ دَعَى قَدْرَ الْأَيَّامِ الَّتِي كُنْتَ تَحِيضِينَ وَقَدْرَهْنَ، ثُمَّ اغْتَسَلِي وَاسْتَنْفِرِي، وَصَلِي. » .

ش (٢) .

٩ / ٦٨٧ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَصَلِي فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ أَوْ عَمْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَمَضَيْتَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: هُنَّ أَغْلَبُ. » .

(١) ما بين الأقواس أثبتناه من الكنز برقم ٢٧٣٣٢ .

والحديث في مصنف ابن عبد الرزاق ج ١ / ص ٢٨٤ (أبواب الغسل) باب: احتلام المرأة حديث رقم ١٠٩٥ عن أم سلمة بنحوه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٨٠ كتاب (الطهارات) باب: في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، بلفظه عن أم سلمة .

وانظره في صحيح الإمام مسلم ج ١ / ص ٢٥١ كتاب الحيض باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها ، حديث رقم ج ٣٢ / ص ٣١١ عن أم سلمة - رضي الله عنها - مع تفاوت يسير .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٦ كتاب (الطهارات) باب المستحاضة كيف تصنع ؟ فقد ذكر الحديث عن أم سلمة بلفظ: حدثنا ابن نمير وأبو أسامة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة قالت :

« سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَتْ: إِنِّي اسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ، فَأَدْعُ الصَّلَاةَ قَالَ: لَا وَلَكِنْ دَعَى قَدْرَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي كُنْتَ تَحِيضُهُنَّ أَوْ قَدْرَهْنَ، ثُمَّ اغْتَسَلِي وَاسْتَنْفِرِي وَصَلِي. » .

ش (١) .

١٠ / ٦٨٧ - « كان رسول الله - ﷺ - أشد تعجباً للظهر منكم ، وأنتم أشد تأخيراً

للعصر منه » .

ش (٢) .

١١ / ٦٨٧ - « والذي نفسى بيده ما مات حتى كان أكثر صلاته وهو جالس » .

ش (٣) .

١٢ / ٦٨٧ - « عن شهر بن حوشب قال : قلت لأم سلمة : يا أم المؤمنين ما كان أكثر

دعاء رسول الله - ﷺ - إذا كان عندك ؟ قالت : كان أكثر دعائه : يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك ، ثم قال : يا أم سلمة ! إنه ليس من آدمى إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله - تعالى - ما شاء منها أقام وما شاء أزاغ » .

(١) الحديث مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٢٨٣ كتاب (الصلوات) باب : من كان يكره أن يمر الرجل بين يدي الرجل وهو يصلى فقد ذكر الحديث عن أم سلمة بلفظ : حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد ، عن محمد بن قيس ، عن أمه ، عن أم سلمة قالت : كان النبي - ﷺ - يصلى فمر بين يديه عبد الله أو عمر بن أبى سلمة ، فقال بيده فرجع .

فمرت زينب ابنة أم سلمة ، فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله - ﷺ - قال : هن أغلب .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٣٢٣ كتاب (الصلوات) باب : من كان يصلى الظهر إذا ازلت الشمس ولا يرد بها فقد ذكر الحديث عن أم سلمة بلفظ : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن ابن جريج ، عن ابن أبى مليكة ، قالت : أم سلمة كان رسول الله - ﷺ - أشد تعجباً للظهر منكم وأنتم أشد تأخيراً للعصر منه .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ٢ ص ٤٨ كتاب (الصلوات) باب : فى الرخصة فى الصلاة جالساً ، فقد ذكر الحديث عن أم سلمة بلفظ .

حدثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة أم المؤمنين قالت : والذي ذهب بنفسه ما مات حتى كان أكثر صلاته وهو جالس .

ش (١) .

١٣ / ٦٨٧ - « عن أم سلمة قالت : والذي أحلف بالله أن كان على لأقرب الناس عهداً برسول الله - ﷺ - قالت عدنا رسول الله - ﷺ - يوم قبض في بيت عائشة ، فجعل رسول الله - ﷺ - غداً بعد غداة يقول : جاء علي مراراً وأظنه كان بعثه في حاجة فجاء بعد فظننا أنه له إليه حاجة ، فخرجنا من البيت ، فقعدنا بالباب فكنت من أدناهم من الباب فأكب عليه علي فجعل يساره ويناجيه ، ثم قبض من يومه ذلك ، فكان أقرب الناس به عهداً » .

ش (٢) .

١٤ / ٦٨٧ - « عن أم سلمة أن رسول الله - ﷺ - كان عندها فجاءت الخادم فقال : علي وفاطمة بالسدة ، فقال : تنحى لى عن أهل بيتي ، فتنحيت في ناحية البيت ، فدخل علي وفاطمة ، وحسن وحسين وضعهما في حجره وأخذ علياً بإحدى يديه فضمه إليه

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١١ ص ٣٧ كتاب الإيمان والرؤيا حديث رقم ١٠٤٥٥ عن شهر بن حوشب بلفظ : حدثنا معاذ بن معاذ قال : أخبرنا أبو كعب صاحب الحرير قال : حدثنا شهر بن حوشب قال : قلت لأم سلمة : يا أم المؤمنين ! ما كان أكثر دعاء رسول الله - ﷺ - إذا كان عندك ؟ قال : قالت : (كان) أكثر دعائه : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ؟ قلت : يا رسول الله : (ما أكثر دعائك يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قال : يا أم سلمة : إنه ليس آدمي إلا قلبه بين إصبعين من أصابع الله ، ما شاء منها أقام ، وما شاء أزاغ .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٥٧ كتاب (الفضائل) فقد ذكر الحديث رقم ١٢١١٥ عن أم سلمة بلفظ : حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن مغيرة ، عن أم موسى ، عن أم سلمة قالت : والذي أحلف به إن كان على لأقرب الناس عهداً برسول الله - ﷺ - قالت : عدنا رسول الله - ﷺ - يوم قبض في بيت عائشة ، فجعل رسول الله - ﷺ - غداً بعد غداة يقول : جاء علي ؟ مراراً قالت : وأظنه كان بعثه في حاجة ، قالت : فجاء بعد فظننا أن له إليه حاجة ، فخرجنا من البيت فقعدنا بالباب ، فكنت من أدناهم من الباب ، قالت : (فأكب) عليه علي فجعل يساره ويناجيه ، ثم قبض من يومه ذلك ، فكان أقرب الناس به عهداً .

وأخذ فاطمة باليد الأخرى فضمها إليه وقبلها ، وأغدَفَ حَمِيصَةً سَوْدَاءَ ثم قال : اللهم إليك لا إلى النار ، أنا وأهلى بيتي ، فناديته فقلت : وأنا يا رسول الله ، قال : وأنت .

ش (١) .

١٥ / ٦٨٧ - « عن أبي عبد الله الجدلّي قال : قالت لى أم سلمة : يا أبا عبد الله !

أُسِبَّ رسول الله - ﷺ - فيكم ، ثم لا تغيرون ؟ قلت : ومن يسب رسول الله - ﷺ - ؟ قالت : يسب عليٌّ ومن يحبه ، وقد كان رسول الله - ﷺ - يحبه .

ش (٢) .

١٦ / ٦٨٧ - « أن امرأة لرسول الله - ﷺ - (*) جنبا مشويًا فأكل منه ، ثم قام إلى

الصلاة ولم يتوضأ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٧٣ كتاب (الفضائل) فقد ذكر الحديث رقم ١٢١٥٣ عن أم سلمة بلفظ :

حدثنا أبو أسامة عن عوف ، عن عطية أبي المعدل الطفاوى ، عن أبيه قال : أخبرتنى أم سلمة أن رسول الله - ﷺ - كان عندها فى بيتها ذات يوم فجاءت الخادم فقالت : على وفاطمة بالشدة ، فقال : تنحى لى عن أهل بيتى فتنجيت فى ناحية البيت ، فدخل على ، وفاطمة ، وحسن ، وحسين ، فوصفهما فى حجر وأخذ عليًا بإحدى يديه فضمه إليه ، وأخذ فاطمة باليد الأخرى فضمها إليه وقبلهما وأغدق عليهم خميصة سوداء ، ثم قال : اللهم إليك لا إلى النار ، أنا وأهل بيتى ، قالت : فناديته فقلت : وأنا يا رسول الله ! قال : وأنت .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٧٦ ، ٧٧ كتاب (الفضائل) فقد ذكر الحديث رقم ١٢١٦٢ عن أبي عبد الله الجدلّي قال : قالت لى أم سلمة : يا أبا عبد الله ، أيسب رسول الله - ﷺ - فيكم ثم لا تغيرون ، قال : قلت : ومن يسب رسول الله - ﷺ - ؟ قالت : يسب على ومن يحبه ، وقد كان رسول الله - ﷺ - يحبه .

(*) أن امرأة لرسول الله . هكذا بالمخطوطة ولعل الصواب : أن امرأة قربت لرسول الله .

عب (١)

١٧/٦٨٧ - « عن قتادة قال : سألت أم سلمة كم قدر الغسل ؟ قالت : صاع

للجنب، ومد للوضوء » .

عب (٢)

١٨/٦٨٧ - « أن امرأة كانت تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ ، فاستفتيت رسول الله - ﷺ - قال :

تنتظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيض قبل أن يصيبها الذي أصابها فترك الصلاة قدر ذلك ، فإذا أحسبت ذلك فلتغتسل ، ثم تستقر بثوب ، ثم لتصل » .

مالك ، وعب (٣)

(١) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ١٦٤ باب من قال لا يتوضأ مما مسَّت النار فقد ذكر الحديث رقم ٦٣٨ عن أم سلمة بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني محمد بن يوسف أن عطاء بن يسار أخبره أن أم سلمة زوج النبي - ﷺ - أخبرته أنها قربت لرسول الله - ﷺ - جنباً مشوياً فأكل منه ، ثم قال إلى الصلاة ولم يتوضأ .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمي ج ١ ص ٢١٩ باب ما يكفي من الماء للوضوء والغسل فقد ذكر الحديث عن أم سلمة بلفظ :

عن أم سلمة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفي إسناد الأوسط سيف بن محمد وهو كذاب ، وفي إسناد الكبير سنان ابن هرون ، قال يحيى بن معين : سنان بن هرون أخو سيف بن هرون وهو أحسن حالاً من أخيه ، وقد ضعفه النسائي .

(٣) موطأ مالك بن أنس ج ١ ص ٦٢ كتاب (الطهارة) باب : المستحاضة ، فقد ذكر الحديث رقم ١٠٥ عن أم سلمة بلفظ :

١٩ / ٦٨٧ - « كنت مع النبي - ﷺ - في لحافه فحضت ، فانسلت منه فقال :

أُنْفِسْتُ ؟ قلت : نعم ، قال : فشدى عليك ثيابك ، فشددت على ثياب حيضتي ، ثم رجعت فاضطجعت مع النبي - ﷺ - » .

عب (١) .

٢٠ / ٦٨٧ - « حضت وأنا راقدة مع النبي - ﷺ - فأمرها النبي - ﷺ - أن

تصلح عليها ثوبها ، ثم أمرها أن ترقد معه على فراش واحد وهي حائضٌ على فرجها ثوب شقائق » .

عب (٢) .

= وحدثني عن مالك ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة ، زوج النبي - ﷺ - أن امرأة كانت تهراق الدماء في عهد رسول الله - ﷺ - فاستفتت لها أم سلمة رسول الله - ﷺ - فقال : « لتنظر إلى عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها ، فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر ، فإذا خلفت ذلك فلتغسل ، ثم لتستنفر بثوب ، ثم لتصلي .

المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٩ باب المستحاضة فقد ذكر الحديث رقم ١١٨٢ عن أم سلمة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن مالك ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدماء فاستفتت لها أم سلمة رسول الله - ﷺ - قال : تنتظر لها عدد الليالي والأيام التي كانت تحيض قبل أن يصيبها الذي أصابها فترك الصلاة قدر ذلك من الشهر ، فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ، ثم لتستنفر بثوب ، ثم لتصل .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٢٢ باب مباشرة الحائض ، فقد ذكر الحديث رقم ١٢٣٥ عن أم سلمة بلفظ :

عبد الرزاق عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة قالت : كنت مع النبي - ﷺ - في لحافه فحضت فانسلت منه ، فقال : مالك أنفست ؟ يعني الحيضة ، قالت : نعم . قال : فشدى عليك ثيابك ، قال : فشددت على ثياب حيضتي ، ثم رجعت فاضطجعت مع النبي - ﷺ - .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٢٢ باب مباشرة الحائض فقد ذكر الحديث رقم ١٢٣٦ عن أم سلمة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عكرمة مولى ابن عباس ، أن أم سلمة قالت : حضت وأنا راقدة مع النبي - ﷺ - فأمرها النبي - ﷺ - أن تصلح (عليها) ثيابها ، ثم أمرها أن ترقد معه على فراش واحد وهي حائض ، على فرجها ثوب شقائق .

٦٨٧ / ٢١ - « كن نساء يشهدن مع رسول الله - ﷺ - صلاة الصبح فينصرفن متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس » .

عب (١) .

٦٨٧ / ٢٢ - « كان النبي - ﷺ - إذا سلم مكث مكانه قليلاً ، وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال » .

عب (٢) .

٦٨٧ / ٢٣ - « عن عبد الله بن نافع قال : أمرتني أم سلمة أن أكتب لها مصحفًا ، وقالت : إذا بلغت : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ وصلاة العصر ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ » .

عب (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٧٣ باب وقت الصبح فقد ذكر الحديث رقم ٢١٨١ عن أم سلمة بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن هند بن الحارث ، عن أم سلمة زوج النبي - ﷺ - قالت : كن نساء يشهدن مع رسول الله - ﷺ - صلاة الصبح فينصرفن متلفعات بمروطهن ، ما يعرفن من الغلس .
قالت : وكان النبي - ﷺ - إذا سلم مكث مكانه قليلاً ، وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال .
(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٧٣ باب وقت الصبح فقد ذكر الحديث رقم ٢١٨١ عن أم سلمة .
وفي نهاية الحديث ذكر .

قالت أم سلمة : وكان النبي - ﷺ - إذا سلم مكث مكانه قليلاً وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٧٩ باب صلاة الوسطى ، فقد ذكر الحديث رقم ٢٢٠٤ عن أم سلمة بلفظ : عبد الرزاق ، عن داود بن قيس أنه سمع عبد الله بن رافع يقول : أمرتني أم سلمة أن أكتب لها مصحفًا وقالت : إذا بلغت : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ فأخبرني فأخبرتها ، فقالت : اكتب (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وصلاة العصر ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ .

٦٨٧/٢٤ - « عن أم سلمة قالت : قال رسول الله - ﷺ - يقوم عليكم أئمةٌ

تعرفون وتتكرون ، فمن أنكر فقد نجا ، ومن كره فقد سلم ، ولكن من رضى وباع قيل يا رسول الله : أفلا نقتلهم أو نقاتلهم ؟ قال : أما ما صلوا الصلاة فلا .

ش ، ونعيم ، وابن حماد فى الفتن (١) .

٦٨٧/٢٥ - « جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله - ﷺ - فى موارث

بينهما قد درست ليس لهما بينة ، فقال النبى - ﷺ - إنكم تختصمون إلى ، وإنما أفضى برأى فيما لم ينزل على فيه ، فمن قضيت له فيه بحجة تقتطع به شيئاً من حق أخيه فلا يأخذه ، وإنما اقتطع له قطعة من النار ، يأتى بها يوم القيامة انتظاماً فى عنقه ، فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما يا رسول الله ! يا رسول الله : حقى له ، فقال النبى - ﷺ - أما إذا فعلتما ما فعلتما فاذها فتوخيا الحق واقسما وأسهما وليحلل كل واحد منكما صاحبه .

ش ، أبو سعيد النقاش فى القضاء ، عب (٢) .

(١) مصنف ابن أبى شيبة ج ١٥ ص ٧١ كتاب (الفتن) فقد ذكر الحديث ١٩١٤٣ عن أم سلمة بلفظ :

حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا هشام ، عن الحسن ، عن ضبة بن محصل ، عن أم سلمة قالت : قال رسول الله - ﷺ - إنها ستكون امراء تعرفون وتكرون ، فمن أنكر فقد برىء ، ومن كره فقد سلم ، ولكن من رضى وتابع ، قالوا : يا رسول الله أفلا تقاتلهم ؟ قال : لا ما صلوا .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة ج ٧ ص ٢٣٣ كتاب (البيوع والأفضية باب ما لا يحله قضاء القاضى فقد ذكر الحديث رقم ٣٠١٦ عن أم سلمة بلفظ :

حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا وكيع قال : حدثنا أسامة بن زيد اللثي عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة ، عن أم سلمة قالت : جاء رجلان من الأنصار إلى النبى - ﷺ - يختصمان عن موارث بينهما قد درست ليس لهما بينة ، فقال رسول الله - ﷺ - إنكم تختصمون إلى وإنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أفضى بينكم على نحو ما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه بشئ فلا يأخذه ، فأما أقطع له به قطعة من النار ، بأنى بها إسظاما فى عنقه يوم القيامة ، قالت : فبكى الرجلان وقال كل منهما : حقى لأخى ، فقال رسول الله - ﷺ - أما إذا فعلتما فاذها واقسما وتوخيا الحق ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه .

٦٨٧/٢٦ - « عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال : قال أبو هريرة : الوضوء مما مست النار فقال مروان كيف تسأل أحداً وفينا أزواج نبينا - ﷺ - وأمهاتنا ، فأرسلني إلى أم سلمة فسألتها فقالت : أتاني رسول الله - ﷺ - وقد توضأ ، فناولته عرقاً أو كتفاً فأكل ، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ » .

عب (١) .

٦٨٧/٢٧ - « عن أم الحسن أنها سمعت أم سلمة تقول في سجودها وفي صلاتها : اللهم اغفر وارحم ، واهدنا السبيل الأقوم » .

عب (٢) .

٦٨٧/٢٨ - « رأى النبي - ﷺ - غلاماً لنا يقال له أفلح ينفخ إذا سجد ، فقال : يا أفلح ترب وجهك » .

ابو نعيم (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ١٦٦ باب من قال : لا يتوضأ مما مست النار فقد ذكر الحديث رقم ٦٤٤ عن أم سلمة بلفظ :

عبد الرزاق عن الثوري ، عن أبي عون قال : حدثنا عبد الله بن شداد بن الهاد قال : قال أبو هريرة : الوضوء مما مست النار ، فقال مروان : وكيف يسأل أحد وفينا أزواج نبينا - ﷺ - وأمهاتنا ، قال : فأرسلني إلى أم سلمة ، فسألتها فقالت : أتاني رسول - ﷺ - وقد توضأ فناولته عرقاً أو كتفاً فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ١٥٩ باب القول في الركوع والسجود فقد ذكر الحديث رقم ٢٨٩٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أم الحسن أنها سمعت أم سلمة تقول في سجودها وفي صلاتها : اللهم أغفر وارحم ، واهدنا السبيل الأقوم ، وذكره عبد الله بن كثير عن شعبة ، عن قتادة ، عن أم الحسن ، عن أم سلمة .

(٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ج ٣ ص ٥٣٨ رقم ١٠٣١٣ عن أم سلمة بلفظ :

٦٨٧ / ٢٩ - « لم أر رسول الله - ﷺ - صلى بعد العصر قط ، إلا مرة جاءه ناس

بعد الظهر فى شىء فلم يصل بعد الظهر شيئاً حتى صلى العصر ، فلما صلى العصر دخل
بيتى فركع ركعتين » .

عب (١) .

٦٨٧ / ٣٠ - « عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال : قدم معاوية المدينة فقال : قم يا

كثير بن الصلت إلى أم المؤمنين فاسألها عن الركعتين بعد العصر ، قال أبو سلمة فقامت معه
وأرسل ابن عباس بن عبد الله بن الحرث ، فأتيا عائشة فقالت : لا أدري اسألوا أم سلمة
فأتينا أم سلمة فقالت : دخل على رسول الله - ﷺ - يوماً فصلى ركعتين بعد العصر لم
أكن أراه يصليهما ، فقالت يا رسول الله : ما هاتان الركعتان ؟ قال : قدم وفد من بنى
تميم ، أو قال : قدمت صدقة وكنت أصلى ركعتين بعد الظهر ، فلم أكن صليتهما ، فهما
هاتان » .

= أبو صالح (نا) عن أم سلمة لا يعرف ولعله ذكوان السمان ، لا بل هو ذكوان مولى لأم سلمة له فرد

حديث من طريق أبى حمزة ميمون القصاب وهو ضعيف عنه - مرفوعاً .

« يا أفلع ترب وجهك - يعنى إذا سجدت » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٣١ باب الساعة التى يكره فيها الصلاة - فقد ذكر الحديث رقم ٣٩٧٠ عن أم

سلمة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة زوج النبى

- ﷺ - قالت :

« لم أر رسول الله - ﷺ - صلى بعد العصر قط إلا مرة جاءه ناس بعد الظهر فشغلوه فى شىء ، ولم يصل

بعد الظهر شيئاً حتى صلى العصر ، قال : فلما صلى العصر دخل بيتى ، فصلى ركعتين .

عب (١)

٦٨٧ / ٣١ - « عن أم سلمة قَالَتْ : والذي توفى نفسه ما توفى حتى كان أكثر صلاته قاعدًا إلا المكتوبة ، وَكَانَ أَعْجَبَ العمل إليه الذي يدوم عليه صاحبه وإن كان يسيرًا » .

عب (٢)

٦٨٧ / ٣٢ - « عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : سئل ابن عباس وأبو هريرة عن رجل توفى عن امرأة فوضعت قبل أن يمضى لها أربعة أشهر ، فقال ابن عباس تعنت آخر الأجلين ، قال أبو سلمة فقلت : إذا وضعت حملها فقد حل أجلها ، فقال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي - يعنى أبا سلمة - فأرسل ابن عباس وأبو هريرة إلى أم سلمة يستلونها عن ذلك ، فأخبرت أن سبيعة بنت الحارث توفى عنها زوجها فوضعت بعد وفاته بليال ، فلقبها ابو السنابل بن بعكك حين بلغت من نفاسها ، وقد اكتحلت ولبست ، فقال لعلك ترين أن

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٣١ باب الساعة التي يكره فيها الصلاة ، فقد ذكر الحديث رقم ٣٩٧١ عن أم سلمة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن أبي عيينة ، عن عبد الله بن أبي لبيد قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول : قدم معاوية المدينة فقال : قم يا كثير بن الصلت ! إلى أم المؤمنين فاسألها عن الركعتين بعد العصر ، قال أبو سلمة : فقامت معه ، وأرسل ابن عباس عبد الله بن الحارث ، فأتينا عائشة فقالت : لا أدري ، سلوا أم سلمة ، فأتينا أم سلمة ، فقالت : دخل علينا رسول الله - ﷺ - يوماً ، فصلى ركعتين بعد العصر ، لم أكن أراه يصليهما ، فقلت : يا رسول الله - ! ما هاتان الركعتان ؟ قال : قدم وفد (من) بن تميم - أو قال : قدمت صدقة - وكنت أصلى ركعتين بعد الظهر فلم أكن صلتيهما ، فهما هاتان .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦٤ باب الصلاة جالساً فقد ذكر الحديث رقم ٤٠٩١ عن أم سلمة بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الثوري عن أبي إسحاق ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة قالت : والذي توفى نفسه - يعنى النبي - ﷺ - ما توفى حتى كان كثير (من) صلاته قاعدًا إلا المكتوبة ، وكان أعجب العمل إليه الذي يدوم عليه صاحبه وإن كان يسيرًا .

قد حللت إنك لا تحلين حتى يمضى لك أربعة أشهر وعشر من وفاة زوجك ، فلما أمست أتت النبي - ﷺ - فذكرت له شأنها ، وما قال لها أبو السنابل ، فقال لها النبي - ﷺ - إذا وضعت حملك ، قالت : وحسبت أن النبي - ﷺ - قال لها : كذب أبو السنابل .

عب (١) .

٦٨٧/٣٣ - « عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أم سلمة أخبرته أن سبيعة ولدت

بعد وفاة زوجها بنصف شهر » .

عب (٢) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٦ ص ٤٧٤ باب المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها أو تموت في العدة فقد ذكر الحديث رقم ١١٧٢٣ عن أم سلمة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : سئل ابن عباس وأبو هريرة عن رجل توفي عن امرأته ، فوضعت قبل أن تمضي لها أربعة أشهر ، فقال ابن عباس : تعتد آخر الأجلين ، فقال أبو سلمة : فقلت : إذا وضعت حملها فقد حل أجلها ، قال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي : يعني أبا سلمة ، فأرسل ابن عباس وأبو هريرة إلى أم سلمة وفي في حجرتها وهم في المسجد ، يسألونها عن ذلك ، فأخبرت أن سبيعة بنت الحارث توفي عنها زوجها ، فوضعت بعد وفاته ليلال فلقبها أبو السنابل بن بعكك حين تملت من نفاسها ، وقد اكتحلحت ولبست ، فقال : لملك ترين أن قد حللت ، إنك لا تحلين حتى تمضي لك أربعة أشهر وعشراً من وفاة زوجك ، فلما أمست أتت النبي - ﷺ - فذكرت له شأنها وما قال لها أبو السنابل فقال لها النبي - ﷺ - : « إذا وضعت حملك فقد حل أجلك ، قال : وحسبت أن النبي - ﷺ - قال لها : كذب أبو السنابل .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٦ ص ٤٧٦ باب المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها أو تموت في العدة فقد ذكر الحديث برقم ١١٧٣٣ عن أم سلمة بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج قال : قال إسماعيل بن محمد ، ويعقوب بن عتبة ، وغيرهما ، عن أم سلمة قالت : وضعت سبيعة وولدت بعد وفاة زوجها بنصف شهر .

٦٨٧ / ٣٤ - « عن أم سلمة قالت : المتوفى عنها زوجها لا تلبس من الثياب المصبغة

شيئاً ، ولا تكتحل ، ولا تلبس حلياً ، ولا تخضب ، ولا تطيب » .

عب (١) .

٦٨٧ / ٣٥ - « عن أم سلمة قالت : جاءت امرأة إلى رسول الله - ﷺ - فقالت :

يا رسول الله - ﷺ - إن ابنتي توفى زوجها وقد اشتكت عينها أفأكحلها ؟ قال : لا مرتين

أو ثلاثاً كل ذلك يقول : لا ، ثم قال : إنما هي أربعة أشهر وعشر ، وقد كانت إحداكن ترى

بالبعرة على رأس الحول » .

عب (٢) .

٦٨٧ / ٣٦ - « عن ابن سيرين أن أم سلمة سئلت عن الإثم للمتوفى عنها ، فقالوا

إنها تعودته وإنها تشتكى عينها ، فقالت : لا وإن فُكَّتْ عَيْنَاهَا » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٤٣ ، ٤٤ باب ما تبقى المتوفى عنها فقد ذكر الحديث رقم ١٢١١٤ عن أم سلمة

بلفظ :

عبد الرزاق عن معمر ، عن بديل العقبلي ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية ابنة شيبة ، عن أم سلمة قالت :

« المتوفى عنها زوجها لا تلبس حلياً ، ولا تختضب ، ولا تطيب » .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٤٨ باب ما تبقى المتوفى عنها فقد ذكر الحديث رقم ١٢١٣٠ عن زينب بنت

أبي سلمة به أحاديث ثلاثة منها هذا الحديث ، وذلك بلفظ :

عبد الرزاق ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن حميد بن نافع ، أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته بهذه

الأحاديث الثلاثة منها هذا الحديث ولفظه :

قالت زينب : وسمعت أم سلمة بنت أبي أمية زوج النبي - ﷺ - تقول : جاءت امرأة رسول الله - ﷺ -

فقالت : يا رسول الله ! إن ابنتي توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها ، أفأكحلها ؟ قال : لا مرتين ، أو ثلاثاً ،

كل ذلك يقول : لا ، ثم قال : إنما هي أربعة أشهر وعشراً ، وقد كانت إحداكن ترمى بالبعرة على رأس الحول .

عب (١)

٣٧ / ٦٨٧ - « عن أم سلمة أن غلاماً لها طلق امرأته تطليقتين فاستفتت أم سلمة

النبي - ﷺ - فقال النبي - ﷺ - حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره .

عب ، وفيه عبد الله بن زياد بن سمعان متروك (٢)

٣٨ / ٦٨٧ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَا يَصُومُ شَهْرًا كَامِلًا إِلَّا شَعْبَانَ فَإِنَّهُ كَانَ يَصَلُّهُ

بِرَمَّضَانَ » .

كر (٣)

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٥٠ باب ما تبقى المتوفى عنها فقد ذكر الحديث رقم ١٢١٣٦ عن أم سلمة بلفظ:

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، أن أم سلمة سئلت عن الإنمذ للمتوفى عنها ، فقالوا : إنها تعودته ، وإنها تشتكى عينها ، فقالت : لا ، وإن ففتت عيناها .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٢٣٧ باب طلاق الحرة فقد ذكر الحديث رقم ١٢٩٥٢ فقد ذكر الحديث عن أم سلمة بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : كتب إلى عبد الله بن زياد بن سمعان أن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، أخبره عن نافع ، عن أم سلمة زوج النبي - ﷺ - أن غلاماً لها طلق امرأته تطليقتين ، فاستفتت أم سلمة النبي - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - حرمت عليه حتى تنكح زوجاً غيره .

(٣) الزمر غير واضح ويحتمل أن يكون ص .

مسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٣ ، ٢٩٤ (حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ -) بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ، ثنا وكيع ، ثنا أبي عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أم سلمة أن رسول الله - ﷺ - كان يصوم شعبان ورمضان » .

وفي ص ٣٠٠ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم ابن أبي الجعد ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت : ما رأيت رسول الله - ﷺ - صام شهرين متتابعين إلا أنه كان يصل شعبان برمضان) انظر الحديث ص ٣١١ .

٦٨٧ / ٣٩ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ لِأَهْلِهَا : مَنْ كَانَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ رَمَضَانَ

فَلْيَصُمْهُ مِنَ الْغَدِ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ ، فَمَنْ صَامَ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ فَكَأَنَّمَا صَامَ رَمَضَانَ » .

ابن زنجويه (١) .

٦٨٧ / ٤٠ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : خَرَجَتْ (١) أَبُو بَكْرٍ تَاجِرًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ

= من مسند عبد بن حميد ص ٤٤٤ حديث أم سلمة - رضي الله عنها - حديث رقم ١٥٣٨ بلفظ (أنا عبید الله بن موسى أنا اسرائيل عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت : ما رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - صام شهراً تاماً إلا شعبان فإنه كان يصله برمضان ليكونا شهرين متتابعين وكان يصوم من السنة حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم » .

مسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٤٠٥ حديث رقم ٩٢ - ٦٩٧٠ بلفظ : (حدثنا أبو حيشمة ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت : ما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صام شهراً إلا أنه كان يصل شعبان برمضان » .

(١) اتحاف ج ٤ ص ٢١٩ في قضاء رمضان ... قال ما نصح (... فالصائم المسافر أو المريض إذا أفطر إنما الواجب عليه عدة من أيام أخر في غير رمضان فهو واجب موسم الوقت من ثانی يوم شوال إلى آخر عمرة أو إلى شعبان من تلك السنة فيتلقيه ثانی يوم شوال فإن صامه كان مؤدياً من غير شهة ولا دخل وإن أخره إلى غير ذلك الوقت كان مؤدياً من وجه قاضياً ... إلخ » .

صحيح مسلم ج ٢ ص ٨٠٢ ، ٨٠٣ - باب قضاء رمضان في شعبان - حديث رقم ١٥١ - ١١٤٦ بلفظ : (حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي سلمة قال : سمعت عائشة - رضي الله عنها - تقول : كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع أن أقضيه إلا في شعبان الشغل من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أو برسول الله » .

وفي حديث رقم ١٥٢ - ١١٤٦ - ص ٨٠٣ بلفظ : (وحدثني محمد بن أبي عمر المكي ، حدثنا عبد العزيز ابن محمد الدراوردي عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : إن كانت إحدانا لتفطر في زمان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في تقدر على أن تقضيه مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى يأتي شعبان » .

(أ) خرجت هكذا بالأصل وفي الإصابة خرج .

- صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَعَهُ السُّوَيْبِيُّ وَالتُّعْمَانُ ، فَقَالَ : يَا سُوَيْبِيُّ ! إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي ، قَالَ : كَمَا أَنْتَ حَتَّى يَنْزِلَ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَبَى أَنْ يُطْعِمَهُ ، فَلَمَّا نَزَلُوا انْطَلَقَ التُّعْمَانُ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالَ : أْبَيْعُكُمْ عَبْدًا لِي فَإِنِ أَخْبَرَكُمْ أَنَّهُ حُرٌّ فَلَا تُصَدِّقُوهُ ، فَانْطَلَقَ فَبَاعَهُ بِقَلَائِصَ وَجَاءَ الْقَوْمُ لِسُوَيْبِيٍّ وَقَالُوا : قَدْ ابْتَعْنَاكَ فَقَالَ : إِنِّي حُرٌّ فَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى قَوْلِهِ ، فَانْطَلَقُوا بِهِ ، فَأَعْطُوا التُّعْمَانَ الْقَلَائِصَ وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : يَا نَعْمَانُ أَيْنَ السُّوَيْبِيُّ ، قَالَ : وَاللَّهِ قَدْ بَعَيْتَهُ ، قَالَ : وَحَقُّ مَا تَقُولُ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَهَذَا ثَمَنُهُ ، هَذِهِ الْقَلَائِصُ ، قَالَ : انْطَلِقْ مَعِيَ إِلَيْهِمْ ، فَانْطَلَقَ مَعِيَ أَبُو بَكْرٍ إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّ يَزَلُ أَبُو بَكْرٍ بِهِمْ حَتَّى اسْتَنْقَذَهُ وَرَدَّ الْقَلَائِصَ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخْبَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَمْرَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَصْحَابُهُ مِنْهَا حَوْلًا .

الرويانى ، وابن منده ، كر (١) .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٣١٦ بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا روح ، ثنا زمعة بن صالح قال : سمعت ابن شهاب يحدث عن عبد الله بن وهب بن زمعة ، عن أم سلمة ، أن أبا بكر خرج تاجرًا إلى بصرى ومعه نعيمان وسويبيط بن حرملة وكلاهما بدرى وكان سويبيط على الزاد فجاء نعيمان فقال : اطعمنى فقال : لا ، حتى يأتى أبو بكر وكان نعيمان رجلاً مضحاكًا مزاحًا فقال : لاغيظنك فذهب إلى أناس جلبوا ظهرًا فقال : ابتاعوا منى غلامًا عربيًا فارهاً وهو ذو لسان ولعله يقول أنا حر فإن كنتم تاركيه لذلك فدعوني لا تفسدوا على غلامى فقالوا : بل نبتاعه منك بعشر قلائص فأقبل بها يسوقها وأقبل بالقوم حتى عقلها ثم قال القوم دونكم هو هذا فجاء القوم فقالوا : قد اشتريناك ، قال سويبيط : هو كاذب أنا رجل حر فقالوا : قد أخبرنا خبرك وطرحوا الحبل فى رقبته فذهبوا به فجاء أبو بكر فأخبره فذهب هو وأصحاب له فردوا القلائص وأخذوه ، فضحك منها النبي - صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأصحابه حولًا .

الإصابة ج ٤ ص ٢٩٧ ترجمة رقم ٣٥٩٤ سويبيط بن حرملة بلفظ : (... عن أم سلمة أن أبا بكر خرج تاجرًا إلى بصرى ومعه نعيمان وسويبيط بن حرملة وكلاهما بدرى وكان سويبيط على الزاد ، فقال له نعيمان : أطعمنى قال : حتى يجيء أبو بكر ، وكان نعيمان مضحاكًا مزاحًا ، فذهب إلى ناس جلبوا ظهرًا فقال : ابتاعوا منى غلامًا عربيًا فارهاً ، قالوا : نعم : قال أنه ذو لسان ، ولعله يقول : أنا حر ، فإن كنتم تاركيه لذلك ، =

٦٨٧ / ٤١ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِعِمَارٍ : تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ قَاتِلُكَ

فِي النَّارِ » .

كر (١)

٦٨٧ / ٤٢ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لِفَاطِمَةَ ائْتِنِي بِزَوْجِكَ

وَابْنِكَ ، فَجَاءَتْ بِهِمْ فَأَلْقَى عَلَيْهِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَسِي (*) كَانَتْ تَحْتَهُ خَيْرِيًّا أَصْبَاهُ
مِنْ خَيْرٍ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ هَؤُلَاءِ آلُ مُحَمَّدٍ فَاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَيَّ آلِ
مُحَمَّدٍ ، كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَيَّ آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ ، فَرَفَعَتْ الْكِسَاءَ لِأَدْخُلَ مَعَهُمْ ،
فَجَذِبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ يَدِي وَقَالَ : إِنَّكَ عَلَيَّ خَيْرٌ » .

= فدعوني لا تفسدوه على ، فقالوا : بل نبتاعه فابتاعوه منه بعشر قلائص ، فأقبل بها يسوقها ، وقال : دونكم ،
هو هذا ، فقال سويط : هو كاذب أنا رجل حر ، قالوا : قد أخبرنا خبرك ، فظروا الحبل في رقبته فذهبوا به ،
فجاء أبو بكر ، فأخبر ، فذهب هو وأصحابه إليهم ، فردوا القلائص وأخذوه ، ثم أخبروا النبي ﷺ - بذلك
فضحك هو وأصحابه منها حولاً « وأخرجه أبو داود الطيالسي والرويانى وقد أخرجه ابن ماجه فقلبه ، جعل
المازح سويط والمبتاع نعيمان وروى الزبير بن بكار فى كتاب الفكاهة هذه القصة من طريق أخرى عن أم سلمة
إلا أنه سماه سليط بن حرمة وأظنه تصحيحاً ، وقد تعقبه ابن عبد البر وغيره » .

(١) دلائل النبوة للبيهقى ج ٦ ص ٤٢٠ باب : ما جاء فى اخباره عن الفتنة الباغية منهما بما جعله علامة لمعرفتهم -
بلفظ : (أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، حدثنا أحمد بن كامل القاضى حدثنا محمد بن سعد
العوفى) حدثنا روح بن عباد قال : حدثنا ابن عون وأخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان ، أخبرنا
أحمد بن عبيد بن الصفار ، حدثنا محمد بن غالب بن حرب ، حدثنا عثمان بن الهيثم مؤذن البصرة ، حدثنا
ابن عون ، عن الحسن ، عن أمية ، عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ - تقتل عماراً الفتنة الباغية وقاتله
فى النار » .

مسند أحمد ج ٦ حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثنى أبى ثنا سليمان بن داود
والطيالسي ثنا شعبة عن خالد الحذاء أو أيوب عن الحسن ، قال : حدثنا أمنا عن أم سلمة أن رسول الله
ﷺ - قال لعمار تقتلك الفتنة الباغية) انظر ص ٣١١ .

ع ، كر (١) .

٤٣ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاطِمَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ فَجَاءَهَا فَبَكَتْ ، ثُمَّ حَدَّثَهَا فَضَحِكَتْ ، فَلَمْ أَسْأَلْهَا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى تُوَفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَأَلْتُهَا عَنْ بُكَائِهَا وَضَحِكِهَا ، فَقَالَتْ : أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ يَمُوتُ فَبَكَيتُ ، ثُمَّ حَدَّثَنِي أَنِّي سَيِّدَةٌ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ بَعْدَ مَرِيَمَ ابْنَةِ عِمْرَانَ فَضَحِكْتُ » .

..... (٢) .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٢ - حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الله بن نمير قال : ثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان عن عطاء بن أبي رباح قال : حدثني من سمع أم سلمة تذكر أن النبي - ﷺ - كان في بيتها فأته فاطمة بيرة فيها خريرة فدخلت بها عليه فقال لها ادعي زوجك وابنيك قالت فجاء علي والحسين والحسن فدخلوا عليه فجلسوا يأكلون من تلك الخريرة وهو على منامة له على دكان تحته كساء له خبيرى قالت وأنا أصلى في الحجر فأنزل الله - عز وجل - هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ قالت : فأخذ فضل الكساء فغشاهم به ثم أخرج يده فالوى إلى السماء ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، قالت : فأدخلت رأس البيت فقلت وأنا معكم يا رسول الله ، قال : إنك إلى خير إنك إلى خير ، قال عبد الملك : وحدثني أبو ليلى عن أم سلمة مثل حديث عطاء سواء قال عبد الملك : وحدثني داود بن أبي عوف الجحاف عن حوشب عن أم سلمة بمثله سواء انظر الحديث ص ٣٢٣ بلفظه .

تهذيب ابن عساکر ج ٤ ص ٢٠٧ عن أم سلمة مطولاً ، ترجمة الحسن بن علي ، وفي ترجمة الحسين بن علي ص ٣١٨ نحوه ، وقد روى هذا الحديث من وجوه متعددة ، انظر المعجم الكبير للطبراني ج ٣ ص ٤٧ حديث رقم ٢٦٦٤ بلفظه مع اختلاف في بعض الألفاظ .

مسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٣٤٤ حديث رقم ٣٤ - ٦٩١٢ بلفظه عن أم سلمة .

(*) هكذا بالأصل وفي مسند أبي يعلى المرجع المذكور (كساء كان تحتي خبيرياً) .

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ القسم الثاني ص ٣٩ ذكر ما قال رسول الله - ﷺ - لفاطمة ابنته في مرضه - صلوات الله عليها وسلامه - بلفظ : (أخبرنا سليمان بن داود الهاشمي أخبرنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن عروة ، عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - وفاطمة ابنته في وجعه الذي توفي فيه فسارها بشيء فبكت ، ثم دعاها فسارها فضحكت ، قالت : فسألته عن ذلك فقالت : أخبرني رسول الله - ﷺ - أنه يقبض في =

٦٨٧ / ٤٤ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحُكْمِ » .

كر (١) .

٦٨٧ / ٤٥ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : لَقَدْ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

تَاجِرًا إِلَى بَصْرَى لَمْ يَمْنَعْ أَبَا بَكْرٍ مِنَ الضَّنِّ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَحَهُ عَلَى نَصِيْبِهِ مِنْهُ مِنَ الشُّخُوصِ إِلَى التِّجَارَةِ ، وَذَلِكَ لِأَعْجَابِهِمْ بِكَسْبِ التِّجَارَةِ ، وَحُبِّهِمُ التِّجَارَةَ ، وَلَمْ يَمْنَعْ

= وجمعه هذا فبكيت ، ثم أتى أول أهله لحاقًا به فضحكت) ... أخبرنا محمد بن عمر حدثني موسى بن يعقوب ، عن هاشم بن هاشم ، عن عبد الله بن وهب بن زمعة ، عن أم سلمة زوج النبي - ﷺ - قالت : لما حَضَرَ رسول الله - ﷺ - دعا فاطمة فناجاها فبكت ، ثم ناجاها فضحكت فلم أسألها حتى توفى رسول الله - ﷺ - فسألت فاطمة عن بكائها فقالت : أخبرني - ﷺ - أنه يموت ، ثم أخبرني أنى سيده نساء أهل الجنة بعد مريم بنت عمران فلذلك ضحكت » .

مسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٣١٢ ، ٣١٣ حديث رقم ٨ - ٦٨٨٦ بلفظ (حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا محمد ابن خالد الحنفى ، حدثنا موسى بن يعقوب الزمعى ، عن هاشم بن هاشم عبد الله بن وهب ، عن أم سلمة جاءت فاطمة إلى النبي - ﷺ - فسارها بشيء فبكت ، ثم سارها بشيء فضحكت فسألتها عنه فقالت : أخبرني أنه مقبوض فى هذه السنة فبكيت ، فقال لى : ما يسرك أن تكونى سيده نساء أهل الجنة إلا فلانة فضحكت » .

(١) المستدرك للحاكم ج ٤ ص ١٠٣ كتاب (الأحكام) بلفظ : (... أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبى سلمة ، عن أبىه ، عن أبى هريرة - رُوِيَ - قال : لعن رسول الله - ﷺ - الراشى والمرتشى فى الحكم) وهكذا ذكره الذهبى .

المعجم الكبير للطبرانى ج ٢٣ ص ٣٩٨ رقم ٩٥١ بلفظ : (حدثنا إبراهيم بن دحيم ثنا أبى ثنا ابن فديك ، عن موسى بن يعقوب الزمعى عن عمته قريبة بنت عبد الله بن وهب بن زمعة ، عن أبىها قال : أخبرتنى أم سلمة أن رسول الله - ﷺ - قال : لعن الله الراشى والمرتشى فى الحكم » .

مجمع الزوائد ج ٤ ص ١٩٩ - باب فى الرشا - بلفظ (وعن أم سلمة أن رسول الله - ﷺ - قال : لعن الله الراشى والمرتشى فى الحكم قال : الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات » .

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا بَكْرٍ مِنَ الشُّخُوصِ فِي تِجَارَتِهِ لِحَبِّهِ وَضَنَّهُ بِأَبِي بَكْرٍ ، وَقَدْ كَانَ بِصَحَابَتِهِ مُعْجَبًا لِاسْتِحْبَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - التَّجَارَةَ ، وَإِعْجَابَهُ بِهَا .

كر (١)

٤٦/٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا لما قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهَا ابْنَةُ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ فَكَذَّبُوهَا حَتَّى أَنْشَأَ نَاسٌ مِنْهُمْ الْحَجَّ ، فَقَالُوا : تَكْتَبِينَ إِلَيَّ أَهْلِكَ فَكُنْتُ مَعَهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى الْمَدِينَةِ يَصَدُقُونَهَا ، فَازْدَادَتْ عَلَيْهِمْ كَرَامَةً ، قَالَتْ : فَلَمَّا وَضَعْتُ زَيْنَبَ جَاءَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - فَخَطَبَنِي ، فَقُلْتُ : مِثْلِي تُنْكِحُ ؟ !! ، أَمَا أَنَا فَلَا وَكَلْدٍ فِيَّ وَأَنَا غَيْرُ { غَيْرِي } ذَاتُ عِيَالٍ ؟ قَالَ : أَنَا أَكْبَرُ مِنْكَ ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ فَيُذْهِبُهَا اللَّهُ - تَعَالَى - وَأَمَّا الْعِيَالُ فَاِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَجَعَلَ يَأْتِيهَا فَيَقُولُ : أَيْنَ زَنَابُ حَتَّى جَاءَ عَمَارٌ فَاخْتَلَجَهَا فَقَالَ : هَذِهِ تَمْنَعُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَتْ تُرْضِعُهَا ، فَجَاءَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : أَيْنَ زَنَابُ فَقَالَ : { قَرِيبَةٌ } بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ ، وَأَفْقَتْهَا عِنْدَهَا أَخَذَهَا ابْنُ يَاسِرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِنِّي آتِيكُمْ اللَّيْلَةَ ، فَوَضَعْتُ نِفَالِي *) ، فَأَخْرَجْتُ حَبَاتٍ مِنْ شَعِيرٍ كَانَتْ فِي { جَرْتِي } ، وَأَخْرَجْتُ شَحْمًا { فَعَصَدْتُ } لَهُ فَبَاتَ ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَقَالَ حِينَ أَصْبَحَ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ أَهْلِكَ كَرَامَةً ، إِنَّ شِئْتَ سَبَعْتُ لَكَ ، وَإِنْ أُسْبِعَ لَكَ أُسْبِعَ لِنِسَائِي . »

(١) المعجم الكبير للطبراني ج ٢٣ ص ٣٠٠ ، ٣٠١ حديث رقم ٦٧٤ بلفظ : (حدثنا الحسين بن اسحاق ثنا أبو المعافى الحراني ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن الزهري ، عن عبد الله أخي أم سلمة ، قال : سمعت أم سلمة تقول : لقد خرج أبو بكر على عهد رسول الله - ﷺ - تاجرًا إلى بصرى لم يمنع أبا بكر من الضن برسول الله - ﷺ - شحه على نصيبه من الشخوص للتجارة ، وذلك كان لإعجابهم كسب التجارة وحبهم للتجارة ، ولم يمنع رسول الله - ﷺ - أبا بكر من الشخوص في تجارته لِحَبِّهِ بِصَحْبَتِهِ وَضَنَّهُ بِأَبِي بَكْرٍ ، فَقَدْ كَانَ بِصَحْبَتِهِ مُعْجَبًا لِاسْتِحْسَانِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِلتَّجَارَةِ وَإِعْجَابَهُ بِهَا) .

٤٧ / ٦٨٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَدْنَاهُ وَأَجْلَسَهُ مَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : مَا رَكْعَتَانِ يُصَلِّيهِمَا النَّاسُ بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَ : هَذَا مِمَّا يُفْتِيهِمْ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : أَخْبَرْتَنِي بِهَذَا عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ : أَخْبَرْتَنِي بِذَلِكَ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَانْطَلَقَ الرَّسُولُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ : يَرْحَمُهَا اللَّهُ مَا أَرَادَتْ إِلَى هَذَا قَدْ أَخْبَرْتُنَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنْهُمَا ، وَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِي إِذْ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَكَانَ كَثْرَ عِنْدَهُ الْمُهَاجِرُونَ ، وَكَانَ بَعَثَ سَاعِيًّا فَاسْتَبَطَّاهُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ ضَرَبَ الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ جَلَسَ يُقَسِّمُ مَا جَاءَ بِهِ حَتَّى فَرَغَ عِنْدَ الْعَصْرِ فَرَأَهُ بِلَالٌ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، وَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٥ - حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا يزيد قال : ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني قال حدثني ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه ، عن أم سلمة أن رسول الله - ﷺ - خطب أم سلمة فقالت : يا رسول الله إنه ليس أحد من أوليائي تعنى شاهداً فقال : إنه ليس أحد من أوليائك شاهد ولا غائب يكره ذلك ، فقالت يا عمر زوج النبي - ﷺ - فتزوجها النبي - ﷺ - فقال لها رسول الله - ﷺ - أما اني لا أنقضك مما أعطيت أخواتك رحيمين وجدة ومرفقه من أم حشوها ليف ، فكان رسول الله - ﷺ - يأتيها ليدخل بها فإذا أنه أخذت زينب ابنتها فجعلنها في حجرها فينصرف رسول الله - ﷺ - فعلم ذلك عمار بن ياسر وكان أخاها من الرضاعة فأتاها فقال : أين هذه المشقوقة المقبوحة التي قد أذيت بها رسول الله - ﷺ - فأخذها فذهب بها فجاء رسول الله - ﷺ - فدخل عليها فجعل يضرب بصره في نواحي البيت فقال ما فعلت زناي فقالت جاء عمار فأخذها فذهب بها فدخل بها رسول الله - ﷺ - وقال لها إن شئت سبعت لك سبعين وإن سبعت لك سبعين لسائى » انظر الحديث ص ٣٠٧ .

مسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٤٣٧ ، ٤٣٩ رقم ١٢٨ - ٧٠٠٦ بلفظه .

(*) ثفالى : الثفال بالكسر - جلدة تبسط تحت رجا اليد ليقع عليها الدقيق ويسمى الحجر الأسفل ثفالاً بها (النهاية ١ / ٢١٥ ث) .

دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ : هُمَا رَكَعَتَانِ كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ فَشَغَلَنِي عَمَّا كُنْتُ فِيهِ فَصَلَّيْتُهُمَا بَعْدَ العَصْرِ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُصَلِّيَهُمَا فِي المَسْجِدِ وَالنَّاسُ يَرَوْنِي فَصَلَّيْتُهُمَا عِنْدَكَ .

ابن جرير (١) .

٤٨ / ٦٨٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الهَادِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ - بَعْدَ العَصْرِ فِي بَيْتِي رَكَعَتَيْنِ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا هَاتَانِ ؟ فَقُلْتُ : كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا بَعْدَ

العصر .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٩ ، ٣٠٠ حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد الزبيرى قال ثنا عبيد الله بن عبد الله بن موهب قال حدثني عمى يعنى عبيد الله ابن عبد الرحمن بن موهب قال حدثنى أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال : أجمع أبى على العمرة فلما حضر خروجه قال : أى بنى لو دخلنا على الأمير فودعناه قلت ما شئت قال : فدخلنا على مروان وعنده نفر فيهم عبد الله بن الزبير فذكروا الركعتين التى يصليهما ابن الزبير بعد العصر فقال له مروان ممن أخذتهما يا بن الزبير قال : أخبرنى بهما أبو هريرة عن عائشة - رضى الله عنها - فأرسل مروان إلى عائشة ما ركعتان يذكرهما ابن الزبير أن أبا هريرة أخبر عنك أن رسول الله - ﷺ - كان يصليهما بعد العصر فأرسلت إليه أخبرتنى أم سلمة فأرسل إلى أم سلمة ما ركعتان زعمت عائشة أنك أخبرتها أن رسول الله - ﷺ - كان يصليهما بعد العصر فقالت : يغفر الله لعائشة لقد وضعت أمرى على غير موضعه ، صلى رسول الله - ﷺ - الظهر وقد أتى بمال فقعده يقسمه حتى أتاه المؤذن بالعصر فصلى العصر ثم انصرف إلى وكان يومى فركع ركعتين خفيفتين فقلت ما هاتان الركعتان يا رسول الله أمرت بهما قال لا ولكنهما ركعتان كنت أركعهما بعد الظهر فشغلتنى قسم هذا المال حتى جاءنى المؤذن بالعصر فكرهت أن أدعهما ، فقال ابن الزبير : الله أكبر أليس قد صلاهما مرة واحدة والله لا أدعهما أبداً ، وقالت أم سلمة : ما رأيته صلاهما قبلها ولا بعدها .

انظر الحديث فى ص ٣٠٣ أيضاً .

ابن جرير (١) .

٤٩ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْمُرُنِي بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ : أَوْلَهَا الْاِثْنَانِ وَالْخَمِيسُ » .

ابن جرير (٢) .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٣ - حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يعلى قال : ثنا محمد بن عمر ، وعن أبي سلمة عن أم سلمة قالت : دخل على رسول الله - ﷺ - بعد العصر فصلى ركعتين فقلت يا رسول الله ما هذه الصلاة ما كنت تصلّيها ؟ قال : قدم وفد بني تميم فحبسوني عن ركعتين كنت بعد الظهر » انظر الحديث ص ٣١٠ ص ٣١٥ .

من مسند عبد بن حميد ص ٤٤٢ - حديث أم سلمة - ﷺ - حديث ١٥٣١ بلفظ (حدثنا يعلى بن عبيد أنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت : دخل على رسول الله - ﷺ - بعد العصر فصلى ركعتين فقلت يا رسول الله إن هذه الصلاة ما كنت تصلّيها قال : قدم وفد من تميم فحبسوني عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر) .

مسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٣٧٥ حديث رقم ٦٨ - ٦٩٤٦ بلفظ (حدثنا أبو موسى محمد بن المنثى ، حدثنا يحيى بن كثير ، حدثنا شعبة عن عبد الله بن أبي المجالد ، عن عبد الله بن شداد بن الهاد ، عن أم سلمة أنها قالت : صلى رسول الله - ﷺ - في بيتي ركعتين فقلت له ما هاتان ؟ قال : كنت أصليهما قبل العصر » .

(٢) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٨٩ حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل ثنا الحسن بن عبيد الله عن هنيذة الخزاعي عن أمه قالت : دخلت على أم سلمة فسألته عن الصيام فقالت : كان رسول الله - ﷺ - يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر أولها الاثني عشر والجمعة والخميس) انظر الحديث ص ٣١٠ .

مسند أبي يعلى ص ١٢ ص ٣١٥ رقم ١١ - ٦٨٨٩ بلفظ : (حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا بن فضيل ، حدثنا الحسن بن عبيد الله ، عن هنيذة بن خالد الخزاعي ، عن أمه قالت : دخلت على أم سلمة فسألته عن الصيام فقالت : كان رسول الله - ﷺ - يأمر بصيام ثلاثة أيام من كل شهر من أولها الاثني عشر والجمعة ويوماً لا أحفظه » .

السنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ٢٩٥ كتاب (الصيام) باب من أي الشهر يصوم الأيام الثلاثة - بلفظ (أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله ، عن هنيذة الخزاعي ، عن أمه ، عن أم سلمة قالت : كان رسول الله - ﷺ - يأمرني أصوم ثلاثة أيام من الشهر الاثني عشر ، والخميس ، والجميس » .

٦٨٧ / ٥٠ - « عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِي قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى

أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ إِنَاءً ، فَقَالَتْ : بِهِذَا كَانَ يَتَوَضَّأُ النَّبِيُّ ﷺ -

فحزرتہ (*) مَكُوَّكًا بِالْعَقْبِيِّ ، قَالَتْ : وَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ إِنَاءً فَقَالَتْ : بِهِذَا كَانَ يَغْتَسِلُ ،

فحزرتہ (** قفیزا یا لعقبی) .

ص (١)

٦٨٧ / ٥١ - « عَنْ أُسَامَةَ قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلْمَةَ فَوَجَدْتُ عِنْدَهَا ثَوْرًا فِيهِ مَاءٌ ،

فَقَالَتْ : لَا تَفْعَلْ إِنَّهُ بَقِيَّةٌ وَضُؤِيٌّ » .

(*) فَحَزْرَتُهُ مَكُوَّكًا بِالْعَقْبِيِّ .

(**) فَحَزْرَتُهُ بِالْعَقْبِيِّ صَحَّحَ مِنَ الْكَنْزِ ج ٩ ص ٥٤٨ ، ٥٤٩ رَقْم ٢٧٣٥٩ .

أراد بالمكوك : المذ ، والمكوك : اسم للمكيال ، ويختلف مقداره باختلاف اصطلاح الناس عليه في البلاد -

النهاية لابن الأثير ج ٤ ص ٣٥٠ - باب الميم مع الكاف .

(١) مجمع الزوائد ج ١ ص ٢١٩ - باب ما يكفى من الماء للوضوء والغسل - بلفظ وعن أم سلمة قالت : كان

رسول الله ﷺ - يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفي إسناد

الأوسط سيف بن محمد وهو كذاب وفي إسناد الكبير سنان بن هارون ، قال يحيى بن معين سنان بن هارون

أخو سيف بن هارون وهو أحسن حالاً من أخيه وقد ضعفه النسائي ، وعن أم كلثوم بنت عبد الله بن زمعه أن

جدتها أم سلمة زوج النبي ﷺ - دفعت إليها مخضباً من صفر قالت : كان رسول الله ﷺ - يغتسل فيه

وكان نحواً من صاع أو أقل « قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وأم كلثوم هذه لم أر من ترجمتها وبقيّة

رجالها ثقات .

المعجم الكبير للبيهقي ج ٣ ص ٣٦٥ حديث رقم ٨٦٣ بلفظ : (حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا

جمهور بن منصور ثنا سنان بن هارون البرجمي عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن عن أمه ، عن أم سلمة

قالت : كان رسول الله ﷺ - يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع) .

٥٢ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ عَلَيَّ هَذَا

الْمَنْبَرِ إِنِّي سَلَفٌ لَكُمْ عَلَى الْكَوْثَرِ ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَيْهِ إِذْ مَرَّ بِكُمْ أَرْسَالًا فَيُخَالِفُ بِهِمْ فَأُنَادِي هَلُمَّ ، فَيُنَادِي مُنَادٍ فَيَقُولُ : لَا إِنَّهُمْ قَدْ بَدَلُوا بَعْدَكَ ، فَأَقُولُ : أَلَا سَحَقًا » .

ش (٢) .

٥٣ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : إِنَّ ابْنَ صَيَّادٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مَسْرُورًا مَخْتُونًا » .

ش (٣) .

٥٤ / ٦٨٧ - « عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ أُمِّ

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٤ كتاب (الطهارات) من كره أن يتوضأ بفضل وضوئها - بلفظ (حدثنا وكيع عن المسعودي عن المهاجر أبي الحسن عن كلثوم بن عامر أن جويرة بنت الحارث توضحت فأردت أن أتوضأ بفضل وضوئها فنهتني » .

بسنت ابن ماجه ج ١ ص ١٣٢ حديث رقم ٣٧٣ - كتاب (الطهارة) وسنها ٣٤٠ بلفظ (حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود ، ثنا شعبة ، عن عاصم الأحول ، عن أبي حاجب ، عن الحكم بن عمرو أن رسول الله - ﷺ - نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة » انظر حديث رقم ٣٧٤ ص ١٣٣ نحوه .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥ - كتاب (الفتن) ص ٣١ حديث رقم ١٩٠٢٦ بلفظ : (حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن رافع ، عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول على هذا المنبر : « إني سلف لكم على الكوثر فبينما أنا عليه إذ مر بكم إرسالاً مخالفاً بكم ، فأنادي : هلم ، فينادي مناد فيقول : ألا إنهم قد بدأوا بعدك فأقول : ألا سحقا » .

المعجم الكبير للطبراني ج ٢٣ ص ٤١٣ رقم ٩٩٦ بلفظه عن أم سلمة .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥ ص ١٥٩ كتاب (الفتن) حديث رقم ١٩٣٧٤ بلفظ : (الفضل بن دكين عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت : ولدته أمه مسروراً مختوناً - تعنى ابن صياد) .

سَلَمَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَأَيْتُ لِأَبِي جَهْلٍ عَدُوًّا فِي الْجَنَّةِ ، فَلَمَّا أَسْلَمَ عِكْرَمَةَ ابْنَ أَبِي جَهْلٍ قَالَ : يَا أُمَّ سَلَمَةَ : هَذَا هُوَ : قَالَتْ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَشَكَى إِلَيْهِ عِكْرَمَةَ أَنَّهُ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ قَالُوا : هَذَا ابْنُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبِي جَهْلٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - خَطِيبًا فَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ : النَّاسُ مَعَادِنُ ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَمُوا .

كر (١) .

٥٥ / ٦٨٧ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ عِكْرَمَةَ بْنُ أَبِي جَهْلٍ الْمَدِينَةَ ، جَعَلَ يَمُرُّ بِالْأَنْصَارِ فَيَقُولُونَ : هَذَا ابْنُ عَدُوِّ اللَّهِ - تَعَالَى - أَبِي جَهْلٍ ، فَشَكَى ذَلِكَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَقَالَ : مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعًا إِلَى مَكَّةَ فَأَخْبَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّمَا النَّاسُ مَعَادِنُ : خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَهَمُوا ، لَا يُؤْذِنَنَّ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ . »

كر (٢) .

(١) المستدرک ج ٣ ص ٢٤٣ کتاب (معرفة الصحابة) رؤیا رسول الله - ﷺ - فی اسلام عکرمة - بلفظ : (حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا يعقوب بن محمد الزهري ، ثنا المطلب بن كثير ، ثنا الزبير بن موسى ، عن مصعب بن عبد الله بن أبي أمية ، عن أم سلمة قالت : قال رسول الله - ﷺ - - رأيت لأبي جهل عدوًّا في الجنة ، فلما أسلم عكرمة بن أبي جهل قال : يا أم سلمة هذا هو قالت أم سلمة : وقال رسول الله - ﷺ - - شكوا إليه عكرمة أنه إذا مر بالمدينة قيل له هذا ابن عدو الله أبي جهل فقام رسول الله - ﷺ - - خطيبًا فقال : « إن الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا لا تؤذوا مسلمًا بكافر » صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي لا فيه ضعيفان .

(٢) انظر المرجع السابق - المستدرک ج ٣ ص ٢٤٣ کتاب (معرفة الصحابة) رؤیا رسول الله - ﷺ - عکرمة .

٦٨٧/٥٦ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَشْكُو الخِدْمَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ لَقَدْ نَحَلْتُ يَدِي مِنَ الرَّحَى : أَطْحَنُ مَرَّةً ، وَأَعْجِنُ مَرَّةً ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ يَرْزُقُكَ اللَّهُ - تَعَالَى - شَيْئًا يَأْتِكَ وَسَأَدُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ : إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَسَبِّحِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبِّرِي ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدِي أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، فَذَلِكَ مِائَةٌ وَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ . »

ابن جرير (١) .

٦٨٧/٥٧ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَمَّارًا وَهُوَ يُنْقَلُ الحِجَارَةَ يَوْمَ الخَنْدَقِ قَالَ : وَيْحَ ابْنِ سَمِيَّةٍ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَّةُ . »

كر (٢) .

(١) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٨ حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ - بلفظ (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا أبو النصر ، ثنا عبد الحميد حدثني شهر قال : سمعت أم سلمة تحدث زعمت أن فاطمة جاءت إلى نبي الله - ﷺ - تشكى إليه الخدمة فقالت : يا رسول الله والله لقد نحللت يدي من الرحى أطحن مرة وأعجن مرة فقال لها رسول الله - ﷺ - : إن يرزقك الله شيئاً يأتك وسأدلك على خير من ذلك إذا الزمت مضجعك فسبحي الله ثلاثاً وثلاثين ، وكبرى ثلاثاً وثلاثين ، واحمدى أربعاً وثلاثين فذلك مائة فهو خير لك من الخادم ، وإذا صليت صلاة الصبح فقولى لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر مرات بعد صلاة الصبح وعشر مرات بعد صلاة المغرب فإن كل واحدة منهن تكتب عشر حسنات وتحط عشر سيئات وكل واحدة منهن كعتق رقبة من ولد إسماعيل ولا يحل للذنب كسب ذلك اليوم أن يدركه إلا أن يكون الشرك لا إله إلا الله وحده لا شريك له وهو حرسك ما بين أمر تقوليه غدوة إلى أن توليه عشية من كل شيطان ومن كل سوء . »

(٢) مسند أحمد ج ٦ ص ٢٨٩ حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا ابن أبي عدى ، عن ابن عون ، عن الحسن ، عن أمه ، عن أم سلمة قالت : ما نسيت قوله يوم الخندق وهو يعاطيهم اللبن وقد اغبر شعر صدره وهو يقول : اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة . قال : فرأى عمارة فقال : ويحه ابن سمية تقتله الفئة الباغية ، قال : فذكرته لمحمد يعنى ابن سيرين ، فقال عن أمه قلت : نعم أما انها كانت تخالطها تلج عليها . »

انظر ص ٣١٥ .

٥٨ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : فِي السَّمَاءِ مَلَكَانِ أَحَدُهُمَا كَانَ يَأْمُرُ بِالشَّدَةِ ، وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِاللِّينِ ، وَكِلَاهُمَا مُصِيبٌ أَحَدُهُمَا جِبْرِيْلُ ، وَالْآخَرُ مِيكَائِيلُ ، وَنَبِيَّانِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِاللِّينِ ، وَالْآخَرُ بِالشَّدَةِ وَكُلُّ مُصِيبٍ وَذَكَرَ إِبْرَاهِيمَ وَنُوحًا ، وَلِي صَاحِبَانِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِاللِّينِ ، وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِالشَّدَةِ ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ » .

..... (١)

٥٩ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ طَافَتْ طَوَافَ الْخُرُوجِ ، فَقَالَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَرَهَا أَنْ تَطُوفَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَاءَ النَّاسِ ، فَلَمَّا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ طَافَتْ مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ عَلَى بَعِيرٍ » .

ز (٢) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٥١ باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم - بلفظ : (عن أم سلمة أن النبي - ﷺ - قال : إن في السماء ملكين أحدهما يأمر بالشدة ، والآخر يأمر باللين وكل مصيب جبريل وميكائيل ونيان أحدهما يأمر بالشدة والآخر يأمر باللين وكل مصيب وذكر إبراهيم ونوحاً ، ولي صاحبان أحدهما يأمر بالشدة والآخر يأمر باللين وكل مصيب وذكر أبا بكر وعمر) قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٢٣ ص ٣١٥ ، ٣١٦ أبو سفيان عن أم سلمة - حديث رقم ٧١٥ بلفظ : (حدثنا محمد بن علي الصائغ ، ثنا بشير بن عبيس حدثني النضر بن عربي عن خارجة بن عبد الله بن أبي سفيان ، عن أبيه ، عن أم سلمة أن النبي - ﷺ - قال : إن في السماء ملكين أحدهما يأمر بالشدة والآخر يأمر باللين وكل مصيب جبريل وميكائيل ونيان أحدهما يأمر باللين والآخر يأمر بالشدة وكل مصيب ، وذكر إبراهيم ونوحاً ، ولي صاحبان أحدهما يأمر باللين والآخر بالشدة وكل مصيب وذكر أبا بكر وعمر) .

(٢) الحديث في البداية والنهاية لابن كثير ج ٥ ص ٢٠٦ وقد ذكر الحديث عن أم سلمة بلفظ : (حدثنا إسماعيل ، حدثني مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة زوج النبي - ﷺ - قالت : شكوت إلى رسول الله - ﷺ - أني أشتكي قال : طوفى من وراء الناس وأنت راكبة فظفت ورسول الله - ﷺ - حينئذ إلى جنب البيت وهو يقرأ : ﴿ والطور وكتاب مسطور ﴾ .

٦٨٧ / ٦٠ - « عَنْ الْمُطَّلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا ذَاتَ يَوْمٍ فِي بَيْتِي فَقَالَ : لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيَّ أَحَدٌ فَانْتَظَرْتُ فَدَخَلَ الْحُسَيْنُ ، فَسَمِعْتُ {نَشِيحًا} النَّبِيَّ يَبْكِي { فَاطْلَعْتُ } فَإِذَا الْحُسَيْنُ فِي حَجْرِهِ أَوْ إِلَى جَنْبِهِ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَهُوَ يَبْكِي ، فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ حَتَّى دَخَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - { إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ مَعَنَا فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ : أَنْجِبُهُ ؟ فَقُلْتُ : أَمَا مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا فَنَعَمْ } فَقَالَ : { إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُ هَذَا بَارِضٌ يُقَالُ لَهَا : كَرْبَلَاءُ ، فَتَنَاولُ جَبْرِيلُ مِنْ تَرَابِهَا فَأَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - { فَلَمَّا أُحِيطَ بِالْحُسَيْنِ حِينَ قُتِلَ ، قَالَ : مَا اسْمُ هَذِهِ الْأَرْضِ ؟ قَالُوا : أَرْضُ كَرْبَلَاءَ ، قَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - { أَرْضُ كَرْبٍ وَبَلَاءٍ } .

طب ، وأبو نعيم (١) .

= وفي مسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٤١٠ حديث رقم ٩٨ - ٦٩٧٦ بلفظ : (حدثنا أبو خيثمة ، حدثنا عبد الرحمن ، عن مالك ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة أنها قدمت وهي مريضة فذكرت ذلك للنبي ﷺ - فقال : طوفى من وراء الناس وأنت راكبة ، قالت : سمعت النبي ﷺ - وهو عند الكعبة يقرأ بالطور) .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٢٣ ص ٢٦٩ بلفظ : (حدثنا الحسين بن إسحاق ، ثنا يحيى الحماني ، ثنا أبو قبيصة الغزاري ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أم سلمة أنها قالت للنبي ﷺ - { إني لم أطف طواف الخروج فقال : لها النبي ﷺ - { إذا صلى الناس الصبح فطوفى على بعيرك من وراء الصفوف ثم أخرجني } .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٣ ص ١١٥ حديث رقم ٢٨١٩ بلفظ : (حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ثنا سليمان بن بلال عن كثير بن زيد عن عبد المطلب بن عبد الله بن حنطاب عن أم سلمة قالت : كان رسول الله ﷺ - جالسًا ذات يوم في بيتي فقال : لا يدخل علي أحد فانتظرت فدخل الحسين - ﷺ - فسمعت نشيح رسول - ﷺ - يبكي فاطلعت فإذا حسين في حجره والنبي ﷺ - يمسح جبينه وهو يبكي ، فقلت والله ما علمت حين دخل فقال : إن جبريل - عليه السلام - كان معنا في البيت فقال تحبه ؟ قلت : أَمَا مِنَ الدُّنْيَا فَنَعَمْ قَالَ : { إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُ هَذَا بَارِضٌ يُقَالُ لَهَا كَرْبَلَاءُ ، فَتَنَاولُ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ تَرَابِهَا فَأَرَاهَا النَّبِيُّ ﷺ - { فَلَمَّا أُحِيطَ بِحُسَيْنٍ حِينَ قُتِلَ قَالَ : مَا اسْمُ هَذِهِ الْأَرْضِ ؟ قَالُوا كَرْبَلَاءَ ، قَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - { أَرْضُ كَرْبٍ وَبَلَاءٍ } .

٦٨٧ / ٦١ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّ سَبْعَةَ بَنَاتِ الْحَرْثِ وَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِنَحْوِ مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ تَتَزَوَّجَ . »

ابن النجار (١) .

٦٨٧ / ٦٢ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : عَطَسَ رَجُلٌ فِي جَانِبِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا ، طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - ارْتَفَعَ هَذَا عَلَيَّ هَذَا تِسْعَ عَشْرَةَ دَرَجَةً . »

ابن جرير ولا بأس بسنده (٢) .

= وانظر حديث رقم ٢٨١٢ ، ٢٨١٣ ، ٢٨١٤ ، ٢٨١٥ ، ٢٨١٧ ، ٢٨٢٠ ، ٢٨٢١ نحوه ، قال في المجمع ١٨٩ / ٩ رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدهما ثقات ، وفي سند الروایتين اللتين لم تذكر فيهما أم سلمة يعقوب بن حميد بن كاسب وهو ضعيف .

(١) الحديث في مسند احمد ج ٦ ص ٢٨٩ بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هشيم بن بشير ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ - أن سبعة ابنة الحارث وضعت بعد وفاة زوجها بعشرين ليلة أو نحو ذلك وأرادت التزويج فقال : لا أبو السنابل لك ذلك حتى يأتي عليك آخر الأجلين فذكر ذلك للنبي ﷺ - فقال : تزوج إذا شئت . »

وفي ص ٣١٤ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون قال : أنا يحيى بن سعيد أن سليمان بن يسار أخبره أن أبا سلمة أخبره أنه اجتمع هو وابن عباس عند أبي هريرة فبعثوا كريماً مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألها فذكرت أم سلمة أن سبعة الأسلمية توفى عنها زوجها فنفست بعده بليال فذكرت سبعة ذلك لرسول الله ﷺ - فأمرها أن تتزوج . »

(٢) الحديث في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ج ٤ ص ١٣٢٨ بلفظ : (ثنا عبد الصمد بن عبد الله الدمشقي ، ثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم ثنا ابن الأصفهاني ، ثنا يزيد بن هارون عن شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه قال : عطس رجل خلف النبي ﷺ - في الصلاة فقال : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه حتى يرضى ربنا وبعد ما يرضى فلما انصرف قال : من القائل الكلمة ؟ قال : أنا يا رسول الله وما أردت بهن إلا خيراً ، فقال رسول الله ﷺ - : « لقد رأيت اثني عشر ملكاً يتدرونها أيهم يرفعها أولاً . »

٦٨٧/٦٣ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : لَا تَصَلِي الشَّعْرَ بِالشَّعْرِ ، وَلَكِنْ خُذِي خَرِبِقَةَ

طَيِّبَةَ فَارْفَعِي بِهَا عَقِيصَتَكَ (*) » .

ابن جرير (١) .

٦٨٧/٦٤ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : لَنْ أُنْسِيَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ

يُعْطِيهِمُ اللَّبَنَ ، وَقَدْ اغْبَرَّ شَعْرَ صَدْرِهِ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ ، فَاغْفِرْ
لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ » .

..... (٢) .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٩٥ كتاب (الصلاة) بلفظ : (أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ، ثنا يعقوب بن سفيان ، ثنا عبد الله بن سلمة وابن بكير (ح وأخبرنا) أبو علي الروزباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ، ثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نعيم بن عبد الله المجرم ، عن علي بن يحيى الزرقى ، عن أبيه ، عن رفاعة بن رافع الزرقى أنه قال : كنا يوماً نصلى وراء رسول الله - ﷺ - فلما رفع رسول الله - ﷺ - رأسه من الركوع وقال سمع الله لمن حمده قال رجل وراء رسول الله - ﷺ - ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما انصرف رسول الله - ﷺ - قال من المتكلم أنفاً ؟ قال الرجل : أنا يا رسول الله ، فقال رسول الله - ﷺ - لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدونها أيهم يكتبها أول » رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن سلمة القعنبى ورواه معاذ بن رفاعة ، عن أبيه فذكره عقيب عطاس عطسه رفاعة ولم يذكر موضعه وذكر فيه كما يحب ربنا ويرضى .

وانظر حديث رفاعة بعد هذا الحديث .

كذا بالأصل وفى كنز العمال ج ١٦ رقم ٤٦٠٣٥ (فارفعى بها عقيصتك) .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢٣ ص ٤١١ رقم ٩٨٩ بلفظ : (حدثنا أحمد بن عمر الخلال ثنا يعقوب بن حميد ثنا سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أبى سلمة عن أم سلمة أن امرأة سألت النبى - ﷺ - فقالت : يا رسول الله ابنة لى زوجها فأصابها الحصبة فمرق شعرها ونحن نريد أن ندخلها على زوجها فقال النبى - ﷺ - لعن الله الواصلة والمستوصلة » .

(٢) الحديث فى مسند أحمد ج ٦ ص ٢٨٩ حديث أم سلمة زوج النبى - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ثنا ابن أبى عدى ، عن ابن عون ، عن الحسن ، عن أمه ، عن أم سلمة قالت : ما نسيت قوله يوم الخندق وهو يعاطيهم اللبن وقد اغبر شعر صدره وهو يقول : اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة قال فرأى =

٦٨٧/٦٥ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّفْسَاءُ يَجْلِسْنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -

ﷺ - أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، وَكُنَّا نَطْلِي وَجُوهَنَا بِالْوَرْسِ مِنَ الْكَلْفِ » .

..... (١)

٦٨٧/٦٦ - « عَنْ مَعْرُوفِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا أَتَى بَعْضَ أَهْلِهِ قَنَعَ رَأْسَهُ وَغَمَضَ عَيْنَيْهِ وَقَالَ لِلَّتِي تَكُونُ تَحْتَهُ :
عَلَيْكَ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ » .

كر ومعروف منكر الحديث (٢)

= عماراً فقال : ويحه ابن سمية تقتله الفئة الباغية قال : فذكرته لمحمد بن سيرين فقال : عن أمه قلت : نعم أما
إنها كانت تخالطها تلج عليها « انظر الحديث ص ٣١٥ .

(١) الحديث في مسند أحمد ج ٦ ص ٢٠٠ - حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني
أبي ثنا أبو النضر قال : ثنا أبو خيثمة يعني زهير بن معاوية ، عن علي بن عبد الأعلى ، عن أبي سهل من أهل
البصرة عن مُسَّةَ عن أم سلمة قال : كانت النفساء على عهد رسول الله - ﷺ - تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً
أو أربعين ليلة شك أبو خيثمة وكنا نطلي على وجوهنا الورس من الكلف) .

وانظر الحديث ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ص ٢٠٩ ، ٢١٠ .

وفي مسند أبي يعلى ج ١٢ ص ٤٥٢ حديث رقم ١٤٥ - ٧٠٢٣ بلفظ : (حدثنا شجاع بن الوليد بن قيس ،
عن علي بن عبد الأعلى ، عن أبي سهل عن مُسَّةَ الأذدية عن أم سلمة قالت : كانت النفساء على عهد رسول
الله - ﷺ - تجلس أربعين يوماً وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف) .

(٢) الحديث في تاريخ بغداد ج ٥ ص ١٦٢ ت ٢ - ٢٦٠٧ - أحمد بن محمود بن أبي سلمة المدائني - بلفظ
(وأخبرني الحسن بن محمد الخلال ، حدثنا محمد بن المظفر ، حدثنا عبد الله بن محمد ابن يزيد الدقاق ، حدثنا
أحمد بن علي بن فضالة ، حدثنا أحمد بن محمود بن أبي سلمة المدائني ، حدثنا منصور بن عمار ، حدثني
معروف - أبو الخطاب قال : سمعت وائلة بن الأسقع يقول : سمعت أم سلمة تقول : كان رسول الله - ﷺ - إذا
أتى امرأة من نسائه غمض عينيه وقنع رأسه ، زاد الخلال وقال : للتي تكون تحته : (عليك بالسكينة والوقار) .

وفي إنحاف السادة المتقين ج ٥ ص ٣٧٢ بلفظ : (كان رسول الله - ﷺ - إذا أراد الجماع (يغطي رأسه
ويغض صوته) أي يخفضه (ويقول للمرأة عليك السكينة) أي الزمي السكينة ، نقله صاحب القوت ، قال
العراقي : رواه الخطيب من حديث أم سلمة بسند ضعيف) .

٦٧/٦٨٧ - « عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ قَتِيْبَةِ بِنْتِ مَحْصَنٍ ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - نَعِمَ الرَّجُلُ أَنَا لِشِرَارِ أُمَّتِي ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ مَزَيْنَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ لِشِرَارِهِمْ فَكَيْفَ أَنْتَ لِخِيَارِهِمْ ؟ قَالَ : خِيَارُ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِأَعْمَالِهِمْ ، وَشِرَارُ أُمَّتِي يَنْتَظِرُونَ شَفَاعَتِي ، إِلَّا إِنَّهَا مُبَاحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِجَمِيعِ أُمَّتِي إِلَّا رَجُلًا يَنْتَقِصُ أَصْحَابِي . »

الشيرازى فى (*) وابن النجار (١) .

٦٨/٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : كَانَ عَامَّةً وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، حَتَّى جَعَلَ يُخْلِجُهَا فِي صَدْرِهِ ، وَمَا يَقْبِضُ بِهَا لِسَانَهُ . »

ابن جرير ، ض (٢) .

(*) بياض بالأصل .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٨ ص ١١٥ حديث رقم ٧٤٨٣ بلفظ : (حدثنا أحمد بن عبد الوهاب ابن نجدة ثنا يحيى بن صالح ، ثنا جميع بن ثوب ، عن خالد بن معدان ، عن أبى أمامة - ﷺ - عن النبى - ﷺ - قال : نعم الرجل أنا لشرار أمتى ، فقال له رجل من جلسائه كيف أنت يا رسول الله لخيارهم ؟ قال : أما شرار أمتى فيدخلهم الله الجنة بشفاعتي وأما خيارهم فيدخلهم الله الجنة بأعمالهم . »

وفى مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٣٧٧ ، ٣٧٨ - باب منه فى الشفاعة - بلفظ : (وعن أبى أمامة عن النبى - ﷺ - قال : نعم الرجل أنا لشرار أمتى فقال له رجل من جلسائه كيف أنت يا رسول الله لخيارهم ؟ قال : أما شرار أمتى فيدخلهم الله الجنة بشفاعتي ، وأما خيارهم فيدخلهم الله الجنة بأعمالهم) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه جميع بن ثوب الرضى وهو بفتح الجيم وكسر الميم على المشهور وقيل بالتصغير ، قال فيه البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائى متروك الحديث ، وقال ابن عدى : رواياته تدل على أنه ضعيف وبقيه رجاله رجال الصحيح .

وانظر حلية الأولياء ج ١٠ ص ٢١٩ نحوه .

(٢) الحديث فى مسند الإمام أحمد (حديث أم سلمة زوج النبى - ﷺ -) ج ٦ ص ٢٩٠ بلفظه عن أم سلمة ، إلا أنه قال : « حتى جعل بلجلجها فى صدره وما يفيض بها لسانه . »

وبلفظه أخرجه فى نفس المصدر ص ٣١٥ .

٦٨٧ / ٦٩ - « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدِّسْتَوَائِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيَّةَ ابْنَةَ جَعْفَرٍ كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَ ، وَأَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَتُصَلِّيَ » .
ص (١) .

٦٨٧ / ٧٠ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ خَائِرُ النَّفْسِ ، وَفِي يَدِهِ تُرْبَةٌ حَمْرَاءُ يُقْبِلُهَا ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ التُّرْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ هَذَا يُقْتَلُ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ لِلْحُسَيْنِ ، فَقُلْتُ لِجِبْرِيلَ : أَرْنِي تُرْبَةَ الْأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا ، فَهَذِهِ تُرْبَتُهَا » .
طب (٢) .

٦٨٧ / ٧١ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : دَخَلَ الْحُسَيْنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا جَالِسَةٌ عَلَى الْبَابِ ، فَتَطَلَّعْتُ فَرَأَيْتُ فِي كَفِّ النَّبِيِّ ﷺ - شَيْئًا يُقْبَلُهُ وَهُوَ نَائِمٌ عَلَى بَطْنِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : تَطَلَّعْتُ فَرَأَيْتُكَ تَقْلِبُ شَيْئًا فِي كَفِّكَ وَالصَّبِيُّ نَائِمٌ عَلَى بَطْنِكَ ، وَدُمُوعُكَ تَسِيلُ ، فَقَالَ : إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي بِالتُّرْبَةِ الَّتِي يُقْتَلُ عَلَيْهَا ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أُمَّتِي يَقْتُلُونَهُ » .

ش (٣) .

-
- (١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الحيض) باب المستحاضة ١/٣٠٧ رقم ١١٧٥ من رواية أم سلمة ، ولم تذكر أم حبيبة ابنة جعشر ، مع اختلاف يسير في اللفظ .
(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني (في الحسين بن علي بن أبي طالب) ج ٣ ص ١١٥ رقم ٢٨٢١ بلفظه .
(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ٩٧ ، ٩٨ رقم ١٩٢١٣ بلفظه عن أم سلمة .

٧٢ / ٦٨٧ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى لَطْلِحَةَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَتَاهَا ذُو قَرَابَةِ لَهَا ، فَقَامَ يُصَلِّي ، فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْجُدُ نَفَخَ فَقُلْتُ : لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يَقُولُ لِلْغُلَامِ أَسْوَدَ : يَا رَبَّاحُ تَرِبَ وَجْهَكَ » .

كر (١) .

٧٣ / ٦٨٧ - « عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ قَالَ : رَأَيْتُ أُمَّ سَلْمَةَ تَغْسِلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ مَا كَانَتْ ، وَلَا تَغْسِلُ بَوْلَ الْغُلَامِ حَتَّى يَطْعَمَ ، تَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ صَبًّا » .

ض (٢) .

٧٤ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي ؟ قَالَ : أَصْنَعُ بِهَا مَاذَا ؟ قَالَتْ : تَزَوِّجُهَا ، قَالَ : وَتَحْبِيبِنَ ذَلِكَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ وَلَسْتُ بِمُخْلِيةٍ ، وَأَحَقُّ مِنْ شَرِكْنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي قَالَ : إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي ، قَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ ابْنَةِ أَبِي سَلْمَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبِيَّتِي فِي حَجْرِي لَمَا حَلَّتْ لِي وَقَدْ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثُوَيْبَةَ مَوْلَاةُ بَنِي هَاشِمٍ فَلَا تَعْرِضَنَ عَلَيَّ أَخَوَاتِكُنَّ وَلَا بَنَاتِكُنَّ » .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ - ج ٦ ص ٣٢٣ عن أم سلمة مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) في بول الصبي الصغير يصيب الثوب ج ١ ص ١٢١ عن الحسن ، عن أمه ، عن أم سلمة بنحوه .
وفي مجمع الزوائد في كتاب (الطهارة) باب في بول الصبي والجارية ج ١ ص ٢٨٥ عن أم سلمة بنحوه أيضاً مرفوعاً .

قال الهيثمي : قلت : رواه أبو داود موقوفاً عليها ، رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف .

ابن جرير (١) .

٧٥ / ٦٨٧ - « اعْتَنَقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ بِيَدِهِ ، وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا بِيَدِهِ وَعَظَفَ عَلَيْهِمْ خَمِيصَةً كَانَتْ لَهُ سُودَاءَ ، وَقَبَلَ عَلِيًّا ، وَقَبَلَ فَاطِمَةَ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِلَيْكَ لَا إِلَهَ إِلَّا النَّارُ أَنَا وَأَهْلُ بَيْتِي ، قُلْتُ : وَأَنَا ؟ قَالَ : وَأَنْتِ » .

طب ، عن أم سلمة (٢) .

٧٦ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ { الْأَنْصَارِيَّةِ } قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِذَا كَانَ رَمَضَانُ أَوْ شَهْرُ الصَّوْمِ فَاعْتَمِرِي فِيهِ ، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ مِثْلُ حُجَّةٍ أَوْ تَقْضِي مَكَانَ حُجَّةٍ » .
ابن زنجويه (٣) .

٧٧ / ٦٨٧ - « اصْبِرِي فَوَاللَّهِ مَا فِي آلِ مُحَمَّدٍ شَيْءٌ مِّنْذُ سَبْعٍ ، لَوْ لَا أَوْ قَدِ تَحْتِ بَرْمَةٍ لَهُمْ مِنْذُ ثَلَاثٍ ، وَاللَّهِ لَوْ سَأَلْتُ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يَجْعَلَ جِبَالَ تِهَامَةَ كُلَّهَا ذَهَبًا لَفَعَلَ » .

طب (٤) .

(١) الحديث في مسند الإمام (حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ -) ج ٦ ص ٢٩١ بلفظه عن أم سلمة .
وفي المعجم الكبير للطبراني (بقية أخبار الحسن والحسين) ج ٣ ص ٤٨ رقم ٢٦٦٧ بلفظه عن أم سلمة - رضي الله عنها - .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد (حديث أم سلمة زوج النبي - ﷺ -) ج ٦ ص ٣٠٥ بلفظه عن أم سلمة .
(٣) يشهد له ما في صحيح البخاري في كتاب (الحج) باب عمرة رمضان ٤ / ٣ عن ابن عباس مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي تاريخ ابن عساكر عن أم معقل ج ٤ ص ٤٠٩ ، ٤١٠ بنحوه ، وما بين القوسين من الكنز رقم ١٢٩٤٩ .
(٤) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الزهد) باب عيش رسول الله - ﷺ - والسلف ج ١٠ ص ٣٢٤ قال:
وعن أم سليم قالت : كنت في بعض حجر نساء النبي - ﷺ - وهو عندها ، فجاء رجل يشتكى إليه الحاجة ، فقال : « اصبري فوالله ما في آل محمد شيء منذ سبع ، ولا أوفد تحت برمة لهم منذ ثلاث ، والله لو سألت الله أن يجعل جبال تهمامة كلها ذهباً لفعَلَ » .

٧٨ / ٦٨٧ - « عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ { أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : امْرَأَةٌ تَرَى مَا

يَرَى الرَّجُلُ ؟ قَالَ : عَلَيْهَا الْغُسْلُ » .

ص (١) .

٧٩ / ٦٨٧ - « إِذَا تُوَفِّتِ الْمَرْأَةُ فَأَرَادُوا أَنْ يَغْسِلُوهَا فَلْيَسْبِدُوا بِيَدِهَا ، فَلْيَمْسَحْ بِطَنْهَا

مَسْحًا رَقِيقًا إِنْ لَمْ تَكُنْ حُبْلَى ، فَإِنْ كَانَتْ حُبْلَى فَلَا تُحَرِّكْنَهَا ، فَإِنْ أَرَدْتَ غَسْلَهَا فَأَبْدِئِي

بِسُفْلَيْهَا فَأَلْقِي عَلَى عَوْرَتِهَا ثَوْبًا سَتِيرًا ، ثُمَّ خَذِي كُرْسُفَةً فَاغْسِلِيهَا فَأَحْسِنِي غَسْلَهَا ، ثُمَّ

أَدْخِلِي يَدَكَ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ فَاْمَسَحِيهَا بِكُرْسُفٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَأَحْسِنِي مَسْحَهَا قَبْلَ أَنْ

تَوْضِيئِهَا ، ثُمَّ وَضِيئِهَا بِمَاءٍ فِيهِ سِدْرٌ ، وَلِيُفْرِغِ الْمَاءُ امْرَأَةً وَهِيَ قَائِمَةٌ لَا تَلِي شَيْئًا غَيْرَهُ حَتَّى

تُنْقَى بِالسِّدْرِ وَأَنْتِ تَغْسِلِينَ ، وَلَيْلِ غَسْلِهَا أَفْضَلُ النِّسَاءِ بِهَا ، وَإِلَّا فَاْمْرَأَةٌ وَرِعَةٌ ، فَإِنْ كَانَتْ

صَغِيرَةً أَوْ ضَعِيفَةً فَلْتَلِهَا امْرَأَةٌ أُخْرَى وَرِعَةٌ مُسْلِمَةٌ ، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ غَسْلِ سُفْلَيْهَا غَسْلًا نَقِيًّا

بِسِدْرِ وَمَاءٍ فَوْضِيئِهَا وَضُوءَ الصَّلَاةِ ، فَهَذَا بَيَانُ وَضُوءِهَا ، ثُمَّ اغْسِلِيهَا بَعْدَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

بِمَاءٍ وَسِدْرِ ، فَأَبْدِئِي بِرَأْسِهَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَنْقِي غَسْلَهُ مِنَ السِّدْرِ بِالْمَاءِ وَلَا تُسْرَحِي رَأْسَهَا

بِمُشْطٍ ، فَإِنْ حَدَثَ بِهَا حَدَثٌ بَعْدَ الْغَسَلَاتِ الثَّلَاثِ فَاجْعَلِيهَا حَمْسًا فَإِنْ حَدَثَ فِي الْخَامِسَةِ

= قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه الحجاج بن فروح ، وقد وثقه ابن حبان على ضعف كثير ، وبقية رجاله

رجال الصحيح .

وما بين الأقواس من الكنز ١٨٦٣٥ .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل عن أم سلمة

ج ١ ص ٨٠ بنحوه .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٢٧٣٣٣ .

فَاجْعَلِيهَا سَبْعًا ، وَكُلُّ ذَلِكَ فَلْيَكُنْ وَتَرَا بِمَاءِ وَسِدْرٍ ، فَإِذَا كَانَ فِي الْخَامِسَةِ أَوْ الثَّلَاثَةِ فَاجْعَلِي فِيهِ شَيْئًا مِنْ كَأْفُورٍ ، وَشَيْئًا مِنْ سِدْرٍ ، ثُمَّ اجْعَلِي ذَلِكَ فِي جَرِّ جَدِيدٍ ، ثُمَّ أَفْعِدِيهَا فَأَفْرِغِي عَلَيْهَا وَأَبْدَتِي بِرَأْسِهَا حَتَّى تَبْلُغَ رِجْلَيْهَا ، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْهَا فَالْقِي عَلَيْهَا ثَوْبًا نَظِيفًا ، ثُمَّ ادْخُلِي يَدَكَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ فَانزِعِيهِ عَنْهَا ، ثُمَّ احْشِي سَفْلَتَهَا كُرْسُفًا مَا اسْتَطَعْتَ ، وَاحْشِي كُرْسُفَهَا مِنْ طِيبِهَا ، ثُمَّ خُذِي سَبْتَةَ طَوِيلَةً مَغْسُولَةً فَارِطِي عَلَى عَجْرِهَا كَمَا يُرْبَطُ عَلَى النَّطَاقِ ، ثُمَّ اعْقِدِيهَا بَيْنَ فَخْذَيْهَا ، وَضَمِّي فَخْذَيْهَا ، ثُمَّ أَلْقِي طَرَفَ السَّبْتَةِ عَنْ عَجْرِهَا إِلَى قَرِيبٍ مِنْ رُكْبَتِهَا ، فَهَذَا شَأْنُ سُفْلَتِهَا ، ثُمَّ طَيِّبِهَا ، وَكَفِّئِهَا ، وَاضْفِرِي شَعْرَهَا ثَلَاثَ أَقْرُنٍ : قِصَّةً وَقَرْنَيْنِ ، وَلَا تُشَبِّهِهَا بِالرِّجَالِ ، وَلَتَكُنْ كَفْتَتَهَا فِي خَمْسَةِ أَثْوَابٍ ، أَحَدُهَا الْإِزَارُ تَلْفٌ بِهِ فَخْذَيْهَا ، وَلَا تَنْقُضِي مِنْ شَعْرِهَا شَيْئًا بِنُورَةٍ وَلَا غَيْرِهَا ، وَمَا يَسْقُطُ مِنْ شَعْرِهَا فَاغْسِلِيهِ ، ثُمَّ اغْرِزِيهِ فِي شَعَرِ رَأْسِهَا ، وَطَيِّبِي شَعْرَ رَأْسِهَا فَأَحْسِنِي تَطْيِيبَهَا ، وَلَا تَغْسِلِيهَا بِمَاءٍ مُسَخَّنٍ ، وَأَجْمِرِيهَا وَمَا تَكْفِينِيهَا بِهِ بِسَبْعِ بِنْدَاتٍ إِنْ شِئْتَ ، وَاجْعَلِي كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا وَتَرَا وَإِنْ بَدَأَ لَكَ أَنْ تُجَمِّرِيهَا فِي نَعْسِهَا فَاجْعَلِيهِ وَتَرَا ، هَذَا شَأْنُ كَفْنِهَا وَرَأْسِهَا وَإِنْ كَانَتْ مَجْدُورَةً أَوْ مَحْصُوبَةً ، أَوْ أَشْبَاهَ ذَلِكَ فَخُذِي خِرْقَةً وَاحِدَةً وَاعْمِسِيهَا فِي الْمَاءِ ، وَاجْعَلِي {تَتَّبَعِي} كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا ، وَلَا تُحَرِّكِيهَا ، فَإِنِّي أَحْشِي أَنْ يَتَنَفَّسَ مِنْهَا شَيْءٌ لَا يَسْتَطَاعُ رُدُّهُ .

طب ، ق عن أم سليم (١) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الجنائز) باب تجهيز الميت وغسله والإسراع بذلك ج ٣ ص ٢١ ، ٢٢ عن أم سليم بلفظه .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير بإسنادين ، في أحدهما ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس ، ولكنه ثقة ، وفي الآخر جنيد ، وقد وثق وفيه بعض الكلام .

وما بين الأقواس من الكنز رقم ٤٢٨١٢ .

مسند أم حبيبة الجهنية، رضى الله تعالى عنها

١/٦٨٨ - « رُبَّمَا اخْتَلَفَتْ يَدِي وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْوُضُوءِ مِنْ إِنْاءٍ

وَاحِدٍ» .

{ ش } (١) .

٢/٦٨٨ - « عَنْ أُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَتْ : جَاءَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى سَعْدٍ

فَاسْتَأْذَنَ ، فَسَكَتَ سَعْدٌ ، ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ { ثُمَّ أَعَادَ فَسَكَتَ سَعْدٌ } فَانصَرَفَ النَّبِيُّ

- ﷺ - فَأَرْسَلَنِي وَرَأَاهُ فَقَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ { أَذْنَ } لَكَ إِلَّا { أَنَا أَرَدْنَا } أَنْ { تَزِيدَنَا } {

فَسَمِعْتَ صَوْتًا عَلَى الْبَابِ يَسْتَأْذِنُ وَلَمْ أَرِ شَيْئًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ أُمُّ

مِلْدَمٍ ، فَقَالَ : لَا مَرْحَبًا بِكَ وَلَا أَهْلًا { أَتْرِيدِينَ } إِلَى أَهْلِ قَبَاءَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ { قَالَ } : فَادْهَبِي

إِلَيْهِمْ» .

ابن منده ، { كر } (٢) .

٣/٦٨٨ - « عَنْ أُمِّ عَثْمَانَ بِنْتِ سُفْيَانَ ، وَهِيَ أُمُّ بَنِي شَيْبَةَ الْأَكْبَرِ ، وَقَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ

- ﷺ - { أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - } دَعَا شَيْبَةَ فَفَتَحَ ، فَلَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ رَكَعَ وَرَجَعَ ، إِذَا { رَسُولٌ

(١) ما بين القوسين من الكنز .

والحديث فى مسند الإمام أحمد (حديث ٢٧٥٢٢ أم حبيبة الجهنية - ﷺ - بلفظه ج ٦ ص ٣٦٦ إلا أنه

أسقط لفظ (ربما) .

وفى مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الطهارات) باب فى الرجل والمرأة يغتسلون بماء واحد ج ١ ص ٣٥

بلفظه .

وترجمة أم حبيبة فى الإصابة ٢٣٩/١٣ رقم ١٣٤٩ وذكر الحديث فى ترجمتها .

(٢) الحديث فى دلائل النبوة للبيهقى باب ما جاء فى استئذان الحمى على رسول الله - ﷺ - ... إلخ ، عن أم

طارق مولاة سعد بن عبادة بلفظه ج ٦ ص ١٥٨ . وما بين الأقواس من الكنز برقم ٢٨٥١٣ .

رَسُولِ اللَّهِ - أَنْ أَجِبُ فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْبَيْتِ قَرْنًا فَغَيَّبْتُهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ
يَكُونَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ { يُلْهِى } الْمُصَلِّيَّ .

..... (*) خ في تاريخه ، { كر } (١) .

(*) بياض بالأصل ، وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٠١٨١ .

(١) والحديث في تاريخ البخارى ، فى المجلد السادس (القسم الثانى من الجزء الثالث) ص ٢١١ رقم ٢١٩٤
بلفظه .

وفى الإصابة فى تمييز الصحابة ج ١٣ ص ٢٥١ ، ٢٥٢ رقم ١٤٠٤ فى ترجمة أم عثمان بنت سفيان مع
اختلاف فى اللفظ .

مسند أم عطية رضي الله تعالى عنها

١ / ٦٨٩ - « عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ : كُنَّا لَا نَرَى { التُّرْبَةَ } شَيْئًا » .

ش (١) .

٢ / ٦٨٩ - « عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ قَالَتْ : لَمْ نَكُنْ نَرَى الصُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ شَيْئًا » .

عب ، ض (٢) .

٣ / ٦٨٩ - « عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ : أُمِرْنَا أَنْ لَا نَلْبَسَ فِي الإِحْدَادِ الثِّيَابَ الْمُصْبَغَةَ إِلاَّ الْعُصْبَ

وَأُمِرْنَا أَنْ لَا نُحِدَّ عَلَى الْمَيْتِ فَوْقَ ثَلَاثِ إِلاَّ الزَّوْجَ ، وَأُمِرْنَا أَنْ لَا نَمَسَّ طَيِّبًا إِلاَّ أَدْنَى طَهْرَهَا

{ الْكُسْتُ } وَالْأَظْفَارَ » .

عب (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٩٣ كتاب (الطهارات) في المرأة تطهر ثم ترى الصفرة بعد الطهر، بلفظه عن أم عطية.

وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧٧٢٤ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الحيض) باب : الحامل ترى الدم ج ١ ص ٣١٧ رقم ١٢١٦ عن أم عطية ، بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه بلفظه في سننه كتاب (الطهارة) باب : ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدرة ج ١ ص ٢١٢ رقم ٦٤٧ .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : ما تبقى المتوفى عنها ج ٧ ص ٤٧ رقم ١٢١٢٨ .

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه من طريق حفصة عن أم عطية ج ٧ ص ٧٨ .

والأظفار : جنس من الطيب ، لا واحد له من لفظه ، وقيل : واحده : ظفر ، وقيل : هو شيء من العطر أسود ، والقطعة منه شبيهة بالظفر ، اهـ : نهاية .

والكست : هو القسط الهندي ، عقار معروف ، اهـ : نهاية .

وما بين القوسين من مصنف عبد الرزاق .

٤/٦٨٩ - « عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّهَا رَأَتْ رَأْسَ أُخْتِهَا فَإِذَا هُوَ مَوْصُولٌ بِخِرْقٍ ، فَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : لَا تَصَلِّ بِهِ بِشَيْءٍ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَانَا أَنْ نَصِلَ بِشَيْءٍ » .

ابن جرير (١) .

٥/٦٨٩ - « عَنْ أُمِّ عَمَارَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَاهَا فَنَابَ رِجَالَ رِجَالٍ مِنْ أَهْلِهَا وَبَنَى عَمَّهَا ، فَاتَتْهُمْ بِتَمْرٍ فَأَكَلُوا ، وَاعْتَرَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا لَكَ لَا تَأْكُلُ ؟ فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَائِمٍ يَأْكُلُ عِنْدَهُ مَفَاطِيرُ إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامُوا يَأْكُلُونَ » .

ابن زنجويه (٢) .

(١) أصل الحديث في كتب الصحاح .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد (حديث أم عمارة - ﷺ -) ج ٦ ص ٣٦٥ بنحوه .

مسند أم فروة، وكانت بايعة النبي - ﷺ -

١/٦٩٠ - « سئل رسول الله - ﷺ - أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة في أول وقتها » .

عب (١)

٢/٦٩٠ - « قال ابن عساکر: أنبأنا أبو العز أحمد بن عبید الله، حدثنا أبو محمد الجوزي، أنبأنا أبو الحسين محمد بن المطه بن موسى الحافظ أحمد بن عبد الله بن سبور الدقاق، حدثنا أيوب بن محمد الوزان، حدثنا الوليد بن الوليد، حدثني ابن ثوبان، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أبيه، عن ابن عباس، عن أم كلثوم أنها جاءت إلى النبي - ﷺ - فقالت: يا رسول الله: زوجت فاطمة خيراً من زوجي، فسكت النبي - ﷺ - ملياً، ثم قال: زوجتك من يحبه الله ورسوله، ويحب الله ورسوله، فلما ولت دعا بنا فقال: كيف قلت؟ قالت: قلت: زوجتك من يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله، قال: نعم وأزيدك لو دخلت الجنة فرأيت منزله لم ترى أحداً من أصحابي يعلوه في منزله » .

قال كر: رواه غيره عن أيوب (٢)

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) أبواب الأذان ، باب : تفریط مواقيت الصلاة ج ١ ص ٥٨٢

رقم ٢٢١٧ بلفظه عن أم فروة .

وفي سنن أبي داود كتاب (الصلاة) ج ١ ص ٢٩٦ رقم ٤٢٦ بلفظه عن أم فروة .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الطهارة) باب : الترغيب في التعجيل بالصلوات في أوائل وقتها

ج ١ ص ٤٣٤ عن أم فروة بلفظه .

وأخرجه الترمذي (في أبواب الصلاة) باب : ما جاء في الوقت الأول من الفضل ج ١ ص ١١١ رقم ١٧٠

بلفظه عن أم فروة .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد كتاب (الفضائل) فضائل عثمان - رضِيَ اللهُ عَنْهُ - باب : جامع في فضله وبشارته بالجنة

ج ٩ ص ٨٨ عن ابن عباس - رضِيَ اللهُ عَنْهُ - مع اختلاف في اللفظ يسير .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله وثقوا ، وفيهم خلاف .

مسند أم الفضل لبابة بنت الحارث رضى الله تعالى عنها

١/٦٩١ - « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ : بَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَعْطِنِي ثَوْبَكَ وَالْبَسْ ثَوْبًا غَيْرَهُ حَتَّى أَعْسِلَهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ ، وَيُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْأُنْثَى » .

ض ، ش (١) .

٢/٦٩١ - « إِنْ آخِرَ مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ : وَالْمُرْسَلَاتِ » .

عب ، ش (٢) .

٣/٦٩١ - « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ : امْرَأَةٌ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا ، ثُمَّ تَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً أُخْرَى ، فَزَعَمَتِ امْرَأَةٌ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِنَّهَا لَا تُحْرَمُ الْمَجَّةَ وَلَا الْمَجْتَانَ » .

عب (٣) .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الطهارات) فى بول الصبى الصغير يصيب الثوب ج ١ ص ١٢٠ بلفظه عن لبابة بنت الحارث .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : القراءة فى المغرب ج ٢ ص ١٠٨ رقم ٢٦٩٤ عن أم الفضل .

وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصلاة) باب : ما يقرأ به فى المغرب ج ١ ص ٣٥٧ .

وأخرجه البخارى بأطول من هذا فى صحيحه كتاب (الصلاة) باب : القراءة فى المغرب ج ١ ص ١٨٣ عن ابن عباس عن أمه أم الفضل لبابة بنت الحارث - ﷺ - .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الرضاع) باب : القليل من الرضاع ج ٧ ص ٤٦٩ عن أم الفضل بلفظه رقم ١٣٩٢٦ .

وفى الكنز برقم ١٥٧٢٢ الحديث بلفظ : « لا تحرم الملعجة ولا الملعجان » .

٤/٦٩١ - « عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّهُ سَمِعَ قَبِيصَةَ وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثَانِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ
بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِمِنَى ، فَمَرَّ بِنَا رَجُلٌ يُنَادِي : إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكُلُ
وَشُرْبٍ وَذَكَرَ اللَّهُ ، فَأَرْسَلْتُ أَنْظُرُ مَنْ هُوَ ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ ابْنُ حُدَافَةَ ، وَقَالَ : رَسُولُ
اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَنِي بِهَذَا » .

كر (١) .

٥/٦٩١ - « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ : دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ فِي
بَيْتِي فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا ، وَإِنَّ امْرَأَتِي الْأُولَى زَعَمَتْ
أَنَّهَا أَرْضَعَتْ امْرَأَتِي الْحُدُنِّيَّ رَضْعَةً أَوْ رَضَعَتَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يُحْرَمُ
الْإِمْلَاجَةُ وَلَا الْإِمْلَاجَتَانِ » .

ابن جرير (٢) .

(١) يشهد له ما في مجمع الزوائد في كتاب (الصيام) باب ما نهى عن صيامه من أيام التشريق وغيرها عن ابن
عباس بنحوه ج ٣ ص ٢٠٢ ولفظه : وعن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - أرسل صائماً يصيح أن لا
تصوموا هذه الأيام ، فإنها أيام أكل وشرب ، وبعال ، والبعال : وقاع النساء .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفي رواية له في الأوسط والكبير أيضاً : أن النبي - ﷺ - بعثه بديل
ابن ورقاء « وإسناد الأول حسن .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الرضاع) باب القليل من الرضاع ج ٧ ص ٤٦٩ رقم ١٣٩٢٦
عن أم الفضل بنحوه .

وأخرجه النسائي في سننه كتاب (الرضاع) باب القدر الذي يحرم من الرضاع مختصراً ١٠٠/٦ ، ١٠١ ،
وانظر مسند الإمام أحمد ٦/٣٣٩ (حديث أم الفضل ابن عباس ، وهي أخت ميمونة - ﷺ - فقد ذكر
الحديث بقصته .

وأخرجه البيهقي أيضاً في سننه (كتاب الرضاع) باب من قال : لا يحرم من الرضاع إلا خمس رضعات
٤٥٥/٧ .

٦/٦٩١ - « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعَصَعَةَ قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَلْ

تُحْرَمُ الرُّضْعَةُ الْوَاحِدَةَ ؟ قَالَ : لَا » .

ابن جرير (١) .

٧/٦٩١ - « عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَيَّ رَجُلٌ يَعُودُهُ وَهُوَ

شَاكٍ فَتَمَنَّى الْمَوْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ فَإِنَّكَ إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا تَزِدُّ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ ، وَإِنْ تَكُ مُسِيئًا فَتُؤَخَّرُ تَسْتَعْتَبُ { فَلَا تَتَمَنَّوْا { الْمَوْتَ } .

ابن النجار (٢) .

٨/٦٩١ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّهِ { حُجَّةُ بِنْتِ

قُرْطٍ } ، عَنْ أُمِّهَا عَقِيلَةَ بِنْتِ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَتْ : جِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ ، وَهُوَ نَازِلٌ بِالْأَبْطَحِ ، وَقَدْ ضُرِبَتْ عَلَيْهِ قُبَّةٌ حُمْرَاءُ فَبَايَعَنَا ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْنَا ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو أَحَدَ بَنِي عَامِرِ بْنِ لَوْيَ كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ ، فَلَقِيَهُ خَالِدُ بْنُ رَبَاحٍ أَخُو بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ وَذَلِكَ بَعْدَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : { مَا مَنَعَكَ { أَنْ تُعَجِّلَ الْغَدُوَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا { التَّفَاقُ } ، وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ أَنْ لَوْ لَا شَيْءٌ لَضَرَبْتُ بِهَذَا

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الرضاع) ج ٧ ص ٤٥٥ .

وفي مسند الإمام أحمد (حديث أم الفضل ابن عباس وهي أخت ميمونة - رضى الله عنها) - ج ٦ ص ٣٤٠ مع اختلاف سير في اللفظ .

(٢) الحديث في طبقات ابن سعد في (العباس بن عبد المطلب) ج ٤ القسم الأول ص ١٥ عن أم الفضل مع تغيير

سير ، وقد ذكر الحديث أن المريض هو العباس بن عبد المطلب عن رسول الله - ﷺ - .

وما بين القوسين من الكنز برقم ٤٢٨١١ .

السَّيْفِ فَلَحَّتِكَ (*) ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْلَمَ ، فَأَنْطَلَقَ سُهَيْلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَلَا تَرَى | مَا يَقُولُ لِي هَذَا | الْعَبْدُ | ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - دَعُهُ فَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْكَ فَتَلْتَمِسَهُ فَلَا تَجِدُهُ ، فَكَانَتْ هَذِهِ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْأُولَى .

أبو نعيم (١) .

(*) فَلَحَّتِكَ : أى موضع الفلح وهو الشق فى الشفة السفلى ٣٠ / ٤٦٩ النهاية ب .

(١) الحديث فى تاريخ ابن عساکر فى ترجمة (زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب) بلفظه ج ٦ ص ١٧ إلا أنه قال : عن أم وبرة بنت الحارث .
وانظر ترجمة (عقيلة بنت عتيك بن الحارث العتوارية ، فى الإصابة ٢٣ / ٤٨ ، ٤٩ رقم ٧٢٩ قال أبو عمر : كانت من المهاجرات المبيعات ... ثم ذكر الحديث بغير هذا السياق ، فقد ذكرت بيعتها فقط ، وأشار إلى رواية الطبرانى له .

وما بين الأوقاس من الكنز رقم ٣٧٠٤٤ .

مسند أم قيس ابنة مَحْصِنِ الْأَسَدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

١/٦٩٢ - « عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحْصِنٍ قَالَتْ : دَخَلْتُ بَابِنَ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَ » .

..... (١) .

٢/٦٩٢ - « جِئْتُ بَابِنَ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ مَخَافَةً أَنْ يَكُونَ بِهِ الْعُذْرَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ

- ﷺ - عَلَى تَدْعُونَ (*) أَوْلَادُكُمْ بِهَذِهِ الْعَلَقِ ، عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ - يَعْنِي الْكَسْبَ -

فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةٌ أَشْفِيَةٌ مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ، ثُمَّ أَخَذَ النَّبِيُّ - ﷺ - الصَّبِيَّ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ

فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَّحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ ، وَلَمْ يَكُنِ الصَّبِيُّ بَلَّغًا أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ ، قَالَ

الزُّهْرِيُّ : فَمَضَّتْ السَّنَةُ أَنْ يُرَشَّ بَوْلُ الصَّبِيِّ ، وَيَغْسَلُ بَوْلَ الْجَارِيَةِ ، وَفِي لَفْظٍ فَمَضَّتْ

السَّنَةُ بِذَلِكَ مِنَ النَّضْحِ مِنْ بَوْلٍ مِنْ لَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْعِلْمَانِ ، وَيَغْسَلُ بَوْلُ مَنْ أَكَلَ مِنْهُمْ » .

(*) كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي مِصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ (عَلَى مَا تَدْعُرْنَ) .

(١) الْحَدِيثُ فِي مِصْنَفِ أَحْمَدَ ح ٦ ص ٣٥٥ حَدِيثُ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحْصِنِ أختِ عَكَاشَةَ بِنِ مُحْصِنِ - رَوَاهُ - بِلَفْظِ :

(عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عبيد الله ، عن أم قيس بنت محصن قالت : دخلت

على النبي - ﷺ - بابن لي لم يطعم فبال عليه فدعا بماء فرشه عليه) .

وفى مسند أبي داود الطيالسي ص ٢٢٧ - ما روت أم قيس بنت محصن الأنصارية - رَوَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -

بِلَفْظِ (حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ : حَدَّثَنَا زَمْعَةُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ أُمِّ قَيْسٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ

صَبِيًّا بَالَ فِي حَجْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَلَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِمَاءٍ فَنَضَّحَهُ عَلَيْهِ وَلَمْ

يَغْسِلْهُ غَسْلًا لَهُ) قَالَ الزُّهْرِيُّ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ : فَمَضَّتْ السَّنَةُ أَنْ يَنْضَحَ بَوْلُ مَنْ لَمْ يَأْكُلْ مِنَ الطَّعَامِ مِنَ الصَّبِيَّانِ

وَمَضَّتْ السَّنَةُ أَنْ يَغْسَلَ بَوْلُ مَنْ أَكَلَ الطَّعَامَ مِنَ الصَّبِيَّانِ » .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٨٠ - باب بول الصبى - حديث رقم ١٤٨٦ بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن جريج وابن عيينة ، عن ابن شهاب قال : أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أم قيس بنت محصن كانت من المهاجرات الأول اللاتى بايعن النبى - ﷺ -) قال (فأخبرتني أنها أتت النبى - ﷺ - بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام وقد أعلقت عليه من العُدرة ، فقال النبى - ﷺ - على ما تدغرن أولادكم بهذه العلائق ؟ عليكم بهذا العود الهندى يعنى الكسب ، فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب ، قال عبيد الله : فأخبرتني أم قيس أن ابنتها ذلك بال فى حجر النبى - ﷺ - فدعا رسول الله - ﷺ - بماء فصبه على بوله ولم يغسله ، فمضت السنة بذلك من النضح على بول من لم يأكل من الغلمان ، ويغسل بول من أكل منهم) .
العُدرة بالضم وجع فى الحلق يهيج من الدم ، وقيل هى قرحة تخرج فى الحرم الذى بين الأنف والحلق تعرض للصبيان عن خلوع العُدرة وتعمد المرأة إلى خرقة فتفتلها فتلا شديداً وتدخلها فى أنفه فتطعن ذلك الموضع فيتفجر منه دم أسود وربما أقرحه وذلك الطعام يسمى الدَّغْرُ يقال عذرت المرأة الصبى إذا غمرت حلقه من العُدرة أو فعلت بعد ذلك .

مسند أم قيس ابنة محصن

١/٦٩٣ - « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ دَمِ الْحَيْضَةِ يُصِيبُ الثَّوبَ فَقَالَ اغْسِلِيهِ

بِمَاءٍ وَسَدْرٍ ، وَحَكِيهِ بَضْلَعٍ .

عب (١) .

٢/٦٩٣ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَجْمَعِ بْنِ حَارِثَةَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ لَأُمِّ كَلْثُومٍ

بِنْتُ عَقْبَةَ امْرَأَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (*) ، قَالَتْ : نَعَمْ .

ابن منده ، كر (٢) .

٣/٦٩٣ - « عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عَقْبَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

يُرْخِصُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكَذِبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا أَعْدَهُ كَذِبًا (***)

الرَّجُلُ يَصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ يَقُولُ الْقَوْلَ لَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا الْإِصْلَاحَ ، وَالرَّجُلُ يَقُولُ الْقَوْلَ فِي

الْحَرْبِ ، وَالرَّجُلُ يُحَدِّثُ امْرَأَتَهُ ، وَالْمَرْأَةُ تُحَدِّثُ زَوْجَهَا .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٢٠ - باب دم الحيضة تصيب الثوب - حديث رقم ١٢٢٦ بلفظ :

(عبد الرزاق عن الثوري ، عن أبي المقدم ثابت بن هرمز ، عن عدى بن دينار ، عن أم قيس ابنة محصن أنها

سألت رسول الله - ﷺ - عن دم الحيضة تصيب الثوب قال : اغسليه بماء وسدر وحكيه بضلع) .

(*) كذا بالأصل ، وفي الإصابة : (أقال لك رسول الله - ﷺ - انكحى عبد الرحمن بن عوف) .

(٢) الحديث في الإصابة ج ١٣ ص ٢٧٨ - ١٤٦٩ - أم كلثوم بنت عقبة بن معيط الأموية بلفظ : (وأخرج بن

منده من طريق مجمع بن حارثة أن عمر قال لأم كلثوم بنت عقبة امرأة عبد الرحمن بن عوف : أقال لك

رسول الله - ﷺ - انكحى سيد المسلمين عبد الرحمن بن عوف ؟ فقالت : نعم) .

(**) كذا بالأصل ، وفي مسند الإمام أحمد : (ما سمعت) .

(***) كذا بالأصل ، وغير موجود في مسند أحمد .

٦٩٣ / ٤ - « قَالَ ابْنُ عَسَاكِرِ أَنْبَاءَنَا أَبُو الْعَزِّ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْجَوْهَرِيُّ ، أَنْبَاءَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُظْفَرِ بْنِ مُوسَى الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَابُورِ الدَّقَاقِ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدِ الْوَزَّانِ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنِي ابْنُ ثَوْبَانَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ ! - زَوَّجْتَ فَاطِمَةَ خَيْرًا مِنْ زَوْجِي ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ - مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ : زَوَّجْتُكَ مِنْ يُحِبُّهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَرَسُولُهُ ، وَيَحِبُّ اللَّهُ - تَعَالَى - وَرَسُولَهُ ، فَلَمَّا وَلَتْ دَعَاَهَا فَقَالَ : كَيْفَ قُلْتُ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : زَوَّجْتُكَ مَنْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَيَحِبُّ اللَّهُ - تَعَالَى - وَرَسُولَهُ ، قَالَ : نَعَمْ وَأَزِيدُكَ لَوْ قَدْ دَخَلْتَ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتَ مَنْزِلَهُ لَمْ تَرَى أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي يَعْلَمُوهُ فِي مَنْزِلِهِ » .

قال : كر رواه غيره عن أيوب فقال : إن أم كلثوم (٢) .

(١) الحديث في مسند أحمد ج ٦ ص ٤٠٤ - حديث أم كلثوم بنت عقبة أم حميد بن عبد الرحمن - رويها - بلفظ (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا يونس بن محمد قال : ثنا ليث يعني ابن سعد ، عن يزيد يعني ابن الهاد ، عن عبد الوهاب ، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة قالت : ما سمعت رسول الله - ﷺ - رخص في شيء من الكذب إلا في ثلاث : (الرجل يقول القبول يريد به الإصلاح والرجل يقول القبول في الحرب والرجل يتحدث امرأته والمرأة تحدث زوجها) .

وفي حديث آخر بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ثنا حجاج قال : ثنا ابن جريج عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة أنها قالت : رخص النبي - ﷺ - من الكذب في ثلاث : في الحرب وفي الإصلاح بين الناس وقول الرجل لامرأته) .

(٢) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٨٨ - باب جامع في فضل (عثمان بن عفان) وبشارته بالجنة بلفظ (وعن ابن عباس أن أم كلثوم جاءت إلى رسول الله - ﷺ - فقالت يا رسول الله زوج فاطمة خير من زوجي فأسكت رسول الله - ﷺ - ثم قال : زوجك يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله وأزيدك لو قد دخلت الجنة فرأيت منزله لم ترى أحدًا من أصحابي يعلموه في منزله) قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله وثقوا وفيهم خلاف .

مسند أم مبشر رضي الله تعالى عنها

١/٦٩٤ - « عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ أُمِّ مَبَشَّرٍ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ ، فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ قَدِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَخَرَجَ فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ : اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : لِلْقَبْرِ عَذَابٌ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذَابًا لَتَسْمَعَهُ الْبَهَائِمُ » .

ش ، ق ، في كتاب عذاب القبر (١) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ ص ١٩٣ ، ١٩٤ كتاب (الدعاء) حديث رقم ٩١٩٦ بلفظ : (حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر عن أم مبشر قالت : دخل على النبي - ﷺ - وأنا في حائط من حوائط بني النجار فيه قبور منهم قد ماتوا في الجاهلية قالت : فخرج فسمعته وهو يقول : استعيذوا بالله من عذاب القبر » .

مسند أحمد ج ٦ ص ٣٦٢ حديث أم مبشر امرأة زيد بن حارثة - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية قال : ثنا الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن أم مبشر قالت : دخل على رسول الله - ﷺ - وأنا في حائط من حوائط بني النجار فيه قبور منهم قد ماتوا في الجاهلية فسمعهم وهم يعذبون فخرج وهو يقول : استعيذوا بالله من عذاب القبر ، قالت : قلت يا رسول الله - ﷺ - وإنهم ليعذبون في قبورهم ؟ قال : نعم عذاباً تسمعه البهائم .

مسند أم معبد رضي الله تعالى عنها

١/٦٩٥ - « عَنْ أُمِّ مَعْبَدٍ قَالَتْ : مَرَّ بِي بِخَيْمَتِي غلام سَهِيلٌ أَزْبَهُرُ وَمَعَهُ قَرِيبَتَا مَاءٍ فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَتَبَ إِلَيَّ مَوْلَايَ زَهِيرَ يَسْتَهْدِيهِ مَاءٌ زُمَزَمَ ، فَأَنَا أَعْجَلُ السَّيْرِ كَيْ لَا تَنْشَفَ الْقَرَبُ » .

الفاكهى فى تاريخ مكة .

٢/٦٩٥ - « عَنْ حَرَامِ بْنِ هِشَامِ بْنِ حُبَيْشِ الْخُزَاعِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ أُمِّ مَعْبَدٍ أَنَّهَا أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - شَاةَ لَبَنٍ فَرَدَّتْ مَرْجُوعَةً نَحْوَهَا ، فَنَادَيْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَدَّهَا فَقَالَ : لَا وَلَكِنْ أَرَادَ شَاةَ لَيْسَ لَهَا لَبَنٌ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِعِنَاقٍ جَدْعَةٍ » .
كر (١) .

(١) الحديث فى الإصابة ج ١٣ ص ٢٩٠ - ٢٩١ ترجمة ١٥٠١ بلفظ : (حدثنا حرام بن هشام بن حبيش قال : سمعت أبا يحدث عن أم معبد بنت خالد وهى عمته أن النبى - ﷺ - نزل عندها هو وأبو بكر ردفان مخرجه إلى المدينة حين خرج فأرسلت إليه شاة فرأى فيها من لبن فقربها فنظر إلى ضرعها فقال : والله إن بهذه الشاة للبتا قال : وهى جالسة تسد سقيفتها فقالت : اردد الشاة فقال : لا ، ولكن ابغى شاة ليس فيها لبن ، قال : فبعثت إليه بعناق جدعة فقبلها فقال : إني أنا رأيت الشاة إنها لتأدمننا وتأدم صرمننا ثم أخرجه من طريق أبا النضر هو هاشم بن القاسم عن حرام بن هشام سمعت أبا يحدث عن أم معبد أن النبى - ﷺ - نزل عليها فأرسلت إليه شاة تهديها له فأبى أن يقبلها فثقل ذلك عليها فقالوا : إنما ردها لأنه رأى بها لبناً فأرسلت إليه بجدعة فأخذها وذكر الواقدى فى قصة أم معبد قصة الشاة التى مسح النبى - ﷺ - ضرعها ، وذكر أنها عاشت إلى عام الرمادة ، قالت : فكنا نحلبها صوبحاً وغبوقاً وما فى الأرض من لبن قليل ولا كثير » .

مسند أم معقل الأشجعية

١/٦٩٦ - « عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ أَنَّ زَوْجَهَا جَعَلَ نَاضِحًا لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنَّهَا أَرَادَتْ الْعُمْرَةَ فَسَأَلَتْهُ النَّاضِحَ فَأَبَى أَنْ يُعْطِيَهَا إِيَّاهُ فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ - فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: أَعْطَاهَا فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً أَوْ تَجْزِيءُ بِحَجَّةٍ » .
ابن زنجويه (١) .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي ص ٢٣١ - أم معقل الأشجعية - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ - بلفظ :
(حدثنا يونس قال حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة ، عن إبراهيم بن المهاجر قال : سمعت أبا بكر بن الحارث ابن هشام القرشي يقول : أرسل مروان بن الحكم إلى أم معقل امرأة من أشجع فقالت المرأة كانت على عمرة وأن زوجي جعل بكرًا له في سبيل الله فطلبت إليه أن يعطينيه أعتمر عليه فقال : إني جعلته في سبيل الله فأتيت النبي ﷺ - فقال : إن الحج والعمرة من سبيل الله فأمره أن يعطيها تعتمر عليه ، وقال النبي ﷺ - :
عمرة في رمضان كحجة ، وقال : تجزي بحجة) ، قال شعبة : فحدثني أبو بشر ، عن سعيد بن جبيرة قال : إنما قال النبي ﷺ - لتلك المرأة خاصة .

مسند أم هشام ابنة حارثة

١/٦٩٧ - « مَا أَخَذْتُ قِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ إِلَّا عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَقْرُوهَا عَلَى النَّاسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ إِذَا خَطَبَهُمْ » .

ش (١) .

(١) الحديث الإصابة ج ١٣ ص ٣٠٢ ترجمة رقم ١٥٣٠ أم هشام بنت حارثة بن النعمان الأنصارية - بلفظ (وأخرج مسلم من طريق حبيب بن عبد الرحمن عن عبد الله بن محمد بن معن ، عن أبيه حارثة قالت : كان تنورنا وتنور رسول الله - ﷺ - واحداً وما حفظت ق و القرآن المجيد إلا من رسول الله - ﷺ - ... الحديث).

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ١١٥ كتاب (الصلوات) الخطبة يوم الجمعة يقرأ فيها أم لا - بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال ، حدثنا عبد الله بن نمير قال : حدثنا محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن يحيى ابن عبد الله ، عن عبد الرحمن بن سعد بن زراوة ، عن أم هشام ابنة جارية أو حارثة قالت : ما أخذت ق و القرآن المجيد إلا على لسان رسول الله - ﷺ - يَقْرُوهَا عَلَى النَّاسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ إِذَا خَطَبَهُمْ) .

مسند أم هانئ رضي الله تعالى عنها

١/٦٩٨ - « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَوَضَعَ لَهُ مَاءً فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ التَّحَفَ وَخَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ عَلَى عَاتِقِيهِ ، ثُمَّ صَلَّى الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ » .
ش (١) .

٢/٦٩٨ - « كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَنَا عَلَى (*) عِلْمٍ بِشَيْءٍ » .
ش (٢) .

٣/٦٩٨ - « أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ فَلَمْ يَفْرغَ حَتَّى تَعَالَى النَّهَارُ فَسَبَّحَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ » .
أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة (٣) .

٤/٦٩٨ - « عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقْضِي بَيْنَهُمْ حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى الضُّحَى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣١٢ كتاب (الصلوات) في الصلاة في الثوب الواحد ، بلفظ : حدثنا يزيد ابن هارون ، عن محمد بن عمرو ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن أم هانئ ابنة أبي طالب قالت : أتيت رسول الله - ﷺ - فوضع له ماء فإغتسل ثم التحف وخالف بين طرفيه على عاتقه ثم صلى الضحى ثمان ركعات ، قال محمد وقد رأيت أبا مرة) .
(*) كذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة : (عريش) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٦٥ - كتاب (الصلوات) - ما قالوا في قراءة الليل كيف هي ؟ - بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : نا وكيع عن معمر عن أبي العلاء ، عن يحيى بن جعد ، عن أم هانئ قالت : كنت أسمع قراءة النبي - ﷺ - وأنا على عريش) .

(٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٤٢٦ رقم ١٠٣٦ بلفظ : (حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل ، ثنا حجاج بن الشاعر ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني أبي عن محمد بن إسحاق قال : ذكر مكحول عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل ، عن أم هانئ بنت أبي طالب أنها أتت رسول الله - ﷺ - وهو يقضى بين الناس فلم يزل يقضى بينهم حتى ارتفع النهار ثم قام فصلى الضحى ثمان ركعات) .

٥ / ٦٩٨ - « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرَجَ إِلَى قُرَيْشٍ فَأُخْبِرَهُمْ فَكَذَّبُوهُ ، وَصَدَقَهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَسُمِيَ يَوْمَئِذٍ الصِّدِّيقِ » .

أبو نعيم فى المعرفة ، وفيه عبد الأعلى بن أبى (*) المغار متروك (٢) .

٦ / ٦٩٨ - « قَاتِلَهُمَا فَقَالَ : لَا ، قَدْ أَجْرْنَا مِنْ أَجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِيَّ ، وَأَمَّا مَنْ أَمَّنْتَ » .

ش ، وابن جرير (٣) .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢٤ ص ٤٢٦ رقم ١٠٣٦ بلفظ : (حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل ، ثنا حجاج ابن الشاعر ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنى أبى عن محمد بن إسحاق قال : ذكر مكحول عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أم هانئ بنت أبى طالب أنها أتت رسول الله - ﷺ - وهو يقضى بين الناس فلم يزل يقضى بينهم حتى ارتفع النهار ثم قام فصلى الضحى ثمان ركعات .

(*) كذا بالأصل : وفى معرفة الصحابة ج ١ ص ١٥٧ : عبد الأعلى بن على أبى المساور الزهرى مولاهم أبو مسعود الجرار الكوفى متروك وكذبه ابن معين (تقريب التهذيب ١ / ٤٦٥) .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد ج ٩ ص ٤١ ، ٤٢ : باب : ما جاء فى أبى بكر الصديق - ﷺ - بلفظ : (وعن أم هانئ قالت : قال رسول الله - ﷺ - لما أسرى به إني أريد أن أخرج إلى قريش فأخبرهم فكذبوه وصدقه أبو بكر فسمى يومئذ الصديق)

قال الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه عبد الأعلى أبى المساور وهو متروك .

وفى معرفة الصحابة ج ١ ص ١٥٧ رقم ٦٨ بلفظ : (حدثنا سليمان بن أحمد : ثنا بهلول بن إسحاق ، حدثنى أبى عبد الأعلى بن أبى المساور عن عكرمة قال : (أخبرتنى أم هانئ قالت : قال رسول الله - ﷺ - لما أسرى به : إني أريد أن أخرج إلى قريش فأخبرهم فكذبوه وصدقه أبو بكر فسمى يومئذ الصديق وروته عائشة نحوه) .

(٣) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٢٤ حديث رقم ٩٨٩ بلفظ : (حدثنا إسماعيل بن الحسن الخفاف ثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عياض بن عبد الله ، عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس قال : حدثنى أم هانئ بنت أبى طالب أنها أجارت رجلاً من المشركين يوم الفتح فأتت النبى - ﷺ - فذكرت ذلك له فقال : قد أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت) .

٧/٦٩٨ - « عن يزيد بن أبي زياد قال : سألتُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ الحَرِثِ عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى فقال : أدركتُ أصحابَ رسولِ اللهِ - ﷺ - وهم متوافرون ، فما حدثني أحدٌ منهم أنه رأى النَّبِيَّ - ﷺ - يصلي الضُّحَى غيرَ أم هانئ ، فإنها قالت : دخلَ عليَّ رسولُ اللهِ - ﷺ - يومَ الجمعةِ يومَ الفتحِ ، فأغتسلَ ثمَّ صلى ثمانِي رَكَعَاتٍ » .

ابن جرير (١) .

٨/٦٩٨ - « عن عبدِ اللهِ بنِ الحَرِثِ قال : سألتُ في إمارةِ عُثْمَانَ عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى وَأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - متوافرون ، فلم أجد أحداً يحدثني فيها عن النَّبِيِّ - ﷺ - شيئاً إلا حديثَ أم هانئ أن النَّبِيَّ - ﷺ - قال لفاطمة يومَ فتحِ مَكَّةَ : ضعي لي غسلاً فسكبتُ له في قصعةٍ أو جفنةٍ كأنني أرى فيها أثرَ العَجِينِ فأغتسلَ ، ثمَّ صلى ثمانياً ما رأيتهُ صلاةً قبلها ولا بعدها في الضُّحَى » .

= وفي مصنف ابن أبي شيبة - كتاب (الجهاد) - باب في أمان المرأة والمملوك رقم ٢٢٥٥ ج ١٢ ص ٤٥٢ رقم الحديث ٥٣٢٣١ بلفظ : (حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد بن أبي هند ، عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب ، عن أم هانئ ابنة أبي طالب قالت : لما فتح رسول الله - ﷺ - مكة مر إلى رجلان من أحماني فأجرتهما أو كلمة تشبهها فدخل على أخي علي بن أبي طالب فقال : لأقتلنهما فأغلقت الباب عليهما ثم جئت رسول الله - ﷺ - بأعلى مكة فقال : مرحباً وأهلاً بأم هانئ ما جاء بك ؟ قال : قلت : يا نبي الله فر إلى رجلان من أحماني فدخل على أخي علي بن أبي طالب فزعم أنه قاتلنهما فقال : لا ، قد أجرنا من أجرت وأمننا من أمنت » .
وانظر سعيد في السنن عن طريق عبد العزيز بن عبد الله ، عن سعيد بن أبي هند ، وانظر ابن أبي شيبة رقم ١٥٣٣٨ نحوه مختصراً .

(١) الحديث في مسند أحمد ج ٦ ص ٣٤٢ - حديث أم هانئ بنت أبي طالب - رضي الله عنها - واسمها فاختة - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي : ثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي زياد قال : سألت عبد الله بن الحارث عن صلاة الضحى فقال : أدركت أصحاب النبي - ﷺ - وهم متوافرون فما حدثني أحد منهم أنه رأى رسول الله - ﷺ - يصلي الضحى غير أم هانئ فإنها قالت : دخل علي رسول الله - ﷺ - يوم الجمعة فاعتسل ثم صلى ثمان ركعات) .

ابن جرير (١) .

٩ / ٦٩٨ - « عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ وَهِيَ عِنْدِي فَعَهَدَ إِلَيَّ قُرْبَةَ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ فِي جَفْنَةٍ ثُمَّ قَامَ وَرَاءَ السِّتْرِ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ ، فَلَمْ أَرَهُ صَلَاةً قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا . »

ابن جرير (٢) .

١٠ / ٦٩٨ - « عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَى بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ فِيهَا يَوْمَ الْفَتْحِ فَأَمَرَ بِثَوْبٍ يَسْتُرُ عَلَيْهِ فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ لَا أَدْرِي أَقِيَامَهُ أَطْوَلَ أَوْ رُكُوعَهُ أَوْ سُجُودَهُ (*) كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ يَتَقَارَبُ . »

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٨ كتاب (الطهارة) باب : التطهير بالماء الذي خالطه طاهر لم يغلب عليه - بلفظ : (أخبرنا أبو الحسين بن عبدان ، أنا أحمد بن عبيد قال : حدثنا عبيد بن شريك : نا أبو صالح ، نا أبو إسحاق ، عن سفيان بن عيينة ، عن محمد بن عجلان عن رجل عن أبي مرة مولى عقيل ، عن أم هانئة بنت أبي طالب فذكرت قصة الفتح قالت : فجاء رسول الله - ﷺ - وعلى وجهه ريح الغبار فقال : يا فاطمة اسكبي لي غسلًا فسكبت له في جفنة فيها أثر العجين وسترته عليه فاغتسل وصلى ثمان ركعات) . وقد قيل عن مجاهد عن أبي فاختة عن أم هانئة والذي روياه مع إرساله أصح وفي ص ٨ أيضًا بلفظ : (أخبرناه أبو عبد الله الحافظ : أنا أبو بكر بن إسحاق ، نا إسماعيل بن قتيبة ، نا يحيى بن يحيى ، ثنا خارجة ، عن أبي أمية حدثني ، مجاهد عن أبي فاختة مولى أم هانئة قال : قالت أم هانئة : دخلت على رسول الله - ﷺ - أيام الفتح ضحى فأمر بماء فسكب له في قصعة كائى أرى أثر العجين فيها وأمر بثوب مستر بينى وبينه فاغتسل وصلى صلاة الضحى ثمان ركعات) .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٤٢٣ ، ٤٢٤ حديث رقم ١٠٢٩ بلفظ : (حدثنا علي بن عبد العزيز : ثنا أبو نعيم ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن يزيد بن زياد ، عن عبد الله بن الخارث بن نوفل قال : سألت زمان عثمان بن عفان عن صلاة الضحى هل صلاها رسول الله - ﷺ - ؟ فما رأيت أحداً يزعم أنه رآه فعل ذلك إلا أم هانئة فإنها زعمت أن رسول الله - ﷺ - دخل على فاطمة وهي عندها يوم الجمعة يوم فتح مكة فأفاض عليه من الماء ثم صلى ثمان ركعات لم نره صلاها قبل ولا بعد) انظر حديث رقم ١٠٢٠ ، ١٠٢٣ نحوه .

(*) كذا بالأصل ، وفي مسند الإمام أحمد : (لا أدري أقيامه فيها أطول أو ركوعه) .

١١ / ٦٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ لَا يُصَلِّي الضُّحَى،

فَادْخَلْتَهُ عَلَى أُمِّ هَانِيَةَ فَقُلْتُ: أَخْبِرِي هَذَا مَا أَخْبَرْتَنِي فَقَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ -

يَوْمَ الْفَتْحِ فِي بَيْتِي فَأَمَرَ بِمَاءٍ فَصَبَّ فِي قِصْعَةٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِثَوْبٍ فَأَخَذَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَاغْتَسَلَ وَرَشَّ

نَاحِيَةَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى ثَمَانِيَةَ رَكَعَاتٍ، وَذَلِكَ مِنَ الضُّحَى، قِيَامَهُنَّ وَرُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ،

وَجَلُوسَهُنَّ سِوَاءَ قُرْبَتِ بَعْضُهُنَّ مِنْ بَعْضٍ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ يَقُولُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ

اللَّوْحَيْنِ فَمَا عَرَفْتُ صَلَاةَ الضُّحَى إِلَّا الْآنَ يُسَبِّحُنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ، وَكُنْتُ أَقُولُ: أَيْنَ

الْإِشْرَاقِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَهُنَّ صَلَاةَ الْإِشْرَاقِ. »

(١) الحديث في مسند أحمد ص ٣٤٢ حديث أم هانئة بنت أبي طالب - رضي الله عنها - واسمها فاخنة - بلفظ: (حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا هارون قال: ثنا ابن وهب قال: أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن الحارث أن أباه عبد الله بن الحارث بن نوفل حدثه أن أم هانئة بنت أبي طالب أخبرته أن رسول الله - صلوات الله عليه - أتى بعد ما ارتفع النهار يوم الفتح فأمر بثوب فستر عليه فاغتسل ثم قام فركع ثمانين ركعات لا أدري أقيامه فيها أطول أو ركوعه أو سجوده كل ذلك منه متقارب قالت: فلم أراه سبحتها قبل ولا بعد).

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٤٢٢، ٤٢٣ حديث رقم ١٠٢٧ بلفظ: (حدثنا أحمد بن رشد بن المقبري، ثنا يوسف بن عدي، ثنا رشدين بن سعد، عن قدة بن عبد الرحمن وعقيل بن خالد، عن ابن شهاب، حدثني عبيد الله بن عبد الله بن الحارث أن أباه عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: سألت وحرصت أن أجد أحداً من الناس يخبرني أن رسول الله - صلوات الله عليه - صلى صلاة الضحى حتى سمعت أم هانئة تقول: إن رسول الله - صلوات الله عليه - أتى بعدما ارتفع النهار يوم الفتح فأمر بثوب فستر عليه فاغتسل ثم قام فركع ثمان ركعات لا أدري قيامه فيها أطول أو ركوعه أو سجوده كل ذلك متقارب فلم أراه سبحتها قبل ولا بعد) انظر حديث رقم ١٠٢٨ بعده.

ابن جرير (١) .

١٢/٦٩٨ - « عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ غَزَاةَ يَوْمٍ فَتَحَ مَكَّةَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفَيْهِ » .

ابن جرير (٢) .

١٣/٦٩٨ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِيٍّ ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَخَلَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاعْتَسَلَ فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ، مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَخْفَ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ » .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٤٠٦ حديث رقم ٩٨٦ بلفظ : (حدثنا العباس بن محمد المجاشعي ، ثنا محمد بن أبي يعقوب الكرمانى ، ثنا حجاج بن نصير ، ثنا أبو بكر الهذلى واسمه سلمى ، عن عطاء بن عباس قال : كنت أؤم بهذه الآية فما أدرى ما هي ؟ قوله (بالعشى والإشراق) حتى حدثتني أم هانئ بنت أبي طالب أن رسول الله - ﷺ - دخل عليها فدعا بوضوء في جفنة فكأنى أنظر إلى أثر العجين فيها فتوضأ ثم قام فصلى الضحى فقال : يا أم هانئ : هذه صلاة الإشراق) .

وحديث رقم ١٠٣٤ ص ٤٢٥ بلفظ : (حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا يعقوب بن حميد ، ثنا أنس ابن عياض ، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عبد الكريم بن أبي المخارق ، عن عبد الله بن الحارث قال : دخلت على أم هانئ فحدثتني أن رسول الله - ﷺ - صلى صلاة الضحى فخرجت فلقيت ابن عباس فقلت : انطلق إلى أم هانئ فدخلنا عليه فقلت : حدثني ابن عمك عن صلاة النبي - ﷺ - الضحى ، فحدثتني فقال : تأول هذه الآية صلاة الإشراق وهي صلاة الضحى .

(٢) الحديث في مسند أحمد ج ٦ ص ٣٤٣ - حديث أم هانئ بنت أبي طالب - ﷺ - واسمها فاختة - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الله بن الحارث المخزومي قال : حدثني الضحاك بن عثمان ، عن إبراهيم ابن عبد الله بن حنين ، عن أبي مرة عن أم هانئ أنها رأت رسول الله - ﷺ - يصلى في ثوب واحد مخالفاً بين طرفيه ثمانى ركعات بمكة يوم الفتح) .

ابن جرير (١) .

١٤ / ٦٩٨ - « عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَقَدْ وَضِعَ لَهُ مَاءٌ فِي جَفْنَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ ، فَاسْتَرَبَثُوبٍ فَأَغْتَسَلَ ، ثُمَّ صَلَّى الضُّحَى ، فَلَا أَدْرِي كَمْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَمْ أَرْبَعًا ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ لَهَا بَعْدُ » .

ابن جرير (٢) .

١٥ / ٦٩٨ - « عَنْ أُمِّ وَبْرَةَ بِنْتِ الْحَرِثِ قَالَتْ : جِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْأَبْطَحِ ، وَقَدْ ضُرِبَتْ عَلَيْهِ قُبَّةٌ حَمْرَاءُ فَبَايَعَنَا ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْنَا ، فَبَيْنَا نَحْنُ

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي - ما روت أم هانئة بنت أبي طالب - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - ص ٢٢٥ بلفظ : (حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة قال : أخبرني عمرو بن مرة قال : سمعت ابن أبي ليلى يقول : ما أخبرني أحد أنه رأى رسول الله - ﷺ - يصلي الضحى غير أم هانئة فإنها حدثت أن النبي - ﷺ - دخل بيتهما يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثمان ركعات ما رأته صلى صلاة قط أخف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود).

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٤٠٩ كتاب (الصلوات) كم يصلى من ركعة - بلفظ : (حدثنا وكيع قال : ثنا شريك ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي ليلى قال : لم يخبرنا أحد من الناس أن النبي - ﷺ - صلى الضحى إلا أم هانئة فإنها قالت : دخل رسول الله - ﷺ - بيتي يوم فتح مكة فاغتسل ثم صلى ثمان ركعات يخفف فيهن الركوع والسجود لم أره صلاهن قبل يومئذ ولا بعده) .

(٢) الحديث في مسند أحمد ج ٦ ص ٣٤١ - حديث أم هانئة بنت أبي طالب - رضي الله عنه - واسمها فاختة - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق قال : ثنا معمر عن ابن طاوس عن عبد المطلب بن عبد الله بن حنطب ، عن أم هانئة قالت : نزل رسول الله - ﷺ - يوم الفتح بأعلى مكة فأتيته فجاء أبو ذر بجفنة فيها ماء قالت : إنى لأرى فيها أثر العجين قالت : فستره يعني أبا ذر - رضي الله عنه - فاغتسل ثم صلى النبي - ﷺ - ثمان ركعات وذلك في الضحى) .

والحديث الذي يلي هذا الحديث بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عبد الرزاق وابن بكر قالوا : ثنا ابن خديج قال : أخبرني عطاء ، عن أم هانئة بنت أبي طالب قالت : دخلت إلى النبي - ﷺ - يوم الفتح وهو في قبة فوجدته قد اغتسل بماء كان في صحفة إنى لأرى فيها أثر العجين فوجدته يصلى ضحى) قلت : أخال خير أم هانئة هذا ثبت ؟ قال : نعم ، قال ابن بكر : الضحى) .

كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو أَحَدَ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ فَلَقِيهِ خَالِدُ بْنُ رَبِيعِ أَخُو بِلَالٍ ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَعَجَلَ الْعَدُوَّ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - إِلَّا التَّفَاقُ ، وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَوْلَا بَيْتِي لَضَرَبْتُ بِهَذَا السَّيْفِ فَلَحْتَكَ ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْلَمَ ، فَانْطَلَقَ سُهَيْلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : أَلَا تَرَى مَا يَقُولُ لِي هَذَا الْعَبِيدُ (*) ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : دَعُهُ فَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْكَ فَتَلْتَمِسُهُ فَلَا تَجِدُهُ ، وَكَانَتْ هَذِهِ أَشَدُّ عَلَيْهِ مِنَ الْأُولَى .

ابن منده ، كر وفيه موسى بن عبيدة ضعيف (١) .

١٦/٦٩٨ - « عَنْ أُمِّ الْوَلِيدِ بِنْتِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -

= وفي مصنف عبد الرزاق ج ٣ ص ٧٢ باب : صلاة الضحى - حديث رقم ٤٨٥٧ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرنا عطاء عن أم هانئ بنت أبي طالب أنها دخلت على رسول الله ﷺ - يوم الفتح وهو في قبة له ، فوجدته قد اغتسل بماء كان في صحيفة إنى لأرى فيها أثر العجين ، ورأيتَه يصلى الضحى) انظر الأحاديث السابقة .

(*) كذا بالأصل ، وفي تهذيب تاريخ دمشق : (العبد) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٥ ص ٣٥ - خالد بن رباح قيل : إن كنيته أبو رويحة بلفظ : (وأسند الحافظ إلى أم درة بنت الحارث قالت : جئنا إلى رسول الله ﷺ - يوم فتح مكة وهو نازل بالأبطح وقد ضربت عليه قبة حمراء فبايعناه (يعنى النساء) واشترط علينا ، قالت : فنحن كذلك إذا أقبل سهيل بن عمرو وأحد بنى عامر بن لؤي كأنه جمل أورق فلقيه خالد أخو بلال وذلك بعد ما طلعت الشمس فقال : ما منعك أن تعجل العدو على رسول الله ﷺ - إلا التفاق والذى بعثك بالحق لضربت بهذا السيف فلححت وكان رجلاً أعلم فانطلق سهيل إلى رسول الله ﷺ - فقال : ما ترى ما يقول لى هذا العبد ؟ فقال النبي ﷺ - : دعه فعسى أن يكون خيراً منك فتلتمسه فلا تجده وكانت هذه أشد عليه من الأولى) .

وانظر ابن عساكر ج ٦ ص ١٧ فى ترجمة زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب - بلفظ : (أخرج الحافظ من طريقه عن أم وبرة بنت الحارث قالت : جئنا إلى رسول الله ﷺ - يوم فتح مكة وهو بارك بالأبطح ... إلخ الحديث .

أَيُّهَا النَّاسُ أَمَا تَسْتَحْيُونَ تَجْمَعُونَ مَا لَا تَأْكُلُونَ ، وَتَبْنُونَ مَا لَا تَسْكُنُونَ ، وَتَأْمَلُونَ مَا لَا تَدْرِكُونَ أَمَا تَسْتَحْيُونَ مِنْ ذَلِكَ .

الدليلى (١) .

١٧/٦٩٨ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي حَدِيثَهُ عَنْ أُمِّهِ وَهِيَ ابْنَةُ كَعْبِ

ابن مالك أن رسول الله - ﷺ - خرج على كعب بن مالك في مجلس في مسجد رسول الله - ﷺ - وهو ينشد فلما رآه كأنه انقبض فقال رسول الله - ﷺ - : ما كنتم عليه ، فقال كعب : كنت أنشد ، فقال رسول الله - ﷺ - : فأنشد حتى مرَّ بقوله نقاتل عن جدمنا كلَّ قحمة فقال رسول الله - ﷺ - : لا تقل نقاتل عن جدمنا ولكن قل نقاتل عن ديننا .

ابن جرير .

١٨/٦٩٨ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ امْرَأَةٍ ابْنَةِ رَوَاحَةَ قَالَتْ : كَانَ

رسول الله - ﷺ - يخطب فجاء ابن رواحة فسمع النبي - ﷺ - وهو يقول : اجلسوا ، فجلس مكانه خارجاً من المسجد ، فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فقال : زادك الله - تعالى - حرصاً على طواعية الله - تعالى - وطواعية رسوله .

(١) الحديث في الإصابة ١٣ ص ٣٠٥ رقم الترجمة ١٥٣٦ - أم الوليد بنت عمر بن الخطاب - بلفظ : (ذكرها الدارقطني في الاخوة قال : روى حديثها الطبراني وفيها نظر قلت : حديثها أنها قالت : اطع رسول الله - ﷺ - ذات عشية فقال : أيها الناس ألا تستحيون ؟ قالوا : مم ذلك يا رسول الله ؟ قال : تجمعون ما لا تأكلون وتبنون ما لا تعمرون وتؤملون ما لا تدركون) .

وأخرجه الطبراني من رواية عثمان بن عبد الرحمن الطرائقي عن الوازع بن نافع ، عن سالم بن عبد الله بن عمر عنها ، وقال ابن مندة : رواه سعيد بن عبد الحميد بن جعفر بن علي بن ثابت ، عن الوازع بن نافع نحوه ، قلت والطريقان ضعيفان .

(١) الحديث في دلائل النبوة للبيهقي ج ٦ ص ٢٥٧ باب : ما جاء في إسماعه - عليه السلام - خطبته العواتق في خدورهن وهو في موضعه من المسجد - بلفظ : (وروى مرسلأ من وجه آخر كما أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد المقرئ ، أنبأنا الحسن بن محمد بن إسحاق ، حدثنا يوسف بن يعقوب ، حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد بن زيد ، أنبأنا ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عبد الله بن رواحة أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم وهو يخطب فسمعه وهو يقول : اجلسوا فجلس مكانه خارج من المسجد حتى فرغ النبي - صلى الله عليه وسلم - من خطبته فبلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : زادك الله حرصاً على طوعية الله - تعالى - وطوعية رسوله . »

مُسْتَدْنَ نِسَاءٍ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمْ يُسَمَّيْنَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.

١/٦٩٩ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - أَنْ يَبْنِي وَيَبْنِيَ الْمَسْجِدَ طَرِيقًا قَدْرًا قَالَ : فَبَعْدَهَا انْطَلَقَ مِنْهَا (*) ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : هَذِهِ بِهَذِهِ . »
عب ، ش (١) .

٢/٦٩٩ - « عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي ظَنَرُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : لَمَّا وُلِدَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : مَا سَمُوهُ ؟ قُلْتُ : مُحَمَّدًا قَالَ : هَذَا اسْمِي ، وَكُنِّيْتُهُ أَبُو الْقَاسِمِ . »
أبو نعيم في المعرفة (٢) .

(*) كذا بالمخطوطة بينما وردت في المصنف لابن أبي شيبة ج ١ ص ٥٦ « فبعدها طريقاً أنظف منها .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٥٦ كتاب (الطهارات) في الرجل يطأ الموضع القذر بعده ما هو انظف - بلفظ: (حدثنا شريك ، عن عبد الله بن عيسى ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأة من بني عبد الأشهل أنها سألت النبي - ﷺ - أن يبنى وبين المسجد طريقاً قدرًا قال : فبعدها طريقاً أنظف منها قالت : نعم ، قال هذه بهذه) .
مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٣٣ ، ٣٤ باب من يطأنتنا بإسباً أو رطباً - حديث رقم ١٠٥ بلفظ (عبد الرزاق عن قيس بن الربيع ، عن عبد الله بن عيسى ، عن سالم بن عبد الله ، عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت : قلت يا رسول الله : إن لنا طريقاً منتنةً في المطر ، قال النبي - ﷺ - : أليس دونها طريق طيبة ؟ قلت : بلى قال : فذلك بذلك .

انظر مسند أحمد ج ٦ ص ٤٣٥ - حديث امرأة من بني عبد الأشهل - ﷺ - بلفظه مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(٢) مجمع الزوائد ج ٨ ص ٤٩ باب ما جاء في اسم النبي وكنيته - بلفظ ، وعن عيسى بن طلحة قال : حدثني ظنر محمد بن طلحة قال : لما ولد محمد بن طلحة أتيت به النبي - ﷺ - قال ما سميتموه قلنا : محمدًا ، قال هذا اسمي وكنيته أبو القاسم) قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبة وهو متروك : قال الطبراني : محمد بن طلحة بن عبيد الله ولد في حياة رسول الله - ﷺ - وسماه محمدًا وكناه أبا القاسم . =

٦٩٩/٣ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ ظَنَرِ أَبِيهِ مُحَمَّدَ ، قَالَ : لَمَّا وُلِدَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أُتِيَ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لِيُحَنِّكَ وَيَدْعُوَ لَهُ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِالصَّبِيَّانِ ، فَقَالَ : النَّبِيُّ - ﷺ - مَنْ هَذَا يَا عَائِشَةَ ؟ قَالَتْ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ، قَالَ : هَذَا اسْمِي ، هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ . »

أبو نعيم (١) .

٦٩٩/٤ - « عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَالَتْ : كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتِ حَوْلِ الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ كُلَّ غَدَاةٍ ، فَيَأْتِي بِسِحْرِ فَيَجْلِسُ عَلَى الْبَيْتِ يَنْتَظِرُ الْفَجْرَ ، فَإِذَا رَأَهُ تَمَطَّى ، ثُمَّ يُؤَدِّنُ . »

= معرفة الصحابة لأبي نعيم الاصفهاني ج ٢ ص ٥٧ - معرفة محمد بن طلحة بن أبي عبيد الله ... إلخ - حديث رقم ٦٣٢ بلفظ : (حدثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو بكر بن أبي عاصم ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، عن إبراهيم بن عثمان ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن عيسى بن طلحة قال : حدثني ظنر محمد بن طلحة قال : لما ولد محمد بن طلحة أتيت به النبي - ﷺ - فقال : ما سموه ؟ قلت محمداً قال : هذا اسمي وكنيته أبو القاسم) .

(١) معرفة الصحابة لأبي نعيم الاصفهاني ج ٢ ص ٦٠ - معرفة محمد بن طلحة بن عبيد الله بن عثمان ... إلخ - حديث رقم ٦٣٦ بلفظ (حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن أيوب المعدل ، ثنا محمد بن عبدوس بن كامل ، ثنا علي بن الجعد ، ثنا إبراهيم بن عثمان أبو شيبة ، ثنا محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن إبراهيم بن محمد ، عن ظنر أبيه محمد قال : لما ولد محمد بن طلحة بن عبيد الله أتيت به رسول الله - ﷺ - ليحنكه ويدعو له وكان يفعل ذلك بالصبيان فقال النبي - ﷺ - من هذا يا عائشة ؟ قالت : هذا محمد بن طلحة قال : هذا اسمي هذا أبو القاسم) رواه يزيد بن هارون ، عن إبراهيم بن أبي شيبة ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عيسى بن طلحة ، فقال : بدل إبراهيم بن محمد عيسى بن طلحة) .

أبو الشيخ فى الأذان (١) .

٥/٦٩٩ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ رَجُلًا حَدَّثَهُ أَنَّ مَوْلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ - حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَعْطَاهَا جَارِيَةً ، وَأَنَّ تِلْكَ الْجَارِيَةَ وَلَدَتْ مِنَ الزَّنَا فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنِ عَتَقِ وَلَدِهَا ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لِأَنَّ تَصَدَّقِي بِصَدَقَةٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَعْتِقِيهَ » .

عب (٢) .

٦/٦٩٩ - « عَنْ هِنْدِ ابْنَةِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ عَمَّتِهَا قَالَتْ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَائِدًا لِأَبِي سَعِيدٍ فَقَدَّمْنَا إِلَيْهِ ذِرَاعَ شَاةٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ فَصَلَّى ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

ابن خيشمة (٣) .

(١) سنن البيهقى كتاب (الصلاة) باب الأذان فى المنارة ج ١ ص ٤٢٥ بلفظ (أنبأ أبو على الروزبارى حدثنا أبو بكر بن داسه ، حدثنا أبو داود ، حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب ، حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن اسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير أن امرأة من بنى النجار قالت : كان بيتى من أطول بيت حول المسجد فكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتى بسحر فيجلس على البيت ثم ينظر إلى الفجر فإذا رآه تغطى ثم قال : اللهم إني أحمدك واستعينك على قريش أن يقيموا دينك ، قالت : ثم يؤذن ، قالت : والله ما علمته تركها ليلة واحدة هذه الكلمات) .

أخرجه أبو داود فى باب ٣٣ - باب الأذان فوق المنارة ج ١ ص ٣٥٧ رقم ٥١٩ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب بلفظه وسنده .

(٢) المطالب العالقة ج ١ ص ٤٣٧ كتاب (العتق) حديث رقم ١٤٦٣ بلفظ : (يحيى بن أبى كثير ، حدثنى رجل من أصحابنا عن رجل أن مولاة للنبي ﷺ - حدثته أن رسول الله ﷺ - أعطاهها جارية وأن تلك الجارية ولدت من زنى وأنها أرادت أن تعتق ولدها فاستأمرت رسول الله ﷺ - فى ذلك ، فقال رسول الله ﷺ - : لأن تصدقى بصدقة خير لك من أن تعتقها ، ولكن استخدمها) لاسحاق قال ابن حجر : رجاله ثقات إلا الرجل المبهم وشيخه كذلك .

(٣) مجمع الزوائد للهيثمى ج ١ ص ٢٥٤ باب ترك الوضوء مما مست النار فقد ذكر الحديث عن هند بلفظ : =

٧/٦٩٩ - « عَنْ أَبِي مَخْلَدٍ ، عَنْ فَتَى مِنْ آلِ عَلِيٍّ ، أَنَا ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، أَنَا ابْنُ

الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : حَدَّثَنَا امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِنَا قَالَتْ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُسْتَلْقِيًا عَلَى ظَهْرِهِ ، يُلَاعِبُ صَبِيًّا عَلَى صَدْرِهِ إِذْ بَالَ ، فَقَامَتْ لِتَأْخُذَهُ فَقَالَ : دَعِيهِ ، ائْتِنِي بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأَتَيْتُهُ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ الْمَاءَ عَلَى الْبَوْلِ حَتَّى تَفَابِضَ الْمَاءُ عَلَى الْبَوْلِ وَقَالَ : هَكَذَا يُصْنَعُ بِالْبَوْلِ ، يُنْضَحُ مِنَ الذَّكْرِ ، وَيُغْسَلُ مِنَ الْأُنْثَى . »

ض (١)

٨/٦٩٩ - « عَنْ سِنَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَهَنِيِّ (*) أَنَّ عَمَّتَهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا أَتَتْ النَّبِيَّ

- ﷺ - فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّيْ تُوَفِّتُ وَعَلَيْهَا مَشْيُ إِلَى الْكَعْبَةِ نَذْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ

= عن عمرو بن محمد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال : سمعت هند بنت سعيد بن أبي سعيد الخدري تحدث عن عمتها قالت :

جاء رسول الله - ﷺ - عائداً لأبي سعيد الخدري فقدمنا إليه ذراع شاة فأكل وحضرت الصلاة فتمضمض ثم صلى ولم يوضأ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير من طرق وبعضها رجالها رجال الصحيح إلا هند بنت سعيد وقد وثقها ابن حبان .

(١) اتحاف السادة المتقين ج ٦ ص ٢٦٠ فقد ذكر الحديث لأحمد بن منيع من حديث الحسن بن علي ، عن امرأة منهم بلفظ :

بينما رسول الله - ﷺ - مستلقياً على ظهره يلاعب صبياً إذ بال فقامت لتأخذه وتضربه فقال : دعيه ائتوني بكوز من ماء ، الحديث وإسناده صحيح اهـ .

المطالب العلية بزوائد المسانيد الثمانية - لابن حجر ج ١ ص ٩ ، ١٠ فقد ذكر الحديث في باب إزالة النجاسة رقم ١٤ عن حسن بن علي أو حسين بن علي بلفظ .

حدثنا امرأة من أهلي ، قالت : بينا رسول الله - ﷺ - مستلقياً على ظهره يلاعب صبياً على صدره ، إذ بال ، فقامت لتأخذه وتضربه ، فقال : دعيه ، ائتوني بكوز من ماء ، فنضح الماء على البول حتى تفابض الماء على

البول فقال هكذا يصنع بالبول ، ينضح من الذكر ، ويغسل من الأنثى .

(*) كذا بالمخطوطة بينما في المصنف لابن أبي شيبة « الجهمي » .

- عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَسْتَطِيعِينَ تَمَشِينَ عَنْهَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَاْمَشِي عَنْ أُمِّكَ قَالَتْ: أَوْ يَجْزِيءُ ذَلِكَ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دِينَ لِرَجُلٍ فَقَضَيْتِيهِ هَلْ كَانَ يُقْبَلُ مِنْكَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِذَلِكَ « .

ش ، ابن جرير (١) .

٩/٦٩٩ - « عن خُشُوع (*) بِنِ زِيَادِ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ أَنَّهَا غَزَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَامَ خَيْبَرَ وَهِيَ سَادِسَةُ سِتِّ نِسْوَةٍ ، فَبَلَغَ رَسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَبَعَثَ إِلَيْنَا فَقَالَ بِأَمْرٍ مَنْ خَرَجْتُنْ؟ ، وَرَأَيْنَا فِيهِ الْغَضَبَ ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ : خَرَجْنَا وَمَعَنَا دَوَاءٌ نَدَاوِي بِهِ ، وَنَنَاوِلُ السَّهَامَ ، وَنُسْقِي السَّوِيقَ ، وَنَغْزِلُ الشَّعْرَ نَعِينُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ لَنَا : أَقْمِنَ قَالَتْ: فَكُنَّا نَدَاوِي الْجَرْحَى ، وَنُصَلِّحُ لَهُمُ الطَّعَامَ وَنَرُدُّ لَهُمُ السَّهَامَ ، وَنُصَلِّحُ لَهُمُ الدَّوَابَّ وَنُصِيبُ مِنْهُمْ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ قَسَمَ لَنَا كَمَا قَسَمَ لِلرِّجَالِ ، قُلْتُ : يَا جَدَّةُ وَمَا كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَتْ : تَمَرًا « .

ش ، وابن زنجويه (٢) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ١٦٩ ، ١٧٠ كتاب الرد على أبي حنيفة ، فقد ذكر الحديث ١٧٩٧١ عن سنان بن عبد الله الجهمي بلفظ :

حدثنا عبد الرحيم ، عن محمد بن كريب ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن سنان بن عبد الله الجهمي أنه حدثته عمته أنها أتت النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ - فقالت : يا رسول الله إن أمي توفيت وعليها مشى إلى الكعبة نذراً فقال النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَسْتَطِيعِينَ تَمَشِينَ عَنْهَا؟ قالت : نعم . قال : فامشي عن أمك ، قالت : « يجزيء ذلك عنها ، قال : نعم قال : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دِينَ قَضَيْتِيهِ هَلْ كَانَ يُقْبَلُ مِنْكَ؟ قالت : نعم . فقال النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ - فدين الله أحق .

وذكر أن أبا حنيفة قال : (لا يجزيء) (ذلك) .

(*) كذا بالمخطوطة بينما ورد في المصنف لابن أبي شيبة « حشر » بدلاً من « خشوع » .

(٢) من مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٥٢٥ كتاب (الجهاد) باب في الغزو بالنساء فقد ذكر الحديث رقم

١٥٤٩٨ عن خشوع بن زياد الأشجعي بلفظ :

١٠ / ٦٩٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى بَعْضِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ - وَبَيْنِي وَبَيْنَهَا حِجَابٌ ، فَقُلْتُ : حَدِّثْنِي بِشَيْءٍ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عِنْدَكَ مِمَّا غَيْرَتْهُ النَّارُ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَعِنْدَنَا بَطْنٌ مُعَلَّقٌ ، فَقَالَ : لَوْ اتَّخَذْتُمْ لَنَا هَذَا فَأَكَلْنَا ، فَطَبَخْنَا لَهُ فَأَكَلَ وَقَامَ يُصَلِّي فَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : دَخَلْتُ أَيْضًا عَلَى غَيْرِهَا فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَبِيتُ حَتَّى يُلْقَى لَهُ حَيْثُ يَكُونُ بِالْمَدِينَةِ فَيَأْكُلُهُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ » .

ص ، ض (١) .

= حدثنا زيد بن الحباب ، قال : ثنا رافع بن سلمة الأشجعي قال : حدثني حشر بن زياد الأشجعي عن جدته أم أبيه أنها غزت مع رسول الله ﷺ - خبير سادسة ست نسوة فبلغ رسول الله ﷺ - فبعث إلينا فقال : بأمر من خرجت ، ورأينا فيه الغضب فقلنا : يا رسول الله ومعنا دواء نداوى به ، وناول السهام ، ونسقى السويق ، ونغزل الشعر نعين به في سبيل الله ، فقال لنا : أقمن .

فلما فتح الله عليه خبير قسم لنا كما قسم للرجال .

سنن أبي داود ج ٣ ص ٧٤ ، ٧٥ كتاب (الجهاد) باب في المرأة والعبد يُحْدِيَانِ مِنَ الْغَنِيْمَةِ ، فقد ذكر الحديث رقم ٢٧٢٩ عن حشر بن زياد بلفظ :

حدثنا إبراهيم بن سعيد وغيره ، أخبرنا زيد بن الحباب ، قال : ثنا رافع بن سلمة بن زياد ، حدثني حشر بن زياد ، عن جدته أم أبيه أنها خرجت مع رسول الله ﷺ - في غزوة خبير سادس ست نسوة ، فبلغ رسول الله ﷺ - فبعث إلينا فجننا فرأينا فيه الغضب ، فقال : مع من خرجت ، وبإذن من خرجت ؟ فقلنا : يا رسول الله : خرجنا نغزل الشعر ، ونعين (به) في سبيل الله ، ومعنا دواء الجرحى ، وناول السهام ، ونسقى السويق ، فقال : قمن ، حتى إذا فتح الله عليه خبير أسهم لنا كما أسهم للرجال قال : فقلت لها : يا جدة وما كان ذلك ؟ قالت : تمرًا .

(١) مجمع الزوائد للهيثمي ج ١ ص ٢٥٣ باب ترك الوضوء مما مست النار فقد ذكر الحديث عن محمد بن المنكدر بلفظ :

عن محمد بن المنكدر عن أم هانئ أنه أكل كنفًا ثم صلى ولم يتوضأ ، يعنى النبي ﷺ - .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون .

١١/٦٩٩ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَلْمَةَ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ جَدَّتِهِ أَنَّهَا رَأَتْ مُعَادًا فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ عَلَى بَغْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يَنَادِي أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ ، وَبِضَاعٍ » .

ابن جرير (١) .

١٢/٦٩٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحْصَنٍ ، عَنْ عَمَّةٍ لَهُ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِبَعْضِ الْحَاجَةِ ، فَقَضَتْ حَاجَتَهَا ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - { أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟ } قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتِ { لَهُ } ؟ فَقَالَتْ : مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ { عَنْهُ } ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - { أَبْصِرِي أَيْنَ أَنْتِ { فَإِنَّ جَنَّتَكَ وَنَارَكَ } } » .

عب (٢) .

(١) يؤيد هذا ما ورد فيه من أحاديث متعددة عن ابن عباس وأبي هريرة وغيرهما نذكر منها ما جاء عن ابن عباس في :
نصب الراية ج ٢ ص ٤٨٤ كتاب الصوم .

قال - عليه السلام - : « لا تصوموا في هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وبعال ، قلت : روى من حديث أبي هريرة ، وابن عباس ، ومن حديث عبد الله بن حذافة ، ومن حديث أم خلدة .
وما جاء في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الحج) ج ٤ ص ٢١ فقد ذكر الحديث بلفظ :

حدثنا أبو بكر ، قال : نا وكيع ، عن موسى بن عبيدة ، عن منذر بن جهم ، عن عمر بن خلدة الأنصاري ، عن أمه قالت : بعث رسول الله - ﷺ - علياً أيام التشريق ينادي أنها أيام أكل وشرب وبعال - (يعني نكاح) .
(٢) ما بين الأقواس من الكنز حديث رقم ٤٥٨٦٦ .

والحديث في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ٢ ص ١٨٩ كتاب (النكاح) باب حق الزوج علی زوجته
فقد ذكر الحديث عن حصين بن محصن بلفظ :

(أخبرني) أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ بشر بن موسى ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن حصين بن محصن قال :

حدثتني عمتي قالت : أتيت النبي - صلى الله عليه وآله وسلم في بعض الحاجة ، فقال : أي هذه أذات بعل أنت؟ قلت : نعم ، قال : كيف أنت له؟ قالت : ما ألوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ . قال : فأين أنت منه ، فإنما هو جنتك ونارك .

١٣/٦٩٩ - « عَنْ أُمِّ الْقِصَافِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهَا قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : يَطْلَعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ رَجُلٌ بَوَّجَهُ مَسْحَةً مَلِكٌ ، فَتَشْرَفَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلَتِهِ ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَبَسَطَ لَهُ عَرْضَ رِدَائِهِ ثُمَّ قَالَ : يَا جَرِيرُ : عَلَى هَذَا فَاجْلِسْ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ يُحَدِّثُهُ ، فَلَمَّا نَهَضَ قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - مَا رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ بِأَحَدٍ كَمَا صَنَعْتَ بِجَرِيرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ كَانَ هَذَا ، إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرَمُوهُ » .

أبو سعيد النقاش في معجمه وابن النجار (١) .

= وقال الحاكم : هكذا رواه مالك بن أنس ، وحماد بن زيد ، والدراوردي ، عن يحيى بن سعيد وهو صحيح ولم يخرجاه .

مجمع الزوائد للهيثمي ج ٤ ص ٣٠٦ باب حق الزوج على المرأة فقد ذكر الحديث عن حصين بن محصن أن عمه له أتت النبي ﷺ - فقال لها : أذات زوج أنت ؟ قالت : نعم . قال : فأين أنت منه قالت : ما آلوه إلا ما عجزت عنه ، قال : فكيف أنت له فإنه جنتك وبارك .

وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال : فانظري كيف أنت له ورجاله رجال الصحيح خلا حصين وهو ثقة .

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي ج ٣ ص ٢٧٤ مناقب جرير فقد ذكر الحديث رقم ٢٧٣٩ عن أم اليقظان ابنة عبد الله بن ضمرة بلفظ :

حدثنا صابر بن سالم ، حدثني أبي سالم بن حميد ، حدثني أبي حميد بن زيد ، حدثني أبي يزيد بن جمرة ، حدثني أم اليقظان ابنة عبد الله بن ضمرة ، عن أبيها .

أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ - قال لهم رسول الله ﷺ - يطلع عليكم رجل من ذى يمن ، فبقى القوم كل رجل منهم يحب أن يكون من أهل بيته ، فإذا جرير بن عبد الله قد طلع عليهم من الثنية ، فجاء حتى سلم على رسول الله ﷺ - فرد عليه السلام ، وبسط رسول الله ﷺ - رداءه وقال : على هذا يا جرير فاقعد ، فقعد ثم قام ، فانصرف ، فقال بعض أصحابه : لقد رأينا منك شيئاً ما رأيناه قبل هذا اليوم ، فقال رسول الله ﷺ - : « إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه » .

وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٧٢ بلفظ البزار وقال : رواه الطبراني والبزار وفيه جماعة لم أعرّفهم .

١٤/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ذَكَرَ أَنَّ زَيْبِرًا وَطَلْحَةَ كَانَا يَشُدُّدَانِ فِي الْوَصِيَّةِ عَلَى الرَّجَالِ فَقَالَ : وَمَا كَانَ عَلَيْهِمَا أَنْ لَا يَفْعَلَا ، تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَمَا أَوْصَى ، وَأَوْصَى أَبُو بَكْرٍ ، فَإِنْ أَوْصَى فَحَسَنٌ ، وَإِنْ لَمْ يُوصِ فَلَا بَأْسَ » .

ض ، عب (١) .

١٥/٦٩٩ - « عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنْ حَمَادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا تُوْفِيَ الرَّجُلُ وَامْرَأَتُهُ حَامِلٌ فَأَجْلُهَا أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا ، وَذَكَرَ أَنَّ سُبَيْعَةَ وَلَدَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بَعَشْرِينَ ، أَوْ قَالَ تِسْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ تُنْكَحَ » .

عب (٢) .

١٦/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ : مَنْ نَظَرَ إِلَى فَرْجِ امْرَأَةٍ وَابْتَهَتْهَا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

عب (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٥٧ ، ٥٨ باب في وجوب الوصية فقد ذكر الحديث رقم ١٦٣٣٢ عن إبراهيم النخعي بلفظ :

عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الحسن بن عبد الله ، عن إبراهيم النخعي قال : ذكرنا أن زيبيراً وطلحة ، كانا يشددان في الوصية على الرجال ، فقال : وما كان عليهما ألا يفعلا ، توفي رسول الله ﷺ - فما أوصى ، وأوصى أبو بكر ، فإن أوصى فحسن ، وإن لم يوص فلا بأس .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٦ ص ٤٧٦ باب المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها أو تموت في العدة ، فقد ذكر الحديث رقم ١١٧٣١ عن إبراهيم بلفظ :

عبد الرزاق ، عن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم قال :

إذا توفي الرجل وامرأته حامل ، فأجلها أن تضع حملها ، وذكر أن سبيعة ولدت بعد وفاة زوجها بعشرين ، أو قال : لسع عشرة ليلة ، فأمرها النبي ﷺ - أن تنكح .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٩٤ باب جمع بين ذوات الأرحام في ملك اليمين فقد ذكر الحديث ١٢٧٤٨ عن إبراهيم النخعي بلفظ :

١٧/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ : مَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَفِيهَا مَنْ يَدْفَعُ عَنْ أَهْلِهَا بِهِ ،
وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَكُونَ أَبُو وَائِلٍ مِنْهُمْ » .

..... (١) .

١٨/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ يَا كَلْبُ يَا
خَنْزِيرُ يَا حِمَارُ قَالَ اللَّهُ - عز وجل - يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَتْرَانِي خَلَقْتَهُ كَلْبًا أَوْ خَنْزِيرًا » .

ابن جرير (٢) .

١٩/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ قَالَ : كَانُوا يَعْمُونَ بِالتَّشْمِيتِ وَالسَّلَامِ ، قَالَ :
إِبْرَاهِيمَ : لِأَنَّ مَعَهُ الْمَلَائِكَةَ » .

ابن جرير .

٢٠/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : مَنْ تَرَكَ الْمَسْحَ فَقَدْ رَغِبَ عَنِ السُّنَّةِ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا
مِنَ الشَّيْطَانِ » .

= عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن إسماعيل ، عن رجل يقال له إبراهيم ، عن إبراهيم النخعي قال : من نظر
إلى فرج امرأة وابنتها لم ينظر الله إليه يوم القيامة .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الزهد) ج ١٤ ص ٤٦ فقد ذكر الحديث ١٧٥٠٩ عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا غندر ، عن شعبة قال : سمعت أبا معشر الذي يروى عن إبراهيم يحدث ، عن إبراهيم قال : ما من قرية
إلا وفيها من يدفع عن أهلها به ، وإنني لأرجو أن يكون أبو وائل منهم » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥٣٦ كتاب (الأدب) باب ما يكره أن يقول الرجل لأخيه فقد ذكر الحديث
٦١٥٣ عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : كانوا يقولون : إذا قال الرجل للرجل : « يا حمار يا كلب
يا خنزير » قال الله له يوم القيامة : أتْرَانِي خَلَقْتَهُ كَلْبًا أَوْ حِمَارًا أَوْ خَنْزِيرًا ؟ » .

ابن جرير (١) .

٦٩٩ / ٢١ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُسَمَّى الرَّجُلُ غُلَامَهُ عَبْدَ اللَّهِ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ يَعْتَقُهُ » .

ابن جرير (٢) .

٦٩٩ / ٢٢ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ يَعْدِلُ سَنَةً قَبْلَهُ وَسَنَةً بَعْدَهُ ، وَصَوْمُ عَاشُورَاءَ كَفَّارَةٌ سَنَةً » .

ابن جرير (٣) .

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٦ ص ٣٠٠ ترجمة إبراهيم النخعي - باب كراهة الخوض في أخبار الفتية ، فقد ذكر الحديث ، عن إبراهيم بلفظ :

أخبرنا احمد بن عبد الله بن يونس قال : حدثنا فضيل بن عياض ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال :

من رغب عن المسح فقد رغب عن السنة ولا أعلم ذلك إلا من الشيطان ، قال فضيل : يعني تركه المسح .

(٢) حلية الأولياء ج ٤ ص ٢٣٠ ، ٢٣١ ترجمة إبراهيم بن يزيد النخعي فقد ذكر الحديث عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا محمد بن أحمد ، ثنا أحمد بن موسى الخطمي ، ثنا سهل بن بحر ، ثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا

أبي ، ثنا الأعمش ، قال : سمعت إبراهيم يقول : كانوا يكرهون أن يسموا العبد عبد الله يخافون أن يكون ذلك

عتقاً » .

(٣) يؤيد هذا ما جاء في :

السنن الكبرى للبيهقي ج ٤ ص ٢٨٣ كتاب الصيام باب صوم يوم عرفة لغير الحاج فقد ذكر الحديث عن أبي

قتادة بلفظ :

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد ، أنبأ إسماعيل الصفار ، ثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد

الرزاق ، أنبأ الثوري ، أخبرني منصور ، عن مجاهد فذكره (ورواه جرير) عن منصور ، عن أبي الخليل

البصري ، عن حرملة بن إياس الشيباني ، عن أبي قتادة ، أو عن مولى أبي قتادة ، عن أبي قتادة ، عن النبي

ﷺ - قال :

« صوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده ، وصوم عاشوراء كفارة سنة » .

٦٩٩/٢٣ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ اللَّحْدَ ، وَيَكْرَهُونَ الشَّقَّ » .

ابن جرير (١) .

٦٩٩/٢٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : الْأَذَانُ جَزْمٌ ، وَالتَّسْلِيمُ جَزْمٌ ، وَالْقِرَاءَةُ جَزْمٌ » .

ض (٢) .

٦٩٩/٢٥ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَجْزِمُونَ التَّكْبِيرَ » .

ض (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٣ ص ٤٧٧ باب اللحد فقد ذكر الحديث رقم ٦٣٨٦ عن إبراهيم بلفظ :

عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن مغيرة ، عن إبراهيم قال :

« كانوا يستحبون اللحد ويكرهون الشق » وذلك ضمن حديث طويل .

(٢) انحاف السادة المتقين - باب بيان ما يندب في التكبير ص ٤٠ فقد ذكر بعد قوله : (فهذه هيئة التكبير وما معه) .

بقي أن قول المصنف ويجزم راء التكبير ولا يضمه ، ظاهره أن المراد به الجزم الذي هو من اصطلاح أهل العربية

بدليل قوله ولا يضمه ، وقد ذكر الحافظان العراقي وابن الملتن وتلميذهما الحافظ ابن حجر ثم تلميذه الحافظ

السخاوي أن هذا أى قولهم : التكبير جزم لا أصل له في المرفوع ، وإنما هو من قول إبراهيم النخعي حكاه

الترمذي في جامعه عنه عقب حديث جزم السلام سنة ، فقال ما نصه : وروى عن إبراهيم النخعي أنه قال :

التكبير جزم ، والتسليم جزم ، ومن جهته رواه سعيد بن منصور في سننه بزيادة والقراءة جزم ، والأذان جزم .

وفي لفظ عنه كانوا يجزمون التكبير .

مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٢٩ باب التطريب في الأذان فقد ذكر الحديث عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : الأذان جزم .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٧٤ ، ٧٥ باب متى يكبر الإمام فقد ذكر الحديث ٢٥٥٣ عن مغيرة بلفظ :

عبد الرزاق ، عن يحيى بن العلاء ، عن مغيرة قال : قلت لإبراهيم : إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة ، أكبر

مكانى ، أو حين يفرغ ؟

قال : أى ذلك شئت ، قال : وقال إبراهيم : التكبير جزم ، يقول : لا يمد .

٦٩٩/٢٦ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ الْمُؤَدِّنُ يُؤَدِّنُ ثُمَّ يَخْرُجُ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَقِيمُ » .

ض .

٦٩٩/٢٧ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُؤَدِّنُوا وَيَقِيمُوا فِي بُيُوتِهِمْ لِيَتَكَلَّمُوا عَلَيْهِ وَيَدْعُوا مَسَاجِدَهُمْ » .

ض .

٦٩٩/٢٨ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يُنَوِّرُونَ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ » .

ض (١) .

٦٩٩/٢٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يُقَالُ نُصَلِّيَ الظُّهْرَ وَالْفَيْءُ ثَلَاثَةٌ أُذْرِعُ » .

ض (٢) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢٢ باب من كان ينور بها ويسفر فقد ذكر الحديث عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حماد ، عن إبراهيم قال :

« ما أجمع أصحاب محمد على شيء ما أجمعوا على التنوير بالفجر » .

مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢١ باب من كان ينور بها ويسفر (و) لا يرى به بأساً فقد ذكر الحديث عن

إبراهيم بلفظ :

حدثنا عن سفيان عن عبد المكتب ، عن إبراهيم .

« أنه كان ينور بالفجر » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢٥ باب : من قال على كم يصلى الظهر قدما ووقت في ذلك فقد ذكر

الحديث عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا حسين بن علي ، عن زائدة عن منصور عن إبراهيم قال : قال نصلى الظهر إذا كان الظل ثلاثة أذرع ،

وإن عجلت برجل حاجة صلى قبل ذلك ، وإن شغله شيء صلى بعد ذلك » .

٦٩٩ / ٣٠ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا نَزَلُوا فِي مَنْزِلٍ لَمْ يَرْتَحِلُوا حَتَّى يُصَلُّوا { الظُّهْرَ } ، وَإِنْ عَجَلُوا » .

ض (١) .

٦٩٩ / ٣١ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ يُقَالُ إِذَا صَلَّيْتَ فِي سَفَرٍ فَشَكَّكَتْ أَزَالَتِ الشَّمْسُ أَمْ لَمْ تَزُلْ فَصَلِّ قَبْلَ أَنْ تَرَحَّلَ » .

ض (٢) .

٦٩٩ / ٣٢ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا أَشَدَّ إِبْرَادًا بِالظُّهْرِ مِنْكُمْ » .

ض (٣) .

(١) ما بين القوسين من الكنز رقم ١٧٦٢٩ .

والحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٤٦ باب وقت الظهر فقد ذكر الحديث عن إبراهيم بلفظ عبد

الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم قال :

حدثت أن رسول الله - ﷺ - لم ينزل منزلاً في سفر فيرتحل حتى يصلى الظهر ، وكان أعجل ما يصلى إذا زالت الشمس .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٤٦ باب وقت الظهر فقد ذكر الحديث رقم ٢٠٦٣ عن إبراهيم بلفظ :

عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم قال :

حدثت أن رسول الله - ﷺ - لم ينزل منزلاً في سفر فيرتحل حتى يصلى الظهر ، وكان أعجل ما يصلى إذا زالت الشمس .

(٣) يؤيد هذا ما جاء في :

المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٤٢ باب وقت الظهر حديث ٢٠٤٨ عن عطاء قال : سمعت أبا هريرة يقول :

أبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٢٤ من كان يبرد بها ويقول الحر من فيح جهنم عن أبي سعيد الخدري قال :

قال رسول الله - ﷺ - أبردوا بالصلاة يعني الظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

٦٩٩ / ٣٣ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يُؤَخِّرُونَ الظُّهْرَ ، وَيَعْجِلُونَ العَصْرَ ،

وَيؤَخِّرُونَ المغربَ فِي اليَوْمِ المُعْجِمِ » .

ض (١) .

٦٩٩ / ٣٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ : كَثْرَةُ الوُضوءِ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

ض (٢) .

٦٩٩ / ٣٥ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : تَشْدِيدُ الوُضوءِ مِنَ الشَّيْطَانِ لَوْ كَانَ فَضلاً لَأَوْثَرَ بِهِ

أَصْحَابُ مُحَمَّد - ﷺ - » .

ض (٣) .

(١) مصنف ابن شيبية ج ٢ ص ٢٣٧ كتاب (الصلوات) باب من قال إذا كان يوم غيم فمجلوا الظهر وأخروا العصر فقد ذكر الحديث عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا عبدة بن سليمان ، عن إسماعيل ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عمر قال : إذا كان يوم الغيم فمجلوا العصر وأخروا الظهر .

وفي رواية أخرى عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا ابن يمان ، عن سفیان ، عن أبي حمزة ، عن إبراهيم قال : يعجل العصر ويؤخر المغرب .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٦٧ كتاب (الطهارات) باب من كان يكره الإسراف في الوضوء فقد ذكر الحديث عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم قال : كانوا يقولون كثرة الوضوء من الشيطان .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٦٧ كتاب (الطهارات) باب من كان يكره الإسراف في الوضوء فقد ذكر الحديث عن إبراهيم بلفظ :

حدثنا وكيع ، قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم قال : كانوا يقولون كثرة الوضوء من الشيطان » .

٦٩٩/٣٦ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : لَمْ يَكُونُوا يَلْطَمُونَ وَجُوهَهُمْ بِالْمَاءِ ، وَكَانُوا أَشَدَّ اسْتِبْقَاءَ لِلْمَاءِ مِنْكُمْ فِي الْوُضُوءِ ، وَكَانُوا يَرُونَ أَنَّ رُبْعَ الْمُدِّ يَجْزِيءُ عَنِ الْوُضُوءِ ، وَكَانُوا أَصْدَقَ وَرَعًا ، وَأَسْخَى نَفْسًا ، وَأَصْدَقَ عِنْدَ النَّاسِ » .

ض (١) .

٦٩٩/٣٧ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : جَاءَ سُرَاقَةٌ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى قَوْمِهِ قَالُوا : جِئْتَ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِكُمْ { هَذَا الَّذِي يُعَلِّمُكُمْ كَيْفَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ الْغَائِطُ ، فَقَالَ : لَئِنْ قُلْتُمْ ذَلِكَ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ يَسْتَقْبَلَ أَحَدُنَا الْقِبْلَةَ أَوْ يَسْتَدْبِرَهَا بِبَوْلٍ ، أَوْ غَائِطٍ ، أَوْ يَسْتَنْجِيَ بِرَوْتَةٍ أَوْ عَظْمٍ ، أَوْ يَسْتَنْجِيَ { بِدُونَ } ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ » .

ض (٢) .

٦٩٩/٣٨ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : مَا كَانَ يَرُونَ غُسْلًا وَاجِبًا إِلَّا مِنَ الْجَنَابَةِ ، وَكَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) باب : من كان يكره الإسراف في الوضوء ج ١ ص ٦٧ بلفظ : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يلطموا وجوههم بالماء لطمًا ، وكانوا يمسحونها قليلاً قليلاً .

(٢) في سنن النسائي ١/٣٨ كتاب (الطهارة) باب النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار ، بلفظ : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال : أنبأنا أبو معاوية ، قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن سلمان قال : قال له إن صاحبكم ليعلمكم حتى الخراء !! قال : أجل ، نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول أو نستنجي بأيماننا ، ونكتفي بأقل من ثلاثة أحجار .

وفي سنن أبي داود ١/١٧ كتاب (الطهارة) باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة - حديث ٧ عن إبراهيم بلفظ مقارب للفظ النسائي .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٢٧١٩٠ .

ض (١) .

٣٩ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُفْرَغُ يَمِينَهُ لَطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَلَوْضُوئِهِ ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ ، وَيُفْرَغُ شِمَالَهُ لِلِاسْتِنْجَاءِ ، وَالْاِمْتِحَاطِ ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ » .

ض (٢) .

٤٠ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِدَاءَ الْعَرَبِيِّ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً ، وَجَعَلَ فِدَاءَ الْمَوْلَى عَشْرِينَ أَوْقِيَّةً ، وَالْأَوْقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا » .

ض (٣) .

٤١ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا لَا يَرُونَ بَتْفِرِيقِ الْعُسْلِ بِأَسًا » .

ض (٤) .

٤٢ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا لَا يَرُونَ بِأَسًا أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ قَبْلَ امْرَأَتِهِ ، ثُمَّ يُبَاشِرَهَا قَالَ : وَكَانُوا يَسْتَدْفِئُونَ بِهِنَّ » .

(١) مصنف عبد الرزاق ١٩٩/٣ كتاب (الجمعة) باب الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك حديث ٥٣٠٩ بأطول من هذا متضمنًا هذا الحديث .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٩٥/٢ كتاب (الصلوات) باب غسل الجمعة - عن إبراهيم قال : كانوا يستحبون غسل يوم الجمعة .

(٢) في مسند الإمام أحمد ١٧٠/٦ عن إبراهيم ، عن عائشة - مع تفاوت يسير في اللفظ .

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة ١٩٢/١٢ كتاب (الفضائل) باب في فضل العرب ، حديث ١٢٥١٥ عن إبراهيم - بلفظه .

(٤) في مصنف ابن أبي شيبة ٧٠/١ كتاب (الطهارات) باب في الرجل يفرق غسله من الجنابة - عن إبراهيم بلفظ : قال : لا بأس أن يفرق غسله من الجنابة .

ض (١) .

٤٣ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يُشَدِّدُونَ فِي الْبَوْلِ يُصِيبُ الثَّوْبَ وَيَرُونَ أَنَّهُ

مِنَ الْمَنِيِّ وَالْدَّمِ » .

ض (٢) .

٤٤ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يُحِبُّونَ لِلْجُنْبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْعَمَ أَوْ يَنَامَ أَنْ

يَتَوَضَّأَ » .

ض (٣) .

٤٥ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَسْتَنْشِقُونَ بِأَبْوَالِ الْإِبِلِ ، وَلَا يَرُونَ بَأْسًا

بِشُرْبِ أَبْوَالِ الْإِبِلِ ، وَالْبَقْرِ ، وَالْغَنَمِ » .

ض (٤) .

(١) التصويب من الكنز ٩ / ٥٧٠ برقم ٢٧٤٦٤ .

ويشهد له ما فى مصنف ابن أبى شيبة ١ / ٧٦ كتاب (الطهارة) باب فى الرجل يستدفئ بامرأته بعد أن يغتسل ، عن أبى إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود قال : كان الأسود يجنب فيغتسل ثم يأتى أهله فيضاجعها يستدفئ بها قبل أن تغتسل .

وعن إبراهيم قال : كان علقمة يغتسل ثم يستدفئ المرأة وهى جنب .

(٢) فى مصنف ابن أبى شيبة ٢ / ١٩٦ كتاب (الصلاة) باب فى الذى يقىء أو يرعف فى الصلاة - عن إبراهيم قال : كانوا يشددون فى الغائط والبول ، ويرون أنه أشد من المنى والدم .

(٣) فى مصنف ابن أبى شيبة ١ / ٦١ كتاب (الطهارات) باب فى الجنب يريد أن يأكل أو ينام - عن إبراهيم بلفظه .

(٤) فى مصنف عبد الرزاق ٩ / ٢٥٩ كتاب (الأشربة) باب الرخصة فى الضرورة حديث ١٧١٤٠ عن إبراهيم قال : لا بأس بأبوال الإبل ، كان بعضهم يستنشق منها ، قال : وكانوا لا يرون بأبوال البقر والغنم بأساً .

٤٦/٦٩٩ - « حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَنبَأَنَا مُغِيرَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَامَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، وَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَامَ عَيْنَاهُ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ . »

{ ض } (١) .

٤٧/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّ رَجُلَيْنِ كَانَا يَعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا ، فَشَكَا ذَلِكَ جِيرَانُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : خُذُوا جَرِيدَتَيْنِ فَاجْعَلُوهُمَا فِي قُبُورِهِمَا يَرَفَهُ عَنْهُمَا الْعَذَابَ مَا لَمْ يَبْسَسَا ، فَسُئِلَ فِيمَا عَذَّبَا ؟ قَالَ : فِي النَّمِيمَةِ ، وَالْبَوْلِ . »

ق في عذاب القبر (٢) .

٤٨/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حُدَيْفَةَ فَأَرَادَ أَنْ يُصَافِحَهُ فَكَفَّ حُدَيْفَةَ يَدَهُ ، وَقَالَ : إِنِّي جُنُبٌ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيْسَ بِنَجَسٍ وَصَافِحَهُ . »

(١) ما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧١٣٦ .

والحديث في سنن ابن ماجه ١/١٦٠ كتاب (الطهارة وسننها) باب ما جاء في الوضوء من النوم - حديث ٤٧٥ ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله أن رسول الله - ﷺ - نام حتى نفخ ، ثم قام فصلّى ، قال : في الزوائد : هذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن فيه حجاجاً ، وهو ابن أرتاة كان يدلس .

(٢) يشهد له ما فى سنن النسائى ٤/١٠٦ كتاب (الجنائز) باب وضع الجريدة على القبور عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : مرّ رسول الله - ﷺ - بحائط من حيطان مكة أو المدينة ، سمع صوت إنسانين يعذبان فى قبورهما ، فقال رسول الله - ﷺ - يعذبان ، وما يعذبان فى كبير ، ثم قال : بلى كان أحدهما لا يستبرىء من بوله ، وكان الآخر يمشى بالنميمة ، ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منهما كسرة ، فقيل له : يا رسول الله لم فعلت هذا ؟ قال : لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا أو إلى أن ييبسا .

وأخرجه البخارى عن ابن عباس أيضاً فى صحيحه كتاب (الطهارة) باب : من الكبائر ألا يستتر من بوله ج١

ص ٦٢ .

ص (١)

٤٩/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا عَاشَ مِثْلَ نِصْفِ عُمَرِ صَاحِبِهِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ وَعَاشَ عِيسَى فِي قَوْمِهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً » .

كر (٢)

٥٠/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَطْعَمَ ثَلَاثَ جَدَّاتِ السُّدُسِ : أُمَّ أَبِيهِ ، وَأُمَّ أُمِّهِ ، وَأُمَّ أُمِّ الْأُمِّ » .

ض (٣)

(١) في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز ٥٧٠/٩ برقم ٢٧٤٦٥ عزاه لابن منصور .

وفي مجمع الزوائد ١/٢٧٥ كتاب (الطهارة) باب طهارة الجنب - عن حذيفة مع تفاوت في الألفاظ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني .

(٢) في مشكل الآثار ٢/٣٨٤ باب بيان مشكل ما اختلف فيه أصحاب رسول الله - ﷺ - في سنة التي مات

عليها فيما روى عنه مما كان قد قاله في حياته ، بلفظ : حدثنا يوسف بن يزيد ، ثنا سعيد بن أبي مريم ، عن

نافع بن يزيد ، حدثني ابن عوانة يعني عمارة ، عن محمد بن عبيد الله بن عمرو بن عثمان أن أمه فاطمة ابنة

الحسين حدثته أن عائشة كانت تقول : إن رسول الله - ﷺ - لفاطمة ابنته في مرضه الذي مات فيه مما سارها

به ، وأخبرت به عائشة بعد وفاتها قالت عائشة : إنه أخبرها إن لم يكن نبيًّا إلا عاش نصف عمر الذي كان

قلبه ، وأخبرني أن عيسى عاش عشرين ومائة سنة ، ولا أراني إلا ذاهب على ستين .

وعن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله - ﷺ - ما بعث الله نبيًّا إلا عاش نصف ما عاش الذي قبله .

ومنه يظهر الاختلاف في سن عيسى - عليه السلام - .

(٣) في سنن سعيد بن منصور ١/٥٤ حديث ٧٩ عن إبراهيم أن رسول الله - ﷺ - أطعم ثلاث جدات

السدس ، وزاد جرير قال منصور فقلت لإبراهيم فقال : جدتي أبيه : أم أمه ، وأم أبيه ، وأم أم الأم .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١١/٣٢٢ كتاب (الفرائض) باب في الجدات كم ترث منهن ؟ .

حديث ١١٣٢٣ بلفظه عن إبراهيم .

وفي مصنف عبد الرزاق ١٠/٢٧٣ كتاب (الفرائض) باب فرض الجدات حديث ١٩٠٧٩ عن إبراهيم قال :

حدثت أن رسول الله - ﷺ - أطعم ثلاث جدات السدس ، قال : قلت لإبراهيم : ما هن ؟ قال : جدتا أبيه

أم أمه وأم أبيه ، وجدته أم أمه .

٦٩٩ / ٥١ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يُورَثُونَ مِنَ الْجَدَّاتِ ثَلَاثًا : جَدَّتَيْنِ مِنْ قَبْلِ
الْأَبِ ، وَوَاحِدَةً مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ » .

ض (١) .

٦٩٩ / ٥٢ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ { فَيَرُدُّهَا } عَلَيْهِ الْمِيرَاثُ ، قَالَ :
كَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يُوجَّهُوا إِلَى الْوَجْهِ الَّذِي كَانُوا وَجَّهُوا » .

ض (٢) .

٦٩٩ / ٥٣ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « الدِّيةُ عَلَى الْمِيرَاثِ ،
وَالْعَقْلُ عَلَى الْعَصَبَةِ » .

{ ص } (٣) .

٦٩٩ / ٥٤ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ الْخُمْسُ فِي الْوَصِيَّةِ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الرَّبْعِ ،
وَالرَّبْعُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ الثُّلُثِ ، قَالَ : وَكَانَ يُقَالُ هُمَا الْمَرِيَّانِ مِنَ الْأَمْرِ : الْإِمْسَاكُ فِي
الْحَيَاةِ ، وَالتَّبْدِيرُ فِي الْمَمَاتِ » .

= وانظره في السنن الكبرى للسيهقي ٦/ ٢٣٦ كتاب (الفرائض) باب توريث ثلاث جدات متحاذيات أو أكثر
عن إبراهيم .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١١ ص ٣٢٥ حديث ١١٢٣٢ عن إبراهيم بنحوه .

(٢) سنن سعيد بن منصور ١/ ٨٨ كتاب (الفرائض) باب الرجل يتصدق بصدقة فترجع إليه بالميراث ، حديث
٣٤٥ عن إبراهيم قال : « كانوا يحبون أن يوجهوها في الوجه الذي كانوا وجهوها » .

وما بين القوسين من الكنز رقم ٣٠٧١٧ .

(٣) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز ١٥/ ١٣٠ برقم ٤٠٤٠١ وعزاه لابن منصور .

وفي مصنف عبد الرزاق ٩/ ٣١٤ كتاب (الديات) باب من قال تقسم الدية على من يقسم عليهم الميراث -
حديث ٧٦٠٧ عن إبراهيم قال : قال رسول الله - ﷺ - : « الدية للميراث والعقل على العصبه » .

ض (١)

٥٥ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ يُقَالُ إِذَا جَلَسَ * الرَّجُلُ ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلَاةٍ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ وَالْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ أَوْ يُؤَدِّ » .

ابن جرير (٢)

٥٦ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ الْإِخْوَةِ وَبَيْنَ الرَّجُلِ وَوَلَدِهِ وَبَيْنَ الْأُمَّةِ وَوَلَدِهَا » .

ابن جرير (٣)

(١) سنن سعيد بن منصور ١٠٨ / ١ كتاب (الوصايا) باب هل يوصى الرجل من ماله بأكثر من الثلث - حديث ٣٣٧ بلفظ : عن إبراهيم قال : كان الخمس في الوصية أحب إليهم من الربع ، والربع أحب إليهم من الثلث ، وكان يقال هما المريان من الأمر : الامساك في الحياة والتبذير في الممات .
والمريان : تشبة المرىء قال في النهاية ، والمرىء : مجرى الطعام والشراب من الحلق ، ضربه مثلاً لضيق العيش وقلة الطعام . اهـ . نهاية .

(*كذا بالمخطوطة والصواب « إذا صلى » بدلاً من « إذا جلس » .

(٢) يشهد له ما في موطأ الإمام مالك ص ١٦١ كتاب (قصر الصلاة) باب انتظار الصلاة والمشى إليها ، حديث ٥٤ بلفظ : حدثني مالك عن نعيم بن عبد الله المجرم ، أنه سمع أبا هريرة يقول : إذا صلى أحدكم ، ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه ، اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، فإن قام من مصلاه فجلس في المسجد ينتظر الصلاة لم يزل في صلاة حتى يصلى .

(٣) في مصنف عبد الرزاق ٣٠٨ / ٨ ، ٣٠٩ ، كتاب (البيوع) باب هل يفرق بين الأقارب في البيع ، وهل يجبر على بيع عبد إن كرهه حديث ١٥٣٢٢ بلفظ : عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يفرقوا بين الرجل وولده ، والمرأة وولدها ، وبين الإخوة ، قال منصور : فقلت لإبراهيم : فإنك بعت جارية وعندك أمها ، فقال : وضعتها موضعاً صالحاً ، وقد أذنت بذلك .

وانظر الحديث رقم ١٥٣٢٣ بنفس المرجع ، عن إبراهيم أيضاً .

٦٩٩/٥٧ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يُوتِرُونَ { وَقَدْ } بَقِيَ عَلَيْهِمْ مِنَ اللَّيْلِ نَحْوُ مِمَّا

ذَهَبَ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ تُقْضَى صَلَاةُ الْمَغْرِبِ » .

ابن جرير (١) .

٦٩٩/٥٨ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : السَّنَةُ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ الْفَجْرَ رَكَعَتَيْنِ (*) ، وَقَبْلَ

الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ » .

ابن جرير (٢) .

(١) التصويب من الكنز برقم ٢١٩٢٨ .

والحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ج ٣ ص ١٧ رقم ٤٦٢٧ باب وجوب الوتر - باب : أى ساعة يستحب فيها الوتر ، بلفظ :

عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : سألته - وكان يبيت عند عبد الله بن مسعود - متى كان عبد الله يوتر ؟ قال : كان يوتر حين يبقى عليه من الليل قبل ما ذهب من الليل حين صلى المغرب ، قال : وكان عبد الله يسمع قراءته أهل الدار من الليل .

قال حبيب الرحمن الأعظمي : أخرجه ابن نصر مختصراً ص ١١٧ وأخرجه الطبراني في الكبير تاماً من قول ابن مسعود كما في الزوائد ٢/٢٤٥ .

وفي مجمع الزوائد عن علقمة قال : جاء رجل إلى عبد الله فقال : أخبرنا متى كان رسول الله - ﷺ - يوتر قال : إذا بقي من الليل نحو مما مضى منه إلى صلاة المغرب ، فسأله عن قراءته فقال : كان يسمع أهل الدار . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه جعفر بن محمد بن الحسن ، ولم أعرفه ، في الوتر أول الليل وآخره .

(*) كذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة : (قبل الفجر) .

(٢) يشهد له ما في مصنف ابن أبي شيبة ٢/٢٤١ كتاب (الصلاة) باب في ركعتي الفجر بلفظ : حدثنا هشيم

قال : أنا حصين قال : سمعت عمرو بن ميمون يقول : كانوا لا يتركون أربعاً قبل الظهر وركعتين قبل الفجر على حال .

٥٩ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ : مِنْ السَّنَةِ أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ » .

ابن جرير (١) .

٦٠ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يُصَلُّوا قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا » .

ابن جرير (٢) .

٦١ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : إِذَا فَاتَتْكَ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ ، فَصَلِّهَا بَعْدَهَا » .

ابن جرير (٣) .

٦٢ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ

الظُّهْرِ ، قَضَاهَا بَعْدَهَا » .

ابن جرير (٤) .

٦٣ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ فِي بَيْتٍ مِنْ أَنْاسٍ

مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَهُمْ يَطْعَمُونَ ، فَقَامَ سَائِلٌ عَلَى الْبَابِ بِهِ زَمَانَةٌ يَتَكَرَّهُ مِنْهَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ

ﷺ - : ادْخُلْ ، فَدَخَلَ فَأَجْلَسَهُ عَلَى فَخْدَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ : اطْعَمْ ، فَكَرِهَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ

{وَأَسْمَاءُ مِنْهُ} ، فَمَا مَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ حَتَّى كَانَتْ بِهِ زَمَانَةٌ يَتَكَرَّهُ مِنْهَا » .

(١) مصنف عبد الرزاق ٦٩ / ٣ كتاب (الصلاة) باب التطوع قبل الصلاة وبعدها حديث ٤٨٣٠ عن إبراهيم

بلفظ : قال : كانوا يعدون من السنة أربعاً قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، قال : وكانوا يركعون قبل العصر

ركعتين ، ولا يعدونها من السنة ، وبعد المغرب ركعتين ، وبعد العشاء ركعتين ، وقبل الفجر ركعتين .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) انظر الحديث قبل السابق .

(٤) في مصنف عبد الرزاق ٦٩ / ٣ كتاب (الصلاة) باب التطوع قبل الصلاة وبعدها ، حديث ٤٨٣١ بلفظ : عن

إبراهيم قال : كان يستحب إذا فاتته الأربع قبل الظهر أن يصلى تلك الأربع بعد الظهر .

ابن جرير (١) .

٦٤ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ : كَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا سَافَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ بَلِّغْ بِلَاغًا يُبَلِّغُ خَيْرًا ، مَغْفِرَةً مِنْكَ وَرِضْوَانًا ، بِيَدِكَ الْخَيْرُ ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَأَنْتَ الْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، هَوْنٌ عَلَيْنَا ، وَأَطْوَى لَنَا الْأَرْضَ ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ . »

ابن جرير (٢) .

٦٥ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا لَا يَرْحُصُونَ فِي الْكَذِبِ فِي هَزَلٍ وَلَا جِدٍّ . »

ابن جرير (٣) .

٦٦ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَلْقُوا الْعَبْدَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ لِكَيْ يُحْسِنَ ظَنَّهُ بِرَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - . »

(١) ما بين القوسين من الكنز ٣/٧٤٣ برقم ٨٦٣٠ .

والحديث فى إتحاف السادة المتقين ٨/٣٥٢ كتاب (العجب والكبر) باب بيان فضيلة التواضع .

وقال الزبيدى : قال العراقى : لم أجد له أصلاً ، والموجود أكله مع مجذوم .

(٢) يشهد له فى إتحاف السادة المتقين ٤/٣٢٦ كتاب (أسرار الحج) الباب الثانى فى ترتيب الأعمال الظاهرة من

أول السفر قال : وأخرج مسلم عن عبد الله بن سرجس رفعه : كان إذا خرج من سفر أو أراد سفراً قال : اللهم إنى أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ، والخور بعد الكور ، ودعوة المظلوم ، وسوء المنقلب فى المال والأهل ، فإذا رجع قال مثلها .

وفى الباب أحاديث أخرى عن أبى هريرة وغيره .

(٣) يشهد له ما أخرجه ابن أبى شيبه فى كتاب (الأدب) باب : ما جاء فى الكذب ج ٨ ص ٤٠٣ رقم ٥٦٥٣

عن وكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الله ، وعن مجاهد ، عن أبى معمر ، عن عبد الله ، وعن عمرو

ابن سرة ، عن أبى البحرى ، عن عبد الله قال : « لا يصلح الكذب فى جد ولا هزل » ثم تلا عبد الله : « اتقوا

الله وكونوا مع الصادقين » .

ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله ، ض (١) .

٦٧/٦٩٩ - « حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ { وَشَرِيكٌ } عَنْ لَيْثِ أَبِي الْمَشْرِفِيِّ { عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ } ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَطْلَى وَلِيَّ عَانَتَهُ { وَفَرَّجَهُ } بِيَدِهِ . »

ش (٢) .

٦٨/٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانُوا يَخُوضُونَ الْمَاءَ وَالطَّيْنَ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلُّونَ . »

ض (٣) .

(١) الحديث في إنحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين في كتاب (ذكر الموت وما بعده) باب : بيان ما يستحب من أحوال المحتضر عند الموت ، فصل في علامات خاتمة الخير ج ١٠ ص ٢٧٨ بلفظ : « وكانوا يستحبون أن يذكر العبد محاسن عمله عند موته لكي يحسن ظنه بربه » .

قال الزبيدي : رواه ابن أبي الدنيا في كتاب (حسن الظن بالله) عن إبراهيم النخعي ، بلفظ : أن يلقنوا العبد بمحاسن علمه ، ورواه أيضاً محمود بن محمد في كتاب (المتفجعين) ، ومما يليق بإيراده في الباب ما رواه الشيخان عن جابر قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول قبل وفاته بثلاث : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله » .

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب (حسن الظن) وزاد : « فإن قومًا قد أرداهم سوء ظنهم بالله ، فقال - تعالى - : ﴿ وَذَالِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ » .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارة) باب : في الاطلاع بالنوره ج ١ ص ١١١ من رواية إبراهيم بلفظه : دون لفظ « بيده » .

وما بين القوسين في السند من مصنف ابن أبي شيبة .

وما بين القوسين في الحديث من الكنز برقم ١٨٣١٥ .

(٣) يؤيد ذلك ما أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الطهارة وسننها) باب الأرض يظهر بعضها بعضاً ١٧٧/١ رقم

٥٣٣ عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأة من بنى عبد الأشهل قالت : سألت النبي - ﷺ - فقلت : إن

بيني وبين المسجد طريقاً قدرة ، قال : « فبعدها طريق أنظف منها ؟ قلت : نعم . قال : فهذه بهذه . » =

٦٩٩/٦٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مَسِّ الذَّكْرِ ، فَقَالَ : كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ فِي
الْمُؤْمِنِ عَضْوًا نَجِسًا » .

ض (١) .

٦٩٩/٧٠ - « حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ عَشِيًّا
الْبَصَرَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيَّ ﷺ - يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَوَقَعَتْ رِجْلُهُ فِي بَثْرٍ ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ ،
فَأَمَرَهُمْ - ﷺ - بِإِعَادَةِ الْوُضُوءِ ، وَإِعَادَةِ الصَّلَاةِ » .

« حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -
مِثْلَهُ » .

ص (٢) .

= والحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) باب : في الرجل يخوض طين المطرج ١
ص ١٩٤ عن إبراهيم قال : « كان أصحابنا يخوضون الماء والطين إلى مساجدهم ويصلون ولا يغسلون
أرجلهم » .

(١) يشهد له ما رواه ابن أبي شيبة عن إبراهيم في كتاب (الطهارات) باب : من كان لا يرى في مس الذكر
وضوءاً ج ١ ص ٤٢ بلفظ : عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا بأس أن يمس الرجل ذكره في الصلاة .

(٢) الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الطهارة) باب : من ترك الوضوء من القهقهة في
الصلاة ج ١ ص ١٤٦ من رواية إبراهيم قال : جاء رجل ضرير البصر والنبي ﷺ - في الصلاة ، فعثر
فتردى في بثر ، فضحكوا فأمر النبي ﷺ - من ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة .

وله حديث آخر عن ابن شهاب ، في هذا المعنى قال البيهقي : قال الشافعي : فلم نقبل هذا لأنه مرسل ، قال
الشيخ : وهذه الروايات كلها راجعة إلى أبي العالية الرياحي .

وحديث أبي العالية أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب (الصلاة) باب : الضحك والتبسم في الصلاة
ج ٢ ص ٣٧٦ بأرقام ٣٧٦٠ ، ٣٧٦١ ، ٣٧٦٢ ، ٣٧٦٣ .

وحديث إبراهيم أخرجه عبد الرزاق أيضاً برقم ٣٧٦٤ بلفظ : إذا ضحك الرجل في الصلاة استأنف الوضوء
واستأنف الصلاة .

وأخرجه الدارقطني في باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها ج ١ ص ١٦١ رقم « ١ » عن أبي المليح بن
أسامة عن أبيه .

٧١ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : مَنْ تَرَكَ الْمَسْحَ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَقَدْ رَغِبَ

عَنِ السُّنَّةِ » .

ض (١) .

٧٢ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَسْحِ ، فَقَدْ رَغِبَ عَنِ السُّنَّةِ ، وَإِنِّي

لَأَعْلَمُ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

{ ص } (٢) .

٧٣ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ - وَبَنَاتُهُ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ ،

لَا يُعِدْنَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ حَيْضِهِنَّ » .

ض (٣) .

= وبرقم ٢ كذلك وقال : فى هذا الحديث الحسن بن دينار متروك .

وبرقم ٣ عن أبى العالىة ، وأنس بن مالك ثم قال : قال أبو أمية : هذا حديث منكر ... إلخ .

وحديث إبراهيم أخرجه الدارقطنى برقم ٤٣ من نفس المصدر ، وفى الباب أحاديث أخرى .

(١) الحديث فى طبقات ابن سعد ٦ / ١٩٢ فى ترجمة إبراهيم النخعى ، عن إبراهيم بلفظه .

وانظر الحديث التالى له .

(٢) الحديث فى طبقات ابن سعد الكبرى ج ٦ / ١٩٢ فى ترجمة إبراهيم النخعى بلفظه .

وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧٦٨٦ .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الصلاة) باب : فى الحائض لا تقضى الصلاة ج ٢ ص ٣٤٠ من

رواية إبراهيم بنحوه .

٧٤ / ٦٩٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : لَا يُحَافِظُ عَلَيَّ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَالْفَجْرِ

مُتَافِقٌ » .

ض (١) .

(١) يشهد له ما أخرجه ابن أبي شيبة مرفوعاً في كتاب (الصلاة) باب : في العشاء والفجر وفضل حضورهما ج ١ ص ٣٣٢ عن أبي عمير بن أنس قال : حدثني عمومي من الأنصار قالوا : قال رسول الله - ﷺ - : « ما يشهدهما منافق يعني العشاء والفجر » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الصلاة) باب : في صلاة العشاء ، والفجر ، والصبح في جماعة ج ٢ ص ٣٩ ، ٤٠ عن عمير بن أنس بنفس اللفظ .

قال الهيثمي : قال ابو بشر : يعني لا يواظب عليهما .
رواه أحمد وفيه أبو عمير بن أنس ولم أر أحداً روى عنه غير أبي بشر جعفر بن أبي وحشية ، وبقية رجاله موثقون .

(مراسل إبراهيم التيمي)

١/٧٠٠ - « حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَتَلَ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ قُرَيْشٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَصَلَبَهُ إِلَى شَجَرَةٍ » .

ض (١) .

٢/٧٠٠ - « حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَنبَأَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، قَالَ : كَانَ يُقَالُ : أَوْلَ مَا يَبْدَأُ الْوَسْوَاسُ مِنْ قَبْلِ الْوُضُوءِ . » .

ض (٢) .

٣/٧٠٠ - « حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَنَامُ وَهُوَ سَاجِدٌ حَتَّى يَنْفُخَ ، وَكَانَ يُعْرَفُ نَوْمُهُ بِنَفْحِهِ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي » .

ض (٣) .

٤/٧٠٠ - « حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَنبَأَنَا الْعَوَّامُ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : ائْتَانَ تَجْزِيئَانِ ، وَالثَّلَاثُ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ ، وَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ { وَلَوْعٌ } » .

..... (٤)

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى ج ٤ ص ٣٨٢ رقم ١٨٥٦٥ عن إبراهيم التيمي بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) باب : من يكره الإسراف في الوضوء ج ١ ص ٦٦ ، ٦٧ بلفظ : عن إبراهيم التيمي قال : أول ما يبدأ الوسواس من الوضوء .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارة) باب : من قال : ليس على من نام ساجداً أوقاعداً وضوء ج ١ ص ١٣٣ عن إبراهيم ، عن علقمة مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٤) ما بين الأقواس استدركناه من الكنز رقم ٢٦٩٤٢ ولم يعزه أيضاً .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) باب : في الوضوء كم هو مرة ج ١ ص ١٠ من طريق أبي خالد الأحمر . . عن إبراهيم قال : يجزيك من الوضوء مرتين مرتين ، وإن ثلثت فقد أسبغت . والولوع بفتح الواو : المصدر والاسم جميعاً من ولع أى أغرى بالشئ . ا هـ . نهاية .

«مراسيل السدي إسماعيل بن عبد الرحمن»

١/٧٠١ - «عَنِ السُّدِّيِّ: آخِرُ مَا نَزَلَتْ ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ الْآيَةَ».

ش (١).

٢/٧٠١ - «عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِعُثْمَانَ: غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ

يَا عُثْمَانُ مَا قَدَّمْتَ وَمَا أَخَّرْتَ، وَمَا أَسْرَرْتَ وَمَا أَعْلَنْتَ، وَمَا أَبَدَيْتَ، وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ش ، وأبو نعيم في فضائل الصحابة . كر (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (فضائل القرآن) باب : في أول ما نزل من القرآن وآخر ما نزل ج ١٠ ص ٥٤٠ رقم ١٠٢٦٣ عن السدي بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) باب ذكر فضل عثمان - رضي الله عنه - ج ١٢ ص ٥٤ رقم ١٢١٠٨ من رواية حسان بن عطية بلفظه .

« مراسيل الحسن البصرى »

١ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : جُعِلَ لِرَجُلٍ أَوْاقِي عَلَى أَنْ يَقْتُلَ النَّبِيَّ ﷺ - فَأَطْلَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ ، فَأَمَرَ بِهِ : فَصَلَبَهُ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَبَ فِي الْإِسْلَامِ » .

ش . و ابى جرير (١) .

٢ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَوَّلُ رَجُلٍ صَلَبَ فِي الْإِسْلَامِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، جَعَلَتْ لَهُ قُرَيْشٌ أَوْاقِي عَلَى أَنْ يَقْتُلَ النَّبِيَّ ﷺ - فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - فَأَمَرَ بِهِ فَصَلَبَ » .

ش (٢) .

٣ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشُ مُحْتَضِرَةٌ ، فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرَّجْسِ الْخَبِيثِ الْمُخَبَّثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » .

عب (٣) .

٤ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : خَلُّوا أَصَابِعَكُمْ قَبْلَ أَنْ يُخَلِّلَهَا اللَّهُ بِنَارٍ » .

(١) الحديث فى مصنف ابن شيبه فى كتاب (الأوائل) باب : أول ما فعل ومن فعله جـ ١٤ ص ٧٥ رقم ١٧٦١٥
عن الحسن بلفظه .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبه فى كتاب (الأوائل) باب : أول ما فعل ومن فعله جـ ١٤ ص ٧٨ رقم ١٧٦٢٦
عن الحسن مع اختلاف يسير فى اللفظ .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبه فى كتاب (الطهارة) باب : ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء جـ ١ ص ٢٠١
عن رجل من أصحاب عبد الله بن مسعود ، وفى الباب عن أنس بلفظه .

وانظر سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة) باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ١ / ١٠٩ رقم ٢٩٩ .

عب (١)

٥ / ٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : مَا يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ الْأَرْضِ الصَّلَاةَ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ : قَوْمُوا يَا بَنِي آدَمَ فَاطِيعُوا رَبَّكُمْ ، فَيَقُومُ الْمُؤَدِّنُ ، فَيُؤَدِّنُ ، ثُمَّ يَقُومُ النَّاسُ إِلَى الصَّلَاةِ » .

عب (٢)

٦ / ٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : أَهْلُ الصَّلَاةِ وَالْحِسْبَةِ مِنَ الْمُؤَدِّنِينَ ، أَوْلَ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

ش (٣)

٧ / ٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : أَرَادَ رَجُلٌ أَنْ يَشْتَرِيَ عَبْدًا ، فَلَمْ يَقْضِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ بَيْعٌ ، فَحَلَفَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَعْتَهُ ، فَاشْتَرَاهُ ، فَأَعْتَقَهُ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : فَكَيْفَ بَصَحْبَتِهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِنْ شَكَرَكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَشَرُّكَ ، وَإِنْ كَفَرَكَ فَهُوَ شَرُّ لَهُ وَخَيْرٌ لَكَ ، قَالَ : كَيْفَ بِمِيرَاتِهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : هُوَ لَكَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ عَصَبَةٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَصَبَةٌ فَهُوَ لَكَ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) ج ١ ص ٢٢ باب : غسل الرجلين رقم ٦٧ من رواية الحسن .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن الحسن أيضاً ج ١ ص ١٢ في كتاب (الطهارة) باب تحليل الأصابع بلفظه عن الحسن .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) باب : ما يكفر الوضوء والصلاة ج ١ ص ٤٧ رقم ١٤٥ من رواية الحسن مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأذان والإقامة) باب : فضل الأذان والإقامة ج ١ ص ٢٢٥ من رواية الحسن بلفظه .

٨ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي الْعَدُوِّ وَكَانَتْ نَاقَةَ النَّبِيِّ ﷺ - ، فِي الْعَدُوِّ فَدَنَّتِ الْمَرْأَةُ مِنْهَا ، فَجَلَسَتْ عَلَى عَجْزِهَا ، فَذَرَّتْ دَمَهَا إِنْ نَجَتْ ، فَأَصْبَحَتْ بِالْمَدِينَةِ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ - خَبَرَهَا فَقَالَ : بِئْسَ مَا جَزَيْتَهَا ؟ لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا نَذَرَ فِيمَا لَا تَمْلِكُ » .

عب (٢)

٩ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : جَاءَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : إِنْ أُمِّي كَانَتْ عَلَيْهَا نَذْرٌ أَفَأَقْضِيهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَفَيَنْفَعُهَا ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

عب (٣)

١٠ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أُمْرَاءَ سُوءٍ وَأَثَمَةَ سُوءٍ ، ذَكَرَ ضَلَالَ بَعْضِهِمْ يَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَضْرِبُ وَجْهَهُ بِالسَّيْفِ ؟ قَالَ لَا ، مَا صَلَّى ، أَوْ قَالَ : مَا صَلَّوْا الصَّلَاةَ ، فَلَا » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الولاء) باب : ميراث ذى القرابة جـ ٩ ص ٢٣ رقم ١٦٢١٤ من رواية الحسن مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الفرائض) باب : الميراث بالولاء جـ ٦ ص ٢٤٠ عن الحسن مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الآيمان والنذور) باب : لا نذر في معصية الله . جـ ٨ ص ٤٣٤ رقم ١٥٨١٦ من حديث مطول عن حسن بن مسلم ذكر فيه قصة الرجل الذي نذر ألا يستظل . . . إلخ ، وكان طاووس يسمى هذا الرجل أبا إسرائيل ، ثم قال : وإن امرأة أقبلت هي وزوج لها ، فأخذ زوجها العدو ففأوثقوه | وكانت على راحلة رسول الله ﷺ - فنذرت لئن قدمت المدينة لتنحرنها ، فلما جاءت أخبرت النبي ﷺ - بنذرهما ، فقال : « بئس ما جزيت ناقتك ، لا تنحرنيها فإنك لا تملكها » .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الآيمان والنذور) باب : من نذر أن يطوف على ركبته ومات ولم ينفضه جـ ٨ ص ٤٥٩ رقم ١٥٩٠٢ عن الحسن بلفظه .

نعيم بن حماد في الفتن (١) .

١١ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «عَنِ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا أَنْصَرُهُ مَظْلُومًا ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا ؟ قَالَ : امْتَنَعُ مِنَ الظُّلْمِ ، وَأَزْجِرْهُ ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ نَصْرَهُ » .

الرامهرمزي في الأمثال (٢) .

١٢ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : سِئِلَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «أَعْلَى النَّسَاءِ جِهَادٌ؟ قَالَ : نَعَمْ ، الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ » .

ابن أبي الدنيا في المصاحف (٣) .

١٣ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «سَيَكُونُ رَجُلٌ اسْمُهُ الْوَلِيدُ يُسَدُّ بِهِ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ جَهَنَّمَ ، أَوْ زَاوِيَةٌ مِنْ زَوَايَاهَا » .

نعيم بن حماد (٤) .

١٤ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا اسْتَنْجَى : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّي الْأَذَى وَعَافَانِي ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ » .

(١) يشهد له حديث أم سلمة - رضي الله عنها - في صحيح مسلم في كتاب (الإمارة) باب : وجوب الإنكار على الأمراء

فيما يخالف الشرع ، وترك قتالهم ما صلوا . . . الحديث (.) .

وانظر الترمذي برقم ٢٢٦٥ وأحمد ٦ / ٣٠٢ ، ٣٢١ .

(٢) الحديث في الأمثال للرامهرمزي ج ٥ ص ١٦٢ رقم ٦٥ بلفظه .

(٣) يشهد له حديث السيدة عائشة في سنن الدارقطني ج ٢ ص ٢٨٤ رقم ٢١٤ ، ٢١٥ بلفظه .

(٤) الحديث في البداية والنهاية لابن كثير في كتاب (ذكر الأخبار عن الوليد بما فيه له من الوعيد الشديد) ج ٦

ص ٢٧٤ من رواية الحسن بلفظه والحديث مرسل .

عب (١) .

١٥/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ فَلَيْسَتْ تَشْتَقُ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ

الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ » .

عب (٢) .

١٦/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْقُبُورِ » .

ش (٣) .

١٧/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : جَاءَ سَلِيكَ الْغَطَفَانِيِّ وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يَخْطُبُ يَوْمَ

الْجُمُعَةِ وَلَمْ يَكُنْ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ يُجَوِّزُ فِيهِمَا » .

ش (٤) .

(١) يشهد له حديث هشيم عن العوام عن إبراهيم التيمي في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) باب : ما يقول إذا خرج من المخرج جـ ١ ص ٢ بلفظ : عن إبراهيم التيمي أن نوحاً النبي كان إذا خرج من الغائط قال : الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني .

وفي الباب عن أنس وغيره بنفس هذا اللفظ .

(٢) الحديث في سنن البيهقي كتاب (الطهارة) باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق جـ ١ ص ٤٩ بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سختهويه حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا إبراهيم بن حمزة وأبو ثابت قالوا : حدثنا ابن أبي حازم ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد ابن إبراهيم ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ فليستثر ثلاث مرات فإن الشيطان يبيت على خيشومه رواه البخاري في الصحيح ، عن إبراهيم ابن حمزة ورواه مسلم من وجه آخر ، عن يزيد بن الهاد .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الرد على أبي حنيفة) ج ١٤ ص ٢٤٠ حديث رقم ١٨٢٢٦ بلفظ : حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال : « نهى رسول الله - ﷺ - عن الصلاة بين القبور » .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب الصلوات في الرجل يجيء يوم الجمعة والإمام يخطب يصلي ركعتين ج ٢ ص ١١٠ بلفظ : حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور وأبو حمزة ويونس عن الحسن قال : جاء سليك الغطفاني والنبي - ﷺ - يخطب يوم الجمعة ولم يكن صلى الركعتين فأمره النبي - ﷺ - أن يصلي ركعتين يتجوز فيهما .

١٨/٧٠٢ - «عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُسَلِّمُونَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً» .

عب ، ش (١) .

١٩/٧٠٢ - «عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - رَجُلًا وَهُوَ يُسْرِعُ إِلَى الصَّفِّ وَهُوَ رَاكِعٌ فَقَالَ : زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ» .

..... (٢) .

٢٠/٧٠٢ - «عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : إِلَيْهِ (*) النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ . قَالَ : فَثَبَّتَ مَكَانَهُ» .

عب (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب التسليم ج ٢ ص ٢٢٣ حديث رقم ٣١٤٥ بلفظ : عبد الرزاق عن جعفر ابن سليمان قال : أخبرنا الصلت بن دينار قال : سمعت الحسن يقول : كان رسول الله - ﷺ - وأبو بكر وعمر وعثمان يسلمون تسليمة واحدة قال الصلت : وصليت خلف عمر بن عبد العزيز فسلم واحدة .

وفي مصنف ابن أبي شيبة (من كان يسلم تسليمة واحدة) ج ١ ص ٣٠٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن أن النبي - ﷺ - وأبا بكر وعمر كانوا يسلمون تسليمة واحدة ، وغيره حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد قال : كان أنس يسلم واحدة .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب الرجل يدرك الإمام وهو راکع فيرفع الإمام قبل أن يركع ج ٢ ص ٢٨٣ حديث رقم ٣٣٧٨ بلفظ عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن قال سمع النبي - ﷺ - رجلاً وهو يسرع إلى الصلاة وهو راکع فقال : زادك الله حرصاً فلا تعد .

ورقم ٣٣٧٩ بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن الحسن قال : التفت النبي - ﷺ - فقال : زادك الله حرصاً ولا تعد ، فثبت مكانه .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (التفت) .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب من دخل والإمام راکع فركع قبل أن يصل إلى الصف ج ٢ ص ٢٨٢ ،

ص ٢٨٣ حديث رقم ٣٣٧٦ والذي بعده رقم ٣٣٧٨ بلفظ عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن قال : سمع النبي - ﷺ - رجلاً يسرع إلى الصلاة وهو راکع فقال زادك الله حرصاً فلا تعد ورقم ٣٣٧٩ بلفظ عبد الرزاق عن ابن جريج عن الحسن قال : التفت النبي - ﷺ - فقال : زادك الله حرصاً ولا تعد قال فثبت مكانه ، انظر ما قبله رقم ٢٥ .

٧٠٢/٢١ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اشْتكى ، فَدْخَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ وَنَفَرَ مَعَهُ يَعُودُونَهُ فَحَضَرَتْ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِهِمْ قَاعِدًا وَهُمْ قِيَامٌ وَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ اجْلِسُوا فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : إِنَّ النَّارِسَ (*) إِنَّمَا تَفَضَّلْتَ عَلَيْهِمْ مُلُوكُهُمْ لِأَنَّهُمْ يَجْلِسُونَ وَيَقَالُ لَهُمْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ ، قَالَ : أَشَارَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرْفَعَهَا إِلَى عَاتِقِهِ . »

عب (١)

٧٠٢/٢٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ امْرَأَتِي تُعْطِي مِنِّي مَالِي بغيرِ إِذْنِي ، قَالَ : فَأَنْتُمْ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ ، قَالَ : فَإِنِّي أَمْنَعُهَا . قَالَ : فَلَكَ مَا بَخِلْتَ بِهِ ، وَلَهَا مَا احْتَسَبْتَ . »

عب (٢)

٧٠٢/٢٣ - « عَنِ الْحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَفَى بِالسَّيْفِ شَيْئًا (***) يريد أن يقول شاهداً فلم تتم الكلمة - حتى إذن يتسامع فيه السكران والعبيران (***) . »

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (إن فارس) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق : باب هل يؤم الرجل جالساً ؟ ج ٢ ص ٤٦١ رقم ٤٠٨١ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة قال : أخبرني عمرو بن عبيد عن الحسن أن النبي - ﷺ - اشتكى فدخل عليه عمر ونفر معه يعودونه فحضرت الصلاة فصلى بهم قاعداً وهم قيام وأشار إليهم بيده أن اجلسوا فلما فرغ قال : إن فارس إنما تفضلت عليهم ملوكهم لأنهم يجلسون ويقام لهم فلا تفعلوا ذلك وأشار بيده إلى ورائه من غير أن يرفعهما إلى عاتقه .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق باب ما يحل للمرأة من مال زوجها ج ٩ ص ١٢٦ باب ما يحل للمرأة من مال زوجها رقم ١٦٦١٦ بلفظ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن رجل ، عن الحسن قال : قال رجل يا رسول الله إن امرأتني تعطي من مالي بغير إذني ؟ قال فأنتما شريكان في الأجر ، قال : فإنني أمنعها فلك ما بخلت به ولها ما أحسنت .

(***) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (شا) .

(****) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (حتى قال إذا يتابع فيه السكران والغيران) .

عب (١)

٢٤ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَضْرِبُ غُلَامًا لَهُ وَهُوَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ إِذْ بَصَرَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ، فَأَلْقَى مَا كَانَ فِي يَدِهِ ، وَخَلَّى عَنِ الْعَبْدِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « أَمَا وَاللَّهِ ، اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُعَادَ مِنْ اسْتِعَاذَ بِهِ مِنِّي ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَهُوَ لَوْجَهُ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَوَاقِعَ وَجْهِكَ سَفَعُ النَّارِ » .

عب (٢)

٢٥ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَقِيَ رَجُلًا مُتَخَضِبًا بِصُفْرَةٍ وَفِي يَدِ النَّبِيِّ - ﷺ - جَرِيدَةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : حَطَّ وَرَسَ وَطَعَنَ بِالْجَرِيدَةِ فِي بَطْنِ الرَّجُلِ ، وَقَالَ : أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا ؟ فَأَتَّرَ فِي بَطْنِهِ وَمَا أَدْمَاهَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : الْقَوْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّاسُ أَمِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَقْتَصُّ ؟ فَقَالَ مَا بَشْرَةٌ أَحَدٍ فَضَّلَ عَلَيَّ بِشْرَتِي (*) ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ بَطْنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : افْتَصَّ فَقَبَّلَ الرَّجُلُ بَطْنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : دَعَهَا أَنْ تَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب الرجل يجعد على امرأته رجلاً ج ٩ ص ٤٣٤ حديث رقم ٧١٩١٨ بلفظ: عبد الرزاق عن معمر عن كثير بن زياد ، عن الحسن في الرجل يجعد مع امرأته رجلاً قال : قال رسول الله - ﷺ - : كفى بالسيف شامداً فلم يتم الكلام - حتى قال إذاً يتباع فيه السكران والغيران .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب ضرب النساء والخدم ج ٩ ص ٤٤٥ ، ٤٤٦ حديث رقم ١٧٩٥٧ بلفظ: عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو عن الحسن قال : بينا رجل يضرب غلاماً له وهو يقول أعوذ بالله إذ بصر برسول الله - ﷺ - فقال : أعوذ برسول فألقى ما في يده وخلي عن العبد فقال النبي - ﷺ - : أَمَا وَاللَّهِ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُعَادَ مِنْ اسْتِعَاذَ بِهِ مِنِّي قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهُوَ لَوْجَهُ اللَّهِ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَوَاقِعَ وَجْهِكَ سَفَعُ النَّارِ » .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (ما بشرة أحد فضل الله على بشرتي) .

عب (١)

٢٦/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ سَوَادَةٌ بَنُ عَمْرٍو يَتَخَلَّقُ كَأَنَّهُ عُرْجُونٌ ، وَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا رَأَهُ يَغْضُ لَهُ ، فَجَاءَ يَوْمًا وَهُوَ يَتَخَلَّقُ فَأَهْرَى لَهُ (*) النَّبِيُّ - ﷺ - بِعُودٍ كَانَ فِي يَدِهِ فَجَرَحَهُ ، فَقَالَ لَهُ : الْقِصَاصُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ الْعُودَ وَكَانَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - قَمِيصَانِ ، فَجَعَلَ يَدْفَعُهُمَا (**) فَهَرَهُ النَّاسُ وَكَفَّ عَنْهُ (***) ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي جَرَحَهُ رَمَى بِالْقَضِيبِ وَعَلَقَهُ بِقَبْلَةٍ (****) وَقَالَ : يَا نَبِيَّ (*****) بَلْ أَدْعَاهَا يَشْفَعُ (*****) لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . »

عب (٢)

٢٧/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - جَدَا (*****) بِيَهُودٍ فَأَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا فَرَدَّ الْقَسَامَةَ عَلَى الْأَنْصَارِ فَأَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - الْعَقْلَ عَلَى يَهُودٍ . »

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب قود النبي - ﷺ - من نفسه ج ٩ ص ٤٦٦ رقم ١٨٠٣٨ بلفظ عبد الرزاق عن معمر ، عن رجل ، عن الحسن أن النبي - ﷺ - لقي رجلاً مختضباً بصفرة ، وفي يد النبي - ﷺ - جريدة ، فقال النبي - ﷺ - : حط ورس ، قال فطعن بالجريدة في بطن الرجل ، وقال : ألم أنكه عن هذا ؟ قال : فأنثر في بطنه وما أدمأها ، فقال الرجل : القود يا رسول الله ، فقال الناس : أمن رسول الله - ﷺ - تقتصر ؟ فقال : ما بشرة أحد فضل الله على بشرتي ، قال فكشف النبي - ﷺ - عن بطنه ثم قال : اقتصر ، فقبل الرجل بطن النبي - ﷺ - ، وقال : أَدْعَاهَا لِكَ تَشْفَعُ لِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فأهوى له) .

(**) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (يرفعهما) .

(***) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فكشف عنه) .

(****) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (وعلق يقبله) .

(*****) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (يا نبي الله) .

(*****) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (تشفع) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب قود النبي - ﷺ - من نفسه ج ٩ ص ٤٦٧ حديث ١٨٠٣٩ بلفظ : عبد الرزاق ابن عيينة عن عمرو ، عن الحسن قال : كان رجل من الأنصار يقال له سواده بن عمرو يتخلق كأنه عرجون وكان النبي - ﷺ - إذا رآه يغض له قال فجاء يوماً وهو يتخلق فأهوى له النبي - ﷺ - بعود كان في يده فجرحه فقال : القصاص يا رسول الله فأعطاه العود وكان على النبي - ﷺ - قميصان قال فجعل يرفعهما قال فههره الناس قال فكشف عنه حتى انتهى إلى المكان الذي جرحه فرمى بالقضيب وعلق يقبله وقال يا نبي الله بل أَدْعَاهَا لِكَ تَشْفَعُ لِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

انظر ما قبله (٣١) .

(******) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (بدا) .

عب (١)

٢٨ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِسَارِقٍ يَسْرِقُ طَعَامًا فَلَمْ

يَقْطَعَهُ » .

عب (٢)

٢٩ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : جَاءَ قَوْمٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَاسْتَحْمَلُوهُ فَلَمْ يَجِدُوا

عِنْدَهُ ، فَقَالُوا تَأْذُنُ لَنَا فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : ذَاكَ حَرَقَ النَّارِ » .

عب (٣)

٣٠ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانُوا يَغْزُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَإِذَا أَصَابَ

أَحَدُهُمُ الْجَارِيَةَ مِنَ الْفَيْءِ لَهَا رِدَاءٌ أَنْ مَنْ يُصَيِّبُهَا (*) أَمْرًا فَغَسَلَتْ ثِيَابَهَا وَاغْتَسَلَتْ ثُمَّ

عَلَّمَهَا الْإِسْلَامَ ، وَأَمَرَهَا بِالصَّلَاةِ ، وَاسْتَبْرَأَهَا بِحَيْضَةٍ ، ثُمَّ أَصَابَهَا » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب القسامة ج ١٠ ص ٢٩ رقم ١٨٢٥٥ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني الفضل عن الحسن أنه أخبر أن النبي - ﷺ - بدا ييهود فأبو أن يحلفوا فرد القسامة على الأنصار فأبو أن يحلفوا فجعل النبي - ﷺ - العقل على يهود .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب سارق الحمام وما لا يقطع فيه ج ١٠ ص ٢٢٢ حديث رقم ١٨٩١٥ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن الحسن قال : أتى النبي - ﷺ - بسارق سرق طعاماً فلم يقطعه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (اللقطة) ج ١٠ ص ١٣١ رقم ١٨٦٠٤ بلفظ عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن حبيب بن الشهيد قال سمعت الحسن يقول : جاء قوم إلى النبي - ﷺ - فاستحملوه فلم يجدوا عنده فقالوا: أتأذن لنا في ضالة الإبل ؟ قال : ذاك حرق النار .

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى من طريق الأشعث عن الحسن مرسلًا مختصرًا ومن طريق حميد عن الحسن عن مطرف عن أبيه موصولاً مرفوعاً ولفظه (إن ناساً من بني عامر سألوا رسول الله - ﷺ - فقالوا نجد هوامي الإبل فقال رسول الله - ﷺ - : (ضالة المسلم حرق النار) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فأراد أن يصيبها) .

عب (١)

٣١ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ تُنكَحَ الْأُمَّةُ عَلَى الْحُرَّةِ » .

عب (٢)

٣٢ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ (*) : « إِنَّهَا زَنْتُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : « إِنَّهَا غَيْرَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : النَّبِيُّ ﷺ - « إِنْ شِئْتُمْ لِأَحْلِفَنَّ لَكُمْ أَنَّ التَّاجِرَ فَاجِرٌ ، وَأَنَّ الْغَيْرَانَ مَا يَدْرِي أَيْنَ أَعْلَى الْوَادِي مِنْ أَسْفَلِهِ » .

عب (٣)

٣٣ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ امْرَأَةً رَأَتْ زَوْجَهَا عَلَى جَارِيَةٍ فَغَارَتْ وَأَنْطَلَقَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - ، وَاتَّبَعَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا ، فَقَالَتْ : « إِنَّهَا زَنْتُ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب هل يبطأ أحد جارية مشركة ج ٧ ص ١٩٦ رقم ٢١٧٥٣ بلفظ :

عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان قال : أخبرني يونس بن عبيد عن الحسن قال : كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ - فإذا أصاب أحدهم الجارية من الفيء فأراد أن يصيبها أمرها ففسلت ثيابها واغتسلت ثم علمها الإسلام وأمرها بالصلاة واستبرأها بحيضة ثم أصابها .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب نكاح الأمة على الحر ج ٧ ص ٢٦٧ ، ٢٦٨ رقم ١٣٠٩٩ بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن رجل ، عن الحسن قال : نهى رسول الله ﷺ - أن تنكح الأمة على الحر .
ورقم ١٣١٠١ بلفظ عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن عمرو بن عبيد ، عن الحسن قال : نهى رسول الله ﷺ - أن تنكح الأمة على الحر .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فقالت) .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب الغيرة ، ج ٧ ص ٢٩٩ رقم ١٣٢٦٣ بلفظ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن

قتادة ، عن الحسن أو غيره قال : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ - فقالت إنها زنت « تعني جارية لها أو نفسها

وذلك بشدة الغضب » فقال رجل إنها غيران يا رسول الله فقال النبي ﷺ - : « إن شئتم لأحلفن لكم أن

التاجر فاجر وأن الغيران ما يدري أين أعلى الوادي من أسفله .

وَلَكِنَّهَا كَانَتْ مِنْ أَمْرِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَأَخَذَتْ بِلِحْيَتِهِ فَانْتَهَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ - لما رسلته (*) ،
فَقَالَ : مَا تَدْرِي الْآنَ أَعْلَى الْوَادِي مِنْ أَسْفَلِهِ .

عب (١) .

٣٤ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَوْحَى اللَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ قَالَ : خُذُوا مِنِّي
خُذُوا ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ، الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جِلْدٌ مِائَةٌ وَالرَّجْمُ ، وَالسِّبْكَ بِالسِّبْكِ جِلْدٌ مِائَةٌ
وَنَفَى سَنَةً . »

عب (٢) .

٣٥ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ ثَمَانِينَ . »

عب (٣) .

٣٦ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا خَبَرَ النَّبِيُّ ﷺ - نِسَاءَهُ ، فَاخْتَرَنَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
بَصَرَ (***) عَلَيْهِنَّ ، فَقَالَ : لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ... الْآيَةُ . »

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فأرسلته) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب الغيرة ج ٧ ص ٣٠٠ رقم ١٣٢٦٤ بلفظ: عبد الرزاق ، عن ابن جريج ،
عن الحسن أن امرأة وجدت زوجها على جارية لها فغارت فانطلقت إلى النبي ﷺ - واتبعها حتى أدركها
فقال: إنها زنت فقال كذبت يا رسول الله ولكنها كان من أمرها كذا وكذا وأخذت بلحيتي فانتهرها النبي
ﷺ - فأرسلته فقال: ما تدري الآن أعلى الوادي من أسفله وانظر الحديث الذي بعده رقم ١٣٢٦٥ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب البكر ج ٧ ص ٣١٠ رقم ١٣٣٠٨ بلفظ: عبد الرزاق ، عن معمر ، عن
قتادة ، عن الحسن قال: أوحى إلى النبي ﷺ - ثم قال: خذوا خذوا قد جعل الله لهن سبيلاً بالثيب
جلد مائة والرجم ، والبكر بالبكر جلد مائة ونفى سنة قال: وكان الحسن يفتي به .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب حد الخمر ج ٧ ص ٣٧٩ رقم ١٣٥٤٧ بلفظ عبد الرزاق ، عن الثوري ،
عن عوف أو غيره ، عن الحسن أن النبي ﷺ - ضرب في الخمر ثمانين .

(**) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فصبر) .

عب (١)

٣٧/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لما حلت المتعة... (*) إلا ثلاثة أيامٍ في عمرة القضاء ،
ما حلت قبلها ولا بعدها » .

عب (٢)

٣٨/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بَيْعِ الْبُرِّ حَتَّى
يَشْتَدَّ فِي الْجَمَامَةِ (**) » .

عب (٣)

٣٩/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُبَاعَ الْبُسْرُ حَتَّى يَصْفُرَ ،
وَالْعَنْبُ حَتَّى يَسْوَدَّ ، وَالْحَبُّ حَتَّى يَشْتَدَّ فِي الْجَمَامَةِ (***) » .

عب (٤)

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب نساء النبي - ﷺ - ج ٧ ص ٤٩٢ رقم ١٤٠٠٤ بلفظ : عبد الرزاق ،
عن معمر ، عن من سمع الحسن يقول : لما خبر النبي - ﷺ - نساء خرن ! فآخترن الله ورسوله فصر عليهن
فقال الله ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ﴾ سورة الأحزاب آية ٥٢ .
(*) بياض بالأصل يسع كلمتين .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب المتعة ج ٧ ص ٥٠٣ رقم ١٤٠٤٠ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر
والحسن قالا : ما حلت المتعة قط إلا ثلاثا في عمرة القضاء وما حلت قبلها ولا بعدها ، وانظر الحديث رقم
١٤٠٧٣ ص ٥٠٥ عن الحسن .

(**) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (أكمامه) .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ج ٨ ص ٦٣ حديث ١٤٣١٩ بلفظ : أخبرنا
عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن عيينة عن الحسن قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن بيع البر حتى يشتد في أكمامه .
(***) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (أكمامه) .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ج ٨ ص ٦٥ رقم ١٤٣٢٧ بلفظ : أخبرنا
عبد الرزاق قال : أخبرنا محمد بن راشد ، عن يزيد بن يعفر أنه سمع الحسن يقول نهى رسول الله - ﷺ -
أن يباع البسر حتى يصفى ، والعنب حتى يسود ، والحب حتى يشتد في أكمامه .

٧٠٢ / ٤٠ - « أَتَبْنَا مَعْمَرًا ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : غَلَا السَّعْرُ مَرَّةً بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ النَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَعَّرْنَا ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الرَّزَاقُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الْمُسَعِّرُ ، وَإِنِّي لَا أَرْجُو (*) أَنْ أَلْقَى اللَّهَ - تَعَالَى - لَا يَطْلُبُنِي أَحَدٌ بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ فِي أَهْلِ وَلَا مَالٍ » .

عن الثوري عن إسماعيل بن مسلم (١) .

٧٠٢ / ٤١ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - سَعَّرْنَا ، فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - هُوَ الْمُسَعِّرُ الْمُقَوِّمُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ » .

عب (٢) .

٧٠٢ / ٤٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا إِلَّا كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ (***) » .

عب (٣) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (لأرجو) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب هل يسعرج ٨ ص ٢٠٥ رقم ١٤٨٩٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن قتادة عن الحسن قال : غلا السعر مرة بالمدينة فقال الناس يا رسول الله : سَعَّرْنَا فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْخَالِقُ الرَّزَاقُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الْمُسَعِّرُ وَإِنِّي لَا أَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ لَا يَطْلُبُنِي أَحَدٌ بِمَظْلَمَةٍ ظَلَمْتُهَا إِيَّاهُ فِي أَهْلِ وَلَا مَالٍ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب هل يسعرج ٨ ص ٢٠٥ رقم ١٤٨٩٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن قال : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - سَعَّرْنَا فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْمُقَوِّمُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ . وانظر الحديث الذي بعده ١٤٨٩٩ عن أبي الجعد .

(**) هكذا بالأصل ، وفي سنن ابن ماجه (في كل يوم صدقة) .

(٣) الحديث في المطالب العالية باب الترغيب في الصبر على المعسر ج ١ ص ٤١٨ رقم ١٣٩٢ بلفظ بريدة قال : قال رسول الله - ﷺ - من أنظر معسراً كان له بكل يوم صدقة .

وأخرج ابن ماجه ج ٢ ص ٨٠٨ برقم ٢٤١٨ بلفظ : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا أبي ، حدثنا الأعمش عن نفع أبي داود ، عن بريدة الأسلمي عن النبي - ﷺ - قال : (من أنظر معسراً كان له بكل يوم صدقة ومن أنظره بعد حله كان له مثله ، في كل يوم صدقة » .

قال في الزوائد في إسناده نفع بن الحارث الأعمى الكوفى ، وهو متفق على ضعفه .

٧٠٢/٤٣ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ بَيْنَ الزَّبِيرِ وَبَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَيْءٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا شَأْنُكُمْ وَشَأْنُ أَصْحَابِي ، ذَرُّوا إِلَيَّ أَصْحَابِي ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مِثْلَ عَمَلٍ أَحَدِهِمْ يَوْمًا وَاحِدًا » .

كر (١) .

٧٠٢/٤٤ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : بَلَّغْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنْ آدَمَ قَبْلَ أَنْ يَصِيبَ الذَّنْبَ كَانَ أَجَلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَأَجَلُهُ *) خَلْفَهُ فَلَا يَزَالُ يُؤْمَلُ حَتَّى يَمُوتَ » .

كر (٢) .

٧٠٢/٤٥ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أُنزِلَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ » .

ش (٣) .

٧٠٢/٤٦ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : ابْتَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّةً لِإِدْخَالِ رَجُلٍ الْجَنَّةَ ، فَمَرَّ عَلَى كَنِيسَةٍ مِنْ كَنَائِسِ الْيَهُودِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَقْرَأُونَ سِفْرَهُمْ *) فَلَمَّا رَأَوْهُ

(١) الحديث في تهذيب ابن عساکر ترجمة الزبير بن العوام ج ٥ ص ٣٦٣ بلفظ : وعن الحسن قال : كان بين الزبير وبين خالد بن الوليد شيء فقال رسول الله - ﷺ - : « ما شأنكم وشأن أصحابي ؟ ذروا لي أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما أدرك مثل عمل أحدكم يومًا واحدًا » قال ابن عساکر كذا في هذه الرواية قال الحافظ : والمحموظ أن الخصوصية كانت مع خاله عبد الرحمن بن عوف وعمار . (*) كذا بالأصل ، وفي كنز العمال : (وأمله) .

(٢) الأثر رواه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٤ ص ٢٦٥ رقم ١٠٤٤٠ كتاب (التوب من قسم الأفعال) فصل : في فضلها وأحكامها بلفظ : عن الحسن قال : بلغني أن رسول الله - ﷺ - قال : إن آدم قبل أن يصيب الذنب كان أجله بين عينيه وأمله خلفه ، فلما أصاب الذنب جعل الله أمله بين عينيه ، وأجله خلفه ، فلا يزال يأمل حتى يموت . ثم عزاه إلى (ابن عساکر) .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب ما جاء في النبي - ﷺ - ابن كم إلخ ج ١٤ ص ٢٩٠ بلفظه عن الحسن برقم ١٨٣٩٤ .

(*) السفر بالكسر : الكتاب ، والجمع : أسفار - مختار ٢٣٩ .

أَطْبَقُوا السِّفْرَ ، وَخَرَجُوا وَفِي نَاحِيَةِ (مِنْ) الْكَنِيسَةِ رَجُلٌ يَمُوتُ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ وَقَالَ : إِنَّمَا مَنَعَهُمْ أَنْ يَقْرَأُوا أَنَّكَ أَنْتَهُمْ وَهُمْ يَقْرَءُونَ نَعْتَ (نَبِيٍّ) - ﷺ - هُوَ نَعْتُكَ ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى السِّفْرِ فَفَتَحَهُ ، ثُمَّ قَرَأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ قُبِضَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - دُونَكُمْ أَحَاكِمُ فَعَسَلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَحَنَطُوهُ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ .

ش (١) .

٤٧ / ٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَبَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ كَلَامٌ ، فَقَالَ خَالِدٌ : لَا تَفْخَرْ عَلَيَّ ابْنَ عَوْفٍ ، فَإِنْ سَبَقْتَنِي يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ فَبَلِّغْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : دَعَوَالِي أَصْحَابِي ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ نَصِيْفَهُمْ ، قَالَ : فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ شَيْءٌ فَقَالَ خَالِدٌ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، نَهَيْتَنِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَهَذَا الزُّبَيْرُ يُسَابُهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُمْ أَهْلُ بَدْرٍ ، وَبَعْضُهُمْ أَحَقُّ بِبَعْضٍ .»

عب ، (كر) (٢) .

٤٨ / ٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : بَلَّغْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : عُرِضَ عَلَيَّ آدَمَ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ما جاء في مبعث النبي - ﷺ - ج ١٤ ص ٢٩٤ رقم ١٨٤٠٥ عن الحسن بلفظه وما بين الأقواس من الكنز ٣٥٤٢٢ .

(٢) الحديث في في مختصر تاريخ دمشق في ترجمة (عبد الرحمن بن عوف) ج ١٤ ص ٣٥٤ بلفظ : (كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف كلام فقال خالد لعبد الرحمن نستظيلون علينا بأيام سبقتمونا بها؟ قال : قبلنا أن ذلك ذكر للنبي - ﷺ - فقال : دعوا لي أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أنفقتم مثل أحد أو مثل الجبال ذهبًا ما بلغت أعمالهم . »

وقال : وفي حديث عن الحسن بمعناه قال : فكان بعد ذلك بين عبد الرحمن والزبير شيء فقال خالد : يا نبي الله نهيتني عن عبد الرحمن ، وهذا الزبير يُسَابُهُ : فقال : إنهم أهل بدر وبعضهم أحق ببعض . »

ذُرَيْتُهُ (فَجَعَلَ) يَرَى فِيهِمُ الْقَصِيرَ وَالطَّوِيلَ وَبَيْنَ ذَلِكَ ، فَقَالَ آدَمُ : رَبِّ لَوْ كُنْتُ سَوَيْتَ بَيْنَ عَيْدِكَ ؟ فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ : أَرَدْتُ (أَنْ) أَشْكُرَ .

ابن جرير (١) .

٤٩ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : بَلَّغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - (قَالَ) : سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ، فَأَعْطَانِيهَا » .

ابن جرير (٢) .

٥٠ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ يَكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُؤَذِّنُونَ الْمُحْتَسِبُونَ » .

ض (٣) .

٥١ / ٧٠٢ - « أَنْبَأَنَا يُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ قَالَا : كَانَ التَّثْوِبُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ » .

ض (٤) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الجامع) باب شكر الطعام ج ١٠ ص ٤٢٤ رقم ١٩٥٧٦ بلفظ :

(أخبرنا عبد الرزاق عن معمر ، عن قتادة والحسن قالا : عرضت على آدم ذريته فرأى فضل بعضهم على

بعض ، فقال : أي رب أفهلا سويت بينهم ؟ قال : إني أحب أن أشكر .

وفي ابن عساکر ج ٢ ص ٣٤٧ عن الحسن بنحوه وما بين الأقواس من مصنف عبد الرزاق .

(٢) الحديث ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢ / ٢٤ من رواية أبي نضرة الغفاري مرفوعاً بلفظه .

وانظر كشف الخفاء ج ٢ ص ٤٨٨ رقم ٢٩٩٩ فقد ذكره وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير وابن أبي

خيثمة في تاريخه عن أبي نضرة الغفاري رفعه (وما بين الأقواس من كشف الخفاء) .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأذان والإقامة) ج ١ ص ٢٢٥ عن الحسن بلفظ : « المؤذن

المحتسب أول من يكسى » وفي رواية : « أهل الصلاح والحسنة من المؤذنين أول من يكسى يوم القيامة » .

(٤) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأذان والإقامة) باب من كان يقول في الأذان : الصلاة خير من

النوم ج ١ ص ٢٠٨ بلفظ : « عن الحسن ومحمد قالا : كان التثويب عندهما أن يقول : حي على الصلاة ،

الصلاة خير من النوم » .

٥٢ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ : هَلْ كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا بَعْدَمَا طَلَعَ الْفَجْرُ ؟ أَدَّنَ بِلَالٌ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَصَعَدَ فَنَادَى : إِنَّ الْعَبْدَ نَامٌ . »

ض (١) .

٥٣ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا تَوَضَّأَ وَبَطَّحَ قَدَمَهُ قَدْرُ ظُفْرِ لَمْ يُصِبْهُ الْمَاءُ ، فَقَالَ لَهُ : أَحْسِنُ وَضُوءَكَ . »

ض ، ش (٢) .

٥٤ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا تَبَايَنُوا ، فَإِذَا اسْتَوَوْا فَذَكَ هَلَاكُهُمْ . »

هب ، ض (٣) .

٥٥ / ٧٠٢ - « حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ، قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ ، فَبَلَّوْا الشَّعْرَ ، وَأَنْقُوا الْبَشَرَ ، قَالَ يُونُسُ : لَا أَدْرِي أَرَدَهُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - أَمْ لَا ؟ »

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبه فى كتاب (الأذان والإقامة) باب يؤذن بليل أيعيد الأذان أم لا ؟ ج ١ ص ٢٢١ ولفظه : عن الحسن قال : أذن بلال بليل ، فأمره النبى - ﷺ - أن ينادى : ألا إن العبد نام ، فرجع فنادى : العبد نام ، وهو يقول : ليت بلال لم تلده أمه ، وابتل من نضح دم جبينه ، قال : وبلغنا أنه أمره أن يعيد الأذان .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبه فى كتاب (الطهارة) باب الرجل يتوضأ أو يغتسل فينسى اللعنة من جسده ج ١ ص ٤١ عن الحسن مع اختلاف يسير فى اللفظ .

(٣) الحديث فى شعب الإيمان للبيهقى ط دار الكتب العلمية - بيروت ج ٦ ص ٥٠٦ فى المصافحة والمعانقة وغيرهما من وجوه الإكرام عند الالتقاء برقم ٩٠٨٤ بلفظ : عن الحسن قال : لا يزال الناس بخير ما تباينوا ، فإذا استووا فذاك حين هلاكهم .

٥٦ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ أَهْلَ الطَّائِفِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالُوا : إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ فَمَا يُجْزِئُنَا مِنَ الْغُسْلِ ؟ فَقَالَ : أَمَّا أَنَا فَأَحْفِنُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ » . { ص } (٢) .

٥٧ / ٧٠٢ - « عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ قَتْلَى أُحُدٍ غُسِّلُوا » . ش (٣) .

٥٨ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذِهِ صَدَقَتِي ، وَلِلَّهِ عِنْدِي مَعَادٌ ، وَجَاءَ عُمَرُ بِصَدَقَتِهِ فَأَظْهَرَهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذِهِ صَدَقَتِي وَلِي عِنْدَ اللَّهِ مَعَادٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَا عُمَرُ وَتَرْتَقُوسُكَ بَغَيْرِ وَتِرٍ ، مَا بَيْنَ صَدَقَتَيْكُمَا كَمَا بَيْنَ (كَلِمَتَيْكُمَا) » .

حل ، وقال ابن كثير : إسناده جيد ، ويعد (من) المرسلات (٤) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) باب اغتسال الجنب ج ١ ص ٢٦٢ رقم ١٠٠٢ عن الحسن .

وفي كنز العمال برقم ٢٧٣٧٩ بدون عزو أيضاً .

وفي جامع الترمذى (أبواب الطهارة) باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة ٧١ / ١ رقم ١٠٦ عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « تحت كل شعرة جنابة ، فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر » وقال الترمذى : وفي الباب عن علي وأنس ، وحديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه ، وهو شيخ ليس بذلك ... إلخ .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) باب في الجنب كم يكفيه مع اختلاف يسير عن الحسن ج ١ ص ٦٥ وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧٣٨٠ .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازى) غزوة أحد ج ١٤ ص ٣٩٦ بلفظه عن الحسن رقم ١٨٦١٠ .

(٤) الحديث في حلية الأولياء في ترجمة (أبي بكر الصديق) ج ١ ص ٣٢ عن الحسن بلفظه .

وما بين الأقواس والتصحيح من الكنز برقم ٣٥٦٦٦ .

٥٩/٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَيْسَتْ لَهُمْ حُرْمَةٌ فِي الْغَيْبَةِ : فَاسِقٌ يُعْلِنُ
الْفِسْقَ ، وَالْأَمِيرُ الْجَائِرُ ، وَصَاحِبُ الْبِدْعَةِ الْمَعْلُنِ الْبِدْعَةَ » .

هب (١) .

٦٠/٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : لَيْسَ لِأَهْلِ الْبِدْعِ غَيْبَةٌ » .

هب (٢) .

٦١/٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا مَاتَتْ ابْنَتُهُ الثَّانِيَةُ : أَلَا
أَبُو أَيِّمٍ أَوْ أَخُوهَا يُزَوِّجُ عُثْمَانَ ؟ فَلَوْ كَانَتْ عِنْدَنَا ثَالِثَةٌ لَزَوَّجْنَاهَا » .

كر (٣) .

٦٢/٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : إِنَّمَا سُمِّيَ ذَا النُّورَيْنِ لِأَنَّهُ لَا يُعْلَمُ أَحَدٌ أَغْلَقَ بَابَهُ
عَلَى ابْنَتِي نَبِيِّ غَيْرِهِ » .

كر (٤) .

٦٣/٧٠٢ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : إِنْ عُثْمَانَ بَنَ عَفَّانَ جَاءَ بَدَنَانِيرٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَفِي

(١) الحديث في شعب الإيمان للبيهقي (باب في الستر على أصحاب القروف) ج ٧ ص ١١٠ بلفظ : عن الحسن البصري (ثلاثة ليست لهم حرمة في الغيبة : فاسق يعلن الفسق ، والأمير الجائر ، وصاحب البدعة المعلن البدعة) .

(٢) الحديث في شعب الإيمان للبيهقي (باب في الستر على أصحاب القروف / فصل في ستره على نفسه) ج ٧ ص ١١١ رقم ٩٦٧٥ بلفظ : عن الحسن كان يقول : ليس لأهل البدع غيبة .

(٣) الحديث في مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ط دار الفكر ج ١٦ ص ١٢١ بلفظ : عن أنس بن مالك أو غيره قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أَلَا أَبُو أَيِّمٍ أَلَا أَخُو أَيِّمٍ ، أَلَا وَلِيُّ أَيِّمٍ يُزَوِّجُ عُثْمَانَ ؟ فَإِنِّي قَدْ زَوَّجْتُهُ اثْنَتَيْنِ وَلَوْ كَانَتْ عِنْدِي ثَالِثَةٌ لَزَوَّجْتُهُ وَمَا زَوَّجْتُهُ إِلَّا بُوْحَى مِنْ السَّمَاءِ » .

(٤) الحديث في مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ط دار الفكر ج ١٦ ص ١٢٢ بلفظ : (إِنَّمَا سُمِّيَ عُثْمَانُ ذَا النُّورَيْنِ لِأَنَّهُ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَغْلَقَ بَابَهُ عَلَى ابْنَتِي نَبِيِّ غَيْرِهِ » .

لَفْظِ كَرٍ : يَوْمَ حُنَيْنٍ فَتَنَّا فِي حَجْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَعَلَ يُقَلِّبُهَا ، وَيَقُولُ : مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذَا .

ش ، كر ، وقال : كذا قال يوم حنين ، وإنما هو يوم تبوك (١) .

٦٤ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : جَهَّزَ عُثْمَانُ تِسْعَمِائَةَ وَخَمْسِينَ نَاقَةً وَخَمْسِينَ فَرَسًا ، أَوْ قَالَ تِسْعَمِائَةَ وَسَبْعِينَ نَاقَةً ، وَثَلَاثِينَ فَرَسًا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . »

ابن شاهين في السيرة (٢) .

٦٥ / ٧٠٢ - « حَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ : انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى (الْعَارِ) لَيْلًا ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَسَ الْعَارَ لِيَنْظُرَ أَفِيهِ سَبْعٌ أَوْ حِيَةٌ يَقِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِنَفْسِهِ . »

ابن هشام في السيرة (٣) .

٦٦ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا رَأَى عُثْمَانَ عَانَقَهُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَدْ عَانَقْتُ أُخِيَّ عُثْمَانَ فَمَنْ كَانَ لَهُ أُخٌ فَلْيُعَانِقْهُ . »

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : ما حفظ أبو بكر في غزوة تبوك ج ١٤ ص ٥٤٥ رقم ١٨٨٥٥ عن الحسن مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ط دار الفكر ج ١٦ ص ١٢٥ بلفظ : وعن عبد الرحمن بن سمرة قال : جاء عثمان بن عفان إلى النبي - ﷺ - بألف دينار في ثوبه حين جهَّز النبي - ﷺ - جيش العسرة ، قال فضبها في حجر النبي - ﷺ - فجعل يقلبها بيده ، ويقول : « ما ضر ابن عفان ما عمل بعد اليوم مراراً » .

(٢) الحديث في مختصر تاريخ دمشق ج ١٦ ص ١٢٦ في ترجمة عثمان بن عفان قال : قيل : إن عثمان جهَّز جيش العسرة بتسع مائة وثلاثين ناقة وسبعين فرسًا وقال : فقال النبي - ﷺ - بكفه هكذا يحركها « ما على عثمان ما عمل بعد هذا » .

(٣) الحديث في البداية والنهاية في (هجرة رسول الله - ﷺ - بنفسه الكريمة من مكة إلى المدينة ومعه أبو بكر الصديق - رضِيَ اللهُ عَنْهُ -) ج ٣ ص ١٧٩ بلفظه .

وما بين الأقواس ساقط من المخطوطة وأثبتناه من البداية والنهاية لابن كثير ، وكنز العمال برقم ٤٦٣٢١ .

كر (١) .

٦٧ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَدَدُ رِبْعَةٍ وَمُضَرٍّ ، قِيلَ : مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : عُمَانُ بْنُ عُفَّانَ » .

كر (٢) .

٦٨ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ عُمَانُ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ » .

كر .

٦٩ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَعَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

ش (٣) .

٧٠ / ٧٠٢ - « عَنْ رَجُلٍ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ مِنْ أَجْلِ النَّمِيمَةِ ، وَآخَرَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ مِنْ

الْغِيْبَةِ » .

ق ، في عذاب القبر .

(١) الحديث في مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ط دار الفكر ج ١٦ ص ١٣٧ بلفظ : وعن ابن عباس قال : نزل رسول الله - ﷺ - بالجحفة فدخل في غدبر ومعه أبو بكر وعمر يتمايلان ، فأهوى عثمان إلى ناحية رسول الله - ﷺ - فاعتنقه رسول الله - ﷺ - فقال : هذا أخي ومعى . وهو في الكنز برقم ٣٢٨٣٣ بلفظ : يتعانقان بدل (يتمايلان) .

(٢) الحديث في مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ط دار الفكر ج ١٦ ص ١٣٧ بلفظ : عن أبي أمامة قال : قال رسول الله - ﷺ - (ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي مثل أحد الحبيبن ربعة ومضر فقال رجل : يا رسول الله ، أما ربعة من مضر ؟ فقال : إنما أقول ما أقول ، قال فكان المشيخة يرون ذلك الرجل (عثمان بن عفان) .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) ما جاء في الحسن والحسين - ﷺ - ج ١٢ ص ٩٦ رقم ١٢٢٢٧ بلفظه عن الحسن .

٧١ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَيْعَجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمْضَمٍ ؟ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعَرَضِي عَلَى عِبَادِكَ . »

ابن النجار (١) .

٧٢ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا بَالَ تَفَاجُجًا (*) حَتَّى تَأْوِيَ

لَهُ . »

ض (٢) .

٧٣ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ إِنْ ابْنُ آدَمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنْ اللَّيْلِ أَنَّهُ الشَّيْطَانُ فَعَقَدَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ عَقَدٍ : عَقْدَةٌ فِي رَأْسِهِ ، وَعَقْدَةٌ فِي وَسْطِهِ ، وَعَقْدَةٌ فِي رِجْلَيْهِ ، فَإِذَا تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَذَكَرَ اللَّهَ - تَعَالَى - عَزَّ وَجَلَّ - اسْتُطْلِقَتِ الْعُقْدَةُ الْعُلْيَا ، وَإِنْ جَلَسَ فَذَكَرَ اللَّهَ - تَعَالَى - اسْتُطْلِقَتِ الْعُقْدَةُ الثَّانِيَةُ ، وَإِنْ قَامَ فَذَكَرَ اللَّهَ - تَعَالَى - اسْتُطْلِقَتِ الْعُقْدَةُ الثَّلَاثَةُ ، وَإِنْ نَامَ كَهَيْئَتِهِ حَتَّى يُصْبِحَ أَنَّهُ الشَّيْطَانُ فَبَالَ فِي أُذُنِهِ فَيُصْبِحُ ثَقِيلًا { مُوصَمًا } . »

ابن جرير (٣) .

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ج ١١ ص ٢١٣ ، ٢١٤ رقم ٦٦٧ بلفظه عن الحسن وغيره .

(*) تفاجج : المبالغة في تفريج ما بين الرجلين ، وهو من الفج وهو الطريق النهاية ٣ / ٤١٢ في نأوى له : قال في النهاية : أوى له : أى أرق له وأرثى ... النهاية ٨٢ / ١ .

(٢) الحديث في الكنز بلفظ : عن الحسن قال : كان النبي - ﷺ - إذا بال تفاجج حتى تأوى له « وعزاه إلى سعيد

ابن منصور ، ج ٩ رقم ٢٧٢١٦ وما بين القوسين من الكنز .

(٣) يشهد له ما رواه أبو هريرة في صحيح مسلم في كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب ما روى فيمن نام

الليل أجمع حتى أصبح ج ١ ص ٥٣٨ رقم ٧٧٦ / ٢٠٧ بلفظ : عن أبي هريرة يبلغ به النبي - ﷺ - يعقد

الشیطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد إذا نام بكل عقدة يضرب : عليك ليلاً طويلاً فإذا استيقظ فذكر الله

انحلَّت عقدة وإذا توضأ انحلت عنه عقدتان فإذا صلى انحلت العقد فأصبح نشيطاً طيب النفس ، وإلا أصبح

خيبت النفس كسلان . »

ورواه ابن ماجه في سننه في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب ما جاء في قيام الليل ج ١ ص ٤٢١ رقم

١٣٢٩ مع اختلاف يسير في اللفظ .

وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٣٤١٤ .

٧٠٢/٧٤ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : بَيْنَمَا الْحَسَنُ أَوْ الْحُسَيْنُ يَعْلبُ (*) عَلَى بَطْنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ بَالَ ، فَذَهَبُوا لِيَأْخُذُوهُ ، فَقَالَ مَهْلًا ثَرَمُوا (***) ابْنِي ، فَتَرَكَ حَتَّى قَضَى بَوْلَهُ ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّ عَلَيْهِ . »

ض (١)

٧٠٢/٧٥ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ : ابْنُوا لَنَا مَسْجِدًا . قَالُوا كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ عَرَشٌ (***) كَعَرَشِ مُوسَى ، ابْنُوهُ بِاللَّبَنِ ، فَجَعَلُوا يَبْنُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُعَاطِيهِمُ اللَّبْنَ عَلَى صَدْرِهِ مَا دُونَهُ ثَوْبٌ ، وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ ، فَمَرَّ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ وَيَقُولُ : وَيَحْكُ يَا بَنَ سَمِيَّةَ تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِيَةُ . »

كر (٢)

(*) هكذا بالأصل ، وفي إتحاف السادة المتقين (يلاعب) . (***) أى تترموا .

(١) الحديث فى إتحاف السادة المتقين ج ٦ ص ٢٦٠ بلفظ : ولأحمد بن منيع من حديث الحسن بن على عن امرأة منهم بينا رسول الله - ﷺ - مستلقياً على ظهره يلاعب صبيّاً إذ بال فقامت لتأخذه وتضربه فقال : دعيه اتنوني بكوز من ماء ... الحديث وإسناده صحيح .

وفى المطالب العالية باب إزالة النجاسة ج ١ ص ٩ ، ١٠ حديث رقم ١٤ بلفظ : حسن بن على ، أو أن حسين ابن على ، حدثنا امرأة من أهلى ، قالت : بينا رسول الله - ﷺ - مستلقياً على ظهره يلاعب صبيّاً على صدره ، إذ بال فقامت لتأخذه وتضربه ، فقال : « دعيه ، اتنوني بكوز من ماء » فنضح الماء على البول حتى تفيض الماء على البول ، فقال : « هكذا يصنع بالبول ينضح من الذكر ويفسل من الأنثى » (أحمد بن منيع) . (***) هكذا بالأصل ، وفى البداية والنهاية (عريشا) .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصلوات) ج ١ ص ٣٠٩ باب فى زينة المساجد وما جاء فيها بلفظ : حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن الحسن قالوا لما بنى المسجد قالوا يا رسول الله كيف نبنيه ؟ قال عرش كعرش موسى .

وفى البداية والنهاية لابن كثير ج ٣ ص ٢١٥ فصل فى بناء مسجده الشريف بلفظ : وروى البيهقى من طريق أبى بكر بن أبى الدنيا حدثنا الحسن بن حماد الضبى حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن قال : لما بنى رسول الله - ﷺ - المسجد أعانه عليه أصحابه وهو معهم يتناول اللبن حتى اغبر صدره =

٧٦/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَقَدْ فَرِحَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ » .

كر (١) .

٧٧/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : بَعَثَ اللَّهُ - تَعَالَى - لِهَذَا الْعِلْمِ أَقْوَامًا يَطْلُبُونَهُ ، لَا يَطْلُبُونَهُ حَسَنَةً ، وَهُوَ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ ، إِنَّمَا يَبْعَثُهُمْ فِي طَلَبِهِ كَيْ لَا يَضِيعَ الْعِلْمُ » .

ابن النجار .

٧٨/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ لَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ : وَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدِيثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » .

= فقال (ابنه عريشاً كعريش موسى) . فقلت للحسن : ما عريش موسى ؟ قال : إذا رفع يديه بلغ العريش - يعنى السقف - وهذا مرسل وروى من حديث حماد بن سلمة عن أبي سنان عن يعلى بن شداد بن أوس عن عبادة أن الأنصار جمعوا مالا فأتوا به النبي - ﷺ - فقالوا يا رسول الله ابني هذا المسجد وزينه - إلى متى نصلى تحت هذا الجريد ؟ فقال : (ما بى رغبة عن أخى موسى عريش كعريش موسى) .

وهذا حديث غريب من هذا الوجه وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الحسن يحدث عن أمه عن أم سلمة قالت : لما كان رسول الله - ﷺ - وأصحابه ينون المسجد جعل أصحاب النبي - ﷺ - يحمل كل واحد منهم لبنة لبنة وعمار يحمل لبنتين : لبنة عنه ولبنة عن النبي - ﷺ - فمسح ظهره وقال (ابن سمية للناس أجر ولك أجران وآخر زادك شربة من لبن وتقتلتك الفئة الباغية ، وفي رواية ابن إسحاق نفس المرجع يقول رسول - ﷺ - لا عيش إلا عيش الآخرة اللهم ارحم المهاجرين والأنصار .

(١) الحديث فى طبقات ابن سعد ج ٣ إسلام عمر - ﷺ - ص ١٩٢ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة عن داود ابن الحصين قال وحدثنى معمر عن الزهري قال أسلم عمر بن الخطاب بعد أن دخل رسول الله - ﷺ - دار الأرقم وبعد أربعين أو نيف وأربعين بين رجال ونساء قد أسلموا قبله ، وقد كان رسول الله - ﷺ - قال بالأمس : « اللهم أيد الإسلام بأحب الرجلين إليك عمر بن الخطاب أو عمرو بن هشام فلما أسلم عمر نزل جبريل فقال : يا محمد لقد استبشر أهل السماء بإسلام عمر .

ابن جرير (١).

٧٩ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا أَحْمِلُ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ النَّبِيُّ

- ﷺ - لَا نُرِيدُ أَنْ نَقْتُلَهُمْ كُلَّهُمْ ، فَكْرَهُ ذَلِكَ لَهُ وَقَالَ اجْلِسْ حَتَّى نَهْضَ مَعَ أَصْحَابِكَ (*) فَكَانَ الْحَسَنُ يُكْرَهُ أَنْ يَبَارِزَ الرَّجُلَ فِي الصَّفِّ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

ابن جرير (٢).

٨٠ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَعَا حَجَّامًا وَهُوَ صَائِمٌ فَقَالَ : انْتَظِرْ

حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ، وَقَالَ : أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ . »

(١) الحديث في صحيح مسلم كتاب (الحج) باب فضل المدينة ودعاء النبي - ﷺ - فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها (٨٥) حديث رقم ٤٥٤ بلفظ : حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد الدواوردي) عن عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد بن عمرو أن رسول الله - ﷺ - قال : (إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها ، وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة ، وإني دعوت في صاعها ومدها بمنلى ما دعا به إبراهيم لأهل مكة) رقم ٤٥٨ بسنده من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة وعمرو الناقد كلاهما عن أبي أحمد قال أبو بكر حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي ، حدثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : قال النبي - ﷺ - إن إبراهيم حرم مكة وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها لا يقطع عضاها ولا يصاد صيدها ، وبسنده في الحديث رقم ٤٦٣ بسنده حدثنا حامد بن عمر حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم قال قلت لأنس بن مالك أحرم رسول الله - ﷺ - المدينة ؟ قال : نعم ما بين كذا إلى كذا فمن أحدث فيها حدثا قال ثم قال لي : هذه شديدة (من أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا قال فقال ابن أنس أو أوى محدثا) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فإذا نهضوا فانهض معهم) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب الرجل يغزو وأبوه كاره له ج ٥ ص ١٧٧ حديث رقم ٩٢٩٣ بلفظ :

عبد الرزاق عن معمر عن رجل سمع الحسن يقول : قال رجل والنبي - ﷺ - في الصف : ألا أحمل عليهم يا رسول الله ؟ قال : أتحمّل لتقتلهم ؟ قال : نعم ، قال اجلس حتى يحمل أصحابك .

وفى ص ١٨٢ حديث رقم ٩٣٠٨ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن التيمي عن كهمس أنه قال للحسن : أيجمل الرجل على العدو ، أو يكون في الصف ؟ قال : بل يكون في الصف ، فإذا نهضوا فانهض معهم ، قال : وقال الحسن : قال رسول الله - ﷺ - لرجل : كن في الصف ، فإذا حمل المسلمون فاحمل معهم .

ابن جرير (١) .

٨١ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : لَا نُذَكِّرُ اللَّهَ - تَعَالَى - إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ » .

ابن جرير .

٨٢ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : قَالَ رَبُّكُمْ

- تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا عَبْدِي بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد باب الحجامة للصائم ج ٣ ص ١٦٩ بلفظ : وعن جابر أن النبي - ﷺ - أمر أبا

طيبة فوضع المحاجم مع غيبوبة الشمس ثم أمره مع إفطار الصائم فحجم ثم سأله كم خراجك ؟ قال صاعين فوضع النبي - ﷺ - صاعاً .

رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

وعن أسامة بن زيد عن النبي - ﷺ - قال : أفطر الحاجم والمتحجم رواه أحمد والبخاري والبيهقي والدارقطني ومجلسي ومحمد بن عيسى بن محبوب وغيرهم .
مدلس وقيل لم يسمع من أسامة ، وعن معقل بن سنان الأشجعي أنه قال : مرّ عليّ رسول الله - ﷺ - وأنا أحتجم في ثمان عشرة خلت من شهر رمضان فقال : أفطر الحاجم والمحجوم رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط .

وقد رواه الهيثمي من عدة طرق .

وفي مسند أحمد ج ٢ ص ٣٦٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر المدني وذلك قبل المحنة قال عبد الله ولم يحدث أبي عنه بعد المحنة بشيء قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد يعني الثقفي ، حدثنا يونس عن الحسن ، عن أبي هريرة أن النبي - ﷺ - قال : أفطر الحاجم والمحجوم .

وفي مسند أحمد أيضاً ج ٣ ص ٤٨٠ حدثني عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال عبد الله وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال : حدثنا ابن فضيل بن عطاء بن السائب قال : شهد عندي نفر من أهل البصرة منهم الحسن بن أبي الحسن عن معقل بن سنان أن رسول الله - ﷺ - مر به وهو يحتجم لثمان عشرة قال : أفطر الحاجم والمحجوم .

وانظر ج ٤ ص ١٢٣ من نفس المصدر عن شداد بن أوس وص ١٢٥ مثله من عدة طرق وجزء ٦ ص ٢٧٦ ، ٢٧٧ مثله عن ثوبان وص ٢٨٨ مثله وص ٢٨٣ مثله .

٨٣ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَبْعَثُ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى الْجَيْشِ عَامِلًا وَفِيهِمْ عَامَّةٌ أَصْحَابُهُ فَقِيلَ لِعَمْرُو إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ كَانَ يَسْتَعْمَلُكَ وَيُدَبِّكَ وَيُحِبُّكَ ، فَقَدْ كَانَ يَسْتَعْمَلُنِي فَلَا أَدْرِي يَتَأَلَّفُنِي أَوْ يُحِبُّنِي ، وَلَكِنْ أَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلَيْنِ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يُحِبُّهُمَا : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَأْيُهُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - - سَوْدَاءً . »

خ في تاريخه ، كر (٢) .

(١) الحديث في سنن النسائي كتاب (الصيام) فضل الصيام ج ٤ ص ١٦٤ ، ١٦٥ بلفظ : أخبرنا أحمد بن عيسى قال : حدثنا ابن وهب عن عمرو عن بكير ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، عن النبي - ﷺ - قال : كل حسنة يعملها ابن آدم فله عشر أمثالها إلا الصيام لى وأنا أجزى به .
وفى مسند الإمام أحمد ١ / ٤٤٦ بلفظ : حدثنا عبد الله قال : قرأت على أبي حدثكم عمرو بن مجمع أبو المنذر الكندي قال أنبأنا إبراهيم الهاجري عن أبي الأحوط عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله - ﷺ - إن الله عز وجل جعل حسنة ابن آدم بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصوم والصوم لى وأنا أجزى به وللصائم فرحتان فرحة عند إفطاره وفرحة يوم القيامة ولخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك .
انظر مجمع الزوائد ج ٣ باب فى فضل الصوم ص ١٧٩ بلفظه عن ابن مسعود وقال : رواه أحمد والبخاري باختصار والطبراني فى الكبير وزاد عن النبي - ﷺ - إذا كان صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل فإن جهل عليه جاهل فليقل إنى صائم وله أسنانيد عند الطبراني وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح وفى إسناد أحمد عمرو بن مجمع وهو ضعيف .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٣٦ ، ١٣٧ حديث رقم ١٧٨٧٠ بلفظ : حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبى سنان قال : حدثنى شيخ عن عمرو بن مرة قال : أول من شرط : الشرط عمرو بن العاص ، فلما مرض مرضه الذى مات فيه أرسل إلى شرطه فقال : خذوا سلاحكم وكراكم واتونى فلما أتوه قال إنى إنما كنت أعدكم لمثل هذا اليوم ، فهل تستطيعون أن تردوا عنى شيئاً مما أنا فيه ، فقالوا : سبحان الله تقول هذا وقد كان رسول الله - ﷺ - يستشيرك ويؤمرك على الجيوش؟! فقال : وما يدريكم لعل رسول الله - ﷺ - يتألفنى بذلك .

٧٠٢ / ٨٤ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ كَانَ (*) الْمَوْتُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ يَجِيءُ (**) بِهِ الْإِسْلَامَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا دَرَجَةٌ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى خُلَفَائِي ، قَالُوا : وَمَا خُلَفَاؤُكَ (***) يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : الَّذِينَ يُحْيُونَ سُنَّتِي وَيُعَلِّمُونَهَا النَّاسَ . »

كر (١)

٧٠٢ / ٨٥ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَرَثَ الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا . »

ض (٢)

٧٠٢ / ٨٦ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ (****) الرَّجُلَ ، فَيَقُولُ تَرْتِنِي وَأَرْتِكَ ، فَيَكُونُ لَهُ السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ ، ثُمَّ يَقْسِمُ أَهْلَ الْمِيرَاثِ مَوَارِيثَهُمْ فَنَسَخَهَا ﴿ وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ ﴾ . »

..... (٣)

(*) هكذا بالأصل ، وفي جامع بيان العلم (من جاءه) .

(**) هكذا بالأصل وفي جامع بيان العلم (ليحيى) .

(***) هكذا بالأصل وفي جامع بيان العلم (ومن خلفاؤك) .

(١) الحديث في جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٤٦ بلفظ : حدثني ابن أبي خيبره وعمرو بن أبي كثير عن أبي العلاء عن الحسن قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من جاءه الموت وهو يطلب العلم ليحيى به الإسلام فبينه وبين الأنبياء في الجنة درجة واحدة » وبهذا الإسناد عن الحسن قال : قال رسول الله - ﷺ - : « رحمة الله على خلفائي ثلاث مرات قالوا : ومن خلفاؤك يا رسول الله ؟ قال : الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله . »

(٢) الحديث في ابن أبي شيبة كتاب (الفرائض) ج ١ ص ٣٣٢ رقم ١١٣٥٣ بلفظ حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أنه كان يورث الجددة وابنها حى .

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن ١ / ٥٧ / ٩٦ بلفظ سعيد قال حدثنا هشيم قال : أخبرنا أشعث بن عبد الملك عن الحسن أن رسول الله - ﷺ - ورث الجددة مع ابنها .

(****) هكذا بالأصل ، وفي سنن سعيد بن منصور (يعاقد) .

(٣) الحديث في سنن سعيد بن منصور باب لا يورث الحميل إلا بينه ج ١ ص ٩١ حديث رقم ٢٥٩ بلفظ : سعيد قال : أخبرنا هشيم عن بعض أصحابه عن الحسن قال : كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول ترتني وأرتك فيكون له السدس مما ترك ثم يقسم أهل الميراث موارِيثَهُمْ فَنَسَخَهَا : ﴿ وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ ﴾ الأنفال ٧٥ ، الأحزاب ٦ وتصحيح الأصل من هذه الرواية .

٨٧/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا مِنْ خَدَشٍ عُودٍ ، وَلَا عَثْرَةَ قَدَمٍ ، وَلَا اخْتِلَاجَ عِرْقٍ إِلَّا بَدَنَبٌ وَمَا يَعْفُو اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُ أَكْثَرُ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾ . » (١) .

٨٨/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : الشَّامُ أَرْضُ الْمُحَشَّرِ وَالْمُنْشَرِ . » (٢) .

٨٩/٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : آخِرُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - تَبُوكَ . » (٣) .

(١) الحديث في ابن كثير ج ٤ ص ١١٦ بلفظ : وقال ابن أبي حاتم حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن هو البصرى قال في قوله تبارك وتعالى : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ | قال لما نزلت قال رسول الله - ﷺ - : « والذي نفس محمد بيده ما من خدش عود ولا اختلاج عرق ولا عثرة قدم إلا بدنب وما يعفو الله أكثر » .

(٢) الحديث في تهذيب ابن عساکر ، باب ما جاء عن سيد البشر أن الشام أرض المحشر والمنشر ج ١ ص ٤٠ بلفظ : وروى من طريق عبد الله بن الإمام أحمد أن أبا ذر كان يخدم النبي - ﷺ - فإذا فرغ من خدمته أوى إلى المسجد وكان هو بيته فجلس إليه رسول الله - ﷺ - فقال : كيف أنت إذا أخرجوك منه قال : إذا ألحق بالشام فإن الشام أرض المحشر والمنشر ، وأرض الأنبياء ، وقال ابن عباس من شك أن المحشر من الشام فليقرأ قوله تعالى : ﴿ هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر ﴾ قال لهم رسول الله - ﷺ - : اخرجوا قالوا : إلى أين ؟ قال : إلى أرض المحشر .

وعن أبي ذر قيل يا رسول الله صلاة في بيت المقدس أفضل أم صلاة في مسجدك ؟ قال : صلاة في مسجدى هذا أفضل من أربع صلوات فيه ولتعلم المصلّى هو أرض المحشر والمنشر وليأتين على الناس زمان ولبسطة قوس من حيث يرى منه بيت المقدس أفضل من الدنيا وما فيها جميعاً .

(٣) الحديث في دلائل النبوة للبيهقى ج ٥ ص ٤٦١ بلفظ : وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأبو بكر أحمد بن الحسين القاضى ، وأبو سعيد بن أبى عمرو ، قالوا : أنبأنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا العباس بن محمد الدورى ، حدثنا إسحاق بن عيسى بن الطباع ، حدثنا مسكين بن عبد الله ، قال سمعت حجاجا الصواف ، حدثنا أبو الزبير المكي عن جابر بن عبد الله قال :

٧٠٢ / ٩٠ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : كَانَ حَتَّى مِنْ الْأَنْصَارِ لَهُمْ دَعْوَةٌ سَابِقَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِذَا مَاتَ فِيهِمْ مَيِّتٌ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَأَمْطَرَتْ قَبْرَهُ ، فَمَاتَ مَوْلَى لَهُمْ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : لِنَنْظُرَ الْيَوْمَ إِلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ آيِهِمْ فَلَمَّا دُفِنَ جَاءَتْ سَحَابَةٌ فَأَمْطَرَتْ قَبْرَهُ » .

كر (١)

= غزا رسول الله ﷺ - إحدى وعشرين غزوة شهدت تسع عشرة غزوة فكان في آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ - في أخريات الناس يزجي الضعيف ويردف ، ويتحامل الناس برسول الله ﷺ - لفظ حديث أبي بكر وأبي سعيد ، وفي رواية أبي عبد الله : وكان آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ - تبوك لم يذكر ما بعده .

وفي ص ٤٦٢ ، ٤٦٣ من طريق أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد عن شهاب ، ومن طريق الحسين بن الفضل أيضاً عن موسى بن عقبة ومن طريق أبو الحسين بن بشران عن ابن شهاب قال : واللفظ متقارب هذه مغازى رسول الله ﷺ - الذى قاتل فيها يوم بدر في رمضان من سنة اثنتين ثم قاتل يوم أحد في شوال سنة ثلاث ثم قاتل يوم الخندق ، وهو يوم الأحزاب ، وبنى قريظة في شوال من سنة أربع ثم قاتل بنى المصطلق وبنى لحيان في شعبان من سنة خمس ثم قاتل يوم خيبر من سنة ست ، ثم قاتل يوم الفتح في رمضان من سنة ثمان ، ثم قاتل يوم حنين وحاصر أهل الطائف في شوال سنة ثمان ، ثم حج أبو بكر ﷺ - سنة تسع ، ثم حج رسول الله ﷺ - حجة الوداع لتمام سنة عشر وغزا رسول الله ﷺ - اثنتى عشرة غزوة ولم يكن فيها قتال وكان أول غزوة غزاها الأبوء ، وغزوة ذى العسيرة من قبل ينع - يريد كرز بن جابر - وكانت معه قريش وغزوة بدر الآخرة ، وغزوة غطفان ، وغزوة بواط بحران ، وغزوة الطائف ، وغزوة الحديبية ، وغزوة تبوك ، وهى آخر غزوة غزاها .

(١) الحديث فى مسند أحمد حديث مهراڤ مولى لرسول الله ﷺ - ج ٣ ص ٤٤٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب قال آتيت أم كلثوم ابنة على بشىء من الصدقة فردتها وقالت حدثنى مولى للنبي ﷺ - يقال له مهراڤ أن رسول الله ﷺ - قال : إنا آل محمد لا تحمل لنا الصدقة ومولى القوم منهم .

٧٠٢/٩١ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ ابْنَ أُمَّ سَعْدٍ وَإِنَّهَا مَاتَتْ فَهَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : اسْقِ الْمَاءَ فَجَعَلَ صَهْرِيحِينَ فِي الْمَدِينَةِ ، قَالَ الْحَسَنُ : فَرَبَّمَا سَقَيْتَ بَيْنَهُمَا وَأَنَا غُلَامٌ » .
ض (١)

٧٠٢/٩٢ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ جَلَسُوا فِي الْحَجْرِ بَعْدَ بَدْرِ فَقَالُوا : قَبِّحَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْعَيْشَ بَعْدَ مَوْتِ آبَائِنَا بِيَدْرِ لَيْتَنَا أَصَبْنَا رَجُلًا يَقْتُلُ مُحَمَّدًا وَجَعَلْنَا لَهُ جُعْلًا ، فَقَالَ رَجُلٌ أَنَا وَاللَّهِ جَدَى الصَّلَةِ (*) اجْرَادَ الشَّدِ (**). جِيدَ الْحَدِيدِ ، أَقْتَلَهُ ، فَجَعَلَ لَهُ أَرْبَعَةَ رَهْطٍ ، كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَوْقِيَّةٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَخَرَجَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَنَزَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ أَسْلَمَ ، فَقَالَ لَهُ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ فَقَالَ : أَسْلَمْتُ ، فَجِئْتُ ، قَالَ : فَأَطَّلِعَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ

= وفى تلخيص الخبير للرافعى الكبير ج ٤ ص ٢١٤ حديث رقم ٢١٥٢ حديث مولى القوم منهم أصحاب السنن وابن حبان من حديث أبى رافع وفيه قصة انظر مسند أحمد ٨/٦ ، ٣٩٠ ، و٤/٣٤٠ .

وفى تهذيب ابن عساکر ترجمة إسحاق بن بشر ج ٢ ص ٤٣٤ بلفظ : وعن ابن عباس مرفوعاً مولى القوم منهم ، وقال مرة من أنفسهم ، وفى ج ٥ ص ٣١٢ مطولاً وكل روايات الحديث ليس فيها القصة المذكورة .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ج ٥ ص ٢٨٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، حدثنى هاشم أخبرنا المبارك عن الحسن عن سعد بن عبادة قال : مر بى رسول الله - ﷺ - فقلت يا رسول الله : دلنى على صدقة ، قال اسق الناس وأخرجه عبد الله ، حدثنا عبد الله حدثنى أبى ، حدثنا حجاج قال سمعت شعبة يحدث عن قتادة قال : سمعت الحسن يحدث عن سعد بن عبادة أن أمه ماتت فقال يا رسول الله إن أمى ماتت فأتصدق عنها ؟ قال : نعم قال : فأى الصدقة أفضل ؟ قال : سقى الماء قال فتلك سقاية آل سعد بالمدينة .

وفى سنن سعيد بن منصور باب هل يقضى الحى النذر عن الميت ؟ ج ١ ص ١٢٤ حديث رقم ٤١٩ بلفظ سعيد قال أخبرنا هشيم قال : أخبرنا منصور ويونس عن الحسن قال : قال سعد بن عبادة يا رسول الله : إني كنت ابن أم سعد وإنها ماتت فهل ينفعها أن أتصدق عنها ؟ قال : نعم ، قال فأى الصدقة أفضل ؟ قال : اسق الماء .

قال فجعل صهريجين فى المدينة . قال الحسن فربما سمعت بينهما وأنا غلام . والصهريج لقنديل : حوض يجتمع فيه الماء .

(*) هكذا بالأصل ، وفى الأوائى لأبى هلال العسكرى (جرى الصدر) .

(**) هكذا بالأصل ، وفى الأوائى لأبى هلال العسكرى (جواد الشد) .

- عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى مَا فِي نَفْسِهِ ، فَبَعَثَ إِلَى الرَّجُلِ الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ يَنْظُرُ ضَيْفَهُ ، فَيَشْدُو وَثَاقًا ثُمَّ ابْعَثَ بِهِ إِلَيَّ ، قَالَ : فَجَعَلَ الرَّجُلُ ينادي حِينَ خَرَجُوا بِهِ ، هَكَذَا تَفْعَلُونَ بِنِ تَبْعَكُمْ ! ، هَكَذَا تَفْعَلُونَ بِنِ اخْتَارَ دِينَكُمْ ! ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - اصْدُقْنِي ، حَتَّى ظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ لَوْ صَدَقَهُ حَلَّى عَنْهُ ، فَقَالَ : مَا جِئْتُ إِلَّا لِأَسْلَمَ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ ، ثُمَّ قَصَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قِصَّتَهُ فِي قِصَّةِ الْقَوْمِ فَقَالَ : مَا كَانَ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَصَلَبَ عَلَى ذِبابِ (*) ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَصْلُوبٍ .

ابن جرير (١)

٩٣ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ دَخَلَ الزُّبَيْرُ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَهُوَ شَاكٍ ، فَقَالَ : كَيْفَ نَجِدُكَ جَعَلَنِي اللَّهُ - تَعَالَى - فِدَاكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - : اعْرَافِيكَ بَعْدَ يَا زُبَيْرُ ، قَالَ الْحَسَنُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَفِدِيَ أَحَدٌ أَحَدًا » .

ابن جرير قال وهذا مرسل واه لا يثبت بمثله حجة في الدين وذلك أن مراسيل الحسن أكثرها صحف غير سماع وأنه إذا وصل الأخبار ، فأكثر رواته عن مجاهيل لا يعرفون .

(*) ذباب : جبل بالمدينة . نهاية ١٥٢ / ٢ ، كنز العمال ج ١٢ ، ص ٣٩٥ .

(١) الحديث في الأوائل لأبي هلال العسكري ص ٢٩٥ ، ٢٩٦ بلفظ أخبرنا أبو أحمد عن الجوهري عن أبي زيد عن وهب ابن جرير عن أبيه قال سمعت الحسن يقول : جلس نفر من قريش فتذاكروا من أصيب منهم بيدر وقالوا : لو وجدنا رجلاً يقتل لنا محمداً نجعل له ما يريد فقال رجل : أنا جرىء الصدر جيد الحديد جواد الشد أقتله ثم أهرب في أحد القيران أعدو كما يعدو العبير فأقلت - والعير الحمار الذكر فجعل له أربعة رهط كل رجل منهم أوقية فخرج حتى أتى المدينة فنزل على ابن عم له وقال جئت مسلماً فأطلع الله نبيه - عَلَيْهِ السَّلَامُ - على شأنه فبعث إلى الرجل أن شد ضيفك وثاقاً واثني به فجعل يقول أهكذا تفعلون بمن تبع دينكم ؟ حتى أتى به النبي - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فقال له : جئت مسلماً فقال : كذبت وقصص عليه قصته فأنكر فأمر رسول الله - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فصلب على جبل بالمدينة يقال له ذباب وكان أول مصلوب بالمدينة بعد الهجرة .

جيد الحديد : أي أنه يحسن الحيلة ولا ينكشف أمره (الشد : العدو والركض) القيران : جمع قارة وهو الجبل الصغير المنقطع من الجبال والمراد أنه بعد تنفيذ جريمته يهرب في أحد الجبال معتمداً على جرأته وسرعته .

٧٠٢ / ٩٤ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَهْدَى أَكِيدِرَ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - جَرَّةً فِيهَا مَنْ الذِّي رَأَيْتُمْ وَبِالنَّبِيِّ - ﷺ - وَأَهْلَ بَيْتِهِ يَوْمَئِذٍ وَاللَّهِ إِلَيْهَا حَاجَةٌ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ ، أَمَرَ طَائِفًا فَطَافَ بِهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يُدْخِلُ يَدَهُ فَيَسْتَخْرِجُ فَيَأْكُلُ ، فَأَتَى عَلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخَذَ الْقَوْمُ مَرَّةً وَأَخَذْتُ مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ كُلْ وَأَطْعِمْ أَهْلَكَ » .

ابن جرير (١) .

٧٠٢ / ٩٥ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : تَفَكَّرْتُ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ » .

ابن أبي الدنيا في التفكير (٢) .

٧٠٢ / ٩٦ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْعِرَاقُ فَإِنَّ فِيهِ مِيرَاثَنَا وَفِيهَا حَاجَتُنَا فَسَكَتَ ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ ، فَسَكَتَ ، فَقَالَ : بِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ وَهَنَّاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ج ٤ باب في هدايا الكفار ص ١٥٣ بلفظ : وعن أنس قال : أهدى الأكيدر لرسول الله - ﷺ - جرة من من فلما انصرف رسول الله - ﷺ - مر على القوم وجعل يعطى كل رجل منهم قطعة وأعطى جابرا قطعة ثم إنه رجع إليه فأعطاه قطعة أخرى فقال : إنك قد أعطيتني مرة فقال هذه لبنات عبد الله ، رواه أحمد وفيه على بن زيد وهو ضعيف وقد وثق .

(٢) الحديث في الإنحاف ، كتاب التفكير باب فضيلة التفكير ج ١٠ ص ١٦٣ بلفظ : وعن الحسن البصرى رحمه الله - تعالى - قال : تفكر ساعة خير من قيام ليلة ، رواه أبو نعيم في الحلية قال : حدثني أبي حدثني أحمد بن محمد ، حدثنا عبد الله بن سفيان ، حدثنا داود بن عمر الضبي ، حدثنا فضيل بن عياض ، عن هشام ، عن الحسن فذكره ، وهذا قد رواه أيضاً أبو الشيخ في العظمة من قول ابن عباس ، ورواه أحمد بن صالح في كتاب التبصرة من حديث أنس .

كر (١) .

٩٧ / ٧٠٢ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَيْنِ خُطُوطًا بِالْأَصَابِعِ » .

ض (٢) .

(١) الحديث في تهذيب ابن عساكر باب بيان أن الإيمان يكون بالشام عند وقوع الفتن وكون الملاحم العظام ج ١ ص ٣٤ بلفظ : وعن سالم بن عبد الله ، عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - دعا قال : اللهم بارك لنا في مكتنا وبارك لنا في مدينتنا ، وبارك لنا في شامنا ، وبارك لنا في يمننا ، وبارك لنا في صاعنا ، وبارك لنا مدنا فقال رجل يا رسول الله وفي عراقنا فأعرض عنه فرددها ثلاثاً كل ذلك يقول الرجل وفي عراقنا فيعرض عنه فقال بها الزلازل والفتن وفيها يطلع قرن الشيطان وفي رواية وفي نجدنا بدل وفي عراقنا ، ورواه الحاكم بلفظ فقال رجل يا رسول الله العراق ومصر فقال هناك ينبت قرن الشيطان وثم الزلازل والفتن ، وفي رواية وفي مشرقنا قال من هناك يطلع قرن الشيطان وبه تسعة أعشار الشر ، ورواه الترمذى عن زيد بن ثابت وقال هذا حسن غريب ورواه أحمد بلفظ : طوبى للشام طوبى للشام .

(٢) الحديث في المطالب العالية باب صفة المسح ج ١ ص ٣٤ حديث رقم ١١١ بلفظ : الحسن قال : المسح على الخفين خطأ بالأصابع .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) (من كان لا يرى المسح) ج ١ ص ١٨٦ بلفظ حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن قال : يمسح على الخفين مسحة واحدة ولفظ حدثنا الثقفى عن أبي عامر الخزاز قال : حدثنا الحسن عن المغيرة بن شعبة قال : رأيت رسول الله - ﷺ - بال ثم جاء حتى توضأ ومسح على خفيه ووضع يده اليمنى على خفه الأيمن ويده اليسرى على خفه الأيسر ثم مسح أعلاهما مسحة واحدة حتى كأنى أنظر إلى أصابع رسول الله - ﷺ - على الخفين وقال ابن أبي شيبة فى باب المسح على الخفين كيف هو ص ١٨٥ بلفظ : حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال : المسح على الخفين خطأ بالأصابع .

وفي نصب الراية للزيلعى ج ١ كتاب (الطهارات) باب المسح على الخفين ج ١ ص ١٨٨ الحديث الثانى : روى المغيرة أن النبى - ﷺ - وضع يده على خفيه ومددهما من الأصابع إلى أعلاهما مسحة واحدة وكأنى أنظر إلى أثر المسح على خف رسول الله - ﷺ - خطوطاً بالأصابع قلت غريب ويقرب منه ما رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه حدثنا الحنفى عن أبى عامر الخزاز : حدثنا الحسن عن المغيرة بن شعبة قال : رأيت رسول الله - ﷺ - بال ثم جاء حتى توضأ ومسح على خفيه ووضع يده اليمنى على خفه اليمنى ويده اليسرى على خفه الأيسر ثم مسح أعلاهما مسحة واحدة .

٧٠٢ / ٩٨ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ أَفْضَلُ أَوْ غَسَلَ الْقَدَمَيْنِ ، قَالَ : الْغَسْلُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَالْمَسْحُ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ . »

ض .

٧٠٢ / ٩٩ - « عَنِ الْحَسَنِ : أَلَا إِنَّ الصَّلَاةَ خَيْرٌ مَوْضُوعٍ فَمَنْ شَاءَ أَقَلَّ وَمَنْ شَاءَ اسْتَكْتَرَ أَلَا إِنَّ الصَّلَاةَ ثَلَاثَةٌ أَثَلَاثٌ : ثَلَاثُ وُضُوءٍ ، وَثَلَاثُ رُكُوعٍ ، وَثَلَاثُ سُجُودٍ . »

..... (١)

٧٠٢ / ١٠٠ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : نَزَلَ بَنُو قَرِيظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْهُمْ ثَلَاثِمِائَةَ ، وَقَالَ لِبَقِيَّتِهِمْ : انْطَلِقُوا إِلَى أَرْضِ الْمُحَشِّرِ فَإِنَّا فِي أَثَارِكُمْ يَعْنِي أَرْضَ الشَّامِ فَسِيرْهُمْ إِلَيْهَا . »

= وفي سنن البيهقي كتاب (الطهارة) باب المسح على الخفين بلفظ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو الوليد الفقيه، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن، عن المغيرة بن شعبة قال: رأيت رسول الله - ﷺ - بال ثم جاء حتى توضع يده اليمنى على خفه الأيمن ويده اليسرى على خفه الأيسر، ثم مسح أعلاه مسحة واحدة حتى كأني أنظر إلى أصابع رسول الله - ﷺ - على الخفين .

(١) الحديث في مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٤٩ باب فضل الصلاة بلفظ: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - الصلاة خير موضوع فمن استطاع أن يستكثر فليستكثر رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف وفي نفس المرجع ص ١٤٧ باب علامة قبول الصلاة بلفظ وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - الصلاة ثلاثة أثلاث: الطهور ثلاث، والركوع ثلاث، والسجود ثلاث فمن أداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله، ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله رواه البزار وقال: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن المغيرة بن مسلم قلت والمغيرة ثقة وإسناده صحيح .

وفي الترغيب والترهيب ج ١ ص ٣٤١ حديث رقم ٢١ بلفظ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - : « الصلاة ثلاثة أثلاث الطهور ثلاث والركوع ثلاث والسجود ثلاث فمن أداها بحقها قبلت منه وقبل منه سائر عمله، ومن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله » رواه البزار وقال: لا نعلمه إلا من حديث المغيرة بن مسلم قال الحافظ: وإسناده حسن .

كر .

١٠١/٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ عَرَفْتُ أَوَّلَ النَّاسِ بَحَرَ الْبَحَائِرِ ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ ، كَانَتْ لَهُ نَاقَتَانِ ، فَجَدَعَ آذَانَهُمَا وَحَرَّمَ أَلْبَانَهُمَا وَظَهْرَهُمَا ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِيَّاهُمَا فِي النَّارِ تَخْبِطَانَهُ بِأَخْفَافِهِمَا ، وَيَعْضَانَهُ بِأَفْوَاهِهِمَا وَلَقَدْ عَرَفْتُ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ وَنَصَبَ النَّصْبَ وَغَيْرَ عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ عَمْرُو بْنُ لُحَىٍّ وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَجْرُ قُصْبَهُ (*) فِي النَّارِ ، وَيُؤَذِي أَهْلَ النَّارِ جُرُّ قُصْبِهِ . »

عب (١) .

١٠٢/٧٠٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَبْصَحَابُهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، مَرَّ رَجُلٌ يُطْرَدُ (***) شَوْلًا لَهُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - فَلَمْ يَفْطِنْ فَصَرَخَ بِهِ عُمَرُ ، فَقَالَ : يَا صَاحِبَ الشَّوْلِ (***) رُدِّ إِلَيْكَ ، فَرَدَّهَا ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ : مَنْ الْمُتَكَلِّمُ ؟ قَالُوا عُمَرُ ، قَالَ مَالِكٌ فَفَقَّهَا (***) يَا بْنَ الْخَطَّابِ . »

(*) قصبه : القُصْبُ بالضم : المِعَى وجمعه أفضاب ، وقيل : القُصْبُ : اسم للأمعاء كلها ، وقيل ما كان أسفل البطن من الأمعاء ، النهاية ج ٤ ، ص ٦٧ ، باب القاف مع الصاد .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٣ حديث رقم ١٧٦٧٩ بلفظ : حدثنا الفضل ، حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال : قال رسول الله - ﷺ - قد عرفت أول الناس بحر البحائر : رجل من بني مدلج كانت له ناقتان فجذع آذانهما وحرم ألبانهما وظهورهما ، ولقد رأيتهما وإياهما في النار تخبطنه بأخفافهما وتقضمانه بأفواههما ولقد عرفت أول الناس سيب السوائب ونصب النصب وغير عهد إبراهيم عمر بن لحي ، ولقد رأيتهم يجر قصبه في النار ، يؤذي أهل النار جر قصبه .

وابن كثير ج ٢ ص ١٠٧ بلفظ : عبد الرزاق أنبأنا معمر عن زيد بن أسلم قال : قال رسول الله - ﷺ - : «إني لأعرف أول من سيب السوائب وأول من غير دين إبراهيم - عليه السلام» قالوا من هو يا رسول الله؟ قال : «عمر وبن لحي أخو بني كعب لقد رأيتهم يجر قصبه في النار تؤذي رائحته أهل النار وأنى لأعرف أول من بحر البحائر» قالوا من هو يا رسول الله؟ قال : «رجل من بني مدلج كانت له ناقتان فجذع آذانهما وحرم ألبانهما ثم شرب ألبانهما بعد ذلك فلقد رأيتهم في النار وهما يعضانه بأفواههما ويضانه بأخفافهما» . (***) طرد الإبل ضمها من نواحيها وساقها .

(***) الشول جمع الشائل وهي الناقة التي تشول أي ترفع بذنبها للقاح .

(****) فقها : هكذا بكنز العمال ج ٨ ص ٢٠٨ ، ولعل الصواب : فقه بالرفع .

عب (١)

١٠٣/٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : عَطَسَ رَجُلٌ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ إِلَى جَنْبِهِ : رَحِمَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - قَالَ الْأَعْرَابِيُّ فَنَظَرَ إِلَى الْقَوْمِ فَقُلْتُ وَامْكَلَاهُ (*) ، مَا بِالْهَمْ يَنْظُرُونَ إِلَيَّ ؟ فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاتَهُ دَعَانِي ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : يَا بِي هُوَ وَأُمِّي ، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَطُّ خَيْرًا مِنْهُ ، وَاللَّهِ مَا أَكْرَهْنِي (***) وَلَا شَتَمَنِي ، فَقَالَ : إِنَّ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ وَتَهْلِيلٌ وَقِرَاءَةُ قُرْآنٍ . »

عب (٢)

١٠٤/٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : رَجُلٌ تُوْفِّي وَتَرَكَ خَالَتَهُ وَعَمَّتَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - الْخَالَةَ وَالْعَمَةَ يَرُدُّهُمَا - كَذَلِكَ يَنْتَظِرُ الْوَحْيَ فِيهِمَا - فَلَمْ يَأْتِهِ فِيهِمَا شَيْءٌ فَعَاوَدَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - بَعْدَ ذَلِكَ (وَعَاوَدَ النَّبِيُّ ﷺ - بِمِثْلِ قَوْلِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمْ يَأْتِهِ فِيهِمَا شَيْءٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَمْ يَأْتِنِي فِيهِمَا شَيْءٌ . »

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٢ باب الكلام في الصلاة ص ٣٣٠ حديث رقم ٣٥٧٢ بلفظ : عبد الرزاق عن عبد الرحمن بن يزيد بن أسلم عن أبيه قال : بينا النبي ﷺ - يصلي بأصحابه بطريق مكة مر رجل يطرد شولا له فأشار النبي ﷺ - فلم يفتن فرح به عمر فقال : يا صاحب الشؤل رد إليك فردها فلما صلى النبي ﷺ - قال : من المتكلم ؟ قال عمر : قال مالك فقها يا بن الخطاب قلت له ما الشؤل ؟ قال فرقة من الإبل . (*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (واثقلاه) .

(**) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (ماكهرني) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب العطاس في الصلاة ج ٢ ص ٦٣١ حديث رقم ٣٥٧٧ بلفظ عبد الرزاق عن معمر بن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن أسلم قال : عطس رجل في الصلاة فقال له رجل أعرابي إلى جنبه : رحمتك الله قال الأعرابي : فنظر إلى القوم فقلت : واثقلاه ما بالهم ينظرون إلي ف ضربوا بأكفهم على أفخاذهم فلما قضى النبي ﷺ - صلواته دعاني فقال الأعرابي : يا ببي وأمي - ما رأيت معلما قط خيرا منه - وقال والله ما كهرني ولا شتمني فقال : « إن الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هو تسبيح ، وتكبير ، وتهليل ، وقراءة القرآن أو كما قال رسول الله - ﷺ - » والحديث رواه مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي ج ١ / ٢٠٣ مسلم .

عب (١) .

١٠٥ / ٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : أُتِيَ بَابِنِ النَّعْمَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَجَلَدَهُ ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ فَجَلَدَهُ مَرَّارًا ، أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، مَا أَكْثَرَ مَا شَرِبَ ، وَمَا أَكْثَرَ مَا يُجَلَدُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَا تَلْعَنَهُ ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

عب (٢) .

١٠٦ / ٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ مَا أَكْثَرَ مَا شَرِبَ ، وَمَا أَكْثَرَ مَا يُجَلَدُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَا تَلْعَنُهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

عب (٣) .

١٠٧ / ٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَ الْمَدِينَةَ بِسُوءٍ فَأَذَبَهُ كَمَا يَذُوبُ الرِّصَاصُ فِي النَّارِ ، وَكَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ ، وَكَمَا تَذُوبُ الْإِهَالَةُ فِي الشَّمْسِ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الفرائض) باب : الخالة والعممة وميراث القرابة ج ١٠ ص ٢٨١ رقم ١٩١٠٩ عن زيد بن أسلم بلفظه ، وما بين الأقواس لم يرد به .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طرق في كتاب (الفرائض) باب من لا يرث من ذوى الأرحام ج ٦ ص ٢١٢ عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، وزاد لا شيء لهما مع اختلاف في اللفظ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الأشربة) باب من حد من أصحاب النبي ﷺ - ج ٩ ص ٢٤٦ رقم ١٧٠٨٢ عن زيد بن أسلم بلفظه .

وفي الباب أحاديث أخرى بهذا اللفظ أو باختلاف يسير فيه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الحدود) باب : حد الخمر ج ٧ ص ٣٨١ رقم ١٣٥٥٢ عن زيد

ابن أسلم بلفظ : أتى بابن النعيمان إلى النبي ﷺ - مراراً أكثر من أربع فجلده في كل ذلك ، فقال رجل عند النبي ﷺ - اللهم العنه ما أكثر ما يشرب ، وما أكثر ما يجلد ، فقال النبي ﷺ - لا تلعنه فإنه

يحب الله ورسوله » .

وهذا الحديث مكرر مع ما سبقه إلا أنه أخطأ الناسخ فيه .

عب (١)

١٠٨/٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ

الإمام . »

{ عب (٢) }

١٠٩/٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : اشْتَكَى الْمُسْلِمُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

التَّفْرِجَ فِي الصَّلَاةِ فَأَمَرُوا { أَنْ يَسْتَعِينُوا } بِرُكْبِهِمْ . »

عب (٣)

١١٠/٧٠٢ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَطْلُبُ النَّبِيَّ - ﷺ - بِحَقِّ ،

فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى يَهُودِيٍّ يَتَسَلَفُهُ ، فَأَبَى أَنْ يُسَلِّفَهُ إِلَّا بِرُهْنٍ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِدِرْعِهِ ، وَقَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَمِينٌ فِي الْأَرْضِ ، أَمِينٌ فِي السَّمَاءِ . »

{ عب (٤) }

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الأشربة) باب : من أخاف أهل المدينة ج ٩ ص ٢٦٤ رقم ١٧١٥٧ عن زيد بن أسلم بلفظه .

(٢) ما بين القوسين من الكنز برقم ٢٢٩٧٥ .

والحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب القراءة خلف الإمام ج ٢ ص ١٤٠ رقم ٢٨١٤ عن زيد بن أسلم عن ابن عمر كان ينهى عن القراءة خلف الإمام .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : السجود ج ٢ ص ١٧١ رقم ٢٩٣١ عن زيد بن

أسلم بلفظ : « اشتكى المسلمون إلى رسول الله - ﷺ - التفرج في الصلاة فأمرُوا أن يستعينوا برُكْبِهِمْ . »

وما بين القوسين من عبد الرزاق .

والتفريج في الصلاة : المراد به المباعدة بين الضبعين والجنين ، وبين البطن ، والفخذين .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (اليوع) باب : الرهن والكفيل في السلف ج ٨ ص ١٠ ، ١١ رقم

١٤٠٩١ عن زيد بن أسلم بلفظه .

وما بين القوسين من الكنز برقم ١٥٧٥٥ .

١١١/٧٠٢ - «أَبَانَا الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -
عَنِ الْعُرْبَانِ فِي الْبَيْعِ، فَأَحْلَهُ، قُلْتُ لِرَيْدٍ: وَمَا الْعُرْبَانُ؟ قَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يَشْتَرِي السَّلْعَةَ
فَيَقُولُ: إِنْ أَخَذْتُهَا وَإِلَّا رَدَدْتُهَا وَرَدَدْتُ مَعَهَا دَرَاهِمًا.»

عب (١)

١١٢/٧٠٢ - «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ الْحِيَاضَ الَّتِي يَكُونُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَكَّةَ تَرُدُّهَا
السَّبَاعُ وَالْكَلابُ، فَقَالَ: مَا جَعَلْتُ فِي بَطُونِهَا فَهُوَ لَهَا، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَنَا طَهُورٌ.»

{ ص } (٢)

١١٣/٧٠٢ - «عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: بَعَثَ عَثْمَانُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِبِنَاقَةٍ
صَهْبَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - اللَّهُمَّ جُوزْهُ عَلَى الصِّرَاطِ.»

كر

(١) روى ابن ماجه فى سننه كتاب (التجاراٲ) باب بيع العربان ٧٣٨/٢، ٧٣٩ رقم ٢١٩٢ قال: ... عن

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن النبى - ﷺ - نهى عن بيع العربان .

ويرقم ٢١٩٣ من نفس المصدر وعن نفس الراوى باللفظ السابق، ثم قال: قال أبو عبد الله: العربان: أن

يشترى الرجل دابة بمائة دينار فيعطيه دينارين عربوناً، فيقول: إن لم أشتر الدابة فالديناران لك .

(٢) ما بين القوسين من الكنز: ٢٧٥٣٤ .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (الطهارة) باب الحياض ١٧٣/١ رقم ٥١٩ قال: حدثنا أبو مصعب المدني

ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدرى، أن النبى - ﷺ -

سئل عن الحياض التى بين مكة والمدينة، تردها السباع والكلاب والحر، وعن الطهارة منها؟ فقال: «لها ما

حملت فى بطونها، ولنا ما غير طهور.»

قال: فى الزوائد: فى إسناده عبد الرحمن، قال فيه الحاكم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة قال ابن

الجوزى: أجمعوا على ضعفه .

٧٠٢ / ١١٤ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ عْتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَسَيْفُهُ مُتَلَطِّحٌ بِالدِّمَاءِ ، فَقَالَتْ : قَدْ عَرَفْتُ أَنَّكَ قَاتَلْتَ ، فَمَا أَصَبْتَ مِنْ غَنَائِمِ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ : دُونَكَ هَذِهِ الْإِبْرَةَ ، فَخِطِي بِهَا ثِيَابَكَ ، وَدَفَعَهَا إِلَيْهَا ، فَسَمِعَ مُنَادِيَ النَّبِيِّ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ أَصَابَ شَيْئًا فَلْيُرِدْهُ ، وَإِنْ كَانَتْ إِبْرَةً فَرَجَّعْ عَقِيلٌ إِلَى امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ : مَا أَرَى إِلَّا إِبْرَتَكَ قَدْ ذَهَبَتْ عَلَيْكَ ، فَأَخَذَ عَقِيلٌ الْإِبْرَةَ فَأَلْقَاهَا فِي الْغَنَائِمِ » .

كر .

٧٠٣ / ١١٥ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ : كَيْفَ أَنْتَ يَا بَرِيرٌ ؟ » .

أبو نعيم (١) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني في ترجمة (جندب بن جنادة أبي ذر الغفاري - ﷺ) - ج ٢ ص ١٥٥ رقم ١٦١٦ عن زيد بن أسلم بلفظه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) باب : ما جاء في أبي ذر - ﷺ - ج ٩ ص ٣٢٧ عن زيد بن أسلم أن النبي - ﷺ - قال لأبي ذر « يا برير » .
وقال : رواه الطبراني في حديث اختصرناه ، وهو مرسل ، ورجاله ثقات .

(مراسيل ابن جبير)

١ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ أَنَسًا مِنْ بَنِي سَلِيمٍ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا قَدْ أَسْلَمْنَا وَلَكِنَّا نَجْتَوِي الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَكُونُوا فِي لِقَاحِي تَغْدُو عَلَيْكُمْ وَتَرَوْحُ وَتَشْرَبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَاقْتُلُوا رَاعِيَهَا وَاسْتَأْفُوهَا فَمَثَلُ بِهِمُ النَّبِيُّ - ﷺ - ثُمَّ نَزَلَ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ » .

عب (١)

٢ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: كَانَ مَقَامُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، كَانُوا أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْقِتَالِ، وَخَلْفَهُ فِي الصَّلَاةِ فِي الصَّفِّ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ يَقُومُ مَقَامَ أَحَدٍ مِنْهُمْ غَابَ أَوْ شَهِدَ » .

كر (٢)

٣ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ » .

ابن جرير (٣)

٤ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَقْتُلْ يَوْمَ بَدْرٍ صَبْرًا إِلَّا ثَلَاثَةً: عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ، وَالنَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ، وَطُعَيْمَةَ بْنَ عَدِيٍّ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) باب: المحاربة ج ١٠ ص ١٠٧ رقم ١٨٥٤٠ عن سعيد ابن جبير بلفظه .

(٢) ما بين الأقواس من كنز العمال ج ١٣ ص ٢٥٣ رقم ٣٦٧٥٢ .

(٣) يشهد له ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الصوم) باب: صيام ثلاثة أيام من كل شهر ج ٣ ص ١٩٦ عن قرة بن إياس قال: قال رسول الله - ﷺ - : « صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وإفطاره » . وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح .

ش (١)

٥ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَمُصْعَبُ ابْنِ عُمَيْرٍ يَوْمَ أُحُدٍ قَالُوا : كَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ مَا أَصَبْنَا مِنَ الْخَيْرِ ؟ كَيْ يَزِدَادُوا رَغْبَةً ، فَقَالَ اللَّهُ أَنَا أُبَلِّغُ عَنْكُمْ ، فَتَزَلْتُ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ ... ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . »

ش (٢)

٦ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي فَمَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمُنَافِقِينَ ، فَقَالَ لَهُ : النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنْتَ جَالِسٌ ؟ فَقَالَ لَهُ : امضِ إِلَى عَمَلِكَ إِنْ كَانَ لَكَ عَمَلٌ ، فَقَالَ : مَا أَظُنُّ إِلَّا سِمْرُ عَلَيْكَ مَنْ يُنْكَرُ عَلَيْكَ ، فَمَرَّ عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا فُلَانُ : النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنْتَ جَالِسٌ ؟ فَقَالَ لَهُ مِثْلَهَا ، فَوَثَبَ عَلَيْهِ فَضْرَبَهُ ، حَتَّى انْتَهَرَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فَلَمَّا انْفَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ - قَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَرَرْتُ أَنْفًا عَلَى فُلَانٍ وَأَنْتَ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ لَهُ : النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنْتَ جَالِسٌ ؟ قَالَ : مَرُّ إِلَى عَمَلِكَ إِنْ كَانَ لَكَ عَمَلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :- فَهَلَا ضَرَبْتَ عُنُقَهُ ، فَقَامَ مُسْرِعًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :- يَا عُمَرُ ارْجِعْ فَإِنَّ غَضَبَكَ عِزٌّ وَرِضَاكَ حُكْمٌ ، إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - فِي السَّمَوَاتِ السَّبْعِ مَلَائِكَةٌ يُصَلُّونَ لَهُ { غَنِيٌّ } عَنْ صَلَاةِ فُلَانٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا صَلَاتُهُمْ فَلَمْ يردَّ عَلَيْهِ شَيْئًا ، فَاتَاهُ جَبْرِيلُ ، فَقَالَ : يَا

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها ج ١٤

ص ٣٧٢ رقم ١٨٥٣٩ عن سعيد بن جبيرة بلفظه وزاد : وكان النصر أسره المقداد .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها

ج ١٤ ص ٣٩١ عن سعيد بن جبيرة رقم ١٨٥٩٨ بلفظه إلى قوله « المحسنين » .

نَبِيَّ اللَّهِ سَأَلَكَ عُمَرُ عَنْ صَلَاةِ أَهْلِ السَّمَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ! قَالَ: اقْرَأْ عَلَيَّ عُمَرَ السَّلَامَ وَأَخْبِرْهُ
 أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا سَجُودٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَقُولُونَ سُبْحَانَ ذِي الْمُلْكِ وَالْمَلَكُوتِ، وَأَهْلُ
 السَّمَاءِ النَّانِيَةِ قِيَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ رَبِّ الْعِزَّةِ وَالْجَبْرُوتِ! وَأَهْلُ
 السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ قِيَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَقُولُونَ: سُبْحَانَ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ» .

كر (١) .

٧/٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَمِ الْأَسْتِرْجَاعَ غَيْرَ هَذِهِ
 الْأُمَّةِ أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ يَعْقُوبَ: يَا أَسْفَا عَلَى يُوسُفَ » .

هب ، وقال : رفعه بعض الضعفاء إلى ابن عباس يرفعه إلى النبي - ﷺ - .

٨/٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَرْبَعَةٌ تُعَدُّ مِنَ الْجَفَاءِ: دُخُولُ الرَّجُلِ الْمَسْجِدَ
 يُصَلِّي فِي مَوْخَرِهِ، وَيَدْعُ أَنْ يَتَقَدَّمَ فِي مُقَدِّمِهِ، وَيَمُرُّ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي،
 وَمَسْحُ الرَّجُلِ جَبْهَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضَى صَلَاتَهُ، وَمُؤَاكَلَةُ الرَّجُلِ مَعَ غَيْرِ أَهْلِ دِينِهِ » .

هب (٢) .

٩/٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سُئِلَ: مَا عَلَامَةُ هَلَاقِ النَّاسِ؟ قَالَ: إِذَا هَلَكَ
 عُلَمَاؤُهُمْ » .

(١) ما بين الأقواس من الكنز رقم ٣٥٨٦٦ .

والحديث في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم ج ٤ ص ٢٧٧ في ترجمة سعيد بن جبیر مع
 اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) يشهد له ما أخرجه ابن ماجه في السنن في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ما يكره في الصلاة ج ١

ص ٣٠٩ رقم ٩٦٤ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إن من الجفاء أن يكثر الرجل مسح

جبهته قبل الفراغ من صلاته » .

وقال : في الزوائد : اتفقوا على ضعف هارون .

ش (١)

١٠ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا سَافَرَ يُكْثِرُ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ تُكْثِرُ أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الْعَافِيَةَ وَنَحْنُ بَيْنَ (خَيْرَتَيْنِ) ، إِمَّا أَنْ يُفْتَحَ عَلَيْنَا ، وَإِمَّا أَنْ نُسْتَشْهَدَ ، فَقَالَ : أَحْشَى عَلَيْكُمْ مَا بَعْدَ ذَلِكَ يَعْنِي الْهَزِيمَةَ » .

ابن جرير (٢)

١١ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كَانَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ يَنْقُلُ الْحِجَارَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقِيلَ لَهُ : مَاتَ عَمَّارٌ ، وَقَعَ عَلَيْهِ حَجَرٌ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَا مَاتَ عَمَّارٌ ، تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنَةُ » .

{ كر } (٣)

١٢ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَتَى بِشَقَّةِ حِمَارٍ يَقْطُرُ دَمًا وَهُوَ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، فَتَرَكَهُ وَقَالَ لَهُ : اصْطِيدِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ » .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج فى الفتنة وتعوذ عنها ج ١٥ ص ٤٠ رقم ١٩٠٥٣ قال : حدثنا ثابت بن زيد قال : أنبأنا هلال بن جناب أبو العلاء قال : سألت سعيد بن جبيرة قلت : يا أبا عبد الله : « ما علامة هلاك الناس ؟ قال : إذا هلك علماؤهم » .
وأخرجه أبو نعيم فى الحلية فى ترجمة سعيد بن جبيرة ج ٤ ص ٢٧٦ بلفظه عن سعيد بن جبيرة من نفس الطريق السابق .

(٢) ما بين القوسين من الكنز ١١٤٠٣ .

(٣) ما بين القوسين من الكنز ٣٧٤٠٩ .

ويشهد له ما أخرجه ابن سعد فى الطبقات ج ٣ ص ١٨١ قال : أخبرنا وكيع بن الجراح ومحمد بن عبد الله الأسدى ، عن سفيان ، عن أبيهيس الأودى ، عن هذيل قال : أتى النبى ﷺ - فقيل له : إن عماراً وقع عليه حائط فمات قال : « ما مات عمار » .

كما أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه فى كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر فى عمار ج ١٢ ص ١٢٠ رقم ١٢٣٠٠ من طريق وكيع وغيره عن هذيل بلفظ ابن سعد .

ابن جرير (١)

١٣/٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَحْتَ الْجَنَّةِ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ -
تَعَالَى فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ » .

ابن جرير .

١٤/٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : خُلِقَ آدَمُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ الرُّوحُ ، وَأَوَّلُ مَا نُفِخَ
فِي رُكْبَتَيْهِ فَذَهَبَ يَنْهَضُ ، فَقَالَ : خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ » .

ش (٢) .

١٥/٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا تَصَدَّقَ عَنْ مِيتٍ بِكِرَاعٍ لَقَبِلَهُ اللَّهُ
- تَعَالَى - مِنْهُ » .

عب (٣) .

١٦/٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ صَلَاةٌ مَا كَانَ
فِي مَثَانَتِهِ مِنْهُ قَطْرَةٌ ، فَإِنْ مَاتَ مِنْهَا كَانَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْجَبَالِ ، وَهِيَ صَدِيدُ
أَهْلِ النَّارِ وَقِيحُهُمْ » .

(١) الحديث في كنز العمال (فضل في جنابات الحج وما يقاربها) ١٢٨٠٩ / ٥ وتصويبه .

عن سعيد بن جبیر أن رسول الله - ﷺ - أتى بشقة حمارٍ يقطر دماً وهو ما بين مكة والمدينة فتركه ، وقال :
اصطيد ونحن محرمون » ابن جرير .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأوائل) باب : أول ما فعل ومن فعله ج ١٤ ص ١٣٥ عن
سعيد بن جبیر ، وزاد في أوله : « خلق الإنسان من عجل » .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الوصايا) باب : الصدقة عن الميت ج ٩ ص ٦٠ ، ٦١ رقم
١٦٣٤٤ عن سعيد بن جبیر بلفظه .

عب (١)

١٧/٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يُعَاقِدُ الرَّجُلَ ، فَيَرِثُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ عَاقِدَ رَجُلًا فَوَرَّثَهُ » .

عب (٢)

١٨/٧٠٣ - « عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَبَوَالِ إِبْلِيلِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ الْمُحَارِبِينَ قَالَ : كَانَ أَنَسٌ أَتَوَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : نَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَبَايَعُوهُ { وَهُمْ } كَذِبَةٌ وَلَيْسَ الْإِسْلَامُ يُرِيدُونَ ، ثُمَّ قَالُوا : إِنَّا نَجْتَوِي الْمَدِينَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - هَذِهِ اللَّقَاحُ تُعَدُّو عَلَيْكُمْ وَتَرَوْحُ ، فَاشْرَبُوا مِنَ الْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ الصَّرِيخُ بِصُرْخٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : قَتَلُوا الرَّاعِيَ وَسَاقُوا النَّعَمَ ، فَأَمَرَ

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق فى كتاب (الأشربة) باب : ما يقال فى الشراب ج ٩ ص ٣٧ ، ٣٨ رقم ١٧٠٦٥ عن سعيد بن جبيرة بلفظه .

(٢) يشهد له ما أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه فى كتاب (الفرائض) باب : من لا حليف له ولا عديد وميراث الأسير ج ١٠ ص ٣٠٥ رقم ١٩١٩٧ عن قتادة فى قوله : « ولكل جعلنا موالى » قال : هم الأولياء ، قال والذين عاقدت أيمانكم ؟ قال : كان الرجل فى الجاهلية يعاقد الرجل فيقول : دمي دمك ، وهدمي هدمك وترثني وأرثك ، وتطلب بدمي وأطلب بدمك ، فلما جاء الإسلام بقى منهم ناس فأمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ، ثم نسخ ذلك بالميراث بعد ، فقال : « وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض » . كما يشهد له الحديث رقم ١٩١٩٦ ولفظه :

أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرت أن ابن عباس قال : لما توفى أبو بكر ، أخذ حليف له سدس ماله ، قال له ابن عباس : وكان يؤمر بذلك ؟ قال فسألت أنا عن ذلك فلم أجد أحداً يعرف ذلك . وقال المحقق : أخرج سعيد بن جبيرة : « كان الرجل يعاقد الرجل فيرث كل واحد منهما صاحبه ، وكان أبو بكر عاقد رجلاً فورثه » (الورقة ١٦) .

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَنُودِيَ فِي النَّاسِ أَنْ يَا حَيْلَ اللَّهِ ارْكَبِي ، فَرَكَبُوا لَا يَنْتَظِرُ فَارِسٌ فَارِسًا
وَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي إِثْرِهِمْ ، فَلَمْ يَزَالُوا يَطْلُبُونَهُمْ حَتَّى أَدْخَلُوهُمْ مَأْمَنَهُمْ ، فَرَجَعَ
صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَدْ { أَسْرُوا } مِنْهُمْ ، فَاتُوا بِهِمُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى -
﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ الْآيَةَ قَالَ : فَكَانَ نَفْيُهُمْ أَنْ { نَفَوْهُمْ } حَتَّى
أَدْخَلُوهُمْ { مَأْمَنَهُمْ } وَأَرْضَهُمْ وَنَفَوْهُمْ مِنْ أَرْضِ الْمُسْلِمِينَ ، وَقَتَلَ نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - مِنْهُمْ
وَصَلَبَ وَقَطَعَ وَسَمَلَ الْأَعْيُنَ ، قَالَ : فَمَا مَثَلُ نَبِيِّ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلُ وَلَا بَعْدُ قَالَ : وَنَهَى عَنِ
الْمِثْلَةِ وَقَالَ : لَا تُمَثِّلُوا بِشَيْءٍ قَالَ : وَكَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَقُولُ نَحْوَ ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ :
أَحْرَقَهُمْ بِالنَّارِ بَعْدَ مَا قَتَلَهُمْ ، قَالَ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : هُمْ نَاسٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ، وَمِنْهُمْ مِنْ
عُرْبَتَةِ نَاسٍ مِنْ بَحِيلَةَ .

ابن جرير (١) .

١٩ / ٧٠٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : الْحَائِضُ لَا تَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا وَلَكِنْ تَذْكُرُ

مَتَى شَاءَتْ » .

ش (٢) .

(١) الحديث في تفسير الطبري ج ٦ ص ١٣٣ طبعة المطبعة الأميرية ببولاق : تفسير « سورة المائدة » في تفسير

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ... ﴾ الْآيَةَ بلفظه .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ١٠٢ عن إبراهيم وسعيد بن جبير في الحائض والجنب يستفتحون رأس الآية ،

ولا يتمون آخرها .

وفي ص ١٠٣ من نفس المرجع : عن إبراهيم عن عمر قال : لا تقرأ الحائض القرآن ، وأما اللفظ الذي معنا

فلم أقف عليه في مصنف ابن أبي شيبة .

(مراسيل سعيد بن المسيب)

١/٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَكَلَ الرَّبَا وَمُؤْكَلَهُ وَالشَّاهِدَ عَلَيْهِ وَكَاتِبَهُ . »

عب (١) .

٢/٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا جَابِرِ الْبَيَّاضِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يَشْهَدُ بِشَهَادَةٍ ثُمَّ يَشْهَدُ بِغَيْرِهَا ، فَقَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : { اخذوا بأول قوله قال ، وقد اختلفوا على فيه ، فمنهم من يقول : كان رسول الله - ﷺ - يقول : يؤخذ بأب قوله الأول : ومنهم من يقول : كان يؤخذ بقوله الآخر . »

عب (٢) .

٣/٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّ بِرَجُلٍ يَكْتَابُ عَبْدًا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : اشترط ولأه . »

عب (٣) .

٤/٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : الْخُلَفَاءُ ثَلَاثَةٌ ، وَسَائِرُهُمْ مُلُوكٌ ، قِيلَ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٌ ، وَعُمَرُ ، وَعُمَرُ ، قِيلَ لَهُ : قَدْ عَرَفْنَا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَمَنْ عُمَرُ الثَّانِي ؟ قَالَ : إِنْ عَشِيتُمْ أَدْرَكْتُمُوهُ ، وَإِنْ مِتُّمْ كَانَ بَعْدَكُمْ . »

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (البيوع) باب ما جاء في الرباج ٨ ص ٣١٤ رقم ١٥٣٤٣ بلفظه عن ابن المسيب .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الشهادات) باب الرجل يشهد بشهادة ثم يشهد بخلافها ج ٨ ص ٣٥٢ رقم ١٥٥١٠ بلفظه عن ابن أبي ذئب وما بين الأقواس من عبد الرزاق .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الولاء) باب إذا أذن لمولاه أن يتولى من شاء ج ٩ ص ٧ رقم ١٦١٥٩ عن ابن المسيب بلفظه .

وزاد : فكان قتادة يقول : إن لم يشترط ولأه والى من شاء حين يعتقه ، قال معمر : وأبي الناس ذلك عليه .

نعيم بن حماد في الفتن (١) .

٥ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : عَلَيْكُمْ عُمَرُ وَعَمْرُو وَيَزِيدُ وَمُرْوَانُ وَمُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدٌ » .

نعيم (٢) .

٦ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : وُلِدَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ غُلَامٌ فَسَمَّوْهُ الْوَلِيدَ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - (فَقَالَ) : سَمَّيْتُمُوهُ بِأَسْمَاءِ فِرَاعِنِكُمْ ، لِيَكُونَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْوَلِيدُ هُوَ شَرٌّ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنَ عَلَى قَوْمِهِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : إِنْ اسْتُخْلِفَ الْوَلِيدُ بْنُ يَزِيدَ ، فَهُوَ هُوَ ، وَإِلَّا فَهُوَ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ » .

نعيم (٣) .

٧ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً » .

(١) الحديث في حلية الأولياء (في ترجمة عمر بن عبد العزيز) ج ٥ ص ٢٥٧ بلفظه عن ابن المسيب .

(٢) أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٢٥٧ رقم ٣١٤٤١ كتاب (الفتن) بلفظ : (سعيد بن عبد العزيز عن حدثه أن رسول الله - ﷺ - قال لي ليكنم عمر وعمر وي زيد وي زيد والوليد ومروان ومحمد ومحمد) وعزاه إلى نعيم .

(٣) كتاب الموضوعات لابن الجوزي تحقيق عبد الرحمن عثمان ج ٢ ص ٤٦ باب في ذم الوليد ، عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب بلفظه .

وقال ابن الجوزي :

قال أبو حاتم بن حبان : هذا خبر باطل ، ما قال رسول الله - ﷺ - هذا ، ولا رواه عمر ، ولا حدث به سعيد ولا الزهري ، ولا هو من حديث الأوزاعي بهذا الإسناد ، وإسماعيل بن عياش لما كبر تغير حفظه وكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم .

كما ذكر ما قاله الزهري ثم قال ابن الجوزي : وهذه الرواية لا أعلم صحتها .

وما بين القوسين من الكنز برقم ٣١٤٤٢ .

وانظر مجمع الزوائد (كتاب الفتن) باب فتنة الوليد ٧ / ٣١٣ فقد أورد عن عمر بن الخطاب - ﷺ - إلى قوله : « من فرعون لقومه » .

قال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله ثقات .

أبو نعيم في المعرفة (١) .

٨ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : ثَلَاثٌ مِمَّا أَحَدَثَ النَّاسُ : اِخْتِصَارُ السُّجُودِ وَرَفْعُ الْأَيْدِي ، وَرَفْعُ الصَّوْتِ عِنْدَ الدُّعَاءِ » .

عب (٢) .

٩ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : يَكُونُ فِي الشَّامِ فِتْنَةٌ كُلَّمَا سَكَتَ مِنْ جَانِبٍ طَمَّتْ مِنْ جَانِبٍ ، فَلَا تَنْتَاهِي حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ إِنَّ أَمِيرَكُمْ فُلَانٌ » .

نعيم بن حماد .

١٠ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَمَرَ عَتَابَ بْنَ أُسَيْدٍ أَنْ يَخْرُصَ الْعِنَبَ كَمَا يَخْرُصُ النَّخْلُ ، فَيُودِّي زَكَاتَهُ زَبِيًّا ، كَمَا يُودِّي زَكَاتَهُ تَمْرًا ، فَتِلْكَ سَنَةٌ النَّبِيِّ ﷺ - فِي النَّخْلِ وَالْعِنَبِ » .

ش (٣) .

١١ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ الْقَسَامَةَ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَقْرَهَا النَّبِيُّ ﷺ - فِي قَتِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَجَدَ فِي جُبِّ الْيَهُودِ ، قَالَ { فَبَدَأَ } النَّبِيُّ ﷺ - بِالْيَهُودِ فَكَلَّفَهُمْ قَسَامَةً ، فَقَالَ الْيَهُودُ : لَنْ نَحْلِفَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِلأَنْصَارِ : فَتَحْلِفُونَ ؟ قَالَتِ الْأَنْصَارُ : { لَنْ نَحْلِفَ } فَأَعْرَمَ النَّبِيُّ ﷺ - الْيَهُودَ دَيْتَهُ { لِأَنَّهُ } قَتَلَ { بَيْنَ } أَظْهَرِهِمْ » .

(١) الحديث في طبقات ابن سعد عن سعيد بن المسيب وغيره قالوا جميعاً بلفظ : « توفي رسول الله - ﷺ - وهو ابن ثلاث وستين سنة » ج ٢ قسم ٢ ص ٨٢ في ذكر سن رسول الله - ﷺ - يوم قبض .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) (باب رفع اليدين في الدعاء) ج ٢ ص ٢٥ رقم ٣٢٥١ بلفظه عن ابن المسيب .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الزكاة) (باب ما ذكر في خرص النخل) ج ٣ ص ١٩٥ بلفظه عن سعيد ابن المسيب .

عب (١) .

١٢ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ لَمْ يَفْتَهُ

خَيْرَ لَيْلَةٍ الْقَدْرِ » .

عب (٢) .

١٣ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ يُصَلِّي ، وَهُوَ يَخَافُ ، وَمَرَّ بِعُمَرَ وَهُوَ يَجْهَرُ ، وَمَرَّ بِبِلَالٍ وَهُوَ يَخْلُطُ ، فَأَصْبَحُوا فَاجْتَمَعُوا عِنْدَهُ فَقَالَ : مَرَرْتُ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَأَنْتَ تَخَافُ بِقِرَاءَتِكَ ، قَالَ : أَجَلُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنِّي سَمِعْتُ مَنْ أَنْجَى ، قَالَ : ارْفَعْ شَيْئًا ، قَالَ : وَمَرَرْتُ بِكَ يَا عُمَرُ وَأَنْتَ تَجْهَرُ بِقِرَاءَتِكَ ، قَالَ : أَجَلُ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، أَسْمِعُ الرَّحْمَنَ وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ وَأُوقِظُ الْوَسْطَانَ ، قَالَ اخْفِضْ شَيْئًا ، وَقَالَ : وَمَرَرْتُ بِكَ يَا بِلَالُ وَأَنْتَ تَقْرَأُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَمِنْ هَذِهِ السُّورَةِ ، قَالَ : أَجَلُ بِأَبِي وَأُمِّي ، أَخْلَطُ الطَّيِّبَ بِالطَّيِّبِ . قَالَ : كُلُّ سُورَةٍ عَلَيَّ حَدِيثُهَا » .

عب (٣) .

١٤ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - بِأَصْحَابِهِ مَرَّةً وَهُوَ جُنُبٌ

فَاعَادَ بِهِمْ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) (باب القسامة) ج ١٠ ص ٢٧ رقم ١٨٢٥٢ بلفظه عن

ابن المسيب وأبي سلمة وسليمان ابن يسار .

وانظر السنن الكبرى للبيهقي ١٢١ / ٨ وما بعدها .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) (باب فضل الصلاة في جماعة) ج ١ ص ٥٢٨ رقم

٢٠١٧ بلفظه عن ابن المسيب .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٤٠٤٤٤ وزاد عزوه إلى ابن أبي شيبة ، وابن حبان .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) (باب قراءة الليل ج ٢ ص ٤٩٥ رقم ٤٢٠٩ بلفظه عن

ابن المسيب .

عب ، وسنده ضعيف (١) .

١٥ / ٧٠٤ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْوُتْرِ فَقَالَ :
أُوتِرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَإِنْ تَرَكْتَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ ، وَصَلَّ صَلَاةَ الضُّحَى ، وَإِنْ تَرَكْتَ فَلَيْسَ
عَلَيْكَ ، وَصَلَّ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَإِنْ تَرَكْتَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ ، وَضَحَى رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ - وَإِنْ تَرَكْتَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ، هَذَا كُلُّهُ قَدْ عَرَفْنَا مَا
خَلَا الْوُتْرَ ، قَالَ : بَلَّغْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ ، أُوتِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ
- تَعَالَى - وَتُرِيحِبُّ الْوُتْرَ » .

عب (٢) .

١٦ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا
بَكْرٍ وَعُمَرَ تَذَاكُرُوا الْوُتْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمَا أَنَا فَأَنَامُ عَلَى وَتْرٍ ، فَإِنْ
اسْتَيْقَظْتُ صَلَّيْتُ شَفْعًا حَتَّى الصَّبَاحِ ، وَقَالَ عُمَرُ : لَكِنِّي أَنَامُ عَلَى شَفْعٍ ثُمَّ أُوتِرُ مِنَ السَّحْرِ
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِأَبِي بَكْرٍ : حَذِرْ هَذَا ، وَقَالَ لِعُمَرَ : بَرِيءٌ هَذَا » .

عب (٣) .

١٧ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ - حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق فى كتاب (الصلاة) باب الرجل يؤم القوم وهو جنب أو على غير الوضوء ج

٢ ص ٣٥٠ رقم ٣٦٦٠ بلفظه عن ابن المسيب .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق فى كتاب (الصلاة) باب وجوب الوتر من التطوع واجب ؟ ج ٣ ص ٣ رقم

٤٥٧٠ بلفظه عن ابن المسيب ويرقم ٤٥٧١ فيه جزء من الحديث .

وانظر السنن الكبرى للبيهقى ٤٦٨ / ٣ .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق فى كتاب (الصلاة) (باب فى أى ساعة يستحب فيها الوتر) ج ٣ ص ١٤

رقم ٤٦١٥ بلفظه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن ابن المسيب ، إلا أنه قال : (وقال لعمر : قوى هذا) بدلا

من (برىء هذا) .

يَوْمَ حُنَيْنٍ عَطَاءً فَاسْتَقَلَّهُ ، فَزَادَهُ ، فَقَالَ { يَارَسُولَ اللَّهِ : أَيُّ عَطِيَّتِكَ خَيْرٌ ؟ } قَالَ : الْأُولَى .
 فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - يَا حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَهُ
 بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ ، وَحَسَنِ أَكْلَةٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِاسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَسُوءِ أَكْلَةٍ لَمْ يُبَارَكَ
 لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، قَالَ : وَمِنْكَ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَمِنِّي ، قَالَ : فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرْزَأُ بَعْدَكَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا . قَالَ :
 فَلَمْ يَقْبَلْ دِيوانًا وَلَا عَطَاءً حَتَّى مَاتَ ، قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَشْهَدُكَ عَلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنِّي أَدْعُوهُ لِحَقِّهِ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَهُوَ يَأْبَى ، فَقَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا
 أَرْزَأُكَ وَلَا غَيْرَكَ شَيْئًا .

عب (١) .

١٨ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : أَعْتَقَتْ أُمْرَأَةً { أَوْ رَجُلًا } سِتَّةَ أَعْبِدٍ لَهَا لَمْ
 يَكُنْ لَهَا عِنْدَ الْمَوْتِ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَأَتَى فِي ذَلِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَأَفْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ
 وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً » .

عب ، ض (٢) .

١٩ / ٧٠٤ - « عَنْ رَيْبَعَةَ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيْبِ كَمْ فِي إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْمَرْأَةِ ؟
 قَالَ : عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ ، قُلْتُ فِي إِصْبَعَيْنِ ؟ قَالَ : عِشْرُونَ ، قُلْتُ : فَثَلَاثَةٌ . قَالَ : ثَلَاثُونَ ،

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الوصايا) (باب الرجل يعطي ماله كله) ج ٩ ص ٧٦ رقم
 ١٦٤٠٧ عن سعيد ابن المسيب بلفظه .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ١٧١١٧ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الوتر) (باب الرجل يعتق رقيقه عند الموت) ج ٩ ص ١٥٩ رقم
 ١٦٧٥١ بلفظه عن ابن المسيب دون قوله : « فاعتق... إلخ » .

قُلْتُ : فَأَرَبِعُ ؟ قَالَ : عَشْرُونَ ، قُلْتُ : حِينَ عَظُمَ جُرْحُهَا وَاشْتَدَّتْ بَلِيَّتُهَا نَقَصَ عَقْلُهَا ؟
قَالَ : أَعْرَاقِي أَأَنْتَ ؟ قَالَ : بَلْ عَالِمٌ مُتَبَيِّنٌ أَوْ جَاهِلٌ مُتَعَلِّمٌ ، قَالَ : السَّنَةُ ۞ .

عب (١) .

٢٠ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : مَنْ قَذَفَ أُمَّتَهُ قُلْدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَمَانِينَ سَوْطًا

بِسَوْطٍ مِنْ حَدِيدٍ ۞ .

عب (٢) .

٢١ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَقَادَ مِنْ نَفْسِهِ ، وَأَنَّ أَبَا

بَكْرٍ أَقَادَ رَجُلًا مِنْ نَفْسِهِ ، وَأَنَّ عُمَرَ أَقَادَ سَعْدًا مِنْ نَفْسِهِ ۞ .

عب (٣) .

٢٢ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ

الْمُسَيَّبِ : عَجَبًا مِنَ الْفَسَامَةِ يَأْتِي الرَّجُلُ لَا يَعْرِفُ الْقَاتِلَ مِنَ الْمَقْتُولِ ثُمَّ يَقْسِمُ ، فَيَقُولُ :

قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْقَسَامَةِ فِي قَتِيلٍ خَيْرٌ وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ يَجْتَرِيءُ النَّاسُ عَلَيْهَا مَا
قَضَى بِهَا ۞ .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) (باب متى يعاقل الرجل المرأة) ج ٩ ص ٣٩٤ رقم

١٧٧٤٩ بلفظه عن ربيعة .

والتصويب من الكنز برقم ٤٠٤٠٣ وفيه (أعرابي أنت ؟) بدلاً من (أعرافي أنت) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) (باب قذف الرجل مملوكه) ج ٩ ص ٤٤٩ رقم

١٧٩٧١ بلفظه عن ابن المسيب ، إلا أنه قال : (جلد) بدل (قلد) .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) (باب قود النبي من نفسه) ج ٩ ص ٤٦٩ رقم ١٨٠٤٢

بلفظه عن ابن المسيب .

عب (١) .

٢٣ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى فِي الْجَنِينِ غُرَّةَ عَبْدٍ أَوْ وَليدَةٍ فَقَالَ الْهُذَلِيُّ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ : كَيْفَ أُغْرِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ لَأْ شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ ؟ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ » .

عب (٢) .

٢٤ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي جَنِينٍ يُقْتَلُ فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ بَغْرَةً فِي الذَّكْرِ غُلَامٌ وَفِي الْأُنْثَى جَارِيَةٌ » .

عب (٣) .

٢٥ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى عَنْ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِامْرَأَةٍ فِي بَيْتٍ عَظِيمٍ مِنْ بِيوتِ قُرَيْشٍ قَدْ أَنْتَ نَاسًا ، فَقَالَتْ : { إِنْ أَلَّ } فَلَنْ يَسْتَعِيرُونَكُمْ كَذَا وَكَذَا ، فَأَعَارَوْهَا ، ثُمَّ أَتَوْا أَوْلِيكَ فَأَنْكَرُوا أَنْ يَكُونُوا اسْتَعَارَوْهُمْ وَأَنْكَرَتْ هِيَ أَنْ تَكُونَ اسْتَعَارَتْهُمْ فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - . وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ : قَالَ : { أَوْتَهَا } امْرَأَةُ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ { فَجَاءَ أُسَيْدٌ } فَإِذَا هِيَ { قَدْ } أَوْتَهَا فَلَامَهَا وَقَالَ : لَا أَضَعُ ثَوْبِي حَتَّى آتِيَ النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : رَحِمَتَهَا رَحِمَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) (باب القسامة) ج ١٠ ص ٣٨ رقم ١٨٢٧٧ بلفظه عن ابن جريج .
(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) (باب نذر الجنين) ج ١٠ ص ٦٠ رقم ١٨٣٤٩ بلفظه عن ابن المسيب .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) (باب نذر الجنين) ج ١٠ ص ٦١ رقم ١٨٣٥٤ عن ابن المسيب بلفظه .

عب (١) .

٢٦ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِذَا سَرَقَ السَّارِقُ مَا يَبْلُغُ

ثَمَنَ الْمَجْنُ قَطِعَتْ يَدُهُ ، وَكَانَ ثَمَنُ الْمَجْنِ عَشْرَةَ دِرَاهِمٍ » .

عب (٢) .

٢٧ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَبَانَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ خَبَرَنَا رَفَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَمْرُو ، وَأَمَّا الْمُثَنَّى فَأَخْبَرَنَا عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ الْمَزْنِيَّ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَقْبِضْهَا

فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ فَاقْبِضْهَا حَتَّى يَأْتِيَ بِأَغْيِهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : ضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَعَهَا السَّقَاءُ وَالْحِذَاءُ وَتَأْكُلُ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُخَافُ

عَلَيْهَا الذُّبُّ ، فَدَعَهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بِأَغْيِهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَا وَجَدَ مِنْ مَالٍ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا كَانَ بِطَرِيقِ { مَيْتَاء } أَوْ قَرْيَةٍ مَسْكُونَةٍ فَعَرَفَهُ سَنَةً فَإِنْ أَتَى بِأَغْيِهِ فَأَدِّهِ إِلَيْهِ ،

وَإِنْ لَمْ تَجِدْ بِأَغْيًا فَهُوَ لَكَ ، فَإِنْ أَتَى بِأَغْيِهِ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا وَجَدَ فِي قَرْيَةٍ خَرِبَةٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : فِيهِ وَفِي الرُّكَازِ الْخُمْسُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ

اللَّهِ حَرِيسَةُ الْجَبَلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : فِيهَا غَرَامَتُهَا وَمِثْلُهَا مَعَهَا وَجَلَدَاتُ نِكَالٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَالثَّمَرُ الْمَعْلَقُ فِي الشَّجَرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : غَرَامَتُهُ وَمِثْلُهُ

مَعَهُ وَجَلَدَاتُ نِكَالٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَمَا جَمَعَ الْجَرِينُ وَالْمُرَاحُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - :

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (اللقطة) (باب الذي يستعير المتاع ثم يجرده ج ١٠ ص ٢٠٣ ،

٢٠٤ رقم ١٨٨٣٣ بلفظه عن ابن جريج إلى قوله : « فقطعها النبي » وتكملته في الحديث التالي ، برقم

١٨٨٣٤ عن ابن المنكدر ، وذكر لفظ (رحمناها رحمها الله) بالحاء المهملة بدلاً من اللفظ المذكور في الأصل .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ١٣٩٤٣ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (اللقطة) باب : (في كم تقطع يد السارق) ج ١٠ ص ٢٣٣ رقم

١٨٩٥١ بلفظه عن ابن المسيب .

-عَلَيْهِ السَّلَامُ- : مَا بَلَغَ ثَمَنُ { الْمَجْنُ } قُطِعَتْ يَدُ صَاحِبِهِ ، وَكَانَ ثَمَنُ الْمَجْنِ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ { وَمَا }
كَانَ دُونَ ذَلِكَ { فَعَرَّامَتُهُ } وَمِثْلُهُ مَعَهُ وَجَلَدَاتُ نِكَالٍ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- : تَعَاَفُوا
الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ قَبْلَ أَنْ تَأْتُونِي ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ .

عب (١) .

٢٨ / ٧٠٤ - « عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ رَجُلًا ظَاهَرَ مِنْ أَمْرَاتِهِ فَأَصَابَهَا قَبْلَ أَنْ يُكْفَرَ
فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- بِكَفَّارَةٍ وَاحِدَةٍ . »

عب (٢) .

٢٩ / ٧٠٤ - « عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ
وَكَانَ أَصْدَقَهَا حَدِيثَةً ، وَكَانَ غَيُورًا فَضْرَبَهَا فَكَسَرَ يَدَهَا ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-
(فَاشْتَكَتْ) إِلَيْهِ فَقَالَتْ : أَنَا أَرُدُّ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ ، قَالَ : أَوْ تَفْعَلِينَ ؟ قَالَتْ ، نَعَمْ ، فَدَعَا زَوْجَهَا
فَقَالَ : إِنَّهَا تَرُدُّ عَلَيْكَ حَدِيثَكَ ، قَالَ : أَوْ ذَلِكَ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَدْ قَبِلْتُ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- : اذْهَبِي فِيهِ وَاحِدَةً ، ثُمَّ نَكَحْتِ بَعْدَهُ رِفَاعَةَ الصَّائِدِي فَضْرَبَهَا ،
فَجَاءَتِ عُثْمَانَ فَقَالَتْ : أَنَا أَرُدُّ عَلَيْهِ صَدَاقَهُ ، فَدَعَاهُ عُثْمَانُ فَقَبِلَ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : اذْهَبِي فِيهِ
وَاحِدَةً . »

عب (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (اللقطة) أول الباب ج ١٠ ص ١٢٧ ، ١٢٨ رقم ١٨٥٩٧ بلفظه

عن ابن جريج .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : الواقعة للتكفير ج ٦ ص ٣٣١ رقم ١١٥٢٧ بلفظه

عن ابن المسيب .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : الفداء ج ٦ ص ٤٨٢ رقم ١١٧٥٧ بلفظه عن ابن

المسيب .

وما بين القوسين من الكنز برقم ١٥٢٧٨ .

٧٠٤ / ٣٠ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَالشَّعْبِيِّ وَالزُّهْرِيِّ قَالُوا : لَا تَحِلُّ الْهَبَةُ لِأَحَدٍ بَعْدَ

النَّبِيِّ - ﷺ - » .

عب (١) .

٧٠٤ / ٣١ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ فِي أُمِّ الْوَلَدِ : أَعْتَقَهَا وَلَدَهَا :

تَعْتَدُ عِدَّةَ الْحُرَّةِ » .

عب وسنده ضعيف ، عب (٢) .

٧٠٤ / ٣٢ - « عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ رَجُلًا

مِنْ أَسْلَمَ أَتَى عُمَرَ فَقَالَ : إِنَّ الْأَخْرَ (*) زَنَى قَالَ : فَتَبَّ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - وَاسْتَرَّ بِسِتْرِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَإِنَّ النَّاسَ يَعْصِرُونَ وَلَا يَعْصِرُونَ فَلَمْ تَدْعُهُ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ قَوْلِ عُمَرَ فَلَمْ تَدْعُهُ نَفْسُهُ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَأَتَاهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَأَتَاهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى قَوْمِهِ فَسَأَلَهُمْ عَنْهُ أَوْ بِهِ جُنُونَ ؟ أَوْ بِهِ رِيحٌ ؟ فَقَالُوا : لَا ، فَأَمَرَ بِهِ فُرْجِمَ ، قَالَ ابْنُ عِيْنَةَ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ : فَقَامَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَيَّ الْمُنْبَرِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! اجْتَنِبُوا هَذِهِ الْقَادُورَةَ الَّتِي نَهَاكُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهَا ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَسْتَرَّ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ نَعِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرَّالٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لَهُزَالُ : لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ قَالَ : وَهَزَالُ الَّذِي كَانَ أَمْرُهُ أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَيُخْبِرُهُ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٧٦ حديث رقم ٢٢٧١ - باب : الموهبات - بلفظ (عبد الرزاق ، عن

الثوري ، عن جابر عن الشعبي قال : لا تحل لأحد الهبة بعد النبي - ﷺ -) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٣٣ حديث رقم ١٢٩٣٧ بلفظ (عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن

ابن أنعم ، عن راشد بن الحارث ، عن ابن المسيب أن النبي - ﷺ - قال في أم الولد أعتقها ولدها : وتعتد عدة الحرة » . باب : عدة السرية إذا أعتقت أو مات عنها سيدها .)

(*) الأخر : بهمزة مقصورة وخاء مكسورة ، معناه : الأرذل ، والأبعد ، والأدنى ، وقيل : اللثيم ، وقيل : الشقي

قاله النووي .

٧٠٤ / ٣٣ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : سَنَةَ الْحَدِّ أَنْ يُسْتَتَابَ صَاحِبُهُ إِذَا فَرِغَ مِنْ

جَلْدِهِ .

عب (٢)

٧٠٤ / ٣٤ - « عَنْ الثَّوْرِيِّ عَنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِيَّةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ لِيَشْتَكِيَ امْرَأَتَهُ إِلَيَّ

ابن المُسيَّب ، فَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ تَسْتَغْنِ عَنْ زَوْجِهَا وَلَمْ تَشْكُرْ لَهُ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَقْسَمَ عَلَيْهَا زَوْجُهَا قَسَمَ حَقٌّ فَلَمْ تَبْرَهُ حُطَّتْ عَنْهَا سَبْعُونَ صَلَاةً ، فَقَالَ رَجُلٌ آخَرَ عِنْدَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَلْحَقْتَ بِقَوْمٍ نَسَبًا لَيْسَ مِنْهُمْ لَمْ يَعْدِلْ وَزَنُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ .

عب (٣)

٧٠٥ / ٣٥ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْمَعْرَسِ أَمَرَ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٢٣ - باب : الرجم والإحصان - حديث رقم ١٣٣٤٢ بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٨٩ - باب : شهدوا لرأيناه على بطنها - حديث رقم ١٣٥٨٢

بلفظ : (قال عبد الرزاق عن ابن جريج ، وأخبرنا أبو بكر عن غير واحد عن ابن المسيب أنه قال : سنة الحد أن يستتاب صاحبه إذا فرغ من جلده . قال ابن المسيب : إن قال قد ثبت وهو غير رضى لم تقبل شهادته) .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٨٦ - ٤٨٧ - باب : الذي يورث المال غير أهله - حديث رقم

١٣٩٩٠ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن إسماعيل بن أمية قال : جاء رجل فشكى امرأته إلى ابن

المسيب فقال ابن المسيب : قال رسول الله - ﷺ - : أيما امرأة لم تستغن عن زوجها ولم تشكر له لم ينظر الله

- عز وجل - إليها يوم القيامة ، فقال رجل عند ابن المسيب قال رسول الله - ﷺ - : أيما امرأة أقسم عليها

زوجها قسم حق فلم تبره ، حُطَّتْ عنها سبعون صلاة ، قال فقال رجل آخر عند ابن المسيب قال رسول الله

- ﷺ - : أيما امرأة ألحقت بقوم نسباً ليس منهم ، لم يعدل وزنها يوم القيامة مثقال ذرة « وما بين الأقواس

من عبد الرزاق .

مُنَادِيًا يُنَادِي : لَا تَطْرُقُوا النِّسَاءَ ، فَتَعَجَّلَ رَجُلَانِ فَكَلَاهُمَا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : قَدْ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَطْرُقُوا النِّسَاءَ .

عب (١) .

٣٦ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قُوَّةً بَضِعَ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ رَجُلًا ، وَإِنَّهُ لَمْ يَقُمْ عِنْدَ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ فِيمَا (*) كَانَ يَأْتِي هَذِهِ السَّاعَةَ وَهَذِهِ السَّاعَةَ سَفْلًا (**). بَيْنَهُنَّ ، كَذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ قَسَمَ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ لَيْلَتَهَا . »

عب (٢) .

٣٧ / ٧٠٤ - « نَبَأَنَا مُعَمَّرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ نَسِئَةً فَقَالَ : سُئِلَ ابْنُ الْمُسَيْبِ فَقَالَ : لَا رَبَّاءَ فِي الْحَيَّوَانِ وَقَدْ نَهَى عَنِ الْمَضَامِينِ وَالْمَلَأَقِيحِ وَحَبْلِ الْحَبْلَةِ ، وَالْمَضَامِينُ مَا فِي أَصْلَابِ الْإِبِلِ ، وَالْمَلَأَقِيحُ مَا فِي بَطُونِهَا ، وَحَبْلُ الْحَبْلَةِ وُلْدٌ وَوَلَدٌ هَذِهِ . »

عب (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٩٥ - باب : الطروق - حديث رقم ١٤٠١٨ بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن عبد الرحمن بن حرملة قال : لما نزل رسول الله ﷺ - بالمعرس أمر مناديا فنادى : لا تُطْرُقُوا النِّسَاءَ ، قال : فتعجل رجلان فكلاهما وجد مع امرأته رجلاً فذكر ذلك للنبي ﷺ - فقال : قد نهيتكم أن تطرقوا النساء . »

(*) هكذا بالأصل وفي مصنف عبد الرزاق يوماً تاماً .

(**) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق : (يتنقل) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٥٠٧ - باب : قوة النبي ﷺ - حديث رقم ١٤٠٥١ بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرت عن ابن المسيب قال : أعطى النبي ﷺ - بضع خمسة وأربعين رجلاً ، وإنه لم يكن يقيم عند امرأة منهن يوماً تاماً كان يأتي هذه الساعة وهذه الساعة يتنقل بينهن كذلك اليوم حتى إذا كان الليل قسم لكل امرأة منهن ليلتها . »

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٢٠ ، ٢١ - باب : بيع الحيوان بالحيوان - حديث رقم ١٤١٣٧ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري سألت عن الحيوان بالحيوان نسيئة فقال : سئل ابن المسيب عنه فقال : لا رباء في الحيوان وقد نهى عن المضامين والملاقيح وحبل الحبله . والمضامين : ما في أصلاب الإبل ، والملاقيح : ما في بطونها ، وحبل الحبله : ولد ولد هذه الناقة .

٣٨ / ٧٠٤ - « أَنْبَأَنَا مُعْمَرُ ابْنِ عِيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ

النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِثْلَهُ » .

(١)

٣٩ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : لَا رَبَّ إِلَّا فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَفِيمَا يَكَالُ وَيُوزَنُ

مِمَّا يُؤْكَلُ وَيُشْرَبُ » .

مالك (٢) .

٤٠ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالشَّاةِ وَهِيَ

حِيَّةٌ » .

(٣)

٤١ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ تَمْرًا كَانَ عِنْدَ بِلَالٍ فَتَغْيِرَ فَخَرَجَ بِهِ بِلَالٌ إِلَى

السُّوقِ فَبَاعَهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْكَرَهُ وَقَالَ : مَا هَذَا يَا بِلَالُ ؟
فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : أَرَبَيْتَ ، أَرَدُّدُ عَلَيْنَا تَمْرَنَا » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٢١ - باب : بيع الحيوان - حديث رقم ١٤١٣٨ بلفظ أخبرنا عبد

الرزاق قال : أخبرنا معمر وابن عيينة ، عن أيوب عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عمر ، عن النبي - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مثله .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٢٠ - باب : بيع الحيوان بالحيوان - حديث رقم ١٤١٣٩ بلفظ :

(أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن ابن المسيب أنه قال : لا ربا إلا في الذهب والفضة أو

فيما يكال أو يوزن مما يؤكل ويشرب) .

وفي موطأ مالك - كتاب (البيوع) ص ٦٣٥ حديث رقم ٣٧ بلفظ : (وحدثني عن مالك عن أبي الزناد أنه

سمع سعيد بن المسيب يقول : لا ربا إلا في ذهب أو فضة أو ما يكال أو يوزن ، بما يؤكل أو يشرب) .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٢٧ - باب : بيع الحى بالميت - حديث رقم ١٤١٦٢ بلفظ : (أخبرنا

عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم ، عن ابن المسيب أن النبي - عَلَيْهِ السَّلَامُ - نهى عن بيع اللحم بالشاة

الحية ، قال زيد : يقول : نظيرة أو يدا بيد) .

عب (١)

٤٢ / ٧٠٤ - « أَنْبَأَنَا مُعْمَرُ عَنْ رِبِيعَةَ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ :

التَّوَلِيَةُ وَالْإِقَالَةُ وَالشَّرِكَةُ سِوَاءٌ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَأَمَّا ابْنُ جُرَيْجٍ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - حَدِيثًا مُسْتَفَاضًا بِالْمَدِينَةِ قَالَ : مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ وَيَسْتَوْفِيَهُ ، إِلَّا أَنْ يُشْرِكَ فِيهِ أَوْ يُولِيَهُ أَوْ يَقِيلَهُ . »

عب (٢)

٤٣ / ٧٠٤ - « أَنْبَأَنَا مُعْمَرُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ رَجُلٍ لَهُ سَهْمٌ فِي

غَنَمٍ أَيَبِيعُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقُلْتُ : قَدْ نَهَى النَّبِيُّ - ﷺ - عَنِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تَقْسَمَ . قَالَ : إِنْ الْمَغَانِمُ يَكُونُ فِيهَا الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ ، قَالَ مُعْمَرُ : وَلَا يَدْرِي كَمْ سَهْمُهُ مِنَ الْمَغْنَمِ . »

..... (٣)

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٣٣ - باب : الطعام مثلاً بمثل - حديث رقم ١٤١٨٩ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن إبراهيم ورجل عن ابن المسيب أن عمرًا كان عند بلال فتغير ، فخرج به بلال إلى السوق فباعه صاعين بصاع ، فلما بلغ ذلك النبي - ﷺ - أنكره ، وقال : ما هذا يا بلال ؟ فأخبره ، فقال : أريت أردد علينا تمرنا . »

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ باب : التولية في البيع والإقالة - ص ٤٩ حديث رقم ١٤٢٥٧ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن ربيعة ، عن ابن المسيب أن النبي - ﷺ - قال : التولية والإقالة والشركة سواء لا بأس به ، وأما ابن جريج فقال : أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن النبي - ﷺ - حديثًا مستفاضًا بالمدينة قال : من ابتاع طعامًا فلا يبيعه حتى يقبضه ويستوفيه إلا أن يشرك فيه أو يوليه أو يقبله . »

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٤٩ ، ٥٠ - باب : التولية في البيع والإقالة - حديث رقم ١٤٢٥٩ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن قتادة قال : سألت ابن المسيب عن رجل له سهم في غنم أيبيعه قبل أن يقسم ؟ قال : نعم فقلت : قد نهى النبي - ﷺ - عن بيع المغنم حتى تقسم قال : إن المغنم يكون فيها الذهب والفضة ، قال معمر : ولا يدري كم سهمه من المغنم .)

٧٠٤/٤٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ : اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ ، وَالْمُحَاقَلَةُ : اشْتِرَاءُ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ ، وَاسْتِكْرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَسَأَلْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ كِرَائِهَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرَقِ ، فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ . »

مالك ، عب (١) .

٧٠٤/٤٥ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَيْبَرَ إِلَى يَهُودٍ يَعْمَلُونَ فِيهَا وَلَهُمْ شَطْرُ ثَمَرِهَا فَمَضَى عَلَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ وَسَنَّتَيْنِ (*) مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ حَتَّى أَجْلَاهُمْ مِنْهَا . »

عب (٢)

٧٠٤/٤٦ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ بَيْعِ الْغَرَرِ . »

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ١٠٤ باب : اشتراء التمر بالتمر في رؤوس النخل - حديث رقم ١٤٤٨٧ بلفظ : (أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن المحاقلة والمزابنة ، والمحاقلة أن يشتري الزرع بالقمح والمزابنة : أن يشتري التمر من رؤوس النخل بالتمر ، واستكراء الأرض بالحنطة) .
وفي الموطأ للإمام مالك ج ٢ ص ٦٢٥ - كتاب (البيوع) - ١٣ باب : ما جاء في المزابنة والمحاقلة - حديث رقم ٢٥ بلفظ : (وحدثني عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله - ﷺ - نهى عن المزابنة والمحاقلة ، والمزابنة : اشتراء التمر بالتمر ، والمحاقلة اشتراء الزرع بالحنطة ، واستكراء الأرض بالحنطة .
قال ابن عبد البر : هذا الحديث مرسل في الموطأ عند جميع الرواة ، وكذا رواه أصحاب ابن شهاب عنه قال ابن شهاب : فسألت سعيد بن المسيب عن استكراء الأرض بالذهب والورق فقال : لا بأس .
(*) وستين هكذا بالأصل وكنز العمال كنز ج ١٥ ، ص ٥٣٩ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٣٦٠ باب : إجماع اليهود من المدينة - حديث رقم ١٩٣٦٩ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن النبي - ﷺ - دفع خيبر إلى يهود على أن يعملوا فيها ولهم شطر ثمرها ، فمضى على ذلك رسول الله - ﷺ - وأبو بكر وصدرنا من خلافة عمر ثم أخبر عمر أن رسول الله - ﷺ - قال في وجعه الذي مات فيه : لا يجتمع بأرض العرب أو قال : بأرض الحجاز دينان ففحص عن ذلك حتى وجد عليه الثبت ، ثم دعاهم فقال : من كان عنده عهد من رسول الله - ﷺ - فليأت ، وإلا فيني معليكم ، فأجلاهم منها) .

وانظر ج ٦ ص ٥٦ حديث رقم ٩٩٩٠ بنص الحديث رقم ١٩٣٦٩ ج ١٠ ص ٣٦٠ الذي تقدم عن ابن المسيب .

عب (١)

٤٧/٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْحِكْرَةِ » .

عب (٢)

٤٨/٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : الْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ وَالْجَالِبُ مَرْزُوقٌ » .

عب (٣)

٤٩/٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى أَنَّ الشُّهُودَ إِذَا اسْتَوَوْا

أُقْرَعَ بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ » .

عب (٤)

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ١٠٩ - باب : بيع المجهول والغرر - حديث رقم ١٤٥٠٨ بلفظ :

(عبد الرزاق قال : أخبرنا الأسلمى عن أبى الزناد عن ابن المسيب قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن بيع الغرر).

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ١٠٣ - باب : الحكرة - حديث رقم ١٤٨٨٧ بلفظ : (أخبرنا عبد

الرزاق قال : أخبرنا الأسلمى عن أبى جابر البياضى عن ابن المسيب قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن بيع

الحكرة) .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ٦ ص ١٠٣ - كتاب (البيوع والأقضية) (٤٥) فى احتكار الطعام - حديث رقم ٤٣١

بلفظ : (نا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد بن سعيد بن المسيب عن ابن عمر قال : الحكرة خطيئة) .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٢٠٤ - باب : الحكرة - حديث رقم ١٤٨٩٣ بلفظ : (أخبرنا

عبد الرزاق قال الثورى : سمعنا فى بعض الحديث أن المحتكر ملعون والجالب مرزوق) وكذا حديث رقم

١٤٨٩٤ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا إسرائيل عن على بن سالم عن على بن زيد ، عن ابن المسيب

قال : إن المحتكر ملعون والجالب مرزوق) .

وفى سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٧٢٨ كتاب (التجارات) ٦ باب : الحكرة والجلب - حديث رقم ٢١٥٣ بلفظ

(حدثنا نصر بن على الجهضمى ، ثنا أبو أحمد ، ثنا إسرائيل ، عن على بن سالم بن ثوبان ، عن على بن زيد

ابن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله - ﷺ - : الجالب مرزوق

والمحتكر ملعون) وفى الزوائد فى إسناد على بن زيد بن جدعان : وهو ضعيف » .

(٤) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٢٧٩ - باب : فى الرجلين يدعيان السلعة يقيم كل واحد منهما البينة

- حديث رقم ١٥٢١١ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الأسلمى عن عبد الرحمن بن الحارث ، عن

ابن المسيب أن رسول الله - ﷺ - قضى أن الشهود إذا استووا أقرع بين الخصمين » .

٧٠٤ / ٥٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : إِنَّاوَلُّ مِنْ سَلِّ سَيْفًا فِي اللَّهِ - تَعَالَى -

الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ قَائِلٌ إِذْ سَمِعَ نَعْمَةً : قُتِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فخرج متجرِّدًا بِالسَّيْفِ صَلَاتًا فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - كُنَّةً كُنَّةً (*) فَقَالَ : مَالِكُ يَا زُبَيْرُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَّكَ قُتِلْتَ ، قَالَ : فَمَا أَرَدْتُ أَنْ تَصْنَعَ ؟ قَالَ : أَرَدْتُ وَاللَّهِ أَنْ أُسْتَعْرِضَ أَهْلًا (**) فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - بِخَيْرٍ وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْأَسَدِيُّ :

هُذَاكَ أَوَّلُ سَيْفٍ سُلِّ فِي غَضَبِ اللَّهِ سَيْفِ الزُّبَيْرِ الْمُمرْتَضَى (***) أَنفًا حَمِيَّةً سَبَقَتْ مِنْ فَضْلِ نَجْدَتِهِ قَدْ يُحْبَسُ النَّجَدَاتُ الْمُحْبَسُ الْأَرْقَا .
كر (١) .

٧٠٤ / ٥١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَوَّلُ قَضِيَّةٍ رُدَّتْ فِي قَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

عَلَانِيَةً دَعْوَةَ مَعَاوِيَةَ . .

زياد أبو عروبة في الأوائِل .

(*) كُنَّةٌ : بالضم جناح تخرجه من الحائط وقيل : هي السقيفة تشرع فوق باب الدار لسان العرب ج ١٣ ، ص ٣٦١ .

(**) كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٣ ص ٢٠٧ حديث رقم ٣٦٦٢١ (أهل مكة) .

(***) كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٣ ص ٢٠٧ حديث رقم ٣٦٦٢١ (المنتضى) .

(١) الحديث في الاصابة ج ٤ ص ٧ ، ٨ الزبير بن العوام - ترجمة رقم ٢٧٨٣ بلفظ : (وعن عروة وابن المسيب

قالا : أول رجل سل سيفه في الله الزبير ، وذلك أن الشيطان نفخ نفخة فقال : أخذ رسول الله - صلى الله عليه

وآله وسلم - فأقبل الزبير يشق الناس بسيفه والنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - بأعلى مكة ، أخرجه الزبير بن

بكار من الوجهين .

وفي رواية ابن المسيب فقيل : قتل رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فخرج الزبير متجرِّدا بالسيف صلنا...) .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ١ ص ٣٥٠ ، ٣٥١ حديث رقم ٤٢٣ بلفظ : أبو بكر بن مالك ، ثنا عبد الله

ابن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، ثنا حماد بن أبي أسامة عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : إن أول رجل

سل السيف الزبير بن العوام سمع نفخة نفخها الشيطان أخذ رسول الله - ﷺ - فخرج الزبير يشق الناس

بسيفه والنبي بأعلى مكة فقال له : مالك يا زبير ؟ قال : أخبرت أنك أخذت قال : فصلى عليه ودعا له

ولسيفه) انظر حديث رقم ٤٢٤ بعده عن عروة بن الزبير ، وانظر المستدرک ج ٣ ص ٣٦٠ ، ٣٦١ كتاب

(معرفة الصحابة) ذكر أول سيف سل في سبيل الله - نحوه

كر .

٥٢ / ٧٠٤ - « عن ابن المسيب قال : قضى رسول الله - ﷺ - باليمين مع الشاهد » .

عب (١) .

٥٣ / ٧٠٤ - « عن ابن المسيب : أن رسول الله - ﷺ - سبى يوم حنين ستة آلاف

بين غلام وامرأة فجعل عليهم أبا سفيان بن الحارث » .

الزبير بن بكار (٢) .

٥٤ / ٧٠٤ - « عن سعيد بن المسيب : أن صهيبا أقبل مهاجراً نحو النبي - ﷺ -

فتبعه نفر من قريش مشركون فنزل فانثل كنانته فقال : قد علمتم يا معشر قريش أنني أرماكم رجلاً بسهم ، وأيم الله لا تصلون إلي حتى أرميكم بكل سهم في كنانتي ، ثم أضربكم بسيفي ما بقي في يدي منه شيء ثم شأنكم ، بعد ذلك ، وإن شئتم دلتكم على مالي بمكة وتخلوا سبيلي ، قالوا : نعم فتعاهدوا على ذلك ، فدلهم فأنزل الله تعالى على رسوله القرآن ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله ﴾ حتى فرغ من الآية ، فلما رأى النبي - ﷺ - صهيبا قال : ربح البيع يا أبا يحيى ، ربح البيع يا أبا يحيى (*) وقرأ عليه القرآن » .

ابن سعد ، والحارث ، ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، حل ، كر (٣) .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ كتاب (الشهادات) باب : القضاء باليمين مع الشاهد ص ١٧٢ بلفظ : (أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق في آخرين قالوا ثنا : أبو العباس محمد بن يعقوب ، أن أبا الربيع بن سليمان ، أن أبا الشافعي ، أن أبا إبراهيم بن محمد ، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، عن ابن المسيب أن رسول الله - ﷺ - قضى باليمين مع الشاهد .

(٢) أوردته كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠ ص ٥٤٧ رقم ٣٠٢٢٣ بلفظه وعزاه إلى (الزبير بن بكار ، كر) .

(*) كذا بالأصل ، وفي تاريخ ابن عساكر : (ربح البيع أبا يحيى) .. قالها ثلاثا .

(٣) الحديث في حلية الأولياء ج ١ ص ١٥١ - ٢٥ - صهب بن سنان بن مالك - بلفظه عن سعيد بن المسيب . =

٥٥ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ دَخَلِ النَّاسُ مَكَّةَ لَيْلَةَ الْفَتْحِ لَمْ يَزَالُوا فِي تَكْبِيرٍ وَتَهْلِيلٍ وَطَوَافٍ بِالْبَيْتِ حَتَّى أَصْبَحُوا فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ لِهَيْدٍ : أَتَرِينَ هَذَا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى ؟ ثُمَّ أَصْبَحَ فَغَدَا أَبُو سُفْيَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُلْتُ لِهَيْدٍ : أَتَرِينَ هَذَا مِنْ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ هُوَ مِنْ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ أَبُو سُفْيَانَ مَا سَمِعَ قَوْلِي هَذَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى وَهَيْدٌ » .

كر وسنده صحيح (١) .

٥٦ / ٧٠٤ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلْعَبَّاسِ : يَا أَبَا الْفَضْلِ ! أَلَا أُبَشِّرُكَ ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : لَوْ قَدَّمْتَ أَعْطَاكَ اللَّهُ حَتَّى تَرْضَى » .

= وفى تاريخ ابن عساکر ج ٦ ص ٤٥٣ - صهيب بن سنان بن مالك ... إلخ . بلفظ : (وفى رواية ابن سعد عن سعيد بن المسيب قال : أقبل صهيب مهاجراً نحو المدينة واتبعه نفر من قريش فنزل عن راحلته وانتشل ما فى كنانته ثم قال : يا معشر قريش لقد علمتم أنى من أركم رجلاً وأنتم والله لا تصلون إلى حتى أرمى بكل سهم معى فى كنانتي ثم أضربكم بسيفى ما بقى بيدي منه شىء ، فافعلوا ما شئتم ، وإن شئتم دللتكم على مالى وخليتم سبيلى قالوا : نعم ففعل ، فلما قدم على النبي - ﷺ - قال : ربح البيع أبا يحيى قالها ثلاثاً ، قال : فنزلت الآية : ﴿ ومن الناس من يشترى نفسه ابتغاء مرضاة الله والله رؤوف بالعباد ﴾ ورواه ابن أبى خيثمة ، ورواه الإمام أحمد مختصراً ، ورواه الطبرانى عن ابن جريج أن هذه الآية نزلت فى صهيب . وفى طبقات ابن سعد ج ٣ ص ١٦٢ ، ١٦٣ القسم الأول فى البدرين من المهاجرين - صهيب بن سنان - بلفظه عن سعيد بن المسيب .

(١) الحديث فى البداية والنهاية لابن كثير ج ٤ ص ٣٠٤ صفة دخوله عليه السلام مكة - بلفظ : (ثم روى البيهقى من طريق ابن خزيمة وغيره عن أبى حامد بن الشرقى عن أبى محمد بن يحيى الأهلى ، حدثنا مولى بن أعين الجزرى ، ثنا أبى عن إسحاق بن راشد عن سعيد بن المسيب قال : لما كان ليلة دخل الناس مكة ليلة الفتح لم يزالوا فى تكبير وتهليل وطواف بالبيت حتى أصبحوا ، فقال أبو سفيان لهيد أتري هذا من الله ؟ قالت : نعم هذا من الله ، قال : ثم أصبح أبو سفيان فغدا إلى رسول الله - ﷺ - ، فقال رسول الله - ﷺ - : قلت لهيد أتري هذا من الله ؟ قالت : نعم هذا من الله ؟ فقال أبو سفيان : أشهد أنك عبد الله ورسوله والذى يحلف به ما سمع قولى هذا أحد من الناس غير هند) وما بين القوسين من البداية والنهاية .

عد ، كر (١) .

٥٧ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ أَخَذَ مِنْ لِحْيَةِ رَسُولِ

اللَّهِ - ﷺ - شَيْئًا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَا يُصِيبُكَ السُّوءُ يَا أَبَا أَيُّوبَ . »

عد ، كر (٢) .

(١) الحديث فى الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى ج ٦ ص ٢٣٤٠ مسند موسى بن عمير القرشى فقد ذكر الحديث عن سعيد بن المسيب بلفظ :

ثنا محمد بن الحسين بن حفص ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا موسى يعنى ابن عمير ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، قال رسول الله - ﷺ - للعباس : (يا أبا الفضل ألا أبشرك ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال : لو قدّمت أعطاك الله حتى ترضى) قال فى آخر الترجمة : وموسى بن عمير هذا له غير ما ذكرت أحاديث وعمامة ما يرويه مما لا يتابعه الثقات عليه .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٧ ص ٢٤٣ ترجمة العباس بن عبد المطلب فقد ذكر الحديث ، ورواه الحافظ من طريق ابن عدى بلفظ :

(يا أبا الفضل ألا أبشرك ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال : « لو قدّمت أعطاك الله حتى ترضى » .

(٢) الحديث فى الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى ج ٧ ص ٢٦٥٦ ترجمة يحيى بن العلاء الرازى أصله مدينى يكنى أبا عمرو فقد ذكر الحديث عن سعيد بن المسيب بلفظ :

ثنا محمد بن جعفر الإمام ، ثنا عصمة بن الفضل النيسابورى ، ثنا حرقى ، ثنا يحيى بن العلاء ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال :

أخذ أبو أيوب الأنصارى من لحية النبى - ﷺ - شيئاً فقال : « لا يصيبك السوء يا أبا أيوب » وقال فى نهاية الترجمة : « ويحى بن العلاء غير ما ذكرت والذى ذكرت مع ما لم أذكر مما لا يتابع عليه وكلها غير محفوظة ، ويحى بن العلاء بين الضعف على روايته وحديثه .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٥ ص ٤٢ ترجمة خالد بن زيد بن كليب فقد ذكر الحديث عن سعيد بن المسيب بلفظ :

وأخرج (الحافظ) أيضاً عن سعيد بن المسيب أن أبا أيوب أخذ من لحية النبى - ﷺ - شيئاً فقال له : « لا يصيبك السوء يا أبا أيوب » .

٥٨ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ أَبْصَرَ فِي لَحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ - أَدَّى فَنَزَعَهُ فَأَرَاهُ إِيَّاهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : نَزَعَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ مَا يَكْرَهُ » .

كر (١) .

٥٩ / ٧٠٤ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : مَا فَرَقَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخَرِينَ ؟ قَالَ : فَرَقَ بَيْنَهُمَا الْقِبْلَتَانِ ، وَمَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْقِبْلَتَيْنِ فَهُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ » .

ش (٢) .

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير ج ٥ ص ٤٢ ترجمة خالد بن زيد بن كليب فقد ذكر الحديث عن

سعيد بن المسيب بلفظ :

أخرج (الحافظ) أيضاً عن سعيد بن المسيب أن أبا أيوب أخذ عن لحية النبي ﷺ - شيئاً فقال له : « لا يصيبك سوء يا أبا أيوب » .

وفى لفظ : « مسح الله بك يا أبا أيوب ما تكره » .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٩ ص ٣٢٣ باب : ما جاء فى أبى أيوب الأنصارى - ﷺ - فقد ذكر الحديث عن أبى أيوب الأنصارى قال : كان رسول الله ﷺ - يطوف بين الصفا والمروة فسقطت على لحيته ريشة فابتدر إليه أبو أيوب فأخذ فقال له النبي ﷺ - : نزع الله عنك ما تكره .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه نائل بن حجيج وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه الدارقطنى وغيره ، وبقية رجاله ثقات إلا أن حبيب بن أبى ثابت لم يسمع من أبى أيوب .

وانظر الطبرانى ج ٤ ص ٢٠٥ ، ٢٠٦ فقد ذكر الحديث رقم ٤٠٤٨ الذى أشار إليه الهيثمى .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ ص ٣٣٦ كتاب (المغازى) فقد ذكر الحديث رقم ١٨٤٧٣ عن سعيد

ابن المسيب بلفظ : حدثنا أبو أسامة عن أبى هلال ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب قال : قلت له : ما فرق ما بين المهاجرين الأولين والآخريين ؟ قال : فرق ما بينهما القبلتان ، فمن صلى مع رسول الله ﷺ - القبلتين

فهو من المهاجرين الأولين .

٦٠ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِي : أَمَّا بَعْدُ ﴿ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ قَالَ سَعِيدٌ : فَمَزَّقَ كِسْرَى الْكِتَابَ وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَزَّقَ وَمَزَّقَتْ أُمَّتُهُ ، وَأَمَّا النَّجَاشِي ﴿ فَاَمِنَ وَأَمِنَ ﴾ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِهَدِيَّةٍ ﴿ حَلَّةٍ ﴾ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اَتْرُكُوهُ مَا تَرَكَكُمْ ، وَأَمَّا قَيْصَرَ فَقَرَأَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : هَذَا كِتَابٌ لَمْ أَسْمَعْ بِه ﴿ بَعْدَ سُلَيْمَانَ النَّبِيِّ ﴾ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَالْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ وَكَانَا تَاجِرَيْنِ بِأَرْضِهِ فَسَأَلَهُمَا عَنْ بَعْضِ شَأْنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَسَأَلَهُمَا مَنْ تَبِعَهُ فَقَالَا : تَبِعَهُ النِّسَاءُ وَضَعْفَةُ النَّاسِ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتِمَا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ مَعَهُ يَرْجِعُونَ ؟ ﴿ قَالَا ﴾ : لَا ، قَالَ : هَذَا هُوَ النَّبِيُّ لِيَمْلِكَنَّ مَا تَحْتَ قَدَمَيْ لَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ ﴿ لَغَسَلْتُ ﴾ قَدَمَيْهِ .

ش (١)

٦١ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ أَمُّ الصَّلَاةِ وَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ : لَا ، قَالَ : إِنِّي أَقْوَى عَلَى ذَلِكَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَقْوَى مِنْكَ وَكَانَ يَفْطِرُ فِي السَّفَرِ وَفِي لَفْظٍ : وَقَالَ سَعِيدٌ : إِنَّهُ قَالَ : خَيْرُكُمْ مَنْ قَصَرَ الصَّلَاةَ وَأَفْطَرَ .

ابن جرير (٢)

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ كتاب (المغازي) فقد ذكر الحديث رقم ١٨٤٧٦

عن سعيد ابن المسيب بلفظه مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وما بين الأقواس من ابن أبي شيبة .

(٢) الحديث في المصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٤٤٩ باب (من كان يقصر الصلاة) فقد ذكر الحديث عن سعيد

ابن المسيب بلفظ :

٦٢ / ٧٠٤ - « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ : تَقَدَّمْنَا إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ فَذَكَرْنَا لَهُ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي نَبِيذِ الْجَرِّ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يُحَرِّمَهُ وَلَكِنْ أَصْحَابَهُ وَقَعُوا فِي جِرَاءٍ خَيْرٍ فَنَهَاهُمْ عَنْهُ » .

ابن جرير (١) .

٦٣ / ٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ أَمَرُوا بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ » .

ابن جرير (٢) .

= حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة أنه سمع رجلاً يسأل سعيد بن المسيب : أتم الصلاة وأصوم في السفر ؟ قال : لا . قال : فإني أقوى على ذلك ، قال : كان رسول الله - ﷺ - أقوى منك كان يقصر الصلاة في السفر ويفطر ، وقال رسول الله - ﷺ - : خياركم من قصر الصلاة في السفر وأفطر .

(١) الحديث في جامع المسانيد والسنن ج ٢٨ ص ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، باب ، سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي ، عن ابن عمر فقد ذكر الحديث رقم ٦١٩ عن سعيد بن المسيب بلفظ : حدثنا محمد قال : حدثنا شعبة عن عبد الخالق قال : سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن ابن عمر : أن رسول الله - ﷺ - نهى عن الدباء ، والحتم ، المزفت والتقيير .

قال سعيد : وقد ذكر المزفت عن ابن عمر .

ورواه مسلم ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن يزيد بن هارون .

ورواه النسائي ، عن أحمد بن عبد الله بن الحكم ، عن محمد بن جعفر غندر ، عن شعبة ، كلاهما عن عبد الخالق به .

ثم رواه النسائي أيضاً عن محمد بن بنسار ، عن غندر ، عن شعبة ، عن عقبة بن حريث قال : قعدنا إلى ابن المسيب فذكروا له حديث ابن عمر في الجر فقال : إن النبي - ﷺ - لم يحرمه ولكن أصحابه وقعوا في جراء بخير فنهاهم عنه .

(٢) يؤيد هذا ما جاء في : مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٨٦ باب : في صيام عاشوراء فقد ذكر عن سعيد بن المسيب

أنه سمع معاوية على المنبر يوم عاشوراء يقول :

٧٠٤ / ٦٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : إِذَا قَامَ (*) الرَّجُلُ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي فَلَاةٍ

مِنَ الْأَرْضِ صَلَّى خَلْفَهُ مَلَكَانِ ، فَإِذَا أَدَّنَ وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَمْثَالُ الْجِبَالِ » .

ض (١)

٧٠٤ / ٦٥ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةَ بِالْعِشَاءِ ثُمَّ

خَرَجَ فَوَجَدَ النَّاسَ مِنْهُمْ الرَّاقِدُ ، وَمِنْهُمْ الْمُصَلِّي فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَخِيَارُ النَّاسِ مَنْ شَهِدَ هَذِهِ
الصَّلَاةَ مَا مِنْ النَّاسِ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ » .

ض (٢)

= سمعت رسول الله - ﷺ - يأمر بصوم هذا اليوم ، قلت له : حديث في الصحيح وغير هذا قال الهيثمي :

رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن هشام الحلبي وتكلم في رواية عن ابن المبارك وهذا الحديث ليس منها .

وفي ابن ماجه ج ١ ص ٥٥٢ باب : صيام يوم عاشوراء فقد ذكر الحديث رقم ١٧٣٣ عن عائشة بلفظ :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، عن ابن أبي ذؤيب ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة

قالت : كان رسول الله - ﷺ - يصوم عاشوراء ، ويأمر بصيام .

(*) كذا بالأصل ، ولعل الصواب : (أقام) .

(١) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥١٠ باب : الرجل يصلي بإقامة وحده فقد ذكر الحديث رقم

١٩٥٤ عن سعيد بن المسيب بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب

قال : « من صلى بأرض فلاة فأقام : صلى عن يمينه ملك ، وعن يساره ملك ، ومن أذن وأقام صلى معه

الملائكة أمثال الجبال » .

(٢) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٥٥٧ ، ٥٥٨ باب : وقت العشاء الآخرة فقد ذكر الحديث رقم

٢١١٥ عن عبد الله بن عمر بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني نافع قال : أخبرني عبد الله بن عمر أن النبي - ﷺ - شغل عنها ليلة

فأخرها حتى رقدنا ، ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ثم استيقظنا ، ثم خرج علينا النبي - ﷺ - فقال : « ليس أحد

من أهل الأرض ينتظر هذه الصلاة غيركم » .

وما بين الأقواس من الكنز ج ٨ رقم ٢١٨٥٥ .

٦٦/٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : إِنَّ أَعْظَمَ (الصَّلَاةِ أَجْرًا) أَخْفَهَا قِيَامًا » .

هب (١) .

٦٧/٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ خَمْسَةَ رِجَالٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ قُرَيْشٍ مَهْجَعٌ مَوْلَى عُمَرَ يَحْمِلُ يَقُولُ : أَنَا مَهْجَعٌ وَإِلَى رَبِّي أَرْجِعُ ، وَقُتِلَ ذُو الشَّمَالَيْنِ وَابْنُ بِيضَاءَ وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَامِرُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ » .

ش (٢) .

٦٨/٧٠٤ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْكَعْبَةَ فَفَتَحَهَا ، وَأَخَذَ الْمِفْتَاحَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَامَ لِلنَّاسِ فَقَالَ : هَلْ مِنْ مِتْكَلِمٍ هَلْ مِنْ أَحَدٍ يَتَكَلَّمُ ؟ فَتَطَاوَلَ الْعَبَّاسُ وَرِجَالٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ رَجَاءً أَنْ يَدْفَعَهَا إِلَيْهِمْ مَعَ السَّقَايَةِ ، فَقَالَ لِعَثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ : تَعَالَ فِجَاءَ فَوَضَعَهَا فِي يَدِهِ » .

كر (٣) .

(١) ما بين القوسين من الكنز ج ٨ رقم ٢٢٨٨١ .

(٢) التصويب من الكنز الجزء العاشر ص ٤٠٨ ، ٤٠٩ رقم ٢٩٩٨٥ ولفظه ربي أرجع .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٨٤ كتاب (المغازي) باب : غزوة بدر الكبرى ، ومتى كانت وأمرها فقد ذكر الحديث رقم ١٨٥٤٦ عن سعيد بن المسيب بلفظ : حدثنا شاذان ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، قال : قتل يوم بدر خمسة رجال من المهاجرين : من قريش : مهجع مولى عمر يحمل يقول : أنا مهجع ، وإلى ربي أرجع ، وقتل ذو الشمالين - وابن بيضاء - وعبيدة بن الحارث ، وعامر بن أبي وقاص .

(٣) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٨٤ ، ٨٥ باب : ذكر المفتاح فقد ذكر الحديث رقم ٩٠٧٥ عن ابن المسيب بلفظ : عبد الرزاق عن الأسلمي ، قال : حدثني محمد بن معقب ، عن ابن المسيب أن النبي ﷺ - قبض مفتاح الكعبة يوم الفتح ، وحضر الناس ، فقال النبي ﷺ - هل من متكلم ؟ ثم دعا طلحة ، ثم دعا عثمان بن طلحة ، فدفع إليه المفتاح .

٧٠٤ / ٦٩ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَامَ الْفَتْحِ مِنْ الْمَدِينَةِ بِثَمَانِيَةِ آلَافٍ أَوْ عَشْرَةِ آلَافٍ وَمِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِالْقَمِينِ » .

ش (١) .

٧٠٤ / ٧٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ الَّذِي وَلِيَ دَفْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَكْفَانَهُ أَرْبَعَةٌ نَفَرٌ دُونَ النَّاسِ ، عَلِيُّ وَالْعَبَّاسُ وَالْفَضْلُ وَصَالِحُ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَلَحِدُوا لَهُ وَنَصَبُوا عَلَيْهِ اللَّبْنَ نَصَبًا » .

ش (٢) .

٧٠٤ / ٧١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : لَمَّا تُوُفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فَكَانَ النَّاسُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ زَمْرًا يُصَلُّونَ عَلَيْهِ وَيَخْرُجُونَ وَلَمْ يَوْمَهُمْ أَحَدٌ ، وَتُوُفِيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَدْفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ » .

ش (٣) .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ ص ٤٩٧ ، ٤٩٨ كتاب (المغازى) فقد ذكر الحديث رقم ١٨٧٧٣

عن سعيد بن المسيب بلفظ : حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد بن المسيب قال : خرج النبى ﷺ - عام الفتح من المدينة بثمانية آلاف أو عشرة آلاف ، ومن أهل مكة بالقيين .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ ص ٥٥٦ كتاب (المغازى) فقد ذكر الحديث رقم ١٨٨٧٥ عن سعيد

ابن المسيب بلفظ : حدثنا عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد أن الذى ولى دفن النبى ﷺ - وأكفانه أربعة نفر دون الناس ، على ، والعباس ، والفضل ، وصالح مولى النبى ﷺ - فلحدوا له ونصبوا عليه اللبن نصباً وما بين القوسين من مصنف ابن أبى شيبة .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ ص ٥٦٢ كتاب (المغازى) فقد ذكر الحديث رقم ١٨٨٨٧ عن سعيد

ابن المسيب بلفظ : حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، قال : حدثنى عبد الرحمن بن حرملة ، قال : سمعت سعيد بن المسيب قال :

٧٠٤ / ٧٢ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : رَجُلٌ مَاتَ وَلَمْ يَحِجَّ أُجْزِيهِ أَنْ يَحِجَّ عَنْهُ ابْنُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّمَا هُوَ كَالدِّينِ ، ثُمَّ قَالَ : كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ أَنْ يَحِجَّ عَنْهُ » .

ابن جرير (١) .

٧٠٤ / ٧٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ أَعْلَيْهَا الْغُسْلُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا هِيَ أَنْزَلَتْ الْمَاءَ » .

ض (٢) .

٧٠٤ / ٧٤ - « عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ : قَدِمْتُ الشَّامَ فَإِذَا قَبِيصَةُ بِنْتُ ذُوَيْبٍ قَدْ جَاءَ بِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَدْخَلَهُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

= لما توفي رسول الله - ﷺ - وضع على سريره ، فكان الناس يدخلون زمراً زمراً يصلون عليه ويخرجون ولم يؤمهم أحد .

وتوفي يوم الاثنين ، ودفن يوم الثلاثاء - ﷺ - .

(١) يؤيد هذا ما جاء في : مجمع الزوائد للهيثمي ج ٣ ص ٢٨٢ باب : فيمن مات وعليه حج ، فقد ذكر عن

أنس بن مالك قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال : إن أبي مات ولم يحج حجة الإسلام ، فقال رسول

الله - ﷺ - : أرأيت لو كان على أبيك دين أكتت تقضيه عنه ؟ قال : نعم ، قال : فإنه دين عليه فاقضه .

وقال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير وإسناده حسن .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ٢٤ ص ٢٤٠ ترجمة خولة بنت حكيم الأنصارية ، فقد ذكر الحديث

رقم ٦١١ عن خولة بنت حكيم بلفظ : حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا إسماعيل بن

عياش ، عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب ، عن خولة بنت حكيم ، أنها استفتت رسول الله - ﷺ -

عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، هل عليها غسل ؟ قال : نعم إذا رأت الماء .

المُغِيرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ الْخَلِيفَةَ لَا يَنَاشِدُ قَالَ : فَأَعْطَى وَكَسَى وَحَى ،
 قَالَ : فَحَكَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ فَحَدَّثَنِي فَقَالَ : قَاتِلِ
 اللَّهَ - تَعَالَى - قَبِيصَةَ ، كَيْفَ بَاعَ دِينَهُ بِدُنْيَا فَاسِدَةٍ ؟ وَاللَّهِ مَا مِنْ امْرَأَةٍ مِنْ خُرَاعَةَ قَعِيدَةٍ فِي بَيْتِهَا
 إِلَّا قَدْ حَفِظَتْ قَوْلَ عَمْرِو بْنِ سَالِمِ الْخُرَاعِيِّ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - :

اللهم إني ناشدُ محمدًا حلفَ أبينا وأبيه الأتلا

فيناشدُ رسولَ الله - ﷺ - ولا يناشدُ الخليفةَ .

كر (١)

٧٥ / ٧٠٤ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : قَالَ لِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ : إِنَّمَا
 الْخُلَفَاءُ ثَلَاثَةٌ ، قُلْتُ : مَنْ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٌ وَعَمْرٌ وَعُمَرُ ، قُلْتُ : هَذَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَدْ
 عَرَفْنَاهُمَا ، فَمَنْ عُمَرُ ؟ قَالَ : إِنْ عَشْتِ أَدْرَكْتَهُ وَإِنْ مِتَّ كَانَ بَعْدَكَ » .

كر (٢)

(١) الحديث في مختصر تاريخ دمشق لابن عساکر ج ١٨ ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، باب ١٥٦ (عمران بن أبي كثير
 الحجازي) قال عمران بن كثير : قدمت الشام فإذا قبيصة بن ذؤيب قد جاء من أهل العراق ، فأدخله
 على عبد الملك بن مروان فحدثه عن أبيه عن المغيرة بن شعبة أنه سمع النبي - ﷺ - يقول : « إن الخليفة لا
 يناشد ، قال : فأعطى وكسى وحى ، قال : فحك في نفسي شيء ، فقدمت المدينة ، فلقيت سعيد بن المسيب ،
 فحدثته فضرب يده بيدي ثم قال : قاتل الله قبيصة ! كيف باع دينه بدنيا فانية ؟ ! والله ما من امرأة من خزاعة
 قعيدة في بيتها إلا وقد حفظت قول عمرو بن سالم الخزاعي لرسول الله - ﷺ - (الرجز) :

اللهم إني ناشدُ محمدًا حلفَ أبينا وأبيه الأتلا

أفيناشدُ رسولَ الله - ﷺ - ولا يناشدا الخليفةَ ؟ ! قاتل الله قبيصة ! كيف باع دينه بدنيا فانية .

(٢) الحديث في حلية الأولياء لأبي نعيم ج ٥ ص ٢٥٧ ترجمة عمر بن عبد العزيز فقد ذكر الحديث عن حبيب

ابن هند الأسلمي بلفظ :

=

٧٠٤/٧٦ - « عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ قَالَ : الْخُلَفَاءُ أَبُو بَكْرٍ وَالْعُمَرَانِ ، فَقِيلَ لَهُ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَدْ عَرَفْنَاهُمَا ، فَمَنْ عُمَرُ الْآخَرُ ؟ قَالَ : يُوْشِكُ إِنْ عَشْتِ أَنْ تَعْرِفَهُ يُرِيدُ بِهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ » .

كر (١) .

٧٠٤/٧٧ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُسَيْبِ : لَعَلَّكُمْ تَرْمُونَ الصَّيْدَ فِيمَا حَوْلَ الْمَدِينَةِ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ... (*) عَنْ صَيْدٍ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا » .

ابن جرير (٢) .

= حدثنا أحمد بن جعفر ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثني منصور بن بشير ، ثنا إسماعيل بن عياش عن ابن إسحاق ، عن إبراهيم بن عقبة ، عن عطاء مولى أم بكرة الأسلمية ، عن حبيب بن هند الأسلمي قال : قال لي سعيد بن المسيب ونحن على عرفة : إنما الخلفاء ثلاثة : قلت : من الخلفاء ؟ قال : أبو بكر ، وعمر ، وعمر ، قلت : هذا أبو بكر ، وعمر قد عرفناهما فمن عمر الثالث : قال إن عشت أدركته ، وإن مت كان بعدك .

(١) الحديث في البداية والنهاية لابن كثير المجلد الخامس ج ٩ ص ٢٦٣ فصل فيما يؤثر من الأخبار عن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز .

فقد ذكر الحديث عن سعيد بن المسيب بلفظ : وقال مالك ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن سعيد بن المسيب أنه قال : الخلفاء أبو بكر ، والعمران ، فقيل له : أبو بكر وعمر قد عرفناهما ، فمن عمر الآخر ؟ قال : يوشك إن عشت أن تعرفه ، يريد عمر بن عبد العزيز .

وفي رواية أخرى عنه أنه قال : هو أشج بن مروان .

(*) بياض بالأصل يسع كلمة في كنز العمال ج ١٤ ص ١٣٧ رقم ٣٨١٦٤ (حرم) .

(٢) يؤيد هذا : صحيح مسلم ج ٢ ص ٩٩٩ - ١٠٠٠ كتاب (الحج) باب : فضل المدينة ... إلخ فقد ذكر

الحديث ٤٧١ - (١٣٧٢) حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن

المسيب ، عن أبي هريرة أنه كان يقول : لو رأيت الأطباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها ، قال رسول الله ﷺ - « ما

=

بين لابتيتها حرام » .

٧٠٤ / ٧٨ - « عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الرَّمَى فِي الْمَدِينَةِ فَقَالَ : لَا تَرْمُ فِيهَا وَلَكِنْ حَوْلَهَا ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا » .
ابن جرير (١) .

٧٠٤ / ٧٩ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : عَلَيْكَ بِالْعَزَلَةِ فَإِنَّهَا عِبَادَةٌ » .
ابن أبي الدنيا في العزلة ، ض (٢) .

٧٠٤ / ٨٠ - « حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ ، فَقَالَ : مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمُ بِهَا مِنِّي ، إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةَ فَلْتَدْعِ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَلْتَغْتَسِلْ ، ثُمَّ تَتَوَضَّأْ لِكُلِّ صَلَاةٍ » .
ش (٣) .

= والحديث رقم ٤٧٢ - (٠٠٠) ولفظه :

حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع ، وعبد بن حميد ، قال إسحاق : أخبرنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : حرم رسول الله ﷺ - ما بين لابتى المدينة . قال أبو هريرة : فلو وجدت الطباء ما بين لابتيتها ما ذعرتها ، وجعل اثني عشر ميلاً ، حول المدينة ، حمي .

(١) الحديث في صحيح مسلم ج ٢ ص ١٠٠٠ كتاب (الحج) باب : فضل المدينة فقد ذكر الحديث ٤٧٢ عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بلفظ : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد ، قال إسحاق : أخبرنا عبد الرزاق حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : حرم رسول الله ﷺ - ما بين لابتى المدينة .

(٢) الحديث في كتاب العزلة للحافظ أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البشر تحقيق دكتور عبد الغفار سليمان البنداري ط / دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - باب : ما جاء في العزلة ص ٢٢ رقم ٢٧ فقد قال :

« أخبرنا أبو سليمان قال : قال أبو عبيد القاسم بن سلام ، روى عن ابن سيرين أنه قال : العزلة عبادة .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٦ ، ١٢٧ كتاب (الطهارات) باب : المستحاضة كيف تصنع فقد ذكر الحديث عن سعيد بن المسيب بلفظ :

حدثنا ابن فضيل ، عن يحيى بن سعيد ، عن القعقاع بن حكيم قال : سألت سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال : ما أحد أعلم بهذا مني ، إذا أقبلت الحيضة فلتدع الصلاة ، وإذا أدبرت فلتغتسل ، ولتغسل عنها الدم ولتتوضأ لكل صلاة .

٧٠٤ / ٨١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - بَنَى أُمِيَّةَ عَلَى مَنَابِرِهِمْ فَسَاءَهُ ذَلِكَ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ ، إِنَّمَا هِيَ دُنْيَا أُعْطِيهَا فَفَرَّتْ عَيْنُهُ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ . »

كر ، ابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، ق في الدلائل (١) .

٧٠٤ / ٨٢ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةَ قَالَ : أَعْطَى النَّبِيَّ ﷺ - حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ يَوْمَ حَنْبِنٍ عَطَاءً فَاسْتَقَلَّهُ فَزَادَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ عَطِيَّتِكَ خَيْرٌ ؟ قَالَ : الْأَوْلَى يَا حَكِيمُ بْنُ حَزَامٍ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضْرَاءُ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ وَحُسْنِ أَكْلَةٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِاسْتِشْرَافِ نَفْسٍ وَسَوْءِ أَكْلَةٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، قَالَ : وَمِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَمِنِّي . »

طب (٢) .

(١) الحديث في دلائل النبوة للبيهقي ج ٦ ص ٥٠٩ باب : ما جاء في رؤياه في ملك بنى أمية فقد ذكر الحديث عن سعيد بن المسيب بلفظ : أخبرنا أبو طاهر الفقيه ، أخبرنا أبو عثمان البصرى ، والعباس بن محمد قوهيار ، قال : حدثنا محمد بن عبد الوهاب ، أخبرنا يعلى بن عبيد ، حدثنا سفيان ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب قال : رأى النبي ﷺ - بنى أمية على منبره فسأه ذلك فأوحى إليه ، إنما هي دنيا أعطوها ، ففرت عينه ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ﴾ يعني بلاء للناس .

(٢) الحديث في المصنف لعبد الرزاق ج ١١ ص ١٠٢ باب : الديوان ، فقد ذكر الحديث رقم ٢٠٠٤١ عن عروة ابن الزبير ، وسعيد بن المسيب بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، وسعيد بن المسيب ، وعن هشام ، عن أبيه أن النبي ﷺ - أعطى حكيم بن حزام ، دون ما أعطى أصحابه ، فقال حكيم : يا رسول الله أما كنت أظن أن تقصر بي دون أحد ، فزاده النبي ﷺ - ثم استزاده فزاده حتى رضى ، فقال : يا رسول الله : أى عطيتك خير ؟ قال : الأولى ، ثم قال النبي ﷺ - يا حكيم بن حزام إن (هذا) المال خضرة حلوة ، فمن أخذه بسخاوة نفس وحسن أكلة بورك له فيه ، ومن أخذه بإشراف نفس وسوء أكلة لم يبارك له فيه ، وكان كالذى يأكل ولا يشبع ، واليد العليا خير من اليد السفلى قال : ومنك يا رسول الله ؟ قال : ومنى : قال : والذي بعثك بالحق لا أزرأ بعد أحد شيئاً ... إلخ .

وحكيم بن حزام : صحابى جليل ترجمته فى أسد الغابة برقم ١٢٣٤ والقصة موجودة .

(مراسيل طاووس، رضى الله تعالى عنه.)

١/٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : دَعَا النَّبِيَّ ﷺ - عَلَى قَوْمٍ فَرَفَعَ يَدَيْهِ جِدًّا فِي السَّمَاءِ فَجَالَتْ النَّاقَةُ فَأَمْسَكَهَا بِإِحْدَى يَدَيْهِ وَالْأُخْرَى قَائِمَةً فِي السَّمَاءِ » .
عب (١) .

٢/٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فِي أُذُنِهِ وَقْرٌ ، قَالَ : يَجِئُنِي الرَّجُلُ فَيُسَارِنِي بِالشَّيْءِ وَيُعْلِنُ غَيْرَ ذَلِكَ وَلَا أَسْمَعُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مَا بَا يَعْتُ فَقُلْ أَبِيْعُكُمْ بِكَذَا وَكَذَا وَلَا مُوَارِبَةَ » .
عب (٢) .

٣/٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِأَبِي إِسْرَائِيلَ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الشَّمْسِ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا : نَذَرْنَا أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ ، وَأَنْ يَصُومَ وَلَا يَتَكَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - امْضِ لِمَصُومِكَ وَأَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى وَاجْلِسْ فِي الظِّلِّ » .
عب (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق جـ ٢ ص ٢٤٧ باب : رفع اليدين في الدعاء فقد ذكر الحديث رقم ٣٢٣٣ عن طاووس بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار أنه سمع طاووسا يقول : دعا النبي ﷺ - على قوم فرغ يديه - فأشار لي عمرو فنصب يديه جدا في السماء ، فجالت الناقة ، فأمسكها بإحدى يديه ، والأخرى قائمة في السماء .

(٢) المصنف لعبد الرزاق جـ ٨ ص ٣١٢ باب الخلافة والمواربة فقد ذكر الحديث ١٥٣٣٨ عن طاووس بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا الثوري ، عن ليث ، عن طاووس قال :

« جاء رجل إلى النبي ﷺ - في أذنيه وقر ، فقال : يجيئني الرجل يسارني الشيء ويعلن ذلك ولا أسمع ، فقال له النبي ﷺ - : من بايعت فقل : أبيعكم بكذا وكذا ، ولا مواربة » .

(٣) المصنف لعبد الرزاق جـ ٨ ص ٤٣٥ كتاب (الأيمان والذور) - باب : لا نذر في معصية الله ، فقد ذكر الحديث رقم ١٥٨١٧ عن ابن طاووس عن أبيه قال :

٧٠٥ / ٤ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَبُو إِسْرَائِيلَ يَصَلِّيَ فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - هُوَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا يَقْعُدُ وَلَا يُكَلِّمُ النَّاسَ ، وَلَا يَسْتَنْظِلُ وَهُوَ يَرِيدُ الصِّيَامَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لِيَقْعُدَ وَلِيُكَلِّمَ النَّاسَ ، وَلِيَصُمْ وَلِيَسْتَنْظِلَ » .

عب (١) .

٧٠٥ / ٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا نَذَرَ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَلَى أَوَّلِ إِنْسَانٍ يَلْقَاهُ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ ، فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهَا ، فَقِيلَ لَهُ : هَذِهِ أَجْنَبِيَّةٌ ، امْرَأَةٌ فِي الْقَرْيَةِ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ عَلَى أَوَّلِ إِنْسَانٍ رَأَهُ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقِيلَ لَهُ : هَذَا أَخْبَثُ رَجُلٍ فِي الْقَرْيَةِ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ عَلَى إِنْسَانٍ آخَرَ ، فَقِيلَ لَهُ : هُوَ غَنِيٌّ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَرَأَى فِي النَّوْمِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ قَبِلَ صَدَقَتَكَ ، إِنَّ فُلَانَةَ كَانَتْ بَغِيًّا وَكَانَ يَحْمِلُهَا عَلَى ذَلِكَ الْحَاجَةِ ، فَتَرَكَتْ ذَلِكَ مُنْذُ أَعْطَيْتَهَا صَدَقَتَكَ وَعَفَّتْ . وَإِنَّ فُلَانًا كَانَ يَسْرِقُ ، وَكَانَتْ تَحْمِلُهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَاجَةِ ، فَتَرَكَ ذَلِكَ مُنْذُ أَعْطَيْتَهُ وَنَزَعَ عَنِ السَّرِقَةِ . وَإِنَّ فُلَانًا كَانَ غَنِيًّا ، وَكَانَ لَا يَتَصَدَّقُ ، فَلَمَّا تَصَدَّقْتَ عَلَيْهِ قَالَ : فَأَنَا أَحَقُّ بِالصَّدَقَةِ مِنْ هَذَا وَأَكْثَرُ مَالًا ، فَفَتَحَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِالصَّدَقَةِ » .

عب (٢) .

٧٠٥ / ٦ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : قِيلَ لَصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ : لَا دِينَ لِمَنْ لَمْ يَهَاجِرْ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَصِلُ إِلَى أَهْلِي حَتَّى آتِيَ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَى الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ » .

= « مر النبي ﷺ - بأبي إسرائيل وهو قائم في الشمس ، فسأل عنه : فقيل نذر أن يقوم في الشمس ، وأن يصوم ، ولا يتكلم ، فقال له النبي ﷺ - امض لصومك ، واذكر الله ، واجلس في الظل » .

(١) هكذا بالأصل ، والتصويب من عبد الرزاق

وفي مصنف عبد الرزاق ٨ / ٤٣٥ كتاب (الأيمان والنذور) باب : لا نذر في معصية الله ، حديث ١٥٨١٨ عن ابن طاووس ، عن أبيه . مع تفاوت في الألفاظ .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٨ / ٤٣٧ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : لا نذر في معصية الله حديث ١٥٨٢٢ عن ابن طاووس ، عن أبيه مع تفاوت يسير .

فَاضْطَجَعَ فِي الْمَسْجِدِ وَخَمِيصَةٌ تَحْتَ رَأْسِهِ ، فَجَاءَ سَارِقٌ فَسَرَقَهَا مِنْ تَحْتَ رَأْسِهِ ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ هَذَا سَارِقٌ ، فَأَمَرَ بِهِ فَقَطَعَ ، فَقَالَ : هِيَ لهُ ، فَقَالَ : هَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ .

ش (١) .

٧/٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : نَسِيتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَمْ خَفَّفْتَ عَنَا الصَّلَاةَ ؟ قَالَ : أَحَقُّ مَا قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَعَادَ فَصَلَّى مَا بَقِيَ » .

قط . عب (٢) .

٨/٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى الْأَرْبَعَ ، فَسَلَّمَ فِي سَجْدَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَنْسِيتَ أَمْ خَفَّفْتَ عَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَوْ قَدْ فَعَلْتُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَعَادَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

عب (٣) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٢٣١ كتاب (الرد على أبي حنيفة) حديث ١٨١٩٠ عن طاووس بلفظه .

وذكر أن أبا حنيفة قال : إذا وهبها له رد عنه الحد .

(٢) في سنن الدار قطنى ١ / ٣٦٦ كتاب (الصلاة) - باب : السهو في الصلاة وأحكامه . . . إلخ وذكر الحديث

مطولاً عن أبي هريرة بمعناه .

وفي مصنف عبد الرزاق ٢ / ٢٩٨ كتاب (الصلاة) باب : صلاة النبي - ﷺ - حديث ٣٤٤٥ عن طاووس قال :

صلى النبي - ﷺ - ثم سلم فقال له رجل : نسيت يا نبي الله ؟ أم خففت عنا الصلاة ؟ قال : أحق ما قال ذو

اليدين ؟ قالوا : نعم ، فعاد فصلى ما بقي . قط قال : حدثك أنه سجد سجدين بعدما سلم ؟ قال : لا أعلم .

وما بين القوسين والمحدوف تصحيح من الكنز برقم ٢٢٢٧٨ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٢ / ٢٩٨ ، ٢٩٩ كتاب (الصلاة) - باب : صلاة النبي - ﷺ - حديث ٣٤٤٦ عن ابن

طاووس ، عن أبيه أن النبي - ﷺ - صَلَّى بَعْضَ الْأَرْبَعِ ، فَسَلَّمَ فِي سَجْدَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَنْسِيتَ أَمْ

خَفَّفْتَ عَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَوْ فَعَلْتُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَعَادَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ .

٧٠٥ / ٩ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَكْتُبُونَ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ فَيَقُولُونَ : فُلَانٌ نَقَصَ مِنْ صَلَاتِهِ الرَّبْعَ ، وَفُلَانٌ نَقَصَ الشَّطْرَ ، وَيَقُولُونَ : وَزَادَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا » .

عب (١) .

٧٠٥ / ١٠ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَنْ أَحْسَنَ النَّاسِ قِرَاءَةً ؟ فَقَالَ : الَّذِي إِذَا سَمِعْتَ قِرَاءَتَهُ رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ تَعَالَى » .

عب (٢) .

٧٠٥ / ١١ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاةَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَهُوَ وَالْعَدُوُّ فِي صَحْرَاءٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ الْعَدُوُّ : إِنَّ لَهُمْ صَلَاةً أُخْرَى هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَصَلِي الْعَصْرَ ، فَقَامُوا خَلْفَهُ صَفَيْنِ ، فَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ - فَرَكَعَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَالصَّفُّ الْآخِرُ قِيَامًا ، ثُمَّ قَامُوا ، ثُمَّ ارْتَدَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ الْقَهْقَرَى ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى مَقَامِ الصَّفِّ الْآخِرِ ، فَتَقَدَّمَ الصَّفُّ حَتَّى قَامُوا مَقَامَهُمْ ، ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ - فَرَكَعَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ ، فَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - رَكَعَتَانِ ، وَلِكُلِّ صَفٍّ رَكَعَةٌ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَى مَصَافِهِمْ رَكَعَةً رَكَعَةً » .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٣٧١ كتاب (الصلاة) - باب : الرجل يصلي صلاة لا يكملها حديث ٣٧٤١ عن طاووس بلفظ : إن الملائكة يكتبون أعمال بني آدم فيقولون : فلان نقص من صلاته الربع ، ونقص فلان الشطر ، وزاد فلان كذا وكذا .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٤٨٨ كتاب (الصلاة) - باب : حسن الصوت ، حديث ٤١٨٥ عن طاووس قال : سئل رسول الله ﷺ - : من أحسن الناس قراءة ؟ فقال : « الذي إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله » وإني والله ما سمعت قراءة قط أطيب من قراءة حبيب طاووس القائل .

عب (١)

١٢ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِأَبِي ذَرٍّ : مَالِي أَرَاكَ لَقَاءَ بَقَاً (*) ؟ كَيْفَ بَكَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنَ الْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : آتَى الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ قَالَ : كَيْفَ بَكَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهَا ؟ قَالَ : أَخَذُ سَيْفِي فَأَضْرِبُ بِهِ ، قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ اسْمَعْ وَأَطِعْ ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ ، فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى الرَّبِذَةِ وَجَدَ بِهَا غُلَامًا لِعُثْمَانَ أَسْوَدَ ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ، ثُمَّ قَالَ : تَقَدَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ ، قَالَ : لَا ؛ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَمَرَنِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ ، قَالَ : فَتَقَدَّمُ فَصَلَّى خَلْفَهُ » .

عب (٢)

١٣ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لِنِسَائِهِ : أَيَتَكُنُّ الَّتِي تَبَحُّهَا كِلَابٌ كَذَا وَكَذَا؟! إِيَّاكَ يَا حُمَيْرَاءُ » .

نعيم بن حماد في الفتن وسنده صحيح (٣)

(١) في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٥٠٦ كتاب (الصلاة) - باب : صلاة الخوف ، حديث ٤٢٤٠ عن طاووس - مع تفاوت في الألفاظ .

(*) في النهاية ٤ / ٢٦٧ (لَقَاءَ بَقَاً) قال : هكذا جاء مخففين في رواية ، بوزن عصا ، واللقى : الملقى على الأرض ، والبقا : إتياع له . ١ هـ .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٣٨١ ، ٣٨٢ كتاب (الصلاة) - باب : الأمراء يؤخرون الصلاة حديث ٣٧٨٣ عن ابن طاووس ، عن أبيه . مع تفاوت يسير .

(٣) في مجمع الزوائد ٧ / ٢٣٤ كتاب (الفتن) - باب : فيما كان في الجمل وصفين وغيرهما - عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ - لنسائه : ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأديب ؟ تخرج فينبحها كلاب الحوآب يقتلن عن يمينها وعن يسارها قتلى كثير ، ثم تجو بعدما كادت قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله ثقات . ١ هـ .

وهذا شاهد لحديثنا .

١٤ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَامَ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ ، فَلَا يُعَابُ عَلَى مَنْ صَامَ وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ ، وَمَنْ صَامَ خَيْرٌ مِمَّنْ أَفْطَرَ » .

عب (١) .

١٥ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ » .

عب (٢) .

١٦ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أُمِّي تُوَفِّيَتْ وَلَمْ تُؤْصِ ، أَفَأُوصِي عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ خَنَعِمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْجَّ إِلَّا مُعْتَرِضًا عَلَيَّ بِعِيرِهِ أَفَأُحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

..... (٣)

١٧ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّ بِبِشِيرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَمَعَهُ ابْنُهُ النُّعْمَانُ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُهُ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً ، فَقَالَ : أَلَيْكَ وَلَدٌ غَيْرُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَنَحَلْتُهُمْ مَا نَحَلْتُهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى الْحَقِّ ، لَا أَشْهَدُ بِهَذَا » .

= ومعنى (الجمل الأدب) : قال فى النهاية : الكثير وير الوجه ، وذكر الحديث . اهـ . نهاية ٢ / ٩٦ .

ومعنى (الحوَاب) : قال فى النهاية ١ / ٤٥٦ ، الحوَاب : منزل بين مكة والبصرة وهو الذى نزلته عائشة لما جاءت إلى البصرة فى وقعة الجمل .

وأورد الحديث : « أنه قال لنسائه : أيتكن تنبجها كلاب الحوَاب ؟ » .

(١) هكذا بالأصل وفى الكنز رقم ٢٤٣٨٥ وعزاه لعبد الرزاق فقط ، بدون تكرار والرقم الثانى عن طاووس ، عن ابن عباس مثله وعزاه لعبد الرزاق أيضاً .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق ٢ / ٥٦٩ باب : الصيام فى السفر - حديث ٤٤٩١ عن ابن طاووس ، عن أبيه - بلفظه .

(٢) أورده عبد الرزاق فى مصنفه ج ٢ ص ٥٧٠ رقم ٤٤٩٨ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الكريم أبى أمية عن طاووس عن ابن عباس قال : لا نعيب على من صام فى السفر ، ولا على من أفطر ، قال الله : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ .

(٣) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفى الكنز برقم ١٧٠٥٦ عزاه لعبد الرزاق .

والحديث فى مصنف عبد الرزاق ٩ / ٦٠ كتاب (الوصايا) - باب : الصدقة عن الميت - حديث ١٦٣٤١ عن طاووس بلفظه .

عب (١)

١٨/٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : وَهَبَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَأَثَابَهُ فَلَمْ يَرْضَ ، فزاده أَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ : ثَلَاثَ مَرَّاتٍ { فَلَمْ يَرْضَ } فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَقَدْ هَمَمْتُ أَلَّا أَقْبَلَ هِبَةً - وَرَبَّمَا قَالَ : { هَمَمْتُ } أَنْ لَا أَتَّهَبَ إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ » .

عب (٢)

١٩/٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : كُنْتُ أَسْمَعُ وَأَنَا غُلَامٌ الْعِلْمَانَ يَقُولُونَ : الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ حِينَ يَعُودُ فِي قَيْتِهِ ، وَلَا أَشْعُرُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - ضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلًا حَتَّى أُخْبِرْتُ بِهِ بَعْدُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَهَبُ ثُمَّ يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَأْكُلُ مِنْ قَيْتِهِ » .

عب (٣)

٢٠/٧٠٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَاعَ مُدْبِرًا احتِجَاجَ سَيِّدِهِ إِلَى ثَمَنِهِ » .

(١) مصنف عبد الرزاق ٩ / ٩٨ كتاب (الوصايا) - باب : التفضيل في النحل - حديث ١٦٤٩٦ عن ابن طاووس ، عن أبيه ، بلفظه .

(٢) مابين الأقواس اثبتناه من الكنز برقم ١٤٤٨٠

والحديث مصنف عبد الرزاق ٩ / ١٠٥ ، ١٠٦ كتاب (المواهب) - باب : الهبات - حديث ١٦٥٢١ عن ابن طاووس ، عن أبيه بلفظه .

وانظره في مسند الإمام أحمد ٢ / ٢٩٢ عن أبي هريرة بنحوه .

(٣) والحديث مصنف عبد الرزاق ٩ / ١١٠ كتاب (المواهب) - باب : العائد في هبته - حديث ١٦٥٤١ عن طاووس بلفظه .

د . عب (١) .

٢١ / ٧٠٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ مِثْلَهُ » .

..... (٢)

٢٢ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : ضَرَبَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَجْهَ جَارِيَةِ فَجَاءَ

بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا ؟ قَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ أَعْلَمُ أَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ أَعْتَقْتُهَا ، فَسَأَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ - ثُمَّ قَالَ : أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّهَا
مُؤْمِنَةٌ » .

..... (٣)

٢٣ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - تَلَا آيَةَ الْخَمْرِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى

الْمِنْبَرِ فَقَالَ رَجُلٌ : كَيْفَ بِالْمِزْرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَمَا الْمِزْرُ ؟ قَالَ : الشَّرَابُ يُصْنَعُ مِنَ
الْحَبِّ . قَالَ : يُسْكِرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ كُلُّ شُرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

عب (٤)

٢٤ / ٧٠٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : عِنْدَنَا كِتَابٌ فِيهِ ذِكْرٌ مِنْ

(١) بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز برقم ٢٩٧٦١ عزاه إلى أبي داود ، وعبد الرزاق ، وعن معمر ، عن ابن
المنكدر مثله .

والحديث في مصنف عبد الرزاق ٩ / ١٣٩ كتاب (البيوع) - باب : بيع المدبر - حديث ١٦٦٦٠ عن طاووس
بلفظه .

(٢) أوردته مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٣٩ رقم ١٦٦٦١ .

(٣) في مصنف عبد الرزاق ٩ / ١٧٤ ، ١٧٥ كتاب (المدبر) - باب : ما يجوز من الرقاب - حديث ١٦٨١٣ عن
ابن طاووس ، عن أبيه بلفظه .

(٤) مصنف عبد الرزاق ٩ / ٢٢٠ كتاب (الأشربة) - باب : ما ينهى عنه من الأشربة - حديث ١٧٠٠١ عن ابن

طاووس .

العُقُولِ جَاءَ بِهِ الْوَحْيُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - : إِنَّهُ مَا قَضَى النَّبِيُّ - ﷺ - مِنْ عَقْلِ أَوْ
 صَدَقَةٍ فَأَنَّهُ جَاءَ بِهِ الْوَحْيُ ، قَالَ : فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - { قَبْلَ الْعَهْدِ دِيَةٌ
 الْحِجْرِ وَالْعَصَا وَالسُّوْطُ مَا لَمْ يَحْمِلْ سِلَاحًا وَفِي ذَلِكَ الْكِتَابِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - } فِي شِبْهِ
 الْعَمْدِ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ بِنْتُ لَبُونٍ وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً ، وَفِي ذَلِكَ الْكِتَابِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -
 إِذَا اصْطَلَحُوا فِي الْعَمْدِ فَهُوَ عَلَى مَا اصْطَلَحُوا ، وَفِي ذَلِكَ الْكِتَابِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - دِيَةٌ
 الْخَطَأِ مِنَ الْإِبِلِ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ بِنْتُ لَبُونٍ { وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً } وَعِشْرُونَ بِنْتُ مَخَاضٍ
 وَعِشْرُونَ ابْنُ لَبُونٍ ذُكُورًا ، وَعَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - الْجَارُ وَالشَّهْرُ الْحَرَامُ تَغْلِيظٌ وَعَنِ النَّبِيِّ -
 ﷺ - فِي الْمَوْضِحَةِ خَمْسٌ ، وَفِي الْمُنْقَلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ ،
 وَفِي الْجَانِفَةِ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ ، وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ ، وَفِي الْأَنْفِ { خَمْسُونَ } إِذَا قُطِعَ الْمَارِنُ
 مِائَةً ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَإِذَا قُطِعَ الذَّكْرُ فَفِيهِ مِائَةٌ نَاقَةٌ إِنْ انْقَطَعَتْ شَهْوَتُهُ
 وَذَهَبَ نَسْلُهُ ، وَفِي الْيَدِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي الرَّجْلِ خَمْسُونَ وَفِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ .
 { عِب } (١) .

٢٥ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : قِيلَ لِصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ : هَلْكَ مَنْ لَيْسَتْ لَهُ هِجْرَةٌ ،
 فَحَلَفَ أَلَّا يَغْسِلَ رَأْسَهُ حَتَّى يَأْتِيَ النَّبِيَّ - ﷺ - عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ! إِنِّي قَبِلَ لِي : هَلْكَ مَنْ لَا هِجْرَةَ لَهُ ، فَالَيْتُ بِيَمِينٍ أَلَّا أُغْسِلَ رَأْسِي حَتَّى آتِيكَ ، فَقَالَ

(١) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز ١٥ / ١٣١ برقم ٤٠٤٠٤ عزه لعبد الرزاق ، وما بين القوسين غير
 مذكور بالكنز .

وفي مصنف عبد الرزاق ٩ / ٢٨٣ رقم ١٧٢١٥ ، ١٧٢١٦ كتاب (العقول) - باب : شبه العمدة . عن
 طاووس مختصراً .

النَّبِيُّ ﷺ - : إِنَّ صَفْوَانَ سَمِعَ بِالْإِسْلَامِ فَرَضِي بِهِ دِينًا : إِنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ بَعْدَ
 الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا ، ثُمَّ قَالَ : جَاءَ بِسَارِقٍ خَمِيصَتَهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ
 ﷺ - : أَنْ تُقَطَّعَ يَدُهُ ، فَقَالَ : لَمْ أُرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ عَلَيَّ صَدَقَةٌ ، فَقَالَ : هَلَّا قَبْلَ
 أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ !؟ .

عب (١)

٢٦ / ٧٠٥ - « أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُوسٍ وَعِكْرِمَةَ أَنَّهُ
 سَمِعَهُمَا يَقُولَانِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي الضَّالَّةِ الْمَكْتُومَةِ مِنَ الْإِبِلِ : قَرِئَتْهَا مِثْلَهَا إِنْ
 آدَاهَا بَعْدَ مَا يَكْتُمُهَا إِذَا وَجِدَتْ عِنْدَهُ فَعَلَيْهِ قَرِئَتْهَا » .

{ عب (٢) }

٢٧ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَضَى فِي سَبِي الْعَرَبِ فِي الْمَوَالِي
 بَعْدَيْنِ أَوْ بِثَمَانٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي الْعَرَبِيِّ بَعْدٍ أَوْ أَرْبَعٍ مِنَ الْإِبِلِ » .
 عب (٣)

(١) هكذا بالأصل (عب ، عب) وفي الكنز ٥ / ٤٠٦ / ١٣٤٤١ عزاه لعبد الرزاق بدون تكرار وفي مصنف
 عبد الرزاق ١٠ / ٢٣٠ كتاب (اللقطة) - باب : ستر المسلم - حديث ١٨٩٣٩ عن ابن طاووس ، عن أبيه .
 مع تفاوت يسير .

(٢) هكذا بالأصل بدون عزو وفي الكنز ١٥ / ١٩٥ ، ١٩٦ برقم ٤٠٥٥٧ وعزاه لعبد الرزاق وما بين القوسين
 من الكنز .

وفي مصنف عبد الرزاق ٩ / ٣٠٢ كتاب (العقول) - باب : ما أصيب من المال في الشهر الحرام حديث
 ١٧٣٠٠ عن طاووس وعكرمة بلفظه .

(٣) في مصنف عبد الرزاق ١٠ / ١٠٥ كتاب (العقول) - باب : فداء سبي أهل الجاهلية - حديث ١٨٥٣٤ عن
 طاووس بلفظه .

قال عمرو : سبي العرب الذين أسلم الناس وهم في أيديهم .

٢٨ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : أُرْسِلَ النَّبِيُّ ﷺ - مُنَادِيًا فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ : لَا يَقَعَنَّ رَجُلٌ عَلَى حَامِلٍ حَتَّى تَضَعَ ، وَلَا حَابِلٍ حَتَّى تَحِيضَ » .

عب (١) .

٢٩ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : كَانَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - رَضَعَاتٌ مَعْلُومَاتٌ وَلِسَائِرِ النِّسَاءِ رَضَعَاتٌ مَعْلُومَاتٌ ثُمَّ تَرَكَ بَعْدُ ، فَكَانَ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ يُحْرَمُ » .

{ عب (٢) } .

٣٠ / ٧٠٥ - « عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ : قُلْتُ لَطَاوُوسٍ : إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَا يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعِ دُونَ سَبْعِ رَضَعَاتٍ ، ثُمَّ صَارَتْ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى خَمْسٍ ، فَقَالَ طَاوُوسٌ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ ، فَحَدَّثَ بَعْدُ أَمْرًا : جَاءَ التَّحْرِيمُ ، الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ تُحْرَمُ » .

عب (٣) .

٣١ / ٧٠٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أُعْطِيَ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ فِي الْجِمَاعِ » .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٧ / ٢٢٦ ، ٢٢٧ كتاب (النكاح) - باب : عدة الأمة تباع - حديث ١٢٩٠٣ عن طاووس بلفظه .

وانظر رقم ١٢٩٠٤ من نفس المصدر .

(٢) هكذا في الأصل بدون عزو وفي الكنز ٦ / ٢٨٦ برقم ١٥٧٣٣ وعزاه لعبد الرزاق وما بين الأقواس من الكنز .

وفي مصنف عبد الرزاق ٧ / ٤٦٧ كتاب (الرضاع) - باب : القليل من الرضاع - حديث ١٣٩١٤ عن ابن طاووس ، عن أبيه بلفظه .

(٣) في مصنف عبد الرزاق ٧ / ٤٦٧ كتاب (الرضاع) - باب : القليل من الرضاع - حديث ١٣٩١٦ عن طاووس مع تفاوت يسير .

عب (١) .

٣٢ / ٧٠٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : ابْتَاعَ النَّبِيُّ ﷺ - قَبْلَ النُّبُوَّةِ مِنْ أَعْرَابِيٍّ بَعِيرًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - بَعْدَ الْبَيْعِ : اخْتَرْ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ : عَمَرَكَ اللَّهُ . مَنْ أَنْتَ ؟ فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ - الْخِيَارَ بَعْدَ الْبَيْعِ » .

{ عب (٢) .

٣٣ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنِ بَيْعِ الْغَرَرِ » .

عب (٣) .

٣٤ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : عَنْ لُبْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ، أَمَّا اللَّبْسَتَانِ فَاشْتِمَالُ الصَّمَاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُفْضِيًا بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَأَمَّا الْبَيْعَتَانِ : فَالْمُنَابَذَةُ وَالْمَلَامَسَةُ » .

عب (٤) .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٧ / ٥٠٧ كتاب (النكاح) - باب : قوة النبي ﷺ - حديث ١٤٠٤٩ عن ابن طاووس ، عن أبيه أن النبي ﷺ - أعطى قوة أربعين أو خمسة وأربعين في الجماع .

(٢) هكذا بالأصل بدون عزو ، وعزاه الكنتز برقم ٩٩١٩ لعبد الرزاق .

وفي مصنف عبد الرزاق ٨ / ٥٠ كتاب (البيوع) - باب : البيعان بالخيار مالم يفترقا - حديث ١٤٢٦١ عن ابن طاووس ، عن أبيه بلفظه .

وفي السنن الكبرى ٥ / ٢٧١ كتاب (البيوع) - باب : المتبايعان بالخيار مالم يفترقا - ذكر الحديث عن ابن طاووس ، عن أبيه بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٨ / ١٠٨ كتاب (البيوع) - باب : بيع المجهول والغرر - حديث رقم ١٤٥٠٦ عن ابن طاووس ، عن أبيه ، وعن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد قالاً : ينهى عن بيع الغرر .

(٤) مصنف عبد الرزاق ٨ / ٢٢٧ كتاب (البيوع) - باب : بيع المنابذة والملامسة ، حديث ١٤٩٨٨ عن ابن طاووس ، عن أبيه بلفظه .

٧٠٥ / ٣٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : فِي كِتَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : مَنْ ارْتَهَنَ أَرْضًا فَهُوَ

يَحْسِبُ ثَمَرَهَا لِصَاحِبِ الرَّهْنِ مِنْ عَامِ حَجِّ النَّبِيِّ ﷺ - » .

عب (١) .

٧٠٥ / ٣٦ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : مَا أَنْفَقَ النَّاسُ نَفَقَةً أَعْظَمَ مِنْ دَمٍ يَهْرَاقُ فِي هَذَا

الْيَوْمِ إِلَّا رَحِمًا مُحْتَاجَةً يَصِلُهَا يَعْنِي : يَوْمَ النَّحْرِ » .

ابن زنجويه . عب (٢) .

٧٠٥ / ٣٧ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : خَيْرُ الْعِيَادَةِ أَخْفَهَا » .

ابن أبي الدنيا . عب (٣) .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٨ / ٢٤٥ كتاب (البيوع) - باب : ما يحل للمرتهن من الرهن - حديث رقم ١٥٠٧٢ عن طاووس بلفظه .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٤ / ٣٨٦ ، ٣٨٧ كتاب (المناسك) - باب : فضل الضحايا والهدى ، وهل يذبح المحرم ؟ حديث رقم ٨١٦٢ بلفظ : عن ليث ، عن طاووس قال : « ما أنفق الرجل من نفقة أعظم أجراً من دم يهراق في هذا اليوم يعني يوم النحر - إلا رحماً يصلها » .

وفي مجمع الزوائد ٤ / ١٧ كتاب (الأضاحي) - باب : فضل الأضحية وشهود ذبحها - ذكر الحديث مختصراً عن ابن عباس مرفوعاً .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي ، وهو ضعيف .

(٣) في مصنف عبد الرزاق ٣ / ٥٩٤ كتاب (الجنائز) - باب : عيادة المريض - حديث رقم ٦٧٨٦٨ عن ابن طاووس ، عن أبيه قال : « أفضل العيادة أخفها » .

وفي مجمع الزوائد ٣ / ٢٩٦ كتاب (الجنائز) - باب : عيادة المريض - عن علي بن عمر بن علي ، عن أبيه ، عن جده رفعه قال : أعظم العيادة أجراً أخفها ، والتعزية مرة .

قال الهيثمي : رواه البزار وقال : أحسب ابن أبي فديك لم يسمع من علي .

٣٨ / ٧٠٥ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ : نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ - بِرَجُلٍ ذِي عَكَرَةٍ مِنَ الْإِبِلِ وَهِيَ سِتُونَ أَوْ سَبْعُونَ أَوْ تِسْعُونَ إِلَى الْمِائَةِ بَيْنَ إِبِلٍ وَبَقَرٍ وَغَنَمٍ فَلَمْ يُنْزِلْهُ وَلَمْ يَضِفْهُ ، وَمَرَّ عَلَى امْرَأَةٍ لَهَا سُوَيْهَاتٌ فَأَنْزَلَتْهُ وَذَبَحَتْ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - انظُرُوا إِلَيَّ هَذَا الَّذِي لَهُ عَكَرٌ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ مَرَّرْنَا بِهِ فَلَمْ يُنْزِلْنَا وَلَمْ يَضِفْنَا وَانظُرُوا إِلَيَّ هَذِهِ الْمَرْأَةُ لَهَا سُوَيْهَاتٌ أَنْزَلْتَنَا وَذَبَحَتْ لَنَا ، إِنَّمَا هَذِهِ الْأَخْلَاقُ بِيَدِ اللَّهِ ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَمْنَحَهُ مِنْهَا خُلُقًا حَسَنًا مَنَحَهُ ، قَالَ عَمْرٌ ، وَسَمِعْتُ طَاوُوسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ :
 إِنَّمَا يَهْدِي إِلَى { أَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ } اللهُ { ، وَإِنَّمَا يَصْرِفُ إِلَى { أَسْوَأِهَا } هُوَ .

{ هب } (١) .

٣٩ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : لَيُقْتَلَنَّ الْقِرَاءُ قِتْلًا حَتَّى يَبْلُغَ قَتْلَهُمُ الْيَمَنَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَوْ لَيْسَ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ الْحِجَاجُ ؟ قَالَ : مَا كَانَتْ تِلْكَ بَعْدُ .

ش (٢) .

(١) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز ٣ / ٦٦٧ ، ٦٦٨ برقم ٨٤١٠ وعزاه للبيهقي في الشعب ، وما بين الأقواس أثبتناه من الكنز .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الجامع) - باب : حسن الخلق - ١١ / ١٤٦ رقم ٢٠١٥٦ عن طاووس مقتصرًا على الجزء الأخير منه ورواه بقصته برقم ٢٠١٥٥ .

العكرُ : محرّكة : ما فوق خمسمائة من الإبل أو الستون منها أو ما بين الخمسين إلى المائة : قاموس .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٥ / ١٢٥ كتاب (الفتن) حديث ١٩٢٩٢ بلفظ : معاوية ، عن ليث ، عن طاووس قال : « لَيُقْتَلَنَّ الْقِرَاءُ قِتْلًا حَتَّى تَبْلُغَ قَتْلَهُمُ الْيَمَنَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَوْ لَيْسَ قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ الْحِجَاجُ ؟ قَالَ : مَا كَانَتْ تِلْكَ بَعْدُ . » .

٤٠ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : احْذَرُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ الْحَمَامُ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ يَنْقَى مِنَ السَّوْسِخِ وَالْأَذَى ، قَالَ : فَمَنْ دَخَلَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتِرَّ » .

ض (١) .

٤١ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : احْفَرُوا مَكَانَهُ فَاطْرَحُوهُ ، وَأَهْرِيقُوا عَلَيْهِ دَلْوًا مِنْ مَاءِ غَامِرٍ ، وَيَسِّرُوا وَلَا تَعَسِّرُوا » .

ض (٢) .

٤٢ / ٧٠٥ - « عَنْ طَاوُوسٍ : أَنَّ رَجُلًا أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَاخَذَ أُرْوِيَةَ (*) وَهُوَ مُحْرَمٌ ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ ، فَظَنَّ الرَّجُلُ أَنَّ مَا رَدَّهُ لِمَوْجِدَةٍ بِهِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا رَدَدْتُهُ مِنْ أَجْلِ أَنِّي مُحْرَمٌ » .

ابن جرير (٣) .

(١) في السنن الكبرى للبيهقي ٣٠٩ / ٧ كتاب (القسم والنشوز) - باب : ما جاء في دخول الحمام - بلفظه عن ابن طاووس ، عن أبيه ، قال البيهقي : قال سليمان : هكذا رواه أبو نعيم وغيره مقطوعاً ، ورواه يعلى بن عبيد موصولاً . وفي مجمع الزوائد ١ / ٢٧٧ كتاب (الطهارة) - باب : في الحمام والنورة - عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ - : « احذروا بيتاً يقال له الحمام قالوا : يا رسول الله : ينقى الوسخ ، قال : فاستتروا .

قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الكبير ، إلا أنه قال : قالوا : يا رسول الله ، إنه يذهب بالدرن وينفع المريض . ورجاله عند البزار رجال الصحيح إلا أن البزار قال : رواه الناس عن طاووس مرسلأ .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ١ / ٤٢٤ كتاب (الطهارة) - باب : البول في المسجد - حديث رقم ١٦٥٩ عن طاووس مع تفاوت في الألفاظ يسي

(*) الأروية هي الشاة الواحدة من شياه الجبل ، وجمعها أروى . نهاية (٢ / ٢٨٠) كنز العمال ج ٥ ، ص ٢٥٩ .

(٣) يشهد له ما في سنن أبي داود ٢ / ٤٢٧ كتاب (المناسك) - باب : لحم الصيد للمحرم - رقم ١٨٥٠ عن ابن عباس أنه قال : يا زيد بن أرقم هل علمت أن رسول الله ﷺ - أهدى إليه عضد صيد فلم يقبله ، وقال « إنا حرم » ؟ قال : نعم .

٧٠٥ / ٤٣ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : إِنَّ الْوَصِيَّةَ كَانَتْ قَبْلَ الْمِيرَاثِ ، فَلَمَّا نَزَلَ الْمِيرَاثُ

نَسَخَ الْمِيرَاثُ مَنْ يَرِثُ وَبَقِيَتِ الْوَصِيَّةُ لِمَنْ لَا يَرِثُ ، فَهِيَ بَاقِيَةٌ { ثَابِتَةٌ } { فَمَنْ أَوْصَى لِذِي قَرَابَةٍ لَمْ تَجْزُ وَصِيَّتُهُ ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : لَا تَجُوزُ وَصِيَّةُ لَوَارِثٍ .

ص { عب } (١) .

٧٠٥ / ٤٤ - « حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَنَّ بَنَاتَنَا لَيْثٌ عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُوسٍ أَنَّهُمَا قَالَا : إِذَا طَهَّرَتِ

الْمَرْأَةُ مِنَ الدَّمِ ، وَأَدْرَكَ الرَّجُلَ الشَّبَقُ ، قُلْنَا : مُرَّهَا أَنْ تَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ يُصِيبُ مِنْهَا إِنْ شَاءَ » .

{ ص } (٢) .

= وما في صحيح الإمام مسلم ٢ / ٨٥١ كتاب (الحج) - باب : تحريم الصيد للمحرم - حديث ١١٩٥ / ٥٥
عن طاووس عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : قدم زيد بن أرقم ، فقال له ابن عباس يستذكره : كيف أخبرتنى عن لحم صيد أهدى إلى رسول الله - صلوات الله عليه - وهو حرام ؟ قال : قال : أهدى له عضو من لحم صيد فرده ، فقال : « لا نأكله ؛ إنا حرم » .

(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٤٦١١٥

وفي سنن سعيد بن منصور ١ / ١١٢ كتاب (الوصايا) حديث ٣٥٨ عن ابن طاووس ، عن أبيه : مع تفاوت يسير .

وفي السنن الكبرى ٦ / ٢٦٥ كتاب (الوصايا) - باب : من قال ينسخ الوصية للأقربين الذين لا يرثون وجوازها للأجبيين .

ذكر الحديث عن طاووس بنحوه .

(٢) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز برقم ٢٧٧٢٩ عزاه لسعيد بن منصور ، والتصويب من الكنز .

ومعنى الرجل الشَّبَقُ : قال في النهاية ٢ / ٤٤١ : الشَّبَقُ بالتحريك : شدة الغلظة وطلب النكاح . اهـ نهاية .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٩٦ كتاب (الطهارة) - باب : في المرأة ينقطع عنها الدم فيأتيها قبل أن تغتسل

- عن طاووس قال : إذا طهرت المرأة من الدم فأراد الرجل الشبق أن يأتيها فليأمرها أن تتوضأ ثم يصيب منها

أن شاء .

« مراسيل الشعبي، رضي الله تعالى عنه »

١ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ أَلْفَ بَيْنَ الْقَبَائِلِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

جَهِينَةَ » .

ش (١) .

٢ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ بَايَعَ النَّبِيَّ - ﷺ - بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ تَحْتَ

الشَّجَرَةِ أَبُو سِنَانِ بْنِ وَهْبِ الْأَسَدِيِّ ، أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : أُبَايِعُكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « عَلَامٌ تَبَايَعَنِي ؟ قَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَى مَا فِي نَفْسِكَ ، فَبَايَعَهُ فَأَتَاهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَى مَا بَايَعَكَ عَلَيْهِ أَبُو سِنَانٍ فَبَايَعَهُ ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ فَبَايَعُوهُ بَعْدُ » .

ش (٢) .

٣ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمْ يَقْطَعْ النَّبِيُّ - ﷺ - وَلَا أَبُو بَكْرٍ ، وَلَا عُمَرُ ،

وَأَوَّلُ مَنْ قَطَعَ الْقَطَائِعَ عُثْمَانُ » .

ش (٣) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٧٦ كتاب (الأوائل) حديث ١٧٦١٧ بلفظ : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ،

عن زكريا قال : أول من ألف بين القبائل مع رسول الله - ﷺ - جهينة .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٨٠ كتاب (الأوائل) حديث ١٧٦٣٣ .

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة ١٢ / ٣٥٦ كتاب (الجهاد) - باب : ما قالوا في الوالي أنه أن يقطع شيئاً من الأرض؟

حديث ١٣٠٨٠ عن عامر قال : لم يقطع أبو بكر ولا عمر ، ولا علي ، وأول من أقطع القطائع عثمان . ويبيع « أرضون » في أمانة عثمان .

٧٠٦ / ٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَوَّلُ مَا كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ - كَتَبَ بِاسْمِ رَبِّكَ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا ﴾ كَتَبَ بِاسْمِ اللَّهِ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ كَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

ش (١) .

٧٠٦ / ٥ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَوَّلُ مَا فُرِضَتِ الصَّلَاةُ ، فُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيُّ ﷺ - الْمَدِينَةَ زَادَ مَعَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ » .

ش (٢) .

٧٠٦ / ٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً » .

ش (٣) .

٧٠٦ / ٧ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَكَلَ الرَّبَا ، وَمُوكَلَّهُ ، وَشَاهِدِيَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَالْوَأَشِمَةَ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ لِلْحُسْنِ ، وَمَانَعَ الصَّدَقَةِ ، وَالْمُحَلَّلَ ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ » .

عب و ابن جرير (٤) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ١٠٥ كتاب (الأوائل) حديث ١٧٧٣٩ عن الشعبي بلفظه .

وما بين القوسين ساقط من الأصل ، واثبتناه من ابن أبي شيبة .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ١٣٢ كتاب (الأوائل) حديث ١٧٨٥٣ عن الشعبي . بلفظه .

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ١٤٩ كتاب (الرد على أبي حنيفة) حديث ١٧٩٠٢ عن الشعبي بلفظه .

وذكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليهما رجم .

(٤) في مصنف عبد الرزاق ٨ / ٣١٥ ، ٣١٦ كتاب (اليسوع) - باب : ما جاء في الربا - حديث ١٥٣٥١ عن

الشعبي .

٧٠٦ / ٨ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِرَجُلٍ يَقُولُ : وَابِي ، فَقَالَ : قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ فِيهِمْ ابْنُ مَرْيَمَ خَيْرٌ مِنْ أَبِيكَ ، فَنَحْنُ مِنْكَ بِرَاءٌ حَتَّى تَرُاجِعَ » .
عب (١) .

٧٠٦ / ٩ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَمَّا جَبْرِيلُ فَقَدْ نَزَلَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخُفَيْنِ » .
عب ، ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير (٢) .

٧٠٦ / ١٠ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالْمَسْحِ ، وَجَرَتِ السُّنَّةُ بِالْغَسْلِ » .
عبد بن حميد ، والنحاس في تاريخه (٣) .

٧٠٦ / ١١ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ حِينَ أَسْلَمَ بِنِكَاحِهَا الْأَوَّلِ ، وَلَمْ يُجَدِّدْ نِكَاحَهَا » .
عب ، ش (٤) .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٨ / ٤٦٨ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : الأيمان ولا يحلف إلا بالله حديث ١٥٩٢٨ عن رجل عن الشعبي بلفظه .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ١ / ١٩ كتاب (الطهارة) - باب : غسل الرجلين - حديث ٥٦ بلفظ : عن الشعبي قال : أما جبريل عليه السلام فقد نزل بالمسح على القدمين .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١ / ١٩ كتاب (الطهارات) - باب : في المسح على القدمين - عن الشعبي : قال نزل جبريل بالمسح على القدمين .

وعن إسماعيل ، عن الشعبي قال : نزل جبريل بالمسح .

(٣) انظر الحديث السابق .

(٤) في مصنف عبد الرزاق ٧ / ١٦٧ كتاب (النكاح) - باب : متى أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق - حديث ١٢٦٤٠ بلفظ : عن الشعبي أن زينب ابنة النبي ﷺ - أسلمت وزوجها مشرك ، أبو العاص بن الربيع ، ثم أسلم بعد ذلك بحين فلم يجدد نكاحها ، وذكر معمر ، عن خالد ، عن الشعبي .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ١٧٦ كتاب (الرد على أبي حنيفة) - حديث ١٧٩٩٠ عن الشعبي : أن النبي ﷺ - ردها عليه بنكاحها الأول ، وانظر الحديث السابق لهذا في نفس المرجع عن ابن عباس بلفظ مقارب للحديث الذي معنا .

١٢ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ فَخَرَّصَ عَلَيْهِمُ النَّخْلَ » .

ش (١) .

١٣ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبِي غَصَبَنِي مَالِي ، فَقَالَ : أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .

ش (٢) .

١٤ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَعْمَى يَأْوِي إِلَى امْرَأَةٍ يَهُودِيَّةٍ ، فَكَانَتْ تُطْعِمُهُ وَتُسْقِيهِ وَتُحْسِنُ إِلَيْهِ ، وَكَانَتْ لَا تَزَالُ تُؤْذِيهِ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ مِنْهَا لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي قَامَ فَخَنَقَهَا حَتَّى قَتَلَهَا ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَشَدَّ النَّاسُ فِي أَمْرِهَا ، فَقَامَ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْذِيهِ فِي النَّبِيِّ - ﷺ - وَتَسْبُوهُ ، وَتَقَعُ فِيهِ ، فَاقْتَلَهَا لِذَلِكَ ، فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - دَمَهَا » .

{ ش (٣) }

١٥ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَكَانَ يَوْمَ النَّاسِ وَهُوَ أَعْمَى » .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ١٩٥ كتاب (الرد على أبي حنيفة) حديث ١٨٠٥٧ ذكر الحديث بلفظه عن الشعبي .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ١٩٦ كتاب (الرد على أبي حنيفة) حديث ١٨٠٦٣ عن الشعبي بلفظه .

(٣) بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز برقم ٤٠٢٥٣ عزاه لابن أبي شيبة .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٢١٣ كتاب (الرد على أبي حنيفة) حديث ١٨١٢٨ عن الشعبي بلفظه .

عب (١) .

١٦ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : الْوَتْرُ أَشْرَفُ التَّطَوُّعِ » .

عب (٢) .

١٧ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَلَفَ بِيَمِينٍ مَعَ التَّحْرِيمِ ،

فَعَاتَبَهُ اللَّهُ فِي التَّحْرِيمِ ، وَجَعَلَ لَهُ كُفَّارَةَ الْيَمِينِ » .

..... (٣) .

١٨ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ نِسَاءَ يَوْمِ أُوطَاسٍ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ -

أَنْ لَا يَقْعُوا عَلَى حَامِلٍ حَتَّى تَضَعَ ، وَلَا غَيْرِ حَامِلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً » .

عب (٤) .

١٩ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَتْ جُوَيْرِيَةٌ مِلْكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَأَعْتَقَهَا

وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا وَكُلَّ أُسِيرٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ » .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٣ / ٣٩٥ كتاب (الصلاة) - باب : الأعمى إمام - حديث ٣٨٢٨ عن الشعبي بلفظه .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٣ / ١٠ رقم ٤٥٩٩ كتاب (الصلاة) - باب : فوت الوتر - عن الشعبي .

بلفظ : قال : أوتر ولو نصف النهار إذا نسيت ، وذكر الثوري عن عبد الله بن أبي السفر ، عن الشعبي قال :
الوتر أشرف التطوع لا يصلح تركه ولا يقضى .

(٣) مصنف عبد الرزاق ٦ / ٤٠٠ كتاب (الطلاق) - باب : الحرام - حديث ١١٣٦٥ عن الشعبي بلفظ : قال :

كان رسول الله ﷺ - حلف بيمين مع التحريم فعاتبه الله في التحريم . وجعل له كفارة اليمين .

قال معمر : وأما فتادة فقال : حرّمها فكانت يميناً .

(٤) في مصنف عبد الرزاق ٧ / ٢٢٧ كتاب (النكاح) - باب : عدة الأمة تباع - حديث ١٢٩٠٤ عن الشعبي

بلفظه .

عب (١) .

٢٠ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَبِي الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ فِدَاءَ الرَّجُلِ ثَمَانٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي الْأَثْنَى عَشْرَةَ ، وَشَكِيَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَجَعَلَ فِدَاءَ الرَّجُلِ أَرْبَعِمِائَةَ دِرْهَمٍ » .

عب (٢) .

٢١ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : جَاءَ عَلِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . يَسْأَلُهُ عَنِ ابْنَةِ أَبِي جَهْلٍ وَخَطْبَتِهَا إِلَى عَمِّهَا الْحَرِثِ بْنِ هِشَامٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « عَنْ أَيِّ بَالِهَا تَسْأَلُنِي عَنْ حَسْبِهَا ؟ » فَقَالَ : « لَا وَلَكِنْ أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَهَا ، أَتَكْرَهُ ذَلِكَ ؟ » فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « إِنْ فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْزَنَ أَوْ تَغْضَبَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : « فَلَنْ أَتِيَ شَيْئًا سَاءَكَ » .

عب (٣) .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٧ / ٢٧١ كتاب (النكاح) - باب : عتقها صداقها - حديث ١٣١١٨ عن الشعبي قال : كانت جويرية ملك رسول الله - ﷺ - فأعتقها ، وجعل صداقها عتق كل أسير من بني المصطلق . وفي مجمع الزوائد ٤ / ٢٨٢ كتاب (النكاح) - باب : الصداق - وذكر الحديث بلفظ : عن الشعبي قال : كانت جويرية ملك رسول الله - ﷺ - فأعتقها وجعل عتقها صداقها وعتق كل أسير من بني المصطلق . قال الهيثمي : رواه الطبراني مرسلًا ورجاله رجال الصحيح .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٧ / ٢٧٩ كتاب (النكاح) - باب : الأمة تفد الحر بنفسها - حديث ١٣١٦٢ عن الشعبي بلفظ : قضى رسول الله - ﷺ - في سبي العرب في الجاهلية : أن فداء الرجل ثمان من الإبل ، وفي الأثنى عشرة ، قال ابن عينية : فأخبرني المجالد عن الشعبي . أن ذلك شكى إلى عمر بن الخطاب ، فجعل فداء الرجل أربعمائة درهم .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : الغيرة - ج ٧ ص ٣٠١ رقم ١٣٢٦٨ عن الشعبي بلفظه .

٧٠٦/٢٢ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ لِبَنِي أَسَدٍ سِتُّ خِصَالٍ لَا أَعْلَمُهَا كَانَتْ لِحَيٍّ

مِنَ الْعَرَبِ ، كَانَتْ مِنْهُمْ أَمْرَأَةٌ زَوَّجَهَا اللَّهُ - تَعَالَى نَبِيَّهُ - ﷺ - وَالسَّفِيرُ بَيْنَهُمَا جَبْرِيلُ ، وَكَانَ أَوَّلَ لَوَاءٍ عُقِدَ فِي الْإِسْلَامِ لِوَاءِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَحْشِ الْأَسَدِيِّ وَكَانَ أَوَّلَ مَعْنَمٍ قُسِمَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَعْنَمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ ، وَكَانَ مِنْهُمْ رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ النَّاسِ مُقْنَعًا وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصِنِ الْأَسَدِيِّ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانَ أَبُو سِنَانَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : ابْسُطْ يَدَكَ أَبَايَعُكَ ، قَالَ : عَلَيَّ مَاذَا ؟ قَالَ : عَلَيَّ مَا فِي نَفْسِكَ قَالَ : وَمَا فِي نَفْسِي قَالَ : فَتَحْ أَوْ شَهَادَةٌ ، قَالَ : نَعَمْ فَبَايَعَهُ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَبَايَعُونَهُ وَيَقُولُونَ : عَلَيَّ بَيْعَةَ أَبِي سِنَانَ وَكَانُوا سَبْعًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ . »

كر وسنده صحيح (١) .

٧٠٦/٢٣ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً مِنْ كِنْدَةَ فَجِيءَ بِهَا بَعْدَ

مَا مَاتَ النَّبِيُّ - ﷺ - . »

كر (٢) .

٧٠٦/٢٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى عَلَيَّ ابْنِ مَارِيَةَ الْقِبْطِيَّةَ وَهُوَ ابْنُ

سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا . »

عب (٣) .

(١) الحديث في فضائل الصحابة لابن حنبل (فضائل سعد بن معاذ) ص ٨٢٦ رقم ١٠٥٦ عن عامر الشعبي مع اختلاف في اللفظ .

(٢) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) - باب : في زوجاته وسراريه - ﷺ - ج ٩ ص ٢٥٤ وزاد عليه بزيادة ، عن ابن عمر وقال الهيثمي : وراه الطبراني مرسلا .
والحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب (النكاح) - باب : نساء النبي ج ٧ ص ٤٩٠ رقم ١٣٩٩٩ عن الشعبي بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الجنائز) - باب : الصلاة على الصغير والسقط وميراثه - ج ٢ ص ٥٣٢ رقم ٦٦٠٥ .

٢٥ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْجَوَارِ » .

..... (١)

٢٦ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فِي الرَّهْنِ الدَّرُّ وَالظَّهْرُ مَرْكُوبٌ »

وَمَخْلُوفٌ بِنَفَقَتِهِ » .

عب (٢)

٢٧ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَدْرَكْتُ خَمْسَ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - »

كُلُّهُمْ يَقُولُونَ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ » .

كر (٣)

= وقال المحقق : أخرجه هق من حديث إسرائيل عن جابر ، عن الشعبي ، عن البراء بن عازب ٩ / ٤
وأخرجه . ش ، عن وكيع ، عن الثوري ، عن جابر ، عن الشعبي مقتصرًا على قوم : إن إبراهيم ابن النبي
- ﷺ - مات وهو ابن ستة عشر شهرًا ٤ / ١٦٠ .

(١) هكذا في الأصل بدون عزو .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (البيوع والأقضية) - باب : من كان يقضى بالشفعة للجار .
ج ٧ ص ١٦٦ رقم ٢٧٦٥ عن الشعبي بلفظه .

(٢) في عبد الرزاق محلوب .

الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الرهن) - باب : ما يجعل للمرتهن من الرهن . ج ٨ ص ٢٤٤
رقم ١٥٠٦٧ عن الشعبي بلفظه .

(٣) الحديث يشهد له ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الخلافة) - باب : الخلفاء الأربعة جه ص

١٧٨ عن عبد الله بن عمرو قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « يكون بعدى اثنا عشر خليفة منهم أبو

بكر الصديق لا يلبث بعدى إلا قليلاً وصاحب رحا دارة العرب يعيش حميداً ويموت شهيداً ، فقال رجل :

من هو ؟ قال : عمر بن الخطاب ، ثم التفت رسول الله - ﷺ - إلى عثمان بن عفان فقال : يا عثمان إن

ألبسك الله قميصاً فأردك الناس على خلعته فلا تخلعه ، فوالله لئن خلعتني لا ترى الجنة حتى يلج الجمل في سم

=

الخياط » .

٢٨ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قَالَ الْمَغِيرَةَ بْنُ شُعْبَةَ لِأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - اسْتَعْمَلَكَ عَلَيْنَا ، وَإِنَّ ابْنَ النَّابِغَةَ قَدْ ارْتَبَعَ أَثَرَ الْقَوْمِ لَيْسَ لَكَ مَعَهُ أَمْرٌ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَمَرْنَا أَنْ نَطَاوَعَ ، فَأَنَا أُطِيعُهُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَإِنَّ عَصَى عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ » .

كر . { ص } (١) .

٢٩ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَوْ أَنَّ الْعَبَّاسَ شَهِدَ بَدْرًا مَا فَضَّلَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - » .

كر (٢) .

٣٠ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : وَاللَّهِ (ان يَتَسَمَّ لِيَتَصُونَ) (*) الْحِجَاجِ » .

كر (٣) .

= قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه مطلب بن شعيب ، قال ابن عدي : لم أر له حديثاً غير حديث واحد غير هذا ، وبقية رجاله وثقوا .
وفي فضائل الصحابة للإمام أحمد ١ / ٣٠٢ باب : خير هذه الأمة بعد نبينا عن ابن عمر قال : كنا نعد على عهد رسول الله ﷺ - أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، ثم نسكت .
(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ١٤٣٧٥ .

والحديث أخرجه ابن حجر العسقلاني في الإصابة في ترجمة (أبي عبيدة بن الجراح) ٥ / ٢٨٦ ، ٢٨٧ قال : وفي فوائد ابن أخي سمي بسند صحيح إلى الشعبي قال : قال المغيرة بن شعبة لأبي عبيدة : إن رسول الله ﷺ - أمرك علينا ، وإن ابن النابغة ليس لك معه أمر - يعني عمرو بن العاص - فقال أبو عبيدة : إن رسول الله ﷺ - أمرنا أن نتطاول ؛ فأنا أطيعه لقول رسول الله ﷺ - .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، في ترجمة العباس بن عبد المطلب ج ٧ ص ٢٤٨ عن

الشعبي بلفظ : « لو أن العباس شهد بدرًا ما فضله أحد من أصحاب محمد ﷺ - رأياً ولا عقلاً » .

(٣) ترجمة الحجاج في ميزان الاعتدال رقم ١٧٥٣ .

وقال : حجاج بن يوسف الثقفي الأمير ، عن أنس قال أبو أحمد الحاكم : أهل الأبروى عنه . وقال النسائي : ليس بثقة ولا مأمون .

قلت : يحكى عنه ثابت وحميد وغيرهما ؛ فلولا ما ارتكب من العظام والفتك والشر لمشى حاله .

(*) هكذا بالأصل .

٧٠٦/٣١ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ زَمَانٌ يُصَلُّونَ فِيهِ عَلَى الْحَجَّاجِ » .

كر (١)

٧٠٦/٣٢ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَتَبَ إِلَى رِعِيَةَ السُّحَيْمِيِّ

بِكِتَابٍ ، فَأَخَذَ كِتَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَرَفَعَ بِهِ دَلْوَهُ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً

فَأَخَذُوا أَهْلَهُ وَمَالَهُ وَأَقْلَتَ رِعِيَةُ عَلَى فَرَسٍ لَهُ عَرِيانًا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، فَاتَى ابْنَتَهُ وَكَانَتْ

مُتَزَوِّجَةً فِي بَنِي هِلَالٍ ، وَكَانُوا أَسْلَمُوا فَأَسْلَمَتْ مَعَهُمْ ، وَكَانَ يَجْلِسُ الْقَوْمُ بِنِجَاءِ بَيْتِهَا ،

فَاتَى الْبَيْتَ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ { ابْنَتُهُ } عَرِيانًا أَلْقَتْ عَلَيْهِ ثَوْبًا وَقَالَتْ : مَا لَكَ ؟ قَالَ :

كُلُّ الشَّرِّ نَزَلَ بِأَبِيكَ مَا تَرِكُ لِي أَهْلٌ وَلَا مَالٌ ، قَالَ : أَيْنَ بَعْلُكَ ؟ قَالَتْ : فِي الْإِبِلِ ، فَاتَاهُ

فَأَخْبَرَهُ ، قَالَ : خُذْ رَاحِلَتِي بِرَحْلِهَا وَنَزِودُكَ مِنَ اللَّبَنِ ، قَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ ، وَلَكِنْ أَعْطِنِي

قَعُودَ الرَّاعِي وَإِدَاوَةَ مِنْ مَاءٍ ، فَإِنِّي أُبَادِرُ مُحَمَّدًا لَا يَقْسِمُ أَهْلِي وَمَالِي ، فَانْطَلَقَ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ

إِذَا غَطَّى بِهِ رَأْسَهُ خَرَجَتْ اسْتُهُ ، وَإِذَا غَطَّى بِهِ اسْتَهُ خَرَجَتْ رَأْسُهُ ، فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ

الْمَدِينَةَ لَيْلًا فَكَانَ بِحِذَاءِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - الْفَجَرَ ، فَقَالَ لَهُ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْسُطْ يَدَكَ فَلَأُبَايِعَكَ ، فَبَسَطَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدَهُ ، فَلَمَّا ذَهَبَ رِعِيَةُ يَمْسُحٌ

عَلَيْهَا قَبَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، قَالَ { لَهُ } رِعِيَةُ { يَا رَسُولَ اللَّهِ : ابْسُطْ يَدَكَ . قَالَ : وَمَنْ

أَنْتَ ؟ قَالَ : رِعِيَةُ { السُّحَيْمِيُّ } : فَأَخَذَ بَعْضُهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَرَفَعَهَا ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا

النَّاسُ : هَذَا رِعِيَةُ السُّحَيْمِيُّ الَّذِي كَتَبْتُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ كِتَابِي فَرَفَعَ بِهِ دَلْوَهُ ، فَاسْلَمَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا

رَسُولَ اللَّهِ : أَهْلِي وَمَالِي ؟ فَقَالَ : أَمَا مَا لَكَ فَقَدْ قُسِمَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَا أَهْلُكَ فَانظُرْ مَنْ

(١) انظر ترجمته في الحديث السابق .

قدرت منهم عليه ، قال : فخرجتُ فإذا ابنُ لي قد عرفَ الرَّاحِلَةَ وإذا هو قائمٌ عندها ، فأتيتُ رسولَ الله - ﷺ - فقلتُ : هذا ابني ، فأرسلَ معي بلالاً ، قال : انطلقْ معه قبلَهُ } فسألَهُ } أبوك } هو ؟ } فإن قال : نعم فادفعهُ إليه ، قال : فاتاهُ بلالٌ فقال : أبوك هو ؟ قال : نعم ، فدفَعهُ إليه ، قال : فاتى بلالُ النبي - ﷺ - فقال : والله ما رأيتُ واحداً منهما مُستعبراً إلى صاحبه ، فقال رسولُ الله - ﷺ - ذاك جفَاءُ الأعرابِ .

{ ش } (١)

٣٣ / ٧٠٦ - « عن الشعبي : أن رسولَ الله - ﷺ - كان جالساً في المسجدِ فمرَّ عبدُ الله بنُ رَوَاحَةَ قال : فعرفتُ أن رسولَ الله - ﷺ - دعاني فجئتُ ، فقال : اجلسْ ههنا فجلستُ بين يديه فقال لي : كيف تقولُ الشعرَ ؟ كأنه يتعجبُ ، فقلتُ : أنظرُ ثم أقولُ ، قال : فعليك بالمشركين ، ولم أكن هيأتُ شيئاً ، فأنشدته هذه الكلمة : -

فأجبروني أثمان العباء متى
كُتُم بطريق أو دانت لكم مضر

فعرفت الكراهية في وجه رسول الله - ﷺ - فقلت : -

يا هاشم الخير إن الله فضلكم
على البرية فضلاً ماله غير
إني تفرست فيك الخير أعرفه
فراصة خالفتهم في الذي نظروا
ولو سألت أو استنصرت بعضهم
في جل أمرك ما آووا ولا نصروا
فشبت الله ما آتاك من حسن
تثبيت موسى ونصراً كالذي نصروا

(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ١١٥٧٢ .

الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما ذكر في كتب النبي - ﷺ - وبعوثه -
ج ١ ص ٣٤٤ برقم ١٨٤٨٧ عن الشعبي بلفظه .

فَاقْبَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مُتَبَسِّمًا فَقَالَ : وَأَنْتَ فَنَبْتِكَ اللَّهُ » .

ابن جرير (١)

٧٠٦ / ٣٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اِهْتَمَّ بِالصَّلَاةِ اِهْتِمَامًا شَدِيدًا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فِيهِ ، وَكَانَ مِمَّا اِهْتَمَّ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ أَنْ ذَكَرَ النَّاقُوسُ فَقَالَ : هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ رِجَالًا يُؤَذِّنُونَ النَّاسَ بِالصَّلَاةِ فِي الطَّرِيقِ ، ثُمَّ قَالَ : أَكْرَهُ أَنْ أُشْغَلَ رِجَالًا عَنْ صَلَاتِهِمْ بِصَلَاةٍ غَيْرِهِمْ ، فَانصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ مُهْتَمًّا بِهِمْ النَّبِيُّ - ﷺ - فَأَتَاهُ آتٍ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ فَقَالَ لَهُ : إِيَّتِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَمَرَهُ فليَأْمُرُ رِجُلًا فليؤدِّنَ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ يَعْبُدُ الشَّهَادَةَ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ يَمْهَلُ حَتَّى يَسْتَقِظَ النَّائِمُ وَيَتَوَضَّأُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ يَقُولُ مِثْلَ مَا أَدْنَى حَتَّى إِذَا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَنَا قَدْ أَتَانِي مِثْلَ الَّذِي قَدْ أَتَاهُ ، وَلَكِنْ قَدْ سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا بِلَالُ { انظُرْ } مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَاصْنَعْهُ » .

(١) الحديث في طبقات ابن سعد في ترجمة (عبد الله بن رواحة) جـ ٣ ص ٨١ قال : أخبرنا عمر بن أبي زائدة ، عن مدرك بن عمارة قال : قال عبد الله بن رواحة ، مررت في مسجد الرسول ورسول الله - ﷺ - جالس وعنده أناس من أصحابه في ناحية منه ، فلما رأوني أضبووا إلي : يا عبد الله بن رواحة يا عبد الله بن رواحة . فعلمت أن رسول الله دعاني : فانطلقت نحوه فقال : اجلس ها هنا فجلست بين يديه فقال لي : الحديث بلفظه .

والتصحیح من الكنز برقم ٣٧١٣٢ .

ض (١)

٣٥ / ٧٠٦ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ فَقَالَ لَهَا : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : بَلْ أَنْتُمْ هَاجَرْتُمْ مَرَّتَيْنِ ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ : فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : قُلْتُ يَوْمَئِذٍ لِعُمَرَ : مَا هُوَ كَذَلِكَ ، كُنَّا مَطْرُودِينَ بِأَرْضِ الْبَعْدَاءِ وَالْبَغْضَاءِ أَوْ بِالْبَغْضَاءِ وَأَنْتُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْظُ جَاهِلِكُمْ ، وَيُطْعِمُ جَائِعَكُمْ » .

ش (٢)

٣٦ / ٧٠٦ - « عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَقِيلَ لَهُ : قَدْ قَدِمَ جَعْفَرٌ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ لَمْ قَالَ : مَا أَذْرِي بَأَيِّهِمَا أَنَا أَفْرَحُ : بِقُدُومِ جَعْفَرٍ ، أَوْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ ، ثُمَّ تَلَقَّاهُ وَالتَزَمَهُ وَقَبِلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ » .

ش ، طب (٣)

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ١٠٣ - ١٠٤ رقم ١٢٢٤٦ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في جعفر بن أبي طالب بلفظ : حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال : لما قدم جعفر من أرض الحبشة لقي عمر بن الخطاب أسماء بنت عميس فقال لها : سبقناكم بالهجرة ونحن أفضل منكم فقالت : لا أرجع حتى آتى رسول الله ﷺ - فدخلت عليه فقالت : يا رسول الله ! لقيت عمر فزعم أنه أفضل منا وأنهم سبقونا بالهجرة ، فقال النبي ﷺ - : بل أنتم هاجرتم مرتين إلخ .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) - باب : ما ذكر جعفر بن أبي طالب ج ١٢ ص ١٠٣ رقم ١٢٢٤٦ عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر بلفظه مع زيادة في بعض العبارات في القصة .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) - باب : ما ذكر في جعفر بن أبي طالب - ج ١٢ ص ١٠٦ رقم ١٢٢٥٤ عن الشعبي بلفظه ، وما بين القوسين من الكنز برقم ٣٦٩١٤ .

وما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ / ص ٢٧٢ كتاب (المناقب) مناقب جعفر بن أبي طالب - ﷺ - دون لفظ (والتزمه) .

قال الهيثمي : رواه الطبراني مرسلًا ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٠٦ / ٣٧ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : مَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَكَانَ أَوَّلَ يَوْمٍ مَكَرَ فِيهِ بِهِمْ » .

ش (١)

٧٠٦ / ٣٨ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : قُتِلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَقُتِلَ حَنْظَلَةُ ابْنُ الرَّاهِبِ الَّذِي طَهَّرْتُهُ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ أُحُدٍ » .

ش (٢)

٧٠٦ / ٣٩ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ أَنْفُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَرَبَاعِيَّتُهُ وَزَعَمَ أَنْ طَلَحَةَ وَقَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِهِ فَضْرِبَ فَشَلَّتْ أَصْبَعُهُ » .

ش (٣)

٧٠٦ / ٤٠ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ امْرَأَةً دَفَعَتْ إِلَى ابْنِهَا يَوْمَ أُحُدٍ السَّيْفَ فَلَمْ يُطِقْ حَمَلَهُ ، فَشَدَّ بِهِ عَلَى سَاعِدِهِ بِنِسْعَةٍ (*) ، ثُمَّ أَتَتْ بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا ابْنِي يُقَاتِلُ عَنكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَيُّ بَنِي أَحْمِلُ هَاهُنَا ، أَيُّ بَنِي أَحْمِلُ هَاهُنَا ، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ { فَصُرِعَ } ، فَأَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : أَيُّ بَنِي لَعَلَّكَ { جَزَعْتَ } ، قَالَ : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! » .

-
- (١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها - ج ١٤ ص ٣٨٨ رقم ١٨٥٨٩ عن الشعبي بلفظه .
- (٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها ج ١٤ ص ٣٩٦ رقم ١٨٦١٢ عن الشعبي بلفظه .
- (٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة أحد - ج ١٤ ص ٣٩٩ رقم ١٨٦٢٢ عن زكريا ، عن عامر بلفظه إلا أنه قال : « أصابعه » بدل « أصبعه » .
- (*) بنسعة : النسعة - بالكسر - سيرٌ مضافور يجعل زماماً للبعير وغيره وقد تنسج عريضة ، تجعل على صدر البعير
- النهاية ج ٥ ص ٤٨ .

ش (*) { (١) .

٧٠٦ / ٤١ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : رَمَى أَهْلُ قُرَيْظَةَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فَأَصَابُوا أَكْحَلَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّنِي حَتَّى تَسْتَبِقَنِي (***) مِنْهُمْ ، فَزَلُّوا عَلَيَّ حُكْمَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَحَكَمَ أَنْ يُقْتَلَ مَقَاتِلَهُمْ ، وَيُسَبَى ذُرَارِيهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : بِحُكْمِ اللَّهِ حَكَمْتَ » .
ش (٢) .

٧٠٦ / ٤٢ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَكَّةَ { دَعَا بِمَالِ الْعُرَى فَنَشَرَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ دَعَا رَجُلًا قَدْ سَمَاهُ فَأَعْطَاهُ مِنْهَا ، ثُمَّ دَعَا أَبَا سَفِيَّانَ بْنَ حَرْبٍ فَأَعْطَاهُ مِنْهَا ، ثُمَّ دَعَا سَعِيدَ بْنَ حُرَيْثٍ فَأَعْطَاهُ مِنْهَا ، ثُمَّ دَعَا رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ فَأَعْطَاهُمْ ، فَجَعَلَ يُعْطِي الرَّجُلَ الْقِطْعَةَ مِنَ الذَّهَبِ فِيهَا خَمْسُونَ مِثْقَالًا ، وَسَبْعُونَ مِثْقَالًا ، وَنَحْوَ ذَلِكَ { (***) فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّكَ لَبَصِيرٌ حَيْثُ تَضَعُ التَّبْرَ ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ مِثْلَهُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ - ﷺ - . ثُمَّ { قَامَ { (***) الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : إِنَّكَ لَتَحْكُمُ وَمَا تَرَى عَدْلًا ، قَالَ : وَيْحَكَ إِذْنٌ لَا يَعْدِلُ أَحَدٌ بَعْدِي ، ثُمَّ دَعَا نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - . أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : اذْهَبْ فَأَقْتُلْهُ ، فَذَهَبَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَقَالَ : لَوْ قَتَلْتَهُ لَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ أَوْلَهُمْ وَآخِرَهُمْ » .

سعيد بن يحيى الأموي في مغازيه (٣) .

(*) ما بين القوسين من الكنز برقم ٣٠٠٦٢ .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها ج ١٤ ص ٤٠١ رقم ١٨٦٢٩ عن الشعبي بلفظه .

(**) في ابن أبي شيبة « تشفيني » .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما حفظت في بني قريظة - ج ١٤ ص ٤٢٦ رقم ١٨٦٧٩ قال : حدثنا حسين بن علي عن زائدة ، عن عطاء بن السائب ، عن عامر بلفظه .

(***) ما بين الأقواس من الكنز .

(٣) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٣١٨ رقم ٣١٦١٣ كتاب الفتن من قسم الأفعال - باب فتن الخوارج - بلفظه وعزوه .

وأصل الحديث في الصحاح في قصة ذي الخويصرة ، ولم نجد بهذا اللفظ فيما بين أيدينا من المراجع .

٧٠٦ / ٤٣ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : مَا وَلَدَ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ ذَكَرًا وَلَا أُنْثَى إِلَّا يَقُولُ شِعْرًا

غَيْرَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - » .

كر (١) .

٧٠٦ / ٤٤ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سِتَّةَ نَفَرٍ

مِنَ الْأَنْصَارِ : أَبِي بِنُ كَعْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ ، وَسَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ ، وَكَانَ مَجْمَعُ بْنُ جَارِيَةَ قَدْ أَحَذَهُ إِلَّا سُورَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً » .

ابن سعد ، ويعقوب بن سفيان ، طب ، ك (٢) :

(١) أخرجه تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٥٧٨ (تفسير سورة يس) تفسير آية : ﴿ وما علمناه الشعر وما ينبغي له إن هو إلا ذكر وقرآن مبين ﴾ عن الشعبي بلفظه .

وقال : ذكره ابن عساكر في ترجمة عتبة بن أبي لهب الذي أكله الأسد بالزرقاء .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي في كتاب (المناقب) - باب : ما جاء في فضل أبي بن كعب - ﷺ - ج ٩ ص ٣١٢ .

قال الهيثمي : وعن عامر الشعبي قال : جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - ستة من الأنصار : زيد بن ثابت ، وأبو زيد ، ومعاذ بن جبل ، وأبو الدرداء ، وسعد بن عباد ، وأبي بن كعب ، وكان جارية بن مجمع قد قرأه إلا سورة أو سورتين .

وفي المجمع أيضا في فضل الأنصار ج ١٠ ص ٤١ ذكره الهيثمي عن داود بن أبي هند ، وإسماعيل بن أبي خالد ، وزكريا بن أبي زائدة : جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - ستة من أصحاب رسول الله - ﷺ - من الأنصار ، أبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت وأبو زيد ، وسعيد بن عبيد .

وقال : رواه الطبراني وهو منقطع الإسناد ولم يعد غير خمسة .

وانظر طبقات ابن سعد ج ٢ ق ٢ ص ١١٢ باب : ذكر من جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - عن

الشعبي .

٤٥ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَكْرَى خَيْرَ بِالشَّطْرِ ، ثُمَّ بَعَثَ ابْنَ رَوَاحَةَ عِنْدَ الْقِسْمَةِ فَخَيَّرَهُمْ » (*) .

ش (١) .

٤٦ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ : أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةَ بِالْبَلْقَاءِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ بِأَفْضَلِ مَا خَلَفْتَ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ » .

ش (٢) .

٤٧ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - قَتَلَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - امْرَأَتَهُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ حَتَّى أَفَاضَتْ عِبْرَتَهَا ، فَذَهَبَ بَعْضُ حُزْنِهَا ، ثُمَّ أَتَاهَا فَعَزَّاهَا وَدَعَا بَنِي جَعْفَرَ فَدَعَا لَهُمْ ، وَدَعَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ أَنْ يَبَارِكَ لَهُ فِي صَفْقَةِ يَدِهِ ، فَكَانَ لَا يَشْتَرِي شَيْئًا إِلَّا رِبْحَ فِيهِ ، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّا لَسْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالَ : كَذَبُوا ، لَكُمْ الْهَجْرَةُ مَرَّتَيْنِ : هَاجَرْتُمْ إِلَى النَّجَاشِيِّ وَهَاجَرْتُمْ إِلَيَّ » (**)

ش (٣) .

(*) في ابن أبي شيبة « يخرصهم » .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة خيبر - ج ١٤ ص ٤٦٢ رقم ١٨٧٢٤ عن عامر بلفظه ، إلا أنه قال : « يخرصهم » مكان « فخيرهم » .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (فضائل) - باب : ما ذكر في جعفر بن أبي طالب - ﷺ - ج ١٢ ص ١٠٥ رقم ١٢٢٥٣ عن عامر بلفظ : فقال رسول الله - ﷺ - : « اللهم اخلف جعفرًا في أهله بأفضل ما خلقت عبدًا من عبادك الصالحين » .

(**) في ابن أبي شيبة : « وهاجرتم إليَّ » .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما حفظت في غزوة مؤتة - ج ١٤ ص ٥٢٠ رقم ١٨٨٢٧ عن الشعبي بلفظه .

٤٨ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُلَاعِنَ أَهْلَ نَجْرَانَ قَبِلُوا الْجَزِيَةَ أَنْ يُعْطَوْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ أَتَانِي الْبَشِيرُ بِهَلَكَةِ نَجْرَانَ لَوْ تَمَّوا عَلَى الْمُلَاعَنَةِ حَتَّى الطَّيْرُ عَلَى الشَّجَرِ أَوْ الْعُصْفُورُ عَلَى الشَّجَرِ ، وَلَمَّا غَدَا إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَ بِيَدِ حَسَنِ وَحُسَيْنٍ ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي خَلْفَهُ » .

ص، ش . وعبد بن حميد ، وابن جرير (١) .

٤٩ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى أَهْلِ نَجْرَانَ وَهُمْ نَصَارَى : أَنْ مَنْ بَاعَ مِنْكُمْ بِالرِّبَا فَلَا ذِمَّةَ لَهُ » .

ش (٢) .

٥٠ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : دَخَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَغَسَلَهُ عَلِيُّ ، وَالْفَضْلُ ، وَأَسَامَةُ ، قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَحَدَّثَنِي مَرْحَبٌ أَوْ ابْنُ أَبِي { (*) مَرْحَبٌ أَنْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ دَخَلَ مَعَهُمُ الْقَبْرَ » .

ش (٣) .

٥١ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : انْطَلَقَ الْعَبَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِلَى الْأَنْصَارِ

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما ذكروا في أهل نجران وما أراد النبي - ﷺ - ج ١٤ ص ٥٤٩ رقم ١٨٨٦٠ من رواية الشعبي بلفظه .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما ذكروا في أهل نجران وما أراد النبي - ﷺ - ج ١٤ ص ٥٥٠ رقم ١٨٨٦١ عن الشعبي بلفظه .

(*) وما بين القوسين من ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما ذكروا في أهل نجران وما أراد النبي - ﷺ - ج ١٤ ص ٥٥٧ رقم ١٨٨٧٦ عن الشعبي بلفظه .

فقال : تَكَلَّمُوا وَلَا تُطِيلُوا الْخُطْبَةَ إِنَّ عَلَيْكُمْ عِيُونًَا ، وَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ كَفَارَ قَرِيشٍ ، فَتَكَلَّمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُكْنَى أَبُو أَمَامَةَ وَكَانَ خَطِيبَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : سَلْنَا لِرَبِّكَ وَسَلْنَا لِنَفْسِكَ ، وَسَلْنَا لِأَصْحَابِكَ ، وَمَا الثَّوَابُ عَلَيَّ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَسْأَلُكُمْ لِرَبِّي أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَلِنَفْسِي أَنْ تُؤْمِنُوا بِي وَتَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ ، وَأَسْأَلُكُمْ لِأَصْحَابِي الْمَوَاسَاةِ فِي ذَاتِ أَيْدِيكُمْ ، قَالُوا : فَمَا لَنَا إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ ؟ قَالَ : لَكُمْ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةُ .

ش ، كر (١) .

٥٢ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : مِنْ السَّنَةِ لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ » .

ابن جرير (٢) .

٥٣ / ٧٠٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَتْ قُبُورُ الشُّهَدَاءِ مُسَمَّاةً » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٥٩٨ - ٥٩٩ رقم ١٨٩٥٠ - ٢٢٤٨ - ما جاء في ليلة العقبه - كتاب (المغازي) بلفظ : (حدثنا ابن عن إسماعيل عن الشعبي قال : انطلق العباس مع النبي ﷺ - إلى الأنصار فقال : تكلموا ولا تطيلوا الخطبة إن عليكم عيوننا وإني أخشى عليكم كفار قريش ، فتكلم رجل منهم يكنى أبا أمامة وكان خطيبهم يومئذ وهو أسعد بن زرارة فقال للنبي ﷺ - : سلنا لربك وسلنا لنفسك وسلنا لأصحابك ، وما الثواب على ذلك ، فقال النبي ﷺ - : أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ولنفسى أن تؤمنوا بي وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأبناءكم ، ولأصحابي المواساة في ذات أيديكم ، قالوا : فما لنا إذا فعلنا ذلك ، قال : لكم على الله الجنة) .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٩٩ رقم ١٨٥٠٤ - باب : قود المسلم بالذمي - بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريح قال : أخبرني عمرو بن شعيب قال : قضى رسول الله ﷺ - أن لا يقتل مسلم بكافر) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ٩ ص ٢٩٤ - ١٢٤٨ رقم ٧٥٢٢ - من قال : لا يقتل مسلم بكافر - بلفظ : (حدثنا ابن أبي اسحاق عن محمد ، عن إسحاق ، عن عمر بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ - قال : لا يقتل مؤمن بكافر) . أخرجه البيهقي في السنن ج ٨ / ص ٢٩ .

ابن جرير (١) .

٧٠٦ / ٥٤ - « عَنْ (* رَسُوْلِ اللهِ - ﷺ - وَرَثَ زَوْجًا مِنْ دِيَةِ » .

ص (٢) .

٧٠٦ / ٥٥ - « عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ قَالَ : إِنَّمَا خَرَصَ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ عَلَى أَهْلِ حَيْبَرَ عَامًا وَوَاحِدًا فَأُصِيبَ يَوْمَ مَوْتِهِ ، ثُمَّ إِنَّ جَبَّارَ بْنَ صَخْرَةَ بْنَ خَنْسَاءَ كَانَ يَبْعَثُهُ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - بَعْدَ ابْنِ رَوَاحَةَ فَيُخْرِصُ عَلَيْهِمْ » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٣ ص ٥٠٢ - ٥٠٣ رقم ٦٤٨٤ باب : الحدث والبيان - بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني أبو بكر عن خير واحد أن قبر النبي - ﷺ - رفع جدته شبرا وجعلوا ظهره مسنما ليست له حلبة) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ٣ ص ٣٤٢ كتاب (الجنائز) - في تسوية القبر وما جاء فيه - بلفظ (حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال : قال رجل للشعبي رجل دفن ميتا فسوى قبره بالأرض فقال : أتيت على قبور شهداء أحد فإذا هي مشخصة من الأرض) .

وأورده دلائل النبوة للبيهقي ج ٧ ص ٢٦٤ - باب : ما جاء في صفة قبر النبي - ﷺ - وصاحبيه - بلفظ : (وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : أخبرنا أبو عمرو بن أبي جعفر قال : أخبرنا الحسن بن سفيان قال : حدثنا حبان قال : أخبرنا عبد الله ، قال : أخبرنا أبو بكر بن عياش عن سفيان التمار أنه رأى قبر النبي - ﷺ - مسنما) رواه البخاري عن محمد ، عن عبد الله بن المبارك .

(*) بياض بالأصل

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ٩ ص ٣١٤ رقم ٧٦٠٥ كتاب (الديات) المرأة ترث من دم زوجها - بلفظ (حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن سالم ، عن محمد بن سالم ، عن الشعبي ، عن عمر أنه قال : يرث من الدية كل وارث والزوج والمرأة في الخطأ والعمد) .

وأورده سنن سعيد بن منصور - باب : ميراث المرأة من دية زوجها - ج ١ ص ٩٩ حديث رقم ٢٩٨ بلفظ (سعيد قال : أخبرنا سفيان عن عمر بن مسروق ، عن الزبير بن عدي أنه سمع الشعبي يقول : إن رسول الله - ﷺ - ورث زوجا من دية) .

طب (١) .

٥٦/٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ : قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي الْفَجْرِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِسِتِّينَ آيَةً ، ثُمَّ قَامَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَسَمِعَ صَوْتَ صَبِيٍّ فَقَرَأَ فِيهَا ثَلَاثَ آيَاتٍ » .

عب (٢) .

٥٧/٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطَةَ أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : مَا أَنْتَ ؟ قَالَ : نَبِيٌّ ، قَالَ : إِلَىٰ مَنْ أُرْسِلْتَ ؟ قَالَ : إِلَىٰ الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ ، قَالَ : أَيَّ حِينٍ تُكْرَهُ الصَّلَاةُ ؟ قَالَ : مِنْ حِينٍ تُصَلِّيَ حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ قَيْدَ رُمْحٍ ، وَمِنْ حِينٍ تَصْفُرُ الشَّمْسُ إِلَىٰ غُرُوبِهَا ، قَالَ : فَأَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ ؟ قَالَ : شَطْرَ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، وَأَدْبَارُ الْمَكْتُوبَاتِ ، قَالَ : فَمَتَىٰ غُرُوبُ الشَّمْسِ ؟ قَالَ : مِنْ أَوَّلِ مَا تَصْفُرُ الشَّمْسُ حَتَّىٰ يَدْخُلَهَا صُفْرَةٌ إِلَىٰ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ » .

عب (٣) .

(١) أخرجه مجمع الزوائد ج ٣ ص ٧٦ - باب : الخرص - بلفظ (وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : إنما خرص ابن رواحة على أهل خيبر عاماً واحداً فأصيب يوم مؤتة ثم إن جبار بن صخر بن خنساء كان يبعثه رسول الله ﷺ - بعد ابن رواحة فيخرص عليهم) قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وهو مرسل واسناده صحيح .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٣٦٥ رقم ٣٧٢٤ - باب : تخفيف الامام - بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري ، عن أبي السوداء ، عن عبد الرحمن بن سابط قال : قرأ النبي ﷺ - في الفجر في الركعة الأولى بستين آية ، ثم قام في الركعة الثانية فسمع صوت صبي فقرأ فيها ثلاث آيات) .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٢٤ - ٤٢٥ - رقم ٣٩٤٨ - باب : الساعة التي يكره فيها الصلاة - بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن جريح قال : أخبرني عبد الرحمن بن سابط أن أبا أمامة سأل النبي ﷺ - فقال : ما أنت ؟ قال : نبي ، قال : إلى من أرسلت ؟ قال : إلى الأحمر والأسود قال : أي حين تكره الصلاة ؟ قال : من حين تصلي الصبح حتى ترتفع الشمس قيد رمح ومن حين تصفر الشمس إلى غروبها ، قال : فأى الدعاء اسمع ؟ قال : شطر الليل الآخر وأدبار المكتوبات ، قال : فمتى غروب الشمس ؟ قال : من أول ما تصفر الشمس حين تدخلها صفرة إلى حين أن تغرب الشمس) .

٥٨ / ٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ سَابِطٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَاولَ عُمَانَ بْنَ طَلْحَةَ الْمِفْتَاحَ مِنْ

وَرَاءِ الثَّوْبِ » .

ش (١) .

٥٩ / ٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ سَابِطٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِنْ فِي أُمَّتِي خَسْفًا

وَمَسْخًا وَقَدْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَهُمْ يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا ظَهَرَتْ
الْمَعَازِفُ وَالْخُمُورُ وَلَيْسَ الْحَرِيرُ » .

ش (٢) .

٦٠ / ٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ لِعَقِيلٍ:

إِنِّي لِأُحِبُّكَ حَبِينٍ: حَبًّا لَكَ، وَحَبًّا لِحُبِّ أَبِي طَالِبٍ لَكَ » .

كر (٣) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٥٠٢ رقم ١٨٧٨٧ - كتاب (المغازي) - بلفظ: (حدثنا ابن مهدي عن

سفيان، عن ابن السوداء، عن ابن سابط أن النبي ﷺ - ناول عثمان بن طلحة المفتاح من وراء الثوب).

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥ ص ١٦٤ رقم ١٩٣٩١ - كتاب (الفتن) - بلفظ (وكيع عن عبد الله بن

عمرو بن مرة، عن أبيه، عن ابن سابط قال: قال رسول الله ﷺ -: إن في أمتي خسفًا ومسخًا وقد قافًا،
قالوا: يا رسول الله! وهم يشهدون أن لا إله إلا الله؟ فقال: نعم، إذا ظهرت المعازف والخمور ولبس
الحرير).

(٣) أخرجه مجمع الزوائد ج ٩ ص ٢٧٣ - باب: ما جاء في عقيل بن أبي طالب - بلفظ: (عن أبي

إسحاق أن رسول الله ﷺ - قال لجعفر بن أبي طالب: يا أبا يزيد! إنني أحبك حبين حبًا لقرابتك وحبًا لما

كنت أعلم من حب عمي إياك) قال الهيثمي: رواه الطبراني مرسلًا ورجاله ثقات .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٤ ص ٣٠ - عقيل بن أبي طالب - بلفظ (قال: أخبرنا الفضل بن ذكين

قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن السلمى عن أبي إسحاق أن رسول الله ﷺ - قال لعقيل بن أبي طالب:

يا أبا يزيد! إنني أحبك حبين، حبًا لقرابتك، وحبًا لما كنت أعلم من حبي إياك) .

٦١ / ٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ وَفَاتَهُ مِنَ الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَشَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، وَصَلَّى مَا فَاتَهُ ، ثُمَّ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ ، حَتَّى جَاءَ يَوْمًا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَأَشَارُوا إِلَيْهِ فَدَخَلَ وَلَمْ يَنْتَظِرْ مَا قَالُوا ، فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : سَنَ لَكُمْ مُعَاذٌ . »

..... (١)

٦٢ / ٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا فَاتَهُ أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهَا بَعْدَهَا . »

ش ، وابن جرير (٢) .

٦٣ / ٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ يَخْطُبُ فَسَمِعَهُ وَهُوَ يَقُولُ : اجْلِسُوا فَجَلَسَ مَكَانَهُ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ خُطْبَتِهِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا عَلَى طَوَاعِيَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِهِ . »

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٢٢٩ رقم ٣١٧٥ - باب : الذى يكون له وتر للإمام شفع - بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري ، عن حصين ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال : كان الناس على عهد رسول الله ﷺ - إذا جاء الرجل وقد فاتته من الصلاة شيء أشار إليه الناس فصلي ما فاتته ، ثم دخل في الصلاة حتى جاء يوماً معاذ بن جبل ، فأشاروا إليه ، فدخل ولم ينتظر ما قالوا فلما صلى النبي ﷺ - ذكروا ذلك له ، فقال النبي ﷺ - : سن لكم معاذ) .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٢٥٩ رقم ١٨٣٠٢ - كتاب (الرد على أبي حنيفة) - بلفظ : (حدثنا شريك عن هلال الوزان ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال : كان النبي ﷺ - إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعدها) .

وفى مصنف ابن شيبة ج ٢ ص ٢٠٣ - كتاب (الصلوات) - من قال إذا فاتتك أربع قبل الظهر فصلها بعدها (بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال : حدثنا شريك عن هلال الوزان ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال : كان رسول الله ﷺ - إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعدها) .

٦٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَهْتَمَّ لِلصَّلَاةِ كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا ؟ فَقَالَ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أْبْعَثَ رِجَالًا فَيَقُومُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَيَّ أَطَمَ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَيُؤَذِّنُ كُلُّ مِنْهُمْ مِنْ يَلِيهِ ، فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ ، فَذَكَرُوا لَهُ النَّاقُوسَ فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ ، فَانصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَهْتَمًا لَهُمْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنْامِهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَاً فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتُ رَجُلًا عَلَيَّ سَقْفِ الْمَسْجِدِ وَعَلَيْهِ ثُوبَانِ أَخْضَرَانِ يُنَادِي بِالْأَذَانِ ، فَرَعَمَ أَنَّهُ أَذَنَّ مَثْنَى مَثْنَى الْأَذَانَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَعْدَ قَعْدَةً ثُمَّ عَادَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ الْأَوَّلِ ، فَلَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَالَ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ طَافَ بِي اللَّيْلَةَ مِثْلَ الَّذِي أَطَافَ بِهِ فَقَالَ : مَا مَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنَا ؟ قَالَ : سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَاسْتَحْيَيْتُ ، فَأَعْجَبَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ ، وَكَانَتْ سَنَةٌ بَعْدُ ، وَآمَرَ بِاللَّأَلِ قَادِنًا . »

(١) أخرجه دلائل النبوة للبيهقي ج ٦ ص ٢٥٧ - باب : ما جاء في أسماعه - ﷺ - خطبته العوائق في خدورهن وهو في موضعه من المسجد - بلفظ (حدثنا يوسف بن يعقوب حدثنا أبو الربيع ، حدثنا حماد بن زيد أنبأنا ثابت بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عبد الله بن رواحة أتى النبي ذات يوم وهو يخطف فسمعه وهو يقول : اجلسوا فجلس مكانه خارجاً من المسجد حتى فرغ النبي - ﷺ - من خطبته فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فقال : زادك الله حرصاً على طواعة الله تعالى وطواعة رسوله .)

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ١٤٦ رقم ١٢٣٧٦ كتاب (الفضائل - ما ذكر من شبه النبي - ﷺ -) بجبريل وعيسى - صلى الله عليهما وسلم - بلفظ (حدثنا الحسين بن موسى قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن رسول الله - ﷺ - دعا لعبد الله بن رواحة : اللهم زده طاعة إلى طاعتك وطاعة رسولك - ﷺ -)

ص (١)

٦٥/٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَنْحَرَ بَدَنَهُ ، وَأَنْ يَتَصَدَّقَ بِأَجَلَتِهَا وَجُلُودِهَا ، وَلَا يُعْطَى الْجِزَارَ مِنْهَا شَيْئًا » .

ابن جرير (٢)

٦٦/٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ! أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ (*) » .

(*) (٣)

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٤٦١ - ٤٦٢ رقم ١٧٨٨ - باب : بدء الأذان - بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري ، عن عمرو بن مرة وحسين بن عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول : كان النبي - ﷺ - قد أهماه الأذان حتى هم أن يأمر رجالاً فيقومون على أطام المدينة فينادون للصلاة حتى نقسوا أو كادوا ينقسوا ، قال : فرأى رجل من الأنصار يقال له عبد الله بن زيد رجلاً على حائط المسجد عليه بردان أخضران وهو يقول : الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، ثم قعد قعدة ثم عاد فقال مثلها ، ثم قال : قد قامت الصلاة مرتين الإقامة ، فعدا على النبي - ﷺ - فحدثه فقال : علمها بلال ، ثم قام عمر فقال : لقد أطاف بي الليلة الذى أطاف به عبد الله ، ولكنه سبقنى) .
وفى مصنف ابن شعبة ج ١ ص ٢٠٣ - كتاب الأذان - ما جاء فى الأذان والإقامة كيف هو ؟ نحوه مختصراً عن عبد الرحمن بن أبي ليلة ، ص ٢٠٤ نحوه .

(٢) أخرجه مسند أحمد ج ١ ص ٢٦٠ بلفظ (حدثنا عبد الله حدثنى أبى ثنا يعقوب ثنا أبى عن ابن اسحاق قال حدثنى رجل عن عبد الله بن أبى نجيح ، عن مجاهد بن جبر ، عن ابن عباس قال : أهدى رسول الله - ﷺ - فى حجة الوداع مائة بدنة نحر منها ثلاثين بدنة بيده ثم أمر علياً فنحر ما بقى منها وقال : أقسم لحومها وجلالها وجلودها بين الناس ولا تعطين جزارا منها شيئاً ، وخذ لنا من كل بغير جذبة من لحم ثم اجعلها فى قدر واحدة حتى نأكل من لحمها ونحسو من مرقها ففعل) .

(*) بياض بالأصل .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ١٥٤ رقم ٢٨٧٢ - باب : التصويب فى الركوع وإقناع الرأس - بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري ، عن أبى فروة الجهني ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : كان رسول الله - ﷺ - ركوعه وسجوده وقيامه بعد الركعة متقارباً قال : وكان النبي - ﷺ - لو وضع على ظهره قرح من ماء ما استراق من استوائه حتى يركع) .

٧٠٦ / ٦٧ - « عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَأَنْصَرَفَ إِلَى أَهْلِهِ ، قِيلَ : وَوَلَّى ؟ قَالَ : وَوَلَّى ، فَأَدْرَكَهُ ذُو الْيَدَيْنِ أَخُو سُلَيْمٍ قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَنْسَيْتَ أَمْ خَفَفْتَ عَنَا الصَّلَاةَ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : صَلَّيْتَ الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ، قَالَ : أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ أَخُو بَنِي سُلَيْمٍ ؟ قَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : حَىَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَىَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ . »

عب (١)

٧٠٦ / ٦٨ - « عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ : أَنَّ امْرَأَةً زَنَّتْ ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ لَهَا : أَزْنَيْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ : اذْهَبِي فَإِذَا وَضَعْتَ فَاتَيْنِي ، فَلَمَّا وَضَعَتْ جَاءَتْهُ ، فَقَالَ : اذْهَبِي فَاسْتُوْدِعِيهِ ، ثُمَّ جَاءَتْهُ فَأَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ، فَسَبَّهَا بَعْضُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَنْتُمْ بَنُونَ امْرَأَةٍ لَمْ تَزَلْ مُجَاهِدَةً نَفْسَهَا حَتَّى آدَّتِ الَّذِي عَلَيْهَا . »

= وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٥٢ - كتاب الصلوات - في الرجل إذا ركع كيف يكون في ركوعه - بلفظ (حدثنا ابن إدريس عن أبي فروة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان النبي ﷺ - إذا ركع لو سببت على كتفيه ماء لاستقر) تكملة حديث الباب من عب .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٢٩٨ - رقم ٣٤٤٤ باب : صلاة النبي ﷺ - بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أنه سمع عبيد بن عمير يقص هذا الخبر قال : صلى النبي ﷺ - العصر ركعتين ، ثم سلم وانصرف إلى أهله قلت : وولى ؟ قال : وولى ، فأدركه ذو اليدين أخو بني سليم ، قال : يا نبي الله ! أنسيت أم خففت عنا الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟ قال : صليت العصر ركعتين ، قال : أصدق ذو اليدين أخو بني سليم ؟ قال الناس : نعم ، قال النبي ﷺ - : حَىَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَىَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، ثُمَّ صَلَّى بِهِم رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ .

عب (١)

٦٩ / ٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ : كَانَ الَّذِي يَشْرَبُ الْخَمْرَ يَضْرِبُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ وَنِعَالِهِمْ وَيَصُكُونَهُ ، فَكَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ ، وَبَعْضُ إِمَارَةِ عُمَرَ ، ثُمَّ خَشِيَ أَنْ يُغْتَالَ الرَّجُلُ فَجَعَلَهُ أَرْبَعِينَ سَوْطًا ، فَلَمَّا رَأَهُمْ لَا يَتَنَاهَوْنَ جَعَلَهُ سِتِّينَ ، فَلَمَّا رَأَهُمْ لَا يَتَنَاهَوْنَ ، جَعَلَهُ ثَمَانِينَ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا أَدْنَى الْحُدُودِ » .

عب (٢)

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمى ج ٦ ص ٢٥٢ - باب : فى الحامل يجب عليها الحد - بلفظ « عن عباس قال : فجرت خادم لآل رسول الله - ﷺ - فقال : يا على ! حدها قال : فتركها حتى وضعت ما فى بطنها ثم ضربها خمسين ، ثم أتى رسول الله - ﷺ - فذكر فقال : أصبت » قال الهيثمى رواه أبو يعلى وفيه مندل بن على وهو ضعيف ، وعن أنس أن امرأة اعترفت من الزنا أربع مرات وهى حبلى فقال لها النبى - ﷺ - : ارجعى حتى تضعى ، ثم جاءت وقد وضعته قال : ارضعيه حتى تفتطميه ، ثم جاءت فرجمت فذكروها ، فقال : لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له . قال الهيثمى : رواه البزار ورجاله ثقات إلا أن الأعمش لم يسمع من أنس وقد رآه .

وفى المستدرک للحاکم ج ٤ ص ٣٦٤ كتاب (الحدود) حكاية رجم امرأة من غامد بلفظ (حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ ابن وهب أخبرنى مالك بن أنس عن يعقوب بن يزيد بن طلحة التيمى ، عن أبيه أن امرأة أتت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فقالت : إنها زنت وهى حبلى فقال لها رسول الله - ﷺ - : اذهبي حتى تضعى فلما وضعت جاءته فقال : اذهبي حتى ترضعيه فلما أرضعته جاءته فقال : اذهبي حتى تستودعيه فلما استودعته جاءته فأقام عليها الحد قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان يزيد بن طلحة التيمى إدرك النبى - ﷺ - مالك بن أنس الحكم فى حديث المدنيين ووافقهم الذهبى .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٧٧ - رقم ١٣٥٤١ باب : حد الخمر - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرنى عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يقول : كان الذى يشرب الخمر يضربونه بأيديهم ونعالهم ويصكونه فكان ذلك على عهد رسول الله - ﷺ - وأبى بكر وبعض إمارة عمر ثم خشى يغتال الرجل ، فجعله أربعين سوطًا ، فلما رآهم لا يتناهون جعله ستين ، فلما رآهم لا يتناهون جعله ثمانين ، ثم قال : هذا أدنى الحدود .

٧٠٦ / ٧٠ - « عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَدَايِنُ النَّاسَ أَوْ يَبَايِعُهُمْ لَهُ كَاتِبٌ وَمَتَجَازَ فَيَأْتِيهِ الْمَعْسَرُ وَالْمُسْتَنْظَرُ فَيَقُولُ لِكَاتِبِهِ وَمَتَجَازِيهِ : أَجَلٌ وَأَنْظِرْ وَتَجَاوِزْ لِيَوْمٍ يَتَجَاوِزُ عَنَّا فِيهِ ، فَلَقِيَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا غَيْرَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ » .

عب (١)

٧١ / ٧٠٦ - « عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَعَلَى مَكَّةَ عَامِلُهَا عَتَابُ بْنُ أُسَيْدٍ ، فَلَمَّا بَلَغَهُمْ مَوْتُ النَّبِيِّ - ﷺ - ضَجَّ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ، فَخَرَجَ عَتَابُ حَتَّى دَخَلَ شِعْبًا مِنْ شِعَابِ مَكَّةَ فَأَتَاهُ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ : قُمْ فِي النَّاسِ فَتَكَلِّمْ ، فَقَالَ : لَا أَطِيقُ الْكَلَامَ مَعَ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ : فَأَخْرَجَ مَعِيَ فَأَنَا أَكْفِيكَهُ ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَقَامَ سَهِيلٌ خَطِيئًا ، فَحَمَدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَخَطَبَ بِمِثْلِ خُطْبَةِ أَبِي بَكْرٍ لَمْ يَخْرُمْ (*) عَنْهَا شَيْئًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَسَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو فِي الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ : مَا يَدْعُوكَ إِلَى أَنْ تَنْزِعَ ثَنِيَاةَ دَعْوِهِ ، فَعَسَى اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ يُقِيمَهُ مَقَامًا يَسْرُكُ ، فَكَانَ ذَلِكَ الْمَقَامَ الَّذِي قَالَ - ﷺ - وَضُبَّطَ عَمَلُ عَتَابٍ وَمَا حَوَّلَهُ » .

سيف - كر (٢)

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ٧ ص ١١ رقم ٢٢١٣ كتاب (البيوع والأفضية) - ٢٩٧ - إنظار المعسر والرفق به - بلفظ (حدثنا أبو بكر قال : حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال : سمعت عمر بن عمر قال : كان رجل يداين الناس ويبايعهم ، وكان له كاتب ومتجازى فيأتيه المعسر والمستنظر فيقول له : كل وانظر وتجاوز اليوم ، فتجاوز عنا ، قال : فلقى الله ولم يعمل خيراً غيره فغفر له) .

(*) يخرم : لم يخرم أى ما نقص وما قطع . مختار الصحاح ص ١٣٥ .

(٢) أخرجه المستدرک للحاكم ج ٣ / ص ٢٨٢ كتاب (معرفة الصحابة) ذكر سهيل بن عمرو بن عبد شمس بلفظ (حدثني علي بن عيسى ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن عمرو ، وعن الحسن بن محمد قال : قال عمر : للنبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يا رسول الله ! دعني أنزع ثنيتي سهيل بن عمرو فلا يقوم خطيئاً في قومه أبداً ، فقال : دعه فلعله أن يسرك يوماً ، قال سفيان : فلما مات النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - نفر أهل مكة فقام سهيل بن عمرو عند الكعبة فقال : من كان محمد صلى الله عليه وآله وسلم إله فإن محمداً قد مات والله حي لا يموت) ووافقه الذهبي .

٧٢ / ٧٠٦ - « عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يَتَوَكَّفُونَ الْأَخْبَارَ إِذَا آتَاهُمُ الْمَيِّتُ سَأَلُوهُ : مَا فَعَلَ فُلَانٌ ؟ يَقُولُ : صَالِحٌ ، فَيَقُولُونَ : مَا فَعَلَ فُلَانٌ ؟ فَيَقُولُ : أَلَمْ يَأْتِكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقُولُ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، سَلِّكَ بِهِ غَيْرَ طَرِيقَنَا . » (١).....

٧٣ / ٧٠٦ - « عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى أَهْلِ الْحُجْرَاتِ ، فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْحُجْرَاتِ ! سَعَّرَتِ النَّارُ ، وَجَاءَتِ الْفِتْنُ كَأَنَّهَا قَطَعَ اللَّيْلُ الْمُظْلِمَ ، لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا ، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا . »
ش (٢) .

= وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ترجمة عتاب ج ٦ ص ٣٧٣ رقم ٥٣٨٣ بلفظ (واستعمل رسول الله - ﷺ - لما توجه يعنى من الطائف عتاب بن أسيد على مكة) .
(١) أخرجه مصنف ابن أبى شيبة ج ١٣ ص ٤ رقم ١٦٨٤٣ - كتاب (الزهد) - ٣٧٧ كلام عبيد بن عمير - بلفظ: (حدثنا ابن عيينة عن عمرو ، عن عبيد بن عمير قال : أن أهل القبور يتوقعون الأخبار فإذا لم تأتهم قالوا : إنا لله وإنا إليه راجعون ، سلك به غير طريقنا) .
وفى ص ٤٤٢ رقم ١٦٨٥٦ بلفظ (حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن قيس بن سعد ، عن عبيد بن عمير قال : إن أهل القبور ليتلقون الميت كما يتلقى الراكب يسألونه فإذا سأله ما فعل فلان ممن قد مات فيقول ألم يأتكم ، فيقولون : إنا لله وإنا إليه راجعون ذهب به إلى أمه الهاوية .
وفى حلية الأولياء لأبى نعيم ج ٣ ص ٢٧١ بلفظ (حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن أبى سهل ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا وكيع عن سفيان ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن قيس بن سعد ، عن عبيد بن عمير قال : إن أهل القبور ليتلقون الميت كما يتلقى الراكب ، يسألونه فإذا سأله ما فعل فلان ؟ ممن قد مات ، فيقول : ألم يأتكم ؟ فيقولون : إنا لله وإنا إليه راجعون ، ذهب به إلى أمه الهاوية حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد ثنا جعفر الفريابي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان بن عمر سمع عبيد بن عمير يقول : إن أهل القبور يتوكلون الأخبار ، فإذا جاءهم الميت يقولون ما فعل فلان ؟ فيقولون : إنا لله وإنا إليه راجعون ، سلك به غير سبيلنا .
(٢) أخرجه مصنف ابن أبى شيبة ج ١٥ ص ٣٦ رقم ١٩٠٤١ - كتاب (الفتن) بلفظ (حدثنا أبو أسامة عن زائدة ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن عبيد بن عمير قال : خرج رسول الله - ﷺ - إلى أهل الحجرات فقال : سعرت النار وجاءت الفتن كأنها قطع الليل المظلم ، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً) .

٧٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْأَعْرَابِ كَانُوا قَدْ
 أَسْلَمُوا ، وَكَانَتْ الْأَحْزَابُ قَدْ خَرَبَتْ بِلَادَهُمْ ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدْعُو لَهُمْ بِأَسْطًا
 يَدِيهِ قَبْلَ وَجْهِهِ ، فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ : ائْتِدْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، فَمَدَّ رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - يَدَيْهِ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ وَلَمْ يَرْفَعْهُمَا فِي السَّمَاءِ . »

عب (١) .

٧٥ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : اشْتَرَى النَّبِيُّ - ﷺ - مِنْ أَعْرَابِيٍّ بَعِيرًا بِيَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ
 فَاسْتَنْظَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَاعْدِرَاهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ
 النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، اذْهَبُوا بِهِ إِلَى فُلَانَةَ امْرَأَةٍ
 مِنَ الْأَنْصَارِ فَمَرُوهَا فَلْتَقْضِهِ ، فَقَالَتْ : لَيْسَ عِنْدَنَا إِلَّا تَمْرٌ أَجُودٌ مِنْ حَقِّهِ ، قَالَ : لَتَقْضِهِ
 وَلَتَطْعَمَهُ ، فَفَعَلْتُ ، فَمَرَّ الْأَعْرَابِيُّ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَدْ قَضَيْتَ
 وَأَطَيْتَ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَوْلَيْتَكَ خَيْرًا النَّاسِ الْقَاضُونَ الْمَطْيُونَ . »

عب (٢) .

- (١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٢٥١ رقم ٣٢٤٩ - باب : رفع اليدين في الدعاء - بلفظ (عبد الرزاق
 عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - مرَّ بقوم من الأعراب كانوا أسلموا ، وكانت
 الأحزاب خربت بلادهم ، فرفع رسول الله - ﷺ - يدعو لهم بأسطًا يديه قبل وجهه فقال له أعرابي أئمتد
 يا رسول الله فداك أبي وأمي ، قال : فمد رسول الله - ﷺ - يديه تلقاء وجهه ولم يرفعهما في السماء) .
- (٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٣١٧ رقم ١٥٣٥٨ - باب : مطل الغنى - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق قال :
 أخبرنا معمر عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : اشترى النبي - ﷺ - من أعرابي بعيرا بيسق تمر ، فاستنظره
 النبي - ﷺ - إلى أجل مسمى فقال الأعرابي : واعدراه ، فهمم به أصحاب النبي - ﷺ - فقال النبي
 - ﷺ - : دعوه ، فإن لصاحب الحق مقالًا ، اذهبوا به إلى فلانة ، امرأة من الأنصار ، فأمروها فلتقضه ، فقالت :
 ليس عندي إلا تمر أجود من حقه ، فقال : لتقضه ولتطعمه ففعلت ، فمر الأعرابي على النبي - ﷺ - فقال :
 جزاك الله خيرًا ، فقد قضيت وأطيت ، فقال النبي - ﷺ - : أولئك خيار الناس القاضون المطيون) .

٧٦/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ مِنَ الشَّامِ بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ بَدْرٍ ، فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَضْرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ ، قَالَ : وَأَجْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : وَأَجْرُكَ . »

أبو نعيم فى المعرفة (١) .

٧٧/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ وَالزُّهْرِي قَالَا : وَمَنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنْسَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . » .

أبو نعيم ، عب (٢) .

(١) أخرجه تاريخ تهذيب دمشق الكبير لابن عساکر ج ٦ ص ١٢٩ سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى . . إلخ - بلفظ (قال عروة : قدم سعيد من الشام بعد ما رجع رسول الله - ﷺ - من بدر ف ضرب له سهمه فقال له : وأجرى يا رسول الله؟ قال : وأجرك) .

وفى حلية الأولياء لأبى نعيم ج ١ ص ٩٥ - ٨ - سعيد بن زيد - بلفظ (وأما سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، فكان بالحق قولاً وماله بذلاً ولهواه قامعاً وقتالاً ولم يكن ممن يخاف فى الله لومة لائم ، وكان مجاب الدعوة سبق الإسلام قبل عمر بن الخطاب - ﷺ - شهد بدرًا بسهمه وأجره . . . إلخ) .

(٢) أخرجه الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ج ١ ص ١١٩ - ١٢٠ - ترجمة أنسة مولى النبى - ﷺ - ذكر أنه أستشهد يوم بدر . . . وقال الخطيب لا أعلمه روى عن النبى - ﷺ - شيئاً ذكره موسى بن عقبة عن ابن شهاب فيمن شهد بدرًا وأستشهد بها ، وكذا ذكره ابن اسحاق والواقدي فيمن شهد بدرًا . وفي البداية والنهاية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٥ - أسماء أهل بدر مرتبة على حروف المعجم حرف الألف - أنسة الحبشى مولى رسول الله - ﷺ -) .

وفى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ١ ص ١٧٩ ذكر خدم رسول الله - صلى الله عليه وسلم ومواليه - بلفظ (وكان أنسة من مؤلدى السراة فاعتقه) .

وأورده تاريخ ابن جرير الطبرى ج ٣ ص ١٨١ وفى ذكر موالى رسول الله - ﷺ - بلفظ (وأنسة يكنى أبو مسرّح وقيل أبو مسروح كان مولدى السراة وكان يأذن على رسول الله - ﷺ - إذا جلس وشهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - . وقال بعضهم أصله من عجم الفرس كانت أمه حبشية وأبوه فارسياً قال : واسم أبيه بالفارسية كردوى بن أشرنیده بن أودهر بن مهرداد بن كحكان من بنى مهجوار بن يوماست) .

٧٨ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمًا وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَنْكُصُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ - ﷺ - أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا هُوَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ ، فَكَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ - وَالنَّبِيُّ ﷺ - جَالِسٌ » .

(*) (١)

٧٩ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَاعِدًا يَوْمَ النَّاسِ ، فَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ فَأَخْلَفَ يَدَهُ إِلَيْهِمْ يَوْمِيُّ بِهَا أَنْ اجْلِسُوا ، قَالَ عُرْوَةُ : وَبَلَّغَنِي ذَلِكَ : أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي ذَلِكَ لِأَحَدٍ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ - » .

عب (٢) .

٨٠ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ حَمِزَةَ الْأَسْلَمِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ » .

(**) (٣) .

(*) بياض الأصل .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٥٩ رقم ٤٠٧٦ - باب : هل يؤم الرجل جالساً - بلفظ (عبد الرزاق عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : خرج النبي ﷺ - يوماً وأبو بكر يصلي بالناس ، فذهب أبو بكر ينكص ، فأشار إليه النبي ﷺ - أن يصلي كما هو قال : فجاء النبي ﷺ - فجلس إلى جنبه ، فكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر وكان أبو بكر يصلي بصلاة النبي ﷺ - والنبي جالس) .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٦٠ - ٤٦١ رقم ٤٠٨٠ - باب : هل يؤم الرجل جالساً - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : صلى النبي ﷺ - قاعداً يؤم الناس ، فقام الناس خلفه ، فأخلف يده إليهم يوميئاً بها إجلسوا) .

(***) بياض الأصل .

(٣) أخرجه مسند أحمد ج ٣ ص ٤٩٤ - حمزة بن عمرو الأسلمي - بلفظ (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد جعفر قال ثنا شعبة عن قتادة ، عن سليمان بن يسار ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه سأل رسول الله ﷺ - عن الصوم في السفر ؟ فقال : إن شئت صمت وإن شئت أفطرت) .

٧٠٦ / ٨١ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّي أَتَلَّتْ نَفْسَهَا وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ ، فَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . »

عب (١) .

٧٠٦ / ٨٢ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ . »

عب (٢) .

٧٠٦ / ٨٣ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعَثَ أَبَا جَهْمٍ عَلَى غَنَائِمٍ حَنِينٍ ، فَبَلَغَ أَبَا جَهْمٍ أَنَّ مَالِكَ بْنَ الْبَرِّصَاءِ ، أَوْ الْحَارِثَ بْنَ الْبَرِّصَاءِ غَلَّ مِنَ الْغَنَائِمِ ، فَضَرَبَهُ أَبُو جَهْمٍ فَشَجَّهُ مَنقُولَةً ، فَأَتَى الْمَضْرُوبُ النَّبِيَّ ﷺ - يَسْأَلُهُ الْقَوَدَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : ضَرَبَكَ عَلَى ذَنْبٍ أَذْنَبْتُهُ لِقَوَدٍ لَكَ ، لَكَ مِائَةٌ شَاةٍ ، فَلَمْ يَرْضَ ، قَالَ : فَلَكَ مِائَتَا شَاةٍ ، فَلَمْ يَرْضَ ، فَقَالَ : فَلَكَ ثَلَاثُمِائَةٍ لَا أَزِيدُكَ ، فَرَضِيَ الرَّجُلُ . »

= وأخرجه مسند عبد الرزاق ج ٢ ص ٥٧١ رقم ٤٥٠٢ - باب : الصيام في السفر - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إني كنت أسرد الصوم وأنا أريد أن أسافر ، قال له النبي ﷺ - : إن شئت فصم وإن شئت فاضطر) .

كما ورد في رقم ٤٥٠٣ بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ - عن الصيام في السفر ؟ فقال له النبي ﷺ - : إن شئت فصم وإن شئت فافطر) .

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٦٠ رقم ١٦٣٤٣ - باب : الصدقة عن الميت فقد ذكر عن عروة بلفظ : عبد الرزاق قال : حدثنا معمر ، والثوري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إن أُمَّي أَتَلَّتْ نَفْسَهَا ، وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ ، فَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . »

(٢) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٦٨ رقم ١٧١٦٩ - باب : فضل جبل أحد فقد ذكر عن عروة بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه أن النبي ﷺ - طلع له أحد فقال : « هذا جبل يحبنا ونحبه . »

عب (١)

٨٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَثَلُ بِالَّذِينَ سَرَقُوا لِقَاحَهُ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ » .

عب (٢)

٨٥ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ سَارِقًا لَمْ يُقَطَّعْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي أَدْنَى مِنْ مَجَنٍّ وَحَجَفَةٍ أَوْ تَرَسٍ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَوْمَئِذٍ ذُو ثَمَنِ ، وَإِنَّ السَّارِقَ لَمْ يَكُنْ يُقَطَّعُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي الشَّيْءِ التَّافِهِ » .

عب (٣)

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٦٣ رقم ١٨٠٣٣ - باب : القود من السلطان - عن عروة بلفظ : عبد الرزاق عن معمر ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن عروة أن النبي ﷺ - بعث أبا جهم على غنائم حنين ، فبلغ أبا جهم أن مالك بن البرصاء - أو الحارث بن البرصاء - غلَّ من الغنائم ، فضربه أبو جهم فشجحه منقولة ، فأتى النبي ﷺ - يسأله القود ، فقال النبي ﷺ - : ضربك على ذنب أذنبته ، لا قود لك ، لك مئة شاة فلم يرض ، قال : فلك مائتا شاة فلم يرض ، قال : فلك ثلاث مئة ، لا أزيدك - حسبت أنه قال : فرضى الرجل ، قال : وعلمي أنه ذكره عن عروة أيضاً .

(٢) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ١٠٧ رقم ١٨٥٣٩ - باب : المحاربة - عن عروة بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَثَلُ بِالَّذِينَ سَرَقُوا لِقَاحَهُ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ » .

(٣) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٣٤ - ٢٣٥ رقم ١٨٩٥٩ - باب : في كم تقطع يد السارق - عن عروة بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني هشام بن عروة قال : أخبرنا عروة أن سارقاً لم يقطع في عهد النبي ﷺ - في أدنى (من) مجن ، جحفة أو ترس ، وكل واحد منها يومئذ ذو ثمن ، وأن السارق لم يكن يقطع في عهد رسول الله ﷺ - في الشيء التافه .

٨٦/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ - يَدَ سَارِقٍ فِي مَجَنٍّ ، وَالْمَجَنُّ يَوْمُئِذٍ ذُو ثَمَنِ » .

عب (١) .

٨٧/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ بْنِ الْأَوْقَصِ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ كَانَتْ مِنَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ - وَلَمْ أَسْمَعْ أَنَّهُ قَبِلَهَا » .

عب (٢) .

٨٨/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : دَخَلَتْ خَوْلَةُ ابْنَةُ حَكِيمٍ امْرَأَةً عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ عَلَيَّ عَائِشَةَ وَهِيَ بَادَةٌ الْهَيْئَةَ فَسَأَلْتُهَا : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَتْ : زَوْجِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَيَّ عَائِشَةَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَلَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ - عُثْمَانَ فَقَالَ : يَا عُثْمَانُ إِنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا ، أَمَا لَكَ فِي أُسْوَةِ حَسَنَةٍ ، فَوَاللَّهِ إِنْ أَخْشَاكُمْ اللَّهُ ، وَأَحْفَظَكُمْ لِحُدُودِهِ لَأَنَا » .

عب (٣) .

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٣٥ رقم ١٨٩٦٠ - باب : في كم تقطع يد السارق عن عروة بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن هشام بن عروة قال : قطع النبي ﷺ - يد سارق في مجن ، والمجن يومئذ ذو ثمن .

(٢) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٧٦ رقم ١٢٢٦٨ - باب : الموهبات - عن عروة بلفظ : أخبرنا

عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني هشام بن عروة عن عروة أن خولة ابنة حكيم بن الأوقص من

بنى سليم كانت من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ - وأنظر أيضا رقم ١٢٢٦٩ عن عروة بلفظ :

عبد الرزاق عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه مثله ، قال : ولم أسمع أنه قبلها .

وهذان حديثان من طريق واحد جمعها السيوطي في حديث واحد كعادته فيما اتحدت طرقه .

(٣) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٥٠ رقم ١٢٥٩١ - باب : حق المرأة على زوجها وفي كم تشاق -

عن عروة بلفظ :

=

٧٠٦ / ٨٩ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : جَاءَتْ وَليدَةُ لبِني هِلالٍ يُقالُ لَها : بِريرةُ تَسْتَعينُ عَلَي عائِشَةَ في كِتابِها فَسامَتُ عائِشَةُ بِها أَهلَها ، فَقالُوا : لا نَبِيعُها إِلاَّ وَلِنا وَلاؤُها ، فَتَرَكَتَها وَقالَتُ لِرسولِ اللَّهِ - ﷺ - أَبوا أَن يَبِيعُوها إِلاَّ وَلَهُم وَلاؤُها ، فَقالَ : لا يَمْنَعُكَ ذلِكَ ، إِنما الوِلاءُ لِمَن أَعْتَقَ ، فَابْتاعَتَها عائِشَةُ وَأَعْتَقَتَها ، فَخَيرَتُ بِريرةَ فَاخْتارَتُ نَفْسَها ، فَقسَمَ لَها النَّبِيُّ - ﷺ - شاةً فَأَهدَتُ لِعائِشَةَ مِنها ، فَقالَ النَّبِيُّ - ﷺ - هَلْ عِندَكم مِنْ طَعامٍ ؟ فَقالَتُ : لا : إِلاَّ ذا الشاةِ الَّتِي أَعْطِيتُ بِريرةَ ، فَنظَرَ ساعَةً ، ثُمَّ قالَ : قَدِ وَقَعَتُ مَوقِعَها ، هِيَ عَلَيا صَدقَةٌ ، وَلِنا هَدِيةٌ ، فَأَكلَ مِنها ، قالَ عُرْوَةُ : ابْتاعَتَها مِكاتِبَةُ عَلَي ثِمانِي أواقٍ ، وَإِن لَم تَقضِ مِنْ كِتابِها شَيْئاً » .

عب (١) .

= عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : دخلت خولة ابنة حكيم امرأة عثمان بن مظعون على عائشة ، وهى بأدّة الهيئة ، فسألتهما ما شأنك ؟ فقالت : زوجي يقوم الليل ويصوم النهار فدخل النبي - ﷺ - على عائشة فذكرت ذلك له ، فلقى النبي - ﷺ - عثمان فقال : يا عثمان ! إن الرهبانية لم تكتب علينا ، أأمالك في أسوة ؟ فوالله إني أخشاكم لله ، وأحفظكم لحدوده .
قال الزهري : وأخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع سعد بن وقاص ، لقد رد رسول الله - ﷺ - على عثمان التبتل ، ولو أحله له لاختصيتنا .

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٢٤٩ رقم ١٣٠٠٨ - باب : الأمة تعتق عند العبد - عن عروة بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع عروة بن الزبير يقول : جاءت وليدة لبني هلال يقال لها بريرة ، تستعين عائشة في كتابتها ، فسامت عائشة بها أهلها ، فقالوا : لا نبيعها إلا ولنا ولاءها ، فتركها ، وقالت لرسول الله - ﷺ - أبوا أن يبيعوها إلا ولهم الولاء عليها ، فقال : لا يمنعك ذلك ، إنما الولاء لمن أعتق فابتاعتها عائشة وأعتقتها ، فخيرت بريرة ، فاختارت نفسها ، فقسّم لها النبي - ﷺ - شاة فأهدت لعائشة نصفها ، فقال النبي - ﷺ - : هل عندكم من طعام ؟ قالت : لا ، إلا ذا الشاة التي أعطيت بريرة ، فنظر ساعة . ثم قال : قد وقعت موقعها ، هي عليها صدقة ولنا هدية ، فأكل منها ، وقال عروة : ابتاعتها مكاتبه على ثمانى أواق ، لم تقض من كتابتها شيئاً .

٧٠٦ / ٩٠ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا دَخَلَتِ الْكِنْدِيَّةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ لَهَا : عُدْتِ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ ، الْحَقَى بِأَهْلِكَ » .

عب (١) .

٧٠٦ / ٩١ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : تُوِّفِيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ - إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، وَتَزَوَّجَ عَائِشَةُ قَرِيبًا مِنْ مَوْتِ خَدِيجَةَ ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ » .

عب (٢) .

٧٠٦ / ٩٢ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : أَوَّلُ سَيْفٍ سُلِّ فِي الْإِسْلَامِ بِمَكَّةَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ ، بَلَغَهُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ - قُتِلَ فَسَلَّ سَيْفَهُ وَقَالَ : لَا أَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَتَلْتُهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ - فَأَخَذَ سَيْفَهُ وَمَسَحَهُ وَدَعَا لَهُ » .

كر (٣) .

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٤٨٩ رقم ١٣٩٩٥ - باب : نساء النبي ﷺ - عن عروة ضمن الحديث بلفظ : قال معمر : وأخبرني الزهري ، عن عروة بن الزبير : لما دخلت الكندية على النبي ﷺ - قالت : أعوذ بالله منك ، فقال : لقد عذت بعظيم ، إلحقي بأهلك .

(٢) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٤٩٢ رقم ١٤٠٠٣ - باب : نساء النبي ﷺ - عن عروة بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : « توفيت خديجة قبل مخرج النبي ﷺ - بثلاث سنين ، أو نحو ذلك ، وتزوج عائشة قريباً من موت خديجة ، ولم يتزوج على خديجة حتى ماتت » .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٩٢ ، ٩٣ رقم ١٢٢١٥ كتاب (الفضائل) - ما حفظت في الزبير بن العوام - عن عروة بلفظ : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة ، عن عروة قال : أول رجل سل سيفاً في الله الزبير لم يسمع له نفيحة : أخذ رسول الله ﷺ - بأعلى مكة فقال : مالك يا زبير ؟ قال : أخبرت أنك أخذت ، قال : فصلى عليه ودعا له ولسيفه .

وأورده تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٥ ص ٣٥٩ ترجمة الزبير بن العوام . =

٧٠٦/٩٣ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمْ يَهَاجِرْ أَحَدٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَعَهُ إِلَّا الزَّبِيرُ » .

كر (١) .

٧٠٦/٩٤ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمْ يَكُنْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ غَيْرَ فَرَسَيْنِ

أَحَدَهُمَا عَلَيْهِ الزَّبِيرُ » .

ابن سعد ، كر (٢) .

= وفى المصنف لعبد الرزاق ج ١١ ص ٢٤١ رقم ٢٠٤٢٩ - باب : أصحاب النبي - عن هشام بن عروة ، عن أبيه بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : « أول سيف سل فى سبيل الله سيف الزبير ، نفحت نفحة من الشيطان أن النبي ﷺ - أخذ بأعلى مكة ، فخرج الزبير بسيفه يشق الناس ، فلقى النبي ﷺ - فقال : مالك يا زبير ؟ قال : أخبرت يا رسول الله أنك أخذت ، قال : فدعا له النبي ﷺ - ولسيفه .

وأخرجه حلية الأولياء لأبى نعيم ج ١ ص ٨٩ ترجمة الزبير بن العوام عن هشام بن عروة ، عن أبيه بلفظ : حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنى أبى ، ثنا حماد بن أسامة ، ثنا هشام ابن عروة ، عن أبيه . قال : إن أول رجل سل سيفه الزبير بن العوام ، سمع نفحة ففحها الشيطان أخذ رسول الله ﷺ - فخرج الزبير يشق الناس بسيفه ، والنبي ﷺ - بأعلى مكة فلقى ، فقال : مالك يا زبير ؟ قال : أخبرت أنك أخذت قال : فصلى عليه ودعا له ولسيفه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ٩ ص ١٥٠ - باب : مناقب الزبير بن العوام - ﷺ - فقد ذكر عن عروة قال : « أول من سل سيقاً فى سبيل الله الزبير بن العوام » قال الهيثمى : ورجاله ثقات .

وأورده تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٥ ص ٣٥٩ فقد ذكر الحديث عروة بنحوه .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٥ ص ٣٦١ ترجمة الزبير بن العوام .

فقد ذكر فى ترجمته : « ولما هاجر لم يهاجر أحد من المهاجرين معه » .

(٢) أورده الطبقات الكبرى لابن سعد المجلد الثانى ص ٦٧١ ط / حديثة ترجمة الزبير بن العوام عن هشام بن

عروة بلفظ : قال : أخبرنا أبو أسامة قال : حدثنا هشام بن عروة قال : لم يكن مع النبي ﷺ - يوم بدر غير

=

فرسين أحدهما عليه الزبير .

٧٠٦ / ٩٥ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ جِبْرِيلُ يَوْمَ بَدْرٍ عَلَى سِيَمَا الزَّبِيرِ وَهُوَ مُعْتَمِرٌ

بِعِمَامَةٍ صَفْرَاءَ » .

(١)

٧٠٦ / ٩٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ عَلَى الزَّبِيرِ رِبْطَةٌ (*) صَفْرَاءٌ مُعْتَجِرًا (***) بِهَا يَوْمَ

بَدْرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ نَزَلَتْ عَلَى سِيَمَا الزَّبِيرِ عَلَيْهِمْ عِمَائِمٌ صَفْرَاءٌ قَدْ أَرْخَوْهَا عَلَى ظُهُورِهِمْ ، وَكَانَ عَلَى الزَّبِيرِ عِمَامَةٌ صَفْرَاءٌ » .

كر (٢)

٧٠٦ / ٩٧ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ » .

= وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٩٤ رقم ١٢٢٢٠ كتاب (الفضائل) - ما حفظت في الزبير بن العوام -

عن هشام بلفظ : قال : لم يكن مع رسول الله ﷺ - يوم بدر غير فرسين أحدهما عليه الزبير .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيتمي ج ٦ ص ٨٤ - باب غزوة بدر - عن عروة قال :

« نزل جبريل عليه السلام يوم بدر على سيما الزبير وهو معتجر بعمامة صفراء » .

(*) ربطة: الربطة كل ملاءة ليست بلفقين ، وقيل: كل ثوب رقيق لين ، جمعها رِبْطٌ ورباط النهاية ج ٢ ص ٢٨٩ .

(**) معتجراً بها : الاعتجار بالعمامة هو أن يلفها على رأسه ويرد طرفها على وجهه ولا يعمل منها شيئاً تحت

ذقنه - النهاية ج ٣ / ص ٦٩ .

(٢) أوردته الطبقات الكبرى لابن سعد المجلد الثاني ص ٦٧١ ط / حديثه ترجمة الزبير بن العوام عن عروة

بلفظ: أخبرنا عمرو بن عاصم الكلابي قال : حدثنا همام عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : كانت على الزبير

ربطة صفراء معتجراً بها يوم بدر . فقال النبي ﷺ - : إن الملائكة نزلت على سيما الزبير .

وفى ص ٦٧١ رواية أخرى بلفظ : أخبرنا وكيع عن هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير ، قال مرة عن

يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير وقال مرة عن حمزة بن عبد الله قال : كان على الزبير يوم بدر عمامة صفراء

معتجراً بها ، وكانت على الملائكة يومئذ عمامة صفراء .

كر (١)

٩٨ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةِ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ » .

كر (٢)

٩٩ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ - الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ يَوْمَ بَدْرٍ

يَلْمَقَ (*) حَرِيرًا مَحْشُورًا بِالْقَزِّ يُقَاتِلُ فِيهِ » .

(١) أوردته البداية والنهاية لابن كثير ج ٣ ص ٣٦ فصل في ذكر أول من أسلم ، فقد قال : قال ابن جرير ، وقال آخرون : كان أول من أسلم زيد بن حارثة ، سألت الزهري : من أول من أسلم من النساء ؟ قال : خديجة ، قلت : فمن الرجال ؟ قال (*) : زيد بن حارثة .

وكذا قال عروة ، وسليمان بن يسار وغير واحد : أول من أسلم من الرجال زيد بن حارثة .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٥ ص ٤٥٨ ترجمة زيد بن حارثة فقد ذكر :

« روى أنه أول ذكر أسلم بعد علي بن أبي طالب ، وقال الزهري : ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد » .

وفى المصنف لعبد الرزاق ١١ ص ٢٢٧ رقم ٢٠٣٩٣ - باب : أصحاب النبي - عن معمر ، عن الزهري بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة .

(*) أي العبيد ليستقيم النص .

(٢) أوردته الطبقات الكبرى لابن سعد المجلد الثاني ص ٥٩٩ ط / حديثه - باب : استشهاد مؤتة فقد ذكر بعد أن

عد السرايا التي خرج فيها زيد . قوله :

ثم عقد له رسول الله ﷺ - على الناس في غزوة مؤتة وقدمه على الأمراء فلما التقى المسلمون والمشركون

كان الأمراء يقاتلون على أرجلهم ، فأخذ زيد بن حارثة اللواء فقاتل وقاتل الناس معه ، والمسلمون على

صفوفهم ، فقتل زيد طعناً بالرمح شهيداً . فصلى عليه رسول الله ﷺ - وقال : استغفروا له وقد دخل

الجنة وهو يسعى .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٥ ص ٤٦١ ترجمة زيد بن حارثة فقد ذكر :

أنه عقد له على الناس في غزوة مؤتة وقدمه على الأمراء فلما التقى المسلمون والمشركون كان الأمراء يقاتلون

على أرجلهم فأخذ زيد فقاتل وقاتل الناس معه والمسلمون على صفوفهم فقتل زيد طعناً بالرمح شهيداً

فصلى عليه رسول الله ﷺ - وقال : استغفروا له وقد دخل الجنة وهو يسعى .

(*) يلمق : اليلمق : القباء : فارسي معرب وجمعه : يلامق المختار ص ٥٩٠ .

كر (١) .

١٠٠ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أَحَدٍ نَفَرًا مِنَ الصَّحَابَةِ ، فَلَمْ يَشْهَدُوا الْقِتَالَ ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ، وَعَرَابَةُ بْنُ أَوْسٍ ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ ، وَحَارِثَةُ ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَرَافِعٌ ، قَالَ : فَتَطَاوَلَ لَهُ رَافِعٌ وَأَذِنَ لَهُ ، فَسَارَ مَعَهُمْ وَخَلَفَ بَقِيَّتَهُمْ فَجَعَلُوا جَرِيًّا لِلذَّرَارِيِّ وَالنِّسَاءِ بِالْمَدِينَةِ . »

(*) (٢)

١٠١ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ عَلَى الْأَنْصَارِ مُهَاجِرًا إِلَيْهَا وَجَهَ الْأَنْصَارُ حُلَفَاءَ مِمَّنْ حَوْلَهُمْ مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ وَعَقْدٌ عَلَى مَنْ نَصَرَهُمْ وَعَلَى مَنْ قَاتَلَهُمْ مِنْ قِبَائِلِ الْعَرَبِ فَأَخْبِرُوهُ بِذَلِكَ ، وَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ

(١) أورده تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٥ ص ٣٦٢ ترجمة الزبير بن العوام فقد ذكر الحديث بعد قوله :

وقالت أسماء : عندي للزبير ساعدان من رماح كان النبي - ﷺ - أعطاهما إياه يقاتل فيهما .

وقال عروة : أعطى النبي - ﷺ - بلمق حريراً محسوراً بالقرز يقاتل فيه .

(*) هكذا يباض بالأصل .

(٢) وبالرجوع إلى كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠ ص ٤٣٨ ، ٤٣٩ رقم ٣٠٠٦٣ بلفظ : عن عروة قال : رد

رسول الله - ﷺ - يوم أحد نفرًا من أصحابه استصغروهم فلم يشهدوا القتال إلخ الرواية ثم عزاه إلى بكر ،

ص ١ .

يَبْرُوا إِلَيْهِمْ مِنْ حَلْفِهِمْ ، وَأَنْ يَأْذَنُوهُمْ بِحَرْبٍ فَفَعَلُوا ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرَّابًا إِلَى مَنْ قَرَّبَ مِنْهُمْ (أَوْ اسْتَنَاءَ عَنْهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ إِلَى مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَوْتِهِ مِنْ حِثْمَى جِذَامِ) ، فَبَعَثَ بَعْضًا وَعِشْرِينَ سَرِيَّةً فِيهَا الرَّجُلُ يَبِيعُهُ وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى مَا بَعَثَ مِنْ سَرِيَّةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ بِمِوْتَةَ فِي سِتَّةِ آلَافٍ .

ابن عائد ، كر (١) .

١٠٢ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : كَانَ أَوَّلُ مَنْ جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ بِمَكَّةَ بَعْدَ رَسُولِ

اللَّهِ - ﷺ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ » .

كر (٢) .

١٠٣ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَخَّرَ الْإِفَاضَةَ (*) بَعْضَ التَّأْخِيرِ مِنْ

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٥ ص ٤٥٩ ترجمة زيد بن حارثة بن شراحبيل فقد ذكر الحديث عن عروة بلفظ :

روى الحافظ عن عروة : أن النبي - ﷺ - لما قدم المدينة مهاجراً إليها ، وجه الأنصار حلفاء ممن حولهم من قبائل العرب وبينهم وبينهم عهد وعقد على من نصرهم وعلى من قاتلهم من غيرهم من قبائل العرب ، فأخبروه بذلك ، فأمرهم رسول الله أن يبرؤا إليهم من حلفهم ، وأن يؤذنوهم بحرب ففعلوا ، فبعث رسول الله سراياه إلى من قرب منهم ومن بعد ، فبعث بضعاً وعشرين سرية . منها : الرجل يبيعه ، وأكثر من ذلك ، وبعث زيدا إلى مِوْتَةَ بِسِتَّةِ آلَافٍ .

ما بين الأقواس ليس بـ (كر) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٧٩ كتاب (الأوائل) فقد ذكر في الحديث ١٧٦٣٢ عن القاسم بن عبد الرحمن قال :

« كان أول من أفضى القرآن من في رسول الله - ﷺ - ابن مسعود » .

أَجَلِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ذَهَبَ يَقْضِي حَاجَتَهُ ، فَلَمَّا جَاءَ جَاءَ غُلَامٌ أَفْطَسٌ أُسُودَ قَالَ أَهْلُ الْيَمَنِ
 مَا حُبْسْنَا بِالْإِفَاضَةِ الْيَوْمِ إِلَّا مِنْ أَجْلِ هَذَا ! ، قَالَ عُرْوَةُ : إِنَّمَا كَثُرَتْ (***) الْيَمَنُ بَعْدَ وَفَاةِ
 النَّبِيِّ - ﷺ - مِنْ أَجْلِ أُسَامَةَ .

كر (١)

١٠٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَدْ تَجَهَّزَ لِلْعُدُوِّ « لِلغَزْوِ » وَخَرَجَ
 نَقْلَهُ إِلَى الْحَرْبِ ، فَأَقَامَ تِلْكَ الْأَيَّامَ لِرُجُوعِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

= الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ / ١ ص ١٠٧ ترجمة عبد الله بن مسعود فقد ذكر الحديث عن القاسم بن
 عبد الرحمن قال :

« كان أول من أفشى القرآن بمكة من في رسول الله - ﷺ - » عبد الله بن مسعود .
 فضائل الصحابة لابن حنبل ج ٢ ص ٨٣٧ فضائل عبد الله بن مسعود فقد ذكر الحديث رقم (١٥٣٥) عن
 عروة بلفظ :

حدثنا عبد الله قال : حدثني أبي ، حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني يحيى بن عروة بن
 الزبير ، عن أبيه قال :

كان أول من جهر بالقرآن بعد رسول الله - ﷺ - بمكة عبد الله بن مسعود .
 (*) هذا التصحيح من تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٢ ص ٣٩٩ بينما ورد في المخطوطة «الإضافة»
 « بدلاً من الإفاضة » .

(**) كذا بالمخطوطة وفي تهذيب تاريخ دمشق ج ٢ ص ٣٩٩ « كفرت » بدلاً من « كثرت » .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٢ ص ٣٩٩ ترجمة أسامة بن زيد فقد ذكر الحديث عن عروة
 بلفظ :

روى البخارى فى التاريخ عن عروة أن النبى - ﷺ - أخر الإفاضة بعض التأخير من أجل أسامة . ذهب
 يقضى حاجته ، فلما جاء جاء غلام أفطس أسود فقال أهل اليمن : ما حبسنا بالإفاضة اليوم إلا من أجل هذا .
 قال عروة : إنما كفرت اليمن بعد وفاة رسول الله - ﷺ - من أجل أسامة .

عَلَى « إِلَى » جَيْشِ عَامَتِهِمُ الْمُهَاجِرُونَ ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُغَيِّرَ عَلَى أَهْلِ مِثْرَةَ ، وَعَلَى جَانِبِ فَلَسْطِينَ ، حَيْثُ أُصِيبَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى ذَلِكَ الْجِذْعِ ، وَاجْتَمَعَ الْمُسْلِمُونَ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ بِالْعَافِيَةِ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَقَالَ : اغْدُ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَالنَّصْرِ وَالْعَافِيَةِ ، ثُمَّ اغْزُ حَيْثُ أَمَرْتِكَ أَنْ تَغْزُو « تَغْيِيرًا » ، قَالَ : بِأَبِي أَنْتَ « وَأُمِّي » قَدْ أَصْبَحْتَ مُفِيقًا وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللَّهُ - تَعَالَى - قَدْ شَفَاكَ فَانْزِلْ لِي أَنْ أَمُكُّثَ حَيْثُ يَشْفِيكَ اللَّهُ - تَعَالَى - فَإِنِّي إِنِ خَرَجْتُ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ خَرَجْتُ وَفِي قَلْبِي قُرْحَةٌ* (مِنْ شَأْنِكَ ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْكَ النَّاسَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمْ يَرِاجِعْهُ وَقَامَ فَدَخَلَ بَيْتَ عَائِشَةَ » .

كر (١) .

(*) قرحة : هكذا بالمصادر .

(١) ما بين الأقواس من الكنز .

دلائل النبوة لليبهي ج ٧ ص ٢٠٠ - باب : ما جاء في تقرير النبي - ﷺ - أبي بكر على آخر صلاة بالناس في حياته ... إلخ .

فقد ذكر في ص ٢٠٠ ما يأتي :-

وكان أسامة بن زيد قد تجهز للغزو ، وخرج في نقله إلى الجرف ، فأقام تلك الأيام يشكوى رسول الله - ﷺ - وكان رسول الله - ﷺ - قد أمره على جيش عامتهم المهاجرون ، فيهم عمر بن الخطاب ، وأمره رسول الله - ﷺ - أن يغير على مِثْرَةَ وعلى فلسطين حيث أصيب زيد بن حارثة ، وجعفر بن أبي طالب ، وعبد الله بن رواحة ، فجلس رسول الله - ﷺ - إلى ذلك الجذع واجتمع إليه المسلمون يسلمون عليه ، ويدعون له بالعافية ، ودعا رسول الله - ﷺ - أسامة بن زيد فقال :

اغد على بركة الله والنصر والعافية ، ثم اغز حيث أمرتك أن تغير .

قال أسامة : يا رسول الله قد أصبحت مفيقًا ، وأرجو أن يكون الله - عز وجل - قد عافاك ، فأنزلني لي فأمكث حتى يشفيك الله ، فإنني إن خرجت وأنت على هذه خرجت وفي نفسي منك قرحة ، وأكره أن أسأل عنك الناس ، فسكت عنه رسول الله - ﷺ - وقام فدخل بيت عائشة .

١٠٥/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ فَقَالَ : يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَاحِدَةً ، بَيْنِي وَبَيْنَ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ . »

كر (١) .

١٠٦/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَدِمَ سَعْدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ مِنَ الشَّامِ بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ بَدْرٍ ، فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَضْرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ ، قَالَ : وَأَجْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَأَجْرُكَ . »

ابن عائذ ، كر ، وعن الزهري مثله ، كر (*) ، وعن عقبه مثله ، كر ، وعن

إسحاق مثله (٢) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٦ ص ٣٤ ، ٣٥ عن سعيد بن زيد بلفظ :

أخرج الحافظ عن سعيد بن زيد أنه « سأل النبي - ﷺ - عن زيد بن عمرو بن نفيل : فقال : يبعث يوم القيامة أمة وحده .

ورواه عن طريق الإمام أحمد والمسعودي وابن إسحاق ، ورواه عن طريق الشعبي عن جابر بلفظ يحشر ذاك أمة وحده بيني وبين عيسى بن مريم . »

(*) بياض بالأصل .

(٢) المستدرک علی الصحیحین للحاکم ج ٣ ص ٤٣٨ - باب : مناقب سعيد بن زيد - فقد ذكر الحديث عن عروة بلفظ :

أخبرني أبو جعفر البغدادي ، ثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، ثنا أبي ، ثنا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة قال :

سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قدم من الشام بعدما رجع رسول الله - ﷺ - من بدر ، فكلم رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - فضرب له بسهمه قال : وأجري يا رسول الله ؟ قال : وأجرك .

تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٦ ص ١٢٩ ترجمة سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل . فقد ذكر الحديث عن عروة بلفظ :

قال عروة : قدم سعيد من الشام بعد ما رجع رسول الله - ﷺ - من بدر فضرب له بسهمه فقال له : وأجري يا رسول الله ؟ قال : وأجرك .

١٠٧/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَدِمَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الشَّامِ بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ بَدْرٍ ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فِي سَهْمِهِ ، فَقَالَ : نَعَمْ لَكَ سَهْمُكَ ، فَضْرَبَ لَهُ بِسَهْمِهِ قَالَ : وَأَجْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَأَجْرُكَ » .

ابن عائذ ، كر ... ، وعن ابن شهاب مثله ، وعن موسى بن عقبة مثله ، وعن ابن إسحاق مثله (١) .

١٠٨/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ - بَيْنَ النَّاسِ قِسْمًا فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِدْرَاسٍ : -

أَتَجْعَلُ نَهْيِي وَنَهْيَ الْعَبِيدِ	بَيْنَ عَيْنَيْتِ وَالْأَفْرَعِ
وَمَا كَانَ حِصْنٌ وَلَا حَابِسٌ	يُفُوقَانِ مِدْرَاسٍ فِي مَجْمَعِ
وَلَقَدْ كُنْتُ فِي الْحَرْبِ ذَا نَذْرٍ	فَلَمْ أُعْطَ شَيْئًا وَلَمْ أُمْنَعِ
وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهُمَا	وَمَنْ يَضَعُ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

(١) بياض بالأصل .

تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٧ ص ٧٧ ترجمة طلحة بن عبيد الله بن عثمان . . إلخ بلفظ : وقال الزهري : بعد أن ذكر المؤاخاة بينه وبين أبي أيوب :

وكان يوم بدر غائبًا في تجارة له في الشام ، فرجع بعد ما رجع رسول الله ﷺ - من بدر فكلم رسول الله ﷺ - في سهمه فقال له : لك سهمك ، قال : وأجرى يا رسول الله قال : وأجرك .

مجمع الزوائد للهيتمي ج ٩ ص ١٤٨ - باب : جامع فى مناقبه - ﷺ - | طلحة | عن عروة قال : طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة . وكان بالشام فقدم وكلم رسول الله ﷺ - في سهمه فضرب له سهمه قال : وأجرى يا رسول الله قال : وأجرك يعنى يوم بدر . وقال الهيتمي : رواه الطبرانى وهو مرسل حسن الإسناد .

فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : اذْهَبْ يَا بِلَالُ وَأَقْطَعْ لِسَانَهُ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : أُقْطَعُ لِسَانِي بَعْدَ
الإِسْلَامِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ لَا أَعُودُ أَبَدًا ، فَلَمَّا رَأَى بِلَالٌ جَزَعَهُ قَالَ : إِنَّهُ لَمْ يَأْمُرْنِي أَنْ أَقْطَعْ
لِسَانَكَ ، أَمَرْنِي أَنْ أَكْسُوكَ وَأَعْطِيكَ شَيْئًا .

كر (١) .

١٠٩ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : أَخَذَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

فِي الْعَقَبَةِ حِينَ وَاثَاهُ السَّبْعُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَخَذَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَشْتَرَطَ لَهُ وَذَلِكَ وَاللَّهِ
فِي غُرَّةِ الإِسْلَامِ وَأَوَّلِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَعْبُدَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَحَدٌ عَلَانِيَةً .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير ج ٧ ص ٢٦٠ ، ٢٦١ ترجمة العباس بن مرداس فقد ذكر الحديث عن عروة ،
وعن رافع بن خديج بلفظ :

أخرج الحافظ من طريق الجوزقي عن عروة ، وعن رافع بن خديج : أنه لما كان يوم فتح مكة قسم النبي
- ﷺ - بين الناس قسمًا .

وفي حديث رافع أن ذلك كان يوم حنين وهو الصحيح ، فأعطى أبا سفيان بن حرب ، وصفوان بن أمية ،
وعيينة بن حصن ، والأقرع بن حابس مائة من الإبل ، وأعطى العباس بن مرداس دون ذلك فقال العباس :

- | | |
|-----------------------------|-------------------------|
| ١ - كانت نهاباً تلافيتها | وكسرى على القوم بالأجرع |
| ٢ - وحتى الجنود لكى يدلجوا | إذا هجع البقوم لم أجمع |
| ٣ - فأصبح نهبي ونهب العبيد | بين عيينة والأقرع |
| ٤ - إلا أفائل أعطيتها | عديد قوائمها الأربع |
| ٥ - وما كان حصن ولا حابس | يفوقان مرداس في مجمع |
| ٦ - وقد كنت في الحرب ذاتدرا | فلم أعط شيئاً ولم أمنع |
| ٧ - وما كنت دون امرئ منهما | ومن تضع اليوم لا يرفع |

فأتم له رسول الله - ﷺ - مائة ، وفي رواية أن النبي - ﷺ - قال لبلال :

اذهب فاقطع لسانه ، فذهب بلال ، فجعل العباس يقول : يا معشر المسلمين ! أيقطع لسانى بعد الإسلام يا
رسول الله لا أعود أبداً ، فلما رأى بلال جزعه قال :

إنه لم يأمرنى أن أقطع لسانك ، ولكن أمرنى أن أكسوك وأعطيك شيئاً .

١١٠ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَقَدْ بَاتَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَصْفِيَةَ بِنْتِ حَيْبَةَ قَرِيبًا مِنْ قُبَّتِهِ أَخَذًا بِقَائِمِ السَّيْفِ حَتَّى أَصْبَحَ ، فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِكُرَّةٍ كَبْرَ أَبُو أَيُّوبَ حِينَ أَبْصَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَالِكَ يَا أبا أَيُّوبَ ؟ قَالَ : لَمْ أَرُقُدْ لَيْلَتِي هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ - ﷺ - : لِمَ يَا أبا أَيُّوبَ ؟ قَالَ : لَمَّا دَخَلْتُ بِهِذِهِ الْمَرْأَةَ ذَكَرْتُ أَنَّكَ قَتَلْتَ أَبَاهَا ، وَأَخَاهَا ، وَزَوْجَهَا ، وَعَامَّةَ عَشِيرَتِهَا ، فَخِفْتُ لِعَمْرُو اللَّهِ أَنْ تَغْتَالِكَ ، فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ لَهُ مَعْرُوفًا . »

كر (٢) .

١١١ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ ، وَفِي لَفْظٍ ، وَجَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ بَايَعَا النَّبِيَّ ﷺ - وَهُمَا ابْنَا سَبْعِ سِنِينَ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَمَّا رَأَاهُم تَبَسَّمْ وَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُمَا . »

أبو نعيم ، كر (٣) .

(١) مجمع الزوائد ج ٦ ص ٤٩ - باب : ابتداء أمر الأنصار والبيعة على الحرب - فقد ذكر الحديث عن عروة بلفظ :

عن عروة قال : « عباس والله أخذ بيد رسول الله ﷺ - حين أتاه الشيعيون من الأنصار العقبة ، فأخذ لرسول الله ﷺ - عليهم وشرط عليهم ، وذلك في غرة الإسلام وأوله قبل أن يعبد الله أحد علانية . »

(٢) البداية والنهاية في (ذكر قصة صفية بنت حبي بن أخطب النظري - رويها -) ج ٤ ص ٢١٢ عن محمد بن إسحاق مع اختلاف في اللفظ .

(٣) مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) ولفظه في مناقب عبد الله بن جعفر ٩ / ٢٨٥ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه إسماعيل بن عباس وفيه خلاف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

١١٢ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَتَبَ إِلَى زُرْعَةَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ ذِي يَزَنَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أَمَا بَعْدُ : مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ إِلَى زُرْعَةَ بْنِ ذِي يَزَنَ ، إِذَا أَتَاكُمْ رَسُولِي فَأَمْرُكُمْ بِهِمْ خَيْرٌ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبْنُ رَوَاحَةَ ، وَمَالِكُ بْنُ عُبَادَةَ ، وَعَتْبَةُ بْنُ دِينَارٍ . »
ابن منده ، كر (١) .

١١٣ / ٧٠٦ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، وَقَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُتَدَّرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُمَا قَالَا : خَرَجَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ حِينَ هَاجَرَتْ ، وَهِيَ حُبْلَى بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَدِمَتْ قُبَاءً فَانْفَسَتْ بَعْدَ اللَّهِ بِقُبَاءَ ، ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ حِينَ نَفَسَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِيُحْنِكَهُ ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ بِتَمْرَةٍ قَالَتْ : عَائِشَةُ فَمَكَّنَتْهَا سَاعَةً فَالْتَمَسَهَا فَلَمْ نَجِدْهَا ، ثُمَّ مَضَعَهَا ، ثُمَّ بَرَقَهَا فِي فِيهِ قَالَ : أَوَّلُ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ لَرِيقُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَتْ أَسْمَاءُ : ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَسَمَاهُ عَبْدَ اللَّهِ ، ثُمَّ جَاءَهُ بَعْدُ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمْرَهُ بِذَلِكَ الزُّبَيْرِ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ رَأَاهُ مُقْبِلًا إِلَيْهِ ثُمَّ بَايَعَهُ . »
كر (٢) .

١١٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ كَانَ الَّذِي يَخْتَلِفُ بِالطَّعَامِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ وَهُمَا فِي الْغَارِ . »

(١) البداية والنهاية في (قدوم رسول ملوك حمير إلى رسول الله - ﷺ -) ج ٥ ص ٧٥ مطولاً مع اختلاف في اللفظ عن ابن إسحاق .

(٢) البداية والنهاية ج ٣ ص ٢٣٠ (فصل : في ميلاد عبد الله بن الزبير) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بلفظ قريب ، دون ذكر البيعة .

{ ش } (١) .

١١٥ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ اسْتَقْبَلَهُمْ (*) هَدِيَّةٌ طَلْحَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فِي الطَّرِيقِ فِيهَا ثِيَابٌ بَيْضٌ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ الْمَدِينَةَ . »

ش (٢) .

١١٦ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ خَرَجَ إِلَى الْيَمَنِ فَاشْتَرَى حُلَّةً ذِي يَزَنَ ، فَقَدِمَ بِهَا الْمَدِينَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَأَهْدَاهَا لَهُ ، فَارْتَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ : إِنَّا لَا نَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ ، فَبَاعَهَا حَكِيمٌ فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَاشْتَرَيْتَ لَهُ فُلْبَسَهَا ، فَلَمَّا دَخَلَ فِيهَا الْمَسْجِدَ قَالَ حَكِيمٌ : فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ فِيهَا كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، فَمَا مَلَكَتْ نَفْسِي حِينَ رَأَيْتُهُ كَذَلِكَ أَنْ قُلْتُ : -

مَا يَنْظُرُ الْحُكَّامُ بِالْحُكْمِ بَعْدَمَا

بَدَأَ وَاصِحٌ ذُو غُرَّةٍ { وَحُجُولِ }

إِذَا وَاصَحُوهُ الْمَجْدَ أَرَبَى عَلَيْهِمْ

بِمُسْتَفْرَعِ مَاءِ الذَّنَابِ سَجِيلِ

فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « - » .

ابن جرير (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ما قالوا في مهاجر النبي - ﷺ - وأبي بكر وقدوم من قدم .
ج ١٤ ص ٣٣٣ رقم ١٨٤٦٣ بلفظه عن هشام عن أبيه .

وما بين القوسين من الكنز برقم ٤٦٣٢٢ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ما قالوا في مهاجر النبي - ﷺ - وأبي بكر إلخ ج ١٤ ص ٣٣٥
رقم ١٨٤٧٠ بلفظه .

(*) كذا بالمخطوطة بينما ورد في كتاب المصنف لابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٣٥ « قال : استقبلتهم » بدلاً من « استقبلهم » .

وما بين الأقواس من مصنف ابن أبي شيبة .

(٣) ابن سعد في الطبقات الكبرى ج ٤ ص ٦٥ مع اختلاف يسير في اللفظ ، ولم يذكر البيت من الشعر .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ١٤٤٧٩ .

١١٧/٧٠٦ - « عَنْ زُهْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ { مَعْبَدٍ } ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فَقَالَتْ عُرْوَةُ : مَا تَرَكَ لَنَا فَضْلًا إِلَّا السَّلَامَ اِبْرَالِي { أَنْتَهَى إِلَيَّ } وَبَرَكَاتُهُ » .

هب (١) .

١١٨/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ رُقِيَّةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تُوَفِّيَتْ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى بَدْرٍ وَهِيَ امْرَأَةُ عُثْمَانَ ، فَتَخَلَّفَ عُثْمَانُ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ يَوْمَئِذٍ فَبَيْنَاهُمْ يَدْفِنُونَهَا إِذْ سَمِعَ عُثْمَانُ تَكْبِيرًا فَقَالَ : يَا أُسَامَةُ ! انْظُرْ هَذَا التَّكْبِيرَ ، فَإِذَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ عَلَى نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . الْجُدَعَاءُ يُبَشِّرُ بِقَتْلِ أَهْلِ بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ : لَا ، وَاللَّهِ مَا هَذَا بِشَيْءٍ ، مَا هَذَا إِلَّا بَاطِلٌ ، حَتَّى جِئَ بِهِمْ مُصَفَّدِينَ مَغْلَلِينَ » .

ش (٢) .

١١٩/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ رَجُلًا أَسْرَ أُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ فَرَأَهُ بِلَالٌ فَقَتَلَهُ » .

ش (٣) .

١٢٠/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا رَأَى أَحَدًا قَالَ : هَذَا جِبِلٌّ يَحْبِنُنَا وَنَحْبُهُ » .

(١) أورده شعب الإيمان للبيهقي (الباب الثاني والستون من شعب الإيمان وهو باب : رد السلام) ج ٦ ص ٥١٠ رقم ٩٠٩٦ ط دار الكتب العلمية تحقيق السعيد بسيوني زغلول بلفظه ، إلا أنه ذكر بدلاً من قوله (ابرالي) (انتهى إلى) .

ولفظه (فقال عروة : ما ترك لنا فضلاً ، إن السلام انتهى إلى « وبركاته ») .

وما بين القوسين من الشعب . ومن الكنز برقم ٢٥٧٣١ وعزاه إلى عبد الرزاق .

(٢) أورده مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) غزوة بدر الأولى ج ١٤ ص ٣٦٨ رقم ١٨٥٣٢ بلفظه .

(٣) أورده صنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) غزوة بدر الأولى ج ١ ص ٣٧٢ رقم ١٨٥٤٠ بلفظه عن عروة .

ش (١)

١٢١/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَافَّ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَكَانَ يَوْمًا شَدِيدًا لَمْ يَلِقَ الْمُسْلِمُونَ مِثْلَهُ قَطُّ ، قَالَ : وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَالِسٌ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ جَالِسٌ وَذَلِكَ زَمَانَ طَلَعَ النَّخْلُ ، وَكَانُوا يَفْرَحُونَ بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا ؛ لِأَنَّ عَيْشَهُمْ فِيهِ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَأْسَهُ فَبَصُرَ بِطَلْعَةِ وَكَانَتْ أَوَّلَ طَلْعَةِ رُبَيْتٍ ، فَقَالَ : هَذَا - بِيَدِهِ - طَلْعَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْفَرَحِ ، فَظَنَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - إِلَيْهِ فَتَبَسَّمَ وَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَنْزِعْ مِنَّا صَالِحَ مَا أَعْطَيْتَنَا أَوْ صَالِحًا أَعْطَيْتَنَا . »

ش (٢)

١٢٢/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ قُرَيْظَةَ : الْحَرْبُ خُدْعَةٌ . »

ش (٣)

١٢٣/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : مَسْعُودٌ ، وَكَانَ نَمَامًا فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعَثَ أَهْلَ قُرَيْظَةَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ أَنْ أُبْعَثَ إِلَيْنَا

(١) أورده مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) هذا ما حفظ أبو بكر في زحد وما جاء فيها ج ١٤ ص ٣٩٨ بلفظه برقم ١٨٦٢٠ بلفظه .

وأخرجه البخاري في صحيحه عن أبي حميد الساعدي وأنس بن مالك بلفظه ، انظر ج ٢ / ص ١٥٥ و ج ٤ / ص ٤٢ ، ٤٣ ، ١٧٧ . . . إلخ .

(٢) أورده مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) غزوة الخندق ج ١٤ ص ٤١٧ رقم ١٨٦٥٥ عن عروة بلفظه .

(٣) أورده مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الجهاد) في المكر والخديعة في الحرب ج ١٢ ص ٥٣٠ عن عروة بلفظه برقم ١٥٥١٣ .

رَجُلًا يَكُونُ فِي آطَامِنَا حَتَّى نُقَاتِلَ مُحَمَّدًا مِمَّا يَلِي الْمَدِينَةَ ، وَتُقَاتِلَ أَنْتَ مِمَّا يَلِي الْخَنْدِقَ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - أَنْ يُقَاتِلَ مِنْ وَجْهَيْنِ ، فَقَالَ لِلْمَسْعُودِ : يَا مَسْعُودُ ! إِنَّا نَحْنُ بَعْثْنَا إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ أَنْ يَرْسِلُوا إِلَى أَبِي سُفْيَانَ فَيُرْسِلَ إِلَيْهِمْ رَجُلًا ، فَإِذَا أَتَوْهُمْ أَقْتَلُوهُمْ } قَالَ : فَمَا عَدَا أَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَمَا تَمَالَكَ حَتَّى أَتَى } أَبَا } سُفْيَانَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : صَدَقَ وَاللَّهِ مُحَمَّدٌ ، مَا كَذَبَ قَطُّ وَلَمْ يَبْعَثْ إِلَيْهِمْ أَحَدًا » .

ش (١) .

١٢٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ الْخَنْدِقِ : مَنْ رَجُلٍ يَذْهَبُ فَيَأْتِينَا بِخَبَرِ بَنِي قُرَيْظَةَ ؟ فَرَكِبَ الزُّبَيْرُ فَجَاءَهُ بِخَبَرِهِمْ ، ثُمَّ عَادَ فَقَالَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ : مَنْ يَجِيئُنِي بِخَبَرِهِمْ ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ : نَعَمْ ، قَالَ : وَجَمَعَ النَّبِيُّ - ﷺ - لِلزُّبَيْرِ أَبَوَيْهِ ، فَقَالَ : إِنْ دَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، وَقَالَ لِلزُّبَيْرِ : لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ ابْنُ عَمَّتِي » .

ش (٢) .

١٢٥ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّهُمْ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَرَدُّوا الْحُكْمَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَحُكِمَ فِيهِمْ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَنْ تُقْتَلَ مَقَاتِلُهُمْ ، وَتُسَبَّى النِّسَاءُ وَالذُّرِّيَّةُ ، وَتُقَسَّمَ أَمْوَالُهُمْ ، فَأُخْبِرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : فَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ - تَعَالَى - » .

(١) أورده مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) غزوة الخندق ج ١٤ ص ٤١٧ ، ٤١٨ رقم ١٨٦٥٧ بلفظه عن هشام ، عن أبيه .

(٢) أورده مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) غزوة الخندق ج ١٤ ص ٤٢١ رقم ١٨٦٦٦ بلفظه

ش (١)

١٢٦/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ بَابَ عَائِشَةَ سَتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

- : يَا عَائِشَةُ ! أُخْرِى هَذَا ، فَإِنِّي إِذَا رَأَيْتَهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا » .

كر (٢)

١٢٧/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : فِي نَزْوِلِ النَّبِيِّ ﷺ - بِالْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ : وَفَزَعَتْ قُرَيْشٌ

لِنَزْوِلِهِ عَلَيْهِمْ ، فَأَحَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِمْ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَدَعَا عُمَرَ

ابْنَ الْخَطَّابِ لِيَبْعَثَهُ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لِأَلْعَنُهُمْ وَلَيْسَ أَحَدٌ بِمَكَّةَ مِنْ بَنِي كَعْبٍ

يَغْضَبُ لِي إِذَا أُوزِيتُ ، فَأَرْسَلَ عُثْمَانَ { فَإِنَّ { عَشِيرَتَهُ { بِهَا { وَإِنَّهُ يَبْلُغُ لَكَ مَا أَرَدْتَ ، فَدَعَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَأَرْسَلَهُ إِلَى قُرَيْشٍ وَقَالَ : أَخْبِرْهُمْ أَنَّا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ

وَإِنَّمَا جِئْنَا عُمَارًا ، وَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَمْرُهُ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا بِمَكَّةَ مُؤْمِنِينَ وَنِسَاءً مُؤْمِنَاتٍ

فَيَدْخُلَ عَلَيْهِمْ وَيَبَشِّرُهُمْ بِالْفَتْحِ ، وَيُخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَشَيْكُ أَنْ يَظْهَرَ دِينُهُ

بِمَكَّةَ حَتَّى لَا يَسْتَخْفَى فِيهَا بِالْإِيمَانِ تَنْبِيئًا يَشْتَهُمْ ، قَالَ فَانْطَلَقَ عُثْمَانُ فَمَرَّ عَلَى قُرَيْشٍ

(١) أورده مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي ما حفظت في بني قريظة ج ١٤ ص ٤٢٥ ، ٤٢٦ رقم

١٨٦٧٨ بلفظه عن عروة .

(٢) أورده مختصر تاريخ دمشق في ذكر (عبد الغفار بن عبد الوهاب بن بشير بن عبد الله بن الحسن بن يزيد بن

عبد الله الشيباني) ج ١٥ ص ١٦٥ بلفظ : عن عروة قال : « كان على باب عائشة ستر فيه تصاوير فقال النبي

- ﷺ : يا عائشة ! أخري هذا فإني إذا رأيته ذكرت الدنيا » .

«بيلدح» (*) ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ : أَيْنَ ؟ فَقَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَيْكُمْ لِأَدْعُوَكُمْ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - جَلَّ ثَنَاؤُهُ ، وَإِلَى الْإِسْلَامِ ، وَيُخْبِرُكُمْ أَنَّا لَمْ « نَأْتِ » لِقِتَالِ أَحَدٍ وَإِنَّا جِئْنَا عَمَارًا ، فَدَعَاهُمْ عُمَانُ كَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالُوا : قَدْ سَمِعْنَا مَا تَقُولُ فَاذْنُبْ لِحَاجَتِكَ ، وَقَامَ إِلَيْهِ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فَرَحَّبَ بِهِ ، وَأَسْرَجَ فَرَسَهُ ، فَحَمَلَ عُمَانَ عَلَى الْفَرَسِ فَأَجَارَهُ وَرَدَفَهُ أَبَانُ حَتَّى جَاءَ مَكَّةَ ، ثُمَّ إِنَّ قُرَيْشًا بَعَثُوا بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيَّ وَأَخَا بَنِي كِنَانَةَ ، ثُمَّ جَاءَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَا قَالُوا وَقِيلَ لَهُمْ ، وَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى قُرَيْشٍ وَقَالَ : إِنَّمَا جَاءَ الرَّجُلُ وَأَصْحَابُهُ عَمَارًا فَخَلُّوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَلَيْطَوْهُ ، فَشَتَمُوهُ ، ثُمَّ بَعَثَتْ قُرَيْشٌ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو ، وَحُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّى وَمَكْرَزَ بْنَ حَنْصِ لِيُصَلِّحُوا عَلَيْهِمْ ، فَكَلَّمُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . وَدَعَوَهُ إِلَى الصَّلْحِ وَالْمُوَادَعَةِ ، فَلَمَّا لَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ وَهَمَّ عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَسْتَقِمْ لَهُمْ مَا يَدْعُونَ إِلَيْهِ مِنَ الصَّلْحِ ، وَالْمُوَادَعَةِ ، وَقَدْ أَمَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَتَزَاوَرُوا فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ وَطَوَائِفُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَشْرِكِينَ لَا يَخَافُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يَنْتَظِرُونَ الصَّلْحَ وَالْهُدْنَةَ إِذْ رَمَى رَجُلٌ مِنْ أَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ رَجُلًا مِنَ الْفَرِيقِ الْآخَرِ فَكَانَتْ مَعْرَكَةٌ ، وَتَرَامُوا بِالنَّبْلِ وَالْحِجَارَةِ ، وَصَاحَ الْفَرِيقَانِ كِلَاهُمَا ، وَارْتَهَنَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ مِنْ فِيهِمْ ، فَارْتَهَنَ الْمُسْلِمُونَ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو وَمَنْ أَنَاهُمْ مِنَ الْمَشْرِكِينَ وَارْتَهَنَ الْمَشْرِكُونَ عُمَانَ بْنَ عَفَانَ وَمَنْ كَانَ أَنَاهُمْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - . وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْبَيْعَةِ ، وَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . أَلَا إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ قَدْ نَزَلَ عَلَى

(*) بيلدح : اسم موضع بالحجاز قرب مكة . النهاية ج ١ ص ١٥٠ .

رَسُولِ اللَّهِ - وَأَمْرَهُ بِالْبَيْعَةِ ، فَأَخْرَجُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ فَبَايَعُوا ، فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - وَهُوَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَبَايَعُوهُ عَلَى أَنْ لَا يَفِرُّوا أَبَدًا ، فَرِغَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - فَأَرْسَلُوا مَنْ كَانُوا قَدِ ارْتَهَنُوا وَدَعُوا إِلَى الْمُوَادَعَةِ وَالصَّلْحِ ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي كَيْفِيَةِ الصَّلْحِ وَالتَّحْلُلِ مِنَ الْعُمْرَةِ ، قَالَ : وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَهُمْ بِالْحُدَيْبِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ عُمَانُ خَلَصَ عُمَانٌ مِنْ بَيْنِنَا إِلَى الْبَيْتِ ، فَطَافَ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا أَظْنُهُ طَافَ بِالْبَيْتِ وَنَحْنُ مُحْصَرُونَ ، قَالُوا : وَمَا يَمْنَعُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ خَلَصَ ؟ قَالَ : ذَاكَ ظَنِّي بِهِ أَنَّهُ لَا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ حَتَّى يَطُوفَ مَعَنَا ، فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ عُمَانُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : اشْتَفَيْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ ؟ فَقَالَ عُمَانُ : بِسْمَا ظَنَنْتُمْ بِي ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ مَكَثْتُ بِهَا مُقِيمًا سَنَةً وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَقِيمٌ بِالْحُدَيْبِيَةِ مَا طَفْتُ بِهَا حَتَّى يَطُوفَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . وَلَقَدْ دَعَتْنِي فُرَيْشٌ إِلَى الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ فَأَبَيْتُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ أَعْلَمَنَا بِاللَّهِ وَأَحْسَنَنَا ظَنًّا .

{ كر . ش } (١) .

١٢٨ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ بِلَالًا أَذَّنَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَوْقَ الْكَعْبَةِ . »

ش (٢) .

(١) دلائل النبوة - باب : إرسال النبي - ﷺ - عثمان بن عفان . . إلخ - بلفظه عن عروة ج ٤ ص ١٣٣ ، ١٣٤ ،

(٢) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) فتح مكة ج ١٤ ص ٤٩٧ رقم ١٨٧٧٢ .

١٢٩/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اعْتَمَرَ عَامَ الْفَتْحِ مِنَ الْجِعْرَانَةِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ عُمْرَتِهِ اسْتَخْلَفَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى مَكَّةَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُعَلِّمَ النَّاسَ الْمَنَاسِكَ ، وَأَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ : مَنْ حَجَّ الْعَامَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَلَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ » .
ش (١) .

١٣٠/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ قَطَعَ بَعثًا قَبْلَ مَوْتِهِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، وَفِي ذَلِكَ الْبَعْثِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَكَانَ أَنَسٌ مِنَ النَّاسِ يَطْعُنُونَ فِي ذَلِكَ لِتَأْمِيرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أُسَامَةَ عَلَيْهِمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَخَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ قَالَ :
إِنَّ أَنَسًا قَدْ طَعَنُوا عَلَيَّ فِي تَأْمِيرِ أُسَامَةَ كَمَا طَعَنُوا فِي تَأْمِيرِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ ، وَإِيمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنَّ ابْنَهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ ، وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَكُونَ مِنْ صَالِحِكُمْ ، فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا » .
ش (٢) .

١٣١/٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ سَرِيَّةً قَبْلَ النَّمْرِ مِنْ نَجْدٍ ،
أَمِيرُهُمْ ثَابِتُ بْنُ أَقْرَمٍ ، فَأَصِيبَ فِيهَا ثَابِتُ بْنُ أَقْرَمٍ » .
أبو نعيم (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في (حديث فتح مكة) ج ١٤ ص ٥٠٣ رقم ١٨٧٩٠ بلفظه عن هشام عن أبيه عروة .

(٢) بياض بالأصل وما بين الأقواس أثبتناه من الكنز برقم ٣٠٢٦٤ .

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) ما جاء في أسامة وأبيه - ﷺ - رقم ١٣٩/١٢ رقم ١٢٣٥٥ مع اختلاف يسير .

وانظر نفس المصدر ١٤/٥٢٠ رقم ١٨٨٢٦ .

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة في ترجمة ثابت بن أقرم ، بلفظه عن عروة ج ٢ ص ٦ رقم ٨٦٨ إلا أنه قال « قبل الغمرة » بدل « النمرة » .

١٣٢ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : أَزْهَدُ النَّاسِ فِي عَالَمِ أَهْلِهِ » .

كر (١)

١٣٣ / ٧٠٦ - « أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : ثُمَّ غَزَوَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ذَاتَ السَّلَاسِلِ مِنْ مَشَارِقِ الشَّامِ ، بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي بَلَى وَهُمْ أَحْوَالُ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ ، وَبَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِيمَنْ يَلِيهِمْ مِنْ قِضَاعَةَ وَأَمْرَهُ عَلَيْهِمْ ، فَخَافَ عَمْرُو مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي هُوَ بِهِ ، فَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَسْتَمِدُّهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ عَمْرُو عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَسْتَمِدُّهُ نَدَبَ لَهُ الْمُهَاجِرِينَ ، فَانْتَدَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ (*) ، فِي سُرَاةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، ثُمَّ أَمَدَّ بِهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ وَعَمْرُو يُؤْمِدُ فِي سَعَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَتِلْكَ النَّاحِيَةُ مِنْ قِضَاعَةَ ، فَلَمَّا قَدِمَ مَدَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ ، وَأَمِيرُهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ قَالَ عَمْرُو : أَنَا الْأَمِيرُ ، وَإِنَّمَا أُرْسِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَسْتَمِدُّهُ فَأَمَدَنِي بِكُمْ ، قَالَ الْمُهَاجِرُونَ : أَنْتَ أَمِيرُ أَصْحَابِكَ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ أَمِيرُ الْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالَ عَمْرُو : إِنَّمَا أَنْتُمْ مَدَدٌ مُدَدْتُ بِهِ فَأَنَا الْأَمِيرُ ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو عُبَيْدَةَ ذَلِكَ ، وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الْخَلْقِ لَيِّنَ الشِّيمَةِ قَالَ : إِنْ آخَرَ مَا عَهْدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنْ قَالَ : إِذَا قَدِمْتَ عَلَى عَمْرُو فَتَطَاوَعَا ، وَإِنَّكَ وَاللَّهِ إِنْ عَصَيْتَنِي لِأَطِيعَنَّكَ ، فَسَلَّمَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِعَمْرُو بْنِ الْعَاصِ » .

كر (٢)

(*) أبو بكر وعمر : هكذا بالرفع في كنز العمال .

(١) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٢٧٠ رقم ٤٤٤٠٢ فصل في الحكم - بلفظه وعزاه إلى (كر) فقط .

(٢) تاريخ ابن عساکر في (غزوة ذات السلاسل) ج ١ ص ١٠٤ بنحوه وانظر طبقات ابن سعد ٢/٩٤ ، ٩٥

القسم الأول ، وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٠٢٥٣ .

١٣٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللهُ - تَعَالَى - خَيْبَرَ عَلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ -

وَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ ، أَهَدَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْيَهُودِيَّةُ ، وَهِيَ بِنْتُ أَخِي مَرْحَبِ شَاةَ مَصْلِيَّةً وَسَمَّتَهُ فِيهَا وَأَكْثَرَتْ فِي الْكَتِفِ وَالذَّرَاعِ حِينَ أُخْبِرَتْ أَنَّهُمَا أَحَبُّ أَعْضَاءِ الشَّاةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ - فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - وَمَعَهُ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ أَخُو بَنِي سَلَمَةَ قَدِمَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ - ﷺ - فَتَنَّاوَلَ الْكَتِفَ وَالذَّرَاعَ ، فَانْتَهَشَ مِنْهُمَا ، وَتَنَّاوَلَ بَشْرٌ عَظْمًا آخَرَ فَانْتَهَشَ مِنْهُ ، فَلَمَّا أَرْغَمَ (*) رَسُولُ اللهِ - ﷺ - مَا فِي فِيهِ أَرْغَمَ بَشْرٌ مَا فِي فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - : ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَإِنَّ كَتْفَ الشَّاةِ يُخْبِرُنِي أَنِّي قَدْ بَغَيْتَ فِيهَا ، فَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَقَدْ وَجَدْتُ ذَلِكَ فِي أَكْلَتِي الَّتِي أَكَلْتُ وَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَلْفِظَهَا إِلَّا أَنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَنْغَصِكَ طَعَامَكَ ، فَلَمَّا أَكَلْتُ مَا فِي فِيكَ لَمْ أَرْغَبْ بِنَفْسِي عَنْ نَفْسِكَ ، وَرَجَوْتُ أَنْ لَا تَكُونَ رَغْمَتِهَا وَفِيهَا بَغْيٌ ، فَلَمْ يَقُمْ بَشْرٌ مِنْ مَكَانِهِ حَتَّى عَادَ لَوْنَهُ كَالطَّيْلِيسَانِ وَمَا طَلَهُ وَجَعُهُ حَتَّى كَانَ لَا يَتَحَوَّلُ إِلَّا مَا حُوِّلَ وَبَقِيَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - بَعْدَ ثَلَاثِ سِنِينَ حَتَّى كَانَ وَجَعُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ » .

طب ، ش (١) .

(*) أَرْغَمَ رَسُولُ اللهِ مَا فِي فِيهِ أَي أَلْقَى مَا فِي فِيهِ فِي التَّرَابِ النَّهَائِيَةِ ج (٢) ص ٢٣٩ ، مَادَةٌ رَغْمٌ

(١) مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ فِي كِتَابِ (الْمَغَازِي وَالسِّيَرِ) بَابِ غَزْوَةِ خَيْبَرَ ج ٦ ص ١٥٣ عَنْ عُرْوَةَ بَلْفِظَةٍ .

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مَرْسَلًا ، وَفِيهِ ابْنُ لَهَيْعَةَ وَفِيهِ ضَعْفٌ ، وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ .

وَأَصْلُ الْحَدِيثِ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ بِرَقْمِ ٤٥١٠ عَنْ جَابِرٍ ، وَ٤٥١٢ مَكْرَرٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَفِي دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ .

١٣٥ / ٧٠٦ - « حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ - إِلَى الْحُدَيْبِيَّةِ وَكَانَتِ الْحُدَيْبِيَّةُ فِي شَوَّالٍ ، فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْضَانَ لَقِيَهُ رَجُلٌ

مِنْ بَنِي كَعْبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا تَرَكْنَا قُرَيْشًا وَقَدْ جَمَعَتْ أَحَابِيْشَهَا تُطْعِمُهَا الْخَزِيرَ

يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى إِذَا تَبَرَّزَ عِفَانَ لَقِيَهُمْ خَالِدٌ

ابْنُ الْوَلِيدِ طَلِيْعَةٌ لِقُرَيْشٍ ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هَلُمَّ هَهُنَا

فَأَخَذَ سَرْوَعَتَيْنِ - يَعْنِي بَيْنَ شَجَرَتَيْنِ وَمَالَ عَن سَنَنِ الطَّرِيقِ - حَتَّى نَزَلَ الْعَمِيمَ فَلَمَّا نَزَلَ

الْعَمِيمَ خَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ : فَإِنَّ

قُرَيْشًا قَدْ جَمَعَتْ لَكُمْ أَحَابِيْشَهَا تُطْعِمُهَا الْخَزِيرَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّوْنَا عَنِ الْبَيْتِ ، فَأَشِيرُوا

عَلَىٰ بِمَا تَرَوْنَ . أَنْ تَعْمِدُوا إِلَى الرَّأْسِ - يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ أَمْ تَرَوْنَ أَنْ تَعْمِدُوا إِلَى الرَّأْسِ -

يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ أَمْ تَرَوْنَ أَنْ تَعْمِدُوا إِلَى الَّذِينَ أَخَافُوهُمْ فَتَخَالِفُوهُمْ إِلَى نِسَائِهِمْ وَصِبْيَانِهِمْ ،

فَإِنْ جَلَسُوا جَلَسُوا مَوْتورِينَ مَهْزُومِينَ ، فَإِنْ طَلَبُونَا طَلَبُونَا طَلَبًا مُتَدَارِيًا ضَعِيفًا فَأَخْزَاهُمْ اللَّهُ ،

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنْ تَعْمِدُ إِلَى الرَّأْسِ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - مُعِينُكَ وَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى -

نَاصِرُكَ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُظْهِرُكَ ، قَالَ الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَهُوَ فِي رَحْلِهِ إِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَقُولُ

لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِنَبِيِّهَا : اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبِّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ وَلَكِنْ اذْهَبْ

أَنْتَ وَرَبِّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا مَعَكُمْ مُقَاتِلُونَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى إِذَا غَشِيَ الْحَرَمَ

وَدَخَلَ أَنْصَابَهُ بَرَكَتْ نَاقَتُهُ الْجَدْعَاءُ فَقَالُوا : خَلَّاتُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا خَلَّاتُ وَمَا الْخَلَاءُ

بِعَادَتِهَا ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ عَنِ مَكَّةَ ، لَا تَدْعُونِي قُرَيْشٌ إِلَى تَعْظِيمِ الْمَحَارِمِ
فِيَسْبِقُونِي إِلَيْهَا ، هَلُمَّ هَا هُنَا لِأَصْحَابِهِ - فَأَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ فِي ثِيَابِهِ تَدْعَى ذَاتَ الْحَنْظَلِ حَتَّى
هَبَطَ عَلَى الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَلَمَّا نَزَلَ اسْتَسْقَى النَّاسُ مِنَ الْبَيْتِ فَنَزَفَتْ ، وَلَمْ تَقُمْ بِهِمْ ، فَشَكَّوْا ذَلِكَ
إِلَيْهِ فَأَعْطَاهُمْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَقَالَ : اغْرِزُوهُ فِي الْبَيْتِ ، فَعَرَّزُوهُ فِي الْبَيْتِ فَجَاشَتْ وَطَمًا
مَاؤُهَا حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْضُنَ ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِهِ قُرَيْشٌ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ أَخَا بَنِي حُلَيْسٍ وَهُمْ
مِنْ قَوْمِ يُعْظَمُونَ الْهَدْيَ ، فَقَالَ : اِبْعَثُوا الْهَدْيَ ، فَلَمَّا رَأَى الْهَدْيَ لَمْ يُكَلِّمَهُمْ كَلِمَةً ،
فَانْصَرَفَ مِنْ مَكَانِهِ إِلَى قُرَيْشٍ فَقَالَ : يَا قَوْمُ : الْقَلَاتِدُ ، وَالْبَدْنُ ، وَالْهَدْيُ ، فَحَذَرَهُمْ وَعَظَمَ
عَلَيْهِمْ ، فَسَبَّوهُ وَتَجَهَّمُوهُ وَقَالُوا : إِنَّمَا أَنْتَ أَعْرَابِيٌّ جَلْفٌ لَا يُعْجَبُ مِنْكَ ، وَلَكِنَّا نَعْجَبُ مِنْ
أَنْفُسِنَا إِذْ أَرْسَلْنَاكَ ، اجْلِسْ ، ثُمَّ قَالُوا لِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ : انْطَلِقْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَلَا تُؤْتِنَنَّ مِنْ
وَرَائِكَ ، فَخَرَجَ عُرْوَةُ حَتَّى أَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، مَا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ سَارَ إِلَى مِثْلِ
مَا سَرْتَ إِلَيْهِ ، سَرْتَ بِأَوْبَاشِ النَّاسِ إِلَى عَتْرَتِكَ وَبِيضَتِكَ الَّتِي تَفَلَقَتْ عَنْكَ لِتُبِيدَ خَضْرَاءُهَا ،
تَعْلَمُ أَنَّي قَدْ جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ، وَعَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ قَدْ لَبَسُوا جُلُودَ النُّمُورِ عِنْدَ
الْعُودِ الْمَطَافِيلِ يُقْسِمُونَ بِاللَّهِ - تَعَالَى - لَا تَعْرِضْ لَهُمْ حُطَّةً إِلَّا عَرَّضُوا لَكَ أَمْرًا مِنْهَا ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّا لَمْ نَأْتِ لِقِتَالٍ ، وَلَكِنَّا أَرَدْنَا أَنْ نَقْضِيَ عُمْرَتَنَا وَنَنْحَرَّ هَدْيَنَا ، فَهَلْ
لَكَ أَنْ تَأْتِيَ قَوْمَكَ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ قَتَبٍ ، وَإِنَّ الْحَرْبَ قَدْ أَخَافَتْهُمْ وَإِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهُمْ أَنْ تَأْكُلَ
الْحَرْبُ مِنْهُمْ إِلَّا مَا قَدْ أَكَلْتَ ، فَيُخْلَوْنَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَقْضِيَ عُمْرَتَنَا ، وَنَنْحَرَّ هَدْيَنَا ،

وَيَجْعَلُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مُدَّةً تُزِيلُ فِيهَا نِسَاؤَهُمْ ، وَيَأْمَنُ فِيهَا سِرُّهُمْ ، وَيَخْلُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ
النَّاسِ ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الْأَحْمَرَ وَالْأَسْوَدَ حَتَّى يُطَهِّرَنِي اللَّهُ - تَعَالَى - أَوْ
تَنْفَرَدَ سَالِفَتِي فَإِنِ أَصَابَنِي النَّاسُ فِذَاكَ الَّذِي يُرِيدُونَ ، وَإِنِ أَطَهَّرَنِي اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِمْ ،
اِخْتَارُوا : إِمَّا قَاتِلُوا مُعَدِّينَ ، وَإِمَّا دَخَلُوا فِي السَّلْمِ وَأَفْرِينَ ، قَالَ : فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى قُرَيْشٍ
فَقَالَ : تَعَلَّمَنَّ وَاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ قَوْمٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكُمْ ، إِنَّكُمْ لِإِخْوَانِي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ،
وَلَقَدْ اسْتَنْصَرْتُ لَكُمْ النَّاسَ فِي الْمَجَامِعِ فَلَمَّا لَمْ يَنْصُرُواكُمْ ، أَتَيْتُكُمْ بِأَهْلِي حَتَّى نَزَلْتُ
مَعَكُمْ إِرَادَةً أَنْ أُوَاسِيَكُمْ ، وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ الْحَيَاةَ بَعْدَكُمْ ، تَعَلَّمَنَّ أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ عَرَضَ نَصْفًا
فَأَقْبَلُوهُ ، تَعَلَّمَنَّ أَنِّي قَدِمْتُ عَلَى الْمُلُوكِ ، وَرَأَيْتُ الْعُظَمَاءَ ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ - تَعَالَى - مَا رَأَيْتُ
مَلَكًا وَلَا عَظِيمًا أَعْظَمَ فِي أَصْحَابِهِ مِنْهُ ، لَنْ يَتَكَلَّمَ مَعَهُ رَجُلٌ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُ ، قَالَ : فَإِنِ هُوَ
أَذِنَ تَكَلَّمَ ، وَإِنِ لَمْ يَأْذِنْ لَهُ سَكَتَ ، ثُمَّ إِنَّهُ لَيَتَوَضَّأُ فَيَتَدَرُونَ وَضُوءَهُ يَصُبُّونَ عَلَى رِءُوسِهِمْ
يَتَخَذُونَهُ حَنَانًا فَلَمَّا سَمِعُوا مَقَالَتهُ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ سَهِيلَ بْنَ عَمْرٍو وَمَكْرَزَ بْنَ حَفْصٍ ، فَقَالُوا :
انْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ فَإِنِ أَعْطَاكُمْ مَا ذَكَرَ عُرْوَةُ فَقَاضِيَاهُ عَلَى أَنْ يَرْجِعَ عَامَهُ هَذَا عَنَّا وَلَا
يَخْلُصَ إِلَى الْبَيْتِ حَتَّى يَسْمَعَ مَنْ يَسْمَعُ بِمَسِيرِهِ مِنَ الْعَرَبِ أَنَا قَدْ صَدَدْنَاهُ ، فَخَرَجَ سَهِيلٌ
وَمَكْرَزُ حَتَّى أَتِيَاهُ وَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ ، فَأَعْطَاهُمَا الَّذِي سَأَلَا ، فَقَالَ : اكْتُبُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ ، قَالُوا : وَمَا نَكْتُبُ هَذَا أَبَدًا قَالَ : فَكَيْفَ قَالُوا نَكْتُبُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، قَالَ : وَهَذِهِ
فَاكْتُبُوهَا فَكْتُبُوهَا قَالَ : اكْتُبْ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : وَاللَّهِ

مَا نَخْتَلِفُ إِلَّا فِي هَذَا ، فَقَالَ : مَا أَكْتُبُ ؟ فَقَالُوا : إِنَّ شِئْتَ فَالْكَتُبُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
 قَالَ : وَهَذِهِ حَسَنَةٌ فَالْكَتُبُوهَا فَكَتَبُوهَا وَكَانَ فِي شَرَطِهِمْ إِنْ بَيْنَنَا لِلْعَيْبَةِ الْمَكْفُوفَةِ (*) ، وَأَنَّهُ لَا
 إِغْلَالَ ، وَلَا إِسْلَالَ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ : الْأَغْلَالُ : الدُّرُوعُ ، وَالْأَسْلَالُ : السُّيُوفُ - وَيَعْنِي بِالْعَيْبَةِ
 الْمَكْفُوفَةِ أَصْحَابَهُ يُكْفِهِمْ عَنْهُمْ ، وَأَنَّهُ مِنْ أَنَاكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا ، وَمَنْ أَنَاْنَا مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ
 عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَمَنْ دَخَلَ مَعِيَ فَلَهُ مِثْلُ شَرَطِي ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ : مَنْ
 مَعَنَا فَهُوَ مِثْلُ شَرَطِنَا ، فَقَالَتْ بَنُو كَعْبٍ : نَحْنُ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَتْ بَنُو بَكْرِ : نَحْنُ
 مَعَ قُرَيْشٍ ، فَبَيَّنَاهُمْ فِي الْكِتَابِ إِذْ جَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَرْسُفُ فِي الْقَيْودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : هَذَا
 أَبُو جَنْدَلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هُوَ لِي ، وَقَالَ سَهَيْلٌ : أَقْرَأَ الْكِتَابَ ، فَإِذَا هُوَ لِسَهَيْلٍ ،
 فَقَالَ أَبُو جَنْدَلٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا
 جَنْدَلٍ هَذَا السِّيفُ فَإِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ وَرَجُلٌ ، فَقَالَ سَهَيْلٌ : أَعْنَتَ عَلَيَّ يَا عُمَرُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ - ﷺ - لِسَهَيْلٍ : هَبْ لِي ، قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَجِرْهُ لِي : قَالَ : لَا ، قَالَ مَكْرَزٌ : قَدْ أَجَرْتُهُ
 لَكَ يَا مُحَمَّدُ ، فَلَمْ يَبْحُ .

ش (١) .

(*) للعبة : ومنه الحديث : وإن بينهم للعبة المكفوفة أي : بينهم صدر نقي من الغل والخداع مطوى على الوفاء
 بالصلح والمكفوفة المشرجة المشدودة (نفلًا عن هامش الكنز ج ١٠ ، ص ٤٨٨ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٤٢٩ في (غزوة الحديبية) رقم ١٨٦٨٦ ، وما بين
 الأقواس من الكنز برقم ٣٠١٥٣ .

١٣٦/٧٠٦ - « حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - إِلَى الْحُدَيْبِيَّةِ وَكَانَتْ الْحُدَيْبِيَّةُ فِي شَوَّالٍ ، فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِعَسْفَانَ لَقِيَهُ رَجُلٌ

مِنْ بَنِي كَعْبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا تَرَكْنَا قُرَيْشًا وَقَدْ جَمَعَتْ أَحَابِيشَهَا (*) تَطْعِمُهَا

الْخَزِيرَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى إِذَا تَبَرَّزَ

عَسْفَانَ لَقِيَهُمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ طَلِيْعَةً لِقُرَيْشٍ ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - : هَلُمَّ ههْنَا فَآخِذْ بَيْنَ سَرْوَعَتَيْنِ - يَعْنِي بَيْنَ شَجَرَتَيْنِ وَمَالَ عَنْ سَنَنِ الطَّرِيقِ -

حَتَّى نَزَلَ الْغَمِيمَ فَلَمَّا نَزَلَ الْغَمِيمَ خَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَنْتَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ

أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ جَمَعَتْ لَكُمْ أَحَابِيشَهَا تَطْعِمُهَا الْخَزِيرَ يُرِيدُونَ أَنْ

يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ ، فَأَسِيرُوا عَلَيَّ بِمَا تَرَوْنَ أَنْ تَعْمِدُوا إِلَى الرَّأْسِ - يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ - أَمْ

تَرَوْنَ أَنْ تَعْمِدُوا إِلَى الَّذِينَ أَعَانُوهُمْ فَتَخَالِفُوهُمْ إِلَى نِسَائِهِمْ وَصِيَانِهِمْ ، فَإِنْ جَلَسُوا

جَلَسُوا مَوْتُورِينَ مَهْزُومِينَ ، فَإِنْ طَلَبُونَا طَلَبُونَا طَلَبًا مُتَدَارِيًّا ضَعِيفًا فَأَخْرَاهُمُ اللَّهُ ، فَقَالَ

أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ تَعْمِدُ إِلَى الرَّأْسِ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - مُعِينِكَ وَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى -

نَاصِرُكَ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُظْهِرُكَ ، قَالَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَهُوَ فِي رَحْلِهِ إِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا

نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِنَبِيِّهَا : اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا ههْنَا قَاعِدُونَ

وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا مَعَكُمْ مُقَاتِلُونَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى

(*) أَحَابِيشَهَا : هُم أَحْيَاءُ مِنَ الْقَارَةِ انضَمُوا إِلَى بَنِي لَيْثِ فِي مَحَارِبَتِهِمْ قُرَيْشَ وَالتَّحِيشُ التَّجْمَعُ النِّهَايَةُ ج ١

إِذَا غَشِيَ الْحَرَمَ وَدَخَلَ أَنْصَابَهُ بَرَكَتُ نَاقَتِهِ الْجَدْعَاءُ فَقَالُوا خَلَّاتُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا
 خَلَّاتُ وَمَا الْخَلَّاءُ بِعَادَتِهَا ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ عَنِ مَكَّةَ ، لَا تَدْعُونِي قُرَيْشٌ إِلَى
 تَعْظِيمِ الْحَارِمِ فَيَسْبِقُونِي إِلَيْهَا هَلُمَّ هَهُنَا - لِأَصْحَابِهِ - فَأَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ فِي ثَنِيَّةٍ تَدْعَى
 ذَاتَ الْخَنْظَلِ { حَتَّى } هَبَطَ عَلَى الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَلَمَّا نَزَلَ اسْتَسْقَى النَّاسُ مِنَ الْبَيْرِ فَنَزَفَتْ وَلَمْ تَقُمْ
 بِهِمْ ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَأَعْطَاهُمْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، فَقَالَ : اغْرِزُوهُ فِي الْبَيْرِ ، فَغَرَزُوهُ فِي
 الْبَيْرِ فَجَاشَتْ وَطَمَا مَاؤُهَا حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعْطَنَ ، فَلَمَّا سَمِعَتْ بِهِ قُرَيْشٌ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ
 أَحَا بْنَ حُلَيْسٍ وَهُمْ مِنْ قَوْمِ يُعْظَمُونَ الْهَدْيَ ، فَقَالَ : ابْعَثُوا الْهَدْيَ ، فَلَمَّا رَأَى الْهَدْيَ لَمْ
 يَكَلِّمْهُمْ كَلِمَةً ، فَانصَرَفَ مِنْ مَكَانِهِ إِلَى قُرَيْشٍ فَقَالَ : يَا قَوْمَ الْقَلَائِدُ ، وَالْبُدُنُ ، وَالْهَدْيُ ،
 فَحَدَرَهُمْ وَعَظَّمَ عَلَيْهِمْ ، فَسَبُّهُ وَتَجَهَّمُوهُ ، وَقَالُوا : إِنَّمَا أَنْتَ أَعْرَابِيٌّ جِلْفٌ لَا نَعُجِبُ مِنْكَ ،
 وَلَكِنَّا نَعُجِبُ مِنْ أَنْفُسِنَا إِذْ أَرْسَلْنَاكَ ، اجْلِسْ . ثُمَّ قَالُوا الْعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ : انْطَلِقْ إِلَى مُحَمَّدٍ
 وَلَا تُؤْتِنَنَّ مِنْ وِرَائِكَ ، فَخَرَجَ عُرْوَةٌ حَتَّى أَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَا رَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ
 سَارَ إِلَى مِثْلِ مَا سِرْتَ إِلَيْهِ ، سِرْتَ بِأَوْبَاشِ النَّاسِ إِلَى عِثْرَتِكَ وَبِيضَتِكَ الَّتِي تَفَلَّقَتْ عَنْكَ
 لِتُبِيدَ خَضْرَاءُهَا ، تَعْلَمُ أَيُّ قَدِّ جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ، وَعَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ قَدْ لَبَسُوا
 جُلُودَ النَّمُورِ عِنْدَ الْعُودِ الْمُطَافِيلِ يُقْسِمُونَ بِاللَّهِ - تَعَالَى - لَا تَعْرِضُ لَهُمْ خِطَّةً إِلَّا عَرَضُوا لَكَ
 أَمْرًا مِنْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّا لَمَ نَأَتْ لِقِتَالٍ وَلَكِنَّا أَرَدْنَا أَنْ نَقْضِيَ عُمْرَتَنَا وَنَنْحِرَ
 هَدْيَنَا ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَأْتِيَ قَوْمَكَ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ قَتَبٍ ، وَإِنَّ الْحَرْبَ قَدْ أَخَافَتْهُمْ وَإِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهُمْ
 أَنْ تَأْكُلَ الْحَرْبُ مِنْهُمْ إِلَّا مَا قَدْ أَكَلَتْ ، فَيُخَلُّونَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَقْضِي عُمْرَتَنَا ، وَنَنْحِرُ

هَدِينَا ، وَيَجْعَلُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مِدَّةً تُزِيلُ فِيهَا نِسَاؤَهُمْ ، وَيَأْمَنُ فِيهَا سَرِبُهُمْ ، وَيَخْلُونَ بَيْنِي
 وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ عَلَ هَذَا الْأَمْرِ الْأَحْمَرَ وَالْأَسْوَدَ حَتَّى يَظْهَرَ نِيَّ اللَّهُ - تَعَالَى -
 أَوْ تَنْفَرِدَ سَالِفَتِي ، فَإِنِ أَصَابَنِي النَّاسُ فَذَلِكَ الَّذِي يُرِيدُونَ ، وَإِنِ أَظْهَرَ نِيَّ اللَّهُ - تَعَالَى -
 عَلَيْهِمْ ، اخْتَارُوا : إِمَّا قَاتَلُوا مَعِدِينَ ، وَإِمَّا دَخَلُوا فِي السَّلْمِ وَافِرِينَ ، قَالَ : فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى
 قُرَيْشٍ فَقَالَ : تَعَلَّمَنَّ وَاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ قَوْمٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكُمْ ، إِنَّكُمْ لِإِخْوَانِي وَأَحَبُّ
 النَّاسِ إِلَيَّ ، وَلَقَدْ اسْتَنْصَرْتُ لَكُمْ النَّاسَ فِي الْمَجَامِعِ فَلَمَّا لَمْ يَنْصُرُواكُمْ ، أَتَيْتُكُمْ بِأَهْلِي حَتَّى
 نَزَلَتْ مَعَكُمْ إِرَادَةً أَنْ أُوَسِّيكُمْ ، وَاللَّهِ مَا أَحَبُّ الْحَيَاةَ بَعْدَكُمْ تَعَلَّمَنَّ أَنْ الرَّجُلُ قَدْ عَرَضَ
 نِصْفًا فَأَقْبَلُوهُ تَعَلَّمَنَّ أَنِّي قَدِمْتُ عَلَى الْمُلُوكِ ، وَرَأَيْتُ الْعُظَمَاءَ ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ - تَعَالَى - مَا
 رَأَيْتُ مُلِكًا وَلَا عَظِيمًا أَعْظَمَ فِي أَصْحَابِهِ مِنْهُ ، لَنْ يَتَكَلَّمَ مَعَهُ رَجُلٌ حَتَّى يَسْتَأْذِنَهُ ، قَالَ : فَإِنِ
 هُوَ أَدِنَ تَكَلَّمَ ، وَإِنِ لَمْ يَأْذِنْ لَهُ سَكَتَ ، ثُمَّ إِنَّهُ لِيَتَوَضَّأُ فَيَسْتَدِرُّونَ وَضُوءَهُ وَيَصْبُؤُونَهُ عَلَى
 رُؤُوسِهِمْ يَتَّخِذُونَهُ حَنَانًا فَلَمَّا سَمِعُوا مَقَالَتَهُ أَرْسَلُوا إِلَيْهِ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو ، وَمَكْرُزَ بْنَ
 حَفْصٍ ، فَقَالُوا : انْطَلِقُوا إِلَى مُحَمَّدٍ فَإِنِ أَعْطَاكُمْ مَا ذَكَرَ عُرْوَةُ فَقَاضِيَاهُ عَلَى أَنْ يَرْجِعَ
 عَامَهُ هَذَا عَنَّا وَلَا يَخْلُصَ إِلَى الْبَيْتِ حَتَّى يَسْمَعَ مَنْ يَسْمَعُ بِمَسِيرِهِ مِنَ الْعَرَبِ أَنَا قَدْ
 صَدَدْنَاهُ ، فَخَرَجَ سُهَيْلٌ } وَ } مَكْرُزٌ حَتَّى أَتِيَاهُ وَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ ، فَأَعْطَاهُمَا الَّذِي سَأَلَا ، فَقَالَ :
 اكْتُبُوا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، قَالُوا : وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُ هَذَا أَبَدًا قَالَ : فَكَيْفَ ؟ } قَالُوا } نَكْتُبُ
 بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، قَالَ : وَهَذِهِ فَانْكُتُبُوهَا } فَانْكُتُبُوهَا } ، قَالَ : اكْتُبْ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا نَخْتَلِفُ إِلَّا فِي هَذَا ، فَقَالَ : مَا أَكْتُبُ ؟ فَقَالُوا : إِنَّ
سِتًّا فَأَكْتُبُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : وَهَذِهِ حَسَنَةٌ فَأَكْتُبُوهَا { فَكُتِبَتْ } ، وَكَانَ فِي
شَرِّطِهِمْ { إِنَّ بَيْنَنَا لِلْعَيْبَةِ { الْمَكْفُوفَةِ ، وَأَنَّهُ لَا إِغْلَالَ ، وَلَا إِسْلَالَ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ : الإِغْلَالُ :
الدُّرُوعُ : وَ الإِسْلَالَ : السُّيُوفُ - وَيَعْنِي بِالْعَيْبَةِ الْمَكْفُوفَةِ أَصْحَابَهُ يُكْفِهِمْ عَنْهُمْ - وَأَنَّهُ مَنْ
أَتَاكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا ، وَمَنْ أَتَانَا مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :
وَمَنْ دَخَلَ مَعِيَ فَلَهُ مِثْلُ شَرِّطِي ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ : مَنْ دَخَلَ مَعَنَا فَهُوَ مِنَّا لَهُ مِثْلُ شَرِّطِنَا ،
فَقَالَتْ بَنُو كَعْبٍ : نَحْنُ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَالَتْ بَنُو بَكْرٍ : نَحْنُ مَعَ قُرَيْشٍ ، فَبَيْنَا هُمْ فِي
الْكِتَابِ إِذْ جَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَرْسُفُ فِي الْقِيُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : هَذَا أَبُو جَنْدَلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ - ﷺ - : هُوَ لِي ، وَقَالَ سُهَيْلٌ { هُوَ لِي - وَقَالَ سُهَيْلٌ : { أَقْرَأَ الْكِتَابَ ، فَإِذَا هُوَ لِسُهَيْلٍ ،
فَقَالَ أَبُو جَنْدَلٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَرَدْتُ إِلَى الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا
جَنْدَلٍ هَذَا السَّيْفُ ، فَإِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : أَعَنْتَ عَلَيَّ يَا عُمَرُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
- ﷺ - : لِسُهَيْلٍ : هَبْ لِي ، قَالَ : لَا ، { قَالَ : { فَأَجِرْهُ لِي . قَالَ : لَا ، قَالَ مَكْرُزٌ : قَدْ أَجَرْتُهُ
لَكَ يَا مُحَمَّدُ ، فَلَمْ يَبِحْ .

ش (١) .

(١) أوردته مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الغازي) ج ١٤ ص ٤٢٩ في (غزوة الحديبية) رقم ١٨٦٨٦ .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٠١٥٣ .

١٣٧ / ٧٠٦ - « حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُخَلَّدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ عَامَ
الْحُدَيْبِيَّةِ فِي أَلْفٍ وَثَمَانِمِائَةٍ ، وَبَعَثَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَيْنًا لَهُ مِنْ حُرَاةٍ يُدْعَى نَاجِيَةَ يَأْتِيهِ بِخَبِرِ
الْقَوْمِ حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - غَدِيرًا بَعْضَانِ عَيْنُهُ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ ، فَقَالَ :
يَا مُحَمَّدُ ! تَرَكْتُ قَوْمَكَ : كَعَبُ بْنُ لُؤَيٍّ وَعَامِرُ بْنُ لُؤَيٍّ قَدْ اسْتَنْفَرُوا لَكَ الْأَحَابِيثَ مَنْ
أَطَاعَهُمْ قَدْ سَمِعُوا بِمَسِيرِكَ وَتَرَكْتُ غَدَوَاتِهِمْ يَطْعَمُونَ الْخَزِيرَ فِي دُورِهِمْ ، وَهَذَا خَالِدُ بْنُ
الْوَلِيدِ فِي خَيْلٍ بَعَثُوهُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَاذَا تَأْمُرُونَ ؟ أَشِيرُوا عَلَيَّ ، قَدْ
جَاءَكُمْ خَيْرٌ مِنْ قُرَيْشٍ مَرَّتَيْنِ وَمَا صَنَعْتُ ، { فَهَذَا } خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ { بِالْغَنِيمِ } (*) ، قَالَ لَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَتَرُونَ أَنْ نَمْضِيَ لَوَجْهِنَا وَمَنْ صَدَّنَا عَنِ الْبَيْتِ قَاتَلْنَاهُ ؟ أَمْ تَرَوْنَ أَنْ
نُخَالِفَ هَؤُلَاءَ إِلَى مَنْ تَرَكُوا وَرَاءَهُمْ فَإِنْ اتَّبَعْنَا مِنْهُمْ عُنُقٌ قَطَعَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - ، قَالُوا : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ! الْأَمْرُ أَمْرُكَ ، وَالرَّأْيُ رَأْيُكَ فَتَيَامَنُوا فِي هَذَا الْفِعْلِ فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ خَالِدٌ وَلَا الْخَيْلُ
الَّتِي مَعَهُ حَتَّى جَاوَزَ بِهِمْ قَتْرَةَ (**) الْجَيْشِ وَأَوْفَتْ بِهِ نَاقَتَهُ عَلَى ثَنِيَّةٍ تَهْبِطُ عَلَى غَائِطِ الْقَوْمِ
يُقَالُ لَهَا بَلْدَحُ ! { فَبَرَكْتُ } فَقَالَ : حِلُّ حِلٍّ فَلَمْ تَتَّبِعْتُ ، فَقَالُوا : خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ ، قَالَ : إِنَّهَا
وَاللَّهُ مَا خَلَّاتُ ، وَلَا هُوَ لَهَا { بِخَلْقٍ } ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ ، أَمَا وَاللَّهِ لَا يَدْعُونِي
الْيَوْمَ إِلَى خُطَّةٍ يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَةً ، وَلَا يَدْعُونَ فِيهَا إِلَى صِلَةٍ إِلَّا أَجَبْتُهُمْ إِلَيْهَا ، ثُمَّ أَرْجَرَهَا
{ فَوَثَّبْتُ ، فَرَجَعَ مِنْ حَيْثُ جَاءَ عَوْدُهُ عَلَى بَدَنِهِ حَتَّى نَزَلَ بِالنَّاسِ عَلَيَّ { ثَمَدٌ } (***) مِنْ ثَمَادِ

(*) هكذا بالأصل .

(**) قتره : القتر : جمع قتره ، وهي الغبار مختار الصحاح ص ٤١٠ .

(***) ثمد الماء القليل النهاية ص ٢٢١ .

الْحُدَيْبِيَّةِ ظَنُونَ قَلِيلَ الْمَاءِ ، يَبْرِضُ (*) النَّاسُ مَاءَهَا تَبْرُضًا ، فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَلَّةَ الْمَاءِ ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَأَمَرَ رَجُلًا فَعَرَزَهُ فِي جَوْفِ الْقَلْبِ فَبَاشَ بِالْمَاءِ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ عَنْهُ بَعْطَنٍ ، فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ مَرَّ بِهِ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيُّ فِي رُكْبٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةَ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! هَؤُلَاءِ قَوْمُكَ قَدْ خَرَجُوا بِالْعُودِ الْمَطَافِيلِ يُقْسِمُونَ بِاللَّهِ - تَعَالَى - لِيَحُولَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَكَّةَ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ ، قَالَ : يَا بُدَيْلُ إِنِّي لَمْ أَتِ لِقَاتِ أَحَدٍ ، إِنَّمَا جِئْتُ لِأَفْضِي نُسْكَى وَأَطُوفَ بِهَذَا الْبَيْتِ ، وَإِلَّا فَهَلْ لِقْرِيشٍ فِي غَيْرِ ذَلِكَ ؟ هَلْ لَهُمْ إِلَى أَنْ أُمَادَهُمْ مُدَّةً يَأْمَنُونَ فِيهَا } وَيَسْتَجْمُونَ وَيَخْلُونَ } فِيهَا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ ظَهَرَ أَمْرِي عَلَى النَّاسِ كَانُوا فِيهَا بِالْخِيَارِ أَنْ يَدْخُلُوا } فِيمَا } { دَخَل } فِيهِ النَّاسُ ، وَبَيْنَ أَنْ يُقَاتِلُوا ، وَقَدْ جَمَعُوا وَأَعَدُّوا ، قَالَ بُدَيْلُ : سَاعِرِضْ هَذَا عَلَى قَوْمِكَ ، فَرَكِبَ بُدَيْلٌ حَتَّى مَرَّ بِقْرِيشٍ فَقَالُوا : مِنْ أَيْنَ ؟ قَالَ : جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَإِنْ شِئْتُمْ أَخْبِرْتَكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْهُ فَعَلْتُ ، فَقَالَ نَاسٌ مِنْ سَفْهَائِهِمْ : لَا تُخْبِرْنَا عَنْهُ شَيْئًا ، وَقَالَ نَاسٌ مِنْ ذَوِي أَسْتَانِهِمْ وَحُكَمَائِهِمْ : بَلْ تُخْبِرْنَا بِالَّذِي رَأَيْتَ وَمَا الَّذِي سَمِعْتَ ؟ { فِقْص } عَلَيْهِمْ } بُدَيْلُ } قِصَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَمَا عَرَضَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُدَّةِ ، قَالَ : وَفِي كُفَّارِ قْرِيشٍ يَوْمَئِذٍ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ ، فَوَثَبَ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قْرِيشِ ! هَلْ تَتَّهَمُونِي فِي شَيْءٍ ؟ أَلَسْتُ بِالْوَلَدِ وَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ أَوَلَسْتُ قَدْ اسْتَنْفَرْتُ لَكُمْ أَهْلَ عَكَازٍ ؟ فَلَمَّا بَلَحوَا (**)

عَلَى } نَفَرْتُ } إِلَيْكُمْ بِنَفْسِي وَوَلَدِي ، وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى قَدْ فَعَلْتَ ، قَالَ : فَأَقْبَلُوا مِنْ بُدَيْلٍ مَا جَاءَكُمْ بِهِ ، وَمَا عَرَضَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبْعَثُونِي حَتَّى آتِيكُمْ } بِمَصَافِيهَا } مِنْ

(*) يتبرض: يبرض الماء خرج وهو قليل القاموس ج ٢ ص ٣٢٤ .

(**) بلحوا: أي أبوا النهاية ج ٣ ص ٣١٨ .

عِنْدَهُ ، قَالُوا : فَأَذْهَبُ ، فَخَرَجَ عُرْوَةَ حَتَّى نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، فَقَالَ :
يَا مُحَمَّدُ هَؤُلَاءِ قَوْمُكَ كَعَبُ بْنُ لُؤَيٍّ ، وَعَامِرُ بْنُ لُؤَيٍّ قَدْ خَرَجُوا بِالْعُوذِ الْمَطَافِيلِ { يُقْسِمُونَ }
لَا يُخْلُونَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَكَّةَ حَتَّى { تَبِيدَ } خَضْرَاؤُهُمْ ، وَإِنَّمَا أَنْتَ بَيْنَ قِتَالِهِمْ مِنْ أَحَدِ أَمْرَيْنِ :
إِمَّا أَنْ تَجْتَاحَ قَوْمَكَ فَلَمْ نَسْمَعْ بِرَجُلٍ قَطُّ اجْتَاكَ أَصْلَهُ قَبْلَكَ ، وَبَيْنَ أَنْ يُسَلِمَكَ مَنْ { أَرَى }
مَعَكَ ، فَإِنِّي لَا أَرَى مَعَكَ إِلَّا أَوْيَاشًا مِنَ النَّاسِ لَا أَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ ، وَلَا وُجُوهُهُمْ ، فَقَالَ
أَبُو بَكْرٍ وَغَضِبَ : اْمْصُصْ بَظَرَ (*) اللَّاتِ ، أَنْحَنُ نَخْذُلُهُ أَوْ نُسَلِمُهُ ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ : أَمَا وَاللَّهِ
أَنْ لَوْلَا يَدُكَ لَمْ أَجْزِكَ { بِهَا } { لَأَجَبْتُكَ } فِيمَا قُلْتَ ، فَكَانَ عُرْوَةُ قَدْ حُمِلَ بِدِيَةِ
فَاعَانَهُ أَبُو بَكْرٍ فِيهَا بِعَوْنِ حَسَنِ ، وَالْمَغِيرَةَ بِنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَعَلَى
وَجْهِهِ الْمَغْفَرِ ، فَلَمْ يَعْرِفْهُ عُرْوَةَ وَكَانَ عُرْوَةَ يَكْلُمُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَلِمًا مَدَّ يَدَهُ مَسَّ لِحْيَةَ
رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - { يَدْعُهَا } الْمَغِيرَةَ بِقَدْحِ { كَانَ } فِي يَدِهِ حَتَّى إِذَا أَخْرَجَهُ قَالَ : مَنْ
هَذَا ؟ قَالُوا : الْمَغِيرَةُ بِنُ شُعْبَةَ ، قَالَ عُرْوَةُ : أَنْتَ بِذَاكَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ وَهَلْ { غَسَلْتُ } عَنْكَ
{ عَدْرَتَكَ } إِلَّا أَمْسَ بِعُكَازٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - لِعُرْوَةَ بِنِ مَسْعُودٍ مِثْلَ مَا قَالَ لِبَدِيلٍ ،
فَقَامَ عُرْوَةَ فَخَرَجَ حَتَّى جَاءَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ ! إِنِّي قَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ
عَلَى قَيْصَرَ فِي مَلِكِهِ بِالشَّامِ ، وَعَلَى النَّجَاشِيِّ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَعَلَى كِسْرَى بِالْعِرَاقِ وَإِنِّي
وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مُلْكًا هُوَ أَعْظَمُ مِمَّنْ هُوَ بَيْنَ ظَهْرِيهِ مِنْ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِيهِ ، وَاللَّهِ مَا { يَشْدُونَ }
إِلَيْهِ النَّظَرَ ، وَلَا يَرْفَعُونَ عِنْدَهُ الصَّوْتَ ، وَمَا يَتَوَضَّأُ بَوْضُوءٍ إِلَّا أَزْدَحَمُوا عَلَيْهِ أَيُّهُمْ يَظْفَرُ مِنْهُ
بِشَيْءٍ ، فَاقْبَلُوا الَّذِي جَاءَكُمْ بِهِ بِدِيلٍ ، فَإِنَّهَا خَطَّةٌ (**). رُشِدٌ قَالُوا : { اجْلِسْ ، وَدَعُوا رَجُلًا

(*) بَظَرَ اللَّاتِ : الهنة التي تقطعها الخافضة من فرج المرأة عند الختان النهائية ج ١ ص ١٣٨ .

(**) خطة رشد : أى أمراً واضحاً فى الهدى والإستقامة النهائية ج ٢ ص ٤٨ .

مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ مَنَافٍ يُقَالُ لَهُ: الْحَلِيسُ، فَقَالُوا: انْطَلِقْ فَأَنْظُرْ مَا قَبَلَ هَذَا الرَّجُلِ وَمَا
 يَلْقَاكَ بِهِ، فَخَرَجَ الْحَلِيسُ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُقْبِلاً عَرَفَهُ قَالَ: هَذَا الْحَلِيسُ وَهُوَ
 مِنْ قَوْمٍ يُعْظَمُونَ الْهَدْيَ فَاْبَعَثُوا الْهَدْيَ فِي وَجْهِهِ فَبِعَثُوا الْهَدْيَ فِي وَجْهِهِ قَالَ ابْنُ
 شَهَابٍ: فَاخْتَلَفَ الْحَدِيثُ فِي الْحَلِيسِ { فَمِنْهُمْ } مَنْ يَقُولُ: جَاءَهُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِبَدِيلٍ
 وَعُرْوَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: لَمَّا رَأَى الْهَدْيَ رَجَعَ إِلَى قُرَيْشٍ فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُمْ أَمْرًا لَنْ
 { صَدَدْتُمُوهُ }، إِنِّي خَائِفٌ عَلَيْكُمْ أَنْ يُصَيِّبَكُمْ غِبٌّ (*) فَأَبْصَرُوا بَصَرَكُمْ، قَالُوا: اجْلِسْ،
 وَدَعُوا رَجُلًا يُقَالُ لَهُ مَكْرَزُ بْنُ حَفْصِ بْنِ الْأَحْنَفِ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ { فَبَعَثُوهُ }، فَلَمَّا رَأَى
 النَّبِيَّ - ﷺ - { قَالَ } : هَذَا رَجُلٌ فَاجِرٌ يَنْظُرُ بَعِينٍ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِبَدِيلٍ وَأَصْحَابِهِ فِي
 الْمُدَّةِ، فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ، فَبَعَثُوا سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ { يُكَاتِبُ رَسُولَ اللَّهِ }
 - ﷺ - عَلَى الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ، فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: قَدْ بَعَثْتَنِي قُرَيْشٌ إِلَيْكَ أَكَاتِبُكَ
 عَلَى قَضِيَّةٍ نَرْتَضِي أَنَا وَأَنْتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : نَعَمْ، أَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،
 قَالَ: مَا أَعْرِفُ اللَّهَ وَمَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ، وَلَكِنْ أَكْتُبُ كَمَا كُنَّا نَكْتُبُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ،
 فَوَجَدَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ وَقَالُوا: لَا نُكَاتِبُكَ عَلَى خُطَّةٍ حَتَّى تُقِرَّ بِالرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ سُهَيْلٌ:
 إِذَنْ لَا أَكَاتِبُكَ { عَلَى } خُطَّةٍ حَتَّى أَرْجِعَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَكْتُبُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ:
 هَذَا مَا { قَاضِي } عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَالَ: لَا أَقِرُّ لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا
 خَالَفْتُكَ وَلَا عَصَيْتُكَ، وَلَكِنْ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَوَجَدَ النَّاسُ مِنْهَا أَيْضًا، فَقَالَ:

(*) غِبٌّ: الغب من أورد الأبل: أي أن ترد الماء يوماً وتدعه يوماً ثم تعود النهاية ج ٣ ص ٣٣٦ .

اَكْتُبُ : مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، سَهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ ؟ أَوْ لَيْسَ عَدُوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَعَلَامَ نُعْطَى الدِّينَةَ فِي دِينِنَا ؟ قَالَ : إِنَّي { رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ أَعْصِيَهُ ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي . وَأَبُو بَكْرٍ مَتَّحٌ بِنَاحِيَةٍ ، فَاتَاهُ عُمَرُ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ ؟ أَوْ لَيْسَ عَدُوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : فَعَلَامَ نُعْطَى الدِّينَةَ فِي دِينِنَا ؟ قَالَ : { دَعَّ عَنْكَ مَا تَرَى يَا عُمَرُ ، فَإِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ - وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَلَنْ يَعْصِيَهُ ، وَكَانَ فِي شَرْطِ الْكِتَابِ أَنَّهُ مَنْ كَانَ مِنَّا فَاتَاكَ فَكَانَ عَلَى دِينِكَ رَدَدْتُهُ إِلَيْنَا ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْ قِبَلِكَ رَدَدْنَاهُ إِلَيْكَ ، قَالَ : أَمَا مَنْ جَاءَ مِنِّي قَبْلِي فَلَا حَاجَةَ لِي بِرَدِّهِ ، وَأَمَّا الَّذِي اشْتَرَطْتَ لِنَفْسِكَ فَتِلْكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، فَبَيْنَمَا النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ الْحَالِ إِذْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سَهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي الْحَدِيدِ قَدْ خَلَا لَهُ أَسْفَلُ مَكَّةَ مُتَوَشِّحَ السَّيْفِ ، فَرَفَعَ سَهَيْلٌ رَأْسَهُ فَإِذَا هُوَ { بِأَبِيهِ } أَبِي جَنْدَلٍ ، فَقَالَ : هَذَا أَوَّلُ مَنْ قَاضَيْتَكَ عَلَيْهِ رَدُّهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : يَا سَهَيْلُ ! إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ ، قَالَ : وَمَا أَكَاتَبْتُكَ عَلَى خُطَّةٍ حَتَّى تَرُدَّهُ { ، قَالَ : { فَشَأْنُكَ بِهِ ، قَالَ : فَبَهْشُ (*) أَبُو جَنْدَلٍ إِلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ! أُرِدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ { يَفْتَنُونَنِي { فِي دِينِي فَلَصِقَ بِهِ عُمَرُ وَأَبُوهُ أَخَذَ بِيَدِهِ { يَجْتَرُهُ { وَعُمَرُ يَقُولُ : إِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ وَمَعَكَ السَّيْفُ ، فَاِنْطَلَقَ بِهِ أَبُوهُ ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَرُدُّ عَلَيْهِمْ { مَنْ { جَاءَ مِنْ قَبْلِهِمْ يَدْخُلُ فِي دِينِهِ ، فَلَمَّا { اجْتَمَعَ { نَفَرَ فِيهِمْ أَبُو بَصِيرٍ رَدَّهُمْ إِلَيْهِمْ أَقَامُوا بِسَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَكَأَنَّهُمْ قَطَعُوا عَلَى قُرَيْشٍ مَتَجَرَّهُمْ إِلَى الشَّامِ ، فَبَعَثُوا

(*) فبهش : أى أسرعت نحوك تريدك النهاية ج ١ ص ١٦٦ .

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّا نَرَاهَا مِنْكَ صَلَةً أَنْ تَرُدَّهُمْ إِلَيْكَ وَتَجْمَعَهُمْ ، فَرَدَّهُمْ إِلَيْهِ ، فَكَانَ { فِيمَا } أَرَادَهُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - فِي الْكِتَابِ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ ، فَيَقْضِي نُسُكَهُ ، وَيَنْحَرُ هَدْيَهُ بَيْنَ ظُهُورِهِمْ ، فَقَالُوا : لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّكَ أَخَذْتَنَا ضَغْطَةً أَبَدًا ، وَلَكِنْ أَرْجِعْ عَامَكَ هَذَا فَإِنْ كَانَ قَابِلٌ أَذْنَا لَكَ فَاعْتَمَرْتَ وَأَقَمْتَ ثَلَاثًا ، وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لِلنَّاسِ : قُومُوا فَانْحَرُوا هَدْيَكُمْ وَأَحْلِقُوا وَأَحْلُوا ، فَمَا قَامَ رَجُلٌ وَلَا تَحَرَكَ ، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - النَّاسَ بِذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَمَا تَحَرَكَ { أَحَدٌ مِنْهُمْ } وَلَا قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ - ﷺ - ذَلِكَ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَكَانَ خَرَجَ بِهَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ فَقَالَ : يَا أُمَّ سَلَمَةَ ! مَا بَالَ النَّاسُ أَمَرْتَهُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنْ يَنْحَرُوا ، وَأَنْ يَحْلِقُوا ، وَأَنْ يَحْلُوا فَمَا قَامَ رَجُلٌ إِلَى مَا أَمَرْتُ بِهِ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَخْرَجْتُ أَنْتَ { فَاصْنَعْ } ذَلِكَ ، { فَقَامَ } رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى { يَم } هَدْيَهُ فَنَحَرَهُ ، وَدَعَا حَلَاقَهُ فَحَلَقَهُ ، فَلَمَّا رَأَى النَّاسُ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَثَبُوا إِلَى هَدْيِهِمْ فَنَحَرُوهُ ، وَأَكْبَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَغْمَّ بَعْضًا مِنَ الزَّجَامِ ، قَالَ { ابْنُ } شِهَابٍ : وَكَانَ الْهَدْيُ الَّذِي سَاقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ سَبْعِينَ بَدَنَةً ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَيْرَ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَانِيَةِ عَشَرَ سَهْمًا لِكُلِّ مِائَةِ رَجُلٍ { سَهْمٌ } .

الواقدي . { ش } (١) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة الحديبية - ج ١٤ ص ٤٤٤ إلى ص ٤٥١ برقم ١٨٧٠٢ وما بين الأقواس منه .

١٣٨ / ٧٠٦ - « حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ

صَالِحٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ رُوْمَانَ قَالُوا : دَعَا عْتَبَةَ { يَوْمَ } بَدْرٍ إِلَى الْمُبَارَاةِ ، وَرَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - فِي الْعَرِيشِ ، وَأَصْحَابُهُ فِي صُفُوفِهِمْ ، فَاضْطَجَعَ فَغَشِيَهُ نَوْمٌ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : لَا

تُقَاتِلُوا حَتَّى { أُوذِنَكُمْ } وَإِنْ كَبَسُوكُمْ فَارْمُوهُمْ ، وَلَا تَسْلُوا السُّيُوفَ حَتَّى يَغْشَوْكُمْ ، قَالَ

أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ دَنَا الْقَوْمُ وَقَدْ نَالُوا مِنَّا ، فَاسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَدْ { أَرَاهُ }

اللَّهُ - تَعَالَى - إِيَّاهُمْ فِي مَنَامِهِ قَلِيلًا ، وَقَلَّلَ بَعْضَهُمْ فِي أَعْيُنِ بَعْضٍ ، فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يُنَاشِدُ رَبَّهُ مَا وَعَدَهُ مِنَ النَّصْرِ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ تُظْهِرْ عَلَيَّ هَذِهِ الْعِصَابَةَ

يُظْهِرِ الشَّرْكَ ، وَلَا { يَقُمْ } لَكَ دِينٌ ، وَأَبُو بَكْرٍ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَيَنْصُرَنَّكَ اللَّهُ - تَعَالَى - { وَلِيَبْيِضَ }

وَجْهَكَ ، وَقَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أُشِيرُ عَلَيْكَ وَرَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَعْظَمُ

وَأَعْلَمُ بِالْأَمْرِ أَنْ يُشَارَ عَلَيْهِ ، إِنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُنْشَدَ وَعْدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - : يَا بَنَ رَوَاحَةَ أَلَا لَيُنْشَدُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ،

وَأَقْبَلَ عْتَبَةَ يَعْمِدُ إِلَى الْقِتَالِ ، قَالَ خَفَافُ بْنُ إِيمَاءَ : فَرَأَيْتُ { أَصْحَابَ } النَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَ

بَدْرٍ وَقَدْ تَصَافَّ النَّاسُ وَتَزَاحَفُوا لَا يَسْلُونَ السُّيُوفَ وَقَدْ انْتَضَوْا الْقِسَىَّ وَقَدْ تَتَرَسَّ بَعْضُهُمْ

{ عَلَى } بَعْضٍ بِصُفُوفٍ مُتْقَابِرَةٍ { لَا فُرْجَ } بَيْنَهَا ، وَالْآخَرُونَ قَدْ سَلُّوا السُّيُوفَ حِينَ طَلَعُوا ،

فَعَجِبْتُ مِنْ ذَلِكَ ، فَسَأَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

أَنْ لَا نَسْلَ السُّيُوفَ حَتَّى يَغْشَوْنَا ، فَدَنَا النَّاسُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، فَخَرَجَ عْتَبَةُ وَشَيْبَةُ

وَالْوَلِيدُ حَتَّى فَصَلُّوا مِنَ الصَّفِّ ، ثُمَّ دَعَوْا إِلَى الْمُبَارَاةِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَنِيَانُ ثَلَاثَةٌ مِنْ

الأنصار، وهم بنو عقرَاء: مُعَادٌ وَمُعَوِّذٌ وَعَوْفٌ بَنُو الْحَارِثِ، فَاسْتَحْيَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
مِنْ ذَلِكَ، وَكَرِهَ أَنْ يَكُونَ أَوَّلُ قِتَالٍ لِقَى الْمُسْلِمُونَ فِيهِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْأَنْصَارِ، فَأَحَبَّ أَنْ
تَكُونَ الشَّوْكَةُ لِبَنِي عَمِّهِ وَقَوْمِهِ، فَأَمَرَهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى مَصَافِهِمْ، وَقَالَ لَهُمْ خَيْرًا، ثُمَّ نَادَى
{مُنَادَى} الْمُشْرِكِينَ يَا مُحَمَّدُ أَخْرِجْ إِلَيْنَا الْأَكْفَاءَ مِنْ قَوْمِنَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
يَا بَنِي هَاشِمٍ! قُومُوا فَقَاتِلُوا لِحَقِّكُمْ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ - تَعَالَى - {بِهِ نَبِيَّكُمْ} بَيْنَكُمْ إِذْ جَاءُوا
بِبَاطِلِهِمْ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ، فَقَامَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبِيدَةُ بْنُ
الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ فَمَشُوا إِلَيْهِمْ، فَقَالَ عْتَبَةُ: تَكَلَّمُوا لِنَعْرِفَكُمُ، وَكَانَ
عَلَيْهِمُ الْبَيْضُ فَانْكُرُوهُمْ، فَإِنْ كُنْتُمْ أَكْفَاءَ قَاتَلْنَاكُمْ، فَقَالَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ (*): أَنَا
حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَا أَسَدُ اللَّهِ - تَعَالَى - وَأَسَدُ رَسُولِهِ، قَالَ عْتَبَةُ: كُفُوهُ كَرِيمٌ، ثُمَّ قَالَ
عْتَبَةُ: وَأَنَا أَسَدُ الْخُلَفَاءِ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ،
قَالَ: كُفُوَانِ كَرِيمَانِ، ثُمَّ قَالَ عْتَبَةُ {لِإِنَّهُ}: قُمْ يَا وَلِيدُ، فَقَامَ الْوَلِيدُ، وَقَامَ إِلَيْهِ عَلِيُّ -
وَكَانَ أَصْغَرَ النَّفَرِ، فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَقَتَلَهُ عَلِيُّ، ثُمَّ قَامَ عْتَبَةُ، وَقَامَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ، فَاخْتَلَفَا
ضَرْبَتَيْنِ فَقَتَلَهُ حَمْزَةُ، ثُمَّ قَامَ شَيْبَةُ وَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَسْنُ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَضْرَبَ شَيْبَةُ رَجُلَ عَبِيدَةَ بِذُبَابِ السَّيْفِ فَأَصَابَ عَضَلَةَ سَاقِهِ فَقَطَعَهَا،
وَكَرَّ حَمْزَةُ وَعَلِيُّ {عَلَى} شَيْبَةَ فَقَتَلَاهُ وَاحْتِمَلَ عَبِيدَةَ، فَجَاءُوا إِلَى الصَّفِّ وَمُخِّ سَاقِهِ
يَسِيلُ، فَقَالَ عَبِيدَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَسْتُ شَهِيدًا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ كَانَ أَبُو
طَالِبٍ حَيًّا لَعَلِمَ أَنَا أَحَقُّ بِمَا قَالَ مِنْهُ حِينَ يَقُولُ:

(*) أوردته كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠ ص ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤ .

كَذَبْتُمْ وَبَيْتَ اللَّهِ { يُبْزَى } { * } مُحَمَّدٌ وَلَمَّا نَطَاعِنَ دُونَهُ وَنِنَاضِلِ
وَسَلِمَهُ حَتَّى نَصَرَ عَ حَوْلَهُ وَنَذَهَلُ عَنْ أَبْنَائِنَا وَالْحَلَالِ
وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ هَذَا خِصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ حَمْرَةَ أَسْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ -
بَارِعَ سِنِينَ ، { وَالْعَبَّاسُ أَسْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - بِثَلَاثِ سِنِينَ ، { قَالُوا : وَكَانَ
عْتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ حِينَ دَعَا إِلَى الْبَرَّازِ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو حُدَيْفَةَ يَبَارِزُهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - :
اجْلِسْ ، فَلَمَّا قَامَ إِلَيْهِ النَّفْرُ أَعْلَى أَبُو حُدَيْفَةَ عَلَى أَبِيهِ فَضْرَبَهُ .

كر (١)

١٣٩ / ٧٠٦ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ
ابْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَا : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ خَرَجَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وَدَّ لِيَرَى مَشْهَدَهُ ، فَلَمَّا
وَقَفَ وَخَيْلُهُ قَالَ لَهُ عَلِيُّ : يَا عَمْرُو إِنَّكَ كُنْتَ تَعَاهِدُ اللَّهَ - تَعَالَى - لِقَرِيشٍ أَلَّا يَدْعُوكَ رَجُلٌ
إِلَى حُلَّتَيْنِ إِلَّا { أَخَذَتْ } إِحْدَاهُمَا ؟ قَالَ : أَجَلُ ، قَالَ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى اللَّهِ ، وَإِلَى رَسُولِهِ ،
وَإِلَى الْإِسْلَامِ ، قَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ ، قَالَ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ إِلَى الْمُبَارَزَةِ ، قَالَ لَهُ : يَا أَخِي
فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ أَفْتَلَكَ . قَالَ عَلِيُّ : وَلَكِنِّي أَحِبُّ وَاللَّهِ أَنْ أَفْتَلَكَ ، حَمِي عَمْرُو عِنْدَ ذَلِكَ
فَأَقْبَلَ إِلَيَّ عَلِيٌّ فَتَنَازَلَا فَتَحَاوَلَا ، فَفَتَلَهُ عَلِيٌّ . »

ابن حرير (٢)

{ * } يبزي : أى يقهر ويغلب أى لا يقهر ولم نقاتل عنه لسان العرب ج ١٤ ص ٧٣ .

(١) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ح ١٦ ص ٥٧ ، ٥٨ مختصر عن حكيم بن حزام فى ترجمة عتبة بن ربيعة .
وفى طبقات ابن سعد فى (غزوة بدر) ح ٢ القسم الأول ص ١٠ مع اختلاف فى بعض الألفاظ ، دون قوله :
« وحمزة أسن . . . إلخ » .

(٢) البداية والنهاية فى (غزوة الخندق وهى غزوة الأحزاب) ح ٤ ص ١٠٥ رواية عن ابن إسحاق فى قصة طويلة .

٧٠٦ / ١٤٠ - « عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : جَلَسَ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ الْجُمَحِيُّ مَعَ

صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ فِي الْحَجْرِ { بَعْدَ مُصَابِ أَهْلِ بَدْرٍ بِبَيْسِيرٍ ، وَكَانَ عُمَيْرٌ شَيْطَانًا مِنْ شَيْطَانِ قُرَيْشٍ ، وَكَانَ مِمَّنْ يُؤَذِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابَهُ ، وَيَلْقَوْنَ مِنْهُ عَنَاءً وَهُمْ بِمَكَّةَ ،

وَكَانَ ابْنُهُ { وَهَبٌ } بِنُ عُمَيْرٍ فِي أُسَارَى بَدْرٍ ، فَذَكَرَ أَصْحَابَ الْقَلِيبِ وَمُصَابَهُمْ ، فَقَالَ

صَفْوَانُ : وَاللَّهِ { إِنَّهُ لَيْسَ } فِي الْعَيْشِ خَيْرٌ بَعْدَهُمْ ، فَقَالَ لَهُ عُمَيْرٌ : صَدَقْتَ وَاللَّهِ أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا

دِينٌ عَلَيَّ لَيْسَ لَهُ عِنْدِي قِضَاءٌ وَعِيَالٌ أَخْشَى عَلَيْهِمُ الضَّيْعَةَ (*) بَعْدِي لَرَكِبْتُ إِلَى مُحَمَّدٍ

حَتَّى أَقْتُلَهُ فَإِنَّ لِي قَبْلَهُ عِلَّةٌ (**) ، ابْنِي أُسِيرٌ فِي أَيْدِيهِمْ ، فَاعْتَنَمَهَا صَفْوَانُ بْنُ أُمِيَّةَ فَقَالَ :

فَعَلَى دِينِكَ ، أَنَا أَفْضِيهِ عَنكَ ، وَعِيَالُكَ مَعَ عِيَالِي أَسَوْتُهُمْ مَا بَقُوا لَا يَسْعَهُمْ شَيْءٌ وَيَعْجِزُ

عَنْهُمْ ، فَقَالَ عُمَيْرٌ : فَانْكُمُ عَلَيَّ شَأْنِي وَشَأْنُكَ ، قَالَ : أَفْعَلُ ، ثُمَّ إِنَّ عُمَيْرًا أَمَرَ بِسَيْفِهِ

فَشُحِدَ (***) لَهُ وَسَمٌ ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَبَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي نَفَرٍ مِنَ

الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَسْجِدِ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ يَوْمِ بَدْرٍ وَيَذْكُرُونَ مَا أَكْرَمَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِ ، وَمَا أَرَاهُمْ

مِنْ عَدُوِّهِمْ إِذْ نَظَرَ عُمَرُ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ وَهَبٍ حِينَ أَنَاخَ بِعَيْرِهِ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ مُتَوَشِّحًا

السَّيْفَ فَقَالَ : هَذَا الْكَلْبُ عَدُوُّ اللَّهِ قَدْ جَاءَ مُتَوَشِّحًا سَيْفَهُ ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - فَأَخْبَرَهُ خَبْرَهُ ، { قَالَ } فَأَدْخَلَهُ عَلَيَّ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ حَتَّى أَخَذَ بِحِمَالَةِ سَيْفِهِ فِي عُنُقِهِ

{ فَلَبِيَهُ } (****) بِهَا وَقَالَ : لِرِجَالٍ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْأَنْصَارِ : ادْخُلُوا عَلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

(*) الضيعة : أى أنها تضيع وت تلف ج ٣ ص ١٠٨ .

(**) عِلَّةٌ : يقال هم بنوعلات إى إذا كان أبوهم واحداً وأمهااتهم شتى المصباح المنير ج ٢ ص ٥٨٣ .

(***) فشحذ : شحذت الحديدة أى أهدنتها المصباح المنير ج ١ ص ٤١٦ .

(****) فلبيةٌ : أى إذا جعلت فى عقته ثوباً أو غربه وجررت به النهاية ج ٤ ص ٢٢٣ .

- فَاجْلِسُوا عِنْدَهُ ، وَاحْذَرُوا هَذَا الْخَبِيثَ عَلَيْهِ ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ مَأْمُونٍ ، ثُمَّ دَخَلَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَعَمْرٌ أَخَذَ بِحِمَالَةِ سَيْفِهِ فِي عُنُقِهِ قَالَ : أَرْسَلَهُ يَا عَمْرُ ! ادن يا عمير ! فدنا ثم قال : أنعموا صباحاً ، وكانت تحية أهل الحاهلية بينهم ، فقال رسول الله - ﷺ - : قد أكرمنا الله - تعالى - بتحية خير من تحيتك يا عمير بالسلام : تحية أهل الجنة ، قال : أما والله إن كنت يا محمد لحديث عهد بها ، قال : ما جاء بك يا عمير ؟ قال : جئت لهذا الأسير الذي في أيديكم فأحسنوا فيه ، قال : فما بال السيف في عنقك ؟ قال : ببحها الله - تعالى - من سيوف !! وهل أغنت شيئاً ؟ قال : اصدقني ما الذي جئت له ؟ قال : ما جئت إلا لذلك ، فقال : بلى قعدت أنت وصفوان بن أمية في الحجر فذكرتما أصحاب القليب من قريش ، ثم قلت : لولا ديني على وعيالي لخرجت حتى أقتل محمداً فتحمل لك صفوان بدينك وعيالك على أن تقتلني له ، والله حائل بيني وبينك ، فقال عمير : أشهد أنك رسول الله ، قد كنا يا رسول الله نكذبك بما كنت تأتينا من خبر السماء ، وما ينزل عليك من الوحي ، وهذا أمر لم يحضره إلا أنا وصفوان ، فوالله إنني لأعلم أن ما أتاك به إلا الله ، فالحمد لله الذي هداني للإسلام ، وساقني هذا المساق { ثم } تشهد شهادة الحق ، فقال رسول الله - ﷺ - فقهوا أخاكم في دينه ، وأقرؤه وعلموه القرآن وأطلقوا له أسيره ، ففعلوا ، ثم قال : يا رسول الله ! إنني كنت جاهداً في إطفاء نور الله - تعالى - شديد الأذى لمن كان على دين الله ، وإنني أحب أن تأذن لي فأقدم مكة فأدعوهم إلى الله وإلى الإسلام ، لعل الله - تعالى - أن يهديهم ، { وإلا آذيتهم } في دينهم كما كنت أؤذي أصحابك في دينهم ، فأذن له رسول الله - ﷺ - فلحق بمكة وكان صفوان حين

خَرَجَ عُمَيْرُ بْنُ وَهَبٍ يَقُولُ لِقُرَيْشٍ : أَبَشِّرُوا بِوَفْعَةٍ تَأْتِيكُمْ الْآنَ فِي أَيَّامٍ تُنْسِيكُمْ وَفْعَةً بَدْرٍ ، وَكَانَ صَفْوَانٌ يَسْأَلُ عَنْهُ الرُّكْبَانَ حَتَّى قَدِمَ رَاكِبٌ فَأَخْبَرَهُ بِإِسْلَامِهِ ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يُكَلِّمَهُ أَبَدًا ، وَلَا يَنْفَعُهُ بِنَفْعٍ أَبَدًا ، فَلَمَّا قَدِمَ عُمَيْرٌ مَكَّةَ قَامَ بِهَا يَدْعُو إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَيُوذِي مَنْ خَالَفَهُ أَدَى شَدِيدًا ، فَاسْتَلَمَ عَلَى يَدَيْهِ أَنْاسٌ كَثِيرٌ .

(*) ابن إسحاق ، وابن جرير (١) .

١٤١ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - اسْتَمَعَ لَيْلَةَ أَبِي بَكْرٍ ، فَإِذَا هُوَ يَخَافُ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاتِهِ ، وَاسْتَمَعَ عُمَرَ فَإِذَا هُوَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ ، وَاسْتَمَعَ بِلَالَ فَإِذَا هُوَ يَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ وَمِنْ هَذِهِ السُّورَةِ ، فَقَالَ : اسْتَمَعْتُ إِلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِذَا أَنْتَ تَخْفِضُ صَوْتَكَ ؟ قَالَ : أَخْفِضُ صَوْتِي أَنْتَجِي رَبِّي ، قَالَ : وَاسْتَمَعْتُ إِلَيْكَ يَا عُمَرُ فَإِذَا أَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ ؟ قَالَ : أَنْفِرُ الشَّيْطَانَ وَأَوْقِظُ النَّائِمَ ، وَقَالَ : وَاسْتَمَعْتُ إِلَيْكَ يَا بِلَالُ فَإِذَا أَنْتَ تَأْخُذُ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ ، وَمِنْ هَذِهِ السُّورَةِ ؟ قَالَ : أَخْلِطُ الطَّيِّبَ بِالطَّيِّبِ ، أَجْمَعُ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ ، قَالَ : كُلُّ قَدْ أَحْسَنَ . »

عب (٢) .

(*) بياض بالأصل .

(١) انظر البداية والنهاية ، في (وصول خبر مصاب أهل بدر إلى أهاليهم بمكة) بلفظه عن عروة ح ٣ ص ٣١٣ .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧٤٥٥ .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : قراءة الليل ح ٢ ص ٤٩٨ ، ٤٩٩ رقم ٤٢١٨ بلفظ عبد الرزاق عن ابن حريح

قال : أخبرني عطاء أن النبي ﷺ - استمع ليلة أبا بكر فإذا هو يخاف بالقراءة في صلاته ، واستمع عمر

فإذا هو يرفع صوته واستمع بلالاً فإذا هو يأخذ من هذه السورة ومن هذه السورة فقال : استمعت إليك يا أبا

بكر فإذا أنت تخفض صوتك قال اخفض انتحي ربي قال : واستمعت إليك يا عمر فإذا أنت ترفع صوتك قال

: انفرد الشيطان وأوقظ النائم واستمعت إليك يا بلال فإذا أنت تأخذ من هذه السورة ومن هذه السورة قال

أجمع الطيب بالطيب أخلط بعضه إلى بعض قال : كل هذا حسن .

=

١٤٢/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقْصِرُ مَا أَقَامَ فِي مَكَّةَ فِي سَفَرِهِ ،
وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، حَتَّى كَانَ بَيْنَ ظَهْرَانِي خِلَافَتِهِ » .

عب (١) .

١٤٣/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْتَقَ عَنِّ
أُمِّي وَقَدْ مَاتَتْ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

عب (٢) .

١٤٤/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْنَا لِعَطَاءٍ أَحَقُّ تَسْوِيَةُ النَّحْلِ بَيْنَ الْوَالِدِ عَلَى
كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَدْ بَلَّغْنَا ذَلِكَ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : أَسْوَيْتَ بَيْنَ
وَلَدِكَ ؟ قُلْتُ : فِي النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ وَفِي غَيْرِهِ » .

عب (٣) .

= أخرج هذا الحديث (د) و (هق) برواية أبي سلمة ، عن أبي هريرة (كلكم قد أصاب) وقد أخرجه (د)
(وت) ١ / ٣٣٣ (وهق) ٣ / ١١ من حديث أبي قتادة الأنصاري بزيادة ونقص وانظر مثله الأحاديث أرقام
٤٢٠٩ ص ٤٩٥ ورقم ٤٢١٠ ص ٤٩٦ عن ابن المسيب و ٤٢١١ و ٤٢١٦ ص ٤٩٨ عن أبي سعيد الخدري
و ٤٢١٧ عن أبي حازم مولى الأنصار - الروايات من (عب) .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : الصلاة في السفر - ج ٢ ص ٥١٧ رقم ٤٢٧٣ .

بلفظ عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء أن النبي - ﷺ - كان يقصرها فيها ما أقام - يعني بمكة - في
سفره وأبو بكر وعمر وعثمان حتى كان بين ظهرائي خلافته .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : الصدقة عن الميت - ج ٩ ص ٥٩ رقم ١٦٣٤٠ .

بلفظ عبد الرزاق عن الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عطاء بن أبي رباح قال : قال رجل : يا رسول
الله ! أعتق عن أمي وقد ماتت ؟ فقال : نعم .

(٣) مصنف عبد الرزاق - باب : في التفضيل في النحل - ج ٩ ص ٩٨ رقم ١٦٤٩٧ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أحق تسوية النحل بين الولد على كتاب الله ؟ قال : نعم ؛
قد بلغنا ذلك عن نبي الله - ﷺ - أنه قال : أسويت بين ولدك ؟ قلت في النعمان بن بشير قال : وفي غيره .

١٤٥/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَيْدُبِرُ الرَّجُلَ عَبْدَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ؟ قَالَ : لَا ، ثُمَّ ذَكَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - فِي الْعَبْدِ الَّذِي دَبَّرَ عَلِيَّ (عَبْدَهُ) (*) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَغْنَىٰ عَنْهُ مِنْ فُلَانٍ ، وَذَكَرَ مَا قَالَ فِي الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ بِمَالِهِ وَيَجْلِسُ لَا مَالَ لَهُ . »

عب (١)

١٤٦/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنْ الْعُمَرَىٰ جَائِزَةٌ . »

..... (٢)

١٤٧/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَعْتَقَ أُمَّةً ، وَجَعَلَ مَهْرَهَا عَتِقَهَا . »

..... (٣)

(١) مصنف عبد الرزاق - كتاب (المدبر) - ج ٩ ص ١٣٨ رقم ١٦٦٥٩ .

بلفظ عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أيدبر الرجل عبده ليس له مال غيره ؟ قال : لا ثم ذكر مقال النبي - ﷺ - في العبد الذي دبر على عبده قال : قال النبي - ﷺ - : الله أغنى عنه من فلان ثم تلا عطاء ﴿والذين إذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا﴾ (الفرقان ٦٧) وذكر ما قال في الرجل يتصدق بماله كله ويجلس لا مال له .

(*) هكذا بالأصل (عبده) ولعل الصواب (سيده) .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : العمري - ج ٩ ص ١٨٨ رقم ١٦٨٨٣ .

بلفظ عبد الرزاق عن معمر ، عن قتادة أن سليمان بن هشام أرسل إليه وإلى الزهري وهو بمكة ، فسألتهما عن العمري ، فقلت : هي جائزة لأهلها قال : وخالفه الزهري فقال : إنكما قد اختلفتما على فهل بمكة عالم ؟ قال قلت : نعم بها شيخ لا أعلم كمثلته شيخاً أقدم علماً منه قال : من هو ؟ قلت عطاء بن أبي رباح فإرسل إليه أن هذين قلت اختلفا على في العمري ؟ فما تقول في ذلك ؟ قال : قضى رسول الله - ﷺ - أن العمري جائزة فقال رجل لكن عبد الملك بن مروان لم يقض بهذا فقال : بل قضى بها عبد الملك في بني فلان .

أخرجه هق من طريق همام عن قتاده أطول مما هنا ١٧٤ / ٦ .

(٣) مصنف عبد الرزاق - باب : عتقها صداقها - ج ٧ ص ٢٦٩ رقم ١٣١٠٨ .

بلفظ أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن عطاء أن النبي - ﷺ - فعل ذلك وجعل مهرها عتقها ولم يذكر أنها صفية .

انظر رقم ١٣١٠٧ الذي قبله و ١٣١٠٩ والذي بعده ١٣١١٠ من عب .

١٤٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَخَّرَ الْعِمَامَةَ وَمَسَحَ هَكَذَا ، وَأَشَارَ سَفِيَانُ إِلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ إِلَى وَجْهِهِ » .

(ص) (١) .

١٤٩/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَلْقَى النَّبِيُّ ﷺ - عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً وَقَالَ (*) بِيَدِهِ عَلَى هَامَتِهِ فَمَسَحَهَا إِلَى مُقَدِّمِ وَجْهِهِ » .

(ص) (٢) .

١٥٠/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَا تُشْهَدُ الْمَلَائِكَةُ وَأَنْتَ عَلَى الْخَلَاءِ » .

عب (٣) .

١٥١/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ بَلِّغْنِي أَنَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لَمْ تَنْزَلْ مَعَ الْقُرْآنِ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمْ يَكْتُبَهَا حَتَّى نَزَلَ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فَكْتُبَهَا حِينَئِذٍ ، قَالَ : مَا بَلِّغْنِي ذَلِكَ مَا هِيَ إِلَّا آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ » .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : المسح على الحفين والعمامة - ج ١ ص ١٨٩ حديث رقم ٧٣٩ .

بلفظ عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء قال بلغني أن النبي ﷺ - كان يتوضأ وعليه العمامة يؤخرها عن رأسه ولا يحلها ثم مسح برأسه فأسال الماء بكف واحد على اليافوخ قط ثم يعيد العمامة .
(*) وَقَالَ بِيَدِهِ : هَكَذَا بِالْأَصْلِ وَلَعَلَّ الصَّوَابَ : وَمَالَ بِيَدِهِ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة - باب : من كان لا يرى المسح عليها - ج ١ ص ٢٣ وبمسح على رأسه بلفظ : حدثنا عبد الله بن أدريس ، عن ابن جريج ، عن عطاء أن رسول الله ﷺ - توضأ ورفع العمامة فمسح مقدم رأسه وفي ص ١٦ بلفظ : حدثنا ابن عليه ، عن داود بن أبي الفرات ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء أنه قال : يمسح الرأس مرة واحدة ، وبعده حدثنا ابن عليه ، عن ابن جريج ، عن عطاء أن النبي ﷺ - مسح رأسه مرة واحدة .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة - باب : الرجل يذكر الله وهو على الخلاء أو هو بجامع - ج ١ ص ١١٤ .

بلفظ : حدثنا ابن عيينة ، عن عمر ، وعن عطاء قال : لا تشهد الملائكة على خلائك .

عب (١)

١٥٢ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ كَانَ كَلَّمَ مَرَّةً بِسَّمَاءٍ سَلِمَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ السَّمَاءُ السَّادِسَةَ قَالَ جِبْرِيلُ : هَذَا مَلَكٌ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَبَدَرَهُ (*) الْمَلِكُ فَبَدَّاهُ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَدَدْتُ أَنِّي سَلَّمْتُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ ، فَلَمَّا جَاءَ السَّمَاءُ السَّابِعَةَ قَالَ لَهُ جِبْرِيلُ : إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُصَلِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَهْوَى يُصَلِّي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَمَا صَلَاتُهُ ؟ قَالَ : يَقُولُ سُبُوحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ ، سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي . »

عب (٢)

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : قراءة بسم الله الرحمن الرحيم - ج ٢ ص ٩١ رقم ٢٦١٥ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت : لعطاء لا أَدْعُ أَبَدًا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي مَكْتُوبَةٍ وَلَا تَطْوَعُ إِلَّا نَاسِيًا لِأَمِّ الْقُرْآنِ وَلِلسُّورَةِ الَّتِي أَتْرُؤُهَا بَعْدَهَا قَالَ : هِيَ آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ قُلْتُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهَا لَمْ تَنْزَلْ مَعَ الْقُرْآنِ وَأَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَكْتُبْهَا حَتَّى نَزَلَ ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (النمل ٣٠) فَكْتُبْتُهَا حِينَئِذٍ قَالَ : مَا بَلَغَنِي ذَلِكَ مَا هِيَ إِلَّا آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ : وَقَالَ يَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ قَدْ اخْتَلَسَ الشَّيْطَانُ مِنَ الْأُئِمَّةِ آيَةَ بَسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

انظر بالباب نحوه .

(*) بدره : يعنى سبقه .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : القول في الركوع والسجود - ج ٢ ص ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٢ رقم ٢٨٩٨ بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج من حديث طويل آخره فبلغني أن النبي - ﷺ - لما أُسْرِيَ بِهِ كَانَ كَلَّمَ مَرَّةً بِسَّمَاءٍ سَلِمَتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّمَاءُ السَّادِسَةَ قَالَ لَهُ جِبْرِيلُ هَذَا مَلَكٌ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَبَدَرَهُ الْمَلِكُ فَبَدَّاهُ بِالسَّلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَدَدْتُ لَوْ أَنِّي سَلَّمْتُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ فَلَمَّا جَاءَ السَّمَاءُ السَّابِعَةَ قَالَ لَهُ جِبْرِيلُ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُصَلِّي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَهْوَى يُصَلِّي ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَمَا صَلَاتُهُ ؟ قَالَ : يَقُولُ سُبُوحٌ قُدُوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي فَاتَّبَعْتُ ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ أَقْدَمَ بَعْضُ ذَلِكَ قَبْلَ بَعْضٍ قَالَ : إِنْ شِئْتَ .

١٥٣/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ -
كَانُوا (مُسْلِمِينَ) (*) وَالنَّبِيُّ ﷺ - (حِينَ) (**) السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ﷺ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ ، فَلَمَّا مَاتَ قَالُوا : السَّلَامُ (***) وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، قَالَ عَطَاءٌ : (وَمَا) (****)
النَّبِيُّ ﷺ - يَعْلَمُ التَّشْهيدَ فَقَالَ رَجُلٌ : وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .»

عب (١) .

١٥٤/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ النَّاسُ لَا يَأْتُونَ بِإِمَامٍ إِذَا كَانَ لَهُمْ وَتَرَوْهُ شَفَعُ
يَقُومُونَ وَهُوَ جَالِسٌ وَيَجْلِسُونَ وَهُوَ قَائِمٌ ، حَتَّى صَلَّى ابْنُ مَسْعُودٍ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ -
قَائِمًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - إِنْ ابْنُ مَسْعُودٍ سَنَّ لَكُمْ سُنَّةً فَاسْتَوُوا بِهَا .»

عب (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : التشهد - ج ٢ ص ٢٠٤ رقم ٣٠٧٥ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء أن أصحاب النبي ﷺ - كانوا يسلمون والنبي ﷺ -
حتى السلام عليك أيها النبي ﷺ ورحمة الله وبركاته فلما مات قالوا السلام على النبي ﷺ ورحمة الله وبركاته وفي
ص ٢٠٥ رقم ٣٠٧٦ بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال : وبيننا النبي ﷺ - يعلم
التشهاد فقال رجل واشهد أن محمداً رسولاً وعنده فقال النبي ﷺ - قد كنت عبداً قبل أن أكون رسولاً قل
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فحديث الأصل حديثان جعلهما السيوطي حديثاً واحداً لاتحاد طريقتهما
كعادته .

(*) هكذا بالأصل والصواب : يسلمون . (***) هكذا بالأصل والصواب : حتى .

(****) هكذا بالأصل ويوجد سقط : عليك . (*****) هكذا بالأصل والصواب : وبيننا .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : الذي يكون له وتر وللإمام شفع ج ٢ ص ٣١٧٦ ٢٢٩ .

بلفظ عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء قال : كان الناس لا يأتون بإمام إذا كان له وتر ولهم شفع وهو
جالس . ويجلسون وهو قائم فقال النبي ﷺ - إن ابن مسعود سن لكم سنة تستنوا بها .

١٥٥ / ٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بَعْضُ أَصْحَابِهِ

فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ أَصْحَابَكَ - لِأَصْحَابِكَ الْأُولِينَ - سَبَقُونَا بِالْأَعْمَالِ ، فَقَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ تَصْنَعُونَهُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ ، تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ؟
قَالُوا : بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَيُسَبِّحُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَيَحْمَدُوا
ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، ثُمَّ أَخْبَرْنَا عِنْدَ ذَلِكَ رَجُلٌ فَجَاءَهُ الْمَسَاكِينُ فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! غَلَبْنَا الْأُولُونَ
عَلَى الْأَجْرِ ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَعْمَلَ عَمَلًا نُدْرِكُ بِهِ أَعْمَالَهُمْ ، فَأَخْبِرَهُمْ بِمِثْلِ مَا قَالَ عَطَاءٌ ، فَلَمَّا
بَلَغَ ذَلِكَ أَصْحَابَ الْأَفْعَالِ أَخَذُوا بِهِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْمَسَاكِينُ جَاءُوا النَّبِيَّ - ﷺ -
فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : هِيَ الْفَضَائِلُ » .

عب (١) .

١٥٦ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : نَهَى عَنْ الْأَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ ، قَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ الرَّبَّ -

تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَقُولُ : إِلَى أَيِّ شَيْءٍ تَلْتَفِتُ يَا بَنَ آدَمَ ، أَنَا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ » .

عب (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : التسييح والقول وراء الصلاة - ج ٢ ص ٢٣١ وص ٢٣٢ رقم ٣١٨٥ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء قال : أتى النبي - ﷺ - بعض أصحابه فقال يا نبي الله إن أصحابك - لأصحابه الأولين - سبقونا بالأعمال فقال : ألا أخبركم بشيء تصنعونه بعد المكتوبات تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ؟ قالوا : بلى يا نبي الله فأمرهم أن يكبروا أربعًا وثلاثين ويسبحوا ثلاثًا وثلاثين ويحمدوا ثلاثًا وثلاثين ، قال : ثم أخبرنا عند ذلك رجل قال : فجاءه المساكين فقالوا يا نبي الله : غلبنا أولوا الدر على الأجر فأمرنا بعمل ندرك به أعمالهم ، فأخبرهم مثل ما قال عطاء ، فلما بلغ أصحاب الأموال أخذوا به فلما رأى ذلك المساكين جاءوا النبي - ﷺ - فأخبروه ، فقال : هي الفضائل .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : الالتفات في الصلاة - ج ٢ ص ٢٥٧ حديث رقم ٣٢٧٠ .

عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء قال : سمعت أبا هريرة يقول : إذا صلى أحدكم فلا يلتفت إنه يناجي ربه إن ربه أمامه وإنه يناجيه قال وبلغنا أن الرب تبارك وتعالى يقول : يا ابن آدم إلى من تلتفت ؟ أنا خير لك مما تلتفت إليه .

١٥٧/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَأْخُذُ حُسَيْنًا فِي الصَّلَاةِ فَيَحْمِلُهُ قَائِمًا حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ » .

عب (١) .

١٥٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - نَهَى أَنْ يُوَالِيَ الرَّجُلُ مَوْلَى قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ » .

عب (٢) .

١٥٩/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : جَاءَ الشَّرِيدُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ مِنْ سَمَاءٍ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : هَهُنَا فَصَلِّ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ فِي الرَّابِعَةِ : اذْهَبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ صَلَّيْتَ هَهُنَا لَأَجَزَأَ عَنْكَ ، ثُمَّ قَالَ : صَلَاةٌ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ » .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : ما يقطع الصلاة - ج ٢ ص ٣٤ رقم ٢٣٨١ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء قال : كان النبي ﷺ - يأخذ حُسَيْنًا فِي الصَّلَاةِ فَيَحْمِلُهُ قَائِمًا حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ قَلْتُ أَفَى الْمَكْتُوبَةِ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي وَنَحْوَهُ الْحَدِيثُ الَّذِي بَعْدَهُ رَقْمٌ ٢٣٨٢ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَرَقْمٌ ٢٣٨٣ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَحْوَهُ .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : إذا أذن لمولاه أن يتولى من شاء رقم ١٦١٥٢ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : قلت لعطاء أذنت لمولاي أن يوالي من شاء فيجوز ؟ قال : نعم ، وعمرو قال عطاء : وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ - نهى أن يوالي الرجل مولى قوم بغير إذنهم وقد سمعته قبلها بحين يقول : إذا أذن لمولاه أن يوالي من شاء جاز ذلك .

عب (١)

١٦٠ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءَ : أَنَّ رَجُلًا صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ - قَامَ الرَّجُلُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - ! مَا هَاتَانِ الرَّكَعَتَانِ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جِئْتُ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ فَلَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَكْرِهْتُ أَنْ أُصَلِّيَهُمَا وَأَنْتَ تُصَلِّي ، فَلَمَّا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ قُمْتُ وَصَلَّيْتُهُمَا ، قَالَ فَلَمْ يَأْمُرْهُ وَلَمْ يَنْهَهُ . »

ش (٢)

١٦١ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَخْطُبُ فَقَالَ لِلنَّاسِ : اجْلِسُوا ، فَسَمِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَهُوَ عَلَى الْبَابِ فَجَلَسَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ادْخُلْ . »

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : النذر بالمشى إلى بيت المقدس - ج ٨ ص ٤٥٦ رقم ١٥٨٩١ .

بلفظ : عبد الرزاق عن إبراهيم بن يزيد ، عن عطاء بن أبي رباح قال : جاء الشريد إلى رسول الله ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إنى نذرت إن الله فتح عليك أن أصلى في بيت المقدس ، فقال النبي ﷺ - : ها هنا فصل ، ثم عاد ، حتى قال مثل مقالته هذه ثلاث مرات ، والنبي ﷺ - يقول : ها هنا فصل ، ثم قال له في الرابعة : اذهب فوالذي نفسى بيده لو صليت ها هنا لأجزأ عنك ، ثم قال : صلاة في هذا المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة .

ومثله الحديث الذى قبله عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف رقم ١٥٨٩٠ ص ٤٥٥ و ٤٥٦ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة - باب : فى ركعتى الفجر إذا فاتته - ج ٢ ص ٢٥٤ .

بلفظ : حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك عن عطاء أن رجلاً صلى مع النبي ﷺ - صلاة الصبح فلما قضى النبي ﷺ - الصلاة قام الرجل صلى الركعتين فقال : النبي ﷺ - : ما هاتان الركعتان فقال : يا رسول الله جئت وأنت فى الصلاة ولم أكن صليت الركعتين قبل الفجر فكرهت أن أصليهما وأنت تصلى فلما قضيت الصلاة قمت فصليت الصلاة فضحك رسول الله ﷺ - . ولم يأمره ولم ينهه .

ومثله الحديث الذى قبله عن قيس بن عمر .

عب (١)

١٦٢/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى مَرَّةً بَعْدَ الْأَرْبَعِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : أَخَفَّفْتَ عَنَّا الصَّلَاةَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : سَلَّمْتَ فِي رَكَعَتَيْنِ ، قَالَ : فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ، أَوْفَى بِهِمَا وَلَمْ يَسْتَقْبِلِ الصَّلَاةَ وَأَفِيَّةً ، فَلَمَّا سَلَّمَ (*) سَجَدْتِي السَّهُوِ » .

عب (٢)

١٦٣/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ عَلِيَّ الطَّائِفِ قَالَ لَهُ فِي قَوْلٍ مِنْ ذَلِكَ : أَقْدِرِ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ ، وَالضَّعِيفَ ، وَذَا الْحَاجَةِ وَإِذَا كُنْتَ وَحْدَكَ فَطَوَّلْ مَا شِئْتَ ، وَإِذَا أَنْتَاكَ الْمُؤَذِّنُ يُرِيدُ أَنْ يُؤَذِّنَ فَلَا تَمْنَعُهُ » .

عب (٣)

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : السعي إلى الصلاة - ج ٣ ص ٢١١ ، ٢١٢ رقم ٥٣٦٨ عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال : بينا النبي - ﷺ - يخطب إذ قال اجلسوا فسمعه ابن مسعود فجلس بباب المسجد في جوف المسجد فقال له النبي - ﷺ - تعال يا عبد الله .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : صلاة النبي - ﷺ - ج ٢ ص ٢٩٧ ، ٢٩٨ رقم ٣٤٤٣ .
بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : حدثني عطاء أن النبي - ﷺ - صلى مرة بعض الأربع فصلى ركعتين ثم سلم فقام إليه رجل فقال اخففت عنا من الصلاة يا نبي الله قال وما ذلك ؟ قال سلمت في ركعتين قال : لا ثم قام فركع ركعتين أوفى بهما ولم يستقبل الصلاة وافية فلما سلم سجد سجدتي السهو .
(* هكذا بالأصل ويوجد سقط كلمة : سجد .

(٣) مصنف عبد الرزاق - باب : تخفيف الإمام - ج ٢ ص ٣٦٣ رقم ٣٧١٦ .
بلفظ عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء قال : لما أمر النبي - ﷺ - عثمان بن أبي العاص قال له في قول من ذلك : أقدر الناس بأضعفهم ، فإن فيهم النحو من هذا الخبر ، وإذا كنت وحدك فطوّل ما شئت ، وزاد آخرون عن عطاء في حديثه هذا ، حين أمره النبي - ﷺ - على الطائف قال : وإن أنك المؤذن يريد أن يؤذن فلا تمنعه ونحوه الحديث الذي بعده رقم ٣٧١٧ .

١٦٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : إِنِّي لِأُخَفِّفُ الصَّلَاةَ إِنْ

أَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ خَشِيَةً أَنْ تَفْتَنَ أُمُّهُ » .

عب (١) .

١٦٥ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَمِعْنَا أَنَّ صَلَاةَ التَّطَوُّعِ تُكْرَهُ نِصْفَ النَّهَارِ إِلَى أَنْ

(تربع) (*) الشَّمْسُ ، وَحِينَ يَحِينُ طُلُوعُ الشَّمْسِ ، وَحِينَ يَحِينُ غُرُوبُهَا ، قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ ، وَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْهِ » .

عب (٢) .

١٦٦ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : دَعَا النَّبِيَّ - ﷺ - لِعِيَّاشِ بْنِ أَبِي رِبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدِ

ابْنِ الْوَلِيدِ ، وَسَلَمَةَ بْنِ هِشَامٍ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ عِبَادِكَ » (**).

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : تخفيف الإمام ج ٢ ص ٣٦٥ رقم ٣٧٢٣ .

بلفظ : عبد الرزاق عن الثوري ، عن أبي الحويرث الزرقى قال : سمعت علي بن حسين يقول : قال النبي - ﷺ - إني لا سمع صوت النبي ورائي فأخفف الصلاة شفقاً أن تفتن أمه وقبله الحديث رقم ٣٧٢٢ .

وقبله الحديث الموافق للأصل رقم ٣٧٢٢ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء انه بلغه ان النبي - ﷺ - قال : إني لأخفف الصلاة إذ أسمع بكاء الصبي خشيته أن تفتن أمه .

(*) هكذا بالأصل والصواب : تزيف .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : الساعة التي يكره فيها الصلاة - ج ٢ ص ٤٢٤ رقم ٣٩٤٧ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء قال : سمعت أن صلاة التطوع تكره نصف النهار إلى أن تزيف الشمس ، وحين يحين طلوع الشمس ، وحين يحين غروبها ، قال : بلغني أنها تطلع بين قرني الشيطان ، وتغرب بين قرنيه .

(**) هكذا بالأصل .

عب (١)

١٦٧/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ كَمَا تَتَكَلَّمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، حَتَّى نَزَلَتْ ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ . »

عب (٢)

١٦٨/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ : اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ - فَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، فَسَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ - لِلنَّاسِ قَاعِدًا ، وَجَعَلَ أَبَا بَكْرٍ وَرَاءَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ فَصَلَّى النَّاسُ وَرَاءَهُ قِيَامًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ ، مَا صَلَّيْتُمْ إِلَّا قُعُودًا بِصَلَاةِ إِمَامِكُمْ ، إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا . »

(٣)

(١) مصنف عبد الرزاق - باب : الرجل يدعو ويسمى في دعائه - ج ٢ ص ٤٤٧ رقم ٤٠٣٢ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له : دعوت في المكتوبة على رجل فسميته باسمه ، قال قد انقطعت صلواتك ثم أخبرني حينئذ قال دعا النبي ﷺ - لعياش بن أبي ربيعة وركع فلما رفع رأسه من الركعة قال وهو قائم : اللهم انج عياش بن أبي ربيعة والوليد بن المغيرة وسلمة بن هشام والمستضعفين من عبادك . والحديث طويل في عب ومثله ما قبله رقم ٤٠٣١ .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : الرجل يدعو ويسمى في دعائه - ج ٢ ص ٤٥٠ رقم ٤٠٤٤ .

بلفظ عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء قال : بلغني أن المسلمين كانوا يتكلمون في الصلاة كما يتكلم اليهود والنصارى حتى نزلت ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ الأعراف ٢٠٣ .

(٣) مصنف عبد الرزاق - باب : هل يؤم الرجل جالساً - ج ٢ ص ٤٥٨ رقم ٤٠٧٤ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : اشتكى النبي ﷺ - فأمر أبو بكر أن يصلي بالناس فصلى النبي ﷺ - للناس قاعداً وجعل أبو بكر وراءه وبينه وبين الناس ، قال : وصلى الناس وراءه قِيَامًا فقال النبي ﷺ - : لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا صَلَّيْتُمْ إِلَّا قُعُودًا بِصَلَاةِ إِمَامِكُمْ ، مَا كَانَ يَصَلِّي قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا .

١٦٩ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَمُتْ حَتَّى صَلَّى

جَالِسًا .

عب (٢) .

١٧٠ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فِي غَنَمٍ تَرَعَاهَا ، وَكَانَتْ شَاةَ

صَفَى وَكَانَتْ عَزِيزَةً فِي غَنَمِهِ تِلْكَ ، فَأَرَادَ أَنْ يُعْطِيَهَا نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - فَجَاءَ السَّبْعُ فَانْتَزَعَ

ضَرَعَهَا ، فَغَضِبَ الرَّجُلُ ، فَصَكَ وَجْهَ جَارِيَتِهِ ، فَجَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - فَذَكَرَ لَهُ وَذَكَرَ أَنَّهَا

كَانَتْ (عَلَى) (*) رَقَبَةً مُؤْمِنَةً وَأَفِيَّةً (مدهمان) (***) تَجْعَلُهَا إِيَّاهَا حِينَ صَكَّهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ

- ﷺ - إِيْتَنِي بِهَا ، فَسَأَلَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - (أَتَشْهَدُ) (***) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ (قَالَ) (****) :

نَعَمْ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَأَنَّ الْمَوْتَ حَقٌّ ، وَالْبَعْثَ حَقٌّ ؟ قَالَتْ :

نَعَمْ ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَقٌّ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَلَمَّا فَرَعْتَ قَالَ : أَعْتِقْ أَوْ أَمْسِكْ .

عب (٣) .

(٢) مصنف عبد الرزاق - باب : الصلاة جالسًا - ج ٢ ص ٤٦٥ حديث رقم ٤٠٩٥ .

بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عطاء قال : بلغنا أن النبي - ﷺ - لم يموت حتى صلى جالسًا .

(*) هكذا بالأصل والصواب : عليه .

(**) هكذا بالأصل والصواب : قدم أن .

(***) هكذا بالأصل والصواب : أتشهدين .

(****) هكذا بالأصل والصواب : قالت .

(٣) مصنف عبد الرزاق - باب : ما يجوز من الرقاب - ج ٩ ص ١٧٥ حديث رقم ١٦٨١٥ .

١٧١ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : نُهِيَ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ لِلرَّجُلِ : قَسِحَ اللَّهُ { تَعَالَى } وَجَهَكَ » .

عب (١) .

١٧٢ / ٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءٌ : أَتَتِ امْرَأَةٌ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : إِنِّي أُبْغِضُ زَوْجِي ، وَأُحِبُّ فِرَاقَهُ ، قَالَ : فَتَرُدِّينَ إِلَيْهِ حَدِيثَهُ الَّتِي أَصَدَقَكَ ؟ وَكَانَ أَصَدَقَهَا (*) فَقَالَتْ : نَعَمْ وَزِيَادَةٌ مِنْ مَالِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَمَّا زِيَادَةٌ مِنْ مَالِكَ فَلَا ، وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ ، فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَضَى بِذَلِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى الرَّجُلِ ، فَأُخْبِرَ بِقَضَاءِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : قَدْ قَبِلْتُ قَضَاءَ النَّبِيِّ - ﷺ - » .

عب (٢) .

= بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء أن رجلاً كانت له جارية في غنم ترعاها ، وكانت شاة صفى ، يعنى غزيرة في غنمه تلك ، فأراد أن يعطيها نبي الله - ﷺ - ، فجاء السبع فانتزع ضرعها ، فغضب الرجل فصك وجه جاريته ، فجاء نبي الله - ﷺ - فذكر ذلك له وذكر أنها كانت عليه رقية مؤمنة وافية ، قد هم أن يجعلها إياها حين صكها ، فقال له النبي - ﷺ - : إيتني بها فسألها النبي - ﷺ - : أتشهدين أن لا إله إلا الله ؟ قالت : نعم ، وأن محمداً عبد الله ورسوله ؟ قالت : نعم ، وأن الموت والبعث حق ؟ قالت : نعم ، وأن الجنة والنار حق ؟ قالت : نعم ، فلما فرغ قال : أعتق أو أمسك ؟ قلت : أثبت هذا ؟ قال : نعم وزعموا . وحدثني أبو الزبير ، فولدت بعد ذلك في قريش .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) - باب : ضرب النساء والخدم - ج ٩ ص ٤٤٥ رقم ١٧٩٥٣ عن عطاء ، بلفظه .

(*) حديقه . . . هكذا في عبد الرزاق .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : المفتدية بزيادة على صداقتها - ج ٦ ص ٥٠٢ رقم ١١٨٤٢ عن ابن جريج بلفظه .

١٧٣ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : نُهِيتَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا عَنِ الطَّيِّبِ وَالزَّيْنَةِ » .

{ عب . عد } (١) .

١٧٤ / ٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ نَفَاهَ بَعْدَ مَا تَضَعَهُ ؟

قَالَ : يُلَاعِنُهَا وَالْوَلَدُ لَهَا ، قُلْتُ : أَوْ لَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ - : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ فِي الْإِسْلَامِ ادَّعَوْا أَوْلَادًا وَوَلَدُوا عَلَى فِرَاشِ رِجَالٍ ، فَقَالُوا : هُمْ لَنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ » .

عب (٢) .

١٧٥ / ٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَطَاءً أَبْلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَقْرَأَ

النَّاسَ عَلَى مَا أَدْرَكَهُمْ عَلَيْهِ (السَّلَامُ) * مِنْ طَلَاقٍ وَنِكَاحٍ أَوْ مِيرَاثٍ ، قَالَ : مَا بَلَّغْنَا إِلَّا ذَلِكَ » .

عب (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : ما تنقى المتوفى عنها - ج ٧ ص ٤٣ رقم ١٢١١٢ عن ابن جريج قال عطاء : تنهى المتوفى عنها عن الطيب والزينة ، ولا تكتحل بإئتمد من أجل أنه زينة ، وإن فيه مسكًا ، ولا بحضض ، فإن فيه - زعموا - ورسًا ، ولكن بصبر إن شاءت .

وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٨٠٠٩ .

و (بحضض) : دواء معروف (هامش عبد الرزاق) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : الرجل يتنقى من ولده - ج ٧ ص ٩٩ رقم ١٢٣٦٩ عن ابن جريج قال : قلت لعطاء - بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : متى أدرك الإسلام من نكاح وطلاق - ج ٧ ص

١٦٦ رقم ١٢٦٣٢ عن ابن جريج قال : سألت عطاء - بلفظه .

(* هكذا بالأصل والصواب : الإسلام) .

رموز جمع الجوامع ومنهجه فى التخرىج

والكتب التى جمع منها

- ١- (خ) للبخارى .
 - ٢- (م) لمسلم .
 - ٣- (حب) لابن حبان .
 - ٤- (ك) للحاكم فى المستدرک .
 - ٥- (ض) للضياء المقدسى فى المختارة .
- جميع ما فى هذه الخمسة صحيح فالعزو إليها معلم بالصحة سوى ما فى المستدرک من المتعقب
فينبه عليه الإمام السيوطى .
- ٦- مالك فى الموطأ .
 - ٧- صحيح ابن خزيمة .
 - ٨- صحيح أبى عوانة .
 - ٩- ابن السكن .
 - ١٠- المنتقى لابن الجارود .
 - ١١- المستخرجات .
- العزو إلى هذه الستة الأخيرة معلم بالصحة أيضا .
- ١٢- (د) لأبى داود .
- ما سكت عليه أبو داود فهو صالح ، وما بين ضعفه ونقله الإمام السيوطى عنه .
- ١٣- (ت) للترمذى - وينقل الإمام السيوطى كلام الترمذى على الحديث مبيّناً درجته .
- ١٤- (ن) للنسائى .
 - ١٥- (هـ) لابن ماجه .
- ١٦- (ط) لأبى داود الطيالسى .
 - ١٧- (حم) لأحمد .
- ١٨- (عم) لزيادات عبد الله بن أحمد .
 - ١٩- (عب) لعبد الرازق .
- ٢٠- (ص) لسعيد بن منصور .
 - ٢١- (ش) لابن أبى شيبة .
- ٢٢- (ع) لأبى يعلى .
 - ٢٣- (طب) للطبرانى فى الكبير .
- ٢٤- (طس) للطبرانى فى الأوسط .
 - ٢٥- (طص) للطبرانى فى الصغير .
- ٢٦- (ز أو بز) للبزار فى سننه .
 - ٢٧- (قط) للدارقطنى فى السنن وإن كان .
- ٢٨- (حل) لأبى نعيم فى الحلية .
 - فى غيرها بينه .
- ٢٩- (ق) للبيهقى فى السنن .
 - ٣٠- (هب) للبيهقى فى شعب الإيمان .

ومن الرابع عشر إلى الثلاثين فيها الصحيح والحسن والضعيف . وبين الإمام السيوطي الضعيف غالباً وكل ما في مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن .

٣١ - (عق) للعقيلي في الضعفاء . ٣٢ - (عد) لابن عدى في الكامل .

٣٣ - (خط) للخطيب : فإن كان في التاريخ أطلقه وإلا بينه .

٣٤ - (كر) لابن عساكر في تاريخه . ٣٥ - الحكيم الترمذي في نواتر الأصول .

٣٦ - الحاكم في التاريخ . ٣٧ - ابن النجار .

٣٨ - الديلمي في الفردوس ويرمز إليه في الجامع الصغير (فر) .

وكل ما انفرد به هؤلاء الثمانية من الحادي والثلاثين إلى الثامن والثلاثين فهو ضعيف .

فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه .

٣٩ - ابن جرير إذا أطلق العزو فهو إليه فهو في تهذيب الآثار فإن كان في تفسيره أو تاريخه

بينه . وقد رمز له المصنف في الجامع الصغير .

٤٠ - (خد) للبخاري في الأدب المفرد .

٤١ - (نخ) للبخاري في تاريخه ورمز للحديث المتفق عليه بين الشيخين برمز (ق) ورمز

للبهقي في سننه (هق) .

وقد نقل الإمام السيوطي من مراجع كثيرة غير هذه كتبها رحمه الله على ظهر جمع الجوامع

كما ذكره الشيخ يوسف النبهاني في مقدمة الفتح الكبير للإمام السيوطي وهذه بقية المراجع .

٤٢ - مسند الشافعي . ٤٣ - مسند عبد بن حميد .

٤٤ - مسند الحميدي . ٤٥ - مسند ابن أبي عمرو العدني .

٤٦ - معجم ابن قانع . ٤٧ - فوائد سمويه .

٤٨ - طبقات ابن سعد .

٤٩ - معرفه الصحابه للماوردي : قال المؤلف لم أقف : على سوى الجزء الأول منه وانتهى إلى

حرف السين .

٥٠ - المصاحف لابن الأنباري . ٥١ - الوقف والابتداء لابن الأنباري .

٥٢ - فضائل القرآن لابن الضريس . ٥٣ - الزهد لابن المبارك .

- ٥٤ - الزهد لهناد بن السرى .
- ٥٥ - الطب النبوى لأبى نعيم .
- ٥٦ - فضائل الصحابه لأبى نعيم .
- ٥٧ - كتاب المهدي لأبى نعيم .
- ٥٨ - الألقاب للشيرازى .
- ٥٩ - الكنى لأبى أحمد الحاكم .
- ٦٠ - اعتلال القلوب للخرائطى .
- ٦١ - الإبانة لأبى نصر عبيد الله بن سعد بن حاتم السجزي .
- ٦٢ - عمل اليوم والليلة لابن السنى .
- ٦٣ - الطب النبوى لابن السنى .
- ٦٤ - العظمة لأبى الشيخ .
- ٦٥ - الصلاة . لمحمد بن أبى نصر المروزى .
- ٦٦ - الأمالى لأبى القاسم الحسين بن هبه الله بن صصرى .
- ٦٧ - ذم الغيبة لابن أبى الدنيا .
- ٦٨ - ذم الغضب لابن أبى الدنيا .
- ٦٩ - مكاييد الشيطان لابن أبى الدنيا .
- ٧٠ - كتاب الإخوان لابن أبى الدنيا .
- ٧١ - قضاء الحوائج لابن أبى الدنيا .
- ٧٢ - المعرفة للبيهقى .
- ٧٣ - البعث للبيهقى .
- ٧٤ - دلائل النبوة للبيهقى .
- ٧٥ - الأسماء والصفات للبيهقى .
- ٧٦ - مكارم الأخلاق للخرائطى .
- ٧٧ - مساوىء الأخلاق للخرائطى .
- ٧٨ - مسند الحارث بن أبى أسامة .
- ٧٩ - مسند أبى بكر بن أبى شيبة .
- ٨٠ - مسند مسدد .
- ٨١ - مسند أحمد بن منيع .
- ٨٢ - مسند إسحاق بن راهويه .
- ٨٣ - فوائد تمام .
- ٨٤ - الخلعيات .
- ٨٥ - الغيلانيات .
- ٨٦ - المخلصات .
- ٨٧ - البخلاء للخطيب .
- ٨٨ - الجامع للخطيب .
- ٨٩ - مسند الشهاب للقضاعى .
- ٩٠ - الترغيب فى الذكر لابن شاهين .
- ٩١ - ابن مردويه فى التفسير .
- ٩٢ - نعيم بن حماد فى الفتن .

وكل ما عزى لهذه الكتب من الرقم ٤٠ إلى ٩٢ وحدها دون غيرها من الكتب الصحيحة تبين اللجنة رأيها فيه غالبا - وبخاصة إذا كان غير موافق للقواعد الشرعية وما لم تبين اللجنة رأيها فيه فهو ضعيف - غالبا - والله أعلم .

فهرست

المجلد الثالث والعشرون

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٥	«عَنِ الزُّهْرِيِّ ٣٨٦/٦٥١»		(تابع مسند أبي هريرة - <small>رضي الله عنه</small>)
١٥	«عَنْ صَالِحٍ ٣٨٧/٦٥١»	٧	«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ٣٦٨/٦٥١»
١٥	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٨٨/٦٥١»	٧	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٦٩/٦٥١»
١٦	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٨٩/٦٥١»	٨	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٧٠/٦٥١»
١٦	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٩٠/٦٥١»	٨	«عَنْ مَعْدٍ يَكْرَبُ ٣٧١/٦٥١»
١٦	«عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٣٩١/٦٥١»	٨	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٧٢/٦٥١»
١٧	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٩٢/٦٥١»	٩	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٧٣/٦٥١»
١٧	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٩٣/٦٥١»	٩	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٧٤/٦٥١»
١٨	«عَنْ الْحَسَنِ ٣٩٤/٦٥١»	١٠	«عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أَنَانَ ٣٧٥/٦٥١»
١٨	«عَنْ الْمُعْتَمِرِ ٣٩٥/٦٥١»	١٠	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٧٦/٦٥١»
١٨	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٩٦/٦٥١»	١٠	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٧٧/٦٥١»
١٩	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٩٧/٦٥١»	١١	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٧٨/٦٥١»
٢٠	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٩٨/٦٥١»	١١	«عَنْ عَطَاءٍ ٣٧٩/٦٥١»
٢٠	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٩٩/٦٥١»	١٢	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٨٠/٦٥١»
٢١	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٤٠٠/٦٥١»	١٢	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٨١/٦٥١»
٢١	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٤٠١/٦٥١»	١٣	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٨٢/٦٥١»
٢١	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٤٠٢/٦٥١»	١٣	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٨٣/٦٥١»
٢٢	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٤٠٣/٦٥١»	١٣	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٨٤/٦٥١»
٢٢	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٤٠٤/٦٥١»	١٤	«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٣٨٥/٦٥١»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٢٦/٦٥١ »	٢٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٠٥/٦٥١ »
٣٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٢٧/٦٥١ »	٢٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ - ٤٠٦/٦٥١ »
٣٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٢٨/٦٥١ »	٢٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٠٧/٦٥١ »
٣٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ - ٤٢٩/٦٥١ »	٢٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٠٨/٦٥١ »
٣٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٠/٦٥١ »	٢٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ - ٤٠٩/٦٥١ »
٣٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣١/٦٥١ »	٢٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤١٠/٦٥١ »
٣٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٢/٦٥١ »	٢٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤١١/٦٥١ »
٣٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٣/٦٥١ »	٢٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤١٢/٦٥١ »
٣٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٤/٦٥١ »	٢٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤١٣/٦٥١ »
٣٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٥/٦٥١ »	٢٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤١٤/٦٥١ »
٤٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٦/٦٥١ »	٣٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤١٥/٦٥١ »
٤٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٧/٦٥١ »	٣٠	« عَنْ خَيْثَمَةَ - ٤١٦/٦٥١ »
٤٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٨/٦٥١ »	٣١	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤١٧/٦٥١ »
٤٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٣٩/٦٥١ »	٣١	« عَنْ الْعَلَاءِ - ٤١٨/٦٥١ »
٤١	« عَنْ سَعِيدٍ - ٤٤٠/٦٥١ »	٣٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤١٩/٦٥١ »
٤١	« عَنْ حَبِيبِ الْهَذَلِيِّ - ٤٤١/٦٥١ »	٣٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٢٠/٦٥١ »
٤١	« عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ - ٤٤٢/٦٥١ »	٣٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ - ٤٢١/٦٥١ »
٤١	« عَنْ الْمُقْبَرِيِّ - ٤٤٣/٦٥١ »	٣٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٢٢/٦٥١ »
٤٢	« عَنْ نَافِعٍ - ٤٤٤/٦٥١ »	٣٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ - ٤٢٣/٦٥١ »
٤٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٤٥/٦٥١ »	٣٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٢٤/٦٥١ »
٤٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٤٦/٦٥١ »	٣٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٢٥/٦٥١ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٦٨ / ٦٥١ »	٤٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٤٧ / ٦٥١ »
٥٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٦٩ / ٦٥١ »	٤٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٤٨ / ٦٥١ »
٥٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٠ / ٦٥١ »	٤٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٤٩ / ٦٥١ »
٥٥	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ - ٤٧١ / ٦٥١ »	٤٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٥٠ / ٦٥١ »
٥٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٢ / ٦٥١ »	٤٤	« عَنْ أَبِي عُمَانَ - ٤٥١ / ٦٥١ »
٥٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٣ / ٦٥١ »	٤٥	« عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ - ٤٥٢ / ٦٥١ »
٥٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٤ / ٦٥١ »	٤٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٥٣ / ٦٥١ »
٥٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٥ / ٦٥١ »	٤٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٥٤ / ٦٥١ »
٥٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٦ / ٦٥١ »	٤٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٥٥ / ٦٥١ »
٥٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٧ / ٦٥١ »	٤٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٥٦ / ٦٥١ »
٦٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٨ / ٦٥١ »	٤٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٥٧ / ٦٥١ »
٦٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٧٩ / ٦٥١ »	٤٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٥٨ / ٦٥١ »
٦١	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٠ / ٦٥١ »	٤٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٥٩ / ٦٥١ »
٦١	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨١ / ٦٥١ »	٤٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٦٠ / ٦٥١ »
٦٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٢ / ٦٥١ »	٤٨	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - ٤٦١ / ٦٥١ »
٦٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٣ / ٦٥١ »	٤٩	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ - ٤٦٢ / ٦٥١ »
٦٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٤ / ٦٥١ »	٥١	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٦٣ / ٦٥١ »
٦٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٥ / ٦٥١ »	٥١	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٦٤ / ٦٥١ »
٦٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٦ / ٦٥١ »	٥٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٦٥ / ٦٥١ »
٦٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٧ / ٦٥١ »	٥٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٦٦ / ٦٥١ »
٦٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٨ / ٦٥١ »	٥٣	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٦٧ / ٦٥١ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٢	« أَيُّ عَمِّ إِنْكَ - ٥١٠ / ٦٥١ »	٦٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٨٩ / ٦٥١ »
٧٣	« أَنْبَأَنَا أَبُو الْفَضْلِ - ٥١١ / ٦٥١ »	٦٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٠ / ٦٥١ »
٧٣	« عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ - ٥١٢ / ٦٥١ »	٦٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩١ / ٦٥١ »
٧٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥١٣ / ٦٥١ »	٦٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٢ / ٦٥١ »
٧٤	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥١٤ / ٦٥١ »	٦٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٣ / ٦٥١ »
٧٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥١٥ / ٦٥١ »	٦٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٤ / ٦٥١ »
٧٥	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥١٦ / ٦٥١ »	٦٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٥ / ٦٥١ »
٧٦	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥١٧ / ٦٥١ »	٦٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٦ / ٦٥١ »
٧٦	« عَنْ أَبِي قَتَادَةَ - ٥١٨ / ٦٥١ »	٦٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٧ / ٦٥١ »
٧٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥١٩ / ٦٥١ »	٦٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٨ / ٦٥١ »
٧٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢٠ / ٦٥١ »	٦٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٤٩٩ / ٦٥١ »
٧٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢١ / ٦٥١ »	٦٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٠٠ / ٦٥١ »
٧٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢٢ / ٦٥١ »	٧٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٠١ / ٦٥١ »
٧٨	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢٣ / ٦٥١ »	٧٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٠٢ / ٦٥١ »
٧٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢٤ / ٦٥١ »	٧٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٠٣ / ٦٥١ »
٧٩	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢٥ / ٦٥١ »	٧٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٠٤ / ٦٥١ »
٨٠	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢٦ / ٦٥١ »	٧١	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٠٥ / ٦٥١ »
٨٠	« عَنْ أَبِي قَالَ - ٥٢٧ / ٦٥١ »	٧١	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٠٦ / ٦٥١ »
٨١	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢٨ / ٦٥١ »	٧١	« قَالَ الدَّيْلَمِيُّ - ٥٠٧ / ٦٥١ »
٨٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٢٩ / ٦٥١ »	٧٢	« كُنَّ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ - ٥٠٨ / ٦٥١ »
٨٢	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ٥٣٠ / ٦٥١ »	٧٢	« إِنَّ يَهُودِيَّةً أَهْدَتْ - ٥٠٩ / ٦٥١ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٩٣	« عَنْ أَبِي الْيَسْرِ ٧/٦٥٣ »	٨٢	٥٣١/٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
٩٣	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ ٨/٦٥٣ »	٨٢	٥٣٢/٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
٩٤	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ٩/٦٥٣ »	٨٣	٥٣٣/٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
٩٤	« عَنْ أَبِي الْيَسْرِ ١٠/٦٥٣ »	٨٣	٥٣٤/٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
٩٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ١١/٦٥٣ »	٨٤	٥٣٥/٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
٩٦	« عَنِ الْفَارِسِيِّ مَوْلَى ١٢/٦٥٣ »	٨٤	٥٣٦/٦٥١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ
٩٦	« عَنِ الشَّعْبِيِّ ١٣/٦٥٣ »		(مسند أبي هند الدارقي)
٩٧	« عَنْ أَبِي الْأَسَدِ ١٤/٦٥٣ »	٨٦	١/٦٥٢ - « عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ
٩٧	« عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ١٥/٦٥٣ »	٨٧	٢/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي هِنْدِ الدَّارِيِّ
٩٨	« عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ١٦/٦٥٣ »	٨٧	٣/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي هِنْدِ الْحَجَّامِ
٩٨	« جَاءَنَا النَّبِيُّ ١٧/٦٥٣ »	٨٨	٤/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ
٩٨	« جَاءَنَا النَّبِيُّ ١٨/٦٥٣ »	٨٨	٥/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ
	(مسند رجال من الصحابة لم يسموا)	٨٩	٦/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ
	(رضي الله تعالى عنهم)	٨٩	٧/٦٥٢ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ
٩٩	« عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ ١/٦٥٤ »		(مسند أبي واقد الليثي)
٩٩	« عَنْ يَحْيَى بْنِ ٢/٦٥٤ »	٩٠	١/٦٥٣ - « عَنْ سَرَجَسِ
٩٩	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ٣/٦٥٤ »	٩٠	٢/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي وَقْدٍ قَالَ
٩٩	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٤/٦٥٤ »	٩٠	٣/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي وَقْدٍ قَالَ
١٠٠	« عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ٥/٦٥٤ »	٩١	٤/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ
١٠٠	« عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ٦/٦٥٤ »	٩١	٥/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي وَقْدٍ قَالَ
١٠١	« عَنْ يَزِيدَ بْنِ نَمْرَانَ ٧/٦٥٤ »	٩٢	٦/٦٥٣ - « عَنْ أَبِي الْيَسْرِ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٠٨	« عَنْ أَبِي صَالِحٍ - ٢٩ / ٦٥٤ »	١٠١	« عَنْ عُرْوَةَ قَالَ - ٨ / ٦٥٤ »
١٠٨	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادٍ - ٣٠ / ٦٥٤ »	١٠١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ - ٩ / ٦٥٤ »
١٠٩	« عَنْ أَبِي صَالِحٍ - ٣١ / ٦٥٤ »	١٠٢	« عَنْ رَجُلٍ مِنْ - ١٠ / ٦٥٤ »
١٠٩	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - ٣٢ / ٦٥٤ »	١٠٢	« عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ - ١١ / ٦٥٤ »
١٠٩	« عَنْ يَحْيَى - ٣٣ / ٦٥٤ »	١٠٢	« عَنْ الْأَخْوَصِ - ١٢ / ٦٥٤ »
١١٠	« عَنْ عُمَرَ - ٣٤ / ٦٥٤ »	١٠٢	« أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - ١٣ / ٦٥٤ »
١١٠	« عَنْ أَبِي عَمِيرٍ - ٣٥ / ٦٥٤ »	١٠٣	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ - ١٤ / ٦٥٤ »
١١٠	« عَنْ شَيْبٍ - ٣٦ / ٦٥٤ »	١٠٣	« عَنْ الْحَكَمِ - ١٥ / ٦٥٤ »
١١١	« عَنْ أَسْمَاءَ - ٣٧ / ٦٥٤ »	١٠٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ١٦ / ٦٥٤ »
١١١	« عَنْ مُجَاهِدٍ - ٣٨ / ٦٥٤ »	١٠٤	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ١٧ / ٦٥٤ »
١١١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ٣٩ / ٦٥٤ »	١٠٥	« عَنْ الْأَعْمَشِ - ١٨ / ٦٥٤ »
١١٢	« عَنْ زَادَانَ قَالَ - ٤٠ / ٦٥٤ »	١٠٥	« عَنْ الْأَشْهَبِ - ١٩ / ٦٥٤ »
١١٢	« عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ - ٤١ / ٦٥٤ »	١٠٥	« عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ - ٢٠ / ٦٥٤ »
١١٢	« عَنْ عُمَرَ - ٤٢ / ٦٥٤ »	١٠٦	« عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ٢١ / ٦٥٤ »
١١٣	« عَنْ الشَّعْبِيِّ - ٤٣ / ٦٥٤ »	١٠٦	« عَنْ الْحَسَنِ قَالَ - ٢٢ / ٦٥٤ »
١١٣	« عَنْ الزُّهْرِيِّ - ٤٤ / ٦٥٤ »	١٠٦	« عَنْ أَبِي رُوحٍ - ٢٣ / ٦٥٤ »
١١٤	« عَنْ أَبِي عَمِيرٍ - ٤٥ / ٦٥٤ »	١٠٦	« عَنْ أَبِي الشَّيْخِ - ٢٤ / ٦٥٤ »
١١٤	« عَنْ كَلْبِ بْنِ قَالٍ - ٤٦ / ٦٥٤ »	١٠٧	« عَنْ الْحَسَنِ أَنَّ - ٢٥ / ٦٥٤ »
١١٥	« عَنْ كَلْبِ بْنِ قَالٍ - ٤٧ / ٦٥٤ »	١٠٧	« عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَرْقَمِ - ٢٦ / ٦٥٤ »
١١٥	« عَنْ حَسَنَاءَ - ٤٨ / ٦٥٤ »	١٠٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ - ٢٧ / ٦٥٤ »
١١٥	« عَنْ أُسَيْدٍ - ٤٩ / ٦٥٤ »	١٠٨	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ - ٢٨ / ٦٥٤ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢٨	« حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ - ٧١ / ٦٥٤ »	١١٦	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ - ٥٠ / ٦٥٤ »
١٢٨	« عَنْ يُونُسَ - ٧٢ / ٦٥٤ »	١١٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ - ٥١ / ٦٥٤ »
١٢٩	« عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ - ٧٣ / ٦٥٤ »	١١٧	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ - ٥٢ / ٦٥٤ »
١٢٩	« عَنْ الْأَخْنَفِ - ٧٤ / ٦٥٤ »	١١٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ٥٣ / ٦٥٤ »
١٣٠	« عَنْ الْأَخْنَفِ - ٧٥ / ٦٥٤ »	١١٨	« عَنْ عَمْرٍو - ٥٤ / ٦٥٤ »
١٣١	« عَنْ الْحَارِثِ - ٧٦ / ٦٥٤ »	١١٨	« عَنْ عُقْبَةَ - ٥٥ / ٦٥٤ »
١٣١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ٧٧ / ٦٥٤ »	١١٩	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ٥٦ / ٦٥٤ »
١٣٢	« عَنْ زُهَيْرِ بْنِ - ٧٨ / ٦٥٤ »	١١٩	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - ٥٧ / ٦٥٤ »
١٣٣	« عَنْ ثَابِتٍ قَالَ - ٧٩ / ٦٥٤ »	١٢٠	« عَنْ الْحَكَمِ - ٥٨ / ٦٥٤ »
١٣٤	« عَنْ عُمَرَ - ٨٠ / ٦٥٤ »	١٢٠	« مِنَ الْأَنْصَارِ - ٥٩ / ٦٥٤ »
١٣٥	« عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ - ٨١ / ٦٥٤ »	١٢١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ٦٠ / ٦٥٤ »
١٣٦	« عَنْ صَفْوَانَ - ٨٢ / ٦٥٤ »	١٢٢	« عَنْ مَعْمَرٍ - ٦١ / ٦٥٤ »
١٣٧	« عَنْ الْحَسَنِ - ٨٣ / ٦٥٤ »	١٢٢	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ٦٢ / ٦٥٤ »
١٣٧	« عَنْ رَزِيْقِ الْمَجَاشِعِيِّ - ٨٤ / ٦٥٤ »	١٢٣	« عَنْ النُّعْمَانَ - ٦٣ / ٦٥٤ »
١٣٨	« عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - ٨٥ / ٦٥٤ »	١٢٣	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ - ٦٤ / ٦٥٤ »
١٣٩	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ٨٦ / ٦٥٤ »	١٢٤	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ٦٥ / ٦٥٤ »
١٤٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ - ٨٧ / ٦٥٤ »	١٢٤	« أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ - ٦٦ / ٦٥٤ »
١٤١	« عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ - ٨٨ / ٦٥٤ »	١٢٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ٦٧ / ٦٥٤ »
١٤١	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - ٨٩ / ٦٥٤ »	١٢٥	« عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ - ٦٨ / ٦٥٤ »
١٤٢	« عَنْ يَحْيَى - ٩٠ / ٦٥٤ »	١٢٦	« عَنْ عُرْوَةَ قَالَ - ٦٩ / ٦٥٤ »
١٤٢	« عَنْ يَحْيَى - ٩١ / ٦٥٤ »	١٢٧	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ - ٧٠ / ٦٥٤ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٥٥	« عَنْ سُلَيْمَانَ - ١١٣/٦٥٤ »	١٤٣	« عَنْ ابْنِ الْحَوْثَكِيَّةِ - ٩٢/٦٥٤ »
١٥٥	« عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ - ١١٤/٦٥٤ »	١٤٤	« عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ - ٩٣/٦٥٤ »
١٥٦	« عَنْ وَاصِلٍ - ١١٥/٦٥٤ »	١٤٥	« عَنْ عَاصِمٍ - ٩٤/٦٥٤ »
١٥٦	« عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ - ١١٦/٦٥٤ »	١٤٥	« عَنْ عَاصِمٍ - ٩٥/٦٥٤ »
١٥٧	« عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ - ١١٧/٦٥٤ »	١٤٦	« عَنْ عَلِيٍّ - ٩٦/٦٥٤ »
١٥٧	« عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ - ١١٨/٦٥٤ »	١٤٧	« عَنْ ابْنِ كَعْبٍ - ٩٧/٦٥٤ »
١٥٧	« عَنْ عَطَاءٍ - ١١٩/٦٥٤ »	١٤٧	« عَنْ رَجُلٍ - ٩٨/٦٥٤ »
١٥٨	« عَنْ حَمِيدٍ - ١٢٠/٦٥٤ »	١٤٧	« عَنْ حُمَيْدٍ - ٩٩/٦٥٤ »
١٥٩	« عَنْ الْأَسْوَدِ - ١٢١/٦٥٤ »	١٤٨	« عَنْ سُلَيْمَانَ - ١٠٠/٦٥٤ »
١٥٩	« عَنْ عَمْرِو - ١٢٢/٦٥٤ »	١٤٩	« عَنْ نَافِعٍ قَالَ - ١٠١/٦٥٤ »
١٥٩	« عَنْ عَمْرٍو - ١٢٣/٦٥٤ »	١٤٩	« حَدَّثَنَا خَالِدٌ - ١٠٢/٦٥٤ »
١٦٠	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ١٢٤/٦٥٤ »	١٥٠	« عَنْ الْمُهَلَّبِ - ١٠٣/٦٥٤ »
١٦٠	« عَنْ الْقَعْقَاعِ - ١٢٥/٦٥٤ »	١٥٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ - ١٠٤/٦٥٤ »
١٦٠	« عَنْ عَمْرٍو بْنِ - ١٢٦/٦٥٤ »	١٥١	« عَنْ الْمُهَلَّبِ - ١٠٥/٦٥٤ »
١٦١	« عَنْ سُؤَيْدٍ - ١٢٧/٦٥٤ »	١٥١	« عَنْ زَكْرِيَّا - ١٠٦/٦٥٤ »
١٦١	« عَنْ أَبِي بَصْرَةَ - ١٢٨/٦٥٤ »	١٥٢	« عَنْ عَمْرٍو - ١٠٧/٦٥٤ »
١٦٢	« عَنْ مَكْحُولٍ - ١٢٩/٦٥٤ »	١٥٣	« عَنْ عَمْرٍو - ١٠٨/٦٥٤ »
١٦٢	« عَنْ سَعِيدٍ - ١٣٠/٦٥٤ »	١٥٣	« عَنْ جُنْدَبٍ - ١٠٩/٦٥٤ »
١٦٣	« عَنْ عَبَادِ بْنِ - ١٣١/٦٥٤ »	١٥٤	« عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ - ١١٠/٦٥٤ »
١٦٣	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ١٣٢/٦٥٤ »	١٥٤	« عَنْ زَادَانَ - ١١١/٦٥٤ »
١٦٤	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - ١٣٣/٦٥٤ »	١٥٥	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ - ١١٢/٦٥٤ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٧٩	« عَنْ جَلال - ١٥٥ / ٦٥٤ »	١٦٤	« عَنْ عبيد الله - ١٣٤ / ٦٥٤ »
١٨٠	« عَنْ حميد - ١٥٦ / ٦٥٤ »	١٦٤	« عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ - ١٣٥ / ٦٥٤ »
١٨٠	« عَنْ أَبِي سَلِيل - ١٥٧ / ٦٥٤ »	١٦٥	« عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ - ١٣٦ / ٦٥٤ »
١٨١	« عَنْ الْأَحْوَص - ١٥٨ / ٦٥٤ »	١٦٥	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ١٣٧ / ٦٥٤ »
	(مسند أسماء بنت أبي بكر الصديق. رضي الله تعالى عنها.)	١٦٥	« عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ - ١٣٨ / ٦٥٤ »
		١٦٦	« عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ - ١٣٩ / ٦٥٤ »
١٨٣	« عَنْ أَسْمَاءَ - ١ / ٦٥٥ »	١٦٦	« عَنْ خَالِدٍ - ١٤٠ / ٦٥٤ »
١٨٤	« عَنْ عَاصِمٍ - ٢ / ٦٥٥ »	١٦٧	« عَنْ عَابِدٍ - ١٤١ / ٦٥٤ »
١٨٥	« نَحْرَانًا فَرَسًا - ٣ / ٦٥٥ »	١٦٨	« أَنْذَرْتَكُمْ الْمَسِيحَ - ١٤٢ / ٦٥٤ »
١٨٥	« عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ - ٤ / ٦٥٥ »	١٦٨	« أَنْذَرْتَكُمْ الْمَسِيحَ - ١٤٣ / ٦٥٤ »
١٨٦	« عَنْ أَسْمَاءَ - ٥ / ٦٥٥ »	١٧٠	« عَنْ أَبِي الْعَشْرِ - ١٤٤ / ٦٥٤ »
١٨٦	« حَدَّثَنَا أَبُو النَّصْرِ - ٦ / ٦٥٥ »	١٧٠	« عَنْ أَبِي الْعَشْرِ - ١٤٥ / ٦٥٤ »
١٨٦	« حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ - ٧ / ٦٥٥ »	١٧١	« عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ - ١٤٦ / ٦٥٤ »
١٨٧	« عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ - ٨ / ٦٥٥ »	١٧١	« عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَزِينٍ - ١٤٧ / ٦٥٤ »
١٨٧	« عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ رِبَاحٍ - ٩ / ٦٥٥ »	١٧٢	« عَنْ خَالِدٍ - ١٤٨ / ٦٥٤ »
١٨٨	« عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ - ١٠ / ٦٥٥ »	١٧٢	« عَنْ عِمَارَةَ - ١٤٩ / ٦٥٤ »
١٨٨	« عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ - ١١ / ٦٥٥ »	١٧٣	« بَيَعُوا كَيْفَ تَبَيَعُوا - ١٥٠ / ٦٥٤ »
١٨٩	« عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ - ١٢ / ٦٥٥ »	١٧٤	« عَنْ سَعِيدٍ - ١٥١ / ٦٥٤ »
١٩٠	« عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ - ١٣ / ٦٥٥ »	١٧٥	« عَنْ حَرْبٍ - ١٥٢ / ٦٥٤ »
١٩١	« عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ - ١٤ / ٦٥٥ »	١٧٧	« عَنْ قَيْسٍ - ١٥٣ / ٦٥٤ »
١٩١	« عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ - ١٥ / ٦٥٥ »	١٧٨	« عَنْ عَمْرٍو - ١٥٤ / ٦٥٤ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند بسرة بنت صفوان بن مخرمة)	١٩٢	١٦/٦٥٥ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢٠٤	١/٦٥٨ - «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ	١٩٢	١٧/٦٥٥ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢٠٤	٢/٦٥٨ - «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	١٩٣	١٨/٦٥٥ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢٠٥	٣/٦٥٨ - «عَنْ مَهْبَةَ { قَالَتْ {	١٩٣	١٩/٦٥٥ - «عَنْ أَبِي عُمَرَ حِينَ
	(مسند جويرية أم المؤمنين، رضي الله	١٩٤	٢٠/٦٥٥ - «عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ
	تعالى، عنها)	١٩٤	٢١/٦٥٥ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢٠٦	١/٦٥٩ - «عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ		(مسند أسماء بنت عميس)
٢٠٦	٢/٦٥٩ - «عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ	١٩٦	١/٦٥٦ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
	(مسند حفصة، رضي الله، تعالى، عنها)	١٩٦	٢/٦٥٦ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢٠٧	١/٦٦٠ - «كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ	١٩٧	٣/٦٥٦ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢٠٧	٢/٦٦٠ - «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ	١٩٧	٤/٦٥٦ - «عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
٢٠٧	٣/٦٦٠ - «عَنْ نَافِعٍ	١٩٨	٥/٦٥٦ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢٠٨	٤/٦٦٠ - «عَنْ حَفْصَةَ	١٩٨	٦/٦٥٦ - «إِنَّ بَيْنَ يَدَيْ الدَّجَالِ
٢٠٨	٥/٦٦٠ - «لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ		(مسند أسماء بنت يزيد بن السكن،
٢٠٩	٦/٦٦٠ - «عَنْ زِبْرَاءَ أَنَّهَا		رضي الله تعالى عنها.)
٢١٠	٧/٦٦٠ - «عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ	١٩٩	١/٦٥٧ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢١١	٨/٦٦٠ - «عَنْ عَمْرٍو بْنِ	١٩٩	٢/٦٥٧ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
	(مسند حمنة بنت جحش، رضي الله،	٢٠٠	٣/٦٥٧ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ
	تعالى، عنها)	٢٠١	٤/٦٥٧ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ
٢١٢	١/٦٦١ - «كُنْتُ أُسْتَحَاضُ	٢٠٢	٥/٦٥٧ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ
٢١٤	٢/٦٦١ - «عَنْ إِسْمَاعِيلَ	٢٠٢	٦/٦٥٧ - «عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٢٣	٢ / ٦٦٦ - « عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ		(مُسْتَدْرَجَةٌ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ، رَضِيَ اللَّهُ
٢٢٤	٣ / ٦٦٦ - « عَنْ مُحَمَّدٍ		تَعَالَى، عَلَيْهَا.)
٢٢٤	٤ / ٦٦٦ - « عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ	٢١٥	١ / ٦٦٢ - « عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ
	(مُسْتَدْرَجَةٌ سَبِيحَةً)	٢١٥	٢ / ٦٦٢ - « عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ
٢٢٥	١ / ٦٦٧ - « وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ		(مُسْتَدْرَجَةٌ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسِ بْنِ فَهْدٍ
٢٢٦	٢ / ٦٦٧ - « عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ		الْأَنْصَارِيَّةِ زَوْجِ حَمْرَةَ)
٢٢٧	٣ / ٦٦٧ - « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ	٢١٧	١ / ٦٦٣ - « عَنْ مُحَمَّدٍ
٢٢٨	٤ / ٦٦٧ - « عَنْ سَلَامَةَ بِنْتِ	٢١٧	٢ / ٦٦٣ - « عَنْ سَمَّاكٍ
	(مُسْتَدْرَجَةٌ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ سَوْدَةَ بِنْتِ رَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)		(مُسْتَدْرَجَةٌ الرَّبِيعِ بِنْتِ مَعْوِذِ بْنِ عَصْرَاءَ،
٢٣٠	١ / ٦٦٨ - « عَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ		رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى، عَلَيْهَا.)
	(مُسْتَدْرَجَةٌ الشَّمَاءِ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ)	٢١٨	١ / ٦٦٤ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
٢٣١	١ / ٦٦٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٢١٨	٢ / ٦٦٤ - « أَنَا النَّبِيُّ
٢٣٢	٢ / ٦٦٩ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ	٢١٨	٣ / ٦٦٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٢٣٢	٣ / ٦٦٩ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ	٢١٩	٤ / ٦٦٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٢٣٣	٤ / ٦٦٩ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ		(مُسْتَدْرَجَةٌ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، رَضِيَ اللَّهُ
	(مُسْتَدْرَجَةٌ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا)		تَعَالَى، عَلَيْهَا.)
٢٣٤	١ / ٦٧٠ - « مَا رَأَيْتُ قَطُّ	٢٢١	١ / ٦٦٥ - « عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ
٢٣٤	٢ / ٦٧٠ - « عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ	٢٢١	٢ / ٦٦٥ - « عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ
	(مُسْتَدْرَجَةٌ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -)	٢٢٢	٣ / ٦٦٥ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ
٢٣٥	١ / ٦٧١ - « عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ		(مُسْتَدْرَجَةٌ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ
٢٣٥	٢ / ٦٧١ - « عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ		تَعَالَى، عَلَيْهَا.)
		٢٢٣	١ / ٦٦٦ - « أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٤٧	« أَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - ١٦ / ٦٧٣ »		(مُسْتَدُ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)
٢٤٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ١٧ / ٦٧٣ »	٢٣٧	« عَنْ إِسْحَاقَ ١ / ٦٧٢ »
٢٤٨	« عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ١٨ / ٦٧٣ »	٢٣٨	« ابْنِ إِسْحَاقَ ٢ / ٦٧٢ »
٢٤٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : ١٩ / ٦٧٣ »	٢٣٩	« عَنِ الضَّحَّاكِ ٣ / ٦٧٢ »
٢٤٩	« إِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - ٢٠ / ٦٧٣ »	٢٤٠	« عَنْ إِسْحَاقَ ٤ / ٦٧٢ »
٢٤٩	« لَمَّا آتَتْ وَفَاةَ ٢١ / ٦٧٣ »	٢٤١	« عَنْ ضُبَاعَةَ ٥ / ٦٧٢ »
٢٥٠	« نَزَلَ بِعَائِشَةَ ضَيْفٌ ٢٢ / ٦٧٣ »		« مُسْتَدُ عَائِشَةَ. رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا. »
٢٥٠	« قَدْ رَأَيْتَنِي أَجِدُهُ ٢٣ / ٦٧٣ »	٢٤٢	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ١ / ٦٧٣ »
٢٥٠	« إِذَا جَاوَزَ الْحَتَّانَ ٢٤ / ٦٧٣ »	٢٤٢	« كَانَ النَّبِيُّ ٢ / ٦٧٣ »
٢٥١	« مَا رَأَيْتُ فَرْجَ ٢٥ / ٦٧٣ »	٢٤٢	« كَانَ النَّبِيُّ ٣ / ٦٧٣ »
٢٥١	« إِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - ٢٦ / ٦٧٣ »	٢٤٣	« كُنْتُ أُغْتَسَلُ ٤ / ٦٧٣ »
٢٥١	« إِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - ٢٧ / ٦٧٣ »	٢٤٣	« كُنْتُ أُغْتَسَلُ ٥ / ٦٧٣ »
٢٥٢	« دَخَلْتُ عَلَى امْرَأَةٍ ٢٨ / ٦٧٣ »	٢٤٤	« كُنْتُ أُغْتَسَلُ ٦ / ٦٧٣ »
٢٥٢	« مَنْ حَدَّثَكَ أَنْ رَسُولَ ٢٩ / ٦٧٣ »	٢٤٤	« عَنْ عَائِشَةَ ٧ / ٦٧٣ »
٢٥٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٠ / ٦٧٣ »	٢٤٤	« إِنْ النَّبِيِّ ٨ / ٦٧٣ »
٢٥٣	« جَاءَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةَ ٣١ / ٦٧٣ »	٢٤٥	« انْطَلَقَ النَّبِيُّ ٩ / ٦٧٣ »
٢٥٤	« كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - ٣٢ / ٦٧٣ »	٢٤٥	« عَنْ عَائِشَةَ ١٠ / ٦٧٣ »
٢٥٤	« إِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - ٣٣ / ٦٧٣ »	٢٤٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ١١ / ٦٧٣ »
٢٥٤	« ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ٣٤ / ٦٧٣ »	٢٤٥	« عَنْ غُضَيْفٍ ١٢ / ٦٧٣ »
٢٥٥	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٣٥ / ٦٧٣ »	٢٤٦	« إِنْ النَّبِيِّ ١٣ / ٦٧٣ »
٢٥٥	« كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ ٣٦ / ٦٧٣ »	٢٤٦	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ١٤ / ٦٧٣ »
٢٥٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٧ / ٦٧٣ »	٢٤٧	« إِنْ النَّبِيِّ - ﷺ - ١٥ / ٦٧٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٦٦	٦٠ / ٦٧٣ - « عَنْ جَمِيعِ بْنِ عَمِيرٍ	٢٥٦	٣٨ / ٦٧٣ - « عَنْ شَرِيحٍ قَالَ
٢٦٦	٦١ / ٦٧٣ - « خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ -	٢٥٦	٣٩ / ٦٧٣ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -
٢٦٧	٦٢ / ٦٧٣ - « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ	٢٥٦	٤٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٢٦٧	٦٣ / ٦٧٣ - « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ	٢٥٨	٤١ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ
٢٦٧	٦٤ / ٦٧٣ - « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ	٢٥٩	٤٢ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٢٦٨	٦٥ / ٦٧٣ - « كُنْتُ أُتَوِّضُ أَنَا	٢٥٩	٤٣ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٢٦٨	٦٦ / ٦٧٣ - « كُنْتُ أُشْرَبُ	٢٥٩	٤٤ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٢٦٩	٦٧ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ	٢٦٠	٤٥ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٢٦٩	٦٨ / ٦٧٣ - « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ -	٢٦٠	٤٦ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٢٦٩	٦٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ	٢٦٠	٤٧ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٢٧٠	٧٠ / ٦٧٣ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ	٢٦١	٤٨ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٢٧٠	٧١ / ٦٧٣ - « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ	٢٦١	٤٩ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ
٢٧١	٧٢ / ٦٧٣ - « عَنْ يَحْيَى	٢٦٢	٥٠ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
٢٧٢	٧٣ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ	٢٦٢	٥١ / ٦٧٣ - « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
٢٧٢	٧٤ / ٦٧٣ - « اسْتَفْتَتْ امْرَأَةً	٢٦٢	٥٢ / ٦٧٣ - « لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ
٢٧٢	٧٥ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ	٢٦٣	٥٣ / ٦٧٣ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
٢٧٣	٧٦ / ٦٧٣ - « عَنْ عَائِشَةَ	٢٦٣	٥٤ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
٢٧٣	٧٧ / ٦٧٣ - « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ	٢٦٤	٥٥ / ٦٧٣ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
٢٧٣	٧٨ / ٦٧٣ - « عَنْ رَجُلٍ مِنْ	٢٦٤	٥٦ / ٦٧٣ - « عَنْ يَزِيدٍ
٢٧٤	٧٩ / ٦٧٣ - « نَعِمَ النِّسَاءُ نِسَاءً	٢٦٥	٥٧ / ٦٧٣ - « اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ
٢٧٥	٨٠ / ٦٧٣ - « إِنَّ النَّبِيَّ	٢٦٥	٥٨ / ٦٧٣ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
٢٧٦	٨١ / ٦٧٣ - « كَانَتْ إِحْدَانَا	٢٦٦	٥٩ / ٦٧٣ - « إِنَّ مَوْلَى لِلنَّبِيِّ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٨٦	« لَمَّا كَانَتْ لَيْلَةً - ١٠٤ / ٦٧٣ »	٢٧٦	« قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا - ٨٢ / ٦٧٣ »
٢٨٧	« فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ١٠٥ / ٦٧٣ »	٢٧٦	« عَنْ مَعَاذَةَ الْعَدَوِيَّة - ٨٣ / ٦٧٣ »
٢٨٨	« عَنْ { الشَّعْبِيِّ } - ١٠٦ / ٦٧٣ »	٢٧٧	« كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ٨٤ / ٦٧٣ »
٢٨٨	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ١٠٧ / ٦٧٣ »	٢٧٧	« صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ٨٥ / ٦٧٣ »
٢٨٨	« طَلَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ١٠٨ / ٦٧٣ »	٢٧٨	« إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - - ٨٦ / ٦٧٣ »
٢٨٩	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ١٠٩ / ٦٧٣ »	٢٧٨	« مَا رَأَيْتُ رَسُولَ - ٨٧ / ٦٧٣ »
٢٨٩	« قُمْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ - ١١٠ / ٦٧٣ »	٢٧٨	« خَلَالَ فِي لَمْ - ٨٨ / ٦٧٣ »
٢٨٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١١١ / ٦٧٣ »	٢٧٩	« بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ٨٩ / ٦٧٣ »
٢٩٠	« افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ - ١١٢ / ٦٧٣ »	٢٨٠	« تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ - ٩٠ / ٦٧٣ »
٢٩٠	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ١١٣ / ٦٧٣ »	٢٨٠	« عَثَرَ أُسَامَةَ بَعْتَبَةَ - ٩١ / ٦٧٣ »
٢٩٠	« عَنْ عَائِشَةَ - ١١٤ / ٦٧٣ »	٢٨١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٩٢ / ٦٧٣ »
٢٩٠	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ١١٥ / ٦٧٣ »	٢٨١	« مَا خَيْرَ رَسُولٍ - ٩٣ / ٦٧٣ »
٢٩١	« كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - - ١١٦ / ٦٧٣ »	٢٨٢	« مَا ضَرَبَ رَسُولٌ - ٩٤ / ٦٧٣ »
٢٩١	« عَنْ عَطَاءٍ - ١١٧ / ٦٧٣ »	٢٨٢	« مَا ضَرَبَ رَسُولٌ - ٩٥ / ٦٧٣ »
٢٩١	« عَنْ عَائِشَةَ - ١١٨ / ٦٧٣ »	٢٨٣	« مَا رَأَيْتُ رَسُولَ - ٩٦ / ٦٧٣ »
٢٩٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١١٩ / ٦٧٣ »	٢٨٣	« عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ - ٩٧ / ٦٧٣ »
٢٩٥	« دَخَلْتُ عَلَى - ١٢٠ / ٦٧٣ »	٢٨٣	« عَنْ عَائِشَةَ - ٩٨ / ٦٧٣ »
٢٩٥	« كَانَ قَوْمٌ - ١٢١ / ٦٧٣ »	٢٨٤	« عَنْ عَمْرَةَ - ٩٩ / ٦٧٣ »
٢٩٥	« عَنْ شَهْرٍ - ١٢٢ / ٦٧٣ »	٢٨٤	« كَانَ النَّبِيُّ - ١٠٠ / ٦٧٣ »
٢٩٦	« اشْتَكَى النَّبِيَّ - ١٢٣ / ٦٧٣ »	٢٨٤	« كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ - ١٠١ / ٦٧٣ »
٢٩٨	« عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ - ١٢٤ / ٦٧٣ »	٢٨٥	« إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - - ١٠٢ / ٦٧٣ »
٢٩٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٢٥ / ٦٧٣ »	٢٨٥	« أَنَانِي حَبِيبِي رَسُولٌ - ١٠٣ / ٦٧٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٠٩	« خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ١٤٨ / ٦٧٣ »	٢٩٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٢٦ / ٦٧٣ »
٣١٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٤٩ / ٦٧٣ »	٢٩٩	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٢٧ / ٦٧٣ »
٣١٠	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٥٠ / ٦٧٣ »	٢٩٩	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٢٨ / ٦٧٣ »
٣١٠	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٥١ / ٦٧٣ »	٣٠٠	« عَنْ عَائِشَةَ : - ١٢٩ / ٦٧٣ »
٣١١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٥٢ / ٦٧٣ »	٣٠٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٣٠ / ٦٧٣ »
٣١١	« خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ١٥٣ / ٦٧٣ »	٣٠١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٣١ / ٦٧٣ »
٣١٢	« عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ - ١٥٤ / ٦٧٣ »	٣٠١	« عَنْ أَبِي عَطِيَّةٍ قَالَ - ١٣٢ / ٦٧٣ »
٣١٢	« أَرَادَ أَهْلَ بَرِيرَةَ - ١٥٥ / ٦٧٣ »	٣٠١	« عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ - ١٣٣ / ٦٧٣ »
٣١٣	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٥٦ / ٦٧٣ »	٣٠٢	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٣٤ / ٦٧٣ »
٣١٣	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٥٧ / ٦٧٣ »	٣٠٢	« فَخَرَّتْ بِمَا لَهَا - ١٣٥ / ٦٧٣ »
٣١٤	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٥٨ / ٦٧٣ »	٣٠٣	« قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ١٣٦ / ٦٧٣ »
٣١٤	« عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - ١٥٩ / ٦٧٣ »	٣٠٣	« لَمَّا أَسْسَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ١٣٧ / ٦٧٣ »
٣١٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٦٠ / ٦٧٣ »	٣٠٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٣٨ / ٦٧٣ »
٣١٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ١٦١ / ٦٧٣ »	٣٠٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٣٩ / ٦٧٣ »
٣١٥	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ١٦٢ / ٦٧٣ »	٣٠٥	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٤٠ / ٦٧٣ »
٣١٦	« سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - ١٦٣ / ٦٧٣ »	٣٠٥	« لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ - ١٤١ / ٦٧٣ »
٣١٦	« عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ - ١٦٤ / ٦٧٣ »	٣٠٦	« تَذَاكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ١٤٢ / ٦٧٣ »
٣١٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٦٥ / ٦٧٣ »	٣٠٦	« عَنْ الْمَسُورِ بْنِ - ١٤٣ / ٦٧٣ »
٣١٧	« كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - ١٦٦ / ٦٧٣ »	٣٠٧	« أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ١٤٤ / ٦٧٣ »
٣١٧	« كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - ١٦٧ / ٦٧٣ »	٣٠٧	« جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ١٤٥ / ٦٧٣ »
٣١٨	« عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ - ١٦٨ / ٦٧٣ »	٣٠٨	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ - ١٤٦ / ٦٧٣ »
٣١٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٦٩ / ٦٧٣ »	٣٠٨	« بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ١٤٧ / ٦٧٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٣١	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٩٢ / ٦٧٣ »	٣١٨	« جَاءَتْ هِنْدُ أُمِّ »
٣٣١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٩٣ / ٦٧٣ »	٣١٩	« جَاءَتْ هِنْدُ »
٣٣٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٩٤ / ٦٧٣ »	٣١٩	« عَنْ أُمِّمَةَ قَالَتْ - ١٧٢ / ٦٧٣ »
٣٣٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٩٥ / ٦٧٣ »	٣٢٠	« سُئِلَ النَّبِيُّ »
٣٣٢	« أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ - ١٩٦ / ٦٧٣ »	٣٢٠	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ »
٣٣٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٩٧ / ٦٧٣ »	٣٢٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ١٧٥ / ٦٧٣ »
٣٣٣	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٩٨ / ٦٧٣ »	٣٢١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ »
٣٣٤	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٩٩ / ٦٧٣ »	٣٢١	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٧٧ / ٦٧٣ »
٣٣٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٠٠ / ٦٧٣ »	٣٢٢	« عَنْ عَمْرٍو - ١٧٨ / ٦٧٣ »
٣٣٥	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٠١ / ٦٧٣ »	٣٢٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٧٩ / ٦٧٣ »
٣٣٥	« قُلْتُ: يَا رَسُولَ - ٢٠٢ / ٦٧٣ »	٣٢٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٨٠ / ٦٧٣ »
٣٣٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٠٣ / ٦٧٣ »	٣٢٣	« عَنْ مَعْمَرٍ - ١٨١ / ٦٧٣ »
٣٣٦	« قُلْتُ: يَا رَسُولَ - ٢٠٤ / ٦٧٣ »	٣٢٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٨٢ / ٦٧٣ »
٣٣٦	« لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ - ٢٠٥ / ٦٧٣ »	٣٢٤	« نَهَى رَسُولُ - ١٨٣ / ٦٧٣ »
٣٣٦	« عَنْ امْرَأَةٍ - ٢٠٦ / ٦٧٣ »	٣٢٤	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٨٤ / ٦٧٣ »
٣٣٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٠٧ / ٦٧٣ »	٣٢٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٨٥ / ٦٧٣ »
٣٣٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٠٨ / ٦٧٣ »	٣٢٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: - ١٨٦ / ٦٧٣ »
٣٣٨	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٠٩ / ٦٧٣ »	٣٢٧	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٨٧ / ٦٧٣ »
٣٣٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢١٠ / ٦٧٣ »	٣٢٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٨٨ / ٦٧٣ »
٣٣٩	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢١١ / ٦٧٣ »	٣٢٨	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٨٩ / ٦٧٣ »
٣٤٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢١٢ / ٦٧٣ »	٣٢٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ١٩٠ / ٦٧٣ »
٣٤١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢١٣ / ٦٧٣ »	٣٢٩	« عَنْ عَائِشَةَ - ١٩١ / ٦٧٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٥١	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٣٦/٦٧٣ -»	٣٤٢	«عَنْ عَائِشَةَ ٢١٤/٦٧٣ -»
٣٥١	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٣٧/٦٧٣ -»	٣٤٢	«عَنْ أُمِّ كَلْبُومٍ ٢١٥/٦٧٣ -»
٣٥٢	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٣٨/٦٧٣ -»	٣٤٣	«عَنْ أَبِي بَكْرٍ ٢١٦/٦٧٣ -»
٣٥٢	«عَنْ عَائِشَةَ ٢٣٩/٦٧٣ -»	٣٤٣	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢١٧/٦٧٣ -»
٣٥٢	«عَنْ عَائِشَةَ ٢٤٠/٦٧٣ -»	٣٤٤	«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ٢١٨/٦٧٣ -»
٣٥٣	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٤١/٦٧٣ -»	٣٤٥	«عَنْ عَائِشَةَ ٢١٩/٦٧٣ -»
٣٥٣	«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ ٢٤٢/٦٧٣ -»	٣٤٥	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٢٠/٦٧٣ -»
٣٥٣	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٤٣/٦٧٣ -»	٣٤٥	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٢١/٦٧٣ -»
٣٥٤	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٤٤/٦٧٣ -»	٣٤٦	«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ٢٢٢/٦٧٣ -»
٣٥٤	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٤٥/٦٧٣ -»	٣٤٦	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٢٣/٦٧٣ -»
٣٥٥	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٤٦/٦٧٣ -»	٣٤٦	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٢٤/٦٧٣ -»
٣٥٥	«عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ٢٤٧/٦٧٣ -»	٣٤٧	«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ٢٢٥/٦٧٣ -»
٣٥٦	«عَنْ سَعِيدٍ ٢٤٨/٦٧٣ -»	٣٤٧	«عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ ٢٢٦/٦٧٣ -»
٣٥٦	«عَنْ عَطَاءٍ ٢٤٩/٦٧٣ -»	٣٤٧	«عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ ٢٢٧/٦٧٣ -»
٣٥٦	«عَنْ عَائِشَةَ ٢٥٠/٦٧٣ -»	٣٤٨	«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ٢٢٨/٦٧٣ -»
٣٥٧	«عَنْ عَائِشَةَ ٢٥١/٦٧٣ -»	٣٤٨	«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ٢٢٩/٦٧٣ -»
٣٥٨	«عَنْ الشَّعْبِيِّ ٢٥٢/٦٧٣ -»	٣٤٨	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٣٠/٦٧٣ -»
٣٥٨	«عَنْ عُرْوَةَ قَالَ ٢٥٣/٦٧٣ -»	٣٤٩	«عَنْ عَمَّارِ بْنِ بَشْرٍ ٢٣١/٦٧٣ -»
٣٥٨	«عَنْ عَائِشَةَ ٢٥٤/٦٧٣ -»	٣٤٩	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٣٢/٦٧٣ -»
٣٥٩	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٥٥/٦٧٣ -»	٣٥٠	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٣٣/٦٧٣ -»
٣٥٩	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٥٦/٦٧٣ -»	٣٥١	«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ ٢٣٤/٦٧٣ -»
٣٥٩	«عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ ٢٥٧/٦٧٣ -»	٣٥١	«عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٢٣٥/٦٧٣ -»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٧٠	« عَنْ اِبْرَاهِيمَ قَالَ - ٢٨٠ / ٦٧٣ »	٣٦٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٥٨ / ٦٧٣ »
٣٧١	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٨١ / ٦٧٣ »	٣٦٠	« عَنْ هِشَامٍ - ٢٥٩ / ٦٧٣ »
٣٧١	« عَنْ نُهَيْشٍ قَالَ - ٢٨٢ / ٦٧٣ »	٣٦٠	« عَنْ الْمُقْدَامِ - ٢٦٠ / ٦٧٣ »
٣٧٢	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٨٣ / ٦٧٣ »	٣٦١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٦١ / ٦٧٣ »
٣٧٢	« أَرَادَتْ أَنْ تُسَمِّنِي - ٢٨٤ / ٦٧٣ »	٣٦١	« عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ - ٢٦٢ / ٦٧٣ »
٣٧٣	« كَانَ النَّبِيُّ - ٢٨٥ / ٦٧٣ »	٣٦٢	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٦٣ / ٦٧٣ »
٣٧٣	« اِهْتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ - ٢٨٦ / ٦٧٣ »	٣٦٢	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٦٤ / ٦٧٣ »
٣٧٣	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٨٧ / ٦٧٣ »	٣٦٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٦٥ / ٦٧٣ »
٣٧٤	« عَنْ عُرْوَةَ قَالَتْ - ٢٨٨ / ٦٧٣ »	٣٦٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٦٦ / ٦٧٣ »
٣٧٤	« عَنْ هِشَامٍ - ٢٨٩ / ٦٧٣ »	٣٦٣	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٦٧ / ٦٧٣ »
٣٧٤	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٩٠ / ٦٧٣ »	٣٦٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٦٨ / ٦٧٣ »
٣٧٥	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ - ٢٩١ / ٦٧٣ »	٣٦٤	« عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ٢٦٩ / ٦٧٣ »
٣٧٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٩٢ / ٦٧٣ »	٣٦٤	« عَنْ أَنَسٍ قَالَ - ٢٧٠ / ٦٧٣ »
٣٧٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٩٣ / ٦٧٣ »	٣٦٥	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٧١ / ٦٧٣ »
٣٧٧	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٩٤ / ٦٧٣ »	٣٦٦	« عَنْ عَائِشَةَ - ٢٧٢ / ٦٧٣ »
٣٧٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٩٥ / ٦٧٣ »	٣٦٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٧٣ / ٦٧٣ »
٣٧٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٩٦ / ٦٧٣ »	٣٦٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٧٤ / ٦٧٣ »
٣٧٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٩٧ / ٦٧٣ »	٣٦٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٧٥ / ٦٧٣ »
٣٨٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٩٨ / ٦٧٣ »	٣٦٨	« عَنْ الْحُسَيْنِ - ٢٧٦ / ٦٧٣ »
٣٨٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٩٩ / ٦٧٣ »	٣٦٨	« لَوْ رَحِمَ اللَّهُ أَحَدًا - ٢٧٧ / ٦٧٣ »
٣٨١	« عَنْ عَائِشَةَ : - ٣٠٠ / ٦٧٣ »	٣٦٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٢٧٨ / ٦٧٣ »
٣٨١	« عَنْ عَائِشَةَ - ٣٠١ / ٦٧٣ »	٣٧٠	« عَنْ ذُكْوَانَ مَوْلَى - ٢٧٩ / ٦٧٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٩٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٢٤ / ٦٧٣ - »	٣٨١	« عَنْ عَائِشَةَ ٣٠٢ / ٦٧٣ - »
٣٩٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٢٥ / ٦٧٣ - »	٣٨٢	« عَنْ عَائِشَةَ ٣٠٣ / ٦٧٣ - »
٣٩٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٢٦ / ٦٧٣ - »	٣٨٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٠٤ / ٦٧٣ - »
٣٩٧	« عَنْ عُرْوَةَ قَالَ ٣٢٧ / ٦٧٣ - »	٣٨٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٠٥ / ٦٧٣ - »
٣٩٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٢٨ / ٦٧٣ - »	٣٨٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٠٦ / ٦٧٣ - »
٣٩٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٢٩ / ٦٧٣ - »	٣٨٣	« عَنْ عَائِشَةَ ٣٠٧ / ٦٧٣ - »
٣٩٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٣٠ / ٦٧٣ - »	٣٨٤	« عَنْ يَحْيَى قَالَ ٣٠٨ / ٦٧٣ - »
٤٠٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٣١ / ٦٧٣ - »	٣٨٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٠٩ / ٦٧٣ - »
٤٠٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٣٢ / ٦٧٣ - »	٣٨٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣١٠ / ٦٧٣ - »
٤٠٠	« عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ ٣٣٣ / ٦٧٣ - »	٣٨٦	« عَنْ عَائِشَةَ ٣١١ / ٦٧٣ - »
٤٠١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٣٤ / ٦٧٣ - »	٣٨٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣١٢ / ٦٧٣ - »
٤٠١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٣٥ / ٦٧٣ - »	٣٨٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣١٣ / ٦٧٣ - »
٤٠١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٣٦ / ٦٧٣ - »	٣٨٨	« قَالَ ابْنُ جُرَيْرٍ فِي ٣١٤ / ٦٧٣ - »
٤٠٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٣٧ / ٦٧٣ - »	٣٨٩	« عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ قَالَتْ ٣١٥ / ٦٧٣ - »
٤٠٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٣٨ / ٦٧٣ - »	٣٨٩	« عَنْ شَمَيْسَةَ قَالَتْ ٣١٦ / ٦٧٣ - »
٤٠٢	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، ٣٣٩ / ٦٧٣ - »	٣٩٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣١٧ / ٦٧٣ - »
٤٠٣	« عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ ٣٤٠ / ٦٧٣ - »	٣٩١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣١٨ / ٦٧٣ - »
٤٠٣	« عَنْ عُرْوَةَ ٣٤١ / ٦٧٣ - »	٣٩١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣١٩ / ٦٧٣ - »
٤٠٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٤٢ / ٦٧٣ - »	٣٩٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٢٠ / ٦٧٣ - »
٤٠٥	« عَنْ عُرْوَةَ قَالَ ٣٤٣ / ٦٧٣ - »	٣٩٢	« حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ٣٢١ / ٦٧٣ - »
٤٠٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٤٤ / ٦٧٣ - »	٣٩٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٢٢ / ٦٧٣ - »
٤٠٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٤٥ / ٦٧٣ - »	٣٩٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٣٢٣ / ٦٧٣ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤١٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦٨ / ٦٧٣ »	٤٠٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٤٦ / ٦٧٣ »
٤١٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦٩ / ٦٧٣ »	٤٠٦	« حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ ۚ - ٣٤٧ / ٦٧٣ »
٤٢٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٧٠ / ٦٧٣ »	٤١٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٤٨ / ٦٧٣ »
٤٢٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٧١ / ٦٧٣ »	٤١١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٤٩ / ٦٧٣ »
٤٢٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٧٢ / ٦٧٣ »	٤١١	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ ۚ - ٣٥٠ / ٦٧٣ »
٤٢٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٧٣ / ٦٧٣ »	٤١١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٥١ / ٦٧٣ »
٤٢١	« عَنْ عَائِشَةَ ۚ - ٣٧٤ / ٦٧٣ »	٤١٢	« عَنْ الْأَسْوَدِ ۚ - ٣٥٢ / ٦٧٣ »
٤٢١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٧٥ / ٦٧٣ »	٤١٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٥٣ / ٦٧٣ »
٤٢٢	« عَنْ جَابِرِ بْنِ ۚ - ٣٧٦ / ٦٧٣ »	٤١٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٥٤ / ٦٧٣ »
٤٢٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٧٧ / ٦٧٣ »	٤١٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٥٥ / ٦٧٣ »
٤٢٢	« عَنْ عَائِشَةَ ۚ - ٣٧٨ / ٦٧٣ »	٤١٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٥٦ / ٦٧٣ »
٤٢٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٧٩ / ٦٧٣ »	٤١٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٥٧ / ٦٧٣ »
٤٢٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٨٠ / ٦٧٣ »	٤١٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٥٨ / ٦٧٣ »
٤٢٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٨١ / ٦٧٣ »	٤١٥	« عَنْ أَبِي عَبْدِ ۚ - ٣٥٩ / ٦٧٣ »
٤٢٤	« عَنْ عَائِشَةَ ۚ - ٣٨٢ / ٦٧٣ »	٤١٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦٠ / ٦٧٣ »
٤٢٤	« أَمَرَنِي رَسُولُ ۚ - ٣٨٣ / ٦٧٣ »	٤١٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦١ / ٦٧٣ »
٤٢٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٨٤ / ٦٧٣ »	٤١٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦٢ / ٦٧٣ »
٤٢٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٨٥ / ٦٧٣ »	٤١٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦٣ / ٦٧٣ »
٤٢٦	« عَنْ إِسْحَاقَ ۚ - ٣٨٦ / ٦٧٣ »	٤١٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦٤ / ٦٧٣ »
٤٢٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٨٧ / ٦٧٣ »	٤١٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦٥ / ٦٧٣ »
٤٢٧	« عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ ۚ - ٣٨٨ / ٦٧٣ »	٤١٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٦٦ / ٦٧٣ »
٤٢٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ۚ - ٣٨٩ / ٦٧٣ »	٤١٩	« عَنْ عَائِشَةَ ۚ - ٣٦٧ / ٦٧٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٣٦	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٢ / ٦٧٣ »	٤٢٨	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ٤٩٠ / ٦٧٣ »
٤٣٦	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٣ / ٦٧٣ »	٤٢٨	« عَنْ عَائِشَةَ ٤٩١ / ٦٧٣ »
٤٣٧	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٤ / ٦٧٣ »	٤٢٨	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٤٩٢ / ٦٧٣ »
٤٣٧	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٥ / ٦٧٣ »	٤٢٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٤٩٣ / ٦٧٣ »
٤٣٧	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٦ / ٦٧٣ »	٤٢٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٤٩٤ / ٦٧٣ »
٤٣٧	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٧ / ٦٧٣ »	٤٣٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٤٩٥ / ٦٧٣ »
٤٣٨	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٨ / ٦٧٣ »	٤٣٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٤٩٦ / ٦٧٣ »
٤٣٨	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٩ / ٦٧٣ »	٤٣٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٤٩٧ / ٦٧٣ »
٤٣٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٢٠ / ٦٧٣ »	٤٣٠	« عَنْ عَائِشَةَ ٤٩٨ / ٦٧٣ »
٤٣٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٢١ / ٦٧٣ »	٤٣١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٤٩٩ / ٦٧٣ »
٤٤٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٢٢ / ٦٧٣ »	٤٣١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٠٠ / ٦٧٣ »
٤٤٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٢٣ / ٦٧٣ »	٤٣١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٠١ / ٦٧٣ »
٤٤٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٢٤ / ٦٧٣ »	٤٣٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٠٢ / ٦٧٣ »
٤٤١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٢٥ / ٦٧٣ »	٤٣٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٠٣ / ٦٧٣ »
٤٤١	« اَعْبُدُوا رَبَّكُمْ ٥٢٦ / ٦٧٣ »	٤٣٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٠٤ / ٦٧٣ »
٤٤٢	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٢٧ / ٦٧٣ »	٤٣٣	« عَنْ قَتَادَةَ ٥٠٥ / ٦٧٣ »
٤٤٢	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٢٨ / ٦٧٣ »	٤٣٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٠٦ / ٦٧٣ »
٤٤٣	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٢٩ / ٦٧٣ »	٤٣٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٠٧ / ٦٧٣ »
٤٤٣	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٣٠ / ٦٧٣ »	٤٣٤	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٠٨ / ٦٧٣ »
٤٤٤	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٣١ / ٦٧٣ »	٤٣٤	« عَنْ عُرْوَةَ ٥٠٩ / ٦٧٣ »
٤٤٤	« عَنْ عُرْوَةَ قَالَ ٥٣٢ / ٦٧٣ »	٤٣٥	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١٠ / ٦٧٣ »
٤٤٥	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٣٣ / ٦٧٣ »	٤٣٥	« عَنْ عَائِشَةَ ٥١١ / ٦٧٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٥٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٥٦ / ٦٧٣ - »	٤٤٥	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٣٤ / ٦٧٣ - »
٤٥٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٥٧ / ٦٧٣ - »	٤٤٥	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٣٥ / ٦٧٣ - »
٤٦٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٥٨ / ٦٧٣ - »	٤٤٦	« عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ٥٣٦ / ٦٧٣ - »
٤٦٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٥٩ / ٦٧٣ - »	٤٤٦	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٣٧ / ٦٧٣ - »
٤٦٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ٥٦٠ / ٦٧٣ - »	٤٤٦	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٣٨ / ٦٧٣ - »
٤٦١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٦١ / ٦٧٣ - »	٤٤٧	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٣٩ / ٦٧٣ - »
٤٦١	« مَا رَأَيْتُ أَحَدًا ٥٦٢ / ٦٧٣ - »	٤٤٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٤٠ / ٦٧٣ - »
٤٦٢	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٥٦٣ / ٦٧٣ - »	٤٤٧	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٤١ / ٦٧٣ - »
٤٦٣	« لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ ٥٦٤ / ٦٧٣ - »	٤٤٧	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٤٢ / ٦٧٣ - »
٤٦٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥٦٥ / ٦٧٣ - »	٤٤٨	« عَنْ أُمِّ جَمِيلَةَ ٥٤٣ / ٦٧٣ - »
٤٦٣	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٥٦٦ / ٦٧٣ - »	٤٤٨	« عَنْ سَعْدٍ ٥٤٤ / ٦٧٣ - »
٤٦٤	« أَمَامَا لَمْ يَدْعُ ٥٦٧ / ٦٧٣ - »	٤٤٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٤٥ / ٦٧٣ - »
٤٦٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥٦٨ / ٦٧٣ - »	٤٤٩	« كُنْتُ أُرَجِّلُ ٥٤٦ / ٦٧٣ - »
٤٦٥	« عَنْ جَمِيعٍ ٥٦٩ / ٦٧٣ - »	٤٤٩	« كَانَ النَّبِيُّ ٥٤٧ / ٦٧٣ - »
٤٦٦	« عَنْ عُرْوَةَ ٥٧٠ / ٦٧٣ - »	٤٥٠	« مَا كَانُوا ٥٤٨ / ٦٧٣ - »
٤٦٦	« سَمِعْتُ رَسُولَ ٥٧١ / ٦٧٣ - »	٤٥٠	« كَانَ النَّبِيُّ ٥٤٩ / ٦٧٣ - »
٤٦٧	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٧٢ / ٦٧٣ - »	٤٥٠	« كَانَ النَّبِيُّ - <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> - ٥٥٠ / ٦٧٣ - »
٤٦٨	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٧٣ / ٦٧٣ - »	٤٥٠	« أَنَّ النَّبِيَّ - <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> - ٥٥١ / ٦٧٣ - »
٤٦٨	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٧٤ / ٦٧٣ - »	٤٥١	« كَانَ النَّبِيُّ - <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> - ٥٥٢ / ٦٧٣ - »
٤٦٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٧٥ / ٦٧٣ - »	٤٥٤	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٥٥٣ / ٦٧٣ - »
٤٦٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٧٦ / ٦٧٣ - »	٤٥٤	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٥٥٤ / ٦٧٣ - »
٤٦٩	« عَنْ عَائِشَةَ ٥٧٧ / ٦٧٣ - »	٤٥٥	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ٥٥٥ / ٦٧٣ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٨٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ » - ٦٠٠ / ٦٧٣	٤٧٠	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ » - ٥٧٨ / ٦٧٣
٤٨١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ » - ٦٠١ / ٦٧٣	٤٧٠	« عَنْ عطاء » - ٥٧٩ / ٦٧٣
٤٨١	« عَنْ عَامِرٍ » - ٦٠٢ / ٦٧٣	٤٧١	« عَنْ كَثِيرٍ » - ٥٨٠ / ٦٧٣
٤٨١	« عَنْ أَبِي حَسَّانٍ » - ٦٠٣ / ٦٧٣	٤٧١	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨١ / ٦٧٣
٤٨٢	« عَنْ نَافِعِ بْنِ الْقَاسِمِ » - ٦٠٤ / ٦٧٣	٤٧١	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨٢ / ٦٧٣
٤٨٣	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦٠٥ / ٦٧٣	٤٧٢	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨٣ / ٦٧٣
٤٨٣	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦٠٦ / ٦٧٣	٤٧٢	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨٤ / ٦٧٣
٤٨٤	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦٠٧ / ٦٧٣	٤٧٣	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨٥ / ٦٧٣
٤٨٤	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦٠٨ / ٦٧٣	٤٧٣	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨٦ / ٦٧٣
٤٨٥	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦٠٩ / ٦٧٣	٤٧٣	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨٧ / ٦٧٣
٤٨٥	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٠ / ٦٧٣	٤٧٤	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨٨ / ٦٧٣
٤٨٦	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١١ / ٦٧٣	٤٧٥	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٨٩ / ٦٧٣
٤٨٦	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٢ / ٦٧٣	٤٧٦	« عَنْ قَتَادَةَ » - ٥٩٠ / ٦٧٣
٤٨٧	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٣ / ٦٧٣	٤٧٦	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٩١ / ٦٧٣
٤٨٧	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٤ / ٦٧٣	٤٧٧	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٩٢ / ٦٧٣
٤٨٨	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٥ / ٦٧٣	٤٧٧	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٩٣ / ٦٧٣
٤٨٨	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٦ / ٦٧٣	٤٧٧	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٩٤ / ٦٧٣
٤٨٩	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٧ / ٦٧٣	٤٧٨	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٩٥ / ٦٧٣
٤٩٠	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٨ / ٦٧٣	٤٧٩	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٩٦ / ٦٧٣
٤٩٠	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦١٩ / ٦٧٣	٤٧٩	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٩٧ / ٦٧٣
٤٩١	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦٢٠ / ٦٧٣	٤٧٩	« عَنْ شَقِيقٍ » - ٥٩٨ / ٦٧٣
٤٩١	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٦٢١ / ٦٧٣	٤٨٠	« عَنْ عَائِشَةَ » - ٥٩٩ / ٦٧٣

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٩٩	« عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ - ٦٤٤ / ٦٧٣ »	٤٩٢	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٢٢ / ٦٧٣ »
٤٩٩	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٦٤٥ / ٦٧٣ »	٤٩٢	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٢٣ / ٦٧٣ »
٥٠٠	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٤٦ / ٦٧٣ »	٤٩٣	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٢٤ / ٦٧٣ »
٥٠٠	« عَنْ الْقَاسِمِ - ٦٤٧ / ٦٧٣ »	٤٩٣	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٢٥ / ٦٧٣ »
٥٠٠	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٤٨ / ٦٧٣ »	٤٩٣	« نَهَى رَسُولٌ - ٦٢٦ / ٦٧٣ »
٥٠١	« عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ - ٦٤٩ / ٦٧٣ »	٤٩٤	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٢٧ / ٦٧٣ »
٥٠١	« عَنْ جَابِرٍ - ٦٥٠ / ٦٧٣ »	٤٩٤	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٢٨ / ٦٧٣ »
٥٠٢	« عَنْ حَسَنِ - ٦٥١ / ٦٧٣ »	٤٩٤	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٢٩ / ٦٧٣ »
٥٠٢	« أَنَّ اللَّهَ - ٦٥٢ / ٦٧٣ »	٤٩٥	« عَنْ مَعَاذٍ - ٦٣٠ / ٦٧٣ »
	(مسند فاطمة، رضي الله تعالى عنها)	٤٩٥	« عَنْ مَوْلَى - ٦٣١ / ٦٧٣ »
٥٠٣	« عَنْ فَاطِمَةَ - ١ / ٦٧٤ »	٤٩٥	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٣٢ / ٦٧٣ »
٥٠٣	« عَنْ فَاطِمَةَ - ٢ / ٦٧٤ »	٤٩٦	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٣٣ / ٦٧٣ »
٥٠٤	« عَنْ فَاطِمَةَ - ٣ / ٦٧٤ »	٤٩٦	« عَنْ عَلْقَمَةَ - ٦٣٤ / ٦٧٣ »
٥٠٤	« عَنْ فَاطِمَةَ أَنَّهَا - ٤ / ٦٧٤ »	٤٩٦	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٣٥ / ٧٧٣ »
٥٠٥	« عَنْ زَيْنَبَ - ٥ / ٦٧٤ »	٤٩٧	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٣٦ / ٦٧٣ »
٥٠٥	« عَنْ فَاطِمَةَ - ٦ / ٦٧٤ »	٤٩٧	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٣٧ / ٦٧٣ »
٥٠٦	« عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ - ٧ / ٦٧٤ »	٤٩٧	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٣٨ / ٦٧٣ »
٥٠٦	« عَنْ عَائِشَةَ - ٨ / ٦٧٤ »	٤٩٨	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٣٩ / ٦٧٣ »
٥٠٧	« عَنْ يَحْيَى - ٩ / ٦٧٤ »	٤٩٨	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٤٠ / ٦٧٣ »
٥٠٨	« عَنْ فَاطِمَةَ - ١٠ / ٦٧٤ »	٤٩٨	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٤١ / ٦٧٣ »
٥٠٨	« عَنْ يَحْيَى - ١١ / ٦٧٤ »	٤٩٩	« عَنْ عَائِشَةَ - ٦٤٢ / ٦٧٣ »
		٤٩٩	« عَنْ نَافِعٍ - ٦٤٣ / ٦٧٣ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند ميمونة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها)	٥٠٨	١٢ / ٦٧٤ - « عَنْ جَابِرٍ (مسند فاطمة بنت قيس رضى الله تعالى عنها)
٥٢٣	١ / ٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ		
٥٢٣	٢ / ٦٧٩ - « وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ -	٥١٠	١ / ٦٧٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
٥٢٣	٣ / ٦٧٩ - « دَخَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ	٥١٠	٢ / ٦٧٥ - « عَنْ (ابْنِ) جُرَيْجٍ
٥٢٤	٤ / ٦٧٩ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ -	٥١١	٣ / ٦٧٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ
٥٢٤	٥ / ٦٧٩ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ	٥١٢	٤ / ٦٧٥ - « عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ
٥٢٤	٦ / ٦٧٩ - « إِنْ شَاءَ مَاتَتْ	٥١٣	٥ / ٦٧٥ - « عَنِ الثَّوْرِيِّ
٥٢٥	٧ / ٦٧٩ - « سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ -	٥١٣	٦ / ٦٧٥ - « عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةَ
٥٢٥	٨ / ٦٧٩ - « عَنْ نَدْبَةَ مَوْلَاةٍ	٥١٣	٧ / ٦٧٥ - « عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةَ
٥٢٥	٩ / ٦٧٩ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ	٥١٤	٨ / ٦٧٥ - « بِأَيُّهَا النَّاسُ
٥٢٦	١٠ / ٦٧٩ - « كَانَتْ لِي جَارِيَةٌ	٥١٧	٩ / ٦٧٥ - « حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
٥٢٦	١١ / ٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ		(مسند فاطمة بنت [اليمان] أخت
٥٢٦	١٢ / ٦٧٩ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ		حذيفة بن اليمان)
٥٢٧	١٣ / ٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ	٥١٩	١ / ٦٧٦ - « عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ
٥٢٧	١٤ / ٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ		(مسند فريجة بنت مالك رضى الله
٥٢٧	١٥ / ٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ		تعالى عنها)
٥٢٨	١٦ / ٦٧٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ	٥٢٠	١ / ٦٧٧ - « عَنْ فُرَيْعَةَ
٥٢٨	١٧ / ٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةٍ		(مسند [قبيلة] رضى الله تعالى عنها)
٥٢٩	١٨ / ٦٧٩ - « عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلَاةٍ	٥٢١	١ / ٦٧٨ - « عَنْ { قَيْلَةَ }
	(مسند نبيعة رضى الله تعالى عنها)	٥٢١	٢ / ٦٧٨ - « عَنْ كَثِيرَةَ بِنْتِ
٥٣٠	١ / ٦٨٠ - « عَنْ أَبِي صَالِحٍ	٥٢٢	٣ / ٦٧٨ - « عَنْ زَجَلَةَ مَوْلَاةٍ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند أم حرام رضى الله تعالى عنها)		مسانيد كنى النساء
٥٣٩	١ / ٦٨٤ - « أَتَانَا النَّبِيُّ - ﷺ - »		(مسند أم إسحاق رضى الله تعالى عنها)
	(مسند أم حصين رضى الله تعالى عنها)	٥٣١	١ / ٦٨١ - « عَنْ بَشَّارِ بْنِ »
٥٤٠	١ / ٦٨٥ - « عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ »	٥٣١	٢ / ٦٨١ - « عَنْ أُمِّ أَنَسٍ أَنَّهَا قَالَتْ »
٥٤٠	٢ / ٦٨٥ - « عَنْ أُمِّ حُصَيْنٍ قَالَتْ »	٥٣٢	٣ / ٦٨١ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ »
٥٤١	٣ / ٦٨٥ - « عَنْ أُمِّ الْحَكِيمِ بِنْتِ »	٥٣٢	٤ / ٦٨١ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ »
	(مسند أم حكيم ابنة الزبير بن عبد المطلب رضى الله تعالى عنها)		(مسند أم جميل بنت الجليل رضى الله تعالى عنها)
٥٤٢	١ / ٦٨٦ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ »	٥٣٣	١ / ٦٨٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٥٤٢	٢ / ٦٨٦ - « عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ »	٥٣٣	٢ / ٦٨٢ - « عَنْ أُمِّ جُنْدَبٍ »
٥٤٢	٣ / ٦٨٦ - « عَنْ أُمِّ حَكِيمِ بِنْتِ »	٥٣٤	٣ / ٦٨٢ - « عَنْ أُمِّ الْحَارِثِ »
٥٤٣	٤ / ٦٨٦ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ »		(مسند أم حبيبة أم المؤمنين رضى الله تعالى عنها)
٥٤٤	٥ / ٦٨٦ - « عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ »		
٥٤٤	٦ / ٦٨٦ - « عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ »	٥٣٥	١ / ٦٨٣ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - »
٥٤٤	٧ / ٦٨٦ - « عَنْ هِلَالِ بْنِ »	٥٣٥	٢ / ٦٨٣ - « عَنْ عُرْوَةَ »
	مسند أم سلمة رضى الله تعالى عنها	٥٣٦	٣ / ٦٨٣ - « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ »
٥٤٥	١ / ٦٨٧ - « أَنَّهَا كَانَتْ وَرَسُولٌ »	٥٣٦	٤ / ٦٨٣ - « عَنْ مُعَاوِيَةَ »
٥٤٥	٢ / ٦٨٧ - « نَهَشَ رَسُولُ اللَّهِ »	٥٣٦	٥ / ٦٨٣ - « عَنْ مُعَاوِيَةَ »
٥٤٥	٣ / ٦٨٧ - « كُنْتُ أُطِيلُ ذَيْلِي »	٥٣٧	٦ / ٦٨٣ - « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ »
٥٤٥	٤ / ٦٨٧ - « قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ »	٥٣٧	٧ / ٦٨٣ - « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ »
٥٤٦	٥ / ٦٨٧ - « أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ »	٥٣٨	٨ / ٦٨٣ - « عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ »
٥٤٦	٦ / ٦٨٧ - « إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٥٦	٦٨٧/٢٩ - « لم أر رسول الله	٥٤٧	٦٨٧/٧ - « جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ
٥٥٦	٦٨٧/٣٠ - « عن أبي سلمة	٥٤٧	٦٨٧/٨ - « سألت امرأة النبي
٥٥٧	٦٨٧/٣١ - « عن أم سلمة	٥٤٧	٦٨٧/٩ - « كان النبي ﷺ -
٥٥٧	٦٨٧/٣٢ - « عن أبي سلمة	٥٤٨	٦٨٧/١٠ - « كان رسول الله
٥٥٨	٦٨٧/٣٣ - « عن أبي سلمة	٥٤٨	٦٨٧/١١ - « والذي نفسي
٥٥٩	٦٨٧/٣٤ - « عن أم سلمة	٥٤٨	٦٨٧/١٢ - « عن شهر بن حوشب
٥٥٩	٦٨٧/٣٥ - « عن أم سلمة	٥٤٩	٦٨٧/١٣ - « عن أم سلمة قالت
٥٥٩	٦٨٧/٣٦ - « عن ابن سيرين	٥٤٩	٦٨٧/١٤ - « عن أم سلمة
٥٦٠	٦٨٧/٣٧ - « عن أم سلمة	٥٥٠	٦٨٧/١٥ - « عن أبي عبد الله
٥٦٠	٦٨٧/٣٨ - « كَانَ النَّبِيُّ	٥٥٠	٦٨٧/١٦ - « أن امرأة لرسول
٥٦١	٦٨٧/٣٩ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ	٥٥١	٦٨٧/١٧ - « عن قتادة قال
٥٦١	٦٨٧/٤٠ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَ	٥٥١	٦٨٧/١٨ - « أن امرأة كانت
٥٦٣	٦٨٧/٤١ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ	٥٥٢	٦٨٧/١٩ - « كنت مع النبي
٥٦٣	٦٨٧/٤٢ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ	٥٥٢	٦٨٧/٢٠ - « حضرت وأنا
٥٦٤	٦٨٧/٤٣ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ	٥٥٣	٦٨٧/٢١ - « كن نساء يشهدن
٥٦٥	٦٨٧/٤٤ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ	٥٥٣	٦٨٧/٢٢ - « كان النبي ﷺ -
٥٦٥	٦٨٧/٤٥ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ	٥٥٣	٦٨٧/٢٣ - « عن عبد الله
٥٦٦	٦٨٧/٤٦ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا	٥٥٤	٦٨٧/٢٤ - « عن أم سلمة
٥٦٧	٦٨٧/٤٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٥٤	٦٨٧/٢٥ - « جاء رجلان
٥٦٨	٦٨٧/٤٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٥٥	٦٨٧/٢٦ - « عن عبد الله
٥٦٩	٦٨٧/٤٩ - « عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ	٥٥٥	٦٨٧/٢٧ - « عن أم الحسن
٥٧٠	٦٨٧/٥٠ - « عَنْ يَزِيدِ الرَّقَّاشِيِّ	٥٥٥	٦٨٧/٢٨ - « رأى النبي

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٨١	« عَنِ الْحَسَنِ ٧٣ / ٦٨٧ »	٥٧٠	« عَنْ أُسَامَةَ قَالَتْ ٥١ / ٦٨٧ »
٥٨١	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ٧٤ / ٦٨٧ »	٥٧١	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ٥٢ / ٦٨٧ »
٥٨٢	« اعْتَقَ رَسُولُ ٧٥ / ٦٨٧ »	٥٧١	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ٥٣ / ٦٨٧ »
٥٨٢	« عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ ٧٦ / ٦٨٧ »	٥٧١	« عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ مُوسَى ٥٤ / ٦٨٧ »
٥٨٢	« اصْبِرْ فَوَاللَّهِ ٧٧ / ٦٨٧ »	٥٧٢	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٥٥ / ٦٨٧ »
٥٨٣	« عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ ٧٨ / ٦٨٧ »	٥٧٣	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ٥٦ / ٦٨٧ »
٥٨٣	« إِذَا تُوَفِّيَتِ الْمَرْأَةُ ٧٩ / ٦٨٧ »	٥٧٣	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ٥٧ / ٦٨٧ »
	مسند أم حبيبة الجهنية، رضى الله	٥٧٣	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ٥٨ / ٦٨٧ »
	تعالى، عنها	٥٧٤	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ٥٩ / ٦٨٧ »
٥٨٥	« رَبَّمَا اخْتَلَفْتُ ١ / ٦٨٨ »	٥٧٥	« عَنْ الْمُطَّلَبِ ٦٠ / ٦٨٧ »
٥٨٥	« عَنْ أُمِّ طَارِقٍ ٢ / ٦٨٨ »	٥٧٦	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ٦١ / ٦٨٧ »
٥٨٥	« عَنْ أُمِّ عَثْمَانَ ٣ / ٦٨٨ »	٥٧٦	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ٦٢ / ٦٨٧ »
	مسند أم عطية رضى الله، تعالى، عنها	٥٧٧	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ٦٣ / ٦٨٧ »
٥٨٧	« عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ١ / ٦٨٩ »	٥٧٧	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ٦٤ / ٦٨٧ »
٥٨٧	« عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ٢ / ٦٨٩ »	٥٧٨	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ٦٥ / ٦٨٧ »
٥٨٧	« عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ٣ / ٦٨٩ »	٥٧٨	« عَنْ مَعْرُوفٍ ٦٦ / ٦٨٧ »
٥٨٨	« عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ٤ / ٦٨٩ »	٥٧٩	« عَنِ الْحَسَنِ ٦٧ / ٦٨٧ »
٥٨٨	« عَنْ أُمِّ عَمَارَةَ ٥ / ٦٨٩ »	٥٧٩	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ٦٨ / ٦٨٧ »
	مسند أم فروة، وكانت بايعت النبي ﷺ	٥٨٠	« حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ٦٩ / ٦٨٧ »
٥٨٩	« سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ١ / ٦٩٠ »	٥٨٠	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ٧٠ / ٦٨٧ »
٥٨٩	« قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ ٢ / ٦٩٠ »	٥٨٠	« عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ ٧١ / ٦٨٧ »
		٥٨١	« عَنْ أَبِي صَالِحٍ ٧٢ / ٦٨٧ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	مسند أم معبد رضى الله تعالى عنها		مسند أم الفضل لبابة بنت الحارث
٥٩٩	« عَنْ أُمِّ مَعْبَدٍ ١ / ٦٩٥ »		رضى الله تعالى عنها
٥٩٩	« عَنْ حَرَامٍ ٢ / ٦٩٥ »	٥٩٠	« عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ١ / ٦٩١ »
	مسند أم معقل الأشجعية	٥٩٠	« إِنَّ آخَرَ مَا سَمِعْتُ ٢ / ٦٩١ »
٦٠٠	« عَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ ١ / ٦٩٦ »	٥٩٠	« عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ٣ / ٦٩١ »
	مسند أم هشام ابنة حارثة	٥٩١	« عَنْ أَبِي النَّضْرِ ٤ / ٦٩١ »
٦٠١	« مَا أَخَذْتُ ١ / ٦٩٧ »	٥٩١	« عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ٥ / ٦٩١ »
	مسند أم هانئ رضى الله تعالى عنها	٥٩٢	« عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ٦ / ٦٩١ »
٦٠٢	« أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ١ / ٦٩٨ »	٥٩٢	« عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ٧ / ٦٩١ »
٦٠٢	« كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ ٢ / ٦٩٨ »	٥٩٢	« عَنْ مُوسَى ٨ / ٦٩١ »
٦٠٢	« أَتَيْتُ النَّبِيَّ ٣ / ٦٩٨ »		مسند أم قيس ابنة محصن الأسدي
٦٠٢	« عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ ٤ / ٦٩٨ »		رضى الله تعالى عنها
٦٠٣	« قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ٥ / ٦٩٨ »	٥٩٤	« عَنْ أُمِّ قَيْسٍ ١ / ٦٩٢ »
٦٠٣	« قَاتِلَهُمَا فَقَالَ ٦ / ٦٩٨ »	٥٩٤	« جِئْتُ بَابِنَ لِي ٢ / ٦٩٢ »
٦٠٤	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي ٧ / ٦٩٨ »		مسند أم قيس ابنة محصن
٦٠٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٨ / ٦٩٨ »	٥٩٦	« سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ١ / ٦٩٣ »
٦٠٥	« عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ ٩ / ٦٩٨ »	٥٩٦	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٢ / ٦٩٣ »
٦٠٥	« عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ ١٠ / ٦٩٨ »	٥٩٦	« عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ ٣ / ٦٩٣ »
٦٠٦	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١١ / ٦٩٨ »	٥٩٧	« قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ ٤ / ٦٩٣ »
٦٠٧	« عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ ١٢ / ٦٩٨ »		مسند أم مبشر رضى الله تعالى عنها
٦٠٧	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ١٣ / ٦٩٨ »	٥٩٨	« عَنْ عَامِرٍ ١ / ٦٩٤ »
٦٠٨	« عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ ١٤ / ٦٩٨ »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٢١	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ١٧ / ٦٩٩ - »	٦٠٨	« عَنْ أُمِّ وَبْرَةَ ١٥ / ٦٩٨ - »
٦٢١	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ١٨ / ٦٩٩ - »	٦٠٩	« عَنْ أُمِّ الْوَلِيدِ ١٦ / ٦٩٨ - »
٦٢١	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ١٩ / ٦٩٩ - »	٦١٠	« عَنْ يَحْيَى ١٧ / ٦٩٨ - »
٦٢١	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٠ / ٦٩٩ - »	٦١٠	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ١٨ / ٦٩٨ - »
٦٢٢	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢١ / ٦٩٩ - »		مُسْتَدْنَ نِسَاءٍ مِنَ الصَّحَابَةِ لَمْ يُسَمَّيْنَ.
٦٢٢	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٢ / ٦٩٩ - »		رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ.
٦٢٣	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٣ / ٦٩٩ - »	٦١٢	« عَنْ مُوسَى ١ / ٦٩٩ - »
٦٢٣	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٤ / ٦٩٩ - »	٦١٢	« عَنْ عَيْسَى ٢ / ٦٩٩ - »
٦٢٣	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٥ / ٦٩٩ - »	٦١٣	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ ٣ / ٦٩٩ - »
٦٢٤	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٦ / ٦٩٩ - »	٦١٣	« عَنْ عُرْوَةَ ٤ / ٦٩٩ - »
٦٢٤	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٧ / ٦٩٩ - »	٦١٤	« عَنْ يَحْيَى ٥ / ٦٩٩ - »
٦٢٤	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٨ / ٦٩٩ - »	٦١٤	« عَنْ هِنْدِ ابْنَةَ ٦ / ٦٩٩ - »
٦٢٤	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ كَانَ ٢٩ / ٦٩٩ - »	٦١٥	« عَنْ أَبِي مِخْلَدٍ ٧ / ٦٩٩ - »
٦٢٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٠ / ٦٩٩ - »	٦١٥	« عَنْ سَنَانَ ٨ / ٦٩٩ - »
٦٢٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣١ / ٦٩٩ - »	٦١٦	« عَنْ خُشُوعٍ ٩ / ٦٩٩ - »
٦٢٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٢ / ٦٩٩ - »	٦١٧	« عَنْ مُحَمَّدٍ ١٠ / ٦٩٩ - »
٦٢٦	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٣ / ٦٩٩ - »	٦١٨	« عَنْ حَكِيمٍ ١١ / ٦٩٩ - »
٦٢٦	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٤ / ٦٩٩ - »	٦١٨	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١٢ / ٦٩٩ - »
٦٢٦	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٥ / ٦٩٩ - »	٦١٩	« عَنْ أُمِّ الْقِصَافِ ١٣ / ٦٩٩ - »
٦٢٧	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٦ / ٦٩٩ - »	٦٢٠	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ١٤ / ٦٩٩ - »
٦٢٧	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٧ / ٦٩٩ - »	٦٢٠	« عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ ١٥ / ٦٩٩ - »
٦٢٧	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٨ / ٦٩٩ - »	٦٢٠	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ١٦ / ٦٩٩ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٣٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٦١ / ٦٩٩ - »	٦٢٨	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٣٩ / ٦٩٩ - »
٦٣٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ ٦٢ / ٦٩٩ - »	٦٢٨	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٤٠ / ٦٩٩ - »
٦٣٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٦٣ / ٦٩٩ - »	٦٢٨	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٤١ / ٦٩٩ - »
٦٣٦	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ ٦٤ / ٦٩٩ - »	٦٢٨	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٤٢ / ٦٩٩ - »
٦٣٦	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٦٥ / ٦٩٩ - »	٦٢٩	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٤٣ / ٦٩٩ - »
٦٣٦	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٦٦ / ٦٩٩ - »	٦٢٩	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٤٤ / ٦٩٩ - »
٦٣٧	« حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ٦٧ / ٦٩٩ - »	٦٢٩	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٤٥ / ٦٩٩ - »
٦٣٧	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٦٨ / ٦٩٩ - »	٦٣٠	« حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ٤٦ / ٦٩٩ - »
٦٣٨	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ ٦٩ / ٦٩٩ - »	٦٣٠	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ٤٧ / ٦٩٩ - »
٦٣٨	« حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ ٧٠ / ٦٩٩ - »	٦٣٠	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٤٨ / ٦٩٩ - »
٦٣٩	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٧١ / ٦٩٩ - »	٦٣١	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٤٩ / ٦٩٩ - »
٦٣٩	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٧٢ / ٦٩٩ - »	٦٣١	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ ٥٠ / ٦٩٩ - »
٦٣٩	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٧٣ / ٦٩٩ - »	٦٣٢	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٥١ / ٦٩٩ - »
٦٤٠	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٧٤ / ٦٩٩ - »	٦٣٢	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ ٥٢ / ٦٩٩ - »
	(مراسيل إبراهيم التيمي)	٦٣٢	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٥٣ / ٦٩٩ - »
٦٤١	« حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ١ / ٧٠٠ - »	٦٣٢	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٥٤ / ٦٩٩ - »
٦٤١	« حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ٢ / ٧٠٠ - »	٦٣٣	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٥٥ / ٦٩٩ - »
٦٤١	« حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ٣ / ٧٠٠ - »	٦٣٣	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٥٦ / ٦٩٩ - »
٦٤١	« حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ٤ / ٧٠٠ - »	٦٣٤	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : ٥٧ / ٦٩٩ - »
	« مراسيل السدي إسماعيل بن عبد الرحمن »	٦٣٤	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٥٨ / ٦٩٩ - »
٦٤٢	« عَنْ السُّدِّيِّ : ١ / ٧٠١ - »	٦٣٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٥٩ / ٦٩٩ - »
٦٤٢	« عَنْ حَسَّانَ ٢ / ٧٠١ - »	٦٣٥	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٦٠ / ٦٩٩ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٤٩	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٢٢ / ٧٠٢»		«مراسيل الحسن البصري»
٦٤٩	«عَنِ الْحَسَنِ ٢٣ / ٧٠٢»	٦٤٣	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١ / ٧٠٢»
٦٥٠	«عَنِ الْحَسَنِ ٢٤ / ٧٠٢»	٦٤٣	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٢ / ٧٠٢»
٦٥٠	«عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ٢٥ / ٧٠٢»	٦٤٣	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣ / ٧٠٢»
٦٥١	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٢٦ / ٧٠٢»	٦٤٣	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٤ / ٧٠٢»
٦٥١	«عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ٢٧ / ٧٠٢»	٦٤٤	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٥ / ٧٠٢»
٦٥٢	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٢٨ / ٧٠٢»	٦٤٤	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٦ / ٧٠٢»
٦٥٢	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٢٩ / ٧٠٢»	٦٤٤	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٧ / ٧٠٢»
٦٥٢	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣٠ / ٧٠٢»	٦٤٥	«عَنِ الْحَسَنِ ٨ / ٧٠٢»
٦٥٣	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣١ / ٧٠٢»	٦٤٥	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٩ / ٧٠٢»
٦٥٣	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣٢ / ٧٠٢»	٦٤٥	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١٠ / ٧٠٢»
٦٥٣	«عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ امْرَأَةً ٣٣ / ٧٠٢»	٦٤٦	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١١ / ٧٠٢»
٦٥٤	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣٤ / ٧٠٢»	٦٤٦	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١٢ / ٧٠٢»
٦٥٤	«عَنِ الْحَسَنِ ٣٥ / ٧٠٢»	٦٤٦	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١٣ / ٧٠٢»
٦٥٤	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣٦ / ٧٠٢»	٦٤٦	«عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ ١٤ / ٧٠٢»
٦٥٥	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣٧ / ٧٠٢»	٦٤٧	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : ١٥ / ٧٠٢»
٦٥٥	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣٨ / ٧٠٢»	٦٤٧	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١٦ / ٧٠٢»
٦٥٥	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٣٩ / ٧٠٢»	٦٤٧	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١٧ / ٧٠٢»
٦٥٦	«أَبَانًا مَعْمَرٌ ٤٠ / ٧٠٢»	٦٤٨	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١٨ / ٧٠٢»
٦٥٦	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٤١ / ٧٠٢»	٦٤٨	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١٩ / ٧٠٢»
٦٥٦	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٤٢ / ٧٠٢»	٦٤٨	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٢٠ / ٧٠٢»
٦٥٧	«عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٤٣ / ٧٠٢»	٦٤٩	«عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ النَّبِيَّ ٢١ / ٧٠٢»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٦٣	« حَدَّثَنِي بَعْضُ » - ٦٥ / ٧٠٢	٦٥٧	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٤٤ / ٧٠٢
٦٦٣	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٦٦ / ٧٠٢	٦٥٧	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٤٥ / ٧٠٢
٦٦٤	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٦٧ / ٧٠٢	٦٥٧	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٤٦ / ٧٠٢
٦٦٤	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٦٨ / ٧٠٢	٦٥٨	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٤٧ / ٧٠٢
٦٦٤	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٦٩ / ٧٠٢	٦٥٨	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٤٨ / ٧٠٢
٦٦٤	« عَنِ رَجُلٍ يُعَذِّبُ » - ٧٠ / ٧٠٢	٦٥٩	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٤٩ / ٧٠٢
٦٦٥	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٧١ / ٧٠٢	٦٥٩	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٥٠ / ٧٠٢
٦٦٥	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٧٢ / ٧٠٢	٦٥٩	« أَبْنَاءُ يُونُسَ عَنْ » - ٥١ / ٧٠٢
٦٦٥	« عَنِ الْحَسَنِ » - ٧٣ / ٧٠٢	٦٦٠	« عَنِ الْحَسَنِ » - ٥٢ / ٧٠٢
٦٦٦	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٧٤ / ٧٠٢	٦٦٠	« عَنِ الْحَسَنِ » - ٥٣ / ٧٠٢
٦٦٦	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : » - ٧٥ / ٧٠٢	٦٦٠	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٥٤ / ٧٠٢
٦٦٧	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٧٦ / ٧٠٢	٦٦٠	« حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ » - ٥٥ / ٧٠٢
٦٦٧	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٧٧ / ٧٠٢	٦٦١	« عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ أَهْلَ » - ٥٦ / ٧٠٢
٦٦٧	« عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ » - ٧٨ / ٧٠٢	٦٦١	« عَنِ قِتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ » - ٥٧ / ٧٠٢
٦٦٨	« عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَجُلًا » - ٧٩ / ٧٠٢	٦٦١	« عَنِ الْحَسَنِ » - ٥٨ / ٧٠٢
٦٦٨	« عَنِ الْحَسَنِ » - ٨٠ / ٧٠٢	٦٦٢	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٥٩ / ٧٠٢
٦٦٩	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٨١ / ٧٠٢	٦٦٢	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٦٠ / ٧٠٢
٦٦٩	« عَنِ الْحَسَنِ » - ٨٢ / ٧٠٢	٦٦٢	« عَنِ الْحَسَنِ » - ٦١ / ٧٠٢
٦٧٠	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٨٣ / ٧٠٢	٦٦٢	« عَنِ الْحَسَنِ » - ٦٢ / ٧٠٢
٦٧١	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٨٤ / ٧٠٢	٦٦٢	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٦٣ / ٧٠٢
٦٧١	« عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ » - ٨٥ / ٧٠٢	٦٦٣	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ » - ٦٤ / ٧٠٢

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٨١	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ١٠٧ / ٧٠٢ - »	٦٧١	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٨٦ / ٧٠٢ - »
٦٨٢	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١٠٨ / ٧٠٢ - »	٦٧٢	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٨٧ / ٧٠٢ - »
٦٨٢	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١٠٩ / ٧٠٢ - »	٦٧٢	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٨٨ / ٧٠٢ - »
٦٨٢	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١١٠ / ٧٠٢ - »	٦٧٢	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٨٩ / ٧٠٢ - »
٦٨٣	« أَنْبَأَنَا الْأَسْلَمِيُّ ١١١ / ٧٠٢ - »	٦٧٣	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٩٠ / ٧٠٢ - »
٦٨٣	« حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ١١٢ / ٧٠٢ - »	٦٧٤	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٩١ / ٧٠٢ - »
٦٨٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١١٣ / ٧٠٢ - »	٦٧٤	« عَنِ الْحَسَنِ ٩٢ / ٧٠٢ - »
٦٨٤	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١١٤ / ٧٠٢ - »	٦٧٥	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٩٣ / ٧٠٢ - »
٦٨٤	« عَنْ زَيْدِ ١١٥ / ٧٠٣ - »	٦٧٦	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٩٤ / ٧٠٢ - »
	(مُرَاسِيلُ ابْنِ جَبْرِ)	٦٧٦	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٩٥ / ٧٠٢ - »
٦٨٥	« عَنْ سَعِيدِ ١ / ٧٠٣ - »	٦٧٦	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٩٦ / ٧٠٢ - »
٦٨٥	« عَنْ سَعِيدِ ٢ / ٧٠٣ - »	٦٧٧	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ٩٧ / ٧٠٢ - »
٦٨٥	« عَنْ سَعِيدِ ٣ / ٧٠٣ - »	٦٧٨	« عَنِ الْحَسَنِ ٩٨ / ٧٠٢ - »
٦٨٥	« عَنْ سَعِيدِ ٤ / ٧٠٣ - »	٦٧٨	« عَنِ الْحَسَنِ ٩٩ / ٧٠٢ - »
٦٨٦	« عَنْ سَعِيدِ ٥ / ٧٠٣ - »	٦٧٨	« عَنِ الْحَسَنِ قَالَ ١٠٠ / ٧٠٢ - »
٦٨٦	« عَنْ سَعِيدِ ٦ / ٧٠٣ - »	٦٧٩	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١٠١ / ٧٠٢ - »
٦٨٧	« عَنْ سَعِيدِ ٧ / ٧٠٣ - »	٦٧٩	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ١٠٢ / ٧٠٢ - »
٦٨٧	« عَنْ سَعِيدِ ٨ / ٧٠٣ - »	٦٨٠	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١٠٣ / ٧٠٢ - »
٦٨٧	« عَنْ سَعِيدِ ٩ / ٧٠٣ - »	٦٨٠	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١٠٤ / ٧٠٢ - »
٦٨٨	« عَنْ سَعِيدِ ١٠ / ٧٠٣ - »	٦٨١	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١٠٥ / ٧٠٢ - »
٦٨٨	« عَنْ سَعِيدِ ١١ / ٧٠٣ - »	٦٨١	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ١٠٦ / ٧٠٢ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٩٥	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ١٣/٧٠٤ »	٦٨٨	« عَنْ سَعِيدِ - ١٢/٧٠٣ »
٦٩٥	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ١٤/٧٠٤ »	٦٨٩	« عَنْ سَعِيدِ - ١٣/٧٠٣ »
٦٩٦	« عَنْ مَعْمَرٍ - ١٥/٧٠٤ »	٦٨٩	« عَنْ سَعِيدِ - ١٤/٧٠٣ »
٦٩٦	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٦/٧٠٤ »	٦٨٩	« عَنْ سَعِيدِ - ١٥/٧٠٣ »
٦٩٦	« عَنْ سَعِيدِ - ١٧/٧٠٤ »	٦٨٩	« عَنْ سَعِيدِ - ١٦/٧٠٣ »
٦٩٧	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ١٨/٧٠٤ »	٦٩٠	« عَنْ سَعِيدِ - ١٧/٧٠٣ »
٦٩٧	« عَنْ رَبِيعَةَ قَالَتْ - ١٩/٧٠٤ »	٦٩٠	« عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ - ١٨/٧٠٣ »
٦٩٨	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٢٠/٧٠٤ »	٦٩١	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ - ١٩/٧٠٣ »
٦٩٨	« عَنْ سَعِيدِ - ٢١/٧٠٤ »		(مراسل سعيد بن المسيب)
٦٩٨	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ٢٢/٧٠٤ »	٦٩٢	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ١/٧٠٤ »
٦٩٩	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٢٣/٧٠٤ »	٦٩٢	« عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ - ٢/٧٠٤ »
٦٩٩	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٢٤/٧٠٤ »	٦٩٢	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٣/٧٠٤ »
٦٩٩	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ٢٥/٧٠٤ »	٦٩٢	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٤/٧٠٤ »
٧٠٠	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٢٦/٧٠٤ »	٦٩٣	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ - ٥/٧٠٤ »
٧٠٠	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَتْ - ٢٧/٧٠٤ »	٦٩٣	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ - ٦/٧٠٤ »
٧٠١	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٢٨/٧٠٤ »	٦٩٣	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ - ٧/٧٠٤ »
٧٠١	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٢٩/٧٠٤ »	٦٩٤	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ - ٨/٧٠٤ »
٧٠٢	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٣٠/٧٠٤ »	٦٩٤	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ - ٩/٧٠٤ »
٧٠٢	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٣١/٧٠٤ »	٦٩٤	« عَنْ سَعِيدِ - ١٠/٧٠٤ »
٧٠٢	« عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ - ٣٢/٧٠٤ »	٦٩٤	« عَنْ سَعِيدِ - ١١/٧٠٤ »
٧٠٣	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ٣٣/٧٠٤ »	٦٩٥	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ - ١٢/٧٠٤ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧١١	« عَنْ سَعِيدٍ ٥٥ / ٧٠٤ »	٧٠٣	« عَنْ الثَّوْرِيِّ ٣٤ / ٧٠٤ »
٧١١	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٥٦ / ٧٠٤ »	٧٠٣	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٣٥ / ٧٠٥ »
٧١٢	« عَنْ سَعِيدٍ ٥٧ / ٧٠٤ »	٧٠٤	« عَنْ سَعِيدٍ ٣٦ / ٧٠٤ »
٧١٣	« عَنْ سَعِيدٍ ٥٨ / ٧٠٤ »	٧٠٤	« نَبَأَنَا مُعَمَّرٌ عَنْ ٣٧ / ٧٠٤ »
٧١٣	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ٥٩ / ٧٠٤ »	٧٠٥	« أَنْبَأَنَا مُعَمَّرٌ ٣٨ / ٧٠٤ »
٧١٤	« عَنْ سَعِيدٍ ٦٠ / ٧٠٤ »	٧٠٥	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٣٩ / ٧٠٤ »
٧١٤	« عَنْ سَعِيدٍ ٦١ / ٧٠٤ »	٧٠٥	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٤٠ / ٧٠٤ »
٧١٥	« عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ ٦٢ / ٧٠٤ »	٧٠٥	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٤١ / ٧٠٤ »
٧١٥	« عَنْ سَعِيدٍ ٦٣ / ٧٠٤ »	٧٠٦	« أَنْبَأَنَا مُعَمَّرٌ عَنْ ٤٢ / ٧٠٤ »
٧١٦	« عَنْ سَعِيدٍ ٦٤ / ٧٠٤ »	٧٠٦	« أَنْبَأَنَا مُعَمَّرٌ عَنْ ٤٣ / ٧٠٤ »
٧١٦	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ٦٥ / ٧٠٤ »	٧٠٧	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٤٤ / ٧٠٤ »
٧١٧	« عَنْ سَعِيدٍ ٦٦ / ٧٠٤ »	٧٠٧	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٤٥ / ٧٠٤ »
٧١٧	« عَنْ سَعِيدٍ ٦٧ / ٧٠٤ »	٧٠٧	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٤٦ / ٧٠٤ »
٧١٧	« عَنْ سَعِيدٍ ٦٨ / ٧٠٤ »	٧٠٨	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٤٧ / ٧٠٤ »
٧١٨	« عَنْ سَعِيدٍ ٦٩ / ٧٠٤ »	٧٠٨	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٤٨ / ٧٠٤ »
٧١٨	« عَنْ سَعِيدٍ ٧٠ / ٧٠٤ »	٧٠٨	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٤٩ / ٧٠٤ »
٧١٨	« عَنْ سَعِيدٍ ٧١ / ٧٠٤ »	٧٠٩	« عَنْ سَعِيدٍ ٥٠ / ٧٠٤ »
٧١٩	« عَنْ طَارِقِ بْنِ ٧٢ / ٧٠٤ »	٧٠٩	« عَنْ سَعِيدٍ ٥١ / ٧٠٤ »
٧١٩	« عَنْ سَعِيدٍ ٧٣ / ٧٠٤ »	٧١٠	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٥٢ / ٧٠٤ »
٧١٩	« عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ٧٤ / ٧٠٤ »	٧١٠	« عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٥٣ / ٧٠٤ »
٧٢٠	« عَنْ حَبِيبِ بْنِ هِنْدٍ ٧٥ / ٧٠٤ »	٧١٠	« عَنْ سَعِيدٍ ٥٤ / ٧٠٤ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٢٩	« عَنْ طَاوُوسٍ ١٤ / ٧٠٥ - »	٧٢١	« عَنْ مَالِكٍ عَنِ سَعِيدٍ ٧٦ / ٧٠٤ - »
٧٢٩	« عَنْ طَاوُوسٍ ١٥ / ٧٠٥ - »	٧٢١	« عَنْ سَهْلِ ٧٧ / ٧٠٤ - »
٧٢٩	« عَنْ طَاوُوسٍ ١٦ / ٧٠٥ - »	٧٢٢	« عَنْ عَبَّادٍ ٧٨ / ٧٠٤ - »
٧٢٩	« عَنْ طَاوُوسٍ ١٧ / ٧٠٥ - »	٧٢٢	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ ٧٩ / ٧٠٤ - »
٧٣٠	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ١٨ / ٧٠٥ - »	٧٢٢	« حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ٨٠ / ٧٠٤ - »
٧٣٠	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ١٩ / ٧٠٥ - »	٧٢٣	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ ٨١ / ٧٠٤ - »
٧٣٠	« عَنْ مَعْمَرٍ ٢٠ / ٧٠٥ - »	٧٢٣	« عَنْ سَعِيدٍ ٨٢ / ٧٠٤ - »
٧٣١	« عَنْ مَعْمَرٍ ٢١ / ٧٠٥ - »		(مراسيل طاووس، رضي الله تعالى عنه.)
٧٣١	« عَنْ طَاوُوسٍ ٢٢ / ٧٠٥ - »	٧٢٤	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ١ / ٧٠٥ - »
٧٣١	« عَنْ طَاوُوسٍ ٢٣ / ٧٠٥ - »	٧٢٤	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٢ / ٧٠٥ - »
٧٣١	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ٢٤ / ٧٠٥ - »	٧٢٤	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٣ / ٧٠٥ - »
٧٣٢	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٢٥ / ٧٠٥ - »	٧٢٥	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٤ / ٧٠٥ - »
٧٣٣	« أَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ ٢٦ / ٧٠٥ - »	٧٢٥	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٥ / ٧٠٥ - »
٧٣٣	« عَنْ طَاوُوسٍ ٢٧ / ٧٠٥ - »	٧٢٥	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٦ / ٧٠٥ - »
٧٣٤	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٢٨ / ٧٠٥ - »	٧٢٦	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٧ / ٧٠٥ - »
٧٣٤	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٢٩ / ٧٠٥ - »	٧٢٦	« عَنْ طَاوُوسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ٨ / ٧٠٥ - »
٧٣٤	« عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ ٣٠ / ٧٠٥ - »	٧٢٧	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ٩ / ٧٠٥ - »
٧٣٤	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ ٣١ / ٧٠٥ - »	٧٢٧	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ١٠ / ٧٠٥ - »
٧٣٥	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٢ / ٧٠٥ - »	٧٢٧	« عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ ١١ / ٧٠٥ - »
٧٣٥	« عَنْ طَاوُوسٍ ٣٣ / ٧٠٥ - »	٧٢٨	« عَنْ طَاوُوسٍ ١٢ / ٧٠٥ - »
٧٣٥	« عَنْ طَاوُوسٍ ٣٤ / ٧٠٥ - »	٧٢٨	« عَنْ طَاوُوسٍ ١٣ / ٧٠٥ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٤٢	« عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ » - ١١/٧٠٦	٧٣٦	« عَنِ طَاوُوسٍ » - ٣٥/٧٠٥
٧٤٣	« عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ » - ١٢/٧٠٦	٧٣٦	« عَنِ طَاوُوسٍ » - ٣٦/٧٠٥
٧٤٣	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ١٣/٧٠٦	٧٣٦	« عَنِ طَاوُوسٍ » - ٣٧/٧٠٥
٧٤٣	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ١٤/٧٠٦	٧٣٧	« عَنِ عَمْرٍو » - ٣٨/٧٠٥
٧٤٣	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ١٥/٧٠٦	٧٣٧	« عَنِ طَاوُوسٍ » - ٣٩/٧٠٥
٧٤٤	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ١٦/٧٠٦	٧٣٨	« عَنِ طَاوُوسٍ » - ٤٠/٧٠٥
٧٤٤	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ١٧/٧٠٦	٧٣٨	« عَنِ طَاوُوسٍ » - ٤١/٧٠٥
٧٤٤	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ١٨/٧٠٦	٧٣٨	« عَنِ طَاوُوسٍ » - ٤٢/٧٠٥
٧٤٤	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ١٩/٧٠٦	٧٣٩	« عَنِ طَاوُوسٍ » - ٤٣/٧٠٥
٧٤٥	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٠/٧٠٦	٧٣٩	« حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ » - ٤٤/٧٠٥
٧٤٥	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢١/٧٠٦		« مَرَاتِلُ الشَّعْبِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ »
٧٤٦	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٢/٧٠٦	٧٤٠	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ١/٧٠٦
٧٤٦	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٣/٧٠٦	٧٤٠	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ٢/٧٠٦
٧٤٦	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٤/٧٠٦	٧٤٠	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ٣/٧٠٦
٧٤٧	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٥/٧٠٦	٧٤١	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ٤/٧٠٦
٧٤٧	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٦/٧٠٦	٧٤١	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ٥/٧٠٦
٧٤٧	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٧/٧٠٦	٧٤١	« عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ » - ٦/٧٠٦
٧٤٨	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٨/٧٠٦	٧٤١	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ٧/٧٠٦
٧٤٨	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٢٩/٧٠٦	٧٤٢	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ٨/٧٠٦
٧٤٨	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٣٠/٧٠٦	٧٤٢	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ٩/٧٠٦
٧٤٩	« عَنِ الشَّعْبِيِّ » - ٣١/٧٠٦	٧٤٢	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ » - ١٠/٧٠٦

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٥٨	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٥٣ / ٧٠٦ »	٧٤٩	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٣٢ / ٧٠٦ »
٧٥٩	« عَنْ رَسُولٍ ٥٤ / ٧٠٦ »	٧٥٠	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٣٣ / ٧٠٦ »
٧٥٩	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥٥ / ٧٠٦ »	٧٥١	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٣٤ / ٧٠٦ »
٧٦٠	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٥٦ / ٧٠٦ »	٧٥٢	« عَنْ إِسْمَاعِيلَ ٣٥ / ٧٠٦ »
٧٦٠	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٥٧ / ٧٠٦ »	٧٥٢	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٣٦ / ٧٠٦ »
٧٦١	« عَنْ ابْنِ سَابِطٍ ٥٨ / ٧٠٦ »	٧٥٣	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٣٧ / ٧٠٦ »
٧٦١	« عَنْ ابْنِ سَابِطٍ ٥٩ / ٧٠٦ »	٧٥٣	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٣٨ / ٧٠٦ »
٧٦١	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٦٠ / ٧٠٦ »	٧٥٣	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٣٩ / ٧٠٦ »
٧٦٢	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٦١ / ٧٠٦ »	٧٥٣	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٠ / ٧٠٦ »
٧٦٢	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٦٢ / ٧٠٦ »	٧٥٤	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤١ / ٧٠٦ »
٧٦٢	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٦٣ / ٧٠٦ »	٧٥٤	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٢ / ٧٠٦ »
٧٦٣	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٦٤ / ٧٠٦ »	٧٥٥	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٣ / ٧٠٦ »
٧٦٤	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٦٥ / ٧٠٦ »	٧٥٥	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٤ / ٧٠٦ »
٧٦٤	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٦٦ / ٧٠٦ »	٧٥٦	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٥ / ٧٠٦ »
٧٦٤	« عَنْ عُبَيْدٍ ٦٧ / ٧٠٦ »	٧٥٦	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٦ / ٧٠٦ »
٧٦٥	« عَنْ عُبَيْدٍ ٦٨ / ٧٠٦ »	٧٥٦	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٧ / ٧٠٦ »
٧٦٦	« عَنْ عُبَيْدٍ ٦٩ / ٧٠٦ »	٧٥٧	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٨ / ٧٠٦ »
٧٦٦	« عَنْ عُبَيْدٍ ٧٠ / ٧٠٦ »	٧٥٧	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤٩ / ٧٠٦ »
٧٦٧	« عَنْ عُبَيْدٍ ٧١ / ٧٠٦ »	٧٥٧	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٥٠ / ٧٠٦ »
٧٦٧	« عَنْ عُبَيْدٍ ٧٢ / ٧٠٦ »	٧٥٧	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٥١ / ٧٠٦ »
٧٦٨	« عَنْ عُبَيْدٍ ٧٣ / ٧٠٦ »	٧٥٨	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٥٢ / ٧٠٦ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٧٨	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٥ / ٧٠٦ - »	٧٦٩	« عَنْ عُرْوَةَ ٧٤ / ٧٠٦ - »
٧٧٨	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٦ / ٧٠٦ - »	٧٦٩	« عَنْ عُرْوَةَ ٧٥ / ٧٠٦ - »
٧٧٨	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٧ / ٧٠٦ - »	٧٧٠	« عَنْ عُرْوَةَ ٧٦ / ٧٠٦ - »
٧٧٩	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٨ / ٧٠٦ - »	٧٧٠	« عَنْ عُرْوَةَ ٧٧ / ٧٠٦ - »
٧٧٩	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٩ / ٧٠٦ - »	٧٧١	« عَنْ عُرْوَةَ ٧٨ / ٧٠٦ - »
٧٨٠	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٠ / ٧٠٦ - »	٧٧١	« عَنْ عُرْوَةَ ٧٩ / ٧٠٦ - »
٧٨٠	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠١ / ٧٠٦ - »	٧٧١	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٠ / ٧٠٦ - »
٧٨١	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٢ / ٧٠٦ - »	٧٧٢	« عَنْ عُرْوَةَ ٨١ / ٧٠٦ - »
٧٨١	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٣ / ٧٠٦ - »	٧٧٢	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٢ / ٧٠٦ - »
٧٨٢	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٤ / ٧٠٦ - »	٧٧٢	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٣ / ٧٠٦ - »
٧٨٤	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٥ / ٧٠٦ - »	٧٧٣	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٤ / ٧٠٦ - »
٧٨٤	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٦ / ٧٠٦ - »	٧٧٣	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٥ / ٧٠٦ - »
٧٨٥	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٧ / ٧٠٦ - »	٧٧٤	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٦ / ٧٠٦ - »
٧٨٥	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٨ / ٧٠٦ - »	٧٧٤	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٧ / ٧٠٦ - »
٧٨٦	« عَنْ عُرْوَةَ ١٠٩ / ٧٠٦ - »	٧٧٤	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٨ / ٧٠٦ - »
٧٨٧	« عَنْ عُرْوَةَ ١١٠ / ٧٠٦ - »	٧٧٥	« عَنْ عُرْوَةَ ٨٩ / ٧٠٦ - »
٧٨٧	« عَنْ عُرْوَةَ ١١١ / ٧٠٦ - »	٧٧٦	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٠ / ٧٠٦ - »
٧٨٨	« عَنْ عُرْوَةَ ١١٢ / ٧٠٦ - »	٧٧٦	« عَنْ عُرْوَةَ ٩١ / ٧٠٦ - »
٧٨٨	« عَنْ هِشَام ١١٣ / ٧٠٦ - »	٧٧٦	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٢ / ٧٠٦ - »
٧٨٨	« عَنْ عُرْوَةَ ١١٤ / ٧٠٦ - »	٧٧٧	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٣ / ٧٠٦ - »
٧٨٩	« عَنْ عُرْوَةَ ١١٥ / ٧٠٦ - »	٧٧٧	« عَنْ عُرْوَةَ ٩٤ / ٧٠٦ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٠٧	« حَدَّثَنَا خَالِدٌ - ١٣٧/٧٠٦ »	٧٨٩	« عَنْ عُرْوَةَ - ١١٦/٧٠٦ »
٨١٣	« حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ - ١٣٨/٧٠٦ »	٧٩٠	« عَنْ زُهْرَةَ - ١١٧/٧٠٦ »
٨١٥	« عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ - ١٣٩/٧٠٦ »	٧٩٠	« عَنْ عُرْوَةَ - ١١٨/٧٠٦ »
٨١٦	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٤٠/٧٠٦ »	٧٩٠	« عَنْ عُرْوَةَ - ١١٩/٧٠٦ »
٨١٨	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٤١/٧٠٦ »	٧٩٠	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٠/٧٠٦ »
٨١٩	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٤٢/٧٠٦ »	٧٩١	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢١/٧٠٦ »
٨١٩	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٤٣/٧٠٦ »	٧٩١	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٢/٧٠٦ »
٨١٩	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٤٤/٧٠٦ »	٧٩١	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٣/٧٠٦ »
٨٢٠	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٤٥/٧٠٦ »	٧٩٢	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٤/٧٠٦ »
٨٢٠	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٤٦/٧٠٦ »	٧٩٢	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٥/٧٠٦ »
٨٢٠	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٤٧/٧٠٦ »	٧٩٣	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٦/٧٠٦ »
٨٢١	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٤٨/٧٠٦ »	٧٩٣	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٧/٧٠٦ »
٨٢١	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٤٩/٧٠٦ »	٧٩٥	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٨/٧٠٦ »
٨٢١	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٥٠/٧٠٦ »	٧٩٦	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٢٩/٧٠٦ »
٨٢١	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٥١/٧٠٦ »	٧٩٦	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٣٠/٧٠٦ »
٨٢٢	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٥٢/٧٠٦ »	٧٩٦	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٣١/٧٠٦ »
٨٢٣	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٥٣/٧٠٦ »	٧٩٧	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٣٢/٧٠٦ »
٨٢٣	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٥٤/٧٠٦ »	٧٩٧	« أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ - ١٣٣/٧٠٦ »
٨٢٤	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٥٥/٧٠٦ »	٧٩٨	« عَنْ عُرْوَةَ - ١٣٤/٧٠٦ »
٨٢٤	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ - ١٥٦/٧٠٦ »	٧٩٩	« حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ - ١٣٥/٧٠٦ »
٨٢٥	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٥٧/٧٠٦ »	٨٠٣	« حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ - ١٣٦/٧٠٦ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٢٩	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٦٧ / ٧٠٦ »	٨٢٥	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٥٨ / ٧٠٦ »
٨٢٩	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٦٨ / ٧٠٦ »	٨٢٥	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٥٩ / ٧٠٦ »
٨٣٠	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٦٩ / ٧٠٦ »	٨٢٦	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٦٠ / ٧٠٦ »
٨٣٠	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٧٠ / ٧٠٦ »	٨٢٦	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٦١ / ٧٠٦ »
٨٣١	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٧١ / ٧٠٦ »	٨٢٧	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٦٢ / ٧٠٦ »
٨٣١	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٧٢ / ٧٠٦ »	٨٢٧	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٦٣ / ٧٠٦ »
٨٣٢	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ - ١٧٣ / ٧٠٦ »	٨٢٨	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٦٤ / ٧٠٦ »
٨٣٢	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٧٤ / ٧٠٦ »	٨٢٨	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٦٥ / ٧٠٦ »
٨٣٢	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ١٧٥ / ٧٠٦ »	٨٢٨	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٦٦ / ٧٠٦ »

تم بحمد الله
المجلد الثالث والعشرون
من كتاب جمع الجوامع
ويليه إن شاء الله تعالى
المجلد الرابع والعشرون